

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدل بها على بدع
في العبادات

رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم فقه السنة في
كلية الحديث الشريف الجامعية الإسلامية بالمدينة المنورة
وأجريت بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى
والتحمية بالطبع ، والحمد لله على توفيقه

تأليف
رامز خالد حاج حسن

الجزء الأول

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الرشيد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر، فلا يجوز نشر أي جزء من
هذا الكتاب، أو تحرزيته أو تسجيله بأية وسيلة، أو تصويره
أو ترجمته دون موافقة خطية مُسبقة من الناشر.

الطبعة الأولى

م ٢٠٠٨ / هـ ١٤٢٩

(ح) مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤٢٩ هجرية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

حسن ، رامز خالد حاج
الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على البدع
في العبادات . / رامز خالد حاج حسن - الرياض ، ١٤٢٩
هجرية ٣ مجلد.

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٢٨-٠٣-٢ (مجموعة)
٩٧٨-٦٠٣-٨٠٢٨-٠٤-٩ (ج ١)

١-الحديث الموضوع ٢-الحديث الضعيف ٣-البدع في
الإسلام أ. العنوان
١٤٢٩/٤٢٧١ ٢٢٢،٩
ديوي

رقم الإيداع: ١٤٢٩/٤٢٧١
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٢٨-٠٣-٢ (مجموعة)
(ج ١) ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٢٨-٠٤-٩

مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ لِلنَّسْخَةِ وَالتَّوزِيعِ

هَاتَف: ٤١٤٥٢٥ - ٤١١٣٣٥
فَاكس: ٤١١٣٩٣٢ - ص. ب. ٢٢٨١

الرِّيَاضُ الرِّئِيسِيُّ الرِّئِيسِيُّ ١١٤٧١

دِسْنُورُ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُوْسَنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضَلٌّ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى قَدْ مَنَّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَنَّ بَعْثَ فِيهَا أَفْضَلَ أَنْبِيَاءِهِ وَرَسُلِهِ مُحَمَّداً، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ الْعَظِيمِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، كَمَا أَوْحَى إِلَيْهِ السَّنَّةَ الْمَطَهَّرَةَ، فَأَكْمَلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ دِينَهَا وَأَتْمَمَ عَلَيْهَا نِعْمَتَهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى. قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّنُ عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(١).

فَالْقُرْآنُ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ وَالسَّنَّةُ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى﴾^(٢) إِنَّهُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى^(٣).

وَقَالَ النَّبِيُّ^(٤): (أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمُثْلُهُ مَعَهُ).

وَقَدْ تَكَفَّلَ اللَّهُ بِحَفْظِ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ وَسَنَّةِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ، فَقَالَ سَبَّحَهُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٥).

وَوَكَّلَ سَبَّحَهُ بِالسَّنَّةِ الْمَطَهَّرَةِ لِلْقُرْآنِ طَائِفَةً مُجْتَبَاهُ، وَفَقَهُمْ لِطَلْبِهَا

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٥.

(٢) سورة التجمُّع: الآيات ٣-٤.

(٣) رواه أبو داود في سننه (١١/٥) ح ٤٦٠٤ من حديث المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١١٧/٣) رقم ٤٦٠٤.

(٤) سورة الحجر: الآية ٩.

و دراستها، وأعانهم على حفظها والذود عنها، فنفوا عنها خطأ الغافلين وافتراء الكاذبين، وميّزوا الصحيح من السقيم والغثّ من السمين.

قيل لعبد الله بن المبارك رحمه الله: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: تعيش لها الجهابذة ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَمْ نَحْفِظْنَاهُ﴾^(١).

وقال ابن الجوزي: (... ولما لم يمكن أحد أن يدخل في القرآن ما ليس منه؛ أخذ أقوامٌ يزيدون في حديث رسول الله ﷺ وينقصون، فييدّلون ويضعون عليه ما لم يُقل، فأنشأوا اللهُ عز وجل علماء يذبّون عن النقل ويوضّحون الصحيح ويفضحون القبيح، وما يخلي اللهُ عز وجل منهم عصراً من العصور ...)^(٢).

فقد قام أئمة الحديث ونقاده ببيان حال الأحاديث صحة وضعفاً، ووضعوا قواعد وأصولاً تُعرف بها درجة الحديث، كما ألفوا كتبًا خاصة في ذلك ككتب التخاريج وكتب الأحاديث المشتهرة وكتب الموضوعات وغيرها.

إلا أن انصراف كثير من الناس - وبعضهم من أهل العلم - عن قراءة تلك الكتب ومعرفة تلك القواعد أدى إلى انتشار كثير من الأحاديث الضعيفة والموضوعة على ألسنتهم وفي تأليفهم، وهذا أمرٌ خطير يُخشى على من لم يتتبّه له أن يدخل في عموم قوله ﷺ: (من حدث عنّي بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين)^(٣).

وإنّ من أبرز الآثار السيئة للأحاديث الضعيفة والموضوعة ما ينشأ عن التعبد

(١) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/٣) والخطيب في الكفاية ص ٣٦-٣٧، وانظر تدريب الراوي للسيوطى (١/٣٣٣).

(٢) الموضوعات (١/٦-٧).

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١/٩) من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنّهما.

بها جاء فيها - مخالفًا للسنة الصحيحة - من البدع والمحاثات، لا سيما أن القائل بها أو المتبعد عنها قد يكون من أهل العلم الذين لم يقفوا على حال تلك الأحاديث، فيرتكبون البدعة وهم لا يشعرون. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... وكثيرٌ من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنّه بدعة؛ إمّا لأحاديث ضعيفة ظنّوها صحيحة، وإمّا لآيات فهموا منها ما لم يُرد منها، وإمّا لرأي رأوه وفي المسألة نصوصٌ لم تبلغهم) ^(١).

وإنّ المتبع لأصول البدع المنتشرة في عبادات كثير من الناس يجدُ أنَّ كثيراً منها ناشئ عن العمل بحديث ضعيف أو موضوع.

لذا فقد حاولت أنْ أجمع هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدعٍ في العبادات لما في ذلك من بيان لحقيقة هذه البدع وتحذير للمسلمين من الوقوع فيها.

قال الشيخ الألباني رحمه الله: (إِنَّ مَا يحبُّ الْعِلْمُ بِهِ أَنْ مَعْرِفَةُ الْبَدْعِ التِّي أَدْخَلَتْ فِي الدِّينِ أَمْرٌ هَامٌ جَدًا، لَأَنَّهُ لَا يَتَمَّ لِلْمُسْلِمِ التَّقْرُبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بِجَنْتَابِهِ، وَلَا يَمْكُنُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ مُفَرَّدَاتِهِ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ قَوَاعِدَهَا وَأَصْوَلَهَا، إِلَّا وَقَعَ فِي الْبَدْعَةِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ...).

ولذلك فلا يكفي في التعذر الاقتصار على معرفة السنة فقط، بل لا بدَّ من معرفة ما ينافيها من البدع ... ذلك لأنَّ الإسلام قام على أصلين عظيمين: أن لا نعبد إلا الله، وأن لا نعبد إلا بما شرع الله. فمن أخلَّ بأحد هما فقد أخلَّ بالآخر ... وهذا كان من الضروري جداً تنبية المسلمين على البدع التي دخلت في

الدين ...)^(١).

وفي المقابل أذكُر نفسي وأمثالِي من المقصّرين بالاجتهاد في أداء السنن وامتثال الأداب والأخلاق النبوية قولًا وعملًا، مشيرًا إلى قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وكثيرٌ من المنكرين لبدع العبادات والعادات تجدهم مقصّرين في فعل السنن من ذلك أو الأمر به، ولعلَّ حال كثيْرٍ منهم يكون أسوأً من حال من يأْتِي بتلك العبادات المشتملة على نوعٍ من الكراهة. بل الدينُ هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا قوام لأحدٍهما إِلَّا بصاحبِه، فلا يُنهى عن منكرٍ إِلَّا ويؤمر بمعروفٍ يغْنِي عنه ...)^(٢).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- أنه يبحث في جملة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فينفي ثبوت نسبتها إلى النبي ﷺ، ويردُّ ما جاء فيها من أفعال وأقوال لم يشرعها الله ورسوله ﷺ.
- ٢- انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة في كثير من كتب الفقه والترغيب وغيرها، وغفلة كثير من الناس عن درجة تلك الأحاديث وحكم الاستدلال بها.
- ٣- أن الأحاديث الضعيفة والموضوعة هي من أبرز أسباب حدوث البدع وانتشارها؛ لما تشتمل عليه من عادات منسوبة إلى النبي ﷺ، مما يؤدي إلى استحباب عبادات لم تصحَّ عن النبي ﷺ.
- ٤- أن جمع هذه الأحاديث يعين الباحثين والدعاة إلى الله تعالى على ردّ البدع

(١) الأرجوحة النافعة ص ١٠٩-١١٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٢١/٢).

وتنقية عبادات الناس مما شابها من المحدثات، ودعوتهم إلى التزام الصحيح
الثابت منها عن النبي ﷺ.

٥- أني لم أقف على كتابٍ أفرد هذه الأحاديث بالبحث، فأحببت أن أقوم بهذا
العمل لعل الله سبحانه ينفع به من كتبه وقرأه.

خطة البحث:

قسمت هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد وستة أبواب وخاتمة وفهارس، وهي:
مقدمة: تشتمل على ما يلي:

- بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- خطة البحث.
- منهج البحث.

تمهيد: ويشتمل على سبعة مباحث جعلتها مدخلاً إلى الموضوع، وهي:

المبحث الأول: مفهوم البدعة وضوابطها عند أهل السنة.

المبحث الثاني: تقسيم البدعة إلى حسنة ومذومة ومناقشته.

المبحث الثالث: حكم من عمل بالبدعة.

المبحث الرابع: حكم العمل بالحديث الضعيف.

المبحث الخامس: أثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة في حدوث البدع
وانتشارها.

المبحث السادس: الاستغناء بالأحاديث الثابتة عن الأحاديث الضعيفة
والموضوعة.

المبحث السابع: خطر البدعة في الدين.

الباب الأول: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الطهارة، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ما روي في آداب الاستنجاء، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل دخول الخلاء.

المبحث الثاني: ما روي في الذكر بعد الخروج من الخلاء.

المبحث الثالث: ما روي في نتزال الذكر عند البول.

الفصل الثاني: ما روي في أذكار الموضوع، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل الموضوع.

المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند التسوك.

المبحث الثالث: ما روي في الدعاء على كل عضو من أعضاء الموضوع.

المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد الموضوع، وفيه خمسة مطالب:

* المطلب الأول: ما روي في قراءة آية الكرسي بعد الموضوع.

* المطلب الثاني: ما روي في قراءة سورة القدر بعد الموضوع.

* المطلب الثالث: ما روي في الصلاة على النبي ﷺ بعد الموضوع.

* المطلب الرابع: ما روي في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد

ال موضوع.

* المطلب الخامس: ما روي في تكرار الشهادتين ثلاث مرات بعد الموضوع.

الفصل الثالث: ما روي في صفة الموضوع، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في إدخال الماء في العين عند غسل الوجه في الوضوء.

المبحث الثاني: ما روي في مسح الرقبة في الوضوء.

المبحث الثالث: ما روي في مسح الرجلين في الوضوء.

الباب الثاني: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على بدع في

كتاب الصلاة، وفيه سبعة فصول:

الفصل الأول: ما روي في صفة الأذان وما يتعلّق به، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في قول المؤذن: حي على خير العمل.

المبحث الثاني: ما روي في الذكر عند سماع الأذان.

المبحث الثالث: ما روي في تقبيل الإبهامين مع السباحتين ومسح العينين بهما

عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله.

المبحث الرابع: ما روي في الصلاة والسلام على النبي ﷺ قبل الإقامة.

المبحث الخامس: ما روي في قول: أقامها الله وأدامتها عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

المبحث السادس: ما روي في تكبير الإمام عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

الفصل الثاني: ما روي في أحكام المساجد، وفيه مباحثان:

المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الخروج إلى المسجد.

المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند الخروج من المسجد.

الفصل الثالث: ما روي في صفة الصلاة، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في قول المأمور: رب اغفر لي، عند قراءة الإمام:

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَصْلَاهُمْ﴾.

المبحث الثاني: ما روي في تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.

المبحث الثالث: ما روي في السكتة الطويلة بعد الفاتحة.

المبحث الرابع: ما روي في تخصيص صلاة الفجر بقراءة سور معينة.

المبحث الخامس: ما روي في المداومة على القنوت في صلاة الفجر.

المبحث السادس: ما روي في التسمية قبل التشهد.

الفصل الرابع: ما روي في العمل بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة، وفيه

أربعة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذكر دبر الصلاة المكتوبة.

المبحث الثاني: ما روي في قول: تقبل الله منا ومنك بعد الانصراف من الصلاة.

المبحث الثالث: ما روي في التسبيح بالحصى أو بالسبحة.

المبحث الرابع: ما روي في رفع اليدين بالدعاة بعد الصلاة المكتوبة.

الفصل الخامس: ما روي في صلاة الجمعة وما يلحق بها، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في صلاة الضحى يوم الجمعة بصفة معينة.

المبحث الثاني: ما روي في صلاة ركعات محددة قبل الجمعة على أنها راتبة قبلية.

المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند دخول المسجد يوم الجمعة.

المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد صلاة الجمعة.

المبحث الخامس: ما روي في تخصيص صلاة المغرب ليلة الجمعة بقراءة سورتي

الكافرون والصمد، وصلاة العشاء بقراءة سورتي الجمعة والمنافقون.

الفصل السادس: ما روي في صلاة العيد، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في النداء لصلاة العيد.

المبحث الثاني: ما روي في تحصيص صلاة العيد بقراءة سورتي ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ و﴿وَالشَّمْسِ وَضَحَّلَهَا﴾.

المبحث الثالث: ما روي في التنفل بعد صلاة العيد بصفة معينة.

الفصل السابع: ما روي في صلاة التطوع، وفيه أربعة وعشرون مبحثاً:

المبحث الأول: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الفجر.

المبحث الثاني: ما روي في تحصيص صلاة الضحى بقراءة سور معينة.

المبحث الثالث: ما روي في الاستخاراة سبع مرات.

المبحث الرابع: ما روي في وصل النافلة بالفرضية دون خروج ولا كلام.

المبحث الخامس: ما روي في التطوع بعد المغرب بركعات محددة أو بقراءة سور معينة.

المبحث السادس: ما روي في التطوع بعد العشاء بقراءة سور معينة.

المبحث السابع: ما روي في صلوات أيام الأسبوع، وفيه سبعة مطالب:

* المطلب الأول: ما روي في صلاة يوم الجمعة.

* المطلب الثاني: ما روي في صلاة يوم السبت.

* المطلب الثالث: ما روي في صلاة يوم الأحد.

* المطلب الرابع: ما روي في صلاة يوم الإثنين.

* المطلب الخامس: ما روي في صلاة يوم الثلاثاء.

* المطلب السادس: ما روي في صلاة يوم الأربعاء.

* المطلب السابع: ما روي في صلاة يوم الخميس.

المبحث الثامن: ما روي في صلوات ليالي الأسبوع، وفيه سبعة مطالب:

* المطلب الأول: ما روي في صلاة ليلة الجمعة.

* المطلب الثاني: ما روي في صلاة ليلة السبت.

* المطلب الثالث: ما روي في صلاة ليلة الأحد.

* المطلب الرابع: ما روي في صلاة ليلة الإثنين.

* المطلب الخامس: ما روي في صلاة ليلة الثلاثاء.

* المطلب السادس: ما روي في صلاة ليلة الأربعاء.

* المطلب السابع: ما روي في صلاة ليلة الخميس.

المبحث التاسع: ما روي في الصلاة ليلة عاشوراء ويومها.

المبحث العاشر: ما روي في الصلاة ليلة العيد.

المبحث الحادي عشر: ما روي في صلوات شهر رجب، وفيه ستة مطالب:

* المطلب الأول: ما روي في قيام ليالي رجب مطلقاً.

* المطلب الثاني: ما روي في الصلاة أول ليلة من رجب.

* المطلب الثالث: ما روي في الصلاة ليلة أول جمعة من رجب، وهي صلاة

الرغائب.

* المطلب الرابع: ما روي في الصلاة ليلة النصف من رجب.

* المطلب الخامس: ما روي في الصلاة ليلة السابع والعشرين من رجب
ويومها.

* المطلب السادس: ما روي في صلوات مخصوصة في شهر رجب.

المبحث الثاني عشر: ما روي في الصلاة ليلة النصف من شعبان.

المبحث الثالث عشر: ما روي في الصلاة يوم عرفة.

المبحث الرابع عشر: ما روي في صلاة التسبيح.

المبحث الخامس عشر: ما روي في صلاة التوبية بصفة معينة.

المبحث السادس عشر: ما روي في صلاة الحاجة بصفة معينة.

المبحث السابع عشر: ما روي في صلاة الشكر.

المبحث الثامن عشر: ما روي في الصلاة لحفظ القرآن.

المبحث التاسع عشر: ما روي في الصلاة لقضاء الدين.

المبحث العشرون: ما روي في الصلاة عند السفر بصفة معينة.

المبحث الحادي والعشرون: ما روي في الصلاة عند لبس الثوب الجديد.

المبحث الثاني والعشرون: ما روي في الصلاة عند آثار الأنبياء والصالحين.

المبحث الثالث والعشرون: ما روي في الصلاة المكفرة عن الصلوات الفوائت.

المبحث الرابع والعشرون: ما روي في التطوع المطلق برکعات معينة
وتخصيصها بقراءة سور معينة.

الباب الثالث: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدء في

كتاب الجنائز، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ما روي في الصلاة على الجنائز وتشييعها، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في وقوف الإمام عند وسط الرجل وعند صدر المرأة
في الصلاة على الجنائز.

المبحث الثاني: ما روي في التهليل عند تشيع الجنائز.

المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند رؤية الجنائز.

الفصل الثاني: ما روي في دفن الميت وما يلحق به، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذكر عند إدخال الميت إلى القبر.

المبحث الثاني: ما روي في وضع الحناء مع الميت في القبر.

المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند حثي التراب على الميت.

المبحث الرابع: ما روي في تلقين الميت بعد الدفن.

المبحث الخامس: ما روي في التعزية.

الفصل الثالث: ما روي في شأن القبور، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة.

المبحث الثاني: ما روي في زيارة القبور يوم العيد.

المبحث الثالث: ما روي في قراءة القرآن عند القبور.

المبحث الرابع: ما روي في التمسُّح بالقبور.

المبحث الخامس: ما روي في السلام على أهل القبور.

الباب الرابع: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدء في

كتاب الزكاة، وفيه فصلان:

الفصل الأول: ما روي في تخصيص الصدقة في يوم عاشوراء.

الفصل الثاني: ما روي في تخصيص الصدقة في شهر رجب.

الباب الخامس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع
في كتاب الصيام، وفيه فصلان:

الفصل الأول: ما روي في شأن الإفطار، وفيه مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الإفطار.

المبحث الثاني: ما روي فيما يُستحب الفطر عليه، وفيه ثلاثة مطالب:

* المطلب الأول: ما روي في الفطر على اللبن.

* المطلب الثاني: ما روي في الفطر على ما لم تصبه النار.

* المطلب الثالث: ما روي في الفطر على الحلوي.

الفصل الثاني: ما روي في تخصيص أشهر وأيام معينة بالصيام، وفيه تسعه
مباحث:

المبحث الأول: ما روي في تخصيص الأشهر الحرم بالصيام.

المبحث الثاني: ما روي في تخصيص شهر رجب بالصيام.

المبحث الثالث: ما روي في تخصيص شهر شوال بالصيام.

المبحث الرابع: ما روي في تخصيص يوم الأربعاء بالصيام.

المبحث الخامس: ما روي في صيام يوم الفطر.

المبحث السادس: ما روي في تخصيص يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة
بالصيام.

المبحث السابع: ما روي في تخصيص يوم الثامن عشر من ذي الحجة بالصيام.

المبحث الثامن: ما روي في تخصيص آخر يوم من السنة مع أول يوم من
الأخرى بالصيام.

المبحث التاسع: ما روي في تخصيص يوم النيروز بالصيام.

الباب السادس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الحج، وفيه سبعة فصول:

الفصل الأول: ما روي في الإحرام قبل المبات.

الفصل الثاني: ما روي في الدعاء عند رؤية البيت.

الفصل الثالث: ما روي في شأن الحجر الأسود، وفيه مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الوقوف طويلاً عند تقبيل الحجر الأسود.

المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند استلام الحجر الأسود.

الفصل الرابع: ما روي في شأن الركن اليهاني، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في تقبيل الركن اليهاني ووضع الخد عليه.

المبحث الثاني: ما روي في تقبيل اليد عند استلام الركن اليهاني.

المبحث الثالث: ما روي في الدعاء عند استلام الركن اليهاني.

الفصل الخامس: ما روي في شأن الطواف وما يلحق به، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في تخصيص بعض الأدعية في الطواف.

المبحث الثاني: ما روي في قصد الطواف تحت المطر.

المبحث الثالث: ما روي في حسر الرأس في الطواف.

المبحث الرابع: ما روي في تخصيص الطواف بعد صلاة الصبح وبعد صلاة

العصر.

المبحث الخامس: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الطواف.

المبحث السادس: ما روی في الدعاء متعلقاً بأسنار الكعبة.

المبحث السابع: ما روی في مسح أركان الكعبة كلها.

المبحث الثامن: ما روی في التطوع بين الركن والمقام بركعات محددة أو بتخصيص قراءة سور معينة.

الفصل السادس: ما روی في شأن السعي، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ما روی في السعي بين الصفا والمروة تطوعاً.

المبحث الثاني: ما روی في صلاة ركعتين بعد السعي.

الفصل السابع: ما روی في تخصيص بعض الأدعية في يوم عرفة.

خاتمة: وتشتمل على نتائج البحث.

فهارس البحث: وهي كما يلي:

أ- فهرس الأحاديث.

ب- فهرس الآثار.

ج- فهرس الأعلام المترجم لهم.

د- فهرس المصادر والمراجع.

هـ- فهرس المحتويات.

منهج البحث:

أ- جمع المادة العلمية:

١- جمعت الأحاديث من خلال تتبع كتب الأحاديث الضعيفة والموضوعة

وكتب تخريج الحديث، وإذا كان الكتاب مرتبًا على أبواب الفقه قصرت البحث

على قسم العبادات منه.

وقد بلغ عدد الأحاديث التي جمعتها (٣٧٢) حديثاً.

٢- جمعتُ ما نصّ العلماء على أنه بدعة من خلال تبيّن كتب أهل العلم التي أفردها مصنفوها لبيان البدع، أو مَنْ عُرِفَ بالعناية بذلك في كتبه من المحقّقين كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره. ومرادي هنا البدع التي يُستدلّ لها بحديث ضعيف أو موضوع.

٣- ما ذكره بعض أهل العلم على أنه من البدع وتبيّن من خلال البحث خلاف ذلك لشبوته في السنة أو عن أحد من الصحابة؛ فقد نبهتُ عليه في الحاشية. وكذلك ما قد يُتوهم أنه على شرط هذا البحث، أو ما لم يتبيّن الحكم عليه بأنه بدعة؛ ذكرتُه في الحاشية أيضاً^(١).

ب- تخرّج الحديث:

١- خرّجتُ أحاديث البحث من جميع المصادر المتوافرة حسب الوسع والطاقة دون تقيد بكتب معينة، لأنّ البحث يتعلق بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، فستكون مادته غالباً من خارج الكتب الستة أو التسعة.

٢- بيّنتُ موضع الحديث في مصادره بذكر الكتاب والباب - إذا كان المصدر مرتبًا على أبواب الفقه - ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث إنْ وُجد.

٣- ذكرتُ علة الحديث وترجمتُ باختصار للراوي الذي ضعف به الحديث.

٤- حكمتُ على الحديث مبيناً ما وقفتُ عليه من كلام أهل العلم في حكمهم

(١) وهذا هو السبب في ضخامة حجم بعض الحواشى، فاقتضى ذلك التنبيه عليه هنا.

على الحديث.

جــ المناقشة:

- ١ـ بيّنت البدعة التي دلّ عليها الحديث أو استدلال لها بهذا الحديث.
- ٢ـ ذكرتُ ما وقفتُ عليه مِنْ كلام أهل العلم في بيان هذه البدعة وردها.
- ـ دـ شرحتُ الألفاظ الغريبة.
- ـ هـ ترجمتُ للأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في البحث.
- ـ وـ ذيّلتُ البحث بالفهارس الالزمه.

ثم إنني أحمد الله سبحانه وتعالى حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأثنى عليه الخير كلّه، وأسأله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً لي وللمسلمين، كما أسأله عز وجل أن يرحمني ويغفر لي بمنه وفضله، ويتجاوز عن خطئي وقصيري، إنه جواد كريم.

وأتقدم بالشكر الجزييل إلى القائمين على الجامعة الإسلامية المباركة على ما يقومون به من خدمة جليلة في تعليم أبناء المسلمين من شتى أقطار الأرض، ونشر الدين الخالص القائم على هدي القرآن الكريم والسنّة الصحيحة، وتربية طلاب العلم على منهج السلف الصالح عقيدة وعملاً.

كما أتقدم بخالص شكري وتقديربي لشيخي الفاضل وأستاذتي النبيل فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن راجي الصاعدي حفظه الله؛ المشرف على إعداد هذه الرسالة، فقد أتحفني بتوجيهاته السديدة وإرشاداته القيمة، وكان خبرته

الطويلة ونظره الثاقب الأثر الكبير في تقويم عملـي في هذه الرسالة، فأسائل الله سبحانه وتعالـى أن يجزـيه خـيرـاً، وأن يباركـ لهـ في علمـهـ وعملـهـ، ويـرفعـ درجـاتـهـ ويـغـفـرـ لـهـ، إـنـهـ قـرـيبـ مـحـيـبـ.

وختاماً لا يفوتنـي أن أـنبـهـ عـلـىـ أنـ بـعـضـ المسـائـلـ المـذـكـورـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـحـثـ مـنـ المسـائـلـ الـخـلـافـيـةـ التـيـ هيـ مـحـلـ نـظـرـ وـاجـتـهـادـ، فـالـحـكـمـ عـلـيـهـاـ بـأـنـهـ مـنـ الـبـدـعـ تـابـعـ لـرـأـيـ مـنـ رـجـحـ ذـلـكـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ، فـقـدـ يـرـىـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ مـشـرـوـعـيـةـ عـمـلـ مـاـ بـيـنـهـ يـرـىـ آخـرـونـ عـدـمـ مـشـرـوـعـيـتـهـ، وـكـلـ مـجـتـهـدـ مـصـيـبـ أـجـراـ.

فـاـ كـانـ فـيـ بـحـثـيـ هـذـاـ مـنـ صـوـابـ فـيـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـلـهـ الـحـمـدـ وـالـمـنـةـ، وـمـاـ كـانـ فـيـهـ مـنـ خـطاـءـ فـمـنـ نـفـسـيـ وـمـنـ الشـيـطـانـ، وـأـسـأـلـ اللـهـ تـعـالـىـ الـهـدـىـ وـالـسـدـادـ.

الـلـهـمـ رـبـ جـبـرـيلـ وـمـيـكـائـيلـ وـإـسـرـافـيلـ، فـاطـرـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ، عـالـمـ الـغـيـبـ وـالـشـهـادـةـ، أـنـتـ تـحـكـمـ بـيـنـ عـبـادـكـ فـيـاـ كـانـواـ فـيـهـ يـخـتـلـفـونـ، اـهـدـنـيـ لـمـاـ اـخـتـلـفـ فـيـهـ مـنـ الـحـقـ بـإـذـنـكـ، إـنـكـ تـهـدـيـ مـنـ تـشـاءـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ.

وـهـلـلـهـ عـلـىـ نـبـيـنـاـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـدـيقـهـ وـسـلـمـ.

تَمْهِيد:

وَفِيهِ سَبْعَةٌ مِبَاحِث:

المبحث الأول: مفهوم البدعة وضوابطها عند أهل السنة

أولاً - مفهوم البدعة لغة:

تكمن أهمية معرفة معنى البدعة لغة في أمرين:

أو هما: فهم المعنى الشرعي للبدعة، إذ هو فرع من معناها اللغوي.

والثاني: فهم النصوص الشرعية وأقوال السلف وعبارات العلماء، والتمييز

بين الإطلاق اللغوي والشرعي للبدعة.

والبدعة مِنْ بَدَعٍ؛ قال الخليل بن أحمد: (البَدْعُ: إِحْدَاثٌ شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ

قَبْلِ خَلْقٍ وَلَا ذِكْرٌ وَلَا مَعْرِفَةٌ) ^(١).

وقال ابن فارس: (الباء والدال والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء

وصنعه لا عن مثال، والأخر الانقطاع والكلال...) ^(٢).

وقال ابن دريد: (كُلُّ مَنْ أَحْدَثَ شَيْئاً فَقَدْ ابْتَدَعَهُ، وَالْاسْمُ الْبَدْعَةُ، وَالْجَمْعُ

البدع) ^(٣).

فالبدعة لغة: ما أحدث على غير مثال سابق.

وتطلق على (ما ابْتُدَعَ مِنَ الدِّينِ وَغَيْرِهِ) ^(٤).

(١) العين (٢/٥٤).

(٢) معجم مقاييس اللغة (١/٢٠٩).

(٣) جهرة اللغة (١/٢٤٥).

(٤) العين (٢/٥٤).

والبدعة اسم هيئة من الابداع؛ قال الشاطبي: (... فاستخراجها للسلوك عليها هو الابداع، وهيئتها هي البدعة) ^(١).

فلفظ البدعة في اللغة قد يطلق على الأمر المحمود وعلى الأمر المذموم، وهذا بخلاف المعنى الشرعي للبدعة كما سيأتي.

قال أبو شامة: (... وقد غلب لفظ البدعة على الحدث الم Kroه في الدين منها أطلق هذا اللفظ، ومثله لفظ المبتدع لا يكاد يستعمل إلا في الذم. وأماماً من حيث أصل الاشتقاد فإنه يُقال ذلك في المدح والذم، لأن المراد أنه شيء مخترع على غير مثال سبق...) ^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر: (... فالبدعة في عرف الشرع مذمومة، بخلاف اللغة فإن كل شيء أحدث على غير مثال يسمى بدعة سواء كان مموداً أو مذموماً) ^(٣).

ثانياً - مفهوم البدعة شرعاً:

تنوعت عبارات العلماء في تعريف البدعة وبيان معناها الشرعي الاصطلاحي، وإن أولى التعاريف بالتقديم ما اقتبس من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، والتي بيّنت حقيقة البدعة وحدّرت من خطرها، قال

(١) الاعتصام (١/٣٦).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ١٧-١٨.

(٣) فتح الباري (١٣/٢٥٣).

الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَلَا يَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(١).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (أي عن أمر رسول الله ﷺ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وستته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قبل، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائناً ما كان... أي فليحذر وليخش من خالق شريعة الرسول باطننا أو ظاهراً ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أي في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ﴿ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ...).^(٢)

وقال النبي ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد).^(٣)

قال الإمام النووي رحمه الله: (هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ، فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات...).^(٤)

وبناء على ما تقدم فالبدعة شرعاً: (هي ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من عقيدة أو عمل).^(٥)

(١) سورة النور: الآية ٦٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٦/٨٩-٩٠.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٥/٣٧٠) ح ٢٦٩٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (٣/١٣٤٣) ح ١٧١٨ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) شرح صحيح مسلم ١١/٢٤٢).

(٥) شرح لمعة الاعتقاد للشيخ محمد بن عثيمين ص ٤٠.

ثم إنَّ من أوضح التعاريف الكلية الجامعة لمعنى البدعة ما ذكره الإمام الشاطبي رحمه الله في كتابه "الاعتراض"^(١) حيث قال: (البدعة طريقة في الدين مُخترِّعة تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية).

ثم شرح الشاطبي ألفاظ هذا التعريف^(٢):

قوله: (طريقة) أي سبيل وسَنَ، وهي ما رُسم للسلوك عليه.

قوله: (في الدين) قيد بالدين لأن البدعة فيه مُخترِّعة وإليه يضيقها صاحبها.

قوله: (مُخترِّعة) أي ليس لها أصل في الشرعية، فهي خارجة عن رسمه الشارع.

قوله: (تضاهي الشرعية) يعني أنها تشبه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك، بل هي مضادة لها، فإنَّ صاحب البدعة إنما يخترعها ليضاهي بها السنة حتى يكون ملبيساً بها على الغير، أو تكون هي مما تلتبس عليه بالسنة.

قوله: (يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية) معناه أنَّ الشرعية إنما جاءت لصالح العباد في عاجلتهم وآجلتهم لتأتيهم في الدارين على أكمل وجهها، فهو الذي يقصده المبتدع ببدعته، لأنَّ إنما أراد بها أن يأتِي تعبدُه على أبلغ ما يكون في زعمه ليفوز بأتم المراتب في الآخرة في ظنه، ولتأتي أمور دنياه على تمام المصلحة فيها.^(٣)

(١) (٤٣/١).

(٢) وقد اختصرت كلامه بما يحصل به المقصود.

(٣) انظر الاعتراض (١/٤٣-٥٠).

ثالثاً: مِن ضوابط البدعة:

١- كل بذلة ضلاله:

وهذا الضابط هو من كلام النبي ﷺ، كما في حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بلغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ قال: (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشاً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستي وسنة الخلفاء المهدىين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجد، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بذلة وكل بذلة ضلاله).^(١)

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في شرح هذا الحديث: (... قوله ﷺ: "كل بذلة ضلاله" من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله: "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد" فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلاله والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة).^(٢)

(١) رواه أبو داود في سنته، كتاب السنة، باب في لزوم السنة (٥/١٣-١٥) ح ٤٦٠٧، والترمذى في جامعه، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٤/٤٠٨) ح ٢٦٧٦، وابن ماجه في مقدمة سنته، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين (٤/٧١-٧٢) ح ٤٢، وأحمد في مسنده (٤/١٢٦-١٢٧). وقال الترمذى: (هذا حديث حسن صحيح).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/١٢٨).

وحمل هذه القاعدة على عمومها هو ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم وسلف هذه الأمة ومن تبعهم بإحسان.

قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: كل بدعة ضلاله وإن رآها الناس حسنة^(١).

ودخل ابن مسعود رضي الله عنه المسجد فوق على قوم جالسين حلقاً يتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصاً، فيقول: كبروا مئة، هللووا مئة، سبّحوا مئة. فقال لهم: ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم متوفرون، وهذه ثيابه لم تُبلَّ وأنيته لم تُكسر، والذي نفسي بيده إنكم على ملة هي أهدى من ملة محمد أو مفتاحوا باب ضلاله. قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير. قال: وكم من مرید للخير لن يصيبه.^(٢)

ورأى سعيد بن المسيب رحمه الله رجلاً يصلی بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين يكثر فيها الرکوع والسجود فنهاه، فقال: يا أبا محمد يعذبني الله على الصلاة؟ قال: لا ولكن يعذبك على خلاف السنة^(٣).

(١) رواه المروزي في السنة ص ٩٤ رقم ٨٣ وابن بطة في الإبانة (١/٣٣٩) رقم ٢٠٥ واللالكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/٩٢) رقم ١٢٦ والبيهقي في المدخل إلى السنن (١/١٧٩) رقم ١٩١، وقال الألباني: (صحيح الإسناد) من تعليقه على كتاب إصلاح المساجد للقاسمي ص ١٣.

(٢) رواه الدارمي في سننه (١/٢٨٦-٢٨٧)، وصححه الألباني في نقد نصوص حديثية في الثقافة العامة ص ١١.

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/٥٢) رقم ٤٧٥٥، والدارمي في سننه (١/٤٠٤) ح ٤٠٥ والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٤٦٦) والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٣٨١) رقم ٣٨٧ من طريقين عن سعيد بن المسيب به، وصحح إسناده الألباني في إرواء الغليل (٢/٢٣٦) وقال: (وهذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى، وهو سلاح قوي على المبتداعة الذين يستحسنون كثيراً من البدع باسم أنها ذكر وضلاله، =

وقال الإمام مالك رحمه الله: (من ابتدع في الإسلام ببدعة يراها حسنة فقد زعم أنَّ مُحَمَّداً خان الرسالة، لأنَّ الله يقول: {اليوم أكملت لكم دينكم} ^(١) فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً). ^(٢)

وقال ابن وضاح ^(٣): (وقد كان مالك يكره كل بيعة وإنْ كانت في خير). ^(٤)
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (لا يجُلُّ لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعية من رسول الله ﷺ الكلية - وهي قوله: "كل بيعة ضلاله" - بسلب عمومها وهو أن يقال: ليست كل بيعة ضلاله، فإن هذا إلى مشاقة الرسول أقرب منه إلى التأويل...). ^(٥)

وقال الشاطبي رحمه الله: (جاء في الأحاديث المتعددة والمتكررة في أوقات شتى وبحسب الأحوال المختلفة أنَّ كل بيعة ضلاله وأنَّ كل محدثة بيعة وما كان نحو ذلك من العبارات الدالة على أنَّ البدع مذمومة، ولم يأتِ في آية ولا

= ثم ينكرون على أهل السنة إنكار ذلك عليهم، ويتهمنهم بأنَّهم ينكرون الذكر والصلوة !! وهم في الحقيقة إنَّها ينكرون خلافهم للسنة في الذكر والصلوة ونحو ذلك.

وروأه المروي في ذم الكلام وأهله (٧٣/٧٤) عن ابن عمر رضي الله عنه، وإسناده واه.
(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) الاعتصام للشاطبي (٦٢/٤٧٣-٤٧٤) والمعيار العربي للونشريسي (٢/٤٧٤).

(٣) هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني الأندلسي، ارتعى إلى العراق والشام ومصر، وكان عالماً بالحديث ورعاً زاهداً، توفي سنة (٢٨٦). انظر ترجمته في بغية الملتزم للضيبي ص ١٣٣-١٣٤، وسير أعلام النبلاء (١٣/٤٤٥-٤٤٦) رقم ٢١٩.

(٤) كتاب فيه ما جاء في البدع ص ٩٤.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩١).

حديث تقييدٌ ولا تخصيص ولا ما يُفهم منه خلاف ظاهر الكلية فيها، فدلل ذلك دلالة واضحة على أنها على عمومها وإطلاقها).^(١)

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري: (كل بدعة ضلاله كما نصَّ عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، فلا يمكننا أن نغيِّر ولا نحرِّف ولا نؤوِّل ما قال فيه الرسول ﷺ إنه "ضلالة" و "في النار" إلى آنه مستحسن...).^(٢)

٢- البدعة ليس لها أصل في الدين:

والمراد بالأصل: الدليل الشرعي من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ الثابتة الصحيحة وما جرى عليه سلف الأمة من عقيدة أو عمل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... إنما المُتَّسِعُ في إثبات أحكام الله: كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسبيل السابقين الأولين، لا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة نصاً واستنباطاً بحال).^(٣)

فكُلُّ عملٍ لم يَقُمْ عليه دليل شرعي من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ الثابتة وإنجاع سلف الأمة بأنه طاعة لله ورسوله فهو بدعٌ؛ قال ابن تيمية: (البدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إنجاع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات)^(٤)، وقال أيضاً: (السنة ما أُمِرَ به الشارع، والبدعة ما لم يشرعه من الدين).^(٥)

(١) الاعتصام (٢٤٢/١).

(٢) السنن والمبتدعات ص ١٥.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٩٣-٦٩٤) ونحوه في (٢/٧٠٣) منه.

(٤) مجموع الفتاوى (١٨/٢٤٦).

(٥) الاستقامة (١/١٣).

وقال الشاطبي: (...ليس لأحدٍ من خلق الله أن يخترع في الشريعة من رأيه أمرًا لا يدلُّ عليه منها دليل، لأنَّه عين البدعة... وكل ما لا دليل عليه فهو البدعة^(١)) وأكثر البدع أو كلها يتلمس لها أصحابها أصلًا في الشرع؛ قال الشاطبي: (المبتدع يأبى أن يُنسب إليه الخروج عن الشرع إذ هو مُدعٌ أنه داخلٌ بما استنبط تحت مقتضى الأدلة، لكن تلك الدعوى غير صحيحة...).^(٢) ومن أمثلة ذلك:

أ - الاستدلال بآيات من كتاب الله فهموا منها ما لم يُرد منها، وأخذوا منها أحكاماً خالفة لمعناها الصحيح الذي فهمه سلف الأمة وعلماء التفسير من المحققين. كالاستدلال بقوله تعالى عن موسى وهارون: ﴿كَيْ نَسْبُحُكَ كَثِيرًا وَنَذْكُرُكَ كَثِيرًا﴾^(٣) على مشروعية الذكر الجماعي.

ب - الاستدلال بأحاديث صحيحة بفهمها فهماً خاطئاً مخالفًا لفهم سلف الأمة وجهابذة شرائح الحديث.

كالاستدلال بقوله ﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّىٰ لَا يُقَالُ فِي الْأَرْضِ إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٤) على مشروعية ذكر الله بالاسم المفرد^(٥).

(١) الاعتصام (٢/٢٦٢).

(٢) المصدر نفسه (٢/١٢٧) وانظر أيضاً (٢/٥) منه.

(٣) سورة طه: الآيات ٣٢-٣٣.

(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ذهب الإيمان آخر الزمان (١/١٣١) ح ١٤٨ من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (الذكر بالاسم المفرد مظهراً ومضميراً بداعية في الشرع وخطأ في القول واللغة، فإنَّ الاسم المجرد ليس هو كلاماً لا إيماناً ولا كفراً) جموع الفتاوى (١٠/٣٩٦) وانظر (١٠/٥٥٦).

ج- الاستدلال بأحاديث ضعيفة أو موضوعة ظنّوها ثابتة أو جهلوها حكم
الاحتجاج بها، وهو موضوع هذا البحث. ^(١)

د- الاستدلال بآثار وردت عن بعض السلف، منها ما لم يثبت، ومنها ما جرى عمل عامة السلف على خلافه.

كالاستدلال بأثر منكر^(٢) روی عن أبي أیوب الأنصاري رضي الله عنه أنه جاء إلى قبر النبي ﷺ ووضع خدّه عليه - على مشروعية التمسح بالقبور.

وكالاستدلال بما ورد عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أنه أوصى أن يجعل في قبره جريدة تان^(*) على مشروعة ووضع الجريد على القبور.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... وكبار الصحابة كالخلفاء لم يفعلاوه، وهم أعلم بالسنة من بريدة، رضي الله عن الجميع فتنبه) (٤).

٣- كل عبادة مستندها حديث ضعيف أو موضوع فهى بدعة^(٤):

فالأصل في العبادات التوقيف، والأحكام الشرعية لا تثبت إلا بدليل صحيح معتبر في الشعـر. قال ابن تيمية: (... باستقراء أصول الشريعة نعلم أن العبادات التي أوجبها الله أو أحبتها لا يثبت الأمر بها إلا بالشرع... وذلك لأن

(١) ولشدة ارتباط هذه المسألة بموضوع البحث فقد أفردها في الضابط التالي وإن كانت مندرجة تحت هذا الضابط. أما مسألة حكم العمل بالحديث الضعيف فسيأتي الكلام عليها في مبحث مستقل، ياذن الله تعالى.

(٢) سياق الكلام عليه في هذا البحث يرجى رقم (٢٨٢).

(٣) علقة البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الجريدة على القبر (٣/٢٨٣)، ووصله ابن سعد في الطبقات الكبرى (٩/٨). وقال الألباني: (هذا سند صحيح) أحكام الجنائز ص ٢٥٧.

(٤) من تعليقه على فتح الباري (٤١٨/١).

(٥) انظر أحكام الجنائز للألباني ص ٣٠٦ و(وكل بذلة ضلاله) للريسوني ص ٤٩.

الأمر والنهي هما شرع الله، والعبادة لا بد أن يكون مأموراً بها، فما لم يثبت أنه مأمور به كيف يحكم عليه بأنه عبادة... وهذا كان أهونه وغيره من فقهاء أهل الحديث يقولون: إن الأصل في العبادات التوقيف فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله، وإلا دخلنا في معنى قوله تعالى ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءْ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾^(١).

وقال أيضاً: (لا يجوز أن يثبت حكم شرعي من ندب أو كراهة أو فضيلة ولا عمل مقدر في وقت معين بحديث لم يعلم حاله أنه ثابت، فلا بد من دليل ثابت يثبت به الحكم الشرعي، وإلا كان قوله على الله بغير علم).^(٢)
وقال ابن القيم: (... الأصل في العبادات البطلان حتى يقوم دليل على الأمر).^(٣)

فلا يجوز استحباب عمل ولا اعتقاد نسبته إلى السنة لوروده في حديث لم يثبت عن النبي ﷺ.

وقد تقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة؛ إما لأحاديث ضعيفة ظنواها صحيحة...).^(٤)

(١) سورة الشورى: الآية ٢١.

(٢) القواعد النورانية ص ١٦٣ - ١٦٤.

(٣) مختصر الفتاوى المصرية ص ٨٥ - ٨٦.

(٤) إعلام الموقعين (١٣٤٤).

(٥) مجمع الفتاوى (١٩١/١٩).

وقال أيضاً: (لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة... ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحبباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع...).^(١)

وقال الشاطبي: (الأحاديث الضعيفة الإسناد لا يغلب على الظن أن النبي ﷺ قالها فلا يمكن أن يُسند إليها حكم، فما ظنك بالأحاديث المعروفة بالكذب؟!...).^(٢)

وقال أيضاً: (... لا بد من رجوع إثبات الحكم إلى الأحاديث الصحيحة بناء على قوله: إن الأحكام لا ثبت إلا من طريق صحيح. والبدع المستدل عليها بغير الصحيح لا بد فيها من زيادة على المشروعات كالتقيد بزمان ما أو عدد ما أو كيفية ما، فيلزم أن تكون أحكام تلك الزيادة ثابتة بغير الصحيح وهو ناقض لما أسسه العلماء).^(٣)

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٤) في سياق الكلام عن القنوت في الصلوات المكتوبة: (... أَتَّا الْخَادِرَ دَائِمًا فِي الصَّبَحِ فَهُوَ بَدْعَةٌ وَإِنْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُحْفَظْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنَّمَا جَاءَ فِي أَحَادِيثٍ ضَعِيفَةٍ).

(١) المصدر نفسه (١/٢٥٠-٢٥١).

(٢) الاعتصام (٢/١٦).

(٣) المصدر نفسه (٢/٢٢).

(٤) (٧/٤٦).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (لا يجوز أن يشرع أحد عبادة قولية أو فعلية إلا بدليل من الكتاب العزيز أو السنة الصحيحة أو إجماع أهل العلم).^(١)

وقال الألباني في سياق كلامه عن البدعة المنصوص على ضلالتها من الشارع: (... كل عبادة لم تأتِ كيفيتها إلا في حديث ضعيف أو موضوع).^(٢)
وقال أيضاً في سياق كلامه عن بدع الحج: (... ومرجع هذه البدع إلى أمور:
الأول: أحاديث ضعيفة لا يجوز الاحتجاج بها ولا نسبتها إلى النبي ﷺ،
ومثل هذا لا يجوز العمل به عندنا... وهو مذهب جماعة من أهل العلم كابن
تيمية وغيره).

الثاني: أحاديث موضوعة أو لا أصل لها خفي أمرها على بعض الفقهاء
فبنوا عليها أحكاماً هي من صميم البدع ومحدثات الأمور...).^(٣)

وقال الريسوبي^(٤): (... لا يجوز الاستشهاد بالحديث الضعيف... لكون
الاستشهاد به يستدعي قيام حكم جديد من الأحكام المتعلقة بخطاب
التكليف وهو الندب، وهذا حتى ليس يسوع أن ينهض على دليل ضعيف، وما

(١) جموع فتاوى ومقالات متعددة (٢٣/١٣).

(٢) أحكام الجنائز ٣٠٦.

(٣) حجة النبي ﷺ ص ١٠١-١٠٢.

(٤) محمد المتصر الريسوبي: أديب شاعر فقيه، ولد في مدينة تطوان بالمغرب سنة (١٣٦٠)، ويُعدُّ رائد الأدب الإسلامي المعاصر في المغرب وأحد أقطاب الدعوة السلفية فيه، من مؤلفاته (وكل بدعة ضلالة)، (لا يحل للذكر البدعي في الإسلام)، (التجبيي المحدث السبتي بين الدررية والرواية)، توفي رحمة الله سنة (١٤٢١). انظر ترجمته بقلم ابنه قطب في مقدمة كتاب (وكل بدعة ضلالة) ص ٢٤-٢٨.

ذلك إلا لأنّ الحديث الضعيف ليس يملك القوة لأنّ يقدم الدليل ولا يصح أن يُنسب إلى النبي ﷺ...).

وقال أيضاً في سياق كلامه عن أنواع البدع: (كل عبادة ترتكز على حديث ضعيف أو موضوع).

٤ - إذا صدر عن الصحابي قولٌ أو فعلٌ لا يعارض كتاباً ولا سنة صحيحة، ولم يُنقل عن غيره من الصحابة خلافه؛ ففي الاحتجاج به خلافٌ بين العلماء^(١) لكنه لا يوصف على كل حال بأنه بدعة^(٢):

لأنّ الصحابة رضي الله عنهم هم (المتلقون لكلام النبوة المُمهّدون للشريعة، الذين فهموا مراد الله بالتلقى من نبيه ﷺ مشافهة، على علم وبصيرة بمواطن التشريع وقرائن الأحوال بخلاف غيرهم...).

قال ابن تيمية: (... إجماعهم^(٣) لا يكون إلا معصوماً، وإذا تنازعوا فالحق لا يخرج عنهم، فيمكن طلب الحق في بعض أقوايلهم، ولا يُحكم بخطأ قولٍ من أقواهم حتى يُعرف دلالة الكتاب والسنة على خلافه. قال تعالى: ﴿أطِيعُوا اللَّهَ﴾

(١) (وكل بدعة ضلاله) ص ٢٢٨.

(٢) المصدر نفسه ص ٤٩.

(٣) انظر إعلام الموقعين (٤/١٢٠).

(٤) انظر أحكام الجنائز لالبانى ٣٠٦ و (وكل بدعة ضلاله) للريسوبي ص ٤٩.

(٥) الاعتراض (٣٠٧/٣).

(٦) يعني الصحابة رضي الله عنهم.

وأطعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كتتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً^(١) .^(٢)

وقال ابن القيم: (إن الصحابي إذا قال قوله أو حكم بحكم أو أفتى بفتيا فله مدارك ينفرد بها عناً ومدارك نشاركه فيها، فأماماً ما يختص به فيجوز أن يكون سمعه من النبي ﷺ شفافهاً أو من صحابي آخر عن رسول الله ﷺ، فإن ما انفردوا به من العلم عناً أكثر من أن يخاطبه، فلم يرو كلّ منهم كلّ ما سمع... فإنهما كانوا يهابون الرواية عن رسول الله ﷺ ويعظّمونها ويقلّلونها خوف الزيادة والنقص، ويحذّرون بالشيء الذي سمعوه من النبي ﷺ مراراً ولا يصرّحون بالسماع ولا يقولون قال رسول الله ﷺ. فتلك الفتوى التي يفتى بها أحدهم لا تخرج عن ستة أوجه:

أحدها: أن يكون سمعها من النبي ﷺ.

الثاني: أن يكون سمعها مِنْ سمعها منه.

الثالث: أن يكون فِيهَا مِنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ فِيهَا خَفْيٌ عَلَيْنَا.

الرابع: أن يكون قد اتفق عليها ملؤهم ولم يُنقل إلينا إلا قول المفتى بها وحده.

الخامس: أن يكون لِكُلِّهِ عِلْمٌ بِاللُّغَةِ وَدَلَالَةُ الْفَوْزَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي انفرد به عناً، أو لقراءن حالية اقرنت بالخطاب، أو لمجموع أمور فهموها على طول الزمان من رؤية النبي ﷺ و مشاهدة أفعاله وأحواله وسيرته وسماع كلامه

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٢) جمجمة الفتاوى (١٣ / ٢٤).

والعلم بمقاصده وشهود تنزيل الوحي ومشاهدته تأويله بالفعل، فيكون فهم ما لا نفهمه نحن.

وعلى هذه التقادير الخمسة تكون فتواه حجة يجب اتباعها.

السادس: أن يكون فهم ما لم يرده الرسول ﷺ وأخطأ في فهمه، والمراد غير ما فهمه، وعلى هذا التقدير لا يكون قوله حجة...).

أما إذا خالف قول الصحابي أو فعله نصاً أو خالفه غيره من الصحابة فالحججة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وقد يوصف القول المخالف لها بأنه بدعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... الاعتبار بما رواه الصحابي لا بما فهمه إذا كان اللفظ الذي رواه لا يدل على ما فهمه بل على خلافه... ومثل هذا لا ثبت به شريعة، كسائر ما يُنقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابيات أو التحريريات - إذا لم يوافقه غيره من الصحابة عليه، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه ولا يوافقه - لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد وما تنازعـت فيه الأمة فيجب ردُّه إلى الله والرسول.

ولهذا نظائر كثيرة، مثل ما كان ابن عمر يُدخل الماء في عينيه في الموضوع... وروي عن أبي هريرة أنه كان يمسح عنقه ويقول: هو موضع الغل، فإن هذا وإن استحبه طائفة من العلماء اتباعاً لها فقد خالفهم في ذلك آخرون وقالوا: سائر الصحابة لم يكونوا يتوضؤون هكذا ... وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن

يسير مواضع سير النبي ﷺ وينزل مواضع منزله ويتوضاً في السفر حيث رأه يتوضأ ويصبُّ فضل مائه على شجرة صَبَّ عليها ونحو ذلك مما استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحبًا. ولم يستحب ذلك جمهور العلماء كما لم يستحبه ولم يفعله أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود ومعاذ بن جبل وغيرهم؛ لم يفعلوا مثل ما فعل ابن عمر، ولو رأوه مستحبًا لفعلوه كما كانوا يتحررون متابعته والاقتداء به، وذلك لأن المتابعة أن يفعل ما فعل على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلاً على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك... وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده مثل أن ينزل بمكان ويصلِّي فيه لكونه نزله لا قصداً لتخصيصه به بالصلاوة والتزول فيه؛ فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاحة فيه أو التزول لم نكن متبعين، بل هذا من البدع التي كان ينهى عنها عمر بن الخطاب كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمي عن المureور بن سعيد قال: كان عمر بن الخطاب في سفر فصلِي الغدة ثم أتى على مكان فجعل الناس يأتونه فيقولون: صلِّ فيه النبي ﷺ، فقال عمر: إنما هلك أهل الكتاب لأنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً، فمن عرَضَت له الصلاة فليصلِّ، وإلا فليمضِ (...).

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١٨-١١٩ / ٢) رقم ٢٧٣٤ وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٦ / ٢-٣٧٧) رقم ٣٧٧ وابن وضاح في ما جاء في البدع ص ٩٠-٩١ رقم ١٠٣-١٠٤، وإسماعيل بن محمد الصفار في مسنده [كما في مسنده الفاروق لابن كثير (١٤٢ / ١)] من طريق الأعمش عن المureور بن سعيد عن عمر رضي الله عنه به. وقال ابن كثير: (هذا إسناد صحيح). ولم أقف على من رواه من الطريق التي ذكرها شيخ الإسلام.

(٢) جموع الفتاوى (١ / ٢٧٨-٢٨١).

وقال في موضع آخر: (... وتحري هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين بل هو مما ابْتُدَعَ، وقول الصحابي إذا خالفه نظيره ليس بحججة، فكيف إذا انفرد به عن جمahir الصحابة؟).^(١)

وقال أيضاً: (... ومن قال من العلماء إن قول الصحابي حجة فإنها قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عُرف نص يخالفه. ثم إذا اشتهر ولم ينكروه كان إقراراً على القول... وأما إذا لم يشتهر فهذا إن عُرف أن غيره لم يخالفه فقد يقال هو حجة، وأما إذا عُرف أنه خالفه فليس بحججة بالاتفاق، وأما إذا لم يُعرف هل وافقه غيره أو خالفه لم يُحُمِّم بأحدهما. ومتى كانت السنة تدل على خلافه كانت الحجة في سنة رسول الله ﷺ لا فيها يخالفها بلا ريب عند أهل العلم...).^(٢)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (إذا كان الصحابي من الفقهاء المعروفين بالفقه فإن قوله حجة بشرطين:

الشرط الأول: ألا يخالف قول الله ورسوله ﷺ... فإن خالف قول الله ورسوله ﷺ وجب طرحه والأخذ بما قال الله ورسوله ﷺ...).

الشرط الثاني: ألا يخالف قول صحابي آخر، فإن خالف قول صحابي آخر وجب النظر في الراجح، لأنه ليس قول أحدهما أولى بالقبول من الآخر...).^(٣)
وقد تقدم أن بريدة رضي الله عنه أوصى أن يجعل في قبره جريدتان.^(٤)

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٧٥٧/٢).

(٢) مجمع الفتاوى (١/٢٨٣-٢٨٤).

(٣) لقاءات الباب المفتوح (٣/٢٩١).

(٤) تقدم تخرجه ص ٣٠.

قال الحافظ ابن حجر: (... وكأنّ بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره خاصاً بذينك الرجلين. قال ابن رشيد: ويظهر من تصرف البخاري أن ذلك خاص بها، فلذلك عقبه بقول ابن عمر: إنما يظله عمله). ^(١)

قال الشيخ الألباني معلقاً على كلام الحافظ السابق: (قلت: ولا شك أن ما ذهب إليه البخاري هو الصواب... ورأيُ بريدة لا حجة فيه لأنَّه رأيُ الحديث لا يدل عليه...). ^(٢)

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز معلقاً على الكلام نفسه: (القول بالخصوصية هو الصواب لأنَّ الرسول عليه الصلاة والسلام لم يغرس الجريدة إلا على قبور علم تعذيب أهلها ولم يفعل ذلك لسائر القبور، ولو كان سنة لفعله بالجميع، ولأنَّ الخلفاء الراشدين وكبار الصحابة لم يفعلوا ذلك ولو كان مشروعاً ليبدروا إليه. أما ما فعله بريدة فهو اجتهاد منه والاجتهاد ينطوي ويصيّب، والصواب مع من ترك ذلك كما تقدم والله أعلم). ^(٣)

وقد سئل الشیخان عبد العزيز بن باز و محمد بن عثيمین رحمهما الله عن حکم وضع الجرید على قبر المیت فقاولا: (لا يشرع ذلك بل هو بدعة). ^(٤)

(١) فتح الباري (٢٨٣/٣).

(٢) أحكام الجنائز ص ٢٥٨.

(٣) من تعليقه على فتح الباري (٣/٢٨٣-٢٨٤).

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متعددة للشيخ ابن باز (٢٠١/١٣) ومجموع فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٩١/١٧).

٥- كل عبادة ثبتت في الشرع بوصف العموم والإطلاق فإن تقييدها بزمان أو مكان أو كيفية أو غيرها مما لم يدل عليه الشرع بدعة.
وكل عبادة ثبتت في الشرع تقييدها بزمان أو مكان أو كيفية أو غيرها فإن إطلاقها وتغيير صفتها عَمَّا حَدَّهُ الشرع بدعة.^(١)
فمن قيد ما أطلقه الشارع فقد ابتدع، ومن أطلق ما قيده الشارع فقد ابتدع أيضاً.

قال أبو شامة: (لا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم ينحصرها بها الشارع، بل يكون جميع أفعال البر مرسلة في جميع الأزمان ليس لبعضها على بعض فضل إلا ما فضلته الشرع وخصه بنوع من العبادة...) إلى أن قال: (فالحاصل أن المكلف ليس له منصب التخصيص بل ذلك إلى الشارع).^(٢)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (قاعدة شرعية: شرع الله ورسوله للعمل بوصف العموم والإطلاق لا يقتضي أن يكون مشروعًا بوصف الخصوص والتقييد...).^(٣)

وقال الشاطبي: (التقييد في المطلقات - التي لم يثبت بدليل الشرع تقييدها - رأي في التشريع، كما أن إطلاق المقييدات شرعاً رأي في التشريع...).^(٤)

(١) انظر أحكام الجنائز للألباني ص ٣٠٦ و(وكل بيعة ضلالة) للريسوبي ص ٤٩ وحقيقة البدعة وأحكامها للدكتور سعيد بن ناصر الغامدي (١/٣٣٥) وقواعد في معرفة البدع للجبيزاني ص ١١٠-١١٩.

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٤٨.

(٣) مجموع الفتاوى (٢٠/١٩٦).

(٤) الاعتصام (٢/٢٣٥).

وقال أيضاً: (إن الدليل الشرعي إذا اقتضى أمراً في الجملة مما يتعلق بالعبادات مثلاً... فأتى المكلف في ذلك الأمر بكيفية مخصوصة أو زمان مخصوص أو مكان مخصوص أو مقارناً لعبادة مخصوصة، والتزم ذلك بحيث صار مخيلاً أن الكيفية أو الزمان أو المكان مقصود شرعاً من غير أن يدل الدليل عليه؛ كان الدليل بمعرض عن ذلك المعنى المستدلّ عليه...).^(١)

وقال أبو عبدالله الحفار^(٢): (... لا تحدث عبادة في زمان ولا في مكان إلا إن شرعت، وما لم يشرع لا يفعل، إذ لا يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما أتى به أولها... والخير كله في اتباع السلف الصالح الذين اختارهم الله له، فما فعلوا فعلناه، وما تركوا تركناه).^(٣)

وقال الونشريسي^(٤) في سياق كلامه عن البدع: (... ومنها تخصيص الأيام الفاضلة بأنواع من العبادات التي لم يشرع لها تخصيص^(٥)، كتخصيص اليوم الفلافي بهذا وكذا من الركعات، أو بصدقة هذا وكذا، والليلة الفلانية بقيام كذا وكذا ركعة، أو بختم القرآن فيها وما أشبه ذلك، فإن ذلك التخصيص والعمل به - إذا لم يكن بحكم الوفاق، أو بقصد يقصد مثله أهل الفضل كالفراغ والنشاط - كان تشريعاً زائداً).^(٦)

(١) المصدر نفسه (٢/٥٩).

(٢) أبو عبدالله الحفار: مفتى غرناطة، توفي سنة (٨١١). لقط الفرائد لابن القاضي المكناسي (٢/٧٢٧) [١] مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب [١].

(٣) المعيار المغرب (٧/١٠٠).

(٤) هو أحد بن يحيى الونشريسي الفقيه المفتى الحافظ، توفي بفاس سنة (٩١٤). لقط الفرائد (٢/٨٢٣).

(٥) في المطبع: (تخصيصاً).

(٦) المعيار المغرب (٢/٤٧٢).

٦- كل عبادة تركها رسول الله ﷺ مع وجود المقتضي لفعلها - لو كانت مشروعة - وزوال المانع منها، فإن تركها سنة وفعلها بدعة^(١). فتركه ﷺ سنة كما أن فعله سنة، وليس الزيادة على المسنون في المخالفة بدون نقص في المسنون^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ما تركه رسول الله ﷺ من جنس العبادات - مع أنه لو كان مشرعًا لفعله أو أذن فيه ول فعله الخلفاء بعده والصحابة - فيجب القطع بأن فعله بدعة وضلاله ويمتنع القياس في مثله...)^(٣).

وقال في موضع آخر: (... ترك رسول الله ﷺ - مع وجود ما يعتقد مقتضياً وزوال المانع - سنة، كما أن فعله سنة، فلما أمر بالأذان في الجمعة وصل العيددين بلا أذان ولا إقامة كان ترك الأذان فيها سنة، فليس لأحد أن يزيد في ذلك... وليس له أن يقول هذه بدعة حسنة، بل يقال له: كل بدعة ضلاله...)^(٤).

وقال الشاطبي: (... لما كان المعنى الموجب لشرعية الحكم العملي الخاص موجوداً ثم لم يُشرع ولا يُنهى على استنباطه؛ كان صريحاً في أن الزائد على ما ثبت هنالك بدعة زائدة ومخالفة لقصد الشارع، إذ فهم من قصده الوقوف عند ما حد هنالك لا الزيادة عليه ولا النقصان منه)^(٥).

(١) انظر قواعد في معرفة البدع للجيزاني ص ٧٥-٧٩.

(٢) انظر شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية (الجزء الثاني: من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المishi إلى الصلاة) ص ١٠٠.

(٣) مجمع الفتاوى (٢٦/١٧٢) والقواعد التورانية ص ١٥٠.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٠٠).

(٥) الاعتراض (٢/٢٦٥).

٧- البدعة تطلق على كل محدث في الدين وإن كان صاحبها متاؤلاً:

فإذا دلت النصوص الشرعية على كون فعل ما بذلة، فإنه يُحکم بأنه بذلة دون النظر إلى حال فاعله وهل هو متاؤل أم لا، لأن الحكم على الفعل بأنه بذلة لا يستلزم الحكم على فاعله بأنه مبتدع كما سيأتي بيانه في المبحث الثالث.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (البدعة ما لم يشرعه الله من الدين، فكل من دان بشيء لم يشرعه الله فذاك بذلة وإن كان متاؤلاً فيه) ^(١).

وقال أيضاً: (... فمن ندب إلى شيء يُتقرّب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو بفعله من غير أن يشرعه الله فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله...).

نعم قد يكون متاؤلاً في هذا الشرع فيغفر له لأجل تأويله - إذا كان مجتهداً الاجتهاد الذي يُعفى عنه عن المخطئ - ويثاب أيضاً على اجتهاده، لكن لا يجوز اتباعه في ذلك، كما لا يجوز اتباع سائر من قال أو عمل قوله أو عملاً قد عُلِم الصواب في خلافه، وإن كان القائل أو الفاعل مأجوراً أو معذوراً) ^(٢).

وقال أيضاً: (... جميع الأولياء مفتقرون إلى الكتاب والسنّة، لا بد لهم أن يرِزنوا جميع أمورهم بآثار الرسول ﷺ، فما وافق آثار الرسول ﷺ فهو الحق، وما خالف ذلك فهو باطل وإن كانوا مجتهدين فيه، والله تعالى يشّيهم على اجتهادهم ويغفر لهم خطأهم) ^(٣).

وقال الشيخ الألباني: (إن البدعة المنصوص على ضلالتها من الشارع هي كل

(١) الاستقامة (٤٢/١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٨٣-٥٨٢/٢).

(٣) جمیوع الفتاوی (٢٢٧/٢).

ما عارض السنة من الأقوال أو الأفعال أو العقائد ولو كانت عن اجتهاد...).^(١)
 وقال الدكتور سعيد بن ناصر الغامدي: (المسائل الاجتهادية التي يسوغ فيها الاجتهد لكون دليلها محتملاً لكلا القولين؛ لا يُطلق على أيٍ منها اسم البدعة...
 أما الاجتهد الصادر عن جهل بالدليل الشرعي، أو المستنبط من الدليل الشرعي ولا وجه لهذا الاستنباط، أو القول المعتمد على حديث موضوع أو ضعيف فيمكن أن يُطلق على هذا القول بأنه بدعة...).^(٢)

٨- البدعة تكون بقصد القرابة فعلاً أو تركاً^(٣):

* وهذا ما أشار إليه الشاطبي رحمه الله في تعريفه للبدعة حيث قال: (طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية...).^(٤)
 فقوله : (تضاهي الشرعية يعني أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك... فلو كانت لا تضاهي الأمور المنشورة لم تكن بدعة، لأنها تصير من باب الأفعال العادية).^(٥)

وقصد القرابة يُراد به إلحاقي حكم شرعى بعمل محدث، كالندب أو الإيجاب أو الكراهة أو التحرير، فكل ما فعل أو ترك بقصد القرابة مما ليس له أصل في الشرع فهو بدعة.^(٦)

(١) أحكام الجنائز ص ٣٠٦.

(٢) حقيقة البدعة وأحكامها (٢/١٩٦-١٩٧).

(٣) انظر المصدر السابق (١/٢٩١-٣٠٢).

(٤) الاعتصام (٤٣/١).

(٥) المصدر نفسه (١/٤٦-٤٧).

(٦) انظر حقيقة البدعة وأحكامها (١/٢٩٤-٢٩٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... البدعة الشرعية التي هي ضلاله هي ما فعله غير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبه الله وإيجاب ما لم يوجبه الله وتحريم ما لم يحرمه الله، فلا بد مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة، وإنما فلو عمل الإنسان فعلاً حرمًا يعتقد تحريمه لم يُقل إنه فعل بيعة).^(١)

وقال الشاطبي رحمه الله: (... ولا معنى للبدعة إلا أن يكون الفعل في اعتقاد المعتقد مشروعًا وليس بمشروع).^(٢)

وقال أيضاً: (كُلُّ مَنْ مَنَعْ نَفْسَهُ مِنْ تَنَاؤلِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ شَرِعيٍّ فَهُوَ خارجٌ عن سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْعَامِلُ بِغَيْرِ السُّنَّةِ تَدْيِنَاهُ هُوَ الْمُبْتَدِعُ بِعِينِهِ).

فإن قيل: فتارك المطلوبات الشرعية ندبًا أو وجوباً هل يسمى مبتداً أم لا؟

فأجاب: إنَّ التارك للمطلوبات على ضررين:

أحدُهُما: أَنْ يَتَرَكَهَا لِغَيْرِ التَّدِينِ إِمَّا كَسْلًا أَوْ تَضِيئَّاً...

والثاني: أَنْ يَتَرَكَهَا تَدِينًا، فهذا الضرب من قبيل البدع، حيث تدين بضد ما

شرع الله...).^(٣)

٩- كل ما قُصد به التبعد من العبادات والمعاملات والعادات على وجه غير مشروع فهو بيعة^(٤):

فالبدعة تدخل في العبادات والمعاملات والعادات؛ فأما دخولها في العبادات فظاهر.

(١) منهاج السنة النبوية (٨/٣٠٨).

(٢) الاعتصام (٢/٤٧٨).

(٣) المصدر نفسه (١/٥٤).

(٤) انظر حقيقة البدعة وأحكامها (١/٣٠٣-٣٠٥) وقواعد في معرفة البدع للجيزاني ص ١٠٦-١٠٨.

وأما المعاملات فلأنها لا تخلو من التعبد، فهي مشروعة من قبل الشارع مقيدة بأوامره.

وأما العادات فما الحق بها من أحكام شرعية بقصد القرابة إلى الله - وهي في الحقيقة ليس لها أصل في الشرع - فهو بدعة.^(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... فهذا أصل عظيم تجب معرفته والاعتناء به وهو أن المباحات إنما تكون مباحة إذا جعلت مباحات، فأما إذا احْذَنْت واجبات أو مستحبات كان ذلك ديناً لم يشرعه الله، وجعل ما ليس من الواجبات والمستحبات منها بمنزلة جعل ما ليس من المحرمات منها... وبيانه على هذا الأصل غلط خلق كثير من العلماء والعباد...).^(٢)

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله: (إن العاديّات من حيث هي عاديّة لا بدعة فيها، ومن حيث يُتَبَدَّلُ بها أو توضع وضع التعبد تدخلها البدعة...).^(٣)

وقال أيضاً: (... فإن تصور في العبادات وقوع الابتداع تصور في العادات لأنه لا فرق بينهما، فالآمور المشروعة تارة تكون عاديّة وتارة عاديّة، فكلاهما مشروع من قبل الشارع، فكما تقع المخالفات بالابتداع في أحدهما تقع في الآخر).^(٤)

وقال أيضاً: (ثبت في الأصول الشرعية أنه لا بد في كل عادي من شائبة التعبد، لأنّ ما لم يُعقل معناه على التفصيل المأمور به أو المنهي عنه فهو المراد بالتعبد، وما عُرف معناه وعُقلت مصلحته أو مفسدته على التفصيل فهو المراد

(١) انظر حقيقة البدعة وأحكامها (٣٠٣/٣٠٥).

(٢) بجمع الفتاوى (١١/٤٥٠).

(٣) الاعتراض (٤٦١/٢).

(٤) المصدر نفسه (٢/٤٠٣).

بالعادي، فالطهارات والصلوات والصيام والحج كلها تعبّدي، والبيع والشراء والنكاح والطلاق والإجرارات والجنایات كلها عادي، لأن حكماتها معقولة المعنى، ومع أنها معقولة المعنى لا بد فيها من التعبد إذ هي مقيّدة بأمور شرعية لا خيرة للمكلف فيها...^(١)

وإذا كان كذلك فقد ظهر اشتراك القسمين في معنى التعبد، فإن جاء الابتداع في الأمور العادية من ذلك الوجه صح دخوله في العبادات كالعاديات، وإنما^(٢).

وقال الشيخ محمد العدوى: (... إن الابتداع إن دخل في الأمور العادية فإنما يدخلها من جهة ما فيها من معنى التعبد... فلا يدخلها من جهة أنها عادية، وإنما يدخلها من الجهة التي رسمها الشارع فيها، فإذا خولف بها الوجه المشروع واعتبر ذلك ديناً يتقرّب به إلى الله تعالى؛ كانت بداعاً من هذه الجهة...).^(٣)

وقال الشيخ الريسوبي: (البدعة تكون في التعبدات وتكون في غيرها كالعادات ... لأن القصد منها مضاهاة الشرع لكونها ... تستدرك عليه بالبدع).^(٤)

(١) المصدر نفسه (٤١٥/٢).

(٢) أصول في البدع والسنن ص ٣٧-٣٨.

(٣) (وكل بذلة ضلالة) ص ٢٣٥.

المبحث الثاني: تقسيم البدعة إلى حسنة ومذمومة ومناقشته

تقدّم أن لفظ البدعة في اللغة قد يطلق على الأمر المحمود وعلى الأمر المذموم، بخلاف البدعة في الدين فهي ضلاله ومذمومة مطلقاً.

قال ابن حجر الهيثمي: (... البدعة الشرعية لا تكون إلا ضلاله بخلاف اللغوية)^(١).

لكن الخلط بين مفهومي البدعة اللغوي والشرعى أوقع كثيراً من الناس في خطأ جسيم، وهو تقسيم البدعة في الدين إلى حسنة ومذمومة، ومن ثمَّ استحسان بدعٍ محدثة في الدين وشرعٍ ما لم يأذن به الله.

قال الشيخ الريسوبي: (... إن البدعة الشرعية لا يمكن بحال من الأحوال أن تقبل هذا التقسيم لكون البدعة لا تكون إلا مذمومة... وقد سبق حديث "كل بدعة ضلاله"، ولم يبق إذاً إلا البدعة اللغوية لا الشرعية، والأجدر العدول في هذا المجال حتى عن اللغوية كي لا يختلط هذا بذلك، وقد اختلط فعلاً على الناس فأصبحوا لا يميزون بين البدعة الشرعية والبدعة اللغوية، وجرَ ذلك الويل على أوامر الشرع في العبادات والمعاملات).^(٢)

وهذا التقسيم الخطأ قد سرى في ثلاثة أصناف من الناس:

(١) الفتاوى الحديبية ص ٢٨٠

(٢) وكل بيعة ضلاله ص ٤٧

- ١- قومٌ من أهل العلم والفضل اشتبه عليهم فهم بعض الأحاديث والآثار المنسوبة عن السلف فاستدلوا بها على وجود البدع الحسنة في الدين. وستأتي مناقشة أبرز أدلةهم.
- ٢- أهل الأهواء والبدع الذين وجدوا في هذا التقسيم سبيلاً لنشر بدعهم وبثّها بين الناس بحجّة أنها بدع حسنة.
- ٣- العوام والجهّال الذين لبس عليهم بهذا التقسيم فاستساغوا فعل كثير من البدع بل اختراعها أحياناً، فإذا أنكر عليهم أحدٌ من أهل العلم قالوا: هذه بذمة حسنة.

ويزول العجب إذا علمنا أن بعض أهل العلم يقرّون بذلك. قال ابن الصلاح: (... وكم من صلاة مقبولة مشتملة على وصف خاص لم يرد بوصفها ذلك نصٌّ خاصٌ من كتاب ولا سنة ثم لا يقال إنها بدعة، ولو قال قائل إنها بدعة لَقال مع ذلك: بدعة حسنة لكونها راجعة إلى أصل من الكتاب أو السنة. ومن أمثال هذا ما لو صلى إنسان في جنح الليل مثلاً خمس عشرة ركعة بتسلية واحدة، وقرأ في كل ركعة آية من خمس عشرة سورة على التوالي، خصّ كل ركعة منها بداعٍ خاصٍ؛ فهذه صلاة مقبولة غير مردودة، وليس لأحد أن يقول هذه صلاة مبتدعة مردودة فإنه لم يرد بها على هذه الصفة كتاب ولا سنة...).^(١) وأقره العز بن عبد السلام فذكر أن المثال الذي ذكره ابن الصلاح مندرج في

(١) الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الم موضوعة لابن الصلاح ص ١٨-١٩. وعلق عليه الشيخ الألباني بقوله: (بل هي صلاة مبتدعة مردودة ليس لأحد أن يتقصد صلاتها لأنّه لا أصل لها بهذه الكيفية، ودعوى أن لها أصلاً لا يجدي لأن البحث في الكيفية لا في الأصل، ومن المسلم به أنها محدثة فيجب أن تكون ضلاله بنصّ عموم ذم كل بذمة...).

البدع الحسنة.^(١)

ونقل علي القاري عن ابن القيم قوله: (أحاديث الذكر على أعضاء الموضوع كلها باطلة) ثم قال القاري: (اعلم أنه لا يلزم من كون أذكار الموضوع غير ثابتة عنه ~~فلا~~ أن تكون مكرورة أو بيعة مذمومة، بل إنها مستحبة استحبها العلماء الأعلام والمشايخ الكرام، لمناسبة كلّ عضو بداعه يليق في المقام).^(٢)

وقد يَرَى أهل العلم فساد تقييم البدعة في الدين إلى حسنة وسيئة وأجابوا عن أدلة القائلين به^(٣). وأوجز الجواب عن هذا التقييم - ملخصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والشاطبي - في وجوه:

١- أن النبي ﷺ قال: (كل بدعة ضلاله) فهذا نص رسول الله ﷺ، فلا يحُل لأحد أن يدفع دلالته على ذمّ البدع، ومن نازع في دلالته فهو مُراغِم. ولا يحُل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة الكلية من رسول الله ﷺ بسلب عمومها وهو أن يقال: ليست كل بدعة ضلاله، فإن هذا إلى مشاقة الرسول ﷺ أقرب منه إلى التأويل.^(٤)

٢- أن أدلة ذمّ البدع جاءت مطلقة عامة على كثرتها، لم يقع فيها استثناء البتة، ولم يأت فيها شيء مما يقتضي أن منها ما هو هدى، ولم يأت في آية ولا حديث تقدير ولا تخصيص ولا ما يُفهم منه خلاف ظاهر الكلية فيها، فدل ذلك دلالة واضحة

(١) تفنيد رد ابن الصلاح على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة ص ٣٣.

(٢) الأسرار المرفوعة ص ٤٧٩-٤٨٠.

(٣) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٥٩٧-٥٨٥/٢) والاعتراض (٢٤٦-٢٤١/١) وحقيقة البدعة وأحكامها (١/٣٧٨-٤٥١) و(٢/١٣٨-١٤٥).

(٤) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٥٩١/٢).

على أنها على عمومها وإطلاقها.^(١)

٣- إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذم البدع وتقييدها والهروب منها، ولم يقع منهم في ذلك توقفٌ ولا استثناء، فدلل على أن كل بيعة ليست بحقٍ بل هي من الباطل .^(٢)

٤- ما ثبت حُسنُه من الأعمال التي قد يقال هي بيعة فالجواب عنها أن يُقال: إنَّ هذا العمل المعين - مثلاً - الذي ثبت حُسنُه ليس بيعة فلا يندرج في الحديث.

فإنَّ قَصْدَ التعميم ظاهرٌ من رسول الله ﷺ بهذه الكلمة الجامحة، فلا يُعدل عن مقصده بأبي هو وأمي عليه الصلاة والسلام.^(٣)

وقد احتاج مُحسِّنو البدع على قولهم بأدلة كثيرة وأوردوا شبّهات متنوعة، وأقتصر في هذا المبحث على ذكر أشهر أدلةهم والجواب عن استدلالهم بها:

١- حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء).^(٤)

قال الشعراوي: (... قوله ﷺ: "من سن سنة حسنة" فقد أجاز لنا ابتداع كل ما

(١) انظر الاعتصام (١/٢٤١-٢٤٢).

(٢) انظر المصدر السابق (١/٢٤٢).

(٣) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩١).

(٤) رواه مسلم في كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق قرفة... (٢/٧٠٤-٧٠٥) ح ١٠١٧، وفي كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٤/٢٠٥٩-٢٠٦٠) ح ١٠١٧ م.

كان حسناً، وجعل فيه من الأجر لمن ابتدعه ولمن عمل به ما لم يشق ذلك على الناس، وأخبر أن العابد لله تعالى بما يعطيه نظره إذا لم يكن على شرع من الله تعالى معين يُخسر أمة وحده، يعني بغير إمام يتبعه، فجعله خيراً وألحقه بالأخيار).^(١)
ونقل الشاطبي عن بعض من استدل بهذا الحديث قوله: (... من سن سنة حسنة: أي من اخترها من نفسه لكن بشرط أن تكون حسنة، فله من الأجر ما ذكر، فليس المراد من عمل سنة ثابتة...).^(٢)

قال الشاطبي في الجواب عن هذا الاستدلال: (... فليس المراد بالحديث الاستنان بمعنى الاختراع، وإنما المراد به العمل بما ثبت من السنة النبوية، وذلك... أن السبب الذي لأجله جاء الحديث هو الصدقة المشروعة، بدليل ما في الصحيح من حديث [جرير] بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، فجاءه قوم حفاة عراة مجتافي النار^(٣) أو العباء متقلدي السيوف، عامتهم من مضر بل كلُّهم من مضر، فتَمَرَّ^(٤) وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج فأمر بلاً فأذن وأقام فصل ثم خطب فقال: " { يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة } إلى آخر الآية، والآية التي في سورة الحشر { اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد } تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمرة "، حتى قال: " ولو بشقّ تمرة ".
قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت.

(١) اليوقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر (٤٤/٢) نقلًا عن حقيقة البدعة وأحكامها (١/٣٧٠).

(٢) الاعتصام (١/٢٩٨).

(٣) مجتافي النار: أي لا يسي أذر خططة من صوف. النهاية في غريب الحديث (٥/١١٨).

(٤) تَمَرَّ وجهه: أي تغير، وأصله قلة التضارة وعدم إشراق اللون. المصدر نفسه (٤/٣٤٢).

قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مُذهبة^(١)، فقال رسول الله ﷺ: "من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء".

فتأملوا أين قال رسول الله ﷺ "من سنّ سنة حسنة" و"من سنّ سنة سيئة" ... فدل على أن السنة هنا مثل ما فعل ذلك الصحابي وهو العمل بما ثبت كونه سنة... فظاهر أن السنة الحسنة ليست بمبتدعة... لأنه عليه الصلاة والسلام لما حضر على الصدقة أولاً ثم جاء ذلك الأنصاري بما جاء به فانثال بعده العطاء إلى الكفاية، فكأنها كانت سنة أيقظها رضي الله عنه بفعله، فليس معناه: من اخترع سنة وابتدعها ولم تكن ثابتة...

فإذن قوله "من سنّ سنة" معناه من عمل بسنة، لا من اخترع سنة... فلا تصدق إلا على مثل الصدقة المذكورة وما أشبهها من السنن المنشورة، وتبقى السنة السيئة متزللة على المعاصي التي ثبت بالشرع كونها معاصي، كالقتل المنبه عليه في حديث ابن آدم حيث قال عليه السلام: "لأنه أول من سنّ القتل"، وعلى البدع لأنه قد ثبت ذمّها والنهي عنها بالشرع كما تقدم).^(٢)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (لا يمكن أن يُراد بقوله ﷺ: "من سنّ

(١) مذهبة: بالذال المعجمة والباء عن الشيء المذهب، وهو الموئه بالذهب. أو من قولهم فرس مذهب إذا علت حرته صفرة، والألنى مذهبة. المصدر نفسه (١٤٦/٢، ١٧٣).

(٢) الاعتصام (١/٣٠٤-٣٠٧).

"سنة حسنة" السنة التي أحدثها سائلاً واستحسنها ولم ترد بها سنة النبي ﷺ،

وذلك لوجهين:

أحدهما: أنّ هذا ينافي قوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"،

وتحذيره من البدع...

الثاني: انتشار معنى السنة الحسنة وعدم انضباطه بضابط يُرجع إليه ويتميز به ما كان حسناً مما كان سيئاً، فإنّ كل صاحب بدعة يدّعى أنه سنّ في الإسلام سنة حسنة...

فإذا وُجد في عهد النبي ﷺ سبب السنة التي ادعى سائلاً أنها سنة حسنة ولم يفعلها النبي ﷺ ولا أحدٌ من أصحابه في عهده فيكون عليها إقرار الله تعالى أو إقرار نبيه ﷺ؛ علم أنها ليست سنة حسنة في الإسلام وإن استحسنها سائلاً، بل هي مما حذر منه النبي ﷺ من البدع...).

٢- قول عمر رضي الله عنه عندما جمع الناس في صلاة التراويح: نعمت البدعة هذه.

عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاعٌ متفرقون، يصلّي الرجل لنفسه ويصلّي الرجل فيصلّي بصلاته الرهط، فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل. ثم عزم فجمعَهم على أبي بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلّون بصلاته قارئهم. قال عمر: نعم البدعة هذه، والتي تنامون عنها

(١) مجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤١٩-٢٢١).

أفضل من التي تقومون - يريد آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله.^(١)
قال حسّنوا البدع: قد سئلوا عمر بدعوة وحسنها، وإذا ثبتت بدعوة مستحسنة في
الشرع ثبت مطلق الاستحسان في البدع.^(٢)

وقال الزرقاني: (Hadith "كل بيعة ضلاله" عام مخصوص، وقد رغب فيها
عمر بقوله: نعمت البدعة، وهي كلمة تجمع المحسن كلها...).^(٣)
والجواب عن هذا الاستدلال من عدة أوجه:

أ - لأنّ ما فعله عمر ليس بدعوة أصلًا، بل هو سنة سنّها رسول الله ﷺ. فعن
عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج ليلة من جوف الليل فصل في
المسجد وصلّى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحذثوا فاجتمع أكثر منهم، فصلّى
فصلوا معه، فأصبح الناس فتحذثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج
رسول الله ﷺ فصلّى بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى
خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال: (أما بعد
فإنّه لم يخفَ على مكانتكم ولكني خشيت أن تُفرض عليكم فتعجزوا عنها). فتوفي
رسول الله ﷺ والأمر على ذلك.^(٤)

قال ابن بطال: (... فيه لأنّ قيام رمضان سنة، لأنّ عمر لم يسنّ منه إلا ما كان
رسول الله يجده، وقد أخبر عليه السلام بالعلة التي منعته من الخروج إليهم وهي
خشية أن يفترض عليهم، وكان المؤمنين رحيمًا، فلما أمن عمر أن تفترض عليهم

(١) رواه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان (٤/٣١٧-٣١٨) ح ٢٠١٠.

(٢) انظر الاعتصام (١/٣٢٦).

(٣) شرح الزرقاني على الموطأ (١/٢٣٨).

(٤) رواه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان (٤/٣١٨) ح ٢٠١٢.

في زمانه لانقطاع الوحي أقام هذه السنة وأحياها...).^(١)

وقال ابن تيمية: (... فعل عدم الخروج بخشية الافتراض، فعلم بذلك أن المقتضي للخروج قائم، وأنه لو لا خوف الافتراض لخرج إليهم... وخوف الافتراض زال بموته فانتفى المعارض...).^(٢)

وقال في موضع آخر: (... السنة هي ما قام الدليل الشرعي عليه بأنه طاعة الله ورسوله، سواء فعله رسول الله أو فعل على زمانه، أو لم يفعله ولم يُفعل على زمانه لعدم المقتضي حينئذ لفعله أو وجود المانع منه...).^(٣)

وقال الشاطبي: (... فتأملوا ففي هذا الحديث ما يدل على كونها سنة، فإن قيامه أو لا بهم دليل على صحة القيام في المسجد جماعة في رمضان، وامتناعه بعد ذلك من الخروج بخشية الافتراض لا يدل على امتناعه مطلقاً، لأن زمانه كان زمان وحي وتشريع، فيمكن أن يُوحى إليه - إذا عمل به الناس - بالإلزام، فلما زالت علة التشريع بموت رسول الله رجع الأمر إلى أصله، وقد ثبت الجواز فلاناسخ له...).^(٤)

قال أيضاً: (... فلما كان الدليل على ذلك القيام على الخصوص واضحاً قال: نعمت البدعة هذه، فحسّنها بصيغة (نعم) التي تقتضي من المدح ما تقتضيه صيغة التعجب لو قال: ما أحسنها من بدعة، وذلك يخرجها قطعاً عن كونها بدعة).^(٥)

ب - أن المراد بالبدعة في قول عمر رضي الله عنه هي البدعة اللغوية. لأن

(١) شرح صحيح البخاري (٤/١٤٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩٤-٥٩٥).

(٣) مجمع الفتاوى (٢١/٣١٧-٣١٩).

(٤) الاعتصام (١/٣٢٥).

(٥) المصدر نفسه (٢/١٩٤).

صلاة التراويح هي سنة النبي ﷺ، فما فعله عمر رضي الله عنه هو إحياء لهذه السنة وأتباع لها. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... فُسُمِيَ بَدْعَةً لِأَنَّهُ فِي الْلُّغَةِ يُسَمَّى بِذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ بَدْعَةً شَرِيعَةً لِأَنَّ السَّنَةَ اقْتَضَتْ أَنْهُ عَمَلٌ صَالِحٌ ...).^(١)

وقال الحافظ ابن كثير: (... وَالْبَدْعَةُ عَلَى قَسْمَيْنِ: تَارَةً تَكُونُ بَدْعَةً شَرِيعَةً كَوْلَهُ: "إِنَّ كُلَّ مَحْدُثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ" وَتَارَةً تَكُونُ بَدْعَةً لِغُوْيَةٍ كَوْلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ جَمِيعِ إِيَاهُمْ عَلَى صَلَاةِ التَّرَاوِيْحِ وَاسْتَمْرَارِهِمْ: نَعَمْتُ الْبَدْعَةَ هَذِهِ).^(٢)

وقال الشاطئي: (إِنَّمَا سَمِّيَهَا بَدْعَةً بِاعتِبَارِ ظَاهِرِ الْحَالِ مِنْ حِيثِ تِرْكِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَانْفَقَ أَنْ لَمْ تَقْعُ فِي زَمَانِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَا أَنَّهَا بَدْعَةٌ فِي الْمَعْنَى. فَمَنْ سَمِّيَهَا بَدْعَةً بِهَذَا الْاعْتِبَارِ فَلَا مَشَاحَةٌ فِي الْأَسَامِيِّ، وَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَحِيُّزُ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِهَا عَلَى جُوازِ الْابْتِدَاعِ بِالْمَعْنَى الْمُتَكَلَّمِ فِيهِ، لِأَنَّهُ نُوْعٌ مِنْ تَحْرِيفِ الْكَلْمَنْ عَنْ مَوَاضِعِهِ).^(٣)

وقال ابن رجب: (... وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي كَلَامِ السَّلْفِ مِنْ اسْتِحْسَانِ بَعْضِ الْبَدْعِ فَإِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْبَدْعِ الْلِّغُوِيَّةِ لَا الشَّرِيعَةِ، فَمَنْ ذَلِكَ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا جَمَعَ النَّاسُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي الْمَسَجِدِ وَخَرَجَ وَرَأَهُمْ يَصْلُوُنَ كَذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْتُ الْبَدْعَةَ هَذِهِ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ بَدْعَةً فَنَعَمْتُ الْبَدْعَةَ ...).^(٤)

وقال الألباني: (... الْحُقُّ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَعْنِ بِقَوْلِهِ: نَعَمْتُ الْبَدْعَةَ هَذِهِ الْبَدْعَةَ الْشَّرِيعَةَ؛ فَإِنَّمَا كَلِّهَا ضَلَالَةً، وَإِنَّمَا أَرَادَ الْبَدْعَةَ الْلِّغُوِيَّةَ وَهُوَ الْأَمْرُ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٩٤-٥٩٥/٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/٣٩٨).

(٣) الاعتصام (١/٣٢٧).

(٤) جامع العلوم والحكم (٢/١٢٨).

الجديد الذي لم يكن. ولا شك أن الجماعة في صلاة التراويح وراء إمام واحد لم يكن معروفاً في عهد عمر ولا في عهد أبي بكر رضي الله عنهم، فبهذا الاعتبار سماه بيعة، وصفها بالحسن لقيام الدليل الشرعي على حسنها^(١).

ج - أن عمر رضي الله عنه هو من الخلفاء الراشدين المهدىين الذين أمرنا النبي ﷺ باتباع ستتهم، فجمعهُ للناس في صلاة التراويح دليل شرعي يخرج هذا العمل عن كونه بيعة.

قال ابن تيمية: (... فما سنه الخلفاء الراشدون ليس بيعة شرعية ينهى عنها، وإن كان يسمى في اللغة بيعة لكونه ابتدئ، كما قال عمر: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل ...).^(٢)

وقال في موضع آخر: (ما يُفعَل في عهد الخلفاء الراشدين مِنْ غير إنكار لا يكون بيعة).^(٣)

وقال ابن رجب: (... ومنها أنه ^ﷺ أمر باتباع سنة خلفائه الراشدين، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين، فإن الناس قد اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلى).^(٤)

٣- قول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: ما رأى المسلمين حسناً فهو عند الله

(١) من تعليقه على إصلاح المساجد ص ١٥.

(٢) بمجموع الفتاوى (٢١/٣١٧-٣١٩).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٤٣/٢).

(٤) جامع العلوم والحكم (١٢٩/٢).

حسن، وما رأوه سيئاً فهو عند الله سيئ (١).

قال محسّنو البدع: إنها يعني بذلك ما رأوه بعقولهم، وإنما فلو كان حُسنه بالدليل الشرعي لم يكن من جنس ما يرون، فلم يكن لهذا القولفائدة، فدلّ على أن المراد ما رأوه برأيهم. (٢)

والجواب عن هذا الاستدلال يتبيّن بالرجوع إلى كلام ابن مسعود رضي الله عنه كاملاً ولفظه في رواية أَحْمَد: إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ خَيْرًا قُلُوبَ الْعِبَادِ فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ فَابْتَعَثَهُ لِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرًا قُلُوبَ الْعِبَادِ فَجَعَلَهُمْ وَزَرَاءَ نَبِيِّهِ يَقْاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عَنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوهُ سَيِّئًا فَهُوَ عَنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ.

وزاد في رواية الحاكم: وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه.

فتتأمل سياق كلام ابن مسعود يتّضح جلياً أنه يعني إجماع المسلمين، وأنّ إجماعهم دليل شرعي. أمّا ما استحسنه بعض أفراد المسلمين بآرائهم مما أحدث في الدين ولم يكن له أصل في الشرع فليس بحسن عند الله ولا عند جماعة المسلمين، بل هو بدعة قبيحة.

(١) رواه أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣٧٩/١) وَالبِزارُ فِي مُسْنَدِهِ (٥/٢١٢-٢١٣) ح ١٨١٦ وَالطَّبَرَانيُّ فِي الْمُعْجمِ

الكبير (٩/١١٨) ح ٨٥٨٣ وَالحاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ (٣/٧٨-٧٩) وَغَيْرُهُمْ.

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد). وقال ابن حجر: (إسناده حسن) الدرية (٢/١٨٧).

قال روبي مرفوعاً إلى النبي ﷺ يأسناد تاليف؛ رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٥/٢٧٠) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٨١) ح ٤٢٥ وفي إسناده أبو داود النخعي. قال ابن الجوزي: (نفرد به النخعي؛ قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: كَانَ يَضْعِفُ الْحَدِيثَ. قَلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ).

(٢) انظر الاعتصام (٣/٦١-٦٢).

قال ابن القيم: (... فهو دليل على أنّ ما أجمع عليه المسلمون ورأوه حسناً فهو عند الله حسن، لا ما رأه بعضهم ...).^(١)

وقال الشاطبي: (... ظاهره يدلّ على أن ما رأه المسلمون بجملتهم حسناً فهو حسن، والأمة لا تجتمع على باطل، فاجتثاهم على حُسن شيء يدلّ على حُسنِه شرعاً لأن الإجماع يتضمن دليلاً...).^(٢)

وقال أيضاً: (... فإنما معناه عند العلماء أن علماء الإسلام إذا نظروا في مسألة مجتهَد فيها فما رأوه فيها حسناً فهو عند الله حسن، لأنه جار على أصول الشريعة ...).^(٣)

وقال ابن كثير: (... وهذا الأثر فيه حكاية إجماع عن الصحابة في تقديم الصديق رضي الله عنه، والأمر كما قاله ابن مسعود رضي الله عنه).^(٤)

وبوّب الحافظ الهيثمي على هذا الأثر بقوله : (باب الإجماع).^(٥)

وللشيخ الألباني رحمه الله جوابٌ جامع عن الاستدلال بهذا الأثر على وجود البدعة الحسنة في الدين، حيث أورده في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة^(٦) وبين أنه لا يصحُّ مرفوعاً ثم قال: (... وإن من عجائب الدنيا أن يحتج بعض الناس بهذا الحديث على أن في الدين بدعة حسنة، وأن الدليل على حسنها اعتياد

(١) الفروسيّة ص ٦٠.

(٢) الاعتصام (٩٤ / ٣).

(٣) المصدر نفسه (٤٥٦ / ٣).

(٤) البداية والنهاية (٣٨٦ / ١٤).

(٥) جمجم الزوائد (١٧٧ / ١) وكشف الأستار (٨١ / ١).

(٦) (١٨-١٧ / ٢).

ال المسلمين لها ! ولقد صار من الأمر المعهود أن يبادر هؤلاء إلى الاستدلال بهذا الحديث عندما تثار هذه المسألة، وخفى عليهم:

أ- أن هذا الحديث موقوف، فلا يجوز أن يُحتج به في معارضته النصوص القاطعة في أن (كل بدعة ضلاله) كما صح عن النبي ﷺ.

ب- وعلى افتراض صلاحية الاحتجاج به فإنه لا يعارض تلك النصوص لأمور:

الأول: أن المراد به إجماع الصحابة واتفاقهم على أمير كما يدل عليه السياق، ويفيده استدلال ابن مسعود به على إجماع الصحابة على انتخاب أبي بكر خليفة، وعليه فاللام في (المسلمون) ليس للاستغراف كما يتوهمون بل للعهد.

الثاني: سلمنا أنه للاستغراف ولكن ليس المراد به قطعاً كل فرد من المسلمين ولو كان جاهلاً لا يفقه من العلم شيئاً، فلا بد إذن من أن يُحمل على أهل العلم منهم، وهذا مما لا مفرّ لهم منه فيما أظن).

٤- وما استدل به محسنو البدع ما جاء عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم من فعل أمور تعبدية من غير توقيف من النبي ﷺ ابتداء، ومن ذلك:

أ- صلاة بلا رضي الله عنه ركعتين أو أكثر بعد كل وضوء. (١)

(١) روى البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (٣/٤٤-٤٣) ح ١١٤٩ ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل بلا رضي الله عنه (٤/١٩١٠) ح ٢٤٥٨ عن أبي هريرة قال لبلا رضي الله عنه صلاة الفجر: (يا بلا رضي الله عنه عمل عمله في الإسلام فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة) قال: ما عملت عملاً أرجي عندي أنني لم أنظه طهوراً في ساعة ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي.

قال أبو شامة المقدسي في سياق كلامه عن البدع الحسنة: (ومن هذا الباب إقراره بلا رضي الله عنه على صلاته ركعتين بعد كل وضوء، وإن كان هو لم يشرع خصوصية ذلك بقول ولا فعل، وذلك لأنَّ باب التطوع بالصلوة مفتوح إلا في الأوقات المكرورة).^(١)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (... وُيُستفاد منه جواز الاجتهاد في توقيت العبادة، لأنَّ بلا توصل إلى ما ذكرنا بالاستنباط فصوبه النبي ﷺ).^(٢)

وقال ابن حجر الهيثمي رحمه الله في سياق شرحه لحديث " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد": (... فَسُرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنْ أَخْذَ خَالِدَ اللَّوَاءِ فِي مَؤْتَهُ مَعَ دُمُرِّهِ لَهُ، وَمَدَحَهُ عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَامَةِ وَهِيَ لَا تَتَوَقَّفُ عَلَى أَمْرٍ بِهَا بِخَصْوَصِهَا، وَكَذَا يُقَالُ فِي كُلِّ تَخْصِيصٍ لِدَلِيلِ عَامٍ بِدَلِيلٍ خَاصٍ أَوْ عَامٍ، لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ عَلَيْهِ أَمْرُ الشَّرْعِ، بِخَلَافِهِ لِغَيْرِ دَلِيلٍ، وَمَدَحَ ﷺ بِلَا نَصَارَى عَلَى صَلَاتِهِ رَكْعَتَيْنِ كُلُّمَا تَوَضَأَ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْهُمَا عَنْهُ نَصَارَى، بَلْ اسْتَبْنَاطًا مِنَ الْأَمْرِ بِمُطْلَقِ الصَّلَاةِ).^(٣)

ب- التزام أحد الصحابة افتتاح قراءته في الصلاة بعد الفاتحة بسورة الإخلاص في كل ركعة.^(٤)

= ورواه الترمذى في جامعه، أبواب المناقب، باب في مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب (٦١/٦٢-٦٢) ح ٣٦٨٩ وأحد في مستنه (٥/٣٥٤) وغيرهما من حديث بريدة و فيه: (... فقال بلال: ما أحذث إلا توضأت وصليت ركعتين. فقال رسول الله ﷺ: " بهذا". قال الترمذى: (هذا حديث حسن صحيح غريب).

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٢.

(٢) فتح الباري (٣/٤٥).

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين ص ١١٠.

(٤) روى البخاري في صحيحه معلقاً (٢/٣٣١-٣٣٠) والترمذى في جامعه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص (٥/٢٤-٢٥) ح ٢٩٠١ وأحد في مستنه (٣/١٤١، ١٤٠) عن أنس رضي الله عنه

جـ - والتزام صحابي آخر ختم قراءته في صلاته بالسورة نفسها.^(١)

قال أبو شامة المقدسي في سياق كلامه عن البدع الحسنة: (ومن ذلك: إقراره **الصحابي**... على ملازمة قراءة {قل هو الله أحد} دون غيرها من السور).^(٢)
 وقال **الأبي** في شرح الحديث المذكور: (... وكان شيخنا أبو عبدالله ابن عرفة^(٣) رحمه الله تعالى يستحب ختم أعمال الطاعة بقراءتها، وكان يختم قيامه بالليل بقراءتها عشر مرات).^(٤)

= أن رجلاً من الأنصار كان يؤمهم في مسجد قباء، فكان يفتح قراءته بـ{قل هو الله أحد} حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة، فقال له النبي ﷺ: (يا فلان ما يمنعك مما يأمر به أصحابك وما يحملك على أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة ؟) فقال: يا رسول الله إني أحبهها. فقال رسول الله ﷺ: (إن حبها أدخلك الجنة). قال الترمذى: (حديث حسن غريب).

(١) روى البخارى في صحيحه، باب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمنته إلى توحيد الله تبارك وتعالى (٤٢٥ / ٤٢٥) ح ٧٣٧٥ ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة قل هو الله أحد (٥٥٧ / ١) ح ٨١٣ عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ أاصحابه في صلاته فيختتم بـ{قل هو الله أحد} فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: (سلوه لأي شيء يصنع ذلك ؟) فسألوه فقال: لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها. فقال النبي ﷺ: (أخبروه أن الله يحبه). وقد روى نحوه من حديث أبي أيوب رضي الله عنه؛ رواه البخارى في الأدب المفرد (٣٦٢ / ١) ح ٦٩١ والطبرانى في المعجم الكبير (٤ / ٢٢٠-٢٢١) ح ٤٠٨٨، وصححه الألبانى لغيره في صحيح الأدب المفرد ص ٢٥٦ وقال: (ليس في حديث أبي أيوب حجة جلواز الابداع في الدين باسم البدعة الحسنة، كما يزعم بعض الجهلاء، وذلك لأسباب كثيرة... من أهنتها أن الحمد المذكور فيه إنما عُرف شرعاً يقارنه **كما هو ظاهر جداً**، ومن الممكن أن يكون الرجل سمع ذلك منه في بعض أدعيته، فيين له **فضله**، وهذا هو الأقرب).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٢.

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن عرفة الوزَّاعِي التونسي، الفقيه الحافظ المحصل، توفي سنة (٨٠٣). وفيات الونشريبي ولقط الفرائد لابن القاضي المكتامي [مطبوعان ضمن موسوعة أعلام المغرب]. (٧١٥ / ٢).

(٤) إكمال إكمال المعلم (٤٢٥ / ٢).

- د- افتتاح أحد الصحابة صلاته بقوله: الحمد لله حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه. ^(١)
- هـ- وافتتاح صاحبي آخر صلاته أيضاً بقوله: الله أكبير كباراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً. ^(٢)
- وـ- وقول أحد الصحابة بعد الرفع من الركوع: ربنا ولك الحمد حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه. ^(٣)

قال ابن حجر رحمه الله: (استدلّ به على جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثور إذا كان غير مخالف للمأثور). ^(٤)

- والجواب عن الاستدلال بها تقدم من الأحاديث من وجهين:
- ١- ما ذكره الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله تعليقاً على كلام الحافظ الأخير، وهو يصلح للجواب عن الاستدلال بسائر الأحاديث المقدمة. قال:

(١) روى مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٤١٩/٤١٩) ح ٦٠٠ عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء فدخل الصف وقد حفظه النفس فقال: الحمد لله حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: (أيكم المتكلم بالكلمات؟) فأرجم القوم. فقال: (أيكم المتكلم بها فإنه لم يقل بأساً؟) فقال رجل: جئت وقد حفظني النفس فقلتها. فقال: (لقد رأيتُ التي عشر ملوكاً يتذرونها أيهم يرفعها).

(٢) روى مسلم في الموضع السابق ح ٦٠١ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما نحن نصلِّي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبير كباراً والحمد لله بكرة وأصيلاً. فقال رسول الله ﷺ: (من القاتل كذا وكذا؟) قال رجل من القوم: أنا يا رسول الله. قال: (عجبت لها فتحت لها أبواب السماء). قال ابن عمر: فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

(٣) روى البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، ح (٧٩٩) عن رفاعة بن رافع الزرقاني قال: كنا يوماً نصلِّي وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: (سمع الله لمن حده) قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما انصرف قال: (من المتكلم؟) قال: أنا. قال: (رأيتُ بضعة وثلاثين ملكاً يتذرونها أيهم يكتبها أولًّا).

(٤) فتح الباري (٣٧١/٢).

(هذا فيه نظر، ولو قيده الشارح بزمن النبي ﷺ لكان أوجه، لأنّه في ذلك الزمان لا يُقرُّ على باطل، خلاف الحال بعد موت النبي ﷺ فإنَّ الوحي قد انقطع والشريعة قد كُملت والله الحمد، فلا يجوز أنْ يُزداد في العبادات ما لم يرِد به الشعْر والله أعلم).^(١)

٢- أنَّ الصحابة رضي الله عنهم ليسوا بمعصومين، فهم يجهدون فيصيرون أو يخطئون، فإنَّ أصحابوا الحق ووافقوا الشرع أُقرُّوا كما في الأحاديث المقدمة، وإن أخطأوا في اجتهادهم لم يُقرُّوا ووجههم النبي ﷺ إلى الصواب. ومن أمثلة ذلك:

أ- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوا، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فأنا أصلِي الليل أبداً. وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفتر. وقال آخر: أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ فقال: (أنتم الذين قلتُم كذا وكذا؟ أما والله إني لأشاكم الله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفتر وأصلِي وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني).^(٢)

ب- وعن ابن عباس رضي الله عنها قال: بينما النبي ﷺ يخطب إذا هو ب الرجل قائم فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال النبي ﷺ: (مُرِّه فليتكلّم ولسيتظل وليقعد وليتّم صومه).^(٣)

(١) من تعليقه على فتح الباري؛ الموضع نفسه.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح (٩/١٣١) ح ٥٠٦٣ ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه (٣/١٠٢٠) ح ١٤٠١.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأبيان والندور، باب النذر فيها لا يملك وفي معصية (١١/٧١٤) ح

ج- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: بلغ النبي ﷺ أني أصوم أسرد وأصلي الليل، فإماماً أرسل إلي وإنما لقيته، فقال: (ألم أخبرك أنك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل؟ فلا تفعل، فإنّ لعينك حظاً ولنفسك حظاً ولأهلك حظاً، فصم وأفطر وصلّ ونم...) الحديث.^(١)

٥- قول الإمام الشافعي رحمه الله في تقسيم البدعة، وقد روی عنه من وجهين:
 أ- عن حرملة بن يحيى^(٢) قال: (سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول: البدعة بدعتان: بدعة محمودة وبيعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم. واحتج بقول عمر بن الخطاب في قيام رمضان: نعمت البدعة هي)^(٣).
 ب- وعن الريبع بن سليمان قال: (قال الشافعي: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة. والثانية ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، فهذه محدثة غير مذمومة، وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه، يعني أنها محدثة لم تكن، وإن كانت فليس فيها ردّ لما مضى)^(٤).

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد (٣/٥٠) ح ١١٥٣ ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به... (٢/٨١٢) ح ١١٥٩.

(٢) حرملة بن يحيى بن عبد الله أبو حفص التنجيي المصري صاحب الإمام الشافعي: صدوق، مات سنة (٤٦٣) أو (٢٤٤). تقريب التهذيب (١١٧٥).

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٩/١١٣). وفي إسناده عبد الله بن محمد العطشي ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (١١/٣٣٢) ولم يذكر فيه جرحأ ولا تعديلاً. لكن الخبر يشهد له ما بعده.

(٤) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/٢٢٦) وفي مناقب الشافعي (١/٤٦٨-٤٦٩) ومن طرقه ابن عساكر في تبيين كذب المفترى ص ٩٧ عن محمد بن موسى بن الفضل أبي سعيد بن أبي عمرو عن أبي العباس الأصم عن الريبع بن سليمان به.

قال الدكتور البوطي معلقاً على كلام الشافعي: (... وأنت تعلم أن الحمد على مثل هذه البدعة لا يمكن أن يترتب على شاهد لها من كتاب أو سنة أو قياس، وإنما كانت بدعة. وإنما ترتب على كونها خيراً، وإنما المراد بالخير هنا أعم معانيه وهو الملاعنة لمقاصد الشارع وما عهد من أحکامه...).^(١)

والجواب عن هذا الاستدلال من وجهين:

أ- أن الشافعي رحمه الله بين مراده ووضّحه ولم يدع مجالاً لمحسني البدع أن يتمسكوا بكلامه، فقد ضبط البدعة المحمودة- كما سماها - بأنها (ما وافق السنة) وبأنها (ما أحدث من الخير لا يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً)، ثم زاد كلامه توضيحاً فاستشهد بقول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح. فتبين أنه يعني بالبدعة المحمودة ما كان له أصل من السنة، فهي بدعة لغة لا شرعاً لموافقتها السنة.

قال أبو شامة المقدسي رحمه الله- بعد أن ذكر كلام الشافعي المتقدم-: (... وإنما كان كذلك لأن النبي ﷺ حثّ على قيام شهر رمضان وفعله ﷺ في المسجد،

قال الشيخ الإسلام ابن تيمية: (إسناده صحيح). مجموع الفتاوى (٢٠ / ١٦٣) ودرء تعارض العقل والنقل (١ / ٤٩٢).

ومحمد بن موسى بن الفضل هو الصيرفي؛ ترجم له الذهبي في السير (٣٥٠ / ١٧) وقال: (الشيخ الثقة المأمون) مات سنة (٤٢١). ولم يقف عليه الشيوخان الفاضلان سليم الملاوي وعلي الحلبي فلم يجزما بشوت الخبر عن الشافعي. انظر البدعة وأثرها السبع في الأمة ص ٤١ وعلم أصول البدع ص ١٢١. والواقع أنه ثابت كما تقدم عن شيخ الإسلام.

وقد نقل الذهبي الخبر بإسناده ومتنه في ترجمة الشافعي من السير (١٠ / ٧٠) فتصحف الصيرفي في المطبوع إلى الصدفي.

(١) ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية ص ٣٧٢.

وأقتدى فيه بعض الصحابة ليلة بعد أخرى، ثم ترك النبي ﷺ ذلك بأنه خشي أن يفرض عليهم، فلما قُبض النبي ﷺ أمن ذلك، فاتفق الصحابة رضي الله عنهم على فعل قيام رمضان في المسجد جماعة لما فيه من إحياء هذا الشعار الذي أمر به الشارع وفعله وحث عليه ورَغَبَ فيه، والله أعلم).^(١)

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (ومراد الشافعي رحمه الله... أن البدعة المذمومة ما ليس لها أصل من الشريعة يُرجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة، يعني ما كان لها أصل من السنة يُرجع إليه، وإنما هي بيعة لغة لا شرعاً لم وافقتها السنة).^(٤)

بـ- أن توجيهه كلام الشافعي بها تقدم في كلام الحافظ ابن رجب هو المتعين المناسب لمنزلة هذا الإمام واتباعه للسنة، والموافق لأقواله وقواعدة التي قرر فيها أن لا قول لأحد مع قول رسول الله ﷺ. ومن ذلك قوله: (إذا وجدتم لرسول الله ﷺ سنة فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد).^(٣)

وقال أيضاً: (... فكُلُّ كلامٍ كان عاماً ظاهراً في سنة رسول الله على ظهوره وعمومه حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنما أريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض...). (٤)

وقد قال النبي ﷺ: (كل بدعة ضلالة)، وهي قاعدة كليلة جامدة توزن بها عبارات الناس في كلامهم عن البدعة، فما وافقها قبل وما خالفها رد على قائله

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٠-٢١.

(٢) جامع العلوم والحكم (١٣١ / ٢).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلقة (٩/١٠٧).

(٤) المسالة سـ ٣٤

كائناً ما كان، وهذا ما قرره الإمام الشافعي رحمه الله كما تقدم آنفاً.
ومن اللطائف أن بعض الوضاعين المبتدعين ! ضاق ذرعاً بهذا الحديث لكونه
حسناً منيعاً في وجه كل بدعة، فزاد في متنه زيادة مكذوبة مفترياً على السنة
المطهّرة، وروى أن النبي ﷺ قال: (كل بدعة ضلاله إلا بدعة في عبادة).
رواه الديلمي في مسند الفردوس^(١) من حديث أنس رضي الله عنه، وفي إسناده
متّهان بالكذب^(٢) كما قال السيوطي رحمه الله.

(١) كما في ذيل الألائل المصنوعة ص ٤٨-٤٩.

(٢) هما محمد بن الحسن بن زياد النقاش، والهيثم بن عدي.

المبحث الثالث:

حكم من عمل بالبدعة.

لما كان موضوع هذا البحث يتعلق بالبدع العملية لا الاعتقادية فإن الكلام في هذا البحث سيقتصر على بيان حال من عمل بالبدعة من حيث كونه معذوراً أم لا.

فلا بد من التفريق بين الحكم على عملٍ ما بأنه بيعة وبين الحكم على فاعله، فالبدعة قد تقع من العالم باجتهادٍ أو تأويلٍ، وقد تقع من الجاهل بتقليلٍ، وقد تقع من المبتدع لمخالفته أهل السنة في أصول استدلالهم، (... فالمتأول والجاهل المعذور ليس حكمه حكم المعاند والفاجر، بل قد جعل الله لكل شيء قدرًا).^(١)

لذا يتعمّن النظر في حال من وقعت منه البدعة والخذر من التسّر في التبديع، فالحكم على مسألة بأنها بيعة لدلالة النصوص والقواعد الشرعية على ذلك لا يعني مطلقاً اتهاماً من يقول بها أو يفعلها بأنه مبتدع، وقد تقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وكثير من مجتهدِي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بيعة ولم يعلموا أنه بيعة؛ إما لأحاديث ضعيفة ظنواها صحيحة، وإما لأيات فهموا منها ما لم يُرد منها، وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم).^(٢)

وقال أيضاً: (... كثير من سلف الأمة وأئمتها لهم مقالات قالوها باجتهاد وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة...).^(٣)

(١) جموع الفتاوى (٢٨٨ / ٣).

(٢) المصدر نفسه (١٩١ / ١٩١).

(٣) المصدر نفسه (٣٤٩ / ٣).

وقال أيضاً: (... كثير من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعه وغيرهم تكلموا في مسائل باجتهادهم، وكان في ذلك سنة لرسول الله ﷺ تخالف اجتهادهم، فهم معذورون لكونهم اجتهدوا و { لا يكلف الله نفساً إلا وسعها }^(١). ولكن من علم سنة رسول الله ﷺ لم يجز له أن يعدل عن السنة إلى غيرها...).^(٢)

وقال: (... وفي الجملة باب الاجتهاد والتأويل بابٌ واسع يَؤُول بصاحبِه إلى أن يعتقد الحرام حلالاً... وإلى أن يعتقد الحلال حراماً... فأصحابُ الاجتهاد وإنْ عذرُوا وُرِفِّت مراتبُهم من العلم والدين، فلا يجوز تركُ ما تبيّنَ من السنة والهدي لأجل تأویلِهم، والله أعلم).^(٣)

وقال الشيخ صالح الفوزان: (البدعة ما أحدث في الدين مما ليس منه ... وإذا فعل شيء المخالف جاهلاً فإنه يُعذر بجهله ولا يُحكم عليه بأنه مبتدع، لكن ما عمله يعتبر بدعة).^(٤)

وقال الدكتور سعيد بن ناصر الغامدي: (لا تلازم بين إعذار المجتهد والحكم على قوله أو عمله بأنه بدعة، فهو صفت العمل أو القول الذي خالف السنة - ولو باجتهادِ من صاحبه - بأنه بدعة، ويقال بأن هذا المجتهد معذور لكتذا وكذا أو مأجور بسبب اجتهاده، ولا تعارض بين الإطلاقين ... ولا يسمى قائله مبتداعاً^(٥))

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٦.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٧٤ / ٣٥).

(٣) المصدر نفسه (٦٤ / ٢١).

(٤) المتلقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان (٢١٢ / ٢).

(٥) في الأصل: (مبتدع).

ولا يُذم ولا يُفْسَق، لكونه معذوراً باجتهاده...).^(١)

والذي يتحصل من كلام أهل العلم أن مرتكب البدعة يُعذر في حالين:
 الأولى: إذا كان عالماً من أهل النظر والاجتهاد، اجتهد في طلب الحق فأخذوا في اجتهاده أو تأول تأويلاً له وجه من العلم فأخذوا الصواب، فهذا معذور في خطئه مأجور على اجتهاده. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وهذا واجب بيان حال من يغلط في الحديث والرواية، ومن يغلط في الرأي والفتيا، ومن يغلط في الزهد والعبادة، وإنْ كان المخطئ المجتهد مغفورة له خطئه وهو مأجور على اجتهاده. في بيان القول والعمل الذي دلَّ عليه الكتاب والسنة واجب وإنْ كان في ذلك مخالفة لقوله وعمله. ومنْ علم منه الاجتهد السائغ فلا يجوز أنْ يُذكر على وجه الذمِ والتأسيم له، فإنَّ الله غفر له خطأه...).^(٢)

وقال الحافظ ابن حجر: (قال العلماء: وكل متأولٍ معذور بتأويله ليس بأثم إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب وكان له وجه من العلم).^(٣)

الثانية: إذا كان جاهلاً مقلداً لم يقصِر في طلب الحق وأدَى ما يجب عليه من سؤال أهل الذكر، فهذا معذور في خطئه مُثابٌ على حسن قصده.

ومن المعلوم أنَّ المجتهد المخطئ والمقلد له كلاماً لا يتعدى مخالفة الشرع ولا يعلم أنَّ ما فعله بيعة مذمومة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقد صالحاً ولا يكون عالماً أنه منهى عنه فيثاب على حسن

(١) حقيقة البدعة وأحكامها (١٩٦ / ١٩٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٢٣٤).

(٣) فتح الباري (١٢ / ٣٨٠).

قصده ويعفى عنه لعدم علمه، وهذا باب واسع... ثم الفاعل قد يكون متأولاً أو خطئاً، مجتهداً أو مقلداً، فيغفر له خطئه ويُثاب على ما فعله من الخير المشروع المقرن بغیر المشروع كالمجتهد المخطئ...).^(١)

وقال شيخ الإسلام أيضاً في سياق كلامه عن صلاة الرغائب: (... لا ريب أنَّ مَنْ فَعَلَهَا مَتَأْوِلاً مَجْتَهِداً أَوْ مَقْلُدَاً كَانَ لَهُ أَجْرٌ عَلَى حَسْنِ قَصْدِهِ وَعَلَى عَمَلِهِ مِنْ حِلْيَةِ مَا فِيهِ مِنَ الْمُشْرُوعِ، وَكَانَ مَا فِيهِ مِنَ الْمُبْتَدَعِ مَغْفُورًا لَهُ إِذَا كَانَ فِي اجْتِهادِهِ أَوْ تَقْليِدِهِ مِنَ الْمَعْذُورِينَ... ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ يُحِبُّ بَيَانَ حَالِهِ وَأَنَّ لَا يُقْتَدِي بِمَنْ اسْتَحْلَمَهُ وَأَنَّ لَا يُقْتَصِرَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ بِمَيْنَانِ حَقِيقَتِهِ...).^(٢)

وقال أيضاً: (... مَنْ كَانَ لَهُ نِيَةٌ صَالِحةٌ أُثِيبُ عَلَى نِيَتِهِ وَإِنْ كَانَ الْفَعْلُ الَّذِي فَعَلَهُ لَيْسَ بِمَشْرُوعٍ إِذَا لَمْ يَتَعَمَّدْ مُخَالَفَةُ الشَّرْعِ...).^(٣)

وفي مقابل ذلك فإن مرتکب البدعة لا يكون معذوراً في الحالات التالية:
 الأولى: إذا كان متسبباً إلى العلم وقدراً على النظر في الأدلة لكنه قصر في طلب العلم والحق لهوى أو كسل أو نحو ذلك، أو تأول تأويلاً ليس له وجه من العلم.
 الثانية: إذا كان جاهلاً مقصراً في طلب الحق بعدم سؤاله أهل العلم وإعراضه عن التحرّي لدينه.

الثالثة: إذا تبيّن له الحق فتركه أو علِمَ أنَّ ما فعله بداعية مذمومة.
 قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... فَمَنْ كَانَ خَطَّئَهُ لِتَفْرِيظِهِ فِيهَا يُحِبُّ عَلَيْهِ مِنْ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٧٦٨-٧٦٧).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٦١٢-٦١٣).

(٣) المصدر نفسه (٢/ ٧٣٢).

اتّباع القرآن والإيمان مثلاً، أو لتعديه حدود الله بسلوك السُّبُل التي نهى عنها، أو لاتّباع هواه بغير هدى من الله؛ فهو الظالم لنفسه وهو من أهل الوعيد. بخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله باطنًا وظاهرًا، الذي يطلب الحق باجتهاده كما أمره الله ورسوله، فهذا مغفور له خطوه...^(١).

وقال أيضًا: (قال الله تعالى: {أَمْ لَهُمْ شرِكاءٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ}... فَمَنْ أطَاعَ أَحَدًا فِي دِينِ لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ فِي تَحْلِيلِ أَوْ تَحْرِيمِ أَوْ اسْتِحْبَابِ أَوْ إِيجَابِ فَقْدَ لَحْقَهُ مِنْ هَذَا الذَّمِّ نَصِيبٌ، كَمَا يَلْحُقُ الْأَمْرَ النَّاهِي أَيْضًا نَصِيبٌ. ثُمَّ قَدْ يَكُونُ كُلُّ مِنْهُمَا مَغْفُورًا عَنْهُ لاجْتِهادِهِ وَمَثَابًا أَيْضًا عَلَى الاجْتِهادِ فَيَتَخَلَّفُ عَنْهُ الذَّمِّ لِفَوَاتِ شَرْطِهِ أَوْ لِوُجُودِ مَانِعٍ إِنْ كَانَ الْمَقْتُضِيُّ لِهِ قَائِمًا. وَيَلْحُقُ الذَّمُّ مَنْ تَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ فَتَرَكَهُ، أَوْ قَصَرَ فِي طَلْبِهِ حَتَّى لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ، أَوْ أَعْرَضَ عَنْ طَلْبِ مَعْرِفَتِهِ هُوَ أَوْ لَكْسِلَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكِ...^(٢)).

وقال أيضًا في سياق كلامه عن الدعاء المحرّم والمكروه: (... ثُمَّ هَذَا التَّحْرِيمُ وَالْكُرَاهَةُ قَدْ يَعْلَمُهُ الدَّاعِيُّ، وَقَدْ لَا يَعْلَمُهُ عَلَى وَجْهٍ لَا يُعْذَرُ^(٣) فِيهِ بِتَقْصِيرٍ فِي طَلْبِ الْعِلْمِ أَوْ تَرْكِهِ لِلْحَقِّ، وَقَدْ لَا يَعْلَمُهُ عَلَى وَجْهٍ يُعْذَرُ فِيهِ بِأَنَّ يَكُونُ مجتَهِدًا أَوْ مَقْلُدًا، كَالْمَجتَهِدِ وَالْمَقْلُدِ الَّذِينَ يُعْذَرُانِ فِي سَائِرِ الْأَعْمَالِ.

(١) مجموع الفتاوى (٣١٧/٣).

(٢) سورة الشورى: الآية ٢١.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٨٣-٥٨٢/٢).

(٤) هكذا جاءت العبارة في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٠٠) على الصواب في الطبعة الثانية التي حققها الدكتور ناصر العقل، وفي طبعته الأولى (٢/٦٩٣-٦٩٤) سقطت (لا) فاستدركها الدكتور سعيد بن ناصر الغامدي في حقيقة البدعة وأحكامها (٢/٣٢٥) من طبعة الشيخ حامد الفقي ص ٣٤٩ لكن سبق قلمه فوضعها في الجملة التي بعدها فانقلب المعنى، وهي على الصواب في طبعة الفقي.

وغير المعدور قد يتجاوز عنه في ذلك الدعاء لكثره حسناته وصدق قصده أو لمحض رحمة الله به أو نحو ذلك من الأسباب...).^(١)

والناظر في هذا البحث وأمثاله لا بد أن يضع نصب عينيه ما تقدم ذكره من عبارات العلماء التي تبيّن حكم من وقع في بدعة، لأنّ كثيراً من الناس يتوهّم أن الحكم بالبدعة على عملٍ ما طعنُ فيمن فعله أو استحبّه من أهل العلم، ورميّ لهم بأنّهم مبتدعة. فلا بدّ من تدبر كلام أهل العلم في هذه المسألة حتى يزول الإشكال المذكور، والله الموفق.

المبحث الرابع:

حكم العمل بالحديث الضعيف

تقديم في ضوابط البدعة أن كل عبادة مستندها حديث ضعيف أو موضوع فهي بدعة، وكما هو ظاهر فلهذا الضابط ارتباط وثيق بمسألة حكم العمل بالحديث الضعيف، فناسب إيرادها هنا بإيجاز لعلاقتها بموضوع البحث وصلتها به، وإنما أورد العلماء هذه المسألة في كتب مصطلح الحديث وذكروا مذاهب العلماء فيها^(١)، كما أفردها بعض الباحثين المعاصرین في مصنفات مستقلة^(٢).

(١) انظر الكفاية للخطيب البغدادي ص ١٣٣-١٣٤ وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٣ والتقريب للنووي مع شرحه تدريب الراوي للسيوطى (٣٥٠-٣٥١ / ١١) وفتح المغيث للسخاوي (٣٣٣ / ١) ومن ذلك:

١- الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به للدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير، طبع في دار المسلم بالرياض سنة ١٤١٧، ثم أعيد طبعه في دار المنهاج بالرياض أيضاً سنة ١٤٢٥، وأصل الكتاب رسالة ماجستير قدمت إلى قسم السنة النبوية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٤٠٢.

٢- حكم العمل بالحديث الضعيف وأثره في الأحكام لحمد السعدي، وهي رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، ولم أقف عليها.

٣- تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف للدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن العثيم، وهو بحث نُشر في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة العدد ٦٧-٦٨، ثم طُبع مستقلاً في دار المجرة بالرياض.

٤- حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لأشرف بن سعيد، طبع في مكتبة السنة بالقاهرة سنة ١٤١٢.

وللشيخ المعلم رحمه الله رسالة في حكم العمل بالحديث الضعيف - لم تطبع بعدُ فيها أعلم - أشار إليها في الأنوار الكاشفه ص ٨٨ وفي مقدمة تحقيقه للفوائد المجموعة ص ١٠، وانظر في وصف هذه الرسالة ما كتبه الشيخ منصور السماري في كتابه (الشيخ عبد الرحمن المعلم وجهوده في السنة ورجالتها) ص ٥١-٥٣.

وقد صُنِّفت أقوال العلماء في حكم العمل بالحديث الضعيف إلى ثلاثة

مذاهب:

المذهب الأول: يُعمل بالحديث الضعيف مطلقاً - أي في الأحكام والفضائل والترغيب والترهيب وغيرها - وذلك بثلاثة شروط:

١- أن لا يشتد ضعفه.

٢- أن لا يوجد في الباب غيره.

٣- أن لا يوجد ما يعارضه ويدفعه مما هو أقوى منه.

وقد حُكِي هذا القول عن الإمام أبي حنيفة والإمام أحمد وتلميذه الإمام أبي داود رحمة الله وغيرهم^(١).

ونسبة هذا القول إلى الأئمة المذكورين مأخوذة من بعض عباراتهم وعملهم بالمراييل وببعض الأحاديث الضعيفة وتقديمهما على القياس.

قال الإمام أحمد لابنه عبدالله: (... يابني تعرف طريقي في الحديث؛ لستُ أخالف ما ضَعَفْتَ إِذَا لم يكن في الباب ما يدفعه)^(٢).

وقال الإمام أحمد أيضاً: (الحديث الضعيف أحب إلى من الرأي)^(٣).

وقال الأثرم: (رأيت أبا عبدالله إن كان الحديث عن النبي ﷺ في إسناده شيء؟ يأخذ به إذا لم يجيء خلافه أثبت منه، مثل حديث عمرو بن شعيب وإبراهيم

(١) انظر فتح المغيث (١/٣٣٣) وتدريب الراوي (١/٣٥١) والحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٥٠-٢٦٠.

(٢) خصائص المستند لأبي موسى المدیني ص ٢٧ [مطبوع في مقدمة مسند أحمد بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمة الله].

(٣) إعلام الموقعين (١/٨١).

المجري، وربما أخذ بالمرسل إذا لم يجئ خلافه). ^(١)
 وقال السخاوي: (احتاج رحمه الله ^(٢) بالضعف حيث لم يكن في الباب غيره، وتبعه أبو داود وقدّمه على الرأي والقياس، ويُقال عن أبي حنيفة أيضاً ذلك، وأن الشافعي يحتاج بالمرسل إذا لم يجد في الباب غيره...). ^(٣)
 وقال ابن منده: (أبو داود السجستاني... يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، لأنّه أقوى عنده من رأي الرجال). ^(٤)
 وقد أجاز بعض العلماء العمل بالحديث الضعيف في الأحكام إذا كان فيه احتياط؛ قال النووي: (... وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يُعمل فيها إلا بال الحديث الصحيح أو الحسن، إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك كما إذا ورد حديث ضعيف بكرامة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب أن يتّرّى عنه ولكن لا يجب). ^(٥)

وقال السيوطي: (ويُعمل بالضعف أيضاً في الأحكام إذا كان فيه احتياط). ^(٦)
 وكما تقدم فإن هذا القول إنما تُسب إلى الإمام أحمد وغيره من الأئمة لاحتجاجهم بالراسيل وعملهم ببعض الأحاديث الضعيفة وتقديمها على القياس.

(١) مسودة آل تيمية ص ٢٧٣.

(٢) يعني الإمام أحمد.

(٣) فتح المغیث (١/٣٣٣).

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٣-٣٤.

(٥) الأذكار ص ٤٧.

(٦) تدريب الراوي (١/٣٥١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (لم يقل أحدٌ من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحبأً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع... ولا كان أحمد بن حنبل ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة، ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتاج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن كان في عُرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح وضعيف، والضعف عندهم ينقسم إلى ضعيف متراكك لا يحتاج به، وإلى ضعيف حسن... وأول من عُرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح وحسن وضعيف هو أبو عيسى الترمذى في جامعه، والحسن عنده ما تعددت طرقه ولم يكن في رواته متهם وليس بشاذ. فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً ويحتاج به، وهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتاج به بحديث عمرو بن شعيب وحديث إبراهيم الهجري ونحوهما).^(١)

وقال أيضاً: (... فقولنا إن الحديث الضعيف خيرٌ من الرأي ليس المراد به الضعيف المترافق، لكن المراد به الحسن، ك الحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري وأمثالها من يحسن الترمذى حديثه أو يصححه. وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذى إما صحيح وإما ضعيف، والضعف نوعان: ضعيف متراكك، وضعيف ليس بمتراكك، فتكلّم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح، فجاء من لم يعرف إلا اصطلاح الترمذى فسمع قول بعض الأئمة: الحديث الضعيف أحب إلى من القياس، فظنّ أنه يحتاج بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذى...).^(٢)

(١) جموع الفتاوى (١/١) (٢٥٢-٢٥١).

(٢) منهاج السنة النبوية (٤/٤) (٣٤٢-٣٤١).

وقال ابن القيم في سياق ذكره أصول فتاوى الإمام أحمد: (الأصل الرابع: الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس. وليس المراد بالضعف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روایته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيّف، بل إلى صحيح وضعيّف، وللضعيّف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه ولا قول صاحب ولا إجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس. وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة، فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس...)).^(١)

(١) إعلام الموقعين (٣١ / ١). وقد نقل أحد الأفضلين ما تقدم من كلام شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم ثم قال: (قولهم المراد بالضعف الحسن في نظر، لأنَّه يلزم عليه أنَّ هؤلاء الأئمة لا يحتاجون بالحديث الحسن في الأحكام وإنما يشترطون للأحكام الصحة ويكتفون في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الحسن، وهذا غير المعروف عن جاهير العلماء من الاحتجاج بالحديث الحسن في الأحكام وغيرها...) الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٨٩-٢٩٠.

والواقع أنَّ الإلزام المذكور غير وارد، كما أنَّ فيه خلطًا إذ لا علاقة لهذه المسألة بحكم الاحتجاج بالحديث الحسن ولا بالتفريق بين أحاديث الأحكام وأحاديث الفضائل فتأمل.

وأقوى من هذا الإلزام ما ذكره الدكتور نور الدين عتر حيث قال: (هذا التأويل يشكل عندنا بما قاله أبو داود ولفظه: "إِنَّ مِنَ الْأَهَدِيَّاتِ فِي كِتَابِ السُّنْنِ مَا لَيْسَ بِمُتَصَّلٍ وَهُوَ مُرْسَلٌ وَمَدْلُسٌ، وَهُوَ إِذَا لَمْ تَوَجَّدْ الصَّاحِحُ عَنْ عَامَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ مُتَصَّلٌ..."). حيث جعل أبو داود الحديث غير المتصل صالحًا للعمل عند عدم الصحيح، ومعلوم أنَّ المقطع من أنواع الحديث الضعيف لا الحسن، كما أنه على تأويله الضعيف بالحسن لا معنى لتخصيص هؤلاء الأئمة بالعمل به وتقديمه على القياس، لأنَّ هذا مذهب جاهير العلماء منهجه النافي في علوم الحديث ص ٢٩٢، وكلام أبي داود الذي نقله هو في رسالته إلى أهل مكة ص ٣٠.

والخواب عن هذا من وجهين:

وقال ابن مفلح: (... وأمّا العمل بالضعف في الحلال والحرام فلا، وما كان حسناً فإنّه يُحتاج به، وقد يطلق عليه بعضهم أنّه حديث ضعيف، وما لم يكن حسناً لم يُحتاج به...). إلى أن قال: (والمشهور عند أهل العلم أنّ الحديث الضعيف لا يُحتاج به في الواجبات والحرّمات بمجرّده، وهذا معروف في كلام أصحابنا، وأمّا إذا كان حسناً فإنّه يُحتاج به...).^(١)

وقال ابن رجب: (... وكان الإمام أحمد يُحتاج بالضعف الذي لم يَرِد خلافه، ومراده بالضعف قريب من مراد الترمذى بالحسن).^(٢)

أولها: أنه ليس في كلام أبي داود أنه يحتاج بالمنقطع، وإنما أخذ هذا من سكوته عن أحاديث ضعيفة ومنقطعة مع قوله في رسالته إلى أهل مكة ص ٢٦: (وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح). وقد قال الحافظ ابن حجر: (... سكوت أبي داود تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الرواى في نفس كتابه، وتارة يكون لذموم منه، وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الرواى واتفاق الأئمة على طرح روایته... وتارة يكون من اختلاف الرواية عنه وهو الأكثر...، وقد يتكلم على الحديث بالضعف البالغ خارج السنن ويُسكت عنه فيها... وأما الأحاديث التي في إسنادها انقطاع أو إبهام ففي الكتاب من ذلك أحاديث كثيرة... إلى غير ذلك من الأحاديث التي يمنع من الاحتجاج بها ما فيها من العلل. فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتاج بالأحاديث الضعيفة ويُقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه... وهذا جيء به إن حملنا قوله: "وما لم أقل فيه شيئاً فهو صالح" على أن مراده أنه صالح للحجّة وهو الظاهر. وإن حملناه على ما هو أعم من ذلك وهو الصلاحية للحجّة أو للاستشهاد أو للمتابعة؛ فلا يلزم منه أنه يحتاج بالضعف. ويحتاج إلى تأمل تلك الموضع التي يُسكت عليها وهي ضعيفة: هل فيها أفراد أم لا؟ إن وُجد فيها أفراد تعين الحمل على الأول، وإلا حُل على الثاني. وعلى كل تقدير فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقاً...) النكت (٤٤٤-٤٤٠).

الوجه الثاني: أنّ قول الدكتور العتر: (على تأويل الضعف بالحسن لا معنى لتخصيص هؤلاء الأئمة بالعمل به...) هذا صحيح، فلا فرق بين الإمام أحمد وتلميذه أبي داود وبين غيرهما من الأئمة في عدم الاحتجاج بالحديث الضعيف، وإنما نسب إليهما ذلك من لم يتحقق أقوالهما والله أعلم.

(١) الآداب الشرعية (٢٩٠-٢٩١).

(٢) شرح علل الترمذى (١/٣٤٤).

وأورد الزركشي عن القاضي ابن العربي قوله في تقديم أحمد الحديث الضعيف على الرأي: (هذه ولة من أحمد لا تليق بمنصبه) ثم قال الزركشي: (قال شيخنا القاضي شرف الدين ^(١): وإنما أتي من أنكر هذه اللفظة على أحمد لعدم معرفته بمراده، فإن الضعيف عند أحمد غير الضعيف في عُرف المتأخرین، فعنده الحديث ينقسم إلى صحيح وضعيف لأنه ضعف عن درجة الصحيح، وأمّا الضعيف بالاصطلاح المشهور فإنّ أحمد لا يُعرّج عليه أصلًا. انتهى). ^(٢)

وقال الشاطبي: (... روي عن أحمد بن حنبل أنه قال: الحديث الضعيف خير من القياس. وظاهره يقتضي العمل بالحديث غير الصحيح لأنّ قدمه على القياس المعمول به عند جمهور المسلمين، بل هو إجماع السلف رضي الله عنهم، فدلّ على أنه عنده أعلى رتبة في العمل من القياس. والجواب عن هذا: أنه كلام مجتهد يحتمل في اجتهاده الخطأ والصواب، إذ ليس له على ذلك دليل يقطع العذر، وإن سُلم فيمكن حمله على خلاف ظاهره لإجماعهم على طرح الضعيف الإسناد، فيجب تأويله على: أن يكون أراد به الحسن السنّد وما قاربه على القول بإعماله. أو أراد أنه خير من القياس لو كان مأخوذاً به، فكأنه يردُّ القياس بذلك الكلام مبالغة في معارضته من اعتمدته أصلًا حتى ردّ به الأحاديث... أو أراد بالقياس القياس الفاسد الذي لا أصل له من كتاب ولا سنة ولا إجماع، ففضل عليه الحديث الضعيف وإن لم يَعمل به أيضًا. فإذا أمكن أن يُحمل كلام أحمد على ما يسوغ لم

(١) هو شرف الدين أحمد بن الحسن بن أبي عبد الله بن أبي عمر المقدسي الخنيل المعروف بابن قاضي الجبل، كان بارعاً في العلوم وله نظمٌ وذهبٌ سِيَال، توفي سنة (٧٧١). الدرر الكامنة (١/١٢٠-١٢١) رقم ٣٤٣.

(٢) النكت على ابن الصلاح للزركشي (٢/٣١٨-٣١٩).

يصحّ الاعتماد عليه في معارضته كلام الأئمة).^(١)

المذهب الثاني: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب دون الأحكام، وذلك بشروط:

١- أن يكون ضعفه غير شديد.

٢- أن يندرج تحت أصل عام معنوم به.

٣- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

٤- أن لا يُسْهِر العمل به فيفترّ بذلك من يراه فيظنّ أنه سنة ثابتة.

قال السخاوي في ترجمة شيخه الحافظ ابن حجر: (... ومن فوائده التي كتبها لي بخطه بعد تقرير ذلك بلفظه: إن شرائط العمل بالضعف ثلاثة: الأولى متفق عليه: أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه.

الثانية: أن يكون مندرجًا تحت أصل عام، فيخرج ما يجتمع بحيث لا يكون له أصل أصلًا.

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، لثلا ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله.

والأخيران عن ابن عبد السلام^(٢) وعن صاحبه ابن دقيق العيد^(٣)، والأول نقل

(١) الاعتصام (١٦/٢-١٧).

(٢) انظر الترغيب عن صلاة الرغائب الموضعية للعز بن عبد السلام ص ٥.

(٣) انظر إحكام الأحكام لابن دقيق العيد ص ٢٠٤-٢٠٢. وقال الزركشي: (حيث قلنا بالجواز في الفضائل؛ شرط الشيخ أبو الفتح القشيري في شرح الإمام أن يكون له أصل شاهد لذلك، كان دراجه في عموم أو قاعدة كلية، فاما في غير ذلك فلا يجتمع به) النكت على ابن الصلاح (٣١٠/٢-٣١١).

العلائي الاتفاق عليه).^(١)

أما الشرط الرابع فقد ذكره الحافظ ابن حجر أيضاً في كتابه "تبين العجب"^(٢) حيث قال: (... وأن لا يُشهر ذلك لئلا يعمل المراء بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع، أو يراه بعض الجهال فيظنّ أنه سنة صحيحة. وقد صرّح بمعنى ذلك الأستاذ أبو محمد ابن عبد السلام^(٣) وغيره).

وهذه الشروط حرّرها وجمعها الحافظ ابن حجر رحمه الله كما تقدم، وإنما فكثير من القائلين بهذا القول لا يلتزمون بهذه الشروط مجتمعة حتى الشرط الأول الذي نقل العلائي الاتفاق عليه؛ قال السيوطي في شرحه كلام النووي في هذه المسألة: (لم يذكر ابن الصلاح والمصنف هنا وفي سائر كتبه لما ذكر سوى هذا الشرط وهو كونه في الفضائل ونحوها... وذكر شيخ الإسلام له ثلاثة شروط...) وذكر ما تقدم عن ابن حجر.^(٤)

وقال الألباني: (... تجد المبتلين بالعمل بالأحاديث الضعيفة قد خالفوا هذا الشرط مخالفة صريحة، فإنّ أحدهم - ولو كان من أهل العلم بغير الحديث - لا يكاد يقف على حديث في فضائل الأعمال إلا ويبادر إلى العمل به دون أن يعرف سلامته من الضعف الشديد، فإذا قيُض له من ينبهه إلى ضعفه ركن فوراً إلى هذه القاعدة المزعومة عندهم: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال...).^(٥)

(١) الجواهر والدرر (٢/٩٥٤) ومثله في القول البديع ص ٤٧٢-٤٧٣.

(٢) ص ٢٣.

(٣) انظر الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة للعز بن عبد السلام ص ٥.

(٤) تدريب الراوي (١/٣٥١).

(٥) صحيح الجامع الصغير (١/٥٤).

وما يوضح ذلك الأمثلة التالية:

أ- قال ابن الصلاح في سياق كلامه عن صلاة الرغائب: (...ال الحديث الوارد بها بعينها وخصوصها ضعيف ساقط الإسناد عند أهل الحديث، ثم منهم من يقول: هو موضوع - وذلك الذي نظنه - ومنهم من يقتصر على وصفه بالضعف... ثم إنه لا يلزم من ضعف الحديث بطلان صلاة الرغائب والمنع منها، لأنها داخلة تحت مطلق الأمر الوارد في الكتاب والسنة بمطلق الصلاة، فهي إذاً مستحبة بعمومات نصوص الشريعة الكثيرة الناطقة باستحباب مطلق الصلاة...).^(١)

ب- وقال النووي في حديث أبي أمامة في القول عند وضع الميت في القبر^(٢): (رواه الإمام أحمد من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم وثلاثتهم ضعفاء، ولكن يُستأنس بأحاديث الفضائل وإن كانت ضعيفة الإسناد ويُعمل بها في الترغيب والترهيب وهذا منها والله أعلم)^(٣)، وقال ابن الملقن في الإسناد نفسه: (ضعف بمرة لأن الثلاث الأول ضعفاء، لكنه من باب الفضائل).^(٤)

وقد قال ابن حبان: (إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم)^(٥)، وقال

(١) الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة ص ١٥-١٦.

(٢) سيأتي في هذا البحث برقم (٢٧١).

(٣) المجموع (٥/٢٥٩-٢٦٩).

(٤) البدر المنير (٥/٣١٣).

(٥) المجرودين (٢/٢٩).

الدارقطني: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة) ^(١).

ج- وقال السخاوي في حديث عبدالله بن أبي أوفى في صلاة الحاجة: (هو حديث ضعيف جداً يكتب في فضائل الأعمال، وأما كونه موضوعاً فلا) ^(٢).

د- واحتج جلال الدين المحلي على استحباب الأذكار علىأعضاء الوضوء بقوله: (للعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال) ^(٣).

وقد قال ابن القيم: (كل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه فكذبٌ مختلفٌ) ^(٤).

* وما احتج به القائلون بالعمل في الحديث الضعيف في فضائل الأعمال ما ذكره ابن حجر الهيتمي حيث قال: (... لأنَّه إنْ كانَ صحيحاً في نفسِ الأمرِ فقد أُعطيَ حقَّه من العملِ به، وإنَّما يترتبُ على العملِ به مفسدةٌ تخليلٌ ولا تحريرٌ ولا ضياعٌ حقَّ للغير...) إلى أن قال: (وإنَّما هو ابتغاءُ فضيلةٍ ورجاؤها بأمارَةٍ ضعيفةٍ من غيرِ ترتبٍ مفسدةٍ عليه كما تقرر) ^(٥).

وقال جلال الدين الدواني ^(٦): (... فلم يثبت شيءٌ من الأحكام بالحديث الضعيف، بل أوقع الحديث شبهة الاستحباب، فصار الاحتياط أن يُعمل به،

(١) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧.

(٢) القول البديع ص ٤٣٢.

(٣) شرح المنهاج (١/٥٦).

(٤) زاد المعاد (١/١٩٥).

(٥) فتح المبين ص ٣٦.

(٦) هو جلال الدين محمد بن أسعد الصدقي الدواني الشافعي، عالمٌ فارس، تقدم في العلوم، وارتَّحلَ إليه أهل الروم وخراسان وما وراء النهر، مات سنة (٩١٨). انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٤/١٣٣) رقم ٣١٩، والبدر الطالع للشوكتاني ص ٦٤٧-٦٤٦ رقم ٤١٥.

واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع). ^(١)

وهذا القول - وهو جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال - حكى فيه النووي اتفاق العلماء فقال: (قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً). ^(٢)

وقال في موضع آخر: (اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال). ^(٣)

وقد تابع النووي في دعوى الاتفاق هذه جماعة من المتأخرین، فقال ابن حجر الھیتمی: (الحديث الضعیف والمرسل والمغسل والمنقطع یعمل به في فضائل الأعمال اتفاقاً، بل إجماعاً على ما فيه) ^(٤).

وقال الملا علي القاری: (... والضعف یعمل به في فضائل الأعمال اتفاقاً). ^(٥)
وأنسب هذا القول إلى جماعة من الأئمة لتقريرهم أن أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب یتساھل في كتابتها وروایتها. وأاستعراض فيما يلي بعض أقوال الأئمة التي فھم منها العمل بالحديث الضعیف في فضائل الأعمال للوقوف على الحق في ذلك.

(١) نقله اللکنوي في ظفر الأمانی ص ١٩٣.

(٢) الأذکار ص ٤٧.

(٣) الأربعون النووية ص ١٢، ونحوه في المجموع (١١٠ / ٢) وشرح صحيح مسلم (٨٥ / ١).

(٤) الفتاوى الحدیثیة ص ١٣٢.

(٥) الأسرار المرفوعة ص ٣١٥، مع أنه قيده في موضع آخر بقوله: (مُحَلُّ الفضائل الثابتة من كتاب أو ستة) مرقة المفاتیح (٣٨١ / ٢).

قال سفيان الثوري: (لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والتقصان، فلا بأس بما سوى ذلك من المشايخ).^(١)

وقال أبو حاتم الرازي: حدثنا عبدة بن سليمان قال: قيل لابن المبارك - وروى عن رجل حديثاً - فقيل: هذا رجل ضعيف، فقال: (يحتمل أن يُروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء). قلتُ لعبدة: مثل أي شيء كان؟ قال: في أدب في موعظة في زهد، أو نحو هذا.^(٢)

وقال عبد الرحمن بن مهدي: (إذا روينا الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد وسمحنا في الرجال، وإذا روينا في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال).^(٣)

وقال سفيان بن عيينة: (لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره).^(٤)

وقال ابن معين في موسى بن عبيدة: (ضعيف يُكتب من حديثه الرقائق).^(٥)
وقال أحمد بن حنبل: (إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا

(١) الكفاية ص ١٣٤.

(٢) الجرح والتعديل (٢/٣٠-٣١).

(٣) المدخل إلى كتاب الإكيليل للحاكم ص ٢٩.

(٤) الكفاية ص ١٣٤.

(٥) الضعفاء للعقيلي (٤/١٣١٤) والكامن لابن عدي (٦/٢٣٣٤).

يضع حكمًا ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد).^(١)

وقال ابن أبي حاتم في سياق كلامه عن طبقات الرواية: (... و منهم الصدق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط، فهذا يكتب من حديث الترغيب والترهيب والزهد والأداب، ولا يُحتاج بحديثه في الحلال والحرام).^(٢)

وقال البيهقي في سياق كلامه عن ضروب الحديث ومراتبه: (... و ضرب لا يكون راويه متَّهِماً بالوضع غير أنه عُرف بسوء الحفظ وكثرة الغلط في روایاته، أو يكون مجهولاً لم يثبت من عدالته وشروط قبول خبره ما يوجب القبول. فهذا الضرب من الأحاديث لا يكون مستعملًا في الأحكام، كما لا تكون شهادة من هذه صفتة مقبولة عند الحُكَّام، وقد يُستعمل في الدعوات والترغيب والترهيب والتفسير والغازى فيما لا يتعلّق به حكم).^(٣)

وقال ابن عبد البر: (أهل العلم بجماعتهم يتتساهلون في الفضائل فيرونها عن كلٍّ، وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام).^(٤)

وقال الخطيب البغدادي: (قد ورد عن غير واحد من السلف أنه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم إلا عمن كان بريئاً من التهمة بعيداً من الظنة، وأما أحاديث الترغيب والمواعظ ونحو ذلك فإنه يجوز كتبها عن سائر المشايخ).^(٥)

(١) الكفاية ص ١٣٤.

(٢) الجرح والتعديل (١٠/١).

(٣) دلائل النبوة (٣٤/٣٤).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (١٠٣/١).

(٥) الكفاية ص ١٣٣.

وقال ابن الصلاح: (يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيها سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرها، وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد. ومن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم).^(١)

ثم جاء النووي فاختصر عبارة ابن الصلاح فقال: (... ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه في غير صفات الله تعالى والأحكام كالحلال والحرام، وما لا تعلق له بالعقائد والأحكام).^(٢)

فزاد على ابن الصلاح (العمل به)، وهذا قد يبرر تتابعَ من ألف في المصطلح بعد النووي على ذلك. بل يمكن القول إن النووي رحمه الله هو الذي شهر القول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لقله اتفاق العلماء على ذلك في عددٍ من كتبه، لا سيما مع عناية أهل العلم بكتبه رحمه الله.

وبتأمل ما تقدم من كلام أهل العلم يمكن ملاحظة أمرين:
 الأول: أن كلامهم جمِيعاً منصبٌ في جواز سماع أحاديث الترغيب والترهيب والرقائق والمواعظ من غير المتقنين وروايتها وكتابتها والتساهل في أسانيدها.
 الثاني: أنهم اشترطوا فيها يُتساهل في روايته ألا يتضمن سنة ولا حكماً شرعياً،

(١) علوم الحديث ص ٩٣.

(٢) التقريب والتيسير - مع شرحه تدريب الراوي - (١/٣٥٠).

أي فلا يجوز أن يؤخذ منه شرعيّ ولا عملٌ لم يرد في غيره من روایة الأئمّات، وإنما يُروى من ذلك ما كان في ثواب وعقاب وأدب ومواعظه وزهد ونحو ذلك.
إذا عُلم هذا تبيّن أن نسبة القول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال إلى من تقدّم ذكر كلامه من الأئمّة مجانبٌ للصواب والله أعلم.

وما يوضّح ذلك أن ابن قدامة قال في المغني^(١): (... فأما صلاة التسبيح فإنّ أَحْمَدَ قَالَ: مَا تَعْجِبْنِي. قَيلَ لَهُ: لِمَ؟ قَالَ: لِيْسَ فِيهَا شَيْءٌ يَصْحَّ، وَنَفْضُ يَدِهِ كَالْمُنْكَر...)

ولم يُثِّتْ أَحْمَدَ الْمَرْوِيَّ فِيهَا وَلَمْ يَرَهَا مُسْتَحْبَةً، وَإِنْ فَعَلَهَا إِنْسَانٌ فَلَا بَأْسَ فَإِنَّ النَّوَافِلَ وَالفضائل لا يُشْرِطُ صحة الحديث فيها).

فتتعقبه ابن مفلح بقوله: (كذا قال، وعدم قول أَحْمَدَ بها يدل على أنه لا يرى العمل بالخبر الضعيف في الفضائل...).^(٢)

وكما تقدّم فإن الإمام النووي وغيره نقلوا اتفاق العلماء على العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، وهذا العمل المذكور يحمل معنيين:

الأول: أن يرد في حديث ضعيف فضل أو ترغيب بعمل لم تثبت مشروعيته في النصوص الثابتة، لكنه يُدرج تحت أدلة عامة كالامر بمطلق الصلاة أو الذكر ونحو ذلك من الأعمال الفاضلة، فيعمل بهذا الحديث الضعيف أي يُعمل بالخصلة التي رغب فيها هذا الحديث الضعيف - ولو لم ترد من طريق ثابت - لثبت أصلها في الجملة.

(١) (٥٥٢-٥٥١).

(٢) الفروع (١/٥٦٨)، ونحوه في الآداب الشرعية (٢٩٠-٢٩١).

ومن نظر في أقوال المتأخرین الذين يجوزون العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال يتبيّن له أنهم يريدون المعنى المتقدم، فهم لا يعنون بفضائل الأعمال فضائل وردت في أحاديث ضعيفة لأعمال ثابتة أصلاً، بل يعنون بذلك أعمالاً زعموا فضلها بإدراجهما تحت أدلة عامة، ثم جوّزوا بل استحبوا العمل بها اعتماداً على ما ورد فيها من أحاديث ضعيفة.

وتقدم قول النووي: (قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً^(١)).

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: (وقد روي عن جمٌ من السلف وجمع من الخلف فيما يروى عنهم - ونقل منهم: ابن المبارك وابن مهدي وأحمد بن حنبل - أنهم تساهلوا في رواية الحديث الضعيف الذي في إسناده مقال إذا كان في الترغيب والترهيب والقصص والأمثال والمواعظ وفضائل الأعمال. وكما تجوز رواية الحديث الضعيف الوارد في بعض هذه الأمور؛ كذلك يجوز العمل به عند الجمهور)^(٢).

وقال ابن الهمام: (الاستحباب يثبت بالضعف غير الموضوع)^(٣).

وقال الدواني: (الذي يصلح للتعويل أنه إذا وجد حديث ضعيف في فضيلة عمل من الأعمال ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الحرمة والكرابة فإنه يجوز العمل

(١) الأذكار ص ٤٧.

(٢) الترجيع لحديث صلاة التسبيح ص ٣٦.

(٣) فتح القدير (١٣٣/٢).

به ويستحب، لأنه مأمون الخطر ومرجو النفع، إذ هو دائر بين الإباحة والاستحباب، فالاحتياط العمل به رجاء الثواب...).^(١)

وقال اللكتني: (... إن عبارة النووي وابن الهمام وغيرهما منادية بأعلى النداء تكون المراد بقبول الحديث الضعيف في فضائل الأعمال هو ثبوت الاستحباب ونحوه به، لا مجرد ثبوت فضيلة لعمل ثابت بدليل آخر. ويوافقه صنيع جمع من الفقهاء والمحدثين حيث يثبتون استحباب الأعمال - التي لم تثبت - بالأحاديث الضعيفة...).

إلى أن قال: (والذى يظهر بعد التأمل الصادق هو قبول الضعيف في ثبوت الاستحباب وجوازه، فإذا دلّ حديث ضعيف على استحباب شيء أو جوازه ولم يدل دليل آخر صحيح عليه وليس هناك ما يعارضه ويرجع عليه: قبل ذلك الحديث وجاز العمل بما أفاده والقول باستحباب ما دلّ عليه أو جوازه).^(٢)

وقال العلامة جمال الدين القاسمي: (الإضافة في فضائل الأعمال بيانية أو من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: الأعمال الفاضلة).^(٣)

إذا كان المراد بقولهم: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال المعنى المتقدم فهو قول غير مستقيم، ومن حمل عليه عبارات السلف في التساهل في روایة أحاديث الفضائل والرقائق وزعم أن مذهبهم العمل بها على المعنى المذكور آنفًا فقد جانب الصواب، وسيأتي قريباً بيان ذلك من كلام العلماء بإذن الله.

(١) ظفر الأماني للكتني ص ١٩٣.

(٢) المصدر نفسه ص ١٩٧-١٩٨.

(٣) قواعد التحديد ص ١٢١.

المعنى الثاني: أن يرد في حديث ضعيف فضل أو ترغيب بعمل ثابت مشروع بغير هذا الحديث الضعيف، فيعمل بهذا الحديث الضعيف أي يعمل بالسنة والخصلة التي رغب فيها هذا الحديث الضعيف لكونها سنة ثابتة أصلاً، ثم يرجى للعامل تحصيل الفضل المذكور في ذلك الحديث الضعيف.

وهذا المعنى حق، إذ لا ينبغي على العمل بالحديث الضعيف بهذا المعنى شرع ما لم يأذن به الله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (قول أحمد بن حنبل: إذا جاء الحلال والحرام شدّدنا في الأسانيد وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به، فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي... وإنما مرادهم بذلك أن يكون العمل بما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنصّ أو إجماع، كتلاوة القرآن والتسبيح والدعاء والصدقة والعتق والإحسان إلى الناس وكراهة الكذب والخيانة ونحو ذلك. فإذا روی حديث في فضل بعض الأعمال المستحببة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها، فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روی فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روایته والعمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أن التجارة تربح لكن بلغه أنها تربح ربحاً كثيراً، فهذا إن صدق نفعه وإن كذب لم يضره. ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء وواقع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب والترجية والتخويف... وأحمد إنما قال: إذا جاء الترغيب

والترهيب تساهلنا في الأسانيد. ومعناه: أننا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يُحتاج بهم. وكذلك قول من قال: يُعمل بها في فضائل الأعمال، إنما العمل بها العمل بها فيها من الأعمال الصالحة، مثل التلاوة والذكر والاجتناب لما كُرِه فيها من الأعمال السيئة...

فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديرًا وتحديدًا؛ مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك، لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي...).

وقال أيضًا: (... لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة، لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن يُروى في فضائل الأعمال ما لم يُعلم أنه ثابت إذا لم يُعلم أنه كذب. وذلك أن العمل إذا عُلم أنه مشروع بدليل شرعي وُروي في فضله حديث لا يُعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقاً. ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحبباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع. وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرم شيء إلا بدليل شرعي، لكن إذا عُلم تحريمـه وُروي حديث في وعيد الفاعل له ولم يُعلم أنه كذب جاز أن يرويه، فيجوز أن يُروى في الترغيب

(١) مجموع الفتاوى (١٨/٦٥-٦٧). وقد علق أحد الأفضلـ على كلامـ شيخ الإسلام بقولـه: (وعندـي أنـ فيـ هـذاـ الـكلـامـ نـظـراًـ إـذـ فيـ كـتـابـ اللهـ وـمـاـ صـحـ مـنـ سـنـةـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ غـنـيـةـ عـنـ هـذـاـ كـلـمـهـ، فـلـاـ دـاعـيـ لـتـضـيـعـ الـأـوـقـاتـ بـمـثـلـ هـذـهـ الـأـمـورـ وـالـهـ الـمـسـتعـانـ...ـ)ـ الـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ وـحـكـمـ الـاحـتـجاجـ بـهـ صـ ٢٩٢ـ.

وكـماـ هوـ ظـاهـرـ فإنـ كـلـامـ شـيـخـ الـإـسـلـامـ تـحـلـيلـ وـتـوجـيـةـ لـكـلـامـ السـلـفـ وـمـنـهـجـهـ بـمـاـ يـتوـافـقـ مـعـ أـصـولـ الـشـرـعـ، فـهـوـ كـلـامـ جـديـرـ بـصـرـفـ الـأـوـقـاتـ فـيـ فـهـمـهـ وـنـشـرـهـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ بـيـانـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ الـدـقـيـقـةـ الـتـيـ خـفـيـتـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ النـاسـ، فـتـأـمـلـ).

والترهيب ما لم يعلم أنه كذب، لكن فيها علم أن الله رَغِب فيه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله...).^(١)

وقال في موضع آخر: (والعمل بالضعف إنها يُشرع في عمل قد عُلم أنه مشروع في الجملة، فإذا رُغِب في بعض أنواعه بحديث ضعيف عُمل به، أمّا إثبات سنة فلا).^(٢)

وقال ابن دقيق العيد في سياق كلامه عن الأحاديث الواردة في التوافل: (... وما كان ضعيفاً لا يدخل في حِيز الموضوع: فإن أحدث شعاراً في الدين مُنْعَ منه، وإن لم يحدث فهو محل نظر: يحتمل أن يُقال إنه مستحب لدخوله تحت العمومات المقتضية لفعل الخير واستحباب الصلاة. ويحتمل أن يُقال إن هذه الخصوصيات بالوقت أو بالحال وال الهيئة والفعل المخصوص يحتاج إلى دليل خاص يقتضي استحبابه بخصوصه، وهذا أقرب والله أعلم...) إلى أن قال: (وقد تباهى الناس في هذا الباب تباهياً شديداً... والتباين في هذا يرجع إلى الحرف الذي ذكرناه وهو إدراج الشيء المخصوص تحت العمومات، أو طلب دليل خاص على ذلك الشيء الخاص. وميل المالكية إلى هذا الثاني، وقد ورد عن السلف الصالح ما يؤيده في مواضع. ألا ترى أن ابن عمر رضي الله عنها قال في صلاة الضحى إنها بدعة^(٣) لأنَّه لم يثبت عنده فيها دليل، ولم يرَ إدراجها تحت عمومات الصلاة لتخفيصها بالوقت المخصوص... وكذلك ما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه فيما أخرجه

(١) مجمع الفتاوى (١/٢٥٠-٢٥١).

(٢) شرح العمدة [كتاب الطهارة] (٤١٨/١)، ونقله ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٩٠/٢) والثبت منه لأنَّه أوضح.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٦/٢).

الطبراني في معجمه^(١) بسنده عن قيس بن أبي حازم قال: ذكر لابن مسعود قاصٌ يجلس بالليل ويقول للناس: قولوا كذا وقولوا كذا. فقال: إذا رأيتموه فأخبروني. قال: فأخبروه، فأتاه ابن مسعود متقدعاً فقال: من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا عبدالله بن مسعود. تعلمون أنكم لأهدي من محمد~~ﷺ~~ وأصحابه - يعني أو إنكم لتعلقون بذنب ضلاله... فهذا ابن مسعود أنكر هذا الفعل مع إمكان إدراجه تحت عموم فضيلة الذكر...).^(٢)

وقال الشاطبي في سياق كلامه عن العمل بالحديث الضعيف: (... إن العمل المتكلّم فيه إما أن يكون منصوصاً على أصله جملة وتفصيلاً، أو لا يكون منصوصاً عليه لا جملة ولا تفصيلاً، أو يكون منصوصاً عليه جملة لا تفصيلاً.

الفأول: لا إشكال في صحته، كالصلوات المفروضات والنواقل المرتبة... وكالصوم المفروض أو المندوب... فالنص جاء في هذه الأشياء صحيحًا... فإذا ورد في مثلها أحاديث تُرَغَّب فيها أو تُحَذَّر من ترك الفرض منها وليس باللغة مبلغ الصحة، ولا هي أيضاً من الضعف بحيث لا يقبلها أحد... فلا بأس بذكرها والتحذير بها والترغيب بعد ثبوت أصلها من طريق صحيح.

والثاني: ظاهر أنه غير صحيح وهو عين البدعة... فالترغيب في مثل هذا لا يصح، إذ لا يوجد في الشرع ولا أصل له يُرَغَّب في مثله أو يُحَذَّر من مخالفته.

والثالث: ربما يُتوهم أنه كال الأول من جهة أنه إذا ثبت أصل عبادة في الجملة فُيتسهَل في التفصيل نقله من طريق غير مُشْتَرِط الصحة، فمطلق التنفل بالصلاوة

(١) المعجم الكبير (٩/١٣٣-١٣٤) ح ٨٦٢٩.

(٢) إحكام الأحكام ص ٢٠٤-٢٠٥.

مشروع، فإذا جاء ترغيب في صلاة ليلة النصف من شعبان فقد عضده أصل الترغيب في صلاة النافلة... وما أشبه ذلك. وليس كما توهموا، لأن الأصل إذا ثبت في الجملة لا يلزم إثباته في التفصيل... حتى يثبت بالتفصيل دليل صحيح ثم يُنظر بعد ذلك في أحاديث الترغيب والترهيب بالنسبة إلى ذلك العمل الخاص الثابت بالدليل الصحيح... فإذا ثبت الحكم فاستسهل إن شئت في أحاديث الترغيب والترهيب ولا عليك...).

وقال الحافظ ابن حجر: (... وليرحى المرء من دخوله تحت قوله ﷺ: "من حدث عنك بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين". فكيف بمن عمل به؟ ولا فرق في العمل بال الحديث في الأحكام أو في الفضائل، إذ الكل شرع).

وقال العلامة المعلمي: (معنى التساهل في عبارات الأئمة هو التساهل بالرواية: كان من الأئمة من إذا سمع الحديث لم يروه حتى يتبين له أنه صحيح أو قريب من الصحيح، أو يوشك أن يصح إذا وجد ما يعضده، فإذا كان دون ذلك لم يروه البينة. ومنهم من إذا وجد الحديث غير شديد الضعف وليس فيه حكم ولا سنة، إنما هو في فضيلة عمل متفق عليه كالمحافظة على الصلوات في جماعة ونحو ذلك؛ لم يتمتنع من روايته).

فهذا هو المراد بالتساهل في عباراتهم، غير أن بعض من جاء بعدهم فِهم منها التساهل فيما يَرِد في فضيلة لأمير خاص قد ثبت شرعاً في الجملة، كقيام ليلة معينة فإنها داخلة في جملة ما ثبت من شرع قيام الليل؛ فبني على هذا جواز أو استحباب

(١) الاعتصام (٢٣-١٩/٢).

(٢) تبيان العجب ص ٢٣-٢٦.

العمل بالضعف، وقد بين الشاطبي في الاعتراض خطأ هذا الفهم...).^(١)
وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (الأحاديث الضعيفة إنما يُعمل بها في
العبادات التي قد ثبت أصلها بأدلة صحيحة...).^(٢)

المذهب الثالث: لا يُعمل بالحديث الضعيف مطلقاً؛ لا في الأحكام ولا في
فضائل الأعمال ولا غيرها. وقد تُسب هذا القول إلى ابن معين والبخاري ومسلم
رحمهم الله وغيرهم^(٣)، وهو مذهب عامة السلف كما تقدم بيانه من أقوال جمِع من
الأئمة، وبه قال ابن حزم وأبو بكر ابن العربي، واختاره جماعة من المحققين من
أهل العلم المتأخرين كشيخ الإسلام ابن تيمية والشاطبي والشوكتاني وأحمد شاكر
والعلمي والألباني وغيرهم.^(٤)

(١) الأنوار الكاشفة ص ٨٧-٨٨. وقد علق الدكتور عبد الكريم الخضير على كلام المعلمي بقوله: (زعمه
أن التسامل إنما هو بالرواية فقط - أي دون العمل - فيه نظر، إذ كثير من الأئمة يرون العمل به فضلاً عن
روايته، أما مجرد رواية الحديث الضعيف ونقله في كتب السنة فكثير شائع) الحديث الضعيف وحكم
الاحتجاج به ص ٢٩٣. الواقع أن كلام العلامة المعلمي غاية في التحقيق والفهم السليم لكلام أئمة
السلف، وتقدم مثله في كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية. وقول الدكتور الخضير: (كثير من الأئمة يرون العمل
به فضلاً عن روايته) هو الذي فيه نظر، وقد تقدم قول شيخ الإسلام: (لم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن
يُجعل الشيء واجباً أو مستحبَاً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع) مجموع الفتاوى
(١) ٢٥١-٢٥٠).

ومع أن الدكتور الخضير رجح القول بعدم العمل بالحديث الضعيف مطلقاً كما في ص ٣٠٣ إلا أنه نسب
القول بالعمل به في فضائل الأعمال إلى جمهور العلماء كما في ص ٢٧٣-٢٧٤ و ٢٨٧، والصواب أن القول
الذي رجحه هو قول عامة السلف كما بيته شيخ الإسلام وغيره والله أعلم.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١/١٨٧).

(٣) انظر الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٦١-٢٦٣.

(٤) وقد نسب الدكتور نور الدين عتر في منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٩٤ والدكتور عبد الكريم
الخضير في الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٦٩ هذا القول للجلال الدواني، وسبب ذلك أن
=

قال ابن سيد الناس: (... ومن حُكى عنه التسوية بين الأحكام وغيرها يحيى بن معين).^(١)

وقال الحافظ ابن رجب: (... وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تُروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عنمن تُروى عنه الأحكام).^(٢)

وقال الشيخ جمال الدين القاسمي: (... والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضاً؛ يدل عليه شرط البخاري في صحيحه وتشنيع الإمام مسلم على رواة الضعيف... وعدم إخراجهم في صحيحهم شيئاً منه، وهذا مذهب ابن حزم رحمة الله أيضاً...).^(٣)

= الدواني أورد إشكالاً جيداً على ما نقله النwoي من اتفاق العلماء على العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقال: (فيه إشكال لأن جواز العمل واستحبابه كلاماً من الأحكام الشرعية الخمسة، فإذا استحب العمل بمقتضى الحديث الضعيف كان ثبوته بالحديث الضعيف، وذلك ينافي ما تقرر من عدم ثبوت الأحكام بالأحاديث الضعيفة...) ظفر الأمانى للكنوى ص ١٩١-١٩٢. لكنه عاد وأجاب عن هذا الإشكال بقوله: (... والذي يصلح للتعميل أنه إذا وجد حديث ضعيف في فضيلة عمل من الأعمال ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الحرمة والكرامة فإنه يجوز العمل به ويستحب، لأنه مأمون المطر ومرجو الفعل إذ هو ذاته بين الإباحة والاستحباب، فالاحتياط العمل به وجاء الثواب...) المصدر نفسه ص ١٩٢.

فلا يصح ما تُسب للجلال الدواني من منع العمل بالحديث الضعيف مطلقاً. وقد نسب الدكتور العتر هذا القول أيضاً للشهاب الخناجي لأنه ناقش الدواني في كلامه كما في نسيم الرياض شرح الشفا للقاضي عياض (٤٣/١). وفي هذا نظر أيضاً بل ظاهر نقله كلام النwoي وإجابته عن استشكال الدواني إقراره لما نقله عن النwoي والله أعلم. وانظر تعليق العلامة القاسمي على مناقشة الشهاب الخناجي للدواني في قواعد التعديل ص ١٢٠-١٢١.

(١) عيون الأثر (١/١٥).

(٢) شرح علل الترمذى (١/٧٤).

(٣) قواعد التحدث ص ١١٣.

وقال السخاوي: (... ومنع ابن العربي المالكي العمل بالضعف مطلقاً^(١)). وتقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة... ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحبأ بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع، وهذا كما أنه لا يجوز أن يحتمم شيء إلا بدليل شرعي ...^(٢)).

وقال الشاطبي: (... كل مُرْغَبٌ فيه؛ إن ثبت حكمه أو مرتبته في المشروعات من طريق صحيح فالترغيب بغير الصحيح مغتفر. وإن لم يثبت إلا من حديث الترغيب فاشترط الصحة أبداً، وإلا خرجت عن طريق القوم المعدودين في أهل الرسوخ...^(٣)).

وقال الشوكاني: (إن الأحكام الشرعية متساوية الأقدام لا فرق بينها، فلا يحُل إثبات شيء منها إلا بما تقوم به الحجة، وإنما من التقول على الله بما لم يقل، وفيه من العقوبة ما هو معروف ...^(٤)).

وقال الشيخ أحمد شاكر: (لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأفعال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجة لأحد إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن ...^(٥)).

وقال الشيخ المعلم: (... العمل بالضعف لا يجوز مطلقاً... وهذا هو

(١) فتح المغيث (١/٣٣٣) ومثله في تدريب الراوي للسيوطى (١/٣٥١).

(٢) بمعجم الفتاوى (١/٢٥٠-٢٥١).

(٣) الاعتصام (٢/٢٣).

(٤) الفوائد المجموعة ص ٢٨٣.

(٥) الباعث الحيث (١/٢٧٨).

الحق... ونَقْلُ الإجماع على خلافه سهو). ^(١)

وقال الشيخ الألباني: (الذي أدين الله به وأدعو الناس إليه أن الحديث الضعيف لا يُعمل به مطلقاً، لا في الفضائل والمستحبات ولا في غيرهما ...). ^(٢)

وقال أيضاً: (... إن الاستحباب حكمٌ شرعي لا بدّ له من دليل تقوم به الحجة، والحديث الضعيف لا يثبت به أيٌّ حكمٌ شرعي ...). ^(٣)

(١) العبادة ص ٤٠٨ من المخطوط نقلأً عن كتاب (الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها) للسماري ص ٥٢-٥٣.

(٢) صحيح الجامع الصغير وزيادته (١ / ٥٠).

(٣) ضعيف سنن أبي داود (٩ / ٢٤٧).

المبحث الخامس: أثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة في حدوث البدع وانتشارها.

إنَّ الأصل في العبادات التي يتبعَّدُ بها المسلمُ رِبَّهُ هو التوقيف، أي أنَّ (مبناهَا على الشرع والاتباع، لا على الموى والابتداع). فإنَّ الإسلام مبنيٌّ على أصلين: أحدهما أن نعبد الله وحده لا شريك له، والثاني أن نعبدُ بما شرعه على لسان رسوله ﷺ، لا نعبدُ بالأهواء والبدع... فليس لأحدٍ أن يعبد الله إلا بما شرعه رسولُ الله ﷺ من واجب أو مستحب^(١).

وما لم يثبت عن رسول الله ﷺ فليس من شرعه ولا يجوز التبعُّدُ عنه. وقد تقدَّم في ضوابط البدعة أنَّ كل عبادة مستندها حديث ضعيف أو موضوع فهيه بداعية. إذا تقرَّر هذا تبيَّن أنَّ الأحاديث الضعيفة والموضوعة هي من أبرز أسباب حدوث البدع في العبادات وانتشارها بين المسلمين، لما تشتمل عليه تلك الأحاديث من عبادات منسوبة إلى النبي ﷺ.

فانتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بين الناس يؤدي إلى طمس السنن وانتشار البدع. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... سبب ظهور البدع في كل أمة

(١) مجموع الفتاوى (١/٨٠) ونحوه في (١/٣٣٣).

هو خفاء سنن المسلمين فيهم، وبذلك يقع ال�لاك)^(١).

والمتبّع لأصول البدع المنتشرة في عبادات كثيّر من الناس يجد كثيراً منها ناشئاً عن العمل بحديث ضعيف أو موضوع.

قال أبو شامة المقدسي في سياق كلامه عن البدع المستقبحة: (ومن هذا القسم الثاني أمور اشتهرت في معظم بلاد الإسلام وعظم وقوعها عند العوام، ووضع فيها أحاديث كذب فيها على الله وعلى رسوله ﷺ، واعتقد بسبب تلك الأحاديث فيها ما لم يعتقد فيها افترضه الله تعالى، واقتربت فيها مفاسد كثيرة، وأدى التهادي في ذلك إلى أمور منكرة غير يسيرة...).^(٢)

وقال الألباني: (... إن تساهل العلماء برواية الأحاديث الضعيفة ساكتين عنها قد كان من أكبر الأسباب القوية التي حملت الناس على الابتداع في الدين، فإن كثيراً من العبادات التي عليها كثير منهن اليوم إنما أصلحها اعتمادهم على الأحاديث الواهية بل والموضوعة...).^(٣)

وقال الريسوبي: (إن الأحاديث الضعيفة كانت من العوامل التي ساعدت على نشر البدع بين الناس)^(٤).

وقال أيضاً: (الأحاديث الضعيفة والموضوعة اضطاعت بدور كبير في طمس معالم السنة)^(٥).

(١) المصدر نفسه (٤/١٣٧).

(٢) الباعث على إنكار البدع والمحوادث ص ٢٩.

(٣) صحيح الترغيب والترهيب (١/٥٤).

(٤) (وكل بدعة ضلالة) ص ٩٣.

(٥) المصدر نفسه ص ٣٠٤.

وَمَا يوضَّحُ ذَلِكَ أَنَّ ابْنَ الْجُوزِيَّ ذَكَرَ فِي الْمُوْضُوعَاتِ^(١) حَدِيثًا فِي الذِّكْرِ بَعْدِ الصَّلَاةِ وَحْكَمَ بِوْضُعِهِ ثُمَّ قَالَ: (قَلْتُ: كُنْتُ قد سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي زَمْنِ الْصَّبَّا فَاسْتَعْمَلْتُهُ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثَيْنَ سَنَةً لَحْسَنْ ظَنِّي بِالرِّوَاةِ، فَلَمَّا عَلِمْتُ أَنَّهُ مَوْضِعُ تَرْكُتُهُ، فَقَالَ لِي قَائِلًا: أَلَيْسَ هُوَ استَعْمَالُ الْخَيْرِ؟ قَلْتُ: استَعْمَالُ الْخَيْرِ يُنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَشْرُوعًا، فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّهُ كَذْبٌ خَرَجَ عَنِ الْمَشْرُوعِيَّةِ).

فَإِذَا وَقَعَ هَذَا لِابْنِ الْجُوزِيِّ فِيمَا ظَنِّكَ فِي غَيْرِهِ مِنْ لَا يَمْيِّزُ بَيْنَ الْغَثَّ وَالسَّمِينِ! . وَذَكَرَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي سَلِسْلَةِ الْأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ وَالْمُوْضُوعَاتِ^(٢) حَدِيثًا: (مَنْ أَعْتَمَ فَلَهُ بِكُلِّ كُورَةٍ حُسْنَة...) وَحْكَمَ بِوْضُعِهِ ثُمَّ قَالَ: (وَهَذَا الْحَدِيثُ وَأَمْثَالُهُ مِنْ أَسْبَابِ انتِشَارِ الْبَدْعِ بَيْنَ النَّاسِ، لِأَنَّ أَكْثَرَهُمْ - حَتَّى مِنَ الْمُتَفَقَّهِةَ - لَا تَمْيِيزُ عَنْهُمْ بَيْنَ الصَّحِيفِ وَالْمُضَعِّفِ مِنَ الْحَدِيثِ، وَقَدْ يَكُونُ مَوْضِعًا وَلَا عِلْمٌ عَنْهُ بِذَلِكَ فَيَعْمَلُ بِهِ وَتَمْرُ الأَعْوَامُ وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ، فَإِذَا نَبَّهَ عَلَى ضَعْفِهِ بِأَدَرَكَ بِقُولِهِ: لَا بَأْسٌ يُعْمَلُ بِالْحَدِيثِ الْمُضَعِّفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ. وَهُوَ جَاهِلٌ بِأَنَّ الْحَدِيثَ مَوْضِعٌ أَوْ شَدِيدُ الْضَّعْفِ كَهُذَا، وَمِثْلُهُ لَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهِ اتِّفَاقًا. وَإِنَّ لِأَذْكُرِ شِيخَاً كَانَ يَؤْمِنُ النَّاسُ فِي بَعْضِ مَسَاجِدِ حَلْبَ عَلَى رَأْسِهِ عَمَّا مَضَخَمَتْهَا تَكَادُ لِضَخَامِهَا تَمَلِّأُ فَرَاغَ الْمَحَرَابِ الَّذِي كَانَ يَصْلِي فِيهِ! فَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكِي بِمَا أَصَابَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْانْحِرافِ عَنِ دِينِهِمْ بِسَبِّبِ الْأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ وَالْقَوَاعِدِ الْمُزَعُومَةِ).

وَلَا حَاجَةَ لِلتَّوْسُّعِ فِي الْأَمْثَالِ، فَالْأَحَادِيثُ الَّتِي سَتَأْتِي فِي هَذَا الْبَحْثِ دَلِيلٌ وَاضْعَافٌ عَلَى أَنَّ الْأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ وَالْمُوْضُوعَاتِ هِيَ مِنْ أَبْرَزِ أَسْبَابِ حدُوثِ الْبَدْعِ فِي عَبَادَاتِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَانتِشَارِهَا بَيْنَهُمْ.

(١) (٤٠٠ / ١).

(٢) (٧١٨ / ١٥٢).

المبحث السادس:

الاستغناء بالأحاديث الثابتة

عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

لقد امتنَ اللهُ سبحانه وتعالى على هذه الأمة أنْ بعثَ فيها خاتمَ الأنبياء ورسلهَ
محمدًا ﷺ، فأكملَ لها ببعثتهِ الدين وأتَمَ لها النعمة. قال تعالى: {الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينَكُمْ} (١).
وقال النبي ﷺ: (ما بقي شيء يقرب من الجنة ويبعاد من النار إلا وقد يُبَيِّنَ لكم) (٢).

وإنَّ خيرَ ما بُذلتَ فيهِ الأوقات وصُرِفتَ إِلَيْهِ الْهَمَمُ الْأَشْتَغَالُ بِمِيراثِ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْعِلْمِ النَّافِعِ الْمُسْتَقِيِّ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسِنَةِ النَّبِيِّ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ عَنْهُ، فَإِنَّ فِيهَا الْهَدَايَا إِلَى الْحَقِّ وَالْعَصْمَةَ مِنَ الرَّذْلِ، وَفِيهَا الْكَفَايَا عَمَّا سَوَاهَا.

قال الربيع بن سليمان: (سمعتُ الشافعيَ وسألهَ رجُلٌ عن شيءٍ مِنْ أَمْرِ نوحٍ فقال الشافعي: ليتنا نجد بيتنا وبين بيتنا ﷺ شيئاً يصح، فكيف بيتنا وبين نوح؟!) (٣).
وفيها ثبتَ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ غَنِيَّةٌ عنِ الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَقِيَّةِ وَالْمُسْتَدَلَّةِ التِّي

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٦/٢) ح ١٦٤٧ مِنْ حديثِ أَبِي ذرٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ الْمَهْمِشِيُّ: (رجاله رجالُ الصَّحِيفَةِ) غيرِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِئِ وَهُوَ ثَقَةٌ) مُجْمَعُ الزَّوَادِ (٨/٢٦٤-٢٦٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي سَلِسْلَةِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيفَةِ (٤١٦/٤) ح ١٨٠٣.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي (٣٣/٢) والجامع لأخلاقِ الرَّاوِي وآدَابِ السَّامِعِ لِلْخَطَّابِ (١٥٧/٢).

لا تصحُّ نسبتها إلى النبي ﷺ، ولا التعبُّد بها جاء فيها مما لم يثبت في السنة الصحيحة. فإنَّ العمر ينقضي والوقت ينفد قبل أن يغتنم المسلم جميع أبواب الخير والقربات والطاعات التي يجنيها باتباع ما صَحَّ عن النبي ﷺ في عباداته ومعاملاته وأخلاقه وسيرته، وفي ذلك مِن الفضل العظيم والأجر الكبير ما يعني المسلم عن الانشغال بما لم يثبت عن رسول الله ﷺ من الأحاديث الضعيفة والموضوعة وما يتبع عنها مِن الأمور المحدثة المخالفة لهديه عليه الصلاة والسلام.

وكلام أئمة السلف متوافر في الحث على الاقتصار على الأخبار الصحيحة مِن رواية الثقات العدول وتنكُّب ما عداها.

قال ابن المبارك: (في صحيح الحديث شغل عن سقمه) ^(١).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: (لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة أحاديث الضعاف، فإنَّ أقل ما فيه أن يفوته بقدر ما يكتب مِن حديث أهل الضعف يفوته مِن حديث الثقات) ^(٢).

وقال الإمام مسلم: (... الأخبار الصلاح مِن رواية الثقات وأهل القناعة أكثر مِن أن يُضطر إلى نقل مَن ليس بثقة ولا مَقْنَع) ^(٣).

وقد أدَّت مخالفة هذا المنهج القويم الذي رسمه هؤلاء الأئمة إلى انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بين كثير من الناس، وعملهم بكثير مما جاء فيها، في الوقت الذي تركوا فيه أداء كثير من السنن الثابتة في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ.

(١) سير أعلام النبلاء (٤٠٣/٨).

(٢) الكفاية ص ١٣٣.

(٣) مَقْنَع (بوزن جعفر؛ يقال فلان مَقْنَع في العلم وغيره أي رضا). لسان العرب (٢٩٧/٨).

(٤) مقدمة صحيح مسلم (٢٨/١).

المبحث السابع:

خطر البدعة في الدين.

إنّ الأصل العظيم الذي قامت عليه شريعة الإسلام هو شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، فهذا الدين الحنيف مبنيٌ على العلم باهله تعالى والعلم بشرع الله التي يَعْثُبُ بها نبيه محمدًا ﷺ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وبالجملة فمعنا أصلان عظيمان: أحدهما أن لا نعبد إلا الله، والثاني أن لا نعبد إلا بما شرع، لا نعبد بعبادة مبتدعة. وهذا الأصلان هما تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله...).^(١) لذا فإنّ أخطر أسباب الضلال والانحراف عن الجادة هما الشرك المنافي لتوحيد الله، والبدعة المضادة لسنة النبي ﷺ.

فخطر البدعة في الدين عظيم، و (مضار الابتاع منها ما يصيب المبتدع... ومنها ما يصيب الدين نفسه، ومنها ما يصيب الأمة التي وقع الابتاع في دينها)^(٢). ويتجلى خطر البدعة في الدين في وجوه كثيرة^(٣) منها:

١ - أنّ المبتدع في الغالب لا يُوقَّع للتوبة ولا يُسْرَ لها إلا أن يشاء الله، بدليل

(١) مجمع الفتاوى (١/٣٣٣).

(٢) البدعة وأسبابها ومضارها للشيخ محمود شلتوت ص ٤٥.

(٣) انظر الاعتصام (١/١٨٣-٢٢٩).

قول النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ حَجَبَ التَّوْبَةَ عَنْ كُلِّ صَاحِبِ بَدْعَةٍ).^(١)
فالمبتدع يرى عمله حسناً ويظنُّ أنه قربةٌ إلى الله تعالى، وهذا فهو مقيمٌ عليه لا يحذث نفسه بتركه ولا بالتوبة منه^(٢)؛ قال الله تعالى: {أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا} ^(٣).

لذا قال سفيان الثوري: (البدعة أحبٌ إلى إبليس من المعصية، والمعصية يُتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها).^(٤)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... معنى قولهم: إنَّ البدعة لا يُتاب منها أنَّ المبتدع الذي يتخذ دينًا لم يشرعه الله ولا رسوله قد زُيِّنَ له سوء عمله فرأه حسناً، فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً، لأنَّ أول التوبة العلمُ بأنَّ فعله سيئ ليتوب منه... فما دام يرى فعله حسناً - وهو سيئ في نفس الأمر - فإنَّه لا يتوب).^(٥)

وليُبعدُ المبتدع عن التوبة قال أرطاة بن المنذر السكوني^(٦): (لأنَّ يكون ابني فاسقاً من الفساق أحبٌ إلىِّي من أنْ يكون صاحبُ هوى).^(٧)

٢- أنَّ عمل المبتدع مردودٌ عليه، كما في قول النبي ﷺ: (من أحدث في أمرنا

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٤/٢٨١) ح ٤٢٠٢ و البيهقي في شعب الإيمان (٦/٤٨٤) ح ٩٠١١ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال الهيثمي: (رجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروي وهو ثقة) مجمع الزوائد (١٠/١٨٩)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/١٥٤) ح ١٦٢٠.

(٢) انظر موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع للدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي (١/٣٢٠-٣٢١).

(٣) سورة فاطر: الآية ٨.

(٤) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٣٢) رقم ٢٣٨.

(٥) جموع الفتاوى (١٠/٩).

(٦) أرطاة بن المنذر بن الأسود الألهاني السكوني الحمصي: ثقة، مات سنة (١٦٣). تقريب التهذيب (٢٩٨).

(٧) رواه الهروي في ذم الكلام وأهله (٥/١٢٢-١٢٣) رقم ٩١٥.

هذا ما ليس منه فهو ردّ) ^(١).

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله في قوله تعالى {لِيَلْوُكُمْ أَيْكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا} ^(٢): (أخلصه وأصوبيه، فإنه إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص إذا كان لله، والصواب إذا كان على السنة) ^(٣).

٣- أنّ في الابداع تحريفاً لدين الله وإيمانة لسنة النبي ﷺ، فقد روي عن حذيفة رضي الله عنه أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر، ثم قال لأصحابه: هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً. قال: والذي نفسي بيده لتظهرنَّ البدع حتى لا يُرى من الحق إلا قدر ما ترون ما بين هذين الحجرين من النور. والله لتفشوَّنَ البدع حتى إذا ترك منها شيء قالوا: ثُرِكتِ السنة ^(٤).

وقال الحافظ أبو العباس القباب ^(٥): (لَمَّا كثُرَتِ الْبَدْعُ وَالْمُخَالَفَاتُ وَتَوَاطَّأَ النَّاسُ عَلَيْهَا صَارَ الْجَاهِلُ يَقُولُ: لَوْ كَانَ هَذَا مُنْكَرًا لَمَّا فَعَلَهُ النَّاسُ...).

(١) متفق عليه، وقد تقدم تخریجه ص ٢٣.

(٢) سورة الملك: الآية ٢.

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨/٩٥) والمروي في ذم الكلام وأمه مختصرًا (٣/١٢٧-١٢٨) رقم ٤٧٣. وذكره الإمام نصر المقدسي في مختصر الحجة على تارikh الممحجة (١/١٣٤-١٣٥) رقم ١٢٨.

(٤) رواه ابن وضاح في كتاب ما جاء في البدع ص ١٢٤ رقم ١٦٢ وفي إسناده نعيم بن حماد وهو (صدوق يخطئ كثيراً) كما في تقرير التهذيب (٧١٦٦).

(٥) أبو العباس أحمد بن القاسم القباب الجذامي القاضي: من أهل فاس، توفي سنة (٧٧٨). لقط الفرائد لابن القاضي المكتناسي (٢/٦٨٨).

(٦) المعيار المغرب للونشريسي (١/٢٨٥).

وقال الشيخ محمود شلتوت^(١): (... أما ما يصيب الدين نفسه من الابتداع فهو خفاء كثير من أحكامه، وتشويه جماله. والأول سببٌ من أسباب اندرايس الشرائع، والثاني سببٌ من أسباب الإعراض عنها وعدم احترامها).^(٢)

٤ - أنَّ (البدع مظنة إلقاء العداوة والبغضاء بين أهل الإسلام، لأنها تقضي بالتفرق شيئاً. قال الله تعالى: {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات}).^(٣)

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: خطأ لنا رسول الله خطأ ثم قال: (هذا سبيل الله). ثم خطأ خطوطاً عن يمينه وعن شماليه ثم قال: (هذه سُبُلٌ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه). ثم قرأ: { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ولا تتبعوا السُّبُل فتفرقون عن سبيله}.^(٤)
قال مجاهد: {ولا تتبعوا السُّبُل} البدع والشبهات.^(٥)

إذا تبيّن للMuslim خطر الابتداع على نفسه وعلى دينه وجب عليه الحذر من الوقوع فيه، وتنكِّب السُّبُل التي تؤدي إليه، ومنها التَّعْبُد بما ورد في الأحاديث

(١) محمود شلتوت: الفقيه المفسّرشيخ الجامع الأزهر، كان خطياً موهوباً جهير الصوت، توفي سنة ١٢٨٣). الأعلام للزركلي (١٧٣/٧).

(٢) البدعة أسبابها ومضارها ص ٥٧.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٠٥.

(٤) الاعتصام (١/٢٠٥).

(٥) رواه أحد في مسنده (١/٤٣٥، ٤٦٥) والدارمي في سنته (١/٢٨٥) ح ٢٠٨ وابن أبي عاصم في السنة (١/٤٧) ح ١٧ والنسائي في السنن الكبرى (١٠/٩٥-٩٦) ح ٩٦-٩٥ وابن حبان في صحيحه

(٦) رواه الحاكم في المستدرك (٢/٣١٨) ح ٦-٧ وابن الأثير في السنن الكبير (١/١١١٠-١١١١) ح ١٨٠-١٨١ وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرج به)، وقال الألباني: (إسناده حسن) ظلال الجنۃ (١/١٣).

(٧) رواه الدارمي في سنته (١/٢٨٦) رقم ٢٠٩.

الضعيفة والموضوعة من العبادات التي لم تثبت عن النبي ﷺ.
وهذا البحث محاولة لجمع تلك الأحاديث، وتتبع كلام أهل العلم في بيان
ضعفها وعدم مشروعية العمل بما جاء فيها، فأسأل الله سبحانه وتعالى أن تكون
وُفِّقتُ في ذلك.

الباب الأول:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستَدَلُّ بها على بدعٍ في

كتاب الطهارة،

و فيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول:

ما روي في آداب الاستنجاء،

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في الذکر قبل دخول الخلاء.

(١) - [١] عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: (بِإِذْنِ اللَّهِ الْعَظِيمِ) .

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(١) من طريق الحسن بن حبيب بن ندبة^(٢) عن زكريا بن أبي زائد عن البهى عن عائشة به . وفي هذا الإسناد:

١ - زكريا بن أبي زائد: وهو يدلس وقد عنعن؛ قال أحمد بن حنبل: (زعموا كان يأخذ عن جابر^(٣) وبيان^(٤) ولا يسمى) ، وقال أبو داود: (زكريا ثقة ولكنه يدلس)^(٥) ، وقال أبو زرعة: (صواب لجابر كثيراً عن الشعبي)^(٦) ، وقال أبو حاتم: (كان زكريا بن أبي زائد لين الحديث، كان يدلس...) ، وقال أيضاً: (يدلس عن الشعبي وعن ابن جريج)^(٧) ، وقال صالح جزرة: (في روايته عن

(١) ص ٢٨ ح ١٩.

(٢) الحسن بن حبيب بن ندبة - بفتح النون والدال - البصري الكوسج: لا بأس به، مات سنة (١٩٧). تقريب التهذيب (١٢٢٣).

(٣) جابر: هو ابن يزيد الجعفى؛ رأفى ضعيف. تقريب التهذيب (٨٧٨).

(٤) بيان: هو ابن بشر؛ ثقة ثبت. المصدر نفسه (٧٨٩).

(٥) سوالات أبي داود ص ٢٩٨-٢٩٧ رقم ٣٥٩.

(٦) تهذيب الكمال (٣٦٢/٩).

(٧) الجرح والتعديل (٥٩٤/٣).

(٨) المصدر نفسه (٥٩٤/٣).

(٩) جامع التحصيل ص ١٢١.

الشعبي نظر لأن زكريا كان يدلس^(١). وقال ابن حجر: (ثقة وكان يدلس)^(٢). وذكر يا روى بالعنعنة في هذا الإسناد عن البهـي، وهو إنما يروي عنه بواسطة^(٣). ولم يذكر المزي في شيوخ زكريا عبد الله البهـي^(٤)، ولا ذكر زكريا في تلاميذ البهـي^(٥).

٢ - عبد الله البهـي تكلـم فيه وفي سـاعـه من عـائـشـة رـضـي الله عـنـها: قال أـبـو حـاتـم: (لا يـجـتـحـ بـحـدـيـه وـهـو مـضـطـرـ بـالـحـدـيـث)^(٦)، بينما قال ابن سـعد: (كان ثـقـة مـعـرـوفـاً بـالـحـدـيـث)^(٧)، وـذـكـرـه اـبـنـ حـبـانـ فـيـ الثـقـاتـ^(٨). وقال ابن حـجـرـ: (صـدـوقـ بـخـطـءـ)^(٩).

وقد اختلفـ في سـاعـه من عـائـشـة رـضـي الله عـنـها؛ فـأـنـكـرـه عبدـ الرـحـمـنـ بنـ مـهـدـيـ وأـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ^(١٠)، وـأـبـتـهـ الـبـخـارـيـ وـابـنـ حـبـانـ^(١١). فإذا سـلـمـ إـسـنـادـ منـ الـكـلـامـ فـيـ الـبـهـيـ وـسـاعـهـ منـ عـائـشـةـ فـاـ زـالـتـ فـيـ الـعـلـةـ

(١) المصدر نفسه ص ٢١٤.

(٢) تقرـيبـ التـهـذـيبـ (٢٠٢٢).

(٣) انظر تحفة الأشراف (٤٧٣/١١) رقم ١٦٢٩٤.

(٤) تـهـذـيبـ الـكـيـالـ (٣٥٩ـ٣٦٠)/٩.

(٥) المصدر نفسه (١٦/٣٤١).

(٦) عـلـلـ الـحـدـيـثـ (١/٧٧).

(٧) الطـبقـاتـ الـكـبـرىـ (٨/٤١٦).

(٨) (٥/٣٣، ٤٧).

(٩) تـهـذـيبـ التـهـذـيبـ (٣٧٢٣).

(١٠) انظر المراسيل لـابـنـ أبيـ حـاتـمـ ص ١١٥.

(١١) انظر التاريخ الكبير (٥٦/٥) والثقات (٤٨/٥).

^(٤) الأخرى وهي تدلّيس ذكرياً وسقوط الواسطة بينه وبين البهـي، فالإسناد ضعيف.

(٢)- [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخلها أحدكم فليقل: اللهم جنّبنا الشيطان وجنّب الشيطان ما دمرتنا).

رواه ابن حبان في المجموعين ^(١) من طريق أحمد بن العباس الهاشمي عن يحيى بن حبيب بن عربي ^(٢) عن روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن جابر عن ابن عباس، به.

وقد أورده ابن حبان في ترجمة أحمد بن العباس الهاشمي، وقال بعده:
(ويأسناده قال: قال رسول الله ﷺ: "إن هذه الحشوش مختصرة، فإذا دخلها
أحدكم فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبر والخبايئ^(٤)").

كما أورد ابن عدي الحدثين المتقدمين أيضاً في الكامل^(٥) في ترجمة أحمد بن العباس، وجاء الحديث الأول عنده بلفظ: (إذا أتيت أحدكم أهله فليقل: اللهم

(١) وقع في بعض طبعات كتاب عمل اليوم والليلة لابن السنى في إسناد هذا الحديث: (النخعى) مكان (البهى)، وبناء على ذلك قال الشيخ الألبانى: (وهذا إسناد ضعيف لأن الظاهر أن النخعى هذا هو إبراهيم بن يزيد النخعى، ولم يثبت سباه من عائشة) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠٢/٩) رقم ٤١٨٨.

وصواب الإسناد: (البهى)، انظر عجالة الراغب المتنمى في تخریج أحاديث عمل اليوم والليلة لابن السنى للشيخ سليم الملالى (١/٥٤).

(٣) حميم، بن حبيب، البصري: ثقة، مات سنة (٤٤٨)، وفناً بعدها، تقبيل التهدب (٧٥٢).

(٤) **الخَبِيثُ**: بضم الباء جمع **الخَبِيثَةُ**، وال**خَبَائِثُ**: جمع **الخَبِيثَة**، يزيد ذكر الشياطين وإناثهم. وقيل هو **الخَبِيثُ** بسكون الباء، وهو خلاف **طَيْبُ الفَعْلِ** من **فَجُورٍ وغَيْرِهِ**، وال**خَبَائِثُ** يزيد بها الأفعال المذمومة والخصال **الْأَدِيَّةُ** **النَّمَاءُ** (٦/٢)

(5·8/1)(8)

جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا).

قال الحافظ ابن حجر: (وهذا هو المعروف بهذا المتن، وإن كان الإسناد مقلوباً).^(١)

وفي هذا الإسناد: أحمد بن العباس بن عيسى الهاشمي أبو بكر البصري؛ قال ابن حبان: (رأيته يقلب الأخبار ويهم في الآثار الوهم الفاحش والقلب الوحش. سأله أن يملي عليَّ فأملأه أحاديث أكثرها مقلوبة...) إلى أن قال: (ليس يخلو أمره من أحد شيئاً: إما أن يكون أقبلت له هذه الأشياء وكان يحدث بها، أو كان يهم فيها حتى يجيء بها مقلوبة. وعلى الحالين جميعاً لا يحُلُّ الاحتجاج به بحال)^(٢). وقال ابن عدي: (كتبت عنه بالبصرة، حدث عن يحيى بن حبيب بن عربي بأحاديث بإسناد واحد منكر بذلك الإسناد)^(٣)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٤). والقلب الذي وقع في متن حديث الباب يحتمل أنه من أوهام أحمد بن العباس، ويحتمل أنه سبق قلم من أحد نسخ كتاب ابن حبان، ورواية ابن عدي تؤيد هذا الاحتمال الأخير.

وعلى كل حال فالحديث منكر الإسناد مقلوب المتن والله أعلم.^(٥)

(١) لسان الميزان (١/٤٩٢).

(٢) المجموعين (١/١٦٩-١٧٠).

(٣) الكامل (١/٢٠٧).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٥ رقم ٦١.

(٥) وما يُذكر هنا: قول (اللهم إني أعوذ بك من الرجل النجم الخبيث المخبت الشيطان الرجيم) قبل دخول الخلاء، فقد روی في ذلك عدة أحاديث عن النبي ﷺ ولا يصح منها شيء، وروي موقعاً عن ابن مسعود وحذيفة رضي الله عنهما ولا يصح أيضاً، وإنما ثبت هذا الدعاء عند دخول الخلاء مقطوعاً من قول الضحاك بن مزارم رحمه الله.

=فَأَمَا الْأَحَادِيثُ الْمَرْفُوعَةُ الَّتِي وَقَتَتْ عَلَيْهَا فَهِيَ:

١- عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم).

رواه ابن ماجه في سنته (١/٢٦٧-٢٦٨) ح ٢٩٩ والطبراني في المعجم الكبير (٨/٢٤٩) ح ٧٨٤٩ وفي الدعاء (٢/٩٦٥) ح ٣٦٦ من طريق عبيد الله بن زحر -

ورواه ابن عدي في الكامل (٥/١٨٢٥) من طريق عمرو بن واقد كليهما عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي عن أبي أمامة به.

قال ابن معين: (علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلها) تهذيب الكمال (٢٩/١٧٩)، وقال ابن حبان: (إذا اجتمع في إسناد حبٍ عبيد الله بن زحر وعلى بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متمن ذلك الخبر إلا ما عملت أيديهم...) المجموع (٢٩/٢)، وقال الدارقطني: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة) الضعفاء والمترونون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧ وعمرو بن واقد مترونوك كما في تقرير التهذيب (٥١٣٢).

فالإسناد ضعيف جداً؛ انظر شرح سنن ابن ماجه لغطائي (١/٧٤) ومصباح الزجاجة للبوصيري (١٢٨/١) ونتائج الأفكار (١/٢٠٠) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٣).

٢- عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الغايات قال: (اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم).

رواه الطبراني في تفسيره (٩/٥٥٢-٥٥٣) والطبراني في المعجم الأوسط (٨/٣٤٥) ح ٨٨٢٥ وفي الدعاء (٢/٩٦٤) ح ٣٦٥ وابن السنى في عمل اليوم والليلة ص ٢٨ ح ١٨ من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن أنس بن مالك به. إلا أنه لم يذكر قتادة في رواية الطبراني في الدعاء.

ورواه البزار في مسنده (١٣/٢٢٠-٢٢١) ح ٦٧٠٢ بالإسناد نفسه بلفظ: (اللهم إني أعوذ بك من الحبشي والخباش).

ورواه محمد بن فضيل الضبي في كتاب الدعاء ص ٢٠٠ ح ٣٧ قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم عن الحسن مرسلاً.

وفي هذا الإسناد: إسماعيل بن مسلم أبو إسحق المكي، وهو مترونوك؛ انظر تاريخ الدوري (٢/٣٧) والبحري والتعديل (٢/١٩٨-١٩٩) رقم ٦٦٩، والضعفاء والمترونون للنسائي ص ٥٠ رقم ٣٨.

فالإسناد واه؛ انظر نتائج الأفكار (١/١٩٨)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٣) ح ٤١٨٩.

ورواه أبو داود في المراسيل بباب الطهارة ص ١٥٨ ح ٢ من طريق هشام بن حسان عن الحسن مرسلاً =

= أيضاً. فالصواب في الحديث هو الإرسال، على أنه قد تكلم في رواية هشام بن حسان عن الحسن. قال ابن حجر: (في روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنَّه قيل كان يرسل عنها) تقريب التهذيب (٧٢٨٩). أضعف إلى ذلك قول الإمام أحد: (ليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رياح فإنها كانتا يأخذان عن كل أحد) الكفاية ص ٣٨٦.

فتبيّن أنَّ الحديث من هذه الطريق ضعيف لا يثبت بحال.

٣- عن ابن عمر رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: (اللهم إني أعوذ بك من الرجل النجس الخبيث المخبت الشيطان الرجيم، وإذا خرج قال: الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبلى في قوته وأذهب عني أذاه).

رواية الطبراني في الدعاء (٢/٩٦٥، ٩٦٧) ح ٣٦٧ و ٣٧٠ و ابن السنى في عمل اليوم والليلة ص ٣٢ ح ٢٥ من طريق جبان بن علي العنزي عن إسماعيل بن رافع عن دويد بن نافع عن ابن عمر به. وإنستاده ضعيف جداً، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً في البحث التالي.

وقال الحافظ ابن حجر: (هذا حديث حسن غريب، وجبان فيه ضعف وكذا في شيخه، لكن للحديث شواهد) نتائج الأفكار (١/١٩٨).

لكن الإسناد ضعيف جداً كما تقدم، وعلى التسليم بأنه صالح للاعتبار فشواهده شديدة الضعف لا يُقرّ به، والله أعلم.

٤- عن علي وبريدة رضي الله عنها أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: (اللهم إني أعوذ بك من الرجل النجس الخبيث المخبت الشيطان الرجيم)، وكان إذا خرج قال: (غفرانك ربنا وإليك المصير).

رواية ابن عدي في الكامل (٢/٧٩٤) من طريق حفص بن عمر بن ميمون عن المنذر بن ثعلبة عن علبه بن أحرار عن علي، وعن عبدالله بن بريدة عن أبيه.

قال ابن عدي: (وهذا الحديث قد جمع فيه صحابيْن علياً وبريدة وجيئاً غريباً في هذا الباب، وما أظن رواهما غير حفص بن عمر هذا... وعامة حديثه غير محفوظ...).

فالإسناد ضعيف جداً، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً في البحث التالي.

٥- عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ هذه الحشوش مختصرة، فإذا دخل أحدكم الغائب فليقل: أعوذ بالله من الرجل النجس الشيطان الرجيم).

رواية الطبراني في المعجم الكبير (٥/٢٣٢) ح ٥٠٩٩ والحاكم في المستدرك (١/١٨٧) من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة عن قتادة عن التنصر بن أنس عن زيد بن أرقم به.

وإنستاده صحيح إلا أنَّ جملة الدعاء المذكورة في متنه غير محفوظة، فقد رواه الطبراني نفسه في الدعاء (٢/٩٦٢) ح ٣٦١ وبالإسناد نفسه بلفظ: (إنَّ هذه الحشوش مختصرة، فإذا دخل أحدكم الغائب فليقل:

= أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَبَثِ وَالْخَبَائِثِ).

وهكذا رواه أبو داود في سنته (١٦/١) ح ٦ عن عمرو بن مرزوق به.

وهكذا رواه سائر الرواة عن شعبة، وهم: أبو داود الطياليسي وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر وحجاج وخلالد بن الحارث وأبا عبيدة والنضر بن شمبل. انظر مسند الطياليسي (٦٢/٢) ح ٧١٤، وسنن ابن ماجه (١/٢٦٥) ح ٢٩٦، ومسند أحمد (٤/٣٦٩، ٣٧٣) والسنن الكبرى للنسائي (٩/٣٤) ح ٩٨٢، وصحيحي ابن خزيمة (١/٣٨) ح ٦٩، وصحيحي ابن حبان (٤/٢٥٥) ح ١٤٠٨، ومسند أبي يعلى (١٣/١٨٢) ح ٧٢١٩.

فاللفظ المقدم في روایت الطبراني في المعجم الكبير والحاکم غير محفوظ والله أعلم.

والخلاصة: أن طرق هذا الحديث لا تصلح للاعتضاد ببعضها لشدة ضعفها، وهذا ما جرى عليه النروي في الخلاصة (١٥٠/١٥١)، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٢-٢٠٣) رقم ٤١٨٧، ٤١٨٩، ٤١٩٠ حيث أورد فيها هذا الحديث بطرقه وحكم بضعفها.

وهذا بخلاف قول أبي زرعة العراقي في هذا الحديث: (ينبغي الأخذ بهذه الزيادة وإن كانت روایتها غير قوية للتساهل في حديث الفضائل) نقله عنه المناوي في فيض القدير (٥/١٢٧). فهذا عملٌ فضائل الأعمال الثابتة بالسنة الصحيحة كما تقدم بيانه مفصلاً.

- أمّا الرواية الموقوفة فقد روى هذا الدعاء عند دخول الخلاء كما تقدم عن ابن مسعود وحذيفة رضي الله عنها:

فروى ابن أبي شيبة في المصنف (١/١) و(١٠/٤٥٣) من طريق الحسن بن مسلم بن يناث عن رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود قال: قال عبد الله: إذا دخلت الغاط فأردت التكشف فقل: اللهم إني أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجْسِ وَالْخَبَثِ وَالْخَبَائِثِ وَالشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. وفي إسناده مبهم.

وروى ابن أبي شيبة في المصنف أيضاً (١/١) و(١٠/٤٥٣) من طريق جوير عن الضحاك قال: كان حذيفة إذا دخل الخلاء قال: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرَّجْسِ النَّجْسِ الْخَبَثِ الْخَبَائِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. وجوير بن سعيد ضعيف جداً كما في تقرير التهذيب (٩٨٧). والضحاك لم يسمع من حذيفة كما قال ابن حبان والدارقطني. انظر الثقات (٦/٤٨٠) ومسنون الدارقطني (٢/٢٠٠).

- وإنما ثبت هذا الدعاء عند دخول الخلاء مقطوعاً من قول الضحاك بن مزاحم رحمه الله، رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/١٠) و(١٠/٤٥٣) عن وكيع عن إسرائيل عن الزبير قان العبدى عن الضحاك بن مزاحم قال: إذا دخلت الخلاء فقل: اللهم إني أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجْسِ الْخَبَثِ الْخَبَائِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. وإنسانه جيد؛ الزبير قان بن عبد الله العبدى قال فيه ابن معين: (ثقة) معرفة الرجال رواية ابن محز

وبما أن العبادات قد أُلْحِقَ فيها كثير من الأدعية والأذكار التي لا تثبت عن النبي ﷺ - كما سيأتي في ثنایا هذا البحث -، فسأذكر هنا جملة من كلام أهل العلم تبين الضابط في الذكر المشروع والذكر غير المشروع، وأكتفي بذلك عن التكرار فيما سيأتي من أحاديث الأدعية والأذكار المتعلقة بالعبادات.

قال القاضي عياض رحمه الله: (أذن الله في دعائه وعلم الدعاء في كتابه خليقته، وعلم النبي ﷺ الدعاء لأمته، واجتمعت فيه ثلاثة أشياء: العلم بالتوحيد، والعلم باللغة، والنصيحة للأمة. فلا ينبغي لأحد أن يعدل عن دعائه ﷺ).

وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام فقيض لهم قوماً سوء يخترعون لهم أدعية يشتغلون بها عن الاقتداء بالنبي ﷺ ... فاتّقوا الله في أنفسكم؛ لا تشغلو من الحديث إلا بالصحيح)^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (الدعاء المستحب هو الدعاء المشروع،

= (١) (١٠٣/٤٦٥) رقم، وقال يعقوب بن سفيان: (شيخ لا يأس به) المعرفة والتاريخ (٣/١٠٣). وهذا اجتهاد تابعي لا يصل إلى حد الاستحباب، ولا تؤخذ منه مشروعية العبادة. انظر تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ٤١٨.

فمن قال هذا الذكر عند دخول الخلاء أحياناً دون اعتقاد أنه ستة فهذا لا يأس به، وعليه يُحمل قول الضحاك المتقدم، وكذلك قول أبي زرعة الرازي بعد أن يَئِنَ ضعف الحديث: (أرى أن يُقال: الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم، فإن هذا دعاء) علل الحديث (١/١٧) رقم ١٣.

أي هو دعاء طيب ليس فيه مذور شرعاً، (ولا يأس أن يدعوا الإنسان بما شاء من الدعاء الذي ليس فيه مذور شرعاً وإن لم يُنقل عن النبي ﷺ) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٤/٣٥٣).

لكن دون اعتقاد سنته ولا أفضليته على الأذكار النبوية، ولا التزامه والمداومة عليه مقيداً. وإن كان (الأولى المحافظة على ما جاءت به الشريعة من الأذكار فإنه أفضل وأولى وأكمل) لقاءات الباب المفتوح (٢/٣٣٠).

(١) نقله ابن علان في الفتوحات الربانية (١/١٧).

فإن الاستحباب إنما ينلقي من الشارع، فما لم يشرعه لا يكون مستحبًا، بل يكون شرع من الدين ما لم يأذن به الله، فإن الدعاء من أعظم الدين...).^(١)
 وقال أيضًا: (الدعاء مخ العبادة، والعبادة مبنها على السنة والاتباع لا على الهوى والابتداع، وإنما يعبد الله بما شرع، لا يعبد بالأهواء والبدع...).^(٢)
 وقال أيضًا: (لا ريب أن الأذكار والدعوات من أفضل العبادات، والعبادات مبنها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع، فالأدعيَة والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحرّأ المتحرّي من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد والتائج التي تحصل لا يعبر عنَه لسان ولا يحيط به إنسان. وما سواها من الأذكار قد يكون محرماً، وقد يكون م Kroهاً، وقد يكون فيه شرك مما لا يهتدي إليه أكثر الناس ...

وليس لأحد أن يسن للناس نوعاً من الأذكار والأدعية غير المسنون ويجعلها عبادة راتبة يواظِب الناس عليها كما يواظِبون على الصلوات الخمس، بل هذا ابتداع دين لم يأذن الله به. بخلاف ما يدعو به المرء أحياناً من غير أن يجعله للناس سنة، فهذا إذا لم يُعلم أنه يتضمن معنى محراً لم يجز الجزم بتحريمه ... وأما اتخاذ ورد غير شرعي واستثنان ذكر غير شرعي فهذا مما يُنهى عنه.

ومع هذا ففي الأدعية الشرعية والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة ونهاية المقاصد العالية، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثة المبتدةعة إلا

(١) مجموع الفتاوى (٤٧٥ / ٢٢).

(٢) المصدر نفسه (٨٦ / ٢٧).

جاهل أو مفترط أو متعدّد^(١).

وقال أيضاً: (المشروع للإنسان أن يدعو بالأدعية المأثورة، فإن الدعاء من أفضل العبادات، وقد نهانا الله عن الاعتداء فيه، فينبغي لنا أن تتبع فيه ما شرع وسُنّ، كما أنه ينبغي لنا ذلك في غيره من العبادات...)^(٢).

وقال أبو سعيد ابن لُبْ^(٣) رحمه الله: (إن ذكر الله والصلاحة على رسوله عليه الصلاة والسلام من أفضل الأعمال وجميعه حسن، لكن للشرع وظائف وقتها وأذكار عينها في أوقات وقتها. فوضع وظيفة موضع أخرى بدعة، وإقرار الوظائف في محله سنة...، وتبدل هذه الوظائف بغيرها تشريع ومن البدع في الدين...).^(٤)

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٥): (الأصل في الأذكار وسائر العبادات الوقوف عند ما ورد من عباراتها وكيفياتها في كتاب الله

(١) المصدر نفسه (٢٢/٥١٠-٥١١). وهذا خلافاً لما ذكره محمد بن عبد الحفي الكتاني في كتابه (السر الخفي الامتناني) ص ٢٣٠ قال: (انعقد إجماع الصوفية على أن لكل عصر أذكاراً وأدعية هي أولى بالعمل فيه وأوسع إجابة من الأذكار والأدعية المتقدمة)! ثم قال بعد ذلك ص ٢٥٢ نقلأً عن غيره: (لا يقال الدعاء بالوارد عن الرسول أبلغ؛ لأننا نقول: تلك الأوراد مستمدّة من حضرته على لسان ملّك الإلهام في المعنى من جملة الوارد عنه)! انتهى نقلأً عن كتاب (وكل بيعة ضلالة) للشيخ الريسي رحمه الله ص ١٤٣.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/٥٢٥).

(٣) هو أبو سعيد فرج بن قاسم بن لُبْ التغلبي الأندلسي، شيخ الفتوى والخطابة بغرناطة، توفي سنة (٧٨٢) وفيات الونشريسي ولقط الفرائد لابن القاضي المكتسي [مطبوعات ضمن موسوعة أعلام المغرب] (٦٩٤/٢).

(٤) المعيار المغرب للونشريسي (١/٣١٤).

(٥) (٨٨/٦).

وسنة رسوله ﷺ؛ لما رواه البخاري^(١) وغيره عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: "إذا أتيت مضمونك فتوضاً وضوءك للصلاه ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل: اللهم أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك وألحواف ظهرى إليك رغبة ورهبة إليك، لا ملجا ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت. فإن مات من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهنَّ آخر ما تقول" فقلتُ أستذكرهنَّ: وبرسولك الذي أرسلت. قال: "لا، ونبيك الذي أرسلت".

فأبى النبي ﷺ على البراء بن عازب أن يضع كلمة: ورسولك، مكان كلمة: ونبيك، في الذكر والدعاة عند النوم ...).

وجاء في فتاوى اللجنة أيضاً^(٢): (الاذكار من العبادات، والعبادات توقيفية يرجع فيها إلى كتاب الله وإلى ما ثبت عن رسول الله ﷺ من الذكر والدعاة في دواوين السنة والكتب التي استخلصت منها...).

وفي فتاوى اللجنة أيضاً^(٣): (... والأذكار التي لم ترد في كتاب الله تعالى ولا في السنة الثابتة عن النبي ﷺ فلا يجوز لك أن تتبعها...).

وفيها أيضاً^(٤): (الدعاء عبادة من العبادات، والعبادات مبنية على التوقيف، فلا يجوز أن يُقال إن هذه العبادة مشروعة من جهة أصلها أو عددها أو هيئتها أو

(١) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب فضل من بات على الوضوء (٤٦٥/١) ح ٢٤٧، وفي كتاب الدعوات، باب إذا بات طاهراً (١٣١/١١) ح ٦٣١.

(٢) (٢٢٦/٢).

(٣) (٢٤٥/٢).

(٤) (٩٨/٧).

مكانها إلا بدليل شرعي يدل على ذلك...).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في تعليقه على حديث البراء المتفق عليه: (فيه تنبيه قوي على أنَّ الأوراد والأذكار توقيفية، وأنَّه لا يجوز فيها التصرُّف بزيادة أو نقص، ولو بتغيير لفظٍ لا يفسد المعنى... فأين منه أولئك المبتدعة الذين لا يتحرّجون من أي زيادة في الذكر أو نقصٍ منه، فهل من معتبر؟^(١)).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (الضابط في الأذكار أو في غيرها من العبادات: ما جاءت به السنة؛ فما جاءت به السنة فهو حق، وما لم تأت به السنة فهو بدعة، لأنَّ الأصل في العبادات الحظر والمنع حتى يقوم الدليل على أنها مشروعة...).^(٢)

وقال أيضاً: (الأوراد الواردة عن النبي ﷺ من القرآن ومن الأذكار النبوية فإنها تُفعَل كما وردت... وأما الأوراد التي لم ترد عن الرسول ﷺ، أو وردت على وجه آخر غير الذي يفعله الإنسان؛ فإنَّ ذلك يكون بدعة إذا قام به الإنسان، لأنَّ البدعة قد تكون في أصل العبادة، وقد تكون في وصف العبادة...).^(٣)

وقال أيضاً: (ما ورد من العبادة مطلقاً فإنَّ تقييده بمكان أو وقت أو سبب - بدون دليل شرعي - يجعله من البدع، سواء كان ذكرآم دعاء).^(٤)

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: (كل قاعدة في ردِّ البدع في الدين والإحداث فيه فهي تنطبق جزئيات المخالفات في الذكر والدعاء عليها، لأنَّها

(١) صحيح الترغيب والترهيب (١/٣٨٨).

(٢) لقاءات الباب المفتوح (١/٢٧٦).

(٣) المصدر نفسه (١/٥٧٠).

(٤) بجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٢٢٣).

محض عبودية الله تعالى. وقاعدة القواعد في ذلك أن العبادات توقيفية ...^(١).
 وقال أيضاً: (قال الله تعالى: { ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب
 المعتدلين }. فهذا يعم النهي عن كل اعتداء وتجاوز في الدعاء، ومن مشموله:
 الابتداع في الدعاء على أي وجه كان؛ في زمان أو مكان أو مقدار أو أداء)^(٢).
 وقال أيضاً: (أجمع العلماء على أن للعبد المسلم الدعاء مطلقاً بما لم يرد بشرط
 أن لا يتضمن مخنوراً لفظاً ومعنى، ولا يوظّفه مقيداً بحال أو زمان أو مكان، هذا
 مع إجماعهم على أن الوارد أفضل)^(٣).

فكُل ما سيرد في هذا البحث من أحاديث الأذكار المقيدة التي لم تثبت عن النبي
 ﷺ لا يشرع التعبد به بناء على الضوابط والقواعد التي قررها من تقدّم ذكر كلامه
 من أهل العلم المحقّقين، والله الموفق.

(١) تصحيح الدعاء ص ٣٩.

(٢) المصدر نفسه ص ٦١.

(٣) المصدر نفسه ص ٣٢٥.

المبحث الثاني:

ما روی في الذکر بعد الخروج من الخلاء.

(٣) - [١] عن علي وبريدة رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال: (غفرانك ربنا وإليك المصير).

رواہ ابن عدی فی الكامل^(١) من طریق حفص بن عمر بن میمون عن المنذر بن ثعلبة^(٢) عن علیاء بن احمر^(٣) عن علي، وعن عبدالله بن بريدة عن أبيه.
قال ابن عدی: (وهذا الحديث قد جمع فيه صحابین علیاً وبريدة وجمیعاً غریبان فی هذا الباب، وما أظن رواهما غير حفص بن عمر هذا... وعامة حدیثه غير محفوظ...).

وی هذا الإسناد: حفص بن عمر بن میمون الملقب بالفرح؛ وهـاه ابن معین^(٤) وأبو داود^(٥) وأبو زرعة^(٦) والدارقطنی^(٧)، وقال ابن حبان: (كان من يقلب

(١) (٧٩٤/٢).

(٢) المنذر بن ثعلبة الطائي أبو النضر البصري: ثقة من السادسة. تقریب التهذیب (٦٨٨٥).

(٣) علیاء - بكسر أوله وسكون اللام - ابن احمر الشکری: صدوق من القراء، من الرابعة. المصدر نفسه (٤٦٧٤).

(٤) تهذیب التهذیب (٤٥٦/١)؛ قال: (ليس بثقة).

(٥) المصدر نفسه؛ قال: (ليس بشيء... وهو منكر الحديث).

(٦) سؤالات البرذعني (٤٢٠/٢)؛ قال: (واو).

(٧) العلل (١/٢٤٤-٢٤٥)؛ قال: (متروك).

الأسانيد قلباً، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد)^(١).

وقال الذهبي: (ضعفوه)^(٢)، وقال ابن حجر: (ضعفيف)^(٣).

فإسناد ضعيف جداً؛ قال ابن حجر: (هذا حديث غريب)^(٤)، وقال الألباني: (ضعفيف جداً)^(٥).

(٤) - [٢] عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الغائب
قال: (غفرانك ربنا وإليك المصير).

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق ابن خزيمة عن محمد بن المثنى عن
يعيني بن أبي بكر عن إسرائيل بن يونس عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن
عائشة به.

قال البيهقي: (وهذه الزيادة في هذا الحديث لم أجدها إلا في رواية ابن خزيمة
وهو إمام، وقد رأيته في نسخة قديمة لكتاب ابن خزيمة ليس فيه هذه الزيادة ثم
ألحقت بخط آخر بحاشيته، فالأشبه أن تكون ملحقة بكتابه من غير علمه، والله
أعلم. وقد أخبرنا الإمام أبو عثمان الصابوني أنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن
محمد بن إسحق بن خزيمة قال ثنا جدي فذكره دون هذه الزيادة في الحديث،
وصح بذلك بطلان هذه الزيادة في الحديث)^(٧).

(١) المجرودين (٣١٤/١).

(٢) الكافش (٣٤٢/١) رقم ١١٥٩.

(٣) تقريب التهذيب (١٤٢٠).

(٤) نتائج الأفكار (١٩٩/١).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٣-٢٠٤) رقم ٤١٩٠.

(٦) كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/١٩٧).

(٧) المصدر نفسه.

• والمحفوظ في هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الغائب قال: (غفرانك) ^(١).

قال الترمذى: (هذا حديث حسن غريب... ولا يُعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة) ^(٢)، وقال أبو حاتم: (أصح حديث في هذا الباب حديث عائشة) ^(٣).

(٤)- [٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال: (الحمد لله الذي أذانني لذاته وأبقي في قوته وأذهب عني أذاه).

رواه الطبرانى في الدعاء ^(٤) وابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(٥) من طريق جبّان بن علي العنزي عن إسماعيل بن رافع عن دويد بن نافع ^(٦) عن ابن عمر به. ووقع عند الطبرانى في الموضع الثانى ^(٧): (عن دويد بن نافع عن نافع عن ابن عمر).

(١) رواه أبو داود في سنته، كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء (١/٣٠) ح ٣٠ والترمذى في جامعه، أبواب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/٥٧) ح ٧، وابن ماجه في سنته، كتاب الطهارة وسنتها، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/٢٦٨) ح ٣٠٠، وأحد في مسنده (٦/١٥٥) وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضأ (١/٤٨) ح ٩٠، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/٩٧) ح ٩٧، وغيرهم كلهم من طريق إسرائل بن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) جامع الترمذى (١/٥٧).

(٣) علل الحديث (١/٤٣) رقم ٩٣.

(٤) (٢/٩٦٥، ٩٦٧) ح ٣٦٧ و ٣٧٠.

(٥) ص ٣٢ ح ٢٥.

(٦) دويد بن نافع الأموي مولاهم أبو عيسى الشامي: قال أبو حاتم: (شيخ) الجرح والتعديل (٣/٤٣٨)، وقال ابن حبان: (مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة) الثقات (٦/٢٩٢)، وذكر ابن خلفون أن النهلي والعجلبي وثقاه. تهذيب التهذيب (١/٥٧٧)، وقال ابن حجر: (مقبول وكان يرسل) تهذيب التهذيب (١٨٣٢).

(٧) ح ٣٧٠.

وفي نتائج الأفكار^(١): (عن دويد - وهو ابن عمر - عن نافع عن ابن عمر). والصواب كما تقدم: دويد بن نافع عن ابن عمر، إذ لم يذكر في ترجمة دويد رواية عن نافع بينما ذكر أنه روى عن ابن عمر^(٢)، ولم أقف في الرواة على من اسمه دويد بن عمر. وفي هذا الإسناد:

- ١ - حبان بن علي العنزي: قال فيه ابن معين: (Hadithه ليس بشيء)^(٣)، ولته أبو زرعة^(٤) وأبو حاتم^(٥) والبخاري^(٦)، وقال أبو داود: (أحاديثه عن ابن رافع عامتها بواطيل)^(٧)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٨). وقال ابن حجر: (ضعيف).^(٩)
- ٢ - إسماعيل بن رافع القاصي المدنى: قال ابن معين^(١٠) وأبو داود^(١١): (ليس بشيء)، وقال الإمام أحمد^(١٢) والفلاس^(١٣) وأبو حاتم^(١٤): (منكر الحديث)، وقال

(١) (١٩٨/١).

(٢) انظر تهذيب الكمال (٨/٤٩٨-٤٩٩) وتهذيب التهذيب (١/٥٧٧).

(٣) تاريخ ابن أبي خيثمة (١/١٠٥) رقم ٨٤.

(٤) الجرح والتعديل (٣/٢٧٠).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الصعفاء الصغير ص ٤٠ رقم ٩٣.

(٧) تهذيب التهذيب (١/٣٤٥). وقال أيضاً: (لأحدث عن حبان بن علي) سؤالات الأجري (٢/٢٩٠) رقم ١٨٨٣.

(٨) سؤالات البرقاني ص ٢٥ رقم ١١٠. وقال مرة: (ضعيف ويخرج حديثه) المصدر نفسه.

(٩) تقريب التهذيب (١/١٠٧٦).

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٣٣).

(١١) تهذيب التهذيب (١/١٥٠).

(١٢) تاريخ دمشق (٨/٣٩٩).

(١٣) الكامل (١/٢٧٨).

(١٤) الجرح والتعديل (٢/١٦٩) رقم ٥٦٦.

النسائي ^(١) والدارقطني ^(٢): (متروك). وقال الذهبي: (ضعف واه ^(٣))، وقال ابن حجر: (ضعف الحفظ) ^(٤).

٣- الانقطاع بين دويد بن نافع وابن عمر رضي الله عنه:

قال العراقي: (رواية دويد بن نافع عن ابن عمر منقطعة) ^(٥)، وقال ابن حجر: (رأيت له رواية عن ابن عمر، فقيل مرسلة) ^(٦)، وقال أيضاً: (دويد وُثِقَ لكنه لم يسمع من ابن عمر) ^(٧).

فالإسناد ضعيف جداً؛ ضعفه المنذري ^(٨) والسيوطى ^(٩)، وقال الألبانى: (هذا إسناد ضعيف لضعف العتزي وإسماعيل بن رافع) ^(١٠).

(٦)- [٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (إن نوحًا عليه السلام لم يقم عن خلاء قط إلا قال: الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى منفعته في جسدي وأخرج عني أذاه).

رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر ^(١١) والعقيلي في الضعفاء ^(١٢) - ومن طريقهما

(١) الضعفاء والمترون لالنسائي ص ٤٩ رقم ٣٤.

(٢) سؤالات البرقاني ص ١٤ رقم ٩.

(٣) الكاشف (١/٢٤٥) رقم ٣٧٢.

(٤) تقريب التهذيب (٤٤٢).

(٥) نقله المتأowi في فيض القدير (١/١٢٨).

(٦) تهذيب التهذيب (١/٥٧٧).

(٧) نتاج الأفكار (١/٢١٩).

(٨) مختصر سنن أبي داود (١/٣٣).

(٩) الجامع الصغير [مع شرحه فيض القدير] (٥/١٢٨).

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٢) ح ٤١٨٧.

(١١) ص ٦٢ ح ١٢٧.

(١٢) (١/٢٢٢) ترجمة الحارث بن شبلي.

ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(١) - والبيهقي في شعب الإيمان ^(٢) والديلمي في مسند الفردوس ^(٣) من طريق الحارث بن شبلي عن أم النعمان عن عائشة به. وهو في الفردوس ^(٤) من حديث عائشة. وفي هذا الإسناد:

١- الحارث بن شبلي: قال فيه ابن معين: (ليس بشيء) ^(٥)، وقال البخاري: (ليس بمعروف الحديث) ^(٦)، وقال العقيلي بعد أن روى له عدة أحاديث منها الحديث المقدم: (مع أحاديث سوى هذه لا يتابع على شيء منها، لا تحفظ إلا عنه) ^(٧).

٢- أم النعمان: قال الدارقطني: (ليست بمعروفة) ^(٨).
فالحديث منكر.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه ^(٩) عن العوام قال: حدثت أن نوحًا كان يقول، فذكره.

وروى البيهقي في شعب الإيمان ^(١٠) عن أصيغ بن يزيد أن نوحًا عليه السلام كان إذا خرج من الكنيف قال ذلك فسمى عبداً شكوراً.

(١) (٦٢/٢٧٢).

(٢) (٨/٣٩٩).

(٣) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ١٠٦.

(٤) (٣٨/٥) رقم ٧١٠٧ ط دار الكتاب العربي.

(٥) تاريخ الدوري (٢/٩٣).

(٦) التاريخ الكبير (٢/٢٧٠-٢٧١).

(٧) الضعفاء (١/٢٣٣).

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٧.

(٩) (١/٤٥٤) و (١٠/٤٥٤).

(١٠) (٨/٤٠٠).

(٧) - [٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال: (الحمد لله الذي أحسن إلي في أوله وآخره). رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(١) من طريق عبد الله بن محمد العدوى عن عبدالله الداناج ^(٢) عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن محمد العدوى؛ قال فيه البخارى: (منكر الحديث) ^(٣)، وقال أبو حاتم: (منكر الحديث شيخ مجهول) ^(٤)، وقال الدارقطنى: (متروك) ^(٥). وقال ابن حجر: (متروك رماه وكيع بالوضع) ^(٦).

فالحديث واهٍ؛ وقد ضعفه المنذري في "ختصر سنن أبي داود" ^(٧)، وقال أبو زرعة العراقي: (فيه عبدالله بن محمد العدوى وهو ضعيف) ^(٨)، وقال الألبانى: (موضوع) ^(٩).

(٨) - [٦] عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل: الحمد لله الذي أخرج عنى ما يؤذيني وأمسك على ما ينفعنى).

رواہ ابن أبي شیۃ فی المصنف ^(١٠) والطبرانی فی الدعاء ^(١١) والدارقطنی فی

(١) ص ٣٢-٣١ ح ٢٤.

(٢) عبدالله بن فيروز الداناج: ثقة من الخامسة. تقریب التهذیب (٣٥٣٥).

(٣) التاریخ الكبير (١٩٠/٥).

(٤) الجرح والتعديل (١٥٦/٥).

(٥) سؤالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٦١.

(٦) تقریب التهذیب (٣٦٠١).

(٧) (٣٣-٣٢/١).

(٨) فيض القدير (١٢٢/٥).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠٩/٩) رقم ٤١٩٧.

(١٠) ((٢/١)) و ((٤٤٥/١٠)).

(١١) ((٩٦٧/٢)) و ((٩٦٨-٩٦٧/٢)).

سننه^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) وفي معرفة السنن والأثار^(٣) من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام^(٤) عن طاوس به مرسلاً. ولفظ الدارقطني: (إذا أتى أحدكم البراز فليكرمن قبلة الله فلا يستقبلها ولا يستدبرها، ثم ليستطع بثلاثة أحجار أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حثيات من تراب، ثم ليقل:....) الحديث.

ورواه الدارقطني أيضاً^(٥) من طريق زمعة بن صالح عن سلمة وابن طاوس عن طاوس به مرسلاً. وفي هذا الإسناد:

١ - زمعة بن صالح الجندى البهانى نزيل مكة: قال ابن معين^(٦) وأحمد وأبو حاتم^(٧): (ضعف الحديث)، وقال البخاري: (مخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيراً)^(٨)، وقال أبو زرعة: (مكيٌّ لين واهي الحديث)^(٩)، وقال النسائي: (ليس بالقوى)^(١٠). وقال ابن حجر: (ضعف)^(١١).

(١) (٥٨-٥٧/١).

(٢) كتاب الطهارة، باب ما ورد في الاستنجاء بالتراب (١١١/١).

(٣) (٣٣/١).

(٤) سلمة بن وهرام البهانى: صدوق من السادسة. تقريب التهذيب (٢٥١٥).

(٥) (٥٨/١).

(٦) تاريخ الدوري (١٧٤/٢).

(٧) الجرح والتعديل (٦٢٤/٣).

(٨) التاريخ الكبير (٤٥١/٢).

(٩) الجرح والتعديل (٦٢٤/٣).

(١٠) الضعفاء والمتروكون ص ١١٢ رقم ٢٣٢.

(١١) تقريب التهذيب (٢٠٣٥).

٢- أن الحديث مرسل.

على أن الصواب فيه أنه من قول طاوس، فقد رواه الدارقطني ^(١) من طريق علي عن سفيان بن عيينة عن سلمة بن وهام عن طاوس قوله. قال علي: قلت لسفيان: أكان زمعة يرفعه؟ قال: نعم، فسألت سلمة عنه فلم يعرفه، يعني لم يرفعه.

قال البيهقي: (هذا هو الصحيح عن طاوس من قوله) ^(٢).

فالحديث ضعيف مرسل؛ قال الإمام الشافعي: (حديث طاوس هذا مرسل، وأهل الحديث لا يثبتونه) ^(٣). وضيقه ابن القطان في بيان الوهم والإيمان ^(٤)، وقال الحافظ ابن حجر: (قال الطبراني: لم نجد من وصل هذا الحديث. قلت: وفيه مع إرساله ضعفٌ من أجل زمعة) ^(٥)، وقال الألباني: (هذا إسناد ضعيف مرسل) ^(٦)، وقال أيضاً: (منكر) ^(٧).

(١) (٥٨/١).

(٢) السنن الكبرى (١١١/١).

(٣) معرفة السنن والآثار (٣٣٦/١).

(٤) (١٠-٩/٣).

(٥) نتاج الأفكار (١/٢٢٠).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٧/٦) ح ٢٥٥٢.

(٧) المصدر نفسه (١٢/١) رقم ٣٥٩.

* وما يذكر هنا: قول (الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعفاني) بعد الخروج من الخلاء، فقد روی ذلك مرفوعاً إلى النبي ﷺ ولا يصح، كما روی موقوفاً عن أبي ذر وأبي الدرداء وحذيفة رضي الله عنهم، ولا يثبت ذلك عنهم أيضاً.

أما المروي فقد روی فيه حديثان:

١- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: (الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعفاني).

= رواه ابن ماجه في سنته (١٢٦٩) ح ٣٠١ من طريق إسحائيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن أنس به.
وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه في ص ١١٩

قال ابن ماجه: (يُقال إن أبي زرعة قال: إسحائيل ضعيف الحديث وهو مكى، وهذا حديث منكر. وإن أبي حاتم قال: أصبح ما فيه حديث عائشة رضي الله عنها) نقله ابن دقيق العيد في الإمام (٤٨٠/٢) وأشار إليه السندي في حاشيته على ستن ابن ماجه (١٩٣). والحديث ضعفه أيضاً النووي والبوصيري والألباني.
انظر المجموع (٩٠/٢) ومصباح الزجاجة (١٢٩/١) ولرواء الغليل (٩٢/١).

-٢- عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: (الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني).

روايه النسائي في عمل اليوم والليلة [كما في تحفة الأشراف (٩٤-٩٥/١٩٥)] وعنه ابن السندي في عمل اليوم والليلة ص ٣٠ ح ٢٢ من طريق يحيى بن أبي بكر عن شعبة عن منصور عن أبي الفيض عن أبي ذر به.
وذكره الدارقطني في العلل (٦/٢٩١، ٢٣٥) من طرق مرفوعاً وموقوفاً، ومدار هذه الطرق كلها على أبي الفيض؛ قال الحافظ ابن حجر: (لا يعرف اسمه ولا حاله) نتائج الأفكار (١١٦-٢١٧).

فالإسناد ضعيف كما قال المنذري والنووي والألباني. انظر مختصر ستن أبي داود (١/٣٢-٣٣) والمجموع (٩٠/٢) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٣٥٤) رقم ٥٦٥٨.

ومع ضعفه فقد ذكر النقاد أن شعبة وهم فيه، فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/١) و(١٠/٤٥٤) والنسائي في عمل اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف (١٩٥/١) والطبراني في الدعاء (٢/٩٦٨) ح ٣٧٢ من طريق سفيان الثوري عن منصور عن أبي علي الأزدي عن أبي ذر موقوفاً.

قال أبو زرعة: (وهم شعبة في هذا الحديث، ورواه الثوري فقال: عن منصور عن أبي علي عبيد بن علي عن أبي ذر، وهذا هو الصحيح) علل الحديث (١/٢٧)، وقال الدارقطني: (الصواب موقوف) العلل (٦/٢٩١).

ووقع في إسناد الطبراني: (... عن أبي علي - يعني الصيقل - ...) وهو خطأ، لأن أبو علي الصيقل رجل آخر غير أبي علي الأزدي. وعبيد بن علي أبو علي الأزدي ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤٥٥/٥) وابن حبان في الثقات (٥/١٣٦)، وقال ابن حجر: (مقبول) تقرير التهذيب (٨٢٦٤).

وقال النووي: (حديث أبي ذر هذا ضعيف، رواه النسائي في كتابه عمل اليوم والليلة من طرق بعضها مرفوع وبعضها موقوف على أبي ذر، وإسناده مضطرب غير قوي) المجموع (٩٠/٢).

فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: (قلت: أبو علي الأزدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوي، ويزداد قوته بشاهده، ومن طريقة الشيخ تقديم المرفوع على الموقوف إذا تعارضا، فليكن ذلك هنا) نتائج الأفكار (١/٢١٦-٢١٧).

= لكن يرد على قول الحافظ: (أبو علي الأزدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوي) أنه ليس بين أيدينا عن أبي علي سوى أن اسمه عبيد بن علي، وأنه روى عن أبي ذر هذا الأثر رواه عنه منصور، لذا لم يذكر الحافظ في ترجمة أبي علي من "تهذيب التهذيب" (٤/٥٥٩) جرأً ولا تعديلاً، وتقدم قوله في التقرير: (مقبول).

فهو في اصطلاح ابن حجر لين حيث لم يتابع، فبقي الأثر على ضعفه كما تقدم في كلام النموي، وقال الألباني: (... وعلى كل حال فالحديث ضعيف مرفوعاً وموقوفاً) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٥٧/١٢).

لكن يشكل على هذا ما رواه ابن المنذر في الأوسط (٣٥٩/١) عن إسحق عن عبد الرزاق عن الشوري عن منصور عن أبي وائل عن أبي ذر، فذكره من قوله موقوفاً.

وفي هذا الإسناد نظر من عدة وجوه:

- ١- أن أبي وائل غير معروف بالرواية عن أبي ذر، لذا لم يذكره المزي فيمن روى عن أبي ذر انظر تهذيب الكمال (١٢/٥٤٩-٥٤٠)، كما لم يذكر أبي ذر فيمن روى عنهم أبو وائل المصدر نفسه (٣٣/٢٩٥-٢٩٦).
- ٢- أن خمسة من الرواة رروا الأثر المقدم عن سفيان عن منصور عن أبي علي عن أبي ذر، وهم: عبدة بن سليمان ووكيع كما في رواية ابن أبي شيبة، وابن مهدي ومحمد بن بشر كما في رواية النسائي، وأبو نعيم كما في رواية الطبراني.

٣- أن أبي زرعة والدارقطني حين أشارا إلى الاختلاف الذي وقع في إسناد هذا الأثر لم يذكرا اختلافاً فيه على الشوري. وتقدم قول أبي زرعة: (رواه الشوري فقال: عن منصور عن أبي علي عبيد بن علي عن أبي ذر، وهذا هو الصحيح) علل الحديث (١/٢٧). وقال الدارقطني: (يرويه منصور بن المعتمر وخالف عنده فرواه الشوري عن منصور عن أبي علي عن أبي ذر ...) العلل (٦/٢٩١).

لذا فإنني أظن أن ما وقع في إسناد ابن المنذر خطأً لما تقدم ذكره، فلا تعد روايته شاهداً للرواية الموقوفة المقدمة، فتبقى على ضعفها والله أعلم وقد رجعت إلى صورة نسخة خطية من كتاب الأوسط فوجدت الإسناد مطابقاً لما في المطبع، كما في ق ١/٣٧ [مصورة على ميكرو فيلم في مكتبة الجامعة الإسلامية، وأصلها محفوظ في مكتبة آيا صوفيا بإسطنبول].

وذكر الدكتور عواد الرويني في رسالته (ما اختلف في رفعه ووقفه) (١/٤٣٦) رواية ابن المنذر المذكورة وقال: (الإسناد فيه إسحق - وهو ابن إبراهيم الدبري - استصغر في عبد الرزاق ... فبهذا تكون هذه الرواية منكرة لأن المخالفة وقعت بجماعة من الرواة ومنهم أئمة، ورجعت الرواية على أبي علي الأزدي وهو مجہول، ولا يصح ذكر أبي وائل فيه، ولو صح فيه أبو وائل - وهو شقيق بن سلمة - لكان الوقف صحيحاً). فإن كان هذا الإسناد محفوظاً فالآثر ثابت عن أبي ذر موقوفاً، فليس هو على شرط هذا البحث.

المبحث الثالث:

ما روي في نظر الذكر عند البول.

(٩) - عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاثة مرات).

رواہ ابن ماجہ فی سننه ^(١) وابن أبي شیۃ فی مصنفه ^(٢) وأحمد فی مسنده ^(٣) وأبو

* وأما أثر حذيفة فقد روى عنه من طريقين:

أولها: رواه ابن أبي شیۃ فی المصنف (١/٤٥٥) و(١٠/٤٥٥) من طریق جویر بن سعید عن الضحاک عن حذيفة به. وهذا إسناد منقطع ضعیف جداً، وقد تقدم الكلام عليه فی ص ٢١
قال الألبانی: (هذا مع انقطاعه بين الضحاک وحذيفة فإن جویراً ضعیف جداً) سلسلة الأحادیث الضعیفة والموضوعة (١٢/٣٥٧).

الثانی: رواه ابن فضیل فی الدعاء ص ٢٠٣ عن إسماعیل عن حماد عن إبراهیم عن حذيفة به. وهذا إسناد ضعیف منقطع؛ إسماعیل بن مسلم المکی ضعیف، تقریب التهذیب (٤٨٤). وإبراهیم التخنی لم یدرك حذيفة؛ انظر المراسیل لابن أبي حاتم ص ٨-١٠ وتهذیب الكمال (٢/٢٤٠). * وأما أثر أبي الدرداء فقد رواه ابن أبي شیۃ فی المصنف (١/٤٥٥) و(١٠/٤٥٥) من طریق لیث بن أبي سلیم عن المنهال بن عمرو عن أبي الدرداء به. وهذا إسناد ضعیف منقطع أيضاً؛ لیث بن أبي سلیم (صどق اختلط جداً ولم یتمیز حدیثه فترك) تقریب التهذیب (٥٦٨٥). والمنھال (لا یحفظ له سماع من الصحابة وإنما روایته عن التابعين الكبار) كما فی میزان الاعتدال (٤/١٩٢).

وبهاتین العلین أيضاً ضعف الشیخ الألبانی هذا الأثر فی سلسلة الأحادیث الضعیفة والموضوعة (١٢/٣٥٧).

وروى ابن أبي شیۃ المصنف (١/٤٥٤) و(١٠/٤٥٤) من طریق إبراهیم التیمی أن نوحًا النبی کان إذا خرج من الغاط قال فذکره.

(١) كتاب الطهارة وستتها، باب الاستبراء بعد البول (١/٢٨٨-٢٨٩) ح ٣٢٦

(٢) (١٦١/١).

(٣) (٤/٣٤٧).

داود في المراسيل^(١) وابن قانع في معجم الصحابة^(٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٣) من طريق زمعة بن صالح عن عيسى بن يزداد اليهاني عن أبيه به.

ورواه أحمد^(٤) من طريق زكريا بن إسحق عن عيسى بن يزداد عن أبيه به.

ورواه العقيلي في الضعفاء^(٥) وابن قانع^(٦) وابن عدي في الكامل^(٧) ومن طريقه البهقي في السنن الكبرى^(٨) من طريق زكريا بن إسحق وزمعة كلّيهما عن عيسى بن يزداد عن أبيه به.

وذكره الديلمي في الفردوس^(٩) من حديث يزداد اليهاني. وفي هذا الإسناد:

- ١ - زمعة بن صالح وهو ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث السابق، لكنه لم ينفرد برواية هذا الحديث فقد تابعه زكريا بن إسحق المكي وهو ثقة^(١٠).
- ٢ - عيسى بن يزداد اليهاني الفارسي: قال ابن معين: (لا يُعرف)^(١١)، وقال البخاري: (عيسى بن يزداد عن أبيه روى عنه زمعة؛ لا يصح)^(١٢)، وقال أبو حاتم:

(١) ص ١٠٩ ح ٤.

(٢) (٣/٢٢٨).

(٣) (١/٣٦٩) ح ١١٢٦.

(٤) (٤/٣٤٧).

(٥) (٣/١٠٨٢).

(٦) (٣/٢٣٩-٢٣٨).

(٧) (٥/١٨٩٤).

(٨) كتاب الطهارة، باب الاستبراء عن البول (١/١١٣).

(٩) (١/٣٧٤) رقم ١٢١٣.

(١٠) تقريب التهذيب (٢٠٢٠).

(١١) الجرح والتعديل (٦/٢٩١) رقم ١٦١٣، وفي تهذيب الكمال (٢٣/٥٨) عنه: (لا يُعرف أبوه).

(١٢) التاريخ الكبير (٦/٣٩٢) رقم ٢٧٤٤.

(لا يصح حديثه، وليس لأبيه صحبة، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز، وهو وأبوه مجھولان) ^(١)، وقال ابن عدي: (عيسى بن يزداد عن أبيه وقيل عيسى بن أزداد عن أبيه لا يُعرف إلا بهذا الحديث) ^(٢). وقال ابن حجر: (مجھول الحال) ^(٣). ٣ - يزداد - ويقال أزداد - بن فساعة اليهاني الفارسي: تقدم قول أبي حاتم أنه مجھول وأنه ليس له صحبة، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٤) وقال: (يُقال إن له صحبة)، وقال ابن عبد البر: (يُقال إن له صحبة وأكثرهم لا يعرفونه، وقد قيل: حديثه مرسل ...) ^(٥).

وقال ابن حجر: (مختلف في صحبته، وقال أبو حاتم: مجھول) ^(٦). فالحديث ضعيف. وتقدم قول البخاري وأبي حاتم: (لا يصح)، وكذا قال عبد الحق ^(٧)، وقال ابن القطان: (علته أن عيسى وأباه لا يُعرفان، ولا يُعلم لهما غير هذا) ^(٨)، وقال النووي: (اتفقوا على أنه ضعيف) ^(٩)، وقال ابن حجر: (رواه ابن ماجه بسند ضعيف) ^(١٠)، وقال الألباني: (ضعف) ^(١١).

(١) الجرح والتعديل (٦/٢٩١).

(٢) الكامل (٥/١٨٩٤).

(٣) تقريب التهذيب (٥٣٣٨).

(٤) (٣/٤٤٩).

(٥) الاستيعاب (٤/١٥٨٩).

(٦) تقريب التهذيب (٣٠٠).

(٧) الأحكام الوسطى (١/١٢٨).

(٨) بيان الوهم والإيمام (٣٠٧/٣) ح ١٠٥٧.

(٩) المجمع (٢/١٠٤).

(١٠) بلوغ المرام ص ٢٢ ح ١١٢.

(١١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤/١٢٤) رقم ١٦٢١.

• وقد بيّن عدًّ من أهل العلم أنّ نتر الذكر عند البول بدعةٌ غير مشروعة، وعادةٌ ضارةٌ بالجسم، وهي من باب التكليف والتنطع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (نتر الذكر بدعة على الصحيح؛ لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ).^(١)

وذكر ابن القيم بعض ما يفعله كثير من الموسوين بعد البول من النتر والسلت والنححة والمشي وغير ذلك ثم قال: (قال شيخنا: وذلك كله وسوسان وبذلة. فراجعته في السلت والنتر فلم يره وقال: لم يصح الحديث. قال: والبول

وقد ورد ذكر النتر في بعض روایات حديث ابن عباس في قصة الرجلين اللذين يُعدبان في قبورهما، وأصل الحديث متفق عليه، وفيه: (أما أحدهما فكان لا يستتر من بوله) رواه البخاري في صحيحه (١/٤١٣) ح ٢٦١، ومسلم في صحيحه (١/٢٤٠-٢٤١) ح ٢٩٢. قال البغوي: (وبعضهم يروي "لم يكن يستتر من البول" والاستئثار من البول والاستئثار كالاجتذاب مرة بعد أخرى يعني الاستبراء، والنتر: الجذب بالعنف) شرح السنة (١/٣٧١-٣٧٢). وقال العيني: (وروي "لا يستثر" بناءً مثناءً من فوق مفتوحة ونون ساكنة وناءً مثلثة مكسورة، من الاستئثار وهو طلب الترث، يعني نثر البول عن محله. وروي "لا يستتر" بتأين مثنائيين من فوق بعد النون الساكنة من النتر، وهو جذب فيه قوة وجفوة) عمدة القاري (٣/١١٦). وقال أيضاً: (فيه خمس روایات: يستتر بتأين مثنائيين، ويستتره بالزاي والهاء، ويستتر بالباء الموجلة وبالهمزة بعد الراء ... ويستتر من نتر الذكر بالنون والناء المثناء من فوق، ويستثر بالنون والناء المثلثة) شرح سنن أبي داود (١/٨٣).

لكن ابن العربي في عارضة الأحوذى (١/٩١) والنوي في شرح صحيح مسلم (٣/٢٠١) وابن حجر في فتح الباري (٤/١٥) لم يذكروا إلا الروایات الثلاث الأولى المذكورة في كلام العيني الأخير، وزاد ابن حجر: (لا يتحقق)، وهي عند البيهقي في السنن الكبرى (١/١٠٤).

أما ما أشار إليه البغوي والعيني من ورود الترث أو النتر في بعض روایات الحديث فلم أجده في سائر المصادر التي خرجت الحديث فيها وفقط عليه، إلا أن ابن عساكر روى الحديث في تاريخ دمشق (٣٦/٢٠١) عن علي رضي الله عنه وفيه: (أما أحدهما فكان لا يتر عن بوله). وفي إسناده يحيى بن محمد الشجري - وتصحّف في المطبوع من تاريخ دمشق إلى (السجوري) - وهو ضعيف كما في تقرير التهذيب (٧٦٣٧).

(١) مجمع الفتاوى (٢١/٢١)، (٢١/١٠٦).

كاللبن في الضرع؛ إن تركته قر، وإن حلبته در^(١).

وقال ابن القيم أيضاً في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في قضاء الحاجة: (...ولم يكن يصنع شيئاً مما يصنعه المبتلون بالوسواس من نتر الذكر والنحوحة والقفز ومسك الحبل وطلع الدرج ... ونحو ذلك من بدع أهل الوسواس)^(٢). وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٣): (إذا علم الشخص ضرر عادة ما وتصور الآثار المترتبة على تعاطيها كالنتر للذكر الذي يتسبب عنه سلس البول وعدم استمساكه وتعريض بدنها وثيابه للنجاسة؛ فإنه يترك العادة السيئة ويعرض عنها).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (النتر من باب التنطع، وهذا قال شيخ الإسلام: النتر بذلة وليس سنة. ولا ينبغي للإنسان أن ينثر ذكره)^(٤).

(١) إغاثة الملهفان (١/٢٧٢-٢٧٣).

(٢) زاد المعاد (١/١٧٣).

(٣) (٩١/٥).

(٤) الشرح الممتع (١/١١١-١١٢).

• وما يذكر هنا مسألتان:

الأولى: تغطية الرأس عند دخول الخلاء. فقد روي ذلك مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح، وإنما ثبت ذلك موقعاً عن أبي بكر رضي الله عنه.
أما المرفوع فقد وقفت فيه على حديثين:

أولهما: رواه ابن عدي في الكامل (٦/٢٩٥) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢/١٨٢) و(٧/١٣٨-١٣٩) والبيهقي في السنن الكبرى (١/٩٦) والخطيب في تلخيص المشابه (٢/٦٧٠) ح ١١٢٢ من طريقين عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء غطى رأسه، وإذا أتى أهله غطى رأسه).

وهو حديث ضعيف؛ ضعفه البيهقي في السنن الكبرى (١/٩٦) والنووي في الخلاصة (١/١٥٠) رقم ٣٢٢٣ والألباني في السلسلة الضعيفة (٩/٢٠٤) رقم ٤١٩٢.

= والحديث الثاني: هو ما رواه ابن سعد في الطبقات (١/٣٣٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٩٦/١) من طريق أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن حبيب بن صالح قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء لبس حذاءه وغطى رأسه).

وهذا إسناد ضعيف معرض؛ ضعفه التوسي في الخلاصة (١/١٥٠) رقم ٣٢٤، والألباني في السلسلة الضعيفة (٩/٢٠٣) رقم ٤١٩١.

وأما الموقوف على أبي بكر رضي الله عنه: فقد رواه ابن المبارك في الزهد (١/٣٠٥) رقم ٣٠١ عن يونس بن يزيد عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن أبيه رضي الله عنه أن أبي بكر رضي الله عنه خطب الناس فقال: يا معشر المسلمين استحبوا من الله عز وجل، فوالذي نفسي بيده إني لأأظل حين أذهب إلى الغائط في الفضاء متقنعاً بشوبي استحياء من ربى عز وجل.

ومن طريق ابن المبارك رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/١٠٥-١٠٦) والمرزوقي في تعظيم قدر الصلاة ص ٥٣٧ رقم ٨٢٨، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ص ٨٢-٨١ رقم ٩٢، والخراطي في مكارم الأخلاق (١/٣٠٥) رقم ٢٩٠، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣/٤١٦-٤١٧) ح ٧٣٣٧.

وصصححة البيهقي في السنن الكبرى (٩٦/١).

والظاهر والله أعلم أن ما كان يفعله أبو بكر رضي الله عنه حين دخول الخلاء أمر زائد على مجرد تغطية الرأس بقلنسوة ونحوها، ويؤيد ذلك قوله: (متقنعاً بشوبي استحياء من ربى عز وجل)، والدلالة فيه من وجهين: أولهما: أن في التقى معنى زائداً على تغطية الرأس فقط، قال الفيروزآبادي: (تقى فلان: تغشى بشوب) القاموس المحيط ص ٩٧٨، وقال الحافظ ابن حجر: (التقى هو تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره) فتح الباري (١٠/٣٣٧).

الثاني: أن مجرد تغطية الرأس على هيئة اللباس المعتاد لا يشعر باستحضار الحياة؛ قال التهانوى: (المراد تغطية الرأس بتحوله أو متليل لأنّه هو المتعارف عند الحياة، لا بتحول القلنسوة فحسب فليتأمل) إعلان السنن (١/٤٥٠).

فمن أراد أن يقتدي بأبي بكر رضي الله عنه ويغطي رأسه حين يدخل الخلاء فليستحضر المعنى الذي قام في نفس أبي بكر رضي الله عنه من الحياة من الله عز وجل.

ومن هذا الباب أيضاً ما رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/١٠٦) والمرزوقي في تعظيم قدر الصلاة ص ٥٣٨ رقم ٨٢٩ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: إني لاعتل في البيت المظلم فأحنى ظهري إذا أخذت ثوابي حياء من ربى.

* المسألة الثانية: الإنكاء على الرجل اليسرى في الخلاء، فعن سراقة بن مالك بن جعشن أنه جاء من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا. فقال رجل كالمستهزئ: أما علّمكم كيف تخربون؟ قال: بل والذي بعثه بالحق، لقد أمرنا أن نتوكل على اليسرى وأن ننصب اليمنى.

= رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع في مستديهما [كما في إتحاف الخيرة المهرة (١/٢٧٧-٢٧٨)] والطبراني في المعجم الكبير (٧/١٦٠-١٦١) ح ٦٦٥ - واللفظ له - والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة، باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء والاعتماد على الرجل اليسرى إذا قعد إن صح الخبر فيه (٩٦/١) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن بنى مدلنج عن أبيه عن سراقة به. وفي هذا الإسناد: ١- محمد بن عبد الرحمن المذجبي: قال أبو بكر الحازمي: (محمد بن عبد الرحمن مجھول لا يُعرف). البدر المنير (٢/٣٣٢). وقال الشيخ الألباني: (لم أجده له ترجمة) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة رقم (١٢/٤٥).

٢- الرجل من بنى مدلنج وأبواه مبهمان. فالحديث ضعيف؛ انظر البدر المنير (٢/٣٣٢) والمجموع للنحووي (٢/١٠٤-١٠٥) والخلاصة له (١/١٦٠) رقم ٣٦١، والإمام لابن دقيق العيد (٢/٥٠٦)، وجمع الزوائد (١/٢٠٦)، وإتحاف الخيرة المهرة (١/٢٧٧)، ويبلغ المرام ص ٢١ ح ٢١، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٤٥) رقم ٥٦١٦.

وقد رُوي عن سراقة رضي الله عنه نحو الحديث المتقدم موقوفاً عليه دون ذكر الاتكاء؛ انظر علل الحديث لابن أبي حاتم (١/٣٦-٣٧) رقم ٧٥، والمجمع الأوسط للطبراني (٥/٤٣٩-٢٤٠) ح ٥١٩٨ وجمع الزوائد (١/٢٠٤).

وقد استحب جمّع من الفقهاء ما ورد في هذا الحديث من الاتكاء على اليسرى عند قضاء الحاجة، واحتجوا بهذا الحديث، وبأن ذلك أسهل لقضاء الحاجة، لكن الحديث ضعيف كما تقدم، و(مني الآداب على اتباع السنة)، و(العبرة فيها بما جاءت به الشريعة قولًا وفعلاً وتركًا، كما أن العبرة في الفرائض والمحارم بذلك أيضًا) كما قالشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٣١/٥٥).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (هذا الحديث ضعيف ... ولهذا لو قال قائل ما دامت المسألة ليست فيها سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ؛ فإنَّ كون الإنسان يبقى على طبيعته معتمداً على الرّجلين كلّتِيهما هو الأولى والأيسر). الشرح المتع (١/١٠٩).

وقال في موضع آخر: (هذا فيه مشقة شديدة لا سبيلاً على من لا يخرج منه الخبث بسرعة ... فما دام هذا الحديث ضعيفاً فإنَّما أن يُرجع إلى أهل الطلب في هذا الأمر وما هي الجلسة التي تكون أهون لخروج الخارج، وإنَّما أن يكون الإنسان طيبَ نفسه ...) فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام (١/٥٤٩-٥٥٠).

الفصل الثاني:

ما روی في أذكار الوضوء،

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في الذکر قبل الوضوء.

(١٠) - [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يا أبي هريرة، إذا توضأْت فقل: بسم الله والحمد لله، فإن حفظتك لا تستريح تكتب لك الحسنات حتى تُحِدَّث من ذلك الوضوء).

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أ- فقد رواه الطبراني في الصغير ^(١) وابن شاهين في جزء له ^(٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٣) - من طريق عمرو بن أبي سلمة عن إبراهيم بن محمد البصري عن علي بن ثابت عن ابن سيرين عن أبي هريرة به.

قال الطبراني: (لم يروه عن علي بن ثابت أخي عزرة بن ثابت إلا إبراهيم بن محمد، تفرد به عمرو بن أبي سلمة). وفي هذا الإسناد:

١- عمرو بن أبي سلمة أبو حفص التينيسي: ضعفه ابن معين ^(٤)، وأبو حاتم ^(٥)،

(١) (١٣١/١) ح ١٩٦ . وعزاه الحافظ ابن حجر في التلخيص الخبير (١٢٤/١) إلى الطبراني في الأوسط، ولم أجده فيه.

(٢) كما في تلخيص الموضوعات للذهبي ص ٣٢١ رقم ٨٦٩ . وهو جزء من حديث طويل روى ابن شاهين جملة أخرى منه بالإسناد نفسه في الترغيب في فضائل الأعمال (٣٩٦/٢) ح ٥١٤ .

(٣) (٤٥٢/٣) (٤٥٣).

(٤) الجرح والتعديل (٦/٢٣٥) رقم ١٣٠٤ .

(٥) المصدر نفسه (٦/٢٣٦-٢٣٥).

وقال العقيلي: (في حديثه وهم) ^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٢). وقال ابن حجر: (صدق له أوهام) ^(٣).

٢- إبراهيم بن محمد بن ثابت البصري الأنباري: قال ابن عدي: (روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير ... ولعله أتي من قد رواه عنه) ^(٤). وقال الذهبي: (ذو مناكير) ^(٥)، وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(٦).

٣- علي بن ثابت: وهو أخو عزرة بن ثابت كما قال الطبراني؛ قال الذهبي: (مجهول) ^(٧)، وقال ابن حجر: (عزرة - بفتح المهملة وسكون الزاي - من رجال الصحيح، وأخوه علي مجهول) ^(٨).

ولم يتبيّن لي وجه ذلك، فقد ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ^(٩) فقال: (علي بن ثابت بن عمرو بن أخطب البصري الأنباري، أخو عزرة بن ثابت)،

(١) الضغفاء (٩٩٠ / ٣).

(٢) (٤٨٢ / ٨).

(٣) تقريب التهذيب (٤٣ / ٥٠).

(٤) الكامل (١ / ٢٦٠-٢٦١).

(٥) ميزان الاعتدال (١ / ٥٦).

(٦) نتائج الأفكار (١ / ٢٢٧). وهناك رأوا اسمه إبراهيم بن محمد المقدسي، فرق الذهبي بينه وبين المتقدم. انظر ترجمته في الميزان (١ / ٦٢). لكن ابن حجر جعلها واحداً، كما في ترجمة الأول في لسان الميزان (١ / ٣٤٥) حيث قال: (ذكره ابن حبان في الثقات وقال: صديق عمرو بن أبي سلمة، روى عن محمد بن مالك عن البراء. وسيأتي في إبراهيم بن محمد المقدسي).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ٣٢١.

(٨) نتائج الأفكار (١ / ٢٢٧).

(٩) (٦ / ١٧٧) رقم ٩٦٨.

ونقل عن أحمد قوله فيه: (ثقة)، وعن أبيه أبي حاتم: (لا بأس به). وعلى كل حال فالإسناد منكر كما قال الحافظ ابن حجر^(١) وملا علي القاري^(٢) خلافاً لقول الهيثمي: (إسناده حسن)^(٣). وقال الذهبي: (Hadith وصية النبي ﷺ مكذوبة، وهي: "يا أبا هريرة إذا توضأت فقل: بسم الله والحمد لله، فإن حفظتك لا تستريح تكتب الحسنات حتى تفرغ من الموضوعة..." وذكر الوصية ...). وقال الصناعي: (سنده واه)^(٤).

(١) لسان الميزان (١/٣٤٥).

(٢) الأسرار المرفوعة ص ٣٨٩ رقم ٦٠٦.

(٣) مجمع الزوائد (١/٢٢٠).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ٣٢١ رقم ٨٦٩.

وتنتمي كلام الذهبي: (وهو جزء رواه ابن شاهين: حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري عن عمرو بن إدريس بن عكرمة - فمن ذا الوحش - حدثنا أحمد بن عبد الرحيم البرقي حدثنا أبو حفص التنسبي حدثنا إبراهيم بن محمد البصري - منكر الحديث - عن علي بن ثابت - مجھول - عن ابن سيرين عن أبي هريرة). وقوله عن ابن شاهين: (حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري عن عمرو بن إدريس بن عكرمة ...). هكذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٤٥٣) من طريق ابن شاهين، فتابعه الذهبي. والصواب أنه رأى واحد هو: (أحمد بن مسعود بن عمرو بن إدريس بن عكرمة الزبيري) بزاي ثم نون ثم باء كما ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٤/٢٤٢) والسمعاني في الأنساب (٣/١٦٧)، وكما في إسناد الطبراني في الصغير (١/١٣١) حيث قال: (حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري حدثنا أحمد بن عبد الرحيم البرقي). وهو كذلك عند ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٢/٣٩٦) ح ٥١٤، حيث روى جملة من الوصية المتقدمة بالإسناد المتقدم، لكن وقع عنده أيضاً: (الزبيري)، فلا أدرى هل هو زبيري زبيري أم أنه مجرد تصحيف. فإذا فعمرو بن إدريس بن عكرمة الذي قال فيه الذهبي: (من ذا الوحش) ليس من رجال الإسناد أصلاً، وإنما تصحفت (بن) إلى (عن) في موضوعات ابن الجوزي فتابعه الذهبي على ذلك. وأما قوله في علي بن ثابت (مجھول) فقد تقدم ما فيه.

(٥) سبل السلام (١/٢٨٠).

بـ- ورواه ابن الجوزي في الموضوعات أيضاً^(١) من طريق حماد بن عمرو عن الفضل بن غالب عن مسلمة بن عمرو^(٢) عن مكحول الشامي عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد: حماد بن عمرو النصبي؛ كذبه ابن معين^(٣) والجوزجاني^(٤) وابن حبان^(٥)، وقال البخاري^(٦) وأبو حاتم^(٧): (منكر الحديث)، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث)^(٨)، وقال النسائي: (متروك الحديث)^(٩). فالإسناد واهٍ؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث ليس له أصل، وفي إسناده جماعة لا يُعرفون أصلاً، ولا نشك أنه من وضع بعض القصاصين أو الجهمة، وقد خلط الذي وضعه في الإسناد، ومن المعروفين في إسناده حماد بن عمرو)^(١٠). وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري هذا الحديث في كتابه "السنن والمبتدعات"^(١١) تحت فصل (في أحاديث باطلة في التسمية والسوالك وأذكار الوضوء).

(١) (٤٥٣/٣).

(٢) قال ابن الجوزي: (في نسخة مسلمة عن عمرو بن سليمان).

(٣) الكامل (٢/٦٥٧) ولسان الميزان (٣/٢٧٥)، وقال أيضاً: (ليس بشيء) تاريخ الدارمي ص ٩٠ رقم ٢٢٨.

(٤) الشجرة في أحوال الرجال ص ٣٠٥ رقم ٣٢٦.

(٥) المحروجين (١/٣٠٧).

(٦) التاريخ الكبير (٣/٢٨).

(٧) الجرح والتعديل (٣/١٤٤).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الضعفاء والمترونون ص ٨٣ رقم ١٣٨.

(١٠) الموضوعات (٣/٤٥٤).

(١١) ص ٢٩.

(١١)- [٢] عن ابن عباس رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (إن شيطاناً بين السماء والأرض يُقال له الوهان معه ثمانية أمثال ولد آدم من الجنود، وله خليفة يُقال له خنزب، فإذا لم يستقبل من العبد شيئاً أخذه بالوضوء حتى يهلكه، فمن أصابه شيء من ذلك فإذا قدّم وضوئه فليقل: بسم الله أَعُوذ بالله من خنزب وأشباهه من أهل الأرض سبع مرات، فإنه ينقطع عنه من الماء ما يكفي من الدهن).

رواه ابن حبان في المกรوحين^(١) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٢)
من طريق حبيب بن أبي حبيب عن أبي حمزة^(٣) عن ميمون بن مهران^(٤) عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: حبيب بن أبي حبيب وهو المروزي الخرططي^(٥); قال ابن حبان: (من أهل مرو، يروي عن أبي حمزة وإبراهيم الصائغ، كان يضع الحديث على الثقات، لا يحمل كتابة حدثه ولا الرواية عنه إلا على سبيل القدح فيه)^(٦)، وقال الحاكم: (حبيب بن أبي حبيب المروزي؛ حدث بمرو عن إبراهيم الصائغ وأبي حمزة السكري بأحاديث موضوعة).^(٧)

(١) (٣٢٤-٣٢٥/١).

(٢) (٣٤٨/١) ح ٥٧١.

(٣) أبو حمزة السكري محمد بن ميمون المروزي: ثقة فاضل، مات سنة (١٦٧) أو (١٦٨). تقريب التهذيب (٦٣٤٨).

(٤) ميمون بن مهران أبو أيوب الجوني: ثقة فقيه وكان يرسل، مات سنة (١١٧). المصدر نفسه (٧٠٤٩).

(٥) الخرططي - بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وفتح الطاء المهملة الأولى وكسر الأخرى - نسبة إلى خرطط إحدى قرى مرو. الأنساب (٣٤٦/٢).

(٦) المกรوحين (٣٢٣/١).

(٧) المدخل إلى الصحيح (١٧٩/١) رقم ٤٤.

فالحديث موضوع؛ قال ابن حبان: (باطل لا أصل له)^(١)، وقال ابن الجوزي: (هذا الحديث على هذا الوصف موضوع، والمتهم بوضعه حبيب بن أبي حبيب ويقال له الخرططي).^(٢)

(١٢)- [٣] عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (يا علي إذا توضأت فقل بسم الله، اللهم إني أسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك وقام مغفرتك، فهذه زكاة الوضوء) وذكر حديثاً طويلاً.

رواه الحارث بن أبيأسامة في مسنده^(٣) عن عبد الرحيم بن واقد عن حماد بن عمرو عن السري بن خالد بن شداد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبد الرحيم بن واقد الخراساني: ذكره ابن حبان في الثقات^(٤) فقال: (شيخ يروي عن عدي بن الفضل، روى عنه الحارث بن أبيأسامة)، وقال الخطيب

(١) المجرودين (٣٢٥/١).

(٢) العلل المتشاهية (٣٤٨/١).

تبنيه: قال الخطيب البغدادي في المتفق والمتفرق (١/٦٨٢): (حبيب بن أبي حبيب خمسة) ثم ذكرهم وقد ذكرهم أيضاً الحافظ ابن حجر في التقريب (١٠٨٩-١٠٨٥). منهم حبيب بن أبي حبيب المروزي وهو الخرططي راوي الحديث المتقدم. ومنهم حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك، كذبه أحمد وابن عدي كما في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/١٨٩)، لكنه في الموضوعات (٢/٥٧١-٥٧٠) جعل كلام أحد وابن عدي في الخرططي، والصواب ما في كتاب الضعفاء والمتروكين.

ومنهم حبيب بن أبي حبيب الجرمي البصري، ترجم له العقيلي في الضعفاء (١/٢٨٢) بتحقيق الشيخ حمدي السلفي، ولم يترجم للخرططي خلافاً لما أوهمه صنيع القلعجي في طبعته من الضعفاء (١/٢٦٢) حيث زاد في ترجمة الجرمي البصري: [الخرططي] بين معقوفين، وهي مقحمة.

(٣) كما في بغية الباحث للهيثمي (١/٢١٥-٢١٦، ٥٢٦) رقم ٤٦٩، ٧٨.

(٤) (٤١٣/٨).

البغدادي: (في حديثه غرائب ومناكير لأنها عن الضعفاء والمجاهيل) ^(١)، وقال
البوصيري: (ضعيف) ^(٢).

٢- حماد بن عمرو النصبي: وهو متهم، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث
رقم (١٠).

٣- السري بن خالد بن شداد: ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ^(٣) ولم
يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن حجر: (كان الضعف أتاها من قبل الرواية
عنه حماد بن عمرو، وأما السري فلم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً) ^(٤).
فالحديث ضعيف جداً كما قال الحافظ ابن حجر ^(٥).

(١) تاريخ بغداد (١٢ / ٣٧٠) رقم ٥٧٢٠.

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (١ / ٣٢٨) رقم ٥٤٨.
(٣) (٤ / ٤) رقم ٢٨٤.

(٤) لسان الميزان (٤ / ٢٤) رقم ٣٣٦٦.

(٥) المطالب العالية (١ / ٧٩) رقم ٧٨.

المبحث الثاني:

ما روی في الدعاء عند التسوك

(١٣) - عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا استاك قال: (اللهم اجعل سواكِي رضاكَ عنّي واجعله طهوراً وتحيضاً، وبيّض به وجهي كما تبيّض به أسناني).

رواه الديلمي في مسنـد الفردوس^(١) من طريق عبدالله بن محمد بن يعقوب البخاري عن الحسن بن سهل البصري^(٢) عن عبد الرزاق عن عمر عن قتادة عن أنس به.

وفي هذا الإسنـاد: عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد البخاري الحارثي الفقيـه المعروف بالـأـسـتـادـ؛ قال أبو سعيد الرواس: (كان يُتَهَم بـوـضـعـ الـحـدـيـثـ) ^(٣)، وقال الخلـيـلـ: (له مـعـرـفـةـ بـهـذـاـ الشـائـنـ، وهو لـيـنـ ضـعـفـوـهـ) ^(٤)، وقال أـحمدـ السـلـيـانـيـ: (كان يـضـعـ هـذـاـ الإـسـنـادـ عـلـىـ هـذـاـ المـتـنـ وـهـذـاـ المـتـنـ عـلـىـ هـذـاـ الإـسـنـادـ، وهذا ضـرـبـ).

(١) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٩ وذيل اللآلئ ص ٩٩.

(٢) لعله الحسن بن سهل بن عبد العزيز المجوز البصري: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/١٨١) وقال: (يروي عن أبي عاصم والبصريين، يحدث عنه أصحابنا، ربياً أخطأ).

(٣) الصـفـقـاءـ وـالـمـتـرـوـكـونـ لـابـنـ الجـوزـيـ (١٤١/٢) رقم ٢١١٨.

(٤) الإـرـشـادـ (٣/٩٧١-٩٧٢) رقم ٨٩٩.

(٥) هو أبو الفضل أحد بن علي بن عمرو البيكتـيـ البخاريـ السـلـيـانـيـ الـحـافـظـ، قال الذـهـبـيـ: (وقفـتـ لهـ عـلـىـ تـأـلـيفـ فـيـ أـسـيـاءـ الرـجـالـ وـعـلـقـتـ مـنـهـ) مـاتـ سـنـةـ (٤٠٤ـ). انـظـرـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ الـأـنـسـابـ (٣/٢٨٦-٢٨٧) وـتـذـكـرـةـ الـحـفـاظـ (٣/١٠٣٦).

من الوضع)^(١)، وقال الخطيب: (صاحب عجائب ومناكير وغرائب ... وليس بموضع الحجة)^(٢).

فالحديث واهٍ، وقد ذكره السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(٣) وأعله بعبد الله بن محمد بن يعقوب، وقال الفتنى: (فيه متهم بالوضع)^(٤)، وقال المعلمى: (في سنته عبدالله بن محمد بن يعقوب البخاري ... وهو مرمى بالوضع، وقد وقفت له على أشياء أجزم بأنّها من وضعه ... ولكنّه يسمى شيوخاً لا يُعرفون ثم يضع تلك البلايا ويحدث بها عنهم، وقد كانت له معرفةٌ وعلم، ونعود بالله من علم لا ينفع)^(٥).

- وقد ذكر عددٌ من أهل العلم الدعاء المذكور في الحديث المتقدم ضمن الأدعية المحدثة، وعدوه من بدع الوضوء.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "السنن والمبتدعات"^(٦) تحت باب (في أذكار الوضوء المشروعة والمتعدة): (وأذكار السواك لم يصح منها شيءٌ قط)، ثم ذكر الحديث المتقدم^(٧).

وذكر الشيخ أحمد بن حجر آل بوظامي من الأدعية والأذكار المبتدة في

(١) ميزان الاعتدال (٤٩٦/٢) رقم ٤٥٧١.

(٢) تاريخ بغداد (٣٤٩/١١) رقم ٥٢١٥.

(٣) ص ٩٩.

(٤) تذكرة الموضوعات ص ٣٢.

(٥) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٣.

(٦) ص ٢٨.

(٧) ص ٣٠.

الوضوء: (أذكار السواك) ^(١).

وذكر الشيخ الريسوبي هذا الحديث في كتابه " وكل بذلة ضلال " ^(٢) تحت مبحث (بدع الوضوء).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (لا يثبت في الذكر عند الاستيak حديث) ^(٣).

(١) تحذير المسلمين عن الابتداع والبدع في الدين ص ١٩٦.

(٢) ص ١٠٠.

(٣) تصحیح الدعاء ص ٣٦٦.

المبحث الثالث:

ما روی في الدعاء

على كلّ عضو من أعضاء الوضوء.

(١٤)- [١] عن أنس رضي الله عنه قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وبين يديه إماء من ماء فقال لي: (يا أنس ادْنُّ مِنِّي أَعْلَمُك مَقَادِيرَ الْوَضُوءِ). فدنوت من رسول الله ﷺ، فلما غسل يديه قال: (بِسْمِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) فلما استنجى قال: (اللَّهُمَّ حَصَّنْ لِي فَرْجِي وَيُسِّرْ لِي أَمْرِي) فلما تضمض واستنشق قال: (اللَّهُمَّ لَقْنِي حُجَّتِي وَلَا تُحْرِمْنِي رَائِحةَ الْجَنَّةِ) فلما أن غسل وجهه قال: (اللَّهُمَّ بَيَّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَبَيَّضُ الْوِجْهُ) فلما أن غسل ذراعيه قال: (اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيمِينِي) فلما أن مسح يده على رأسه قال: (اللَّهُمَّ تَغْشَنِي بِرَحْمَتِكِ) فلما أن غسل قدميه قال: (اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَدْمِي يَوْمَ تَزَلُّ فِيَ الْأَفْدَامِ).

ثم قال النبي ﷺ: (والذِّي بَعَنِي بِالْحَقِّ يَا أَنْسُ مَا مِنْ عَبْدٍ قَاتَلَهَا عِنْدَ وَضُوئِهِ لَمْ يَقْطُرْ مِنْ خَلْلِ أَصَابِعِهِ قَطْرَةً إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهَا مَلَكًا يَسْبِعُ اللَّهُ تَعَالَى بِسَبْعِينِ لِسَانًا، يَكُونُ ثَوَابُ ذَلِكَ التَّسْبِيعُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

رواه ابن حبان في المجرودين^(١) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٢) من طريق أحمد بن هاشم الخوارزمي عن عباد بن صالح عن حميد الطويل عن أنس به.

(١) ١٥٤-١٥٥/٢.

(٢) ٣٣٩-٣٣٨/١ رقم ٥٥٤.

وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن هاشم الخوارزمي: قال أبو حاتم: (لا يُحتاج به) ^(١)، واتهمه الدارقطني ^(٢)، بينما وثقه الحاكم ^(٣). وقال الذهبي: (كذاب) ^(٤)، وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(٥).

٢- عبّاد بن صحيب: تركه ابن المديني ^(٦) والبخاري ^(٧) وأبو حاتم ^(٨) والنسائي ^(٩). وقال أحمد: (ما كان بصاحب كذب، وكان عنده من الحديث أمر عظيم) ^(١٠).

فالحديث ضعيف جداً، قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ)، وقد اتهم أبو حاتم ابن حبان به عبّاد بن صحيب، واتهم به الدارقطني أَحْمَدَ بْنَ هَاشِمَ... ^(١١)، وقال الذهبي: (باطل) ^(١٢).

(١٥)- [٢٢] عن علي رضي الله عنه قال: علّمني رسول الله ﷺ ثواب الموضوع

(١) المغني في الضعفاء للذهبي (١٠٧/١) رقم ٤٧٩.

(٢) الضعفاء والمترونون لابن الجوزي (٩١/١) رقم ٢٦٩ وميزان الاعتدال (١٦٢/١).

(٣) ميزان الاعتدال (١٦٢/١).

(٤) تلخيص العلل المتأخرة ص ١١٥ رقم ٢٩١.

(٥) نتائج الأفكار (٢٦١/١).

(٦) الجرح والتعديل (٨١/٦) رقم ٤١٧.

(٧) التاريخ الكبير (٤٣/٦) رقم ١٦٤٣.

(٨) الجرح والتعديل (٨٢/٦) رقم ٤١٧.

(٩) الضعفاء والمترونون ص ١٧٣ رقم ٤٣٢.

(١٠) العلل ومعرفة الرجال (١٠١/٣) رقم ٤٣٨٧.

(١١) العلل المتأخرة (١/١) رقم ٣٣٩.

(١٢) ميزان الاعتدال (٢/٢) رقم ٣٦٧.

قال: (يا علي إذا قدّمتَ وضوئك فقل: بسم الله العظيم الحمد لله الذي هدانا للإسلام اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين. فإذا غسلتَ فرجك فقل: اللهم حصن فرجي واجعلني من الذين إذا أعطيتهم شكروا وإذا أبتلتهم صبروا. فإذا تضمضتَ فقل: اللهم أعني على تلاوة ذكرك. فإذا استنشقتَ فقل: اللهم ربيخني رائحة الجنة. فإذا غسلتَ وجهك فقل: اللهم بيض وجهي يوم بيض وجوه وتسود وجوه. فإذا غسلتَ ذراعك اليمنى فقل: اللهم أعطني كتابي بيمني يوم القيمة وحاسبني حسابةً يسيراً. فإذا غسلتَ ذراعك اليسرى فقل: اللهم لا تعطني كتابي بشالي ولا من وراء ظهري. فإذا مسحتَ برأسك فقل: اللهم تغشّني برحمتك. فإذا مسحتَ بأذنيك فقل: اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه. فإذا غسلتَ رجليك فقل: اللهم اجعله سعيًا مشكوراً وذنباً مغفوراً وعملاً مقبولاً، سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

والملَك قائم على رأسك يكتب ما تقول ثم يختمه بخاتم ثم يعرج به إلى السماء فيوضعه تحت عرش الرحمن، فلا يُفَكَ ذلك الخاتم إلى يوم القيمة).

هذا الحديث روی عن علي رضي الله عنه من ثلاثة طرق:

أولها: رواه الديلمي في مسنون الفردوس^(١) والمستغفري في كتاب الدعوات وأبو القاسم بن منه في كتاب الموضوع^(٢) من طريق مغيث بن بدبل^(٣) عن خارجة بن

(١) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٢٥٩-٢٦٠.

(٢) كما في الإمام لابن دقيق العيد (٥٨-٥٩/٢) ونتائج الأفكار لابن حجر (٢٥٧-٢٥٨).

(٣) مغيث بن بدبل بن عمر بن مصعب السرخي: ذكره ابن ماكولا في الإكمال (٧/٢٧٧) وقال: (روي عن خارجة بن مصعب).

مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١ - خارجة بن مصعب الْضَّبْعِي: تركه وكيع ^(١) وأحمد ^(٢) والنسائي ^(٣)، وكذبه ابن معين ^(٤)، وقال أبو حاتم: (مضطرب الحديث ليس بقوي... لم يكن محله الكذب) ^(٥)، وقال ابن حبان: (كان يدلس عن غياث بن إبراهيم وغيره... فمن ههنا وقع في حديثه الموضوعات على الأثبات...) ^(٦).

٢ - الانقطاع بين الحسن البصري وعلي رضي الله عنه: قال ابن المديني: (الحسن لم ير علياً إلا أن يكون رأه بالمدينة وهو غلام) ^(٧)، وقال ابن أبي حاتم: (سئل أبو زرعة: الحسن البصري لقي أحداً من البداريين؟ قال: رأهم رؤية؛ رأى علياً. قلت: سمع منه حديثاً؟ قال: لا) ^(٨). وقال ابن حجر: (الحسن عن علي منقطع) ^(٩).

فهذا الإسناد واؤه.

الطريق الثاني: رواه المستغفري في الدعوات ^(١٠) من طريق أبي الفضل محمد بن نعيم بن علي البخاري عن أبي القاسم أحمد بن حم الصفار اللخمي عن أبي مقاتل

(١) التاريخ الكبير (٢٠٥/٣) رقم ٢٤٠٩.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الكامل (٩٢٢/٣).

(٤) المصدر نفسه، وقال أيضاً: (ليس هو بشيء) تاريخ الدوري (١٤٢/٢) رقم ١١٨٧.

(٥) البرح والتعديل (٣٧٦/٣) رقم ١٧١٦.

(٦) المجروحين (١/٣٥٠) رقم ٣١٣.

(٧) العلل لابن المديني ص ١٠٣.

(٨) المراسيل ص ٣٢ رقم ٩٤.

(٩) نتائج الأفكار (١/٢٥٩).

(١٠) كما في الإمام (٥٥/٢) ونتائج الأفكار (١/٢٥٩).

سلیمان بن محمد بن الفضل عن أَمْرَةِ بْنِ مَصْبَعٍ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ الشِّيَّابِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ السِّبِيعِيِّ عَنْ عَلَى.

قال ابن حجر: (فذكر نحوه بتهمة إلا اليسير منه، وزاد بعد قوله " وذنبًا مغفوراً": " وتجارة لن تبور". وفي آخره: ورفع رأسه إلى السماء فقال: " الحمد لله الذي رفعها بغير عمَد")^(١).

وفي هذا الإسناد:

١ - أبو مقاتل سليمان بن محمد بن الفضل: لم أجده له ترجمة، وقال الحافظ ابن حجر: (ضعيف)^(٢).

٢ - أَمْرَةِ بْنِ مَصْبَعٍ الْمَرْوَزِيِّ: هو أبو بشر أَمْرَةِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرِ بْنِ مَصْبَعٍ الْمَرْوَزِيِّ؛ رماه ابن حبان^(٣) والدارقطني^(٤) والخطيب^(٥) بالوضع، وقال الذهبي: (كذاب وضع شيئاً كثيراً)^(٦).

٣ - حبيب بن أبي حبيب الشيباني: لم أجده له ترجمة.

٤ - الانقطاع بين أبي إسحاق السبيعي وعلي رضي الله عنه: قال ابن دقيق العيد:

(١) نتاج الأفكار (١/٢٥٩).

(٢) المصدر نفسه. وقال في لسان الميزان (٤/١٧٢-١٧٣) في ترجمة أبي منصور سليمان بن محمد بن الفضل النهراني: (أخرج الدارقطني من طريق أبي القاسم أَمْرَةِ بْنِ مَصْبَعٍ الْمَرْوَزِيِّ حدثنا أبو مقاتل سليمان بن محمد بن الفضل حدثنا أَمْرَةِ بْنِ مَصْبَعٍ الْمَرْوَزِيِّ... فذكر حدثياً باطلأ).

(٣) المجرودين (١/١٧١).

(٤) الضعفاء والمتروكين ص ١٢٤ رقم ٦٠.

(٥) تاريخ بغداد (٦/٢٣٨) رقم ٢٧٢٧.

(٦) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٨ رقم ٨٨.

(أبو إسحق السبيسي عن علي رضي الله عنه منقطع)^(١)، وقال المزي: (روى عن علي بن أبي طالب وقيل لم يسمع منه، وقد رآه)^(٢).

فهذا الإسناد موضوع؛ قال ابن دقيق العيد: (في إسناده غير واحد يحتاج إلى معرفته والكشف عن حاله)^(٣)، وقال ابن حجر: (هو من روایة أحمّد بن مصعب المرزوقي عن حبيب بن أبي حبيب الشيباني عن أبي إسحق السبيسي عن علي، وفي إسناده من لا يُعرف)^(٤)، وقال في موضع آخر: (سلیمان ضعیف، وشیخه تیئن لی من کلام الخطیب فی المتفق والمفترق أنه نسب إلى جد أبيه، وهو أحمّد بن محمد بن عمرو بن مصعب يكنى أبا بشر، وكان من الحفاظ لكنه متهم بوضع الحديث)^(٥).

الطريق الثالث: رواه ابن عساكر في أمالیه^(٦) من طريق محمد بن منصور بن يزید المقرئ عن داود بن سلیمان عن شیخ من أهل البصرة يكنى أبا الحسن عن أصرم بن حوشب الهمداني عن أبي عمرو بن قرة عن أبي جعفر المرادي عن محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه موقوفاً باختلاف في بعض الألفاظ.

وفي هذا الإسناد: أصرم بن حوشب الهمداني؛ قال ابن معین: (كذاب

(١) الإمام (٥٦/٢).

(٢) تهذیب الكمال (١٠٦/٢٢). وقال أبو إسحق: (رأیتُ علیاً، قال لي أبي: قم يا عمرو فانظر إلى أمير المؤمنین، فنظرتُ إليه فلم أرَه يخضب لحيته ضخم اللحیة) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٣١/٨) رقم ٣٢٣٨، وقال ابن حبان: (مولده ستة تسع وعشرين في خلافة عثمان، رأى علياً وأسامة بن زيد وأiben عباس... ويقال كان مولده ستة اثنين وثلاثين) الثقات (٥/١٧٧).

(٣) الإمام (٥٦/٢).

(٤) التلخيص الحیر (١/١٧٤).

(٥) نتائج الأفکار (١/٢٥٩).

(٦) كما في الإمام (٢/٥٩-٦٠) والبلدر المنیر (٢/٢٧٥) ونتائج الأفکار (١/٢٥٩).

خبيث)^(١)، وقال البخاري^(٢) وأبو حاتم^(٣): (متrok الحديث)، وقال الدارقطني: (منكر الحديث)^(٤).

فيؤسناد هذا الطريق موضوع أيضاً، قال ابن حجر: (في سنته أصرم بن حوشب وقد وصف بأنه كان يضع الحديث)^(٥).

فالحديث موضوع؛ قال ابن القيم: (أحاديث الذكر على أعضاء الموضوع كلها باطل، ليس فيها شيء يصح)^(٦) وقال أيضاً: (... وأما الحديث الموضوع في الذكر على كل عضو فباطل)^(٧). وقال ابن حجر: (فالحاصل أن طرقه كلها لا تخلو من متهم بوضع الحديث، وأقربها رواية خارجة بن مصعب)^(٨).

(١٦) - [٣] عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من عبد يقول إذا توضأ: بسم الله، ثم قال لكل عضو: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، ثم قال إذا فرغ من وضوئه: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين إلا فتحت له أبواب الجنة الشهانية يدخل من أحبها شاء).

(١) تاريخ الدارمي ص ٧٥ رقم ١٦٨.

(٢) التاريخ الكبير (٢/٥٦).

(٣) الجرح والتعديل (٢/٣٣٦).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٥ رقم ١١٦.

(٥) نتائج الأفكار (١/٢٦١).

(٦) المنار المنيف ص ١٢٠ رقم ٢٧٠.

(٧) المصدر نفسه ص ١٢٢ رقم ٢٧٤.

(٨) نتائج الأفكار (١/٢٦١).

رواه المستغري في الدعوات^(١) من طريق عيسى بن موسى غنجر عن أبي حمزة عبدالله بن مسلم عن سالم بن أبي الجعد عن البراء بن عازب به. وفي هذا الإسناد:

- ١- عيسى بن موسى البخاري الملقب بغنجر: قال ابن حبان: (ربما خالف... والاحتياط في أمره الاحتجاج بما روى عن الثقات إذا بين السباع عنهم لأنه كان يدلّس عن الثقات ما سمع من الضعفاء عنهم، وترك الاحتجاج بما روى عن الثقات إذا لم يبين السباع في روايته عنهم، فأما ما روى عن المجاهيل والضعفاء والمناكير فإن تلك الأخبار كلها تلزق بأولئك دونه لا يجوز الاحتجاج بشيء منها)^(٢)، وقال الدارقطني: (لا شيء)^(٣)، وقال الحاكم: (هو ثقة، ولم يؤخذ عليه إلا كثرة روايته عن الكذابين)^(٤)، وقال أيضاً: (يروي عن أكثر من مئة شيخ من المجهولين لا يُعرفون أحاديث مناكير)^(٥)، وقال البيهقي: (فيه ضعف)^(٦). وقال ابن حجر: (صدق ربياً أخطأه وربما دلّس مكثراً من التحديث عن المتروكين)^(٧).
- ٢- أبو حمزة عبدالله بن مسلم: لم يتبيّن لي من هو، ولعله أحد شيوخ عيسى بن

(١) كافي الإمام (٢/٦١) والبدر المنير (٢/٢٧٨) ونتائج الأفكار (١/٢٤٤).

(٢) الثقات (٨/٤٩٢-٤٩٣) وتهذيب الكمال (٢٣/٣٩).

(٣) سؤالات السلمي ص ٢١٢ رقم ١٩١.

(٤) سؤالات مسعود السجزي للحاكم ص ١١١ رقم ٨٨.

(٥) تهذيب الكمال (٢٣/٤٠).

(٦) شعب الإبيان (٧/٥٢٣) تحت حديث رقم ٣٦٧٨.

(٧) تقريب التهذيب (١/٥٣٣).

موسى المجاهيل.^(١)

فالمحدث منكر؛ قال ابن حجر: (إسناده واه)^(٢).

وما جاء في هذا الحديث من التسمية قبل الوضوء وقول: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المنظرين؛ ثابت في السنة، أما ما لم يثبت فهو ذكر الشهادتين على كل عضو من أعضاء الوضوء، والله أعلم.

• وقد يتبين أهل العلم أن الدعاء على كل عضو من أعضاء الوضوء لا أصل له، وأنه من الأدعية المحدثة.

قال النووي: (لا أصل له)^(٣).

وقال ابن القيم في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الوضوء: (... ولم يُحفظ عنه أنه كان يقول على وضوئه شيئاً غير التسمية، وكل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه فكذبٌ مخْتَلِقٌ؛ لم يقل رسول الله ﷺ شيئاً منه ولا عَلِمَه لأُمّته ...).^(٤)

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٥): (لم يثبت عن النبي ﷺ دعاء أثناء الوضوء عند غسل الأعضاء أو مسحها، وما ذُكر من الأدعية في ذلك مبتدع لا أصل له ...).

(١) وفي شيوخ عيسى بن موسى غنجار: أبو حزة السُّكْرَي واسمه محمد بن ميمون وهو ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١). وعبد الله بن مسلم المروزي وكتبه أبو طيبة وهو صدوق يهم. تقريب التهذيب (٣٦١٧).

(٢) التلخيص الحبير (١٧٤/١)، وقال أيضاً: (هذا حديث غريب) نتائج الأفكار (١/٢٤٤).

(٣) المجموع (٤٨٩/١).

(٤) زاد المعاد (١٩٥/١).

(٥) (٢٠٥/٥).

المبحث الرابع:

ما روی في الذکر بعد الموضوع،

و فيه خمسة مطالب

المطلب الأول: ما روی في قراءة آية الكرسي بعد الموضوع.

(١٧) - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (من قرأ آية الكرسي على أثر وضوئه أعطاه الله ثواب أربعين عالماً ورفع له أربعين درجة وزوجه أربعين حوراء).

رواه الديلمي في مسنن الفردوس ^(١) عن حمد بن نصر الحافظ ^(٢) عن محمد بن ينال الصوفي عن أبي عبدالله الحسين بن عمر التوفى ^(٣) عن محمد بن عبدالله الشافعى ^(٤) عن محمد بن سليمان الباغندي ^(٥) عن مقاتل عن فضيل بن عبيد عن

(١) (١١٦ / ٣ / ق).

(٢) حمد بن نصر بن أحد المدائني الأديب المعروف بالأعمش: قال السمعاني: (كان عارفاً بالحديث حافظاً ثقة مكثراً)، مات سنة (٥١٢). سير أعلام النبلاء (١٩ / ٢٧٦-٢٧٧) رقم ١٧٥.

(٣) في الرواية عن أبي بكر الشافعى: أبو عبدالله الحسين بن عمر بن برهان الغزال؛ قال الخطيب: (كتبت عنه وكان شيخاً ثقة صالحًا) مات سنة (٤١٢). تاريخ بغداد (٨ / ٦٤٠) رقم ٤١٢٣.

وأبو عبدالله الحسين بن عمر بن العلاف؛ قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان ثقة) مات سنة (٤٢٦). المصدر نفسه (٨ / ٦٤٠-٤١٦) رقم ٤١٢٤.

و لم يتبيّن لي إن كان الذي في الإسناد أحدهما، والله أعلم.

(٤) محمد بن عبدالله بن إبراهيم أبو بكر الشافعى: قال الدارقطنى: (ثقة مأمون) سؤالات السهمي ص ٢٧٦ رقم ٤٠٣، وقال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً كثير الحديث حسن التصنيف) مات سنة (٣٥٤). تاريخ بغداد (٣ / ٤٨٣-٤٨٦) رقم ١٠١٥.

(٥) محمد بن سليمان بن الحارث أبو بكر الواسطي المعروف بالباغندي: قال الدارقطنى: (لا بأس به)، وقال ابن أبي الفوارس: (ضعف الحديث)، وقال الخطيب: (الباغندي مذكور بالضعف ولا أعلم لأية علة =

سفيان الثوري عن عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن ينال الصوفي: لم أجده له ترجمة.

٢ - مقاتل: لم يتبيّن لي من هو، وقال الفتني الهندي: (فيه مقاتل بن سليمان كذاب)، وكذا قال الشوكاني^(١). لكن الظاهر أن الذي في الإسناد متاخر عنه، فقد مات مقاتل بن سليمان سنة (١٥٠)^(٢)، فلا يمكن أن يروي عنه الباغمي الم توفى سنة (٢٨٣)^(٣).

وفي هذه الطبقة: مقاتل بن محمد النصرابادي الرازمي؛ روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم ووثقاه^(٤).

٣ - فضيل بن عبيد: لم أجده له ترجمة.
والحديث منكر.

المطلب الثاني: ما روي في قراءة سورة القدر بعد الموضوع.

(١٨) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من قرأ في أثر موضوعه {إنا أنزلناه في ليلة القدر} مرة واحدة كان من الصديقين، ومن قرأها

= ضعف، فإن رواياته كلها مستقيمة ولا أعلم في حديثه منكراً)، مات سنة (٢٨٣). تاريخ بغداد ٢٢٧/٢ رقم ٨٢٢.

(١) تذكرة الموضوعات ص ٧٩.

(٢) الفوائد المجموعة ص ٢٧٦ رقم ٩٧٧.

(٣) كما في تمذيب الكمال (٤٥٠/٢٨).

(٤) كما في تاريخ بغداد (٣٢٨/٣).

(٥) الجرح والتعديل (٨/٣٥٥-٣٥٦) رقم ١٦٣٣.

مرتين كتب في ديوان الشهداء، ومن قرأها ثلاثة حشره الله محشر الأنبياء). ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس^(١) وأسنده ابنه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس^(٢) من طريق يوسف بن عمر القواس^(٣) عن عبد الرحمن بن أبي شيخ البزار عن أحمد بن ماهان الخاقاني عن علي بن مهران^(٤) عن عبدالله بن رشيد عن أبي عبيدة عن الحسن عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبد الرحمن بن أبي شيخ البزار
- ٢ - وأحمد بن ماهان الخاقاني: لم أجدهما ترجمة.
- ٣ - عبدالله بن رشيد أبو عبد الرحمن الجندىسابوري^(٥): قال ابن حبان: (يروي عن أبي عبيدة مجاعة بن الزبير العنكى الأزدي ... مستقىم الحديث)^(٦)، وقال البيهقي: (لا يُحتج به)^(٧). وقال الذهبي: (ليس بقوى وفيه جهالة)^(٨).

(١) رقم (٣١ / ٤) (٣١ / ٤).

(٢) رقم (١٤٠ / ١).

(٣) يوسف بن عمر أبو الفتح القواس: قال الخطيب: (كان ثقة صالحًا صادقًا زاهدًا) مات سنة (٣٨٥) تاريخ بغداد (٤٧٧ / ١٦) رقم ٧٦٢.

(٤) علي بن مهران: ذكر ابن حبان في الثقات (٤٦٩، ٤٥٨ / ٨) راوين بهذا الاسم، ولم يتبين لي إن كان الذي في الإسناد أحدهما.

(٥) الجندىسابوري - بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة - نسبة إلى بلدة جندىسابور من بلاد الأهواز. الأنساب (٩٤ / ٢).

(٦) الثقات (٣٤٣ / ٨).

(٧) السنن الكبرى (١٠٨ / ٦).

(٨) المغني (٤٨١ / ١) رقم ٣١٦٩. ولم يترجم له الذهبي في الميزان، لذا علق ابن التركباني على قول البيهقي المتقدم بقوله: (قلت: ابن رشيد لا ذكر له في الميزان ولا في شيء مما عندنا من كتب الضعفاء). وفاته تضييف الذهبي له في المغني كما تقدم.

٤- أبو عبيدة: وهو مجّاعة بن الزبير العتكى الجنديسابوري^(١); ضعفه شعبة^(٢) والدارقطنى^(٣), وقال الإمام أحمد: (لم يكن به بأس في نفسه)^(٤), وقال ابن عدي: (هو من يُحتمل ويُكتب حديثه)^(٥), وذكره ابن حبان في الثقات^(٦) وقال: (مستقيم الحديث عن الثقات).

٦- الحسن البصري مدلس وقد عنون.

فالحديث منكر؛ قال السخاوي: (لا أصل له)^(٧), وقال الألباني: (موضوع)^(٨).

• وقد ذكر أهل العلم أن قراءة سورة القدر بعد الوضوء بدعة لا أصل لها.
قال الشيخ عبدالله أبي بطين: (أما قراءة سورة القدر بعد الوضوء فلا أصل له)^(٩).
وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١٠): (لم يثبت قراءة سورة {إنا أنزلناه في ليلة القدر} بعد الوضوء فيها نعلم ...).
وقال الشيخ بكر أبو زيد: (قراءة سورة القدر بعد الوضوء بدعة لا أصل لها)^(١١).

(١) ولم يعرفه السيوطي فقال: (أبو عبيدة مجهول) المخواي للفتاوى (١/٥٢٤)، وتابعه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٤٦).

(٢) الشجرة في أحوال الرجال ص ١٩٨-٢٠٢ رقم ٢٠١، والجرح والتعديل (١/١٥٤) رقم ٧١.
(٣) السنن (١/٧٦).

(٤) الجرح والتعديل (٨/٤٢٠) رقم ١٩١٢.
(٥) الكامل (٦/٢٤٢٠).

(٦) (٧/٥١٧).

(٧) المقاصد الحسنة ص ٤٢٤.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٤٦) رقم ١٤٤٩.

(٩) الدرر السنية (٤/١٥٨).

(١٠) (٥/٢٠٣).

(١١) تصحیح الدعاء ص ٢٨٣ و ٣٦٧.

المطلب الثالث: ما روي في الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء.

(١٩)- [١] عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إذا فرغ أحدكم من طهوره فليشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً عبده ورسوله ثم ليصلِّ علىَ، فإذا قال ذلك فُتحت له أبواب الرحمة).

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود:

أوّلها: رواه ابن جعيم في معجم الشيوخ^(١) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٤) من طريق يحيى بن هاشم عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود به. ورواه الدارقطني في سنته^(٥) من الطريق السابق دون قوله: (ثم ليصلِّ علىَ). وفي هذا الإسناد: يحيى بن هاشم السمساري؛ كذبه ابن معين^(٦) وأبو حاتم^(٧) والعقيلي^(٨) وابن حبان^(٩)، وقال النسائي: (متروك الحديث)^(١٠)، وقال ابن عدي:

(١) ص ٢٩٢-٢٩١.

(٢) (٢٣٩/١).

(٣) كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء (٤٤/١).

(٤) (٣٢١/٢) ح ١٦٧٦.

(٥) (٧٣/١).

(٦) الكامل (٧/٢٧٠).

(٧) الجرج والتتعديل (١٩٥/٩) رقم ٨١٥.

(٨) الضعفاء (٤/١٥٣٩) رقم ٢٠٦٧.

(٩) المجرحين (٢/٤٧٧) رقم ١٢١٧.

(١٠) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٢ رقم ٦٦٩.

(يضع الحديث ويسرقه) ^(١).

فهذا الإسناد موضوع؛ قال البيهقي: (وهذا ضعيف لا أعلم رواه عن الأعمش غير يحيى بن هاشم، ويحيى بن هاشم متزوك الحديث) ^(٢)، وقال الألباني: (موضوع) ^(٣).

الطريق الثاني: رواه أبو بكر الإسمايلي في جمهه حديث الأعمش ^(٤) من طريق عمرو بن شمر عن الأعمش به.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن شمر؛ وهو متزوك منكر الحديث كما قال الفلاس ^(٥) والبخاري ^(٦) وأبو حاتم ^(٧) والنسائي ^(٨) والدارقطني ^(٩)، وقال ابن حبان: (كان راضياً يشتم أصحاب رسول الله ﷺ، وكان من يروي الموضوعات عن الثقات ...) ^(١٠).

فهذا الإسناد واه؛ قال الحافظ ابن حجر عقبه: (عمرو متزوك متهم بالوضع) ^(١١).

الطريق الثالث: رواه أبو الشيخ في كتاب الشواب ^(١٢) من طريق محمد بن جابر

(١) الكامل (٢٧٠٦/٧).

(٢) السنن الكبرى (٤٤/١).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/١٤٢) ح ٢٦٣٤، و(١٢/٤٣٤) رقم ٥٦٩١.

(٤) كما في الإمام (٢/٦٨-٦٩) ونتائج الأفكار (١/٢٥٢).

(٥) الجرح والتعديل (٦/٢٣٩) رقم ١٣٢٤.

(٦) التاريخ الكبير (٦/٣٤٤) رقم ٢٥٨٣.

(٧) الجرح والتعديل (٦/٢٣٩) رقم ٢٣٩.

(٨) الصعفاء والمتركون ص ١٨٥ رقم ٤٧٥.

(٩) سؤالات البرقاني ص ٥٣ رقم ٣٧١.

(١٠) المجروحةين (٢/٤١) رقم ٦١٧.

(١١) نتائج الأفكار (١/٢٥٢).

(١٢) كما في الإمام (٢/٦٩)، وجلاء الأفهام ص ٥٩٣ رقم ٤٦٠، ونتائج الأفكار (١/٢٥٢).

البيامي عن الأعمش به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن جابر البيامي؛ وهـاه ابن معين ^(١) والفلاس ^(٢) وأبو زرعة ^(٣)، وقال أبو حاتم: (ذهب كتبه في آخر عمره وسأله حفظه وكان يلقين... وكان يروي أحاديث مناكير ...) ^(٤)، وقال ابن حبان: (كان أعمى يلحق في كتبه ما ليس من حديثه ويسرق ما ذُوكر به فيحدث به) ^(٥).

وقال ابن دقيق العيد: (آخر جهـه أبو موسى الأصبـهـانـي رحـمـهـ اللهـ تـعـالـيـ منـ جـهـةـ أبيـ الشـيـخـ وـقـالـ: هـذـاـ حـدـيـثـ مشـهـورـ لـهـ طـرـقـ عـنـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ وـعـقـبـةـ بـنـ عـامـرـ وـثـوـبـانـ وـأـنـسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ؛ لـيـسـ فـيـ شـيـءـ مـنـهـ ذـكـرـ الـصـلـةـ إـلـاـ فـيـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ).

قلت: محمد بن جابر البيامي روى عنه جمعٌ من الأكابر وقد تكلّم فيه ^(٦).
فهذا الإسناد ضعيف جداً، والإسنادات السابقات تالفنان، فالحديث بمجموع طرقه باقٍ على ضعفه. وما جاء في متنه من ذكر الشهادتين ثابت عن النبي ﷺ كما تقدم في كلام أبي موسى الأصبـهـانـيـ، أما زـيـادـةـ (ثم ليصلـ عـلـيـ) فـهـيـ منـكـرـةـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

(١) تاريخ الدارمي ص ٢٠٢ رقم ٧٤٢؛ قال: (ليس بشيء).

(٢) الجرح والتعديل (٢١٩/٧) رقم ١٢١٥، والكامل (٢١٥٨/٦)؛ قال: (صدق كثـيرـ الـوـهـمـ متـرـوـكـ الحديثـ).

(٣) الجرح والتعديل (٢٢٠/٧)؛ قال: (ساقط الحديث عند أهل العلم).

(٤) المصدر نفسه (٢١٩/٧).

(٥) المجروحين (٢٨١-٢٨٠/٢) رقم ٩٥٢.

(٦) الإمام (٦٩/٢).

(٢٠) - [٢] عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا وضوء لمن لم يصلّ علَيْهِ).^(١)

رواه ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ والطبراني في المعجم الكبير^(٢) من طريق دحيم عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده به.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن إسماعيل بن أبي فديك: وثقة ابن معين^(٣) وغيره، وقال ابن سعد: (ليس بحجۃ)^(٤)، وقال يعقوب بن سفيان: (ضعیف)^(٥)، وقال ابن حبان: (ربما أخطأ)^(٦). وقال ابن حجر: (صدوق)^(٧).
- ٢ - عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد: قال ابن معين: (ضعیف)^(٨)، وقال البخاري^(٩) وأبو حاتم^(١٠): (منکر الحديث)، وقال النسائي: (متروك).

(١) ذكر أبو موسى المديني هذا الحديث تحت: (باب الصلاة عليه في الوضوء) كما في الإمام (٢/٦٢)، وذكره ابن القيم في جلاء الأفهام ص ٥٩٣ في (فصل: من مواطن الصلاة عليه): بعد الفراغ من الوضوء، وكذا قال السخاوي في القول البديع ص ٣٣٩-٣٤٠.

(٢) ص ٦١-٦٢ ح ٨٠.

(٣) (١٤٧/٦).

(٤) تاريخ الدارمي ص ٢١٨ رقم ٨١٩.

(٥) الطبقات الكبرى (٧/٦١٥).

(٦) المعرفة والتاريخ (٣/٥٣).

(٧) الثقات (٩/٤٢).

(٨) تقریب التهذیب (٥٧٣٦).

(٩) الضعفاء للعقيلي (٣/٨٦٣).

(١٠) التاريخ الكبير (٦/١٣٧) رقم ١٩٤٧.

(١١) الجرح والتعديل (٦/٦٨) رقم ٣٥٤.

ال الحديث)^(٣). وقال الذهبي: (واه)^(٤)، وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٥). فالحديث منكر؛ قال ابن دقيق العيد: (أخشى أن يكون هذا غلطًا، فإن الحديث من رواية عبد المهيمن معروفة)^(٦)، وقال ابن القيم عقب الحديث: (عبد المهيمن لا يُحتاج به)^(٧)، وقال الحافظ ابن حجر: (هذا حديث غريب ولفظ المتن أغرب، وعبد المهيمن ضعيف. والمحفوظ عنه بهذا الإسناد "لا صلة إلا بوضوء" ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه " أخرجه ابن ماجه)^(٨)، وقال الألباني: (منكر)^(٩).

والحديث الذي أشار إليه الحافظ في كلامه المتقدم رواه ابن ماجه في سنته^(١٠) عن دحيم بالإسناد المتقدم نفسه بلفظ: (لا صلة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلة لمن لا يصلي على النبي ﷺ، ولا صلة لمن لا يجب الأنصار).

ورواه الروياني في مسنده^(١١) والدارقطني في سنته^(١٢) مختصرًا والحاكم في

(١) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٦ رقم ٤٠٧.

(٢) الكاشف (١/٦٧١) رقم ٣٤٩٧.

(٣) تقريب التهذيب (٤٢٣٥).

(٤) الإمام (٦٢/٢).

(٥) جلاء الأفهام ص ٥٩٤ رقم ٤٦١.

(٦) نتائج الأفكار (١/٢٥٣).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥/١٨٦) رقم ٢١٦٧.

(٨) (١/٣٤٠) ح ٤٠٠.

(٩) (٢٢٧/٢) - (٢٢٨-٢٢٧/٢).

(١٠) (١/٣٥٥).

المستدرك^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق علي بن بحر عن عبد المهيمن به.

وعلي بن بحر ثقة^(٣).

ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) وفي الدعاء^(٥) من طريق عبيد الله بن محمد المنكدرى عن ابن أبي فديك عن أبي بن العباس - أخي عبد المهيمن - عن أبيه عن جده به.

وأبى بن العباس ضعيف^(٦).

فهذا الحديث - مع ضعفه - هو المحفوظ عن عبد المهيمن كما تقدم في كلام ابن دقيق العيد وابن حجر، وكأن أحد الرواة اختصر الحديث فلفق بين جملتين منه، وهو ما في الأصل: (... ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصلّى على النبي ﷺ ...) فقال: (لا وضوء لمن لم يصلّى على النبي ﷺ)، والله أعلم.
 • والصلة على النبي ﷺ من أزكي الأعمال وأجلّها، لكنها كغيرها من العبادات لا يجوز تقييدها بموضع معين أو عدد معين أو زمان معين مما لم ترد الشريعة بتقييده بذلك، ومن ذلك ما ورد في الحديثين المتقددين من تقييد الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء، وقد تقدم بيان ضعفهما، فهذا التقييد ببدعة غير مشروعة.

(١) (٢٦٩/١).

(٢) كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة على النبي ﷺ (٣٧٩/٢).

(٣) تقريب التهذيب (٤٦٩١).

(٤) (١٤٧/١) ح ٥٦٩٩.

(٥) (٩٧٣/٢) ح ٣٨٢.

(٦) الكافش (١/٢٢٨) رقم ٢٩، وتقريب التهذيب (٢٨١).

قال ابن الحاج^(١): (... الصلاة والتسليم على النبي ﷺ من أكبر العبادات وأجلّها، فينبغي أن يُسلّك بها مسلكها فلا توضع إلا في مواضعها التي جعلت لها...). إلى أن قال: (وإنْ كان ذكر الله تعالى والصلاه والسلام على النبي ﷺ حسناً سراً وعلناً، لكن ليس لنا أن نضع العبادات إلا في مواضعها التي وضعها الشارع فيها ومضى عليها سلف الأمة ...).

وعن نافع قال: عطس رجل إلى جنب عبد الله بن عمر فقال: الحمد لله والسلام على رسول الله. فقال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله، ما هكذا علمنا رسول الله ﷺ أن نقول إذا عطسنا، وإنما علمنا أن نقول: الحمد لله رب العالمين^(٢)، انتهى.

وما تقدم ذكره فهو جواب لقول من يقول: إن الصلاة والتسليم على النبي ﷺ مشروع بنص الكتاب والسنّة فكيف يُمنع ! . وقد تقدم جواب من اتصف

(١) هو محمد بن محمد بن العبردي الفاسي الفقيه المعروف بابن الحاج، توفي سنة (٧٣٧). وفيات الونشريسي ولقط الفرائد لابن القاضي المكتاني [مطبوعان ضمن موسوعة أعلام المغرب] (٦٢٦/٢).

(٢) رواه الترمذى في جامعه (٤٥٤-٤٥٥) ح ٢٧٣٨، والحارث في مستنه [كما في بغية الباحث رقم ٨٠٧] والحاكم في المستدرك (٤/٤) ح ٢٦٥-٢٦٦ من طريق زيد بن الريبع عن حضرمي عن نافع عن ابن عمر به. وحضرمي هو ابن عجلان مولى الجارود؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣) رقم ٤١٨، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٣٠٢) رقم ١٣٤٦، وابن حبان في الثقات (٦/٢٤٩)، وقال الذهبي: (صدق) الكاشف (١/٣٤٠) رقم ١١٣٨، وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (١٣٩٥).

قال الترمذى: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الريبع)، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد غريب...)، وقال الألبانى: (إسناده صحيح) إرواء الغليل (٣/٢٤٥).

ووقد في إسناد الحاكم: (عن حضرمي بن لاحق)، وهو خطأ والله أعلم.

بالإنصاف، وهو معدومٌ في الغالب^(١). وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٢): (... ليست الصلاة والسلام على رسولنا وعلى إخوانه النبيين بدعة ... بل هما مشروعان ... فلا يجوز منع الناس منها إلا إذا جيء بها على هيئة لم تكن على عهد السلف الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان ... فهذا مما يُنكر فيه كيفية الصلاة والسلام لعدم ورود ذلك عن سلفنا الصالح، فكان وقوعها على هذه الهيئة هو البدعة التي تُنكر دون أصل الصلاة والسلام^(٣)).

وقال الشيخ صالح الفوزان: (الصلاحة على النبي ﷺ من أفضل الأعمال، وهي مشروعة وفيها أجرٌ عظيم، ولكن تخصيصها بوقتٍ من الأوقات أو بكيفية من الكيفيات لا يجوز إلا بدليل ...^(٤)).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية والأذكار غير المشروعة في الطهارة: (الصلاحة على النبي ﷺ بعد الوضوء^(٥)).

المطلب الرابع: ما روي في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد الوضوء.

(٢١)- [١] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من توضأ فأحسن الوضوء ورفع بصره إلى السماء فقال: أشهد أن

(١) المدخل (٢٤٩/٢). (٢٥١-٢٤٩).

(٢) (٣/٣).

(٣) المتنى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان (٢/١٨٤).

(٤) تصحیح الدعاء ص ٣٦٨.

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ فُتْحَتْ لَهُ ثَنَاءُ
أَبْوَابِ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيْمَانِهَا شَاءَ).

رواوه أبو داود في سنته ^(١) وابن أبي شيبة في مصنفه ^(٢) وفي مسنده ^(٣) وأحمد في
مسنده ^(٤) والدارمي في سنته ^(٥) والنسائي في عمل اليوم والليلة ^(٦) - وعن أبي ابن
السني في عمل اليوم والليلة ^(٧) - والبزار في مسنده ^(٨) وأبو يعلى في مسنده ^(٩)
والدولابي في الكنى والأسماء ^(١٠) والفاكهبي في حديثه ^(١١) والطبراني في المعجم
الكبير ^(١٢) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ^(١٣) كلهم من
طريق أبي عقيل زهرة بن معبد ^(١٤) عن ابن عميه عن عقبة بن عامر عن عمر به.
وبعضهم يرويه عن عقبة مرفوعاً دون ذكر عمر، كما في رواية أبي داود وغيره.

(١) كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا توضأ (١١٩/١) ح ١٧٠.

(٢) (٤/١) و (١٠/٤) (٤٥٢-٤٥١).

(٣) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣١١/١) رقم ٦٥٤.

(٤) (١٩/٢٠) و (٤/١٥٠).

(٥) (١/٥٥٨-٥٥٩) ح ٧٤٣.

(٦) ص ١٧٤ ح ٨٤.

(٧) ص ٣٧-٣٨ ح ٣١.

(٨) (١/٣٦١) ح ٢٤٢.

(٩) (١/١٦٢، ١٦٣، ٢١٣، ٢١٤-٢١٥) و (٣/٢٩٩) ح ١٨٠، ٢٤٩، ١٧٦٣.

(١٠) (٢/٧٤٤) ح ١٢٨٩.

(١١) ص ٤٥٨ ح ٢٢٨.

(١٢) (١٧/٣٣٢-٣٣١) ح ٩١٦.

(١٣) (٣/٣٩٣).

(١٤) زهرة بن معبد القرشي التيمي أبو عقيل المدني نزيل مصر: ثقة عابد، مات سنة (١٢٧). تقريب التهذيب (٢٠٤٠).

وفي هذا الإسناد: ابن عم زهرة بن معبد وهو مبهم؛ قال ابن حجر: (زهرة بن معبد عن ابن عم له عن عقبة بن عامر: لم يُسم^(١)).
فإسناد ضعيف؛ قال المنذري: (في إسناده رجل مجهول)^(٢)، وقال ابن حجر: (هذا حديث حسن من هذا الوجه، ولو لا الرجل المبهم لكان على شرط البخاري، لأنَّه أخرج جميع رواته ... إلا المبهم، ولم أقف على اسمه)^(٣)، وقال الألباني: (إسناده ضعيف لجهالة ابن عم أبي عقيل فإنه لم يُسم، وقد تفرد بذلك رفع النظر إلى النساء، فهي زيادة منكرة).^(٤)

والحديث بدون هذه الزيادة صحيح ثابت من حديث عمر رضي الله عنه^(٥).
(٢٢) - [٢] عن ثوبان رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: (من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى النساء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه؛ فُتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء).
رواوه البزار في سنته^(٦) من طريق أبي سعد البقال عن أبي سلمة عن ثوبان به.
ورواه ابن سنجر في مسنده^(٧) - ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد^(٨) -

(١) تقرير التهذيب (٨٥١٠).

(٢) مختصر سنن أبي داود (١٢٧/١) رقم ١٦٢.

(٣) نتائج الأفكار (١/٢٤٠).

(٤) ضعيف سنن أبي داود (٩/٥٨) رقم ٢٤، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/٢) رقم ٧٠٥.

(٥) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء (١/٢٠٩-٢١٠) ح ٢٣٤.

(٦) كما في الإمام لا بن دقيق العيد (٢/٦٦) والبدر المنير (٢/٢٨٧). قال ابن دقيق العيد: (آخر جه في الثاني من الطهارة من السنن). ولم أقف عليه في حديث ثوبان من مسنده البزار (١٠/٨٩-١٢٧).

(٧) كما في نتائج الأفكار (١/٢٤٢).

(٨) (٣/١٧٨).

والطبراني في المعجم الكبير^(١) وابن السنني في عمل اليوم والليلة^(٢) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٣) من الطريق نفسه دون زيادة رفع البصر إلى السماء. وفي هذا الإسناد: أبو سعد البقال وهو سعيد بن المربزان الأعور؛ قال ابن معين: (ليس بشيء ولا يكتب حديثه)^(٤)، وقال البخاري: (منكر الحديث)^(٥)، وقال أبو زرعة: (لين الحديث مدلس)^(٦)، وقال أبو داود: (ليس بشقة)^(٧)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٨). وقال ابن حجر: (ضعيف مدلس)^(٩). فالإسناد ضعيف جداً، وأصل الحديث ثابت دون زيادة رفع البصر إلى السماء فهي منكرة كما تقدم في الحديث السابق.

قال ابن الملقن: (رواه أبو بكر البزار في سنته كما أفاده الشيخ تقي الدين في الإمام... قلت: ورأيته في أوائل الجزء الثاني انتقاء الدارقطني، ثم قال عقبه: هذا حديث غريب من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، تفرد به أبو سعد البقال سعيد بن المربزان)^(١٠).

(١) (٩٧/٢) ح ١٤٤١.

(٢) ص ٤٠-٣٩ ح ٣٢.

(٣) (٥٨/٣) ح ٢٠٦٨.

(٤) الكامل (١٢١٩/٣).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الجرح والتعديل (٦٣/٤) رقم ٢٦٤.

(٧) سؤالات الأجيري (٢٩١/١) رقم ٤٥١.

(٨) سؤالات البرقاني ص ٣٢ رقم ١٧٦.

(٩) تقريب التهذيب (٢٣٨٩).

(١٠) البدر المنير (٢٨٧/٢). ونقل ابن دقيق العيد في الإمام (٦٦/٢) عن البزار قوله بعد هذا الحديث: (هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن ثبوّان إلا من هذا الوجه). لكن رواه الطبراني في المعجم الأوسط

(٢٣) - [٣] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من توضأ للصلوة وأسبغ الوضوء ورفع رأسه إلى السماء وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ فتح الله له ثمانية أبواب الجنة وقيل له: ادخل من أي باب شئت).
رواوه الخطيب البغدادي في تاريخه ^(١) من طريق دينار مولى أنس بن مالك عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: دينار بن عبد الله أبو مكيس الحبشي؛ قال ابن حبان: (روى عن أنس أشياء موضوعة) ^(٢)، وقال ابن عدي: (منكر الحديث) ^(٣)، وقال الحاكم: (روى عن أنس بن مالك قریباً من مئة حديث أكثرها موضوعة) ^(٤)، وقال ابن الجوزي: (كذاب) ^(٥). وقال الذهبي: (ذاك التالف المتهם).
فالإسناد واه.

وقد روي الحديث عن أنس رضي الله عنه دون زيادة رفع البصر إلى السماء بإسناد أمثل من هذا لكنه ضعيف أيضاً كما سيأتي بيانه في الحديث رقم (٢٤).

= (٤٩٥/١٤٠) ح من طريق مسور بن مورع العنبري عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان به دون زيادة رفع البصر إلى السماء. قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا مسور بن مورع). وقال الهيثمي: (لم أجده من ترجمه) مجمع الزوائد (١/٢٣٩). وقال ابن حجر: (سالم لم يسمع من ثوبان، والراوي له عن الأعمش ليس بالمشهور، والله أعلم). نتائج الأفكار (١/٢٤٣).

(١) (١٢/٥٠٨).

(٢) المجرودين (١/٣٦٢) رقم ٣٣٠.

(٣) الكامل (٣/٩٧٦).

(٤) المدخل إلى الصحيح (١/١٨٣) رقم ٥٦.

(٥) العلل المتأدية (٢/٢١).

(٦) ميزان الاعتدال (٢/٣٠).

(...)- [٤] عن علي رضي الله عنه في حديث الدعاء على كل عضو من أعضاء الموضوع، وفي آخره: (... ورفع رأسه إلى السماء فقال: الحمد لله الذي رفعها بغير عمد).

وهو حديث موضوع، وقد تقدم برقم (١٥).

المطلب الخامس: ما روي في تكرار الشهادتين ثلاث مرات بعد الموضوع.

(٢٤)- [١] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من توضأ فأحسن الموضوع ثم قال ثلاث مرات:أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ فُتح له ثمانية أبواب الجنة من أيها شاء دخل).

رواه ابن ماجه في سنته ^(١) وابن أبي شيبة في مصنفه ^(٢) وفي مسنده ^(٣) وأحمد في مسنده ^(٤) وبخشل في تاريخ واسط ^(٥) وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٦) والدولاي في الكنى والأسماء ^(٧) والطبراني في الدعاء ^(٨) وأبو نعيم في تاريخ أصحابهان ^(٩) والخطيب في موضع أوهام الجمع والتفريق ^(١٠) من طريق عمرو بن

(١) كتاب الطهارة وسنتها، باب ما يقال بعد الموضوع (١/٣٨٢-٣٨٣) ح ٤٦٩.

(٢) (٤/١٠) و(٤٥١/٤).

(٣) كما في إتحاف الخيرة المهرة (١/٣٠٩) ح ٥٢٢.

(٤) (٣/٢٦٥).

(٥) ص ٦٠.

(٦) ص ٤١-٤٠ ح ٣٣.

(٧) (٣/١٠٢٥) ح ١٧٩٦.

(٨) (٢/٩٧٤) ح ٣٨٥.

(٩) (٢/١٥٠).

(١٠) (٢/١٥٠).

عبدالله بن وهب النخعي^(١) عن زيد العمّي عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

- ١- زيد بن الحواري العمّي البصري: ضعفه ابن سعد^(٢) وابن معين^(٣) وابن المديني^(٤) وأبو حاتم^(٥) والنسائي^(٦)، وقال أحمد بن حنبل^(٧) والدارقطني^(٨): (صالح)، وقال أبو زرعة: (ليس بقوى واهي الحديث ضعيف)^(٩)، وقال ابن حبان: (يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها حتى سبق إلى القلب أنه المعتمد لها ...). وقال ابن حجر: (ضعيف)^(١٠).
- ٢- الانقطاع بين زيد العمّي وأنس رضي الله عنه: قال ابن أبي حاتم: (روى عن أنس؛ مرسلاً)^(١١).

فالإسناد ضعيف كما قال النووي^(١٢) والبواصيري^(١٣)، وقال ابن حجر: (هذا

(١) عمرو بن عبدالله بن وهب النخعي: ثقة، من السادسة. تقييّب التهذيب (٥٠٦٧).

(٢) الطبقات الكبرى (٩/٢٣٨).

(٣) الجرح والتعديل (٤/٥٦٠) رقم ٢٥٣٥، والضعفاء للعقيلي (٢/٤٢٩-٤٨٢) رقم ٥٢١.

(٤) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ٥٤ رقم ١٥.

(٥) الجرح والتعديل (٤/٥٦١).

(٦) الكامل (٣/١٠٥٥).

(٧) الجرح والتعديل (٤/٥٦٠).

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ٢٧٧ رقم ٣٤٢.

(٩) الجرح والتعديل (٤/٥٦١).

(١٠) المجروحين (١/٣٨٧) رقم ٣٦٤.

(١١) تقييّب التهذيب (٢١٣١). وقال أيضاً: (اتفقوا على ضعفه من قبل حفظه) نتائج الأفكار (٢/٣٠١).

(١٢) الجرح والتعديل (٤/٥٦٠). وقال الحافظ ابن حجر: (ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه أن روایة زید العمی عن أنس مرسلة) تهذيب التهذيب (١/٦٦٤)، ولم أقف عليه في المطبوع من المراسيل.

(١٣) الأذكار ص ٨٠، والمجموع (٤٨٢/١).

(١٤) مصباح الزجاجة (١/٨٧) ح ١٩٢.

حديث غريب)^(١)، وقال الألباني: (ضعيف بهذا السياق ... وال الحديث صحيح دون قوله "ثلاث مرات").^(٢)

(٢٥) - [٢] عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من قال حين يفرغ من وضوئه: أشهد أن لا إله إلا الله - ثلاث مرات - ؛ لم يُقم حتى تُمحى عنه ذنوبي حتى يصير كيوم ولدته أمه).

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(٣) عن عبدالله بن محمد بن جعفر عن سعد بن محمد البيروقى^(٤) عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن سوار الهدلى عن عمرو بن ميمون بن مهران^(٥) عن أبيه^(٦) عن جده^(٧) عن عثمان رضي الله عنه به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبدالله بن محمد بن جعفر القزويني: قال الدارقطنى: (كذاب يضع الحديث)^(٨).

٢ - سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل التميمي الدمشقي: قال

(١) نتائج الأفكار (١/٢٤٩).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/٨٦) ح ٤٥٧٨.

(٣) ص ٣٦ ح ٢٩.

(٤) سعد بن محمد البيروقى: قال ابن أبي حاتم: (روى عنه أبي، وكتب عنه وهو صدوق ثقة) الجرح والتعديل (٤/٩٥) رقم ٤٢١. وتصح في المطبوع من عمل اليوم والليلة إلى: (سعيد).

(٥) عمرو بن ميمون بن مهران الجزري: ثقة فاضل، مات سنة (١٤٧). تقريب التهذيب (٥١٢١).

(٦) ميمون بن مهران: ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٧) مهران والد ميمون الجزري: (قال البغوي: ذكره البخاري في الصحابة وقال: سكن الشام) الإصابة (٣/٤٦٧).

(٨) سؤالات الحاكم للدارقطنى ص ١٢٠ رقم ١١٥.

أبو داود: (ثقة يخطئ كما يخطئ الناس) ^(١)، وقال أبو حاتم: (صحيح مستقيم الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والجهولين...) ^(٢)، وذكر نحو ذلك ابن معين ^(٣) وصالح بن محمد البغدادي ^(٤) وابن حبان ^(٥) والدارقطني ^(٦).
وقال الذهبي: (ثقة لكنه مكثر عن الضعفاء) ^(٧)، وقال ابن حجر: (صحيح يخطئ) ^(٨).

-٣- عبد الرحمن بن سوار الهذلي ^(٩): لم أجده له ترجمة، وقال الحافظ ابن حجر: (ما عرفته) ^(١٠). ولعله من المجاهيل الذين روى عنهم سليمان ابن بنت شرحبيل.
فالإسناد واه؛ قال النووي: (إسناده ضعيف) ^(١١)، وقال ابن حجر: (...شيخ ابن السندي فيه عبدالله بن محمد بن جعفر هو القزويني راوي مصر، وقد اتهمه بوضع الحديث) ^(١٢).

(١) سؤالات الأجري (١٩٠/٢) رقم ١٥٦٦.

(٢) الجرح والتعديل (١٢٩/٤) رقم ٥٥٩.

(٣) الضعفاء للعقيلي (٤٩٧/٢) رقم ٦١٨.

(٤) تهذيب الكمال (١٢/٣٠).

(٥) الثقات (٨/٢٧٨).

(٦) سؤالات الحاكم ص ٢١٨-٢١٧ رقم ٣٣٩.

(٧) الكافش (٤٦٢/١) رقم ٢١١١.

(٨) تقريب التهذيب (٢٥٨٨). وقد سقطت ترجمة سليمان بن عبد الرحمن مع تراجم أخرى في المطبع من تاريخ دمشق؛ انظر (٣٤٩/٢٢) حيث اختلطت ترجمة سليمان بن عبد الرحمن أبي عمير مولى بنى أمية بترجمة سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس وسقط بينهما عدة تراجم وهي ثابتة في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٦٩/١٨٢-١٨٢) وجاءت فيه ترجمة سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي مختصرة جداً. والظاهر أن هذا السقط قديم فقد وقع أيضاً في تهذيب تاريخ دمشق لابن بدران انظر (٦/٢٨٣).

(٩) وفي تهذيب الكمال (١٢/٢٧) والإصابة (٣/٤٦٧): (الملالي).

(١٠) نتائج الأفكار (١/٢٥٠).

(١١) الأذكار ص ٨٠.

(١٢) نتائج الأفكار (١/٢٥٠).

الفصل الثالث:

ما روي في صفة الموضوع،

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في إدخال الماء في العين

عند غسل الوجه في الموضوع.

(٢٦) - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إذا توضأتم فلا تنفضوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان، وأشربوا أعينكم الماء).
هذا الحديث روی من طريقين عن أبي هريرة رضي الله عنه:
أوهما: رواه ابن حبان في المجرورين^(١) وابن عدي في الكامل^(٢) وابن الجوزي
في العلل المتنائية^(٣) من طريق البخاري بن عبيد بن سلمان الطابخي عن أبيه عن
أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١ - البخاري بن عبيد بن سلمان الطابخي - بالموحدة والمعجمة - الكلبي
الشامي:

قال أبو حاتم: (ضعف الحديث ذاہب)^(٤)، وقال ابن حبان: (يروي عن
أبيه عن أبي هريرة بنسخة فيها عجائب)^(٥)، وقال ابن عدي: (روى عن أبيه
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قدر عشرين حديثاً عامتها مناكير، فيها: أشربوا

(١) (٢٣٣/١).

(٢) (٤٩٠، ٥٧/٢).

(٣) (٣٤٩/١) ح ٥٧٣.

(٤) الجرح والتعديل (٤٢٧/٢) رقم ١٧٠٠.

(٥) المجرورين (٢٣٢/١) رقم ١٦١.

أعينكم الماء ...)^(١)، وقال الدارقطني: (ضعيف)^(٢)، وقال الحاكم: (روى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعة)^(٣). وقال ابن حجر: (ضعيف متrock)^(٤).

٢ - عبيد بن سليمان الطابخي والد البخtri: قال أبو حاتم^(٥) والدارقطني^(٦): (مجهول). وكذا قال الحافظ ابن حجر^(٧).

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال البيهقي: (لا يصح سنده)^(٨)، وقال العراقي^(٩) وابن الملقن^(١٠) وابن حجر^(١١): (حديث ضعيف)، وقال الألباني: (موضوع)^(١٢).
 الطريق الثاني: رواه الديلمي في مسنن الفردوس^(١٣) وابن طاهر في صفوۃ التصوف^(١٤) من طريق عبيد الله بن محمد الطابخي عن أبيه عن أبي هريرة به.
 وفي هذا الإسناد:

(١) الكامل (٢/٥٧).

(٢) السنن (١/١٠٢).

(٣) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٣) رقم ٢٧.

(٤) تقریب التهذیب (٢/٦٤٢).

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/٣٦) رقم ٧٣.

(٦) السنن (١/١٠٢).

(٧) تقریب التهذیب (٥/٤٣٧٥).

(٨) السنن الكبرى (١/١٧٧).

(٩) المغني عن حل الأسفار (١/٨١) ح ٣٠٥.

(١٠) البدر المنير (٢/٥٨٢).

(١١) فتح الباري (١/٤٧١) تحت حديث رقم ٢٤٩.

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٣٠٣) رقم ٩٠٣.

(١٣) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٦٢.

(١٤) كما في البدر المنير (٢/٥٨٢).

١٢ - عبيد الله بن محمد الطابخي وأبواه: قال الذهبي: (عبيد الله بن محمد الطابخي عن أبيه عن أبي هريرة: لا يُدرى من هو)^(١)، وقال ابن الملقن: (... ولم يتفرد به البختري بل تابعه عبيد الله بن محمد الطابخي - وإن كان مجھولاً - عن أبيه عن أبي هريرة ...)^(٢)، وقال ابن حجر: (وهذا إسناد مجھول، ولعل ابن أبي السري^(٣) حدث به من حفظه في المذكرة فوهم في اسم البختري بن عبيد، والله أعلم).^(٤)

وعلى كل حال فالحديث لا يثبت بحال، وهو منكر كما قال أبو حاتم^(٥) وابن عدي^(٦) والذهبي^(٧).

• وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يدخل الماء في عينيه في الغسل، كما نسب إليه جماعة من أهل العلم أنه كان يفعل ذلك في الموضوعة أيضاً^(٨)، لكن نفي نافع أن ابن عمر كان يفعل ذلك في الموضوعة.

(١) ميزان الاعتدال (٣/١٤).

(٢) البدر المنير (٢/٥٨٢).

(٣) وهو الراوي عن عبيد الله بن محمد الطابخي.

(٤) التلخيص الحبير (١/١٧٢-١٧٣). وقال في لسان الميزان (٥/٣٤٠) في ترجمة عبيد الله بن محمد الطابخي بعد ذكره كلام الذهبي المتقدم: (وهذا هو عبيد بن سليمان الكلبي؛ معروف وهو والد البختري بن عبيد). وعلق عليه محققه الشيخ أبو غدة بقوله: (... فيه نظر فإن عيضاً يروي عن أبي هريرة بدون واسطة. وعندى أن الذي ذكره الذهبي هو آخر غير عبيد بن سليمان والله أعلم).

(٥) علل الحديث (١/٣٦) رقم ٧٣.

(٦) الكامل (٢/٥٧).

(٧) ميزان الاعتدال (١/٢٢٩) رقم ١١٣٣.

(٨) قال ابن حزم: (صحّ عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يدخل الماء في باطن عينيه في الموضوعة والغسل) المحتل (٢/٧٦).

فقد روی مالک في الموطأ^(١) -

و عبد الرزاق في المصنف^(٢) عن ابن جریج و عبد الله بن عمر العمری -
والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق قتادة - أربعتهم عن نافع أن عبد الله بن
عمر رضي الله عنها كان إذا اغتسل من الجنابة نضح الماء في عينيه.
قال نافع: ولم يكن عبد الله بن عمر ينضح في عينيه الماء إلا في غسل الجنابة، فأمّا
الوضوء للصلوة فلا.^(٤)

• وقد تكاثرت الأحاديث في صفة وضوء النبي ﷺ وغسله، وليس في شيء
يماناً ثبت منها أنه كان يدخل الماء في عينيه، خلافاً لما ورد في الحديث المتقدم
من الأمر بذلك، وقد تقدم بيان ضعفه، فلا يشرع التعبُّد بإدخال الماء في
العين عند الوضوء ولا الغسل، وعلى ذلك جرى عمل سائر العلماء.

قال عبد الله بن عمر العمرى: (لا أعلم أحداً نضح الماء في عينيه إلا ابن
عمر).^(٥)

وقال مالك: (ليس عليه العمل).^(٦)

وقال الشافعى: (ليس عليه أن ينضح في عينيه لأنها ليستا ظاهرتين من
بدنه).^(٧)

(١) رقم ١١١، رقم ٨٩/١)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٧/١).

(٢) رقم ٩٩٠-٩٩١، رقم ٢٥٨/١).

(٣) (١٧٧/١).

(٤) مصنف عبد الرزاق (٢٥٩/١).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) السنن الكبرى (١٧٧/١).

(٧) المصدر نفسه.

وقال ابن المنذر: (وقد كان ابن عمر يشدّ على نفسه في أشياءٍ من أمر وضوئه؛ مِنْ ذَلِكَ: ... نُصْحِهُ الْمَاءُ فِي عَيْنِيهِ ... وَلَيْسَ عَلَى النَّاسِ ذَلِكَ)^(١).

وقال ابن قدامة: (ذكر بعض أصحابنا مِنْ سُنَّةِ الوضوءِ: غسل داخل العينين، وروي عن ابن عمر أَنَّه عَمِي مِنْ كثرة إدخال الماء في عينيه. وقال القاضي: إنَّا نُسْتَحِبُ ذَلِكَ فِي الغَسْلِ ... وَالصَّحِيحُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَسْنُونٍ فِي وَضُوءٍ وَلَا غَسْلٍ، لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَفْعُلْهُ وَلَا أَمْرَ بِهِ، وَفِيهِ ضَرَرٌ. وَمَا ذُكْرَ عَنْ أَبْنَى عَمِرَ دَلِيلٌ عَلَى كِرَاهَتِهِ لَأَنَّهُ ذَهَبَ بِبَصَرِهِ. وَفَعْلٌ مَا يُخَافُ مِنْهُ ذَهَابُ الْبَصَرِ أَوْ نَقْصَهُ مِنْ غَيْرِ وَرُودِ الشَّرْعِ بِهِ - إِذَا لَمْ يَكُنْ حَرْمًا - فَلَا أَقْلَى مِنْ أَنْ يَكُونَ مَكْرُوهًا)^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... سائر ما يُنقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابيات أو التحريريات - إذا لم يوافقه غيره من الصحابة عليه، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه ولا يوافقه - لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد وما تنازعـت فيه الأمة فيجب رده إلى الله والرسول).

ولهذا نظائر كثيرة، مثل ما كان ابن عمر يُدخل الماء في عينيه في الوضوء ... فإن هذا وإن استحبـه طائفة من العلماء ... فقد خالفـهم في ذلك آخرون وقالوا: سائر الصحابة لم يكونـوا يتوصـّلونـ هـكـذا ...)^(٣).

وقال ابن القيم رحمـهـ اللهـ: (... وعبدـاللهـ بنـ عمرـ رضـيـ اللهـ عـنـهـ كانـ يـأخذـ منـ

(١) الأوسط (٤٠٥ / ١).

(٢) المغني (١٥١ / ١٥٢-١٥٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧٨ / ١).

التشديدات بأشياء لا يوافقه عليها الصحابة، فكان يغسل داخل عينيه في الموضوع
حتى عمي من ذلك)^(١).

وقال الشوكاني رحمه الله: (... وقد بين لنا رسول الله ﷺ ما نُزِّل إلينا، فداوم
على المضمضة والاستنشاق، ولم يحفظ أنه أخل بها مرة واحدة ... ولم يُنقل عنه أنه
غسل باطن العين مرة واحدة))^(٢).

(١) زاد المعاد (٤٧/٢).

(٢) نيل الأوطار (١/٢٢٤).

المبحث الثاني: ما روی في مسح الرقبة في الموضوع.

(٢٧)- [١] عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا توضأ مسح عنقه ويقول: قال رسول الله ﷺ: (من توضأ ومسح عنقه لم يغسل بالأغلال يوم القيمة).
 هذا الحديث روی من طريقين عن ابن عمر رضي الله عنهما:
 أوهما: رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ^(١) ومن طريقه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس ^(٢) عن محمد بن أحمد بن محمد حدثنا عبد الرحمن بن داود ^(٣) حدثنا عثمان بن خرّاز ^(٤) حدثنا عمرو بن محمد بن الحسن المكتب حدثنا محمد بن عمرو بن عبيد الأنصاري عن أنس بن سيرين عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:
 ١ - محمد بن أحمد بن محمد: في شيوخ أبي نعيم ثلاثة بهذا الاسم، لكن ذكر العراقي ^(٥) أن الذي في هذا السنن هو أبو بكر المفید الجرجائي؛ قال أبو الوليد الباقي: (أبو بكر المفید شیخ أنکرت عليه أسانید ادعاه (...)). ^(٦) وقال البرقاني: (ليس بحجة) ^(٧)، وقال الخطيب البغدادي: (روى مناکير وعن مشایخ

(١) (٧٨/٢).

(٢) (١٧٦/١).

(٣) عبد الرحمن بن داود بن منصور أبو محمد الفارسي: ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٧٨) رقم ١١٤٠ وقال: (كان من الفقهاء كثير الحديث، كتب بالشام ومصر).

(٤) عثمان بن عبدالله بن محمد بن خرّاز الأنطاكي الحافظ: ثقة، مات سنة (٢٨١). تقریب التهذیب (٤٤٩٠). وتصحّف في إسناد الدیلمی إلى: (عامر بن خرّاز).

(٥) كما في تزییه الشریعة لابن عراق (١/٧٥).

(٦) تاريخ دمشق (٥١/١٢١) رقم ٥٩٦٧.

(٧) تاريخ بغداد (٢/٢٠٦).

مجهولين ...) ، وقال ابن ماكولا: (قد ضعقوه) ^(٣).

وقال الذهبي: (مجموع على ضعفه وأثُرُّه) ^(٤) ، وقال ابن حجر: (متهم) ^(٥).

٢- عمرو بن محمد بن الحسن المكتب: لم يتبيّن لي من هو، لكن جزم الشيخ الألباني بأنه عمرو ابن محمد بن الحسن الزمن المعروف بالأعسم ^(٦) ؛ قال ابن حبان: (شيخ يروي عن الثقات المناكير، وعن الضعفاء الأشياء التي لا تُعرف من حديثهم، ويضع أسامي المحدثين ...) ^(٧) ، وقال الدارقطني: (منكر الحديث) ^(٨) ، وقال الحاكم: (ساقط روى أحاديث موضوعة عن قوم لا يوجد في حديثهم منها شيء) ^(٩).

٣- محمد بن عمرو بن عبيد الأنباري البصري: كان يحيى بن سعيد القطان

(١) المصدر نفسه (٢٠٤/٢).

(٢) الإكمال (٢٨٢/٧).

(٣) المغني (١٥٦/٢).

(٤) لسان الميزان (٦/٥١١) رقم ٦٣٩٤.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٦٨/٢). وقد نقل الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٦٣/١) إسناد أبي نعيم فجاء فيه (عمر بن محمد بن الحسن). وفي الرواية عمر بن محمد بن الحسن الأنصاري، قال ابن حجر: (صدقوا ربها وهم) تقريب التهذيب (٤٩٦٤). وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال (١٩/٤١٧-٤٢٠) أكثر من مئة وثلاثين شيخاً روى عنهم عثمان بن خرزاذ، وليس فيهم عمرو بن محمد بن الحسن ولا عمر بن محمد بن الحسن، وذكر فيهم جعفر بن محمد بن الحسن الأنصاري أخا عمر بن محمد بن الحسن، والله أعلم.

(٦) المجرودين (٢/٥٠) رقم ٦٢٨.

(٧) السنن (١/٣٨).

(٨) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٤) رقم ١٠٨.

يضعفه جداً^(١)، وقال ابن معين^(٢) ويعقوب بن سفيان^(٣): (ضعيف)، وقال ابن حبان: (من ينفرد بالمناقير عن المشاهير)^(٤)، وقال ابن عدي: (أحاديث إفرادات)^(٥). وقال الذهبي: (ضعفوه)^(٦)، وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٧).

ورجال هذا الإسناد بحاجة إلى مزيد تحرير، فإن كانشيخ أبي نعيم هو أبو بكر المفید كما قال العراقي، وعمرو بن محمد بن الحسن هو الأعسم كما قال الألباني، فالإسناد تاليف، وإلا فالإسناد لا يخرج عن دائرة الضعف ففيه محمد بن عمرو بن عبيد الأنصاري وهو ضعيف كما تقدم.

قال العراقي: (فيه أبو بكر المفیدشيخ أبي نعيم، وهو آفته)^(٨)، وقال الألباني: (موضوع)^(٩).

الطريق الثاني: ذكره ابن دقيق العيد في الإمام^(١٠) فقال: (... وقد وقع من

- (١) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٤٩٣/٢) رقم ٣٢٤٨، والضعفاء للعقيلي (٤/١٢٦٨) رقم ١٦٧٢، والكامل (٦/٢٢٣٠).
- (٢) تاريخ الدوري (٢/٥٣٢).
- (٣) المعرفة والتاريخ (٢/١٢٥).
- (٤) المجروين (٢/٢٩٨) رقم ٩٧٨.
- (٥) الكامل (٦/٢٢٣٠).
- (٦) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٦٨ رقم ٣٩١١.
- (٧) تقرير التهذيب (٦١٩٢).
- (٨) تنزيه الشريعة (١/٧٥).
- (٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٦٧) رقم ٧٤٤.
- (١٠) (١/٥٨٥). وقال ابن الملقن: (عزاه الروياني من أصحابنا إلى تصنيف أحد بن فارس فقال: قرأْت جزءاً رواه أبو الحسين بن فارس يأسناده عن فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "من توضاً ومسح بيديه على عنقه وُقِيَ الغَلَّ يوم القيمة". وقال: هذا إن شاء الله حدث صحيح. قلت: وفليح هذا أخرج له الشيخان وتكلم فيه النسائي وغيره، وليت الروياني رحمة الله ذكر لنا باقى إسناده لنتظر في

حدثنا المسجر بن الصلت أبي الصحّاك^(١) حدثنا مسلم بن زياد الحنفي حدثنا فليح - يعني ابن سليمان المديني - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "من توضأ ومسح يديه على عنقه أمن من الغل يوم القيمة".

وهذا من جهة أبي الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة السَّلَيْطِي^(٢) عن أبي العباس عيسى بن محمد بن عيسى المروزي^(٣) (عن المسجر). وفي هذا الإسناد:
١ - مسلم بن زياد الحنفي: قال الذهبي: (مسلم بن زياد الحنفي عن فليح: أتى بخبر كذب في مسح الرقبة)^(٤).

٢ - فليح بن سليمان أبو يحيى المديني: ضعفه ابن معين^(٥) وابن المديني^(٦) وأبو زرعة^(٧) وأبو حاتم^(٨) والنسائي^(٩). وقال ابن حجر: (صدق كثير الخطأ)^(١٠).

= حاله). البدر المنير (٢٢٣/٢). وقال ابن حجر: (بين ابن فارس وفليح مفارزة فيُنظر فيها). التلخيص
الجibir (١٦٣/١).

(١) المسجر بن الصلت أبي الصحّاك القزويني: قال الخليل: (صدق ثقة... وتقع في أحاديثه غرائب يتفرد بها، ومات أول سنة ست وسبعين وثلاثين). الإرشاد (٢/٧١٣-٧١٢) رقم ٥١٠.

(٢) أبو الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة السَّلَيْطِي - بفتح السين -: قال الخطيب: (كان ثقة) ، توفي سنة ٣٦٤. تاريخ بغداد (٤٨٨/٣) رقم ١٠١٨ ، والأنساب (٣/٢٨٥).

(٣) أبو العباس عيسى بن محمد بن عيسى المروزي: قال الخطيب: (كان ثقة). تاريخ بغداد (١٢٥٠/٥٠٠) رقم ٥٨٢٣.

(٤) ميزان الاعتدال (٤/١٠٣) رقم ٨٤٨٧.

(٥) تاريخ الدارمي ص ١٩٠ رقم ٦٩٥ ، والجرح والتعديل (٧/٨٥) رقم ٤٧٩.

(٦) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ١١٧ رقم ١٣٧.

(٧) سؤالات البرذعي (٢/٣٦٦).

(٨) الجرح والتعديل (٧/٨٥).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٧ رقم ٥١٠.

(١٠) تقريب التهذيب (٥٤٤٣).

فالإسناد واهٌ، وتقدم وصف الذهبي للحديث بأنه كذب.

وقد روی الحديث بلفظ: (مسح الرقبة أمان من الغلّ)؛ ذكره الغزالی في الإحياء^(١)؛ وقال النووي: (موضوع ليس من کلام النبي ﷺ)^(٢)، وقال العراقي: (حديث: "مسح الرقبة أمان من الغلّ"؛ أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث [ابن [عمر، وهو ضعيف])^(٣).

والظاهر أن العراقي خرّجه بالمعنى، وإنما أراد الحديث الذي تقدم تخریجه عن ابن عمر، والله أعلم.

وقال ابن الملقن: (هذا الحديث غريب جداً لا أعلم من خرّجه بعد البحث عنه... قال الشيخ تقى الدين ابن الصلاح في کلامه على الوسيط: هذا الحديث هو غير معروف عند أهل الحديث عن رسول الله ﷺ، وهو من قول بعض السلف) وذكر قول النووي المتقدم ثم قال: (وقال في کلامه على الوسيط: هذا حديث باطل موضوع، إنما هو من کلام بعض السلف)^(٤).

(٢٨)- [٢] عن طلحة بن مُصرّف عن أبيه عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال - وهو أول القفا - .

وفي رواية: أنه أبصر النبي ﷺ حين توضاً مسح رأسه وأذنيه وأمّر يديه على قفاه.

(١) (٢٣٨/١).

(٢) المجموع (٤٨٩/١).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (٨٢/١) رقم ٣٠٨. وما بين معقوفين سقط من المطبع، والتوصيب من إتحاف السادة المتدين (٣٦٥/٢).

(٤) البدر المنير (٢٢١-٢٢٢/٢).

هذا الحديث روي من طريقين عن كعب بن عمرو:

أوّلها: رواه أبو داود في سنته^(١) وابن سعد في الطبقات الكبرى^(٢) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) وفي مسنده^(٤) وأحمد في مسنده^(٥) وعبد بن حميد في مسنده^(٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٧) والطبراني في المعجم الكبير^(٨) والبيهقي في السنن الكبرى^(٩) والخطيب في تاريخ بغداد^(١٠) من طريق ليث بن أبي سليم عن طلحة بن مصرف اليامي عن أبيه عن جده به. وفي هذا الإسناد:

١ - ليث بن أبي سليم: ضعفه ابن معين^(١١) وأحمد بن حنبل^(١٢) والبخاري^(١٣) وأبو زرعة^(١٤) وأبو حاتم^(١٥) والنسائي^(١٦) وابن حبان^(١٧). وقال ابن حجر:

- (١) كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ (٩٢/١) ح ١٣٢.
- (٢) (١٨١/٨).
- (٣) (١٦/١).
- (٤) كما في إتحاف الخيرة المهرة (١/٣٣٦-٣٣٧) رقم ٥٧١.
- (٥) (٤٨١/٣).
- (٦) كما في المتنب (١/٣١٢) ح ٣٨٤.
- (٧) كتاب الطهارة، باب فرض مسح الرأس في الوضوء (١/٣٠).
- (٨) (١٨٠/١٩) ح (٤٠٧، ٤٠٨)، (٤٠٩).
- (٩) كتاب الطهارة، باب إمرار الماء على القفاه (١/٦٠).
- (١٠) (٧/١٠٧) ترجمة إبراهيم بن محمد بن أحمد بن محمود النصرابادي.
- (١١) تاريخ الدارمي ص ١٥٩ رقم ٥٦٠، وسؤالات ابن الجنيد ص ٤٠٣ رقم ٥٥٣.
- (١٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/٣٧٩) رقم ٢٦٩١ والمجروحين (٢/٢٢٨).
- (١٣) جامع الترمذى (٤/٤) ح ٤٩٧.
- (١٤) الجرح والتعديل (٧/١٧٩) رقم ١٠١٤.
- (١٥) المصدر نفسه.
- (١٦) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٩ رقم ٥٣٦.
- (١٧) المجروحين (٢/٢٣٧) رقم ٩٠٣.

(صدق اخْتَلَطَ جَدًا وَلَمْ يُتَمِّزْ حَدِيثَهُ فَتُرَكَ) ^(١).

٢- طلحة بن مصرف اليامي: وهو ثقة قارئ فاضل ^(٢)، لكن بعض الرواة قال: عن طلحة عن أبيه عن جده؛ قال أبو حاتم: (طلحة هذا يقال إنه رجل من الأنصار، ومنهم من يقول هو طلحة بن مصرف، ولو كان طلحة بن مصرف لم يختلف فيه) ^(٣).

قال ابن القطان: (قد تبيّن أن طلحة المذكور هو طلحة بن مصرف في نفس الإسناد عند أبي داود... وليث بن أبي سليم معروف الرواية عن طلحة بن مصرف، وخاصة حديث مسح الرأس... وقول أبي حاتم: " لو كان طلحة بن مصرف لم يختلف فيه " ينعكس عليه، ولو كان غيره لم يختلف فيه أو لم يقل الراوي عنه إنه ابن مصرف) ^(٤).

وقال المزي: (قيل إنه طلحة بن مصرف، وقيل غيره وهو الأشبه بالصواب، والله أعلم) ^(٥).

وقال ابن حجر: (... وصرّح بأنه طلحة بن مصرف: ابن السكن وابن مردويه في كتاب أولاد المحدثين ويعقوب بن سفيان في تاريخه وابن أبي خيثمة أيضاً وخلق) ^(٦).

(١) تقييّب التهذيب (٥٦٨٥).

(٢) المصدر نفسه (٣٠٣٤).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥٣/١١) رقم ١٣١.

(٤) بيان الوهم والإيمام (٣١٦/٣).

(٥) تهذيب الكمال (١٣/٤٥٠).

(٦) التلخيص الحبير (١/١٣٤).

وقال أيضاً: (... إن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مصرف فهو مجهول وأبواه مجهول وجده لا يثبت له صحبة لأنه لا يُعرف إلا في هذا الحديث...).^(١)

٣ - مصرف بن كعب بن عمرو أو ابن عمرو بن كعب اليامي: قال ابن القطان: (... عِلْمَة هذه الأخبار كلها الجهل بحال مصرف بن عمرو والد طلحة بن مصرف...).^(٢)، وقال ابن حجر: (مجهول).^(٣).

فوالد طلحة في هذا الإسناد مجهول سواء كان طلحة هو ابن مصرف أو غيره..

٤ - كعب بن عمرو أو عمرو بن كعب اليامي: وهو مختلف في صحبته؛ فقد نفى سفيان بن عيينة^(٤) وابن معين^(٥) أن تكون له صحبة، وقال عبد الرحمن بن مهدي^(٦) وابن حبان^(٧) وابن عبد البر^(٨): (له صحبة). قال ابن حجر: (... فإن كان هو جد طلحة بن مصرف فقد رجح جماعة أنه كعب بن عمرو، وجزم ابن القطان بأنه عمرو بن كعب. وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مصرف فهو مجهول وأبواه مجهول وجده لا يثبت له صحبة لأنه لا يُعرف إلا في هذا الحديث...).^(٩).

(١) تهذيب التهذيب (٤٧٠/٣).

(٢) بيان الوهم والإيمام (٣١٨/٣).

(٣) تقريب التهذيب (٦٦٨٥).

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٧٨-١٧٩ رقم ٦٥٠، والسنن الكبرى للبيهقي (٥١/١).

(٥) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٤٦ رقم ٧١٤. وانظر تاريخ الدوري (٢٧٩-٢٧٨/٢).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٥١/١).

(٧) الثقات (٣٥٣/٣).

(٨) الاستيعاب (١٣٢٣-١٣٢٢/٣) رقم ٢٢٠٢.

(٩) تهذيب التهذيب (٤٧٠/٣).

فالإسناد ضعيف؛ ضعفه البيهقي ^(١) وابن القطان ^(٢) والنwoyi ^(٣) وابن الملقن ^(٤) وابن حجر ^(٥) والألباني ^(٦) وقال: (هذا سند ضعيف لثلاثة أمور: الأول: ضعف ليث... والأمر الثاني: جهة مصرف والد طلحة... والثالث: الاختلاف في صحبة والد مصرف...).

الطريق الثاني: رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٧) وابن السكن في كتاب الحروف ^(٨) من طريق مصرف بن عمرو بن السري بن مصرف بن كعب بن عمرو ^(٩) عن أبيه عن جده يبلغ به كعب بن عمرو قال: رأيت النبي ﷺ توضأ فمسح باطن لحيته وقفاه. وفي هذا الإسناد:

١٢ - عمرو بن السري وأبواه السري بن مصرف: قال عبد الحق: (هذا الإسناد لا أعرفه وكتبته تذكرة حتى أسأل عنه إن شاء الله تعالى) ^(١٠)، وقال ابن

(١) السنن الكبرى (٦٠/١).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٣١٨/٣).

(٣) المجموع (٤٨٨/١).

(٤) البدر المنير (٢٢٥/٢).

(٥) بلوغ المرام ص ١٢ رقم ٥٧.

(٦) ضعيف سنن أبي داود (٤٠-٣٩/٩).

(٧) (١٨١/١٩) ح ٤١٢.

(٨) كما في الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي (١٦٦/١).

(٩) مصرف بن عمرو بن السري بن مصرف بن كعب بن عمرو اليامي: قال أبو زرعة: (كوفي ثقة) الجرح والتعديل (٤٢١/٨) رقم ٤٢١٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٢٠٧/٩). ولم يعرّفه ابن القطان كما في بيان الوهم والإيهام (٣١٩/٣). وتبعه العراقي في ذيل الميزان ص ٤٢١ رقم ٦٩٨ وابن حجر في اللسان (٧٧٥٩/٨) رقم ٧٣.

(١٠) الأحكام الوسطى (١٦٦/١).

القطان: (مصرف بن عمرو بن السري و [أبوه] ^(١) عمرو وجده السري لا يُعرفون) ^(٢).

٣- الانقطاع بين السري بن مصرف بن كعب بن عمرو - أو ابن عمرو بن كعب - وبين جده:

قال ابن القatan: (... فأما إسناد ابن السكن فمجهول مُثبّج ^(٣) ... وليس فيه رواية لمصرف بن عمرو بن كعب وإنما ظهر فيه من السري إلى عمرو بن كعب الذي هو جد طلحة بن مصرف، وسماعه منه ^(٤) لا يُعرف بل ولا تعاصرهما، فالجميع لا يصحّ، فاعلم ذلك) ^(٥).

أي فالحديث لا يصحّ لا بهذا الإسناد ولا بإسناد طلحة المقدم، والله أعلم.

(٦)- [٣] عن وائل بن حجر رضي الله عنه في حديث طويل ذكر فيه صفة وضوء النبي ﷺ، وفيه: فغسل وجهه ثلاثاً وخلّ لحيته ومسح باطن أذنيه ثم أدخل خنصره في داخل أذنه ليبلغ الماء، ثم مسح رقبته وباطن لحيته من فضل ماء الوجه؛ الحديث.

رواہ البزار فی مسنده ^(٧) والطبراني فی المعجم الكبير ^(٨) من طریق محمد بن حجر بن

(١) فی المطبع: (وأبو عمرو) وهو خطأ.

(٢) بیان الوهم والإیهام (٣١٩/٣)، وتقدم بیان أن مصرف بن عمرو ثقة.

(٣) مُثبّج: أي مضطرب، من التشيع وهو التخليل. انظر لسان العرب (٢٢٠/٢).

(٤) أي سماع السري من جده عمرو، وليس المراد سماع طلحة من جده عمرو كما قال محقق كتاب ابن القatan، لأن الكلام في إسناد ابن السكن وليس فيه طلحة أصلاً، والله أعلم.

(٥) بیان الوهم والإیهام (٣١٨-٣١٩/٣).

(٦) (٤٤٨٨-٣٥٥-٣٥٧) ح / (١٠/١٠).

(٧) (١١٨-٤٩/٥١) ح .

عبد الجبار بن وائل عن عمّه سعيد بن عبد الجبار بن وائل عن أبيه^(١) عن أمّه أم يحيى عن وائل بن حجر به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل: قال البخاري: (فيه نظر)^(٢)، وقال ابن حبان: (يروي عن عمّه سعيد بن عبد الجبار عن أبيه وائل بن حجر بنسخة منكرة فيها أشياء لها أصول من حديث رسول الله ﷺ وليس من حديث وائل بن حجر، ومنها أشياء من حديث وائل بن حجر مختصرة جاء بها على التقصي وأفروط فيه، ومنها أشياء موضوعة ليس يشبه كلام رسول الله ﷺ...).^(٣)، وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالقوى عندهم)^(٤). وقال الذهبي: (له مناكير)^(٥).
- ٢ - سعيد بن عبد الجبار بن وائل: قال ابن معين: (لم يكن بشقة)^(٦)، وقال البخاري: (فيه نظر)^(٧)، وقال النسائي: (ليس بالقوى)^(٨). وقال ابن حجر: (ضعيف).^(٩)
- ٣ - أم عبد الجبار، وهي أم يحيى امرأة وائل بن حجر: لم أجدها ترجمة، وقال ابن التركمان: (لم أعرف حالها ولا اسمها).^(١٠)

(١) عبد الجبار بن وائل بن حجر: ثقة، مات سنة (١١٢). تقريب التهذيب (٣٧٤٤).

(٢) التاريخ الكبير (١/٦٩) رقم ١٦٤.

(٣) المجموعين (٢/٢٨٤) رقم ٩٥٨.

(٤) لسان الميزان (٧/٥٨) رقم ٦٦٣٣.

(٥) ميزان الاعتدال (٣/٥١١) رقم ٧٣٦١.

(٦) معرفة الرجال رواية ابن حمز (١/٥٨) رقم ٦٩.

(٧) التاريخ الكبير (٣/٤٩٥) رقم ١٦٥١.

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٥ رقم ٢٨٠.

(٩) تقريب التهذيب (٢٣٤٤).

(١٠) الجوهر النقي (٢/٣٠).

٤- الانقطاع بين عبد الجبار بن وائل وأمه، فقد قيل إنه لم يسمع منها؛ قال المزي: (روى عن أمه أم يحيى، وقيل لم يسمع منها) ^(١).

فإن إسناد ضعيف جداً، وقد ضعفه عبد الحق الإشبيلي ^(٢) والهيثمي ^(٣) والألباني ^(٤).

(٣٠)- [٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أُمِرْتُ باللَّوْضَوْءِ فَوَضَأْنِي جَبَرِيلُ فَرَضَ اللَّوْضَوْءَ، وَسَنَّتُ أَنَا فِيهِ الْاسْتِجَاءَ وَالْمُضِمْضَةَ وَالْاسْتِشَاقَ وَغَسْلَ الْأَذْنَيْنِ وَتَخْلِيلَ الْلَّحِيَّةِ وَمَسْحِ الْقَفَّا، وَهُوَ أَتْمُ الْوَضَوْءِ).

رواہ ابن عدی فی الكامل ^(٥) من طریق إبراهیم بن أبي يحيی عن ابن أبي ذئب عن الزهری عن أبي سلمة عن أبي هریرة به.

وفي هذا الإسناد: إبراهیم بن محمد بن أبي يحيی الأسلمی؛ كذبه يحيی القطان ^(٦) وعلی بن المدینی ^(٧) وأبو حاتم ^(٨) والبزار ^(٩) وابن حبان ^(١٠)، وقال ابن معین ^(١١) وأحمد ^(١٢): (لا يُكتب حدیثه). وقال ابن حجر: (متروک) ^(١٣).

(١) تهذیب الكمال (١٦/٣٩٤).

(٢) الأحكام الوسطى (١/١٦٦-١٦٧).

(٣) بجمع الزوائد (١/٢٣٢).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٤٣-٦٤٤) رقم ٤٤٩. ونقل ابن عراق في تنزية الشريعة

(٥) عن العراقي قوله: (إسناده لا يأس به). لكن الإسناد ظاهر الضعف كما نقدم.

(٦) (٢٢٥/١).

(٧) المجروحين (١/١٠٢).

(٨) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ١٢٤ رقم ١٥٣.

(٩) الجرح والتعديل (٢/١٢٦).

(١٠) تهذیب التهذیب (١/٨٤).

(١١) المجروحين (١/١٠٢) رقم ١٦.

(١٢) تاريخ الدوری (٢/١٣).

(١٣) الجرح والتعديل (٢/١٢٦).

(١٤) تهذیب التهذیب (١/٢٤١).

فالحديث ضعيف جداً، وضعفه عبد الحق في الأحكام الوسطى^(١).

- وقد بين أهل العلم أن مسح الرقبة لم يثبت في صفة وضوء النبي ﷺ، فهو بذلة محدثة.

قال النووي رحمه الله في سياق كلامه عن مسح الرقبة في الوضوء وما للشافعية فيه من أوجه: (... الرابع: لا يُسن ولا يستحب. وهذا هو الصواب، وهذا لم يذكره الشافعي رضي الله عنه ولا أصحابنا المتقدمون... ولم يثبت فيه عن النبي ﷺ. ثبت في صحيح مسلم وغيره عنه ﷺ أنه قال: "شر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلاله" ...).^(٢)

وقال في موضع آخر: (لم يصح عن النبي ﷺ في مسح الرقبة شيء، وليس هو سنة بل هو بذلة...).^(٣)

وقال ابن القيم رحمه الله في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الوضوء: (... ولم يصح عنه في مسح العنق حديثُ البتة).^(٤)

وقال العظيم آبادي: (ما روی في مسح الرقبة كلها ضعاف كما صرّح به غير واحد من العلماء، فلا يجوز الاحتجاج بها).^(٥)

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٦): (لم يثبت في كتاب

(١) (١٦٥/١).

(٢) المجموع (٤٨٨/١).

(٣) نقله ابن الملقن في البدر المنير (٢٢١/٢) (٢٢٢-٢٢١).

(٤) زاد المعاد (١٩٥/١).

(٥) عون المعبود (١/٢٢٢).

(٦) (٢٣٦/٥).

الله تعالى ولا في سنة الرسول ﷺ أن مسح الرقبة سنة من سنن الوضوء، فلا يشرع مسحها).^(١)

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: هل مسح الرقبة في الوضوء غير مستحب؟ فأجاب: (نعم، لا يستحب ولا يشرع مسح العنق، وإنما المسح يكون للرأس والأذنين فقط كما دلَّ على ذلك الكتاب والسنة).^(٢)

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: (العنق ليس محلاً للنظافة في الوضوء شرعاً... ولذلك فإني لا أرى جواز مسحه في الوضوء إلا بدليل خاص يصلح للاحتجاج به، وهو مفقود... وخلاف هذا تشريع بالرأي لا يجوز...).^(٣)

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٠٢/١٠).

(٢) تمام الملة ص ٩٨-٩٩.

المبحث الثالث:

ما روی في مسح الرجلين في الموضوع^(١).

(٣١)- عن عبد الرحمن بن أبي ليلٍ قال: رأيْتُ علِيًّا يوماً فافرغ على يده وغسل وجهه ثلاثة مرات، وغسل ساعده ثم مسح رأسه ثم مسح قدميه ثم قال: هكذا رأيْتُ رسول الله ﷺ يتوضأ.

رواه الجورقاني^(٢) في الأباطيل والمناقير^(٣) من طريق عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلٍ به.
وأوردَه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٤) معلقاً عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول به، وبؤب عليه بقوله: (Hadīth fī masḥ al-raghlīn fī al-wadū). وفي هذا الإسناد:

(١) ورد ذكر مسح القدمين في الوضوء في عدة أحاديث، وفيها الثابت وغيره، وقد ذكر ابن دقيق العيد في الإمام (١١٥٨-٥٩٦) طائفة منها ثم قال: (والآحاديث التي تقدمت في المسح: منهم من أوّلها على أن ذلك تجديد للطهارة لا عن حدث... ومنهم من زعم أن ذلك منسوخ... ومنهم من حل بعض ما ذكرناه على المسح على القدمين وهذا في الخفين...). وإنما أوردتُ هذا البحث لأن بعض المبتدعه يستدلون بالحديث المذكور وما جاء في معناه على أن فرض القدمين في الوضوء هو المسح دون الغسل؛ مخالفين بذلك نصوص الشرع وإجماع الأمة.

(٢) الجورقاني: بضم الجيم وسكون الواو والراء المهملة وفتح القاف وفي آخرها النون، ويقال: الجوزقاني بفتح الزاي والقاف وأخره نون، والأول أرجح. انظر الأنساب (٣٥٦-٣٥٧) بتحقيق المعلمي مع تعليقه عليه، ومقدمة تحقيق الأباطيل والمناقير (١/٦٦-٧٠).

(٣) (١/٣٣٩) رقم ٣٢٢.

(٤) (١/٣٤٩) رقم ٥٧٤.

- ١- عبد الرحمن بن مالك بن مغول: كذبه ابن معين ^(١) وأبو داود ^(٢)، وووهاء
أحمد بن حنبل ^(٣) والبخاري ^(٤) وأبو حاتم ^(٥) والدارقطني ^(٦) والنسائي ^(٧).
 - ٢- يزيد بن أبي زياد الكوفي: لينه ابن معين ^(٨) وأحمد بن حنبل ^(٩) وأبو زرعة ^(١٠)
وأبو حاتم ^(١١) والنسائي ^(١٢) وابن عدي ^(١٣) والدارقطني ^(١٤). وقال ابن حجر:
(ضعيف كبر فتغیر وصار يتلقن، وكان شيعياً) ^(١٥).
- فالحديث واه؛ قال الجورقاني: (هذا حديث منكر، مداره على عبد الرحمن بن

- (١) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٣٧ رقم ٦٨٠ ومعرفة الرجال رواية ابن حمز (١/٦١) رقم ٩٦. وفي تاريخ
الدوري عنه: (ليس بثقة). (٢٥٧/٢).
- (٢) سؤالات الآجري (١/١٥٢) رقم ١١.
- (٣) العلل ومعرفة الرجال (١/٥٤٧-٥٤٨) رقم ١٣٠٤ والجرح والتعديل (٥/٢٨٦) رقم ١٣٦٨.
- (٤) التاريخ الكبير (٥/٣٤٩) رقم ١١٠٣.
- (٥) الجرح والتعديل (٥/٢٨٦).
- (٦) السنن (٢/٧١).
- (٧) الضعفاء والتروكون ص ١٦٠ رقم ٣٨٥.
- (٨) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٨٨ رقم ٨٨٣.
- (٩) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٨٤) رقم ٣١٨٠.
- (١٠) الجرح والتعديل (٩/٢٦٥) رقم ١١١٤.
- (١١) المصدر نفسه؛ قال: (ليس بالقوي)، وقد نقل الجورقاني في كلامه على هذا الحديث في الأباطيل
والمناكير (١/٣٣٩) كلام أبي حاتم في يزيد بن أبي زياد الدمشقي، وترجمته في الجرح والتعديل (٩/٢٦٣).
- (١٢) الضعفاء والتروكون ص ٢٥٦ رقم ٦٨٢.
- (١٣) الكامل (٧/٢٧٣).
- (١٤) سؤالات البرقاني ص ٧٢ رقم ٥٦١.
- (١٥) تقريب التهذيب (٧٧١٧).

مالك بن مغول عن يزيد بن أبي زياد).^(٣)

- ومسح القدمين في الوضوء بداعٌ مخالفٌ لنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (من مسح على الرجلين فهو مبتدع مخالف للسنة المتواترة وللقرآن، ولا يجوز لأحد أن يعمل بذلك مع إمكان الغسل، والرجل إذا كانت ظاهرة وجوب غسلها، وإذا كانت في الخف كان حكمها كما بيَّنته السنة...).^(٣)

(١) الأباطيل والمناقير (١/٣٣٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢١/١٣٤).

الباب الثاني:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدل بها على بدعٍ في

كتاب الصلاة،

وفيه سبعة فصول:

الفصل الأول:

ما روی في صفة الأذان

وما يتعلّق به،

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول:

ما روي في قول المؤذن: حي على خير العمل.

(٣٢)- [١] عن أبي مخذورة رضي الله عنه قال: كنت غلاماً فقال النبي ﷺ:
(اجعل في آخر أذانك: حي على خير العمل).

ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال^(١) في ترجمة أبي بكر أحمد بن محمد بن السري بن أبي دارم الكوفي الرافضي، حيث نقل فيها عن الحافظ محمد بن أحمد بن حماد الكوفي^(٢) قوله: (يحتاجون به في الأذان؛ زعم أنه سمع موسى بن هارون عن الحناني عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي مخذورة رضي الله عنه قال: كنت غلاماً فقال النبي ﷺ: اجعل في آخر أذانك: حي على خير العمل. وهذا حدثنا به جماعة عن الحضرمي عن يحيى الحناني، وإنما هو: اجعل في آخر أذانك: الصلاة خير من النوم...).

وقد رواه بقى بن مخلد في مسنده^(٣) والطبراني في المعجم الكبير^(٤) والدارقطني

(١) (١٣٩/١).

(٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن حماد بن سفيان الكوفي الحافظ؛ محدث الكوفة ومفيدها، مات سنة ٣٨٤. تذكرة الحفاظ (٣/٩٨٦-٩٨٧) رقم ٩٢٢.

(٣) كما في التلخيص الحير (١/٣٦٢).

(٤) (٧/٢٠٩) رقم ٦٧٣٩.

في سنته ^(١) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحناني عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي محدورة رضي الله عنه قال: كنت غلاماً صبياً فآذنتُ بين يدي رسول الله ﷺ الفجر يوم حنين، فلما بلغتُ: حي على الصلاة حي على الفلاح؛ قال رسول الله ﷺ: (الْحَقُّ فِيهَا الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِّنِ النَّوْمِ).

ويحيى بن عبد الحميد الحناني أثُم بسرقة الحديث ^(٢)، لكن تابعه الهيثم بن خالد بن يزيد - وهو ثقة - ^(٣) عن أبي بكر بن عياش به كما في رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار ^(٤)، ولفظه: كنت غلاماً صبياً فقال لي رسول الله ﷺ: (قل: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم).

فزيادة: حي على خير العمل في هذا الحديث هي من صنع أبي بكر بن أبي دارم الرافضي، وقد قال فيه الحاكم: (رافضي غير ثقة) ^(٥)، واتهمه الحافظ محمد بن أحمد بن حماد الكوفي بالوضع، وذكر له عدة أحاديث وضعها في نصر مذهب الرفض ^(٦). وقال الذهبي: (رافضي كذاب) ^(٧)، وقال أيضاً: (شيخ ضال معثر) ^(٨).

(٣٣)- [٢] عن بلال رضي الله عنه أنه كان ينادي بالصبح فيقول: حي على خير العمل، فأمره النبي ﷺ أن يجعل مكانها: الصلاة خير من النوم، وترك حي

(١) (٢٣٧/١).

(٢) تقريب التهذيب (٧٥٩١).

(٣) المصدر نفسه (٧٣٦٧).

(٤) (١٣٧/١).

(٥) ميزان الاعتدال (١٣٩/١).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) سير أعلام النبلاء (٥٧٨/١٥).

على خير العمل.

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن عبد الرحمن بن سعد المؤذن عن عبدالله بن محمد بن عمار وعمار وعمراً ابني حفص بن عمر بن سعد عن آباءِهم عن أجدادهم عن بلال به. وفي هذا الإسناد:

١ - يعقوب بن حميد بن كاسب: قال ابن معين^(٣) والنسائي^(٤): (ليس بشيء)، وقال أبو زرعة: (قلبي لا يسكن على ابن كاسب)^(٥)، وقال أبو داود: (رأينا في

(١) (٣٣٧/١) رقم ١٠٧١.

(٢) كتاب الصلاة، باب ما روي في حي على خير العمل (٤٢٥/١).

(٣) تاريخ الدوري (٦٨١/٢)، وقال مضر بن محمد الأستدي: سأليتْ يحيى بن معين عن يعقوب بن حميد بن كاسب فقال: ثقة. الكامل (٢٦٠٨/٧)، ووصف النهي عن هذه الرواية عن ابن معين بالشذوذ. ميزان الاعتدال (٤/٤٥٠) رقم ٩٨١٠. وفي تاريخ ابن أبي خيثمة (٢٩٦-٢٩٧/١): (سمعتْ يحيى بن معين ذكر ابن كاسب فقال: ليس بشقة. فقلت له: من أين قلت؟ قال: لأنه محدود. قلت: أليس هو في ساعه ثقة؟ قال: بل [فقلت له: أنا أعطيك رجالاً تزعم أنه وجب عليه حدٌ وتزعم أنه ثقة. قال: من هو؟ قلت: خلف بن سالم. قال: ذاك إنما شتم بنت حاتم مرة واحدة، وما به بأس لو لا أنه سفيه.] وقد قلت لمصعب الزبيري: إن ابن معين يقول في ابن كاسب إن حديثه لا يجوز لأنَّه محدود؟ قال: بشس ما قال، إنما حدَّ الطالبُون في التعامل، وليس حدود الطالبُين عندنا بشيء بخورهم، وابن كاسب ثقة مأمون صاحب حديث...). وما بين معقوفتين استدركته من التعديل والتجریح للباجي (١٤٢٥/٣) رقم ١٥٣٠، وقد أشار محقق تاريخ ابن أبي خيثمة إلى وجود طمس في الأصل وأنه استدركته من كتاب الباجي وغيره، لكنه لم يثبت العبارات المذكورة بين معقوفتين. وفي تهذيب التهذيب (٤٤١/٤) نقل الحافظ ابن حجر كلام ابن أبي خيثمة مختصرًا أو وقع سقط في المطبع من التهذيب فاختلط المعنى. وقال ابن حمز: (سمعتْ يحيى بن معين وذكر عنده يعقوب بن كاسب فقال: كذاب خبيث عدو الله محدود. قيل له: فمن كان محدوداً لا يُقبل حديثه؟ قال: لا يُقبل حديث من

حدٍ) معرفة الرجال (٥٢/١) رقم ٢٠.

(٤) الضعفاء والمتركون ص ٢٤٥ رقم ٦٤٥.

(٥) الجرح والتعديل (٩/٢٠٦) رقم ٨٦١ وتهذيب الكمال (٣٢١-٣٢٢).

مسنده أحاديث أنكرناها، فطالبناه بالأصول فدافعنـا^(١)، ثم أخرجـها بعد فوجـدنا الأحاديث في الأصول مغيـرة بخطـ طريـ؛ كانت مراسـيل فأـسـنـدـها وزـادـ فيها^(٢)، وقال أبو حـاتـمـ: (هو ضـعـيفـ الحـدـيـثـ)^(٣). وقال الـذـهـبـيـ: (ضـعـيفـ)^(٤)، وقال ابن حـجـرـ: (صـدـوقـ رـبـها وـهـمـ)^(٥).

٢ - عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرـظـ المؤـذـنـ: قال ابن معـينـ: (ضـعـيفـ)^(٦)، وقال البـخارـيـ: (فيه نـظـرـ)^(٧)، وقال أبوـأـمـدـ الـحـاـكـمـ: (حـدـيـثـهـ لـيـسـ بـالـقـائـمـ)^(٨). وقال الـذـهـبـيـ: (فيـ حـدـيـثـهـ نـكـارـةـ)^(٩)، وقال ابن حـجـرـ: (ضـعـيفـ)^(١٠).

٣ - عبد الله بن محمد بن عمار وعمـارـ وـعـمـرـ اـبـنـ حـفـصـ بنـ عـمـرـ بـنـ سـعـدـ القرـظـ: قال عـشـانـ الدـارـمـيـ لـابـنـ مـعـينـ: (عبد الله بن محمد بن عـمـارـ بـنـ سـعـدـ وـعـمـارـ وـعـمـرـ [ابـنـ])^(١١) حـفـصـ بـنـ عـمـرـ بـنـ سـعـدـ عـنـ آـبـائـهـمـ ؟ـ كـيـفـ حـالـ هـؤـلـاءـ ؟ـ

(١) في المطبوع من ضعفاء العقيلي: (فـدـافـعـهـا)ـ والمـثـبـتـ من تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ (٤٤١/٤).

(٢) الضـعـيفـ للـعـقـيـلـيـ (٤/١٥٥٠)ـ رقمـ ٢٠٧٩.

(٣) الجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ (٢٠٦/٩)ـ رقمـ ٨٦١.

(٤) تـلـخـيـصـ الـمـسـتـدـرـكـ (١٩٦/٣).

(٥) تـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ (٧٨١٥).

(٦) تاريخـ اـبـنـ أـبـيـ خـيـثـمـةـ (٢/٣٥٢)ـ رقمـ ٣٣٣٤.

(٧) التـارـيـخـ الـكـبـيرـ (٥/٢٨٧)ـ رقمـ ٩٣٣.

(٨) تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ (٢/٥١٠).

(٩) المـغـنـيـ (١/٥٣٧)ـ رقمـ ٣٥٧٠.

(١٠) تـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ (٣٨٧٣).

(١١) فيـ الأـصـلـ (ابـنـيـ).

فقال: ليسوا بشيء^(١).

وعمر وعمار ابنا حفص بن عمر بن سعد ذكرهما ابن حبان في الثقات^(٢).
فالإسناد ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد، وقد
ضعفه ابن معين)^(٣).

• وقد رويت زيادة حي على خير العمل في الأذان عن ابن عمر وأبي أمامة
بن سهل بن حنيف رضي الله عنهم، كما روي ذلك عن علي بن الحسين
رحمه الله.

أما أثر ابن عمر فقد روى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٤) وعبد الرزاق في مصنفه^(٥)
والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طرق متعددة عن ابن عمر رضي الله عنها أنه
كان يقول في أذانه: حي على خير العمل.

وفي بعض تلك الروايات: كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثاً ويشهد ثلاثاً،
وكان أحياناً إذا قال حي على الفلاح قال على إثرها: حي على خير العمل^(٧).
وفي بعضها أنه كان يقول ذلك في السفر^(٨).

وفي بعضها: كان ابن عمر لا يؤذن في سفره، وكان يقول: حي على الفلاح،

(١) تاريخ الدارمي ص ١٦٩ رقم ٦٠٦.

(٢) (٧/١٧٠) و(٨/٥١٦).

(٣) جمجم الزواهد (١/٣٣٠).

(٤) (١/٢١٥).

(٥) (١/٤٦٤، ٤٦٠) رقم ١٧٨٦، ١٧٩٧.

(٦) كتاب الصلاة، باب ما روي في حي على خير العمل (١/٤٢٤-٤٢٥).

(٧) السنن الكبرى (١/٤٢٤).

(٨) المصادر نفسه (١/٤٢٥).

وأحياناً يقول: حي على خير العمل^(١).

وفي بعضها أنه كان يقيم الصلاة في السفر يقوّلها مرتين أو ثلاثة، يقول: حي على الصلاة حي على الصلاة حي على خير العمل^(٢).

قال الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي معلقاً على الأثر السابق: (معنى الأثر أنه كان لا يؤذن في السفر بل يكتفي بالإقامة، ويكتفي من الإقامة بقوله حي على الصلاة مرتين أو ثلاثة...).^(٣)

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (... وأما المروي عن ابن عمر رضي الله عنهما فإن هذا كان منه بالسفر، إذ كان لا يرى الأذان فيه، ويفعله على سبيل الإيزان والتنبيه، لا على أنه لفظ مسنون. أما وقد أصبح شعاراً للرافضة فيجب هجره حتى ولو في المباح من الكلام).^(٤)

وأما ما روي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف فلم أقف عليه مسندأ، وقال الحب الطبرى في أحكامه^(٥): (رواه سعيد بن منصور في سنته عن أبي أمامة بن سهل البدرى)، وقال البيهقي بعد روايته ما تقدم عن ابن عمر: (وروى ذلك عن أبي أمامة)^(٦)، وقال ابن حزم: (... وقد صح عن ابن عمر وأبي أمامة بن سهل بن حنيف أنهم كانوا يقولون في أذانهم: حي على خير العمل، ولا نقول به

(١) المصدر نفسه (٤٢٤/١).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤٦٤/١) رقم ١٧٩٧.

(٣) من تعليقه على مصنف عبد الرزاق (٤٦٤/١).

(٤) تصحیح الدعاء ص ٣٧٩.

(٥) كما في نيل الأوطار (٥٣١/١).

(٦) السنن الكبرى (٤٢٥/١).

لأنه لم يصح عن النبي ﷺ ولا حجة في أحد دونه)^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... كما يعلم أن حي على خير العمل لم يكن من الأذان الراتب، وإنما فعله بعض الصحابة لعارض تحضيراً للناس على الصلاة...).^(٢)

وأما أثر علي بن الحسين فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق حاتم بن إسحاق^(٥) عن جعفر^(٦) عن أبيه^(٧) ومسلم بن أبي مرريم^(٨) أن علي بن حسين كان يؤذن فإذا بلغ حي على الفلاح قال: حي على خير العمل، ويقول: هو الأذان الأول.

قال البيهقي بعدما روى الأثر المقدم: (وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي ﷺ فيما علم بلاً وأبا مخذورة، ونحن نكره الزيادة فيه، وبالله التوفيق)^(٩).

• وقد يتبين أهل العلم أن زيادة حي على خير العمل في الأذان بدعة محدثة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق كلامه عن الرافضة: (... وهم قد زادوا في الأذان شعاراً لم يكن يعرف على عهد النبي ﷺ، ولا نقل أحد أن النبي ﷺ أمر

(١) المحل (١٦٠/٣).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠٣/٢٣).

(٣) (٢١٥/١).

(٤) (٤٢٥/١).

(٥) حاتم بن إسحاق المداني: صدوق يهم، مات سنة (١٨٦) أو (١٨٧). تقريب التهذيب (٩٩٤).

(٦) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين المعروف بالصادق: صدوق فقيه إمام، مات سنة (١٤٨). المصدر نفسه (٩٥٠).

(٧) محمد بن علي بن الحسين المعروف بالباقي: ثقة فاضل، من الرابعة. المصدر نفسه (٦١٥١).

(٨) مسلم بن أبي مرريم المداني مولى الأنصار: ثقة. المصدر نفسه (٦٦٤٧).

(٩) السنن الكبرى (١). (٤٢٥/١).

بذلك في الأذان، وهو قوله: حي على خير العمل.

وغاية ما يُنقل - إن صَحَّ النقل - أنَّ بعض الصحابة كابن عمر رضي الله عنهمَا كان يقول ذلك أحياناً على سبيل التوكيد ...

ونحن نعلم بالاضطرار أنَّ الأذان الذي كان يؤذنه بلال وابن أم مكتوم في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة، وأبو محدورة بمكة، وسعد القرظ في قباء؛ لم يكن فيه هذا الشعار الرافضي، ولو كان فيه لنقله المسلمين ولم يهملوه، كما نقلوا أيسر منه. فلِمَّا لم يكن في الذين نقلوا الأذان من ذكر هذه الزيادة عُلِّمَ أنها بيعة باطلة).^(١)

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب: (الذي يقول في الأذان: حي على خير العمل يُنكر عليه ويُعلم أنَّ هذا من مبتدعات الرافضة التي ما ورد عن النبي ﷺ فيها شيء، ولا عن أهل بيته ولا عن أصحابه رضي الله عنهم أجمعين...).^(٢)

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (... وأما ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهمَا وعن علي بن الحسين زين العابدين - رضي الله عنه وعن أبيه - أتَهَا كانوا يقولان في الأذان: حي على خير العمل؛ فهذا في صحته عنهمَا نظر وإنْ صحَّه بعض أهل العلم عنهمَا، لكن ما قد عُلِّمَ مِنْ علمهما وفقيههما في الدين يوجِّب التوقف عن القول بصحة ذلك عنهمَا، لأنَّ مثلهما لا يخفي عليه أذان بلال ولا أذان أبي محدورة. وابن عمر رضي الله عنه قد سمع ذلك وحضره، وعلى بن الحسين رحمه الله مِنْ أفقه الناس، فلا ينبغي أنْ يُنَظَّنَ بهما أن يخالفَا سنة رسول الله ﷺ المعلومة المستفيضة في الأذان. ولو

(١) منهاج السنة (٦/٢٩٣-٢٩٤).

(٢) الدرر السننية (٤/٢٠٦-٢٠٧).

فرضنا صحة ذلك عنهم فهو موقف علیهم، ولا يجوز أن تعارض السنة الصحيحة بأقوالها ولا أقوال غيرها، لأنّ السنة هي الحاكمة مع كتاب الله العزيز على جميع الناس، كما قال الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا أطِيعُوا الله وأطِيعُوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فرُدُوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر}. وقد رددنا هذا اللفظ المنقول عنها - وهو عبارة: (حي على خير العمل) في الأذان - إلى السنة فلم نجد لها فيما صحّ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ألفاظ الأذان.

وأما قول علي بن الحسين رضي الله عنه فيما روی عنه أنها في الأذان الأول فهذا يحتمل أنه أراد به الأذان بين يدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أول ما شرع، فإن كان أراد ذلك فقد نسخ بما استقر عليه الأمر في حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبعدها من ألفاظ أذان بلال وابن أم مكتوم وأبي محدورة، وليس فيها هذا اللفظ ...

ثم يقال: إن القول بأنّ هذه الجملة موجودة في الأذان الأول إذا حملناه على الأذان بين يدي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير مسلم به؛ لأنّ ألفاظ الأذان حين شرع محفوظة في الأحاديث الصحيحة وليس فيها هذه الجملة، فعلم بطلانها وأنها بدعة.

ثم يقال أيضاً علي بن الحسين رضي الله عنه من جملة التابعين، فخبره هذا لو صرّح فيه بالرفع فهو في حكم المرسل، والمرسل ليس بحجّة عند جماهير أهل العلم كما نقل ذلك عنهم الإمام أبو عمر ابن عبد البر في كتاب التمهيد، هذا لو لم يوجد في السنة الصحيحة ما يخالفه، فكيف وقد وُجد في الأحاديث الصحيحة الواردة في صفة الأذان ما يدلّ على بطلان هذا المرسل وعدم اعتباره، والله الموفق).

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٤/٢٦٠-٢٦١) و(١٠/٣٥٣-٣٥٤).

وقال الشيخ ابن باز أيضاً: (... أما الزيادة في الأذان بقول المؤذن: حي على خير العمل أو أشهد أن علياً ولِيَ اللَّهُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فِدْعَةٌ لَا أَسَاسٌ لَهَا...). وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١): (... أما قول المؤذن في أذان الصبح: حي على خير العمل؛ فليس ثابت ولا عمل عليه عند أهل السنة، وهذا من مبتدئات الرافضة، فمن فعله يُنكر عليه...).

(١) المصدر نفسه (٣٣٦/١٠).

(٢) (٩٥-٩٦).

المبحث الثاني:

ما روی في الذکر عند سماع الأذان

(٣٤)- [١] عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من قال حين يسمع النداء: مرحباً بالقائلين عدلاً مرحباً بالصلة وأهلاً؛ كتب الله له ألف حسنة ومحى عنه ألف سيئة ورفع له ألفي ألف درجة).

هذا الحديث روي من طريقين عن جعفر بن محمد عن أبيه موصولاً ومرسلاً: أـ فقد ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس^(١) وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس^(٢) من طريق سليمان بن الريبع النهدي عن همام بن مسلم الزاهد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - سليمان بن الريبع النهدي: قال الدارقطني: (متروك)^(٣)، وقال أيضاً: (روى سليمان بن الريبع هذا أحاديث مناكور عن شيخ سماه همام بن مسلم...).^(٤)
- ٢ - همام بن مسلم الزاهد: قال ابن حبان: (كان من يسرق الحديث ويحدث به، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم...).^(٥)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٦)،

(١) (٤/٩٦) رقم ٥٧٩٣ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، ولسان الميزان (٨/٣٤٤) ترجمة همام بن مسلم الزاهد، وذيل الآلاني المصنوعة ص ١٠٣.

(٣) العلل (٨/١١٥-١٠٥). وقال في موضع آخر: (ضعف) المصدر نفسه (١١/١٥٣).

(٤) تاريخ بغداد (١٠/٧٤) رقم ٤٥٩٠.

(٥) المجرودين (٤٤٥/٢) رقم ١١٧٠.

(٦) العلل (٨/١٠٥).

وقال الخطيب البغدادي: (همام بن مسلم مجهول) ^(١).

٣- الانقطاع بين علي بن الحسين وعلي رضي الله عنه: قال أبو زرعة: (محمد بن علي بن الحسين عن علي مرسل) ^(٢).

فإن الإسناد ضعيف جداً، وقد ذكر الحافظ ابن حجر علله المتقدمة ثم قال: (والمن باطل، وإنما يُروى ذلك عن عثمان من فعله، وليس فيه ذكر الثواب المذكور، والله أعلم) ^(٣)، وقال السيوطي: (موضوع) ^(٤).

ب- ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ^(٥) من طريق موسى بن إبراهيم المروزي عن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث. وفي هذا الإسناد: موسى بن إبراهيم أبو عمران المروزي؛ قال ابن معين: (كذاب) ^(٦)، وقال العقيلي: (منكر الحديث لا يتابع على حديثه) ^(٧)، وقال ابن عدي: (شيخ مجهول حدث بالمناقير عن قوم ثقات أو من لا بأس بهم...) ^(٨)، وقال الدارقطني: (متروك) ^(٩)، فهذا مرسل تالق.

(١) تاريخ بغداد (١/٣٣٢).

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٧٥ رقم ٦٧٥.

(٣) لسان الميزان (٨/٣٤٤).

(٤) ذيل الآلآن المصنوعة ص ١٠٣.

(٥) (١٥/٢٩).

(٦) تاريخ بغداد (١٥/٢٩) رقم ٦٩٤٧.

(٧) الضعفاء (٤/١٣١٨) رقم ١٧٤٢.

(٨) الكامل (٦/٢٢٤٧) ولسان الميزان (٨/١٨٨).

(٩) تاريخ بغداد (١٥/٣٠).

وما أشار إليه الحافظ قد روي عن عثمان رضي الله عنه من ثلاث طرق:
أوها: رواه أحمد بن منيع في مسنده^(١) والطبراني في الدعاء^(٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحق عن عبدالله القرشي^(٣) عن عبدالله بن عكيم عن عثمان به.
ولم يذكر ابن منيع في روایته عبدالله القرشي. وفي هذا الإسناد:
١- عبد الرحمن بن إسحق أبو شيبة^(٤) الواسطي الأنصاري: وهو ابن معين^(٥)، والإمام أحمد^(٦) والبخاري^(٧)، وقال أبو زرعة: (ليس بقوي)^(٨)، وقال أبو حاتم:
(ضعيف الحديث منكر الحديث، يكتب حدثه ولا يتحقق به)^(٩). وقال الذهبي:
(ضعفوه)^(١٠)، وقال ابن حجر: (ضعيف)^(١١).
٢- عبدالله أو عبيد الله القرشي: لم يتبعن لي من هو.

(١) كما في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (٤٨٧/١) رقم ٩١٠.

٤٦٠ رقم (٢) (١٠١١/٢)

(٣) في تهذيب الكمال (١٥/٣١٨) و (١٦/٥١٦): (عبد الله القرشى) بالتصغير.

(٤) ذكر ابن حجر في الكني من تقريب التهذيب سبعة رواة كثيئهم أبو شيبة منهم عبد الرحمن بن إسحق المذكور، ثم قال: (أبو شيبة عن عبدالله بن عكيم: يحتمل أن يكون أحد هؤلاء وإنما فمجهول) (٨١٦٥). وروایة ابن منيع قد ترجح أنه أبو شيبة الواسطي عبد الرحمن بن إسحق، والله أعلم.

(٥) تاريخ الدوري (٢/٣٤٤)؛ قال: (ضعيف ليس بشيء)

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٢/٢٨٦) رقم ٢٢٧٨؛ قال: (متروك الحديث)، وقال أيضاً: (ليس بشيء منكر الحديث) المحرر والتتعديل، (٥/٢١٣) رقم ١٠٠١.

(٧) التاريخ الكبير (٥/٢٥٩) رقم ٨٣٥؛ قال: (فيه نظر)، وقال أيضاً: (ذاهب الحديث) العلل الكبير للملائكة، (٢/٩٧٤).

(٨) الخج و التعديا (٢١٣/٥)

العام (٩)

(١٠) الكاشف، (٦٢٠)، رقم ٣١٣٧

(٣٧٩٩)، جـ١٢، هـ٤٠

الطريق الثاني: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(١) والطبراني في المعجم الكبير^(٢) وفي الدعاء^(٣) من طريق قتادة عن عثمان به.

وقتادة لم يدرك عثمان^(٤)، وبذلك أعله الهيشمي في مجمع الزوائد^(٥).

الطريق الثالث: رواه الطبراني في الدعاء^(٦) من طريق حنيف المؤذن عن عثمان

بـه.

وفي إسناده حنيف بن رستم المؤذن الكوفي: قال ابن معين: (هو شيخ)^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٨). وقال الذهبي: (مجهول)^(٩)، وقال ابن حجر: (مجهول من السابعة)^(١٠).

أي فالإسناد منقطع أيضاً.

فأسانيد هذا الأثر عن عثمان رضي الله عنه ضعيفة ومنقطعة، ومع ذلك فمتوتها مضطربة أيضاً، ففي بعضها أن عثمان رضي الله عنه كان إذا سمع الأذان قال: مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلوة مرحباً وأهلاً^(١١)، وفي بعضها أنه كان يقول ذلك

(١) (١٠/٢٢٧-٢٢٨) و (٤٠٨/١) رقم ٩٨٢٢.

(٢) (٤٣/١) رقم ١٢٩.

(٣) (١٠١١/٢) رقم ٤٦١.

(٤) ولقد قتادة سنة (٦١). تهذيب الكمال (٥١٧/٢٣).

(٥) (٤/٢).

(٦) (١٠١١/٢) رقم ٤٥٩.

(٧) المحرح والتعديل (٣١٨/٣) رقم ١٤٢٣.

(٨) (٢٤٨/٦).

(٩) ميزان الاعتدال (٦٢١/١) رقم ٢٣٧٥.

(١٠) تقرير التهذيب (١٥٨٧).

(١١) الدعاء للطبراني (٤٥٩).

إذا قال المؤذن حي على الصلاة^(١)، وفي بعضها أنه كان يقول ذلك إذا سمع المؤذن قال قد قامت الصلاة، ثم ينهض إلى الصلاة^(٢)، وفي بعضها أنه كان يقول ذلك إذا جاءه من يؤذنه بالصلاة^(٣).

فعل التسليم بتقوی أسانید هذا الأثر عن عثمان رضي الله عنه ببعضها فإنه لا يصلح الاحتجاج به على مشروعية هذا الذكر في وقت معين لما تقدم من اختلاف روایاته.

فعل فرض ثبوته عن عثمان رضي الله عنه فهو محمول على أنه كان إذا سمع الأذان أو جاءه من يؤذنه بالصلاحة يقول أحياناً: مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاحة مرحباً وأهلاً، وذلك من باب المبادرة إلى الطاعة وامتثال أمر الله، لا على وجه التحاذف سنة وذكرأ مخصوصاً، والله أعلم.

• وقد بين أهل العلم أن إجابة المؤذن بالذكر المتقدم بدعوة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في سياق كلامه عن الأذكار المبتدةعة في الأذان: (... وكذا قولهم: مرحباً بالقائلين عدلاً إلخ باطل وببدعة)^(٤).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن: (قول: مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاحة مرحباً وأهلاً)^(٥).

(١) المصدر نفسه (٤٦٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٠٨/١٠).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٤٣/١).

(٤) السنن والمبتدعات ص ٤٩.

(٥) تصحیح الدعاء ص ٣٨١.

(٣٥) - [٢] عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (إذا سمعتم المؤذن أذن فقولوا: اللهم افتح أفقاً لقلوبنا بذكرك، وأتم علينا نعمتك وفضلك، واجعلنا في عبادك الصالحين).

رواه ابن حبان في الثقات ^(١) وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٢) ومن طريقه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس ^(٣) من طريق أحمد بن إبراهيم اليحصبي عن الحسن بن حاتم الألهاني عن عمر بن خالد الوهبي عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - أحمد بن إبراهيم بن عبد الحميد اليحصبي: لم أجده له ترجمة.
 - ٢ - الحسن بن حاتم الألهاني: ذكره ابن حبان في الثقات ^(٤) وقال: (الحسن بن حاتم الألهاني: حصي يروي عن عمر بن خالد الوهبي عن أنس بن مالك، روى عنه أحمد بن إبراهيم اليحصبي).
 - ٣ - عمر بن خالد الوهبي: ذكره ابن حبان في الثقات ^(٥) وقال: (يروي عن أنس بن مالك، عداده في أهل الشام، روى عنه الحسن بن حاتم الألهاني).
- قال الألباني: (هذا سند ضعيف مجهول، فإنّ عمر هذا لم أرَ من ذكره غير ابن حبان، ومثله الحسن بن حاتم الألهاني) ^(٦).

(١) (١٥٣/٥).

(٢) ص ٨٠ رقم ١٠٠.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ١/١ ص ٦١.

(٤) (١٦٧/٦).

(٥) (١٥٣/٥).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٨٣) رقم ٢٥٧٠.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: (اللهم افتح لنا أفال قلوبنا بذكرك وأتم علينا نعمتك من فضلك واجعلنا من عبادك الصالحين)^(١).

(٣٦) - [٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من سمع المؤذن يؤذن فقال كما يقول، ثم يقول: رضيت بالله ربأ وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وبالقرآن إماماً وبالكعبة قبلة،أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدأ عبده ورسوله، ثم قال: اللهم اكتب شهادتي هذه في عليين وأشهد عليها ملاتكتك المقربين وأنبياءك المرسلين وعبادك الصالحين، وانختم عليها بأمين، واجعل لي عندك عهداً تُؤْمِنَّ به يوم القيمة إنك لا تخلف الميعاد؛ بَدَرَتْ إِلَيْهِ بطاقة من تحت العرش فيها أمانة من النار).

رواه البيهقي في الدعوات الكبير^(٢) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٣) من طريق الفضل بن محمد الشعراي عن أبي الوليد هشام بن إبراهيم^(٤) المخزومي عن موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري عن عمه عن^(٥) أبي سلمة عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- الفضل بن محمد بن المسيب الشعراي البيهقي: قال ابن أبي حاتم: (تكلموا

(١) تصحيح الدعاء ص ٣٨٣.

(٢) (١/٣٥) ح ٥١.

(٣) (١/٢٠٦) ح ٢٨١.

(٤) في المطبوع من الترغيب والترهيب: (هشام بن إسماعيل)، لكن رواه ابن حجر في نتائج الأفكار (٣٥٤/١) من طريق الأصبهاني في الترغيب والترهيب وفيه: (هشام بن إبراهيم)، وهو كذلك عند البيهقي.

(٥) كلمة (عن) سقطت من إسناد البيهقي.

فيه)^(١)، وقال ابن الأخرم: (صدوق إلا أنه كان غالياً في التشيع)^(٢)، وقال أبو أحمد الحكم: (رماه الحسين بن محمد بن زياد القباني بالكذب)^(٣)، وقال أبو عبدالله الحكم: (ثقة مأمون لم يطعن في حديثه بحجة)^(٤).

٢- هشام بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي إمام مسجد صنعاء: لم أجده له ترجمة، وقال الألباني: (لم أجده له ذِكْرًا في شيءٍ من كتب الرجال التي عندي والله أعلم)^(٥).

٣- موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري: قال العقيلي: (مجھول بالنقل)^(٦).
وقال الذهبي: (موسى بن جعفر الأنصاري عن عمه: لا يُعرف)^(٧)، وقال ابن حجر: (...ولا رأيت لموسى هذا ذِكْرًا في تاريخ البغدادي ولا ثقات ابن حبان، وهو أخو محمد وإسماعيل ابني جعفر بن أبي كثير المتقين المشهورين، والله أعلم)^(٨).

٤- عمُّ موسى بن جعفر: قال ابن حجر: (لم أقف على اسمه ولا عرفت حاله)^(٩).
فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن حجر: (حديث غريب)^(١٠) وقال الألباني:

(١) الجرح والتعديل (٧/٦٩) رقم ٣٩٣. ونُسب القول في الميزان (٣٥٨/٣) ثم في اللسان (٦/٣٥٠) لأبي حاتم، وهو على الصواب في تذكرة الحفاظ (٢/٦٢٧).

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٣٥٨).

(٣) تاريخ دمشق (٤٨/٣٦٥) رقم ٥٦٢٦. وقال الذهبي: (وأما الحسين القباني فرمأه بالكذب فالغ) سير أعلام النبلاء (١٤/٤١٩).

(٤) سؤالات مسعود السجزي ص ١٨٥-١٨٤ رقم ٢٢٤.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١/٤٧٤).

(٦) الضعفاء (٤/١٣٠٧) رقم ١٧٢٨.

(٧) ميزان الاعتدال (٤/٢٠١).

(٨) لسان الميزان (٨/١٩٢-١٩٣).

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) نتائج الأفكار (١/٣٥٥).

(منكر جداً شبه موضوع)^(١).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن: (الزيادة في إجابة المؤذن بعد قوله: "وبالإسلام ديننا" بقول: وبالقرآن إماماً وبالكعبة قبلة، اللهم اكتب شهادتي في عليين...).^(٢)

[٤] - [٤] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة [والدرجة الرفيعة] وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته؛ حلت له شفاعتي يوم القيمة).^(٣)

ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة^(٤) فقال: (حديث الدرجة الرفيعة المدرج فيما يُقال بعد الأذان: لم أره في شيء من الروايات. وأصل الحديث عند أحمد^(٥) والبخاري^(٦) والأربعة^(٧) عن جابر ... وكأنَّ مَن زادها اغترَّ بها وقع في بعض نسخ الشفاء في حديث جابر المشار إليه... ولم أرها في سائر نسخ الشفاء...).
وقال الحافظ ابن حجر بعد أن خرَّج حديث جابر: (وليس في شيءٍ من طرقه

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٧٢/١٤) رقم ٦٧١٤.

(٢) تصحيف الدعاء ص ٣٨٤.

(٣) ص ٢١٢-٢١٣ رقم ٤٨٤.

(٤) في مسنده (٣٥٤/٣) عن علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر به، ومدار الحديث على هذا الإسناد في جميع المصادر التي وقفت عليها.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الدعاء في النداء (٢/١٢٤) ح ٦١٤.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الدعاء عند الأذان (١/٣٦٢) ح ٥٢٩، وجامع الترمذى، أبواب الصلاة، باب ما يقول إذا أذن المؤذن [باب منه] (١/٢٥٢-٢٥٣) ح ٢١١، والنمساني في المجنبي، كتاب الأذان، باب الدعاء عند الأذان (٢/٣٥٦-٣٥٥) ح ٦٧٩، وسنن ابن ماجه، كتاب الصلاة، باب ما يقال إذا أذن المؤذن (٢/٤٨-٤٩) ح ٧٢٢.

ذكر الدرجة الرفيعة...). وقال الألباني في تحرير الحديث المتقدم أيضاً: (وَقَعَ عِنْدَ الْبَعْضِ زِيَادَاتٍ فِي مِتْنِ هَذَا الْحَدِيثِ فَوْجِبَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا... فَذَكَرَ مِنْهَا: (عِنْدَ أَبْنِ السَّنِي^(١): وَالدَّرْجَةُ الرَّفِيعَةُ، وَهِيَ مَدْرَجَةٌ أَيْضًا مِنْ بَعْضِ النَّسَاخِ، فَقَدْ عَلِمْتَ مَا سَبَقَ أَنَّ الْحَدِيثَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ النَّسَائِيِّ، وَلَيْسَ عَنْهُ وَلَا عَنْ غَيْرِهِ...)).

ونحو هذه الزيادة ما جاء في رواية أبي القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٤): (آتَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَالرَّفِيعَةَ)، فهي مدرجة أيضاً من بعض النساخ والله أعلم.

• وقد بين أهل العلم أنّ زيادة (الدرجة الرفيعة) في الذكر بعد الأذان بدعة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري: (ترك إجابة السامعين للأذان بمثل ما يقول المؤذن، ثم تركهم للصلوة على النبي ﷺ وسوءهم له الوسيلة؛ جهل عظيم وحرمان. وزيادة: والدرجة الرفيعة في أثنائه بدعة...)).^(٥)

(١) التلخيص الحير (١/٣٧٦).

(٢) وردت هذه الزيادة المدرجة في كتاب عمل اليوم والليلة لابن السنى في طبعة حيدر آباد سنة ١٣١٥ و ١٣٥٨ وهي غير موجودة في نسخ الكتاب الخطية كما نبه عليه محقق طبعة دار الأرقم الدكتور عبد الرحمن الهي البرني ص ٧٧ والشيخ سليم الملالي في عجلة الراغب المتنى (١٤٨/١)، وقد أثبت الأستاذ بشير عيون في طبعة دار البيان ص ٤٨-٤٩ هذه الزيادة وإن كان وأشار في الحاشية إلى أنها مدرجة وأحال على كلام الشيخ الألباني المتقدم.

(٣) إرواء الغليل (٢٦١/١)، ونحوه في الثمر المستطاب (١٩١/١).

(٤) (٢٠٨/١) ح ٢٨٦ من طريق علي بن عياش بالإسناد المتقدم نفسه.

(٥) السنن والمبتدعات ص ٤٨.

وقال الشيخ الألباني: (... وأما زيادة: الدرجة الرفيعة... فبدعة لم ترد...).^(١)

(٣٨)- [٥] عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال حي على الفلاح قال: (اللهم اجعلنا مفلحين).

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(٢) ومن طريقه الديلمى فى مسند الفردوس^(٣) من طريق عبد الله بن واقد عن نصر بن طريف عن عاصم بن بهلة^(٤) عن أبي صالح^(٥) عن معاوية به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبد الله بن واقد أبو قتادة الحرانى: لىئنه ابن معين^(٦) والإمام أحمد^(٧)، وقال البخارى: (ترکوه منکر الحديث)^(٨)، وقال أبو زرعة: (لا يُحَدِّثُ عنْهُ)^(٩)، وقال أبو حاتم: (تكلموا فيه، منکر الحديث وذهب حديثه)^(١٠)، وقال النسائى: (متروك الحديث)^(١١). وقال ابن حجر: (متروك)^(١٢).

(١) من تعليقه على إصلاح المساجد للقاسمي ص ١٣١.

(٢) ص ٧٤ رقم ٩٢.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٧-١٩٨ والمقاصد الحسنة ص ٨٤ رقم ١٦٥.

(٤) عاصم بن بهلة: هو عاصم بن أبي النجود أبو بكر الكوفي المقرئ، صدوق له أوهام، حجة في القراءة، توفي سنة ١٢٨). تقريب التهذيب (٣٠٤).

(٥) أبو صالح ذكره في السوان زيات المدى: ثقة ثبت، توفي سنة ١٠١). المصدر نفسه (١٨٤١).

(٦) تاريخ الدوري (٢/٣٣٥)، ومعرفة الرجال رواية ابن حمز (١/٦٧) رقم ١٣١.

(٧) العلل ومعرفة الرجال (١/٢٠٦) رقم ٢١٦، و(٢/٥٤) رقم ١٥٣.

(٨) التاريخ الكبير (٥/٢١٩) رقم ٧١٣.

(٩) الجرح والتعديل (٥/١٩٢) رقم ٨٨٣.

(١٠) المصدر نفسه.

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٠ رقم ٣٥٤.

(١٢) تقريب التهذيب (٣٦٨٧).

٢- نصر بن طريف أبو جزي^(١) القصاب الباهلي: كذبه ابن معين^(٢)، وتركه ابن المديني^(٣) والإمام أحمد^(٤) وأبو حاتم^(٥) والنسائي^(٦)، وقال البخاري: (سكتوا عنه، ذاهب)^(٧).

فإسناد واه قال ابن حجر: (هذا حديث غريب... وقد أخرج أحمد^(٨) والطبراني^(٩) من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بهذا الإسناد أنه قال كما قال المؤذن إلى قوله: أشهد أن محمداً رسول الله. وزاد الطبراني^(١٠) من رواية أبان العطار عن عاصم: ثم صَمَت.

فظهر بذلك أن الذي زاده نصر لم يتابع عليه، والله أعلم^(١١). وقال الألباني: (موضوع)^(١٢).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: (اللهم اجعلنا

(١) أبو جزي: قيل هو بكسر الجيم وسكون الزاي، وقيل غير ذلك. انظر المؤتلف والمختلف للدارقطني ٤٩٣/١ مع حاشية محققه، والإكمال لابن ماكولا ٨١/٢) مع تعليق العلامة المعلمي عليه ٧٩/٢-٨١.

(٢) الكامل ٢٤٩٧/٧.

(٣) سوالات عثمان بن أبي شيبة ص ٦٠ رقم ٢٧.

(٤) الجرح والتعديل ٤٦٧/٨ رقم ٢١٣٩.

(٥) المصدر نفسه ٤٦٨/٨)

(٦) الضغفاء والمتروكون ص ٢٣٦ رقم ٦٢٢.

(٧) التاريخ الكبير ١٠٥/٨ رقم ٢٣٥٥.

(٨) مسندي أحد ٤/١٠٠.

(٩) المعجم الكبير ١٩/٣٣٥ رقم ٧٧٠.

(١٠) المصدر نفسه رقم ٧٧١.

(١١) نتائج الأفكار ١/٣٥٧.

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/١٤٣ رقم ٧٠٦.

مفلحين عند قول المؤذن: حي على الفلاح)^(١).

٦-[٣٩] حديث (صدقت وبررت).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني^(٢) وابن حجر الهيثمي^(٣) والقاري^(٤): (لا أصل له).

وقال الصناعي: (... وقيل يقول في جواب التثويب: صدقت وبررت. وهذا استحسان من قائله وإلا فليس فيه سنة تعتمد)^(٥).

ومثله قول: صدق رسول الله ﷺ؛ قال السخاوي: (حديث: صدق رسول الله ﷺ؛ هو كلام يقوله كثيرون من العامة عقب قول المؤذن في الصبح: الصلاة خير من النوم...)^(٦).

لكته ختم كلامه بقوله: (ولكن الراجح قول: صدقت وبررت، لا هذا).
والصواب: لا هذا ولا ذاك، بل الراجح أن يتمثل قول النبي ﷺ: (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول)^(٧).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: (صدقت وبررت

- زاد بعضهم: وبالحق نطقت - في الجواب على التثويب في أذان الصبح:

(١) تصحیح الدعاء ص ٣٨١.

(٢) التلخيص الحبیر (٣٧٨/١).

(٣) كما في كشف الخفاء (٢٨/٢) رقم ١٥٩٢.

(٤) الأسرار المرفوعة ص ٢٣١ رقم ٢٥٨-٢٥٩.

(٥) سبل السلام (٢/٨٤).

(٦) المقاصد الحسنة ص ٢٦٠ رقم ٦١٧.

(٧) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن... (١/٢٨٨-٢٨٩).

٣٨٤ من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

الصلوة خير من النوم، ولا أصل لهذا الجواب فلا يُعمل به)^(١).

(٤٠) - [٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: (من سمع الأذان فقال: اللهم إني أسألك بإقبال ليلك وإدبار نهارك وحضور صلواتك وأصوات دعاتك أن توب عليّ؛ إذا قالها حين يصبح فمات من يومه أو ليله مات شهيداً).

ذكره شирويه الديلمي في الفردوس^(٢)، وعزاه ابنه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس^(٣) لأبي الشيخ عن جعفر بن إبراهيم عن الوليد بن صالح^(٤) عن حبان بن علي العنزي عن الهيثم بن عتبة عن إسماعيل عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - حبان بن علي العنزي: وهو (ضعيف)^(٥)، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥).

٢ - الهيثم بن عتبة: لم أجده له ترجمة.

٣ - إسماعيل: لم يتبيّن لي من هو^(٦).

فإسناد ضعيف.

(٤١) - [٨] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: علّمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب: (اللهم إنّ هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دعاتك

(١) تصحیح الدعاء ص ٣٨٤.

(٢) (٩٦/٤) رقم ٥٧٩٢ ط دار الكتاب العربي.

(٣) كما في حاشية ححقق الفردوس؛ الموضع السابق.

(٤) الوليد بن صالح النخاس - بنون ومعجمة - أبو محمد الجزري: ثقة من صغار التاسعة. تقریب التهذیب (٧٤٢٩).

(٥) المصدر نفسه (١٠٧٦).

(٦) وفي الرواية عن أنس: إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وهو (صدقون به) المصدر نفسه (٤٦٣). وإسماعيل بن سعد بن أبي وقاص، وهو (ثقة حجة) المصدر نفسه (٤٧٩).

فاغفر لي).

رواه أبو داود في سنته^(١) والترمذى في جامعه^(٢) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) - وعنه عبد بن حميد في مسنده^(٤) - وأبو يعلى في مسنده^(٥) - وعنه ابن حبان في الثقات^(٦) - والطبراني في المعجم الكبير^(٧) وفي الدعاء^(٨) وابن السنى في عمل اليوم والليلة^(٩) والحاكم في المستدرك^(١٠) - وعنه البيهقي في السنن الكبرى^(١١) وفي الدعوات الكبرى^(١٢) - والسلفي في الطيوريات^(١٣) من طريق عن أبي كثیر مولی أم سلمة عن أم سلمة به.

ورواه الطحاوي في شرح معانى الآثار^(١٤) من طريق حفصة بنت أبي بكر عن أمها عن أم سلمة به؛ قال الحافظ ابن حجر: (والمحفوظ الأول)^(١٥):

(١) كتاب الصلاة، باب ما يقول عند أذان المغرب (١/٣٦٢-٣٦٣) ح ٥٣٠.

(٢) أبواب الدعوات، باب دعاء أم سلمة (٥/٥٤٣) ح ٣٥٨٩.

(٣) (١٠/٢٢٧) رقم ٩٢٩٩.

(٤) كما في المتنب (٢/٣٨٩) ح ١٥٤١.

(٥) (١٢/٣٢٤-٣٢٣) ح ٦٨٩٦.

(٦) (٦/٢٥٠).

(٧) (٣٠٣/٢٣) ح ٦٨١-٦٨٠.

(٨) (٢/٤٣٤-٤٣٦) ح ٤٣٦-٤٣٤.

(٩) ص ٣٩٣ ح ٦٤٩.

(١٠) (١/١٩٩).

(١١) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا فرغ من ذلك (١/٤١٠).

(١٢) (٢/٩٦-٩٧) ح ٣٣٤-٣٣٣.

(١٣) ص ١٩-١٨ ح ٢٣.

(١٤) كتاب الصلاة، باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان (١/١٤٦).

(١٥) نتاج الأفكار (٣/١٢). وبين الحافظ في إتحاف المهرة (١٨/١٩٠-١٩١) أن ما وقع في إسناد الطحاوي (... عن حفصة بنت أبي بكر عن أمها) هو تصحيف في الموضوعين، والصواب: عن حفصة بنت أبي كثیر عن أبيها.

وفي هذا الإسناد: أبو كثير مولى أم سلمة؛ روى عن مولاته أم سلمة، روى عنه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وابنته حفصة^(١). قال الترمذى: (حفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا أباها)^(٢)، وقال الذہبی في ترجمة حفصة: (لا تُعرف كأبيها)^(٣)، وقال ابن حجر في أبي كثیر: (مقبول)^(٤)، وقال أيضاً: (ما عرفت اسمه ولا حاله)^(٥).

فإن الإسناد ضعيف؛ قال الترمذى: (هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه...)^(٦)، وقال النووي: (في إسناده مجھول)^(٧)، وقال ابن حجر: (هذا حديث غريب)^(٨)، وقال الألبانى: (إسناده ضعيف)^(٩)، وقال أيضاً: (فمِثْلُ هذا

= وقد ذكر المزى طرق الحديث في تحفة الأشراف (٤٤/١٣) ومنها: (... ورواه إسحق بن منصور السلولى عن هريم بن سفيان عن عبد الرحمن بن إسحق عن ابنة أبي كثير عن أم سلمة. ولم يسمّها، ولم يقل عن أبيها). ولم أقف على من أخرج الحديث بهذا السياق، وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٧/١٠) بالإسناد المذكور نفسه عن إسحق بن منصور السلولى عن هريم عن عبد الرحمن بن إسحق عن أبي كثير مولى أم سلمة عن أم سلمة به.

(١) تهذيب الكمال (٤/٥٧٧).

(٢) جامع الترمذى (٥/٥٤٤).

(٣) الكاشف (٢/٥٠٥) رقم ٦٩٧٧.

(٤) تقریب التهذیب (٨/٣٢٠) ب).

(٥) نتائج الأفکار (٣/١٢).

(٦) جامع الترمذى (٥/٥٤٤).

(٧) المجموع (٣/١٢٣)، وضعفه كذلك في الخلاصة (١/٢٩٤-٢٩٥) رقم ٨٤٢.

(٨) نتائج الأفکار (٣/١١). وقال بعد ذلك: (وأبو كثیر ما عرفت اسمه ولا حاله، ولكنه وصف بأنه مولى أم سلمة، فيمكن تحسين حديثه) (٣/١٢).

لكن أبي كثیر مجھول بشهادة الحافظ نفسه، ولم یتابع على حديثه كما تقدم في كلام الترمذى، فتحسين حديثه فيه بعد، وأبعد منه قول الحاکم: (هذا حديث صحيح ولم یخرجاه) المستدرک (١/١٩٩).

(٩) ضعيف سن أبي داود (٩/١٩١) رقم ٨٥، و تمام الملة ص ١٤٩، والتعليق على المشكاة (١/٢١٢).

الحديث لا يجوز نشره بين الأمة إلا مع بيان حاله من الضعف^(١).

(١) تمام المثلث ص ١٤٩.

* وما يُذكر هنا: قول اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة الحق أحيني عليها وتوفني عليها واجعلني من صالحها أهلها عملاً عند سماع الأذان؛ فقد روي مرفوعاً من حديث ابن عمر وأبي أمامة رضي الله عنهمَا ولا يصح، ثبت موقعاً عن ابن عمر رضي الله عنه.

- أمّا حديث ابن عمر: فقد رواه ابن عدي في الكامل (٦/٢٤٣٥) عن ابن عمر رضي الله عنهمَا أن النبي ﷺ كان إذا سمع الأذان أو المؤذن قال: (اللهم رب هذه الصلاة المستجابة لها دعوة الحق وكلمة الحق أحيني عليها وتوفني عليها واجعلني من صالحها عملاً). وفي إسناده محبوب بن الجهم بن واقد الكوفي؛ وهو منكر الحديث. انظر المجرودين (٢/٣٨٢)، رقم ١٠٩٢، والكامل (٦/٢٤٣٥).

- وأمّا حديث أبي أمامة: فقد رواه أبو بعل في مسنده [كما في إتحاف الخيرة المهرة (١/٤٨٦) رقم ٢/٩٠٨]

- ومن طريقه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ص ٧٨-٧٩ ح ٩٨ - والطبراني في الدعاء (٢/١٠١٠) - (١٠١١) ح ٤٥٨، والحاكم في المستدرك (١/٥٤٦-٥٤٧) من طريق الوليد بن مسلم عن عفیر بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة مرفوعاً نحوه.

وإسناده ضعيف جداً، انظر تلخيص المستدرك (١/٥٤٧) وإتحاف الخيرة المهرة (١/٤٨٧) وضعيـف الترغيب والترهـيب (١/١٠٢) رقم ١٧٧.

- أمّا أثر ابن عمر رضي الله عنهمَا: فقد رواه الطبراني في الدعاء (٢/١٠١٢) ح ٤٦٣ عن عثمان بن عمر الضبي عن أبي الوليد الطيالسي -

والبيهـي في السنـنـ الـكـبـرىـ (١/٤١١) من طـريقـ يـحـيـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ عـنـ عـبـدـ الـوهـابـ بـنـ عـطـاءـ - كـلـيهـاـ عـنـ شـعـبـةـ عـنـ عـاصـمـ الـأـحـوـلـ عـنـ أـبـيـ عـيسـىـ الـأـسـوـارـىـ عـنـ أـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ أـنـهـ كـانـ إـذـ سـمـعـ المؤـذـنـ قـالـ: اللـهـ رـبـ هـذـهـ دـعـوـةـ الـمـسـتـجـابـ هـلـ دـعـوـةـ الـحـقـ وـكـلـمـةـ الـإـلـاـخـلـاـنـ أـحـيـنـاـ عـلـيـهـاـ وـتـوـفـنـاـ عـلـيـهـاـ وـاجـعـلـنـاـ مـنـ صـالـحـاـنـ أـهـلـهـاـ عـمـلـاـ].

وفي هذا الإسنـادـ: أـبـوـ عـيسـىـ الـأـسـوـارـىـ، قـالـ أـبـنـ الـمـدـيـنـىـ: (مـجـهـولـ لـمـ يـرـوـ عـنـهـ إـلـاـ قـتـادـةـ) تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ (٤/٥٦٩ـ). وـقـالـ أـحـدـ: (لـأـعـلـمـ أـحـدـاـ رـوـيـ عـنـهـ غـيرـ قـتـادـةـ) الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ (٩/٤١٢ـ) رقم ٢٠٠٢ـ. لـكـنـ روـيـ عـنـهـ أـيـضـاـ كـمـ تـقـدـمـ فـيـ الإـسـنـادـ عـاصـمـ الـأـحـوـلـ، وـانـظـرـ تـهـذـيـبـ الـكـمالـ (٣٤/١٦٦ـ). وـقـالـ الـبـزارـ: (مـشـهـورـ) تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ (٤/٥٦٩ـ). وـذـكـرـهـ اـبـنـ جـبـانـ فـيـ الـقـلـاتـ (٥/٥٨٠ـ)، وـقـالـ الـطـبـرـانـىـ: (بـصـرـيـ ثـقـةـ لـأـخـضـرـنـيـ اـسـمـهـ) تـهـذـيـبـ الـكـيـالـ (٣٤/١٦٦ـ). وـرـوـيـ لـهـ مـسـلـمـ حـدـيـثـاـ مـتـابـعـةـ كـمـ فـيـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ (٤/٥٦٩ـ). وـقـالـ الـذـهـبـيـ: (ثـقـةـ) الـكـاـشـفـ (٦٧٧٣ـ)، وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ: (مـقـبـولـ). الـتـقـرـيـبـ (٨٢٩٤ـ).

المبحث الثالث:

تقبيل الإبهامين مع السباحتين ومسح العينين بهما عند قول المؤذن: أشهد أن محمدًا رسول الله.

(٤٢) - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه لما سمع قول المؤذن أشهد أن محمدًا رسول الله قال مثله وقبل باطن الأنملتين السباحتين ومسح عينيه، فقال النبي ﷺ: (من فعل مثل فعل خليلي فقد حلت عليه شفاعتي). ذكره الديلمي في الفردوس^(١)، وقال السخاوي^(٢): (لا يصح). وكذلك قال الفتني^(٣) والألباني^(٤).

-
- فالإسناد حسن إن شاء الله، لأن أبي عيسى ثقى وروى عنه الاثنان غير قتادة. قال الدارقطني: (الصحيح موقوف عن ابن عمر) الوقوف على الموقف ص ١٠٤ رقم ٨١. وقال الذهبي: (رفعه ضعيف، وإنما هو من قول ابن عمر). تلخيص العلل المتنائية ص ١٣٤ رقم ٣٥٣.
- وقد عزا الشيخ زكريا بن غلام قادر الأثر المتقدم للطبراني في الدعاء فقط وأعلمه بقوله: (هذا إسناد ضعيف وعلته عثمان بن عمر الصبي فإنه لم يوثقه معتبر، وترجم له ابن حبان في الثقات ٤٥٥/٨ وهو معروف بتساهله في توثيق المجاهيل) الإخبار بما لم يصح من أحاديث الأذكار ص ٣٣.
- وفاته قول أبي عبدالله الحاكم فيه: (ثقة مشهور) سؤالات مسعود السجزي ص ٢٣٢ رقم ٣٠٦.
- كما أنه توبع، فقد رواه البيهقي بإسناد آخر إلى شعبة كما تقدم.
- (١) كما في المقاصد الحسنة ص ٣٨٤ رقم ١٠٢١. وفيه: (ذكره الديلمي في الفردوس من حديث أبي بكر الصديق). ولم أجده في طبعتي الفردوس للديلمي.
- (٢) المصدر نفسه.
- (٣) تذكرة الموضوعات ص ٣٤.
- (٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٧٣) رقم ٧٣.

قال المعلمي: (كلمة: لا يصح؛ إنما تقال فيها له قوة، فأمّا هذا فلا يرتاب عالم بالسنة في بطلانه) ^(١).

وقال في موضع آخر: (... روي في ذلك حديث نصّ الأئمة على أنه كذبٌ موضوع ليس من قول النبي ﷺ. على أنه لو لم يكن موضوعاً وكان ضعيفاً لما جاز العمل به إجماعاً؛ أمّا على القول بأن العمل بالضعف لا يجوز مطلقاً فواضح - وهذا هو الحق... ونقل الإجماع على خلافه سهو -، وأمّا على قول من زعم أن الضعف يُعمل به في فضائل الأعمال؛ فلِجواز العمل عندهم شرائطٌ منها اندراج ذلك الفعل تحت عموم ثابت، وهذا الفعل ليس كذلك) ^(٢).

• وقد بين أهل العلم أنّ ما جاء في الحديث المتقدم من تقبيل الإبهامين ومسح العينين بهما عند إجابة المؤذن بدعة لا أصل لها.

سئل العلامة المعلمي عن وضع أظفار الإبهامين على الشفتين والعينين عندما يقول المؤذن: أشهد أنّ محمداً رسول الله، فقال: (بدعة) ^(٣).

وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي من بدع الأذان: (ما يقع من الجهلة من تقبيل ظفري الإبهامين ومسح العينين بهما عند قول المؤذن: أشهد أنّ محمداً رسول الله، معتقدين أنّ فاعله لا يرمد) ^(٤).

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري: (تقبيل ظفري الإبهامين ومسح

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٨ رقم ٥٨.

(٢) العبادة ص ٤٠٨ نقلأً عن كتاب (الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها) لمنصور السهاري ص ٥٣.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الدين المخالف (٢/٩٣).

العينين بها اعتقداً بأنّ فاعله لن يرمد جهلاً وبذلة وكلام باطل...).^(١)

وقال الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي في سياق كلامه عن بدع الأذان: (...ومن البدع أيضاً عند كلمة أشهد أن محمداً رسول الله: أن يقبل السامع إيهامه ويضنه على عينيه بشبهة أنه من عمل ذلك لا ترمد عيناه...).^(٢)

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٣): (لم يثبت في تقبيل الإيهامين عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله؛ عن النبي ﷺ فيما نعلم، فتقبيلها عند ذلك بذلة...).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: (مرحباً بحبيبي وقرة عيني محمد بن عبد الله ﷺ، ثم يقبل إيهامه عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله).^(٤)

(١) السنن والمبتدعات ص ٤٩.

(٢) تحذير المسلمين عن الابداع والبدع في الدين ص ١٩٨.

(٣) ٦/٩٧.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٨١.

المبحث الرابع:

ما روي في الصلاة والسلام على النبي ﷺ قبل الإقامة.

(٤٣) - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، الصلاة رحمك الله. رواه ابن حبان في المجرودين^(١) من طريق أحمد بن عمران الأخفش^(٢) عن زيد بن الحباب^(٣) - ورواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٤) عن مقدام بن داود^(٥) عن عبد الله بن محمد بن المغيرة^(٦) - كليةما عن كامل بن العلاء أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

(١) (٢٢٢ / ٢).

(٢) أحد بن عمران الأخفش: قال أبو حاتم: (صدق) الجرح والتعديل (٦٥ / ٢) رقم ١١٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٨ / ٣٤).

(٣) زيد بن الحباب أبو الحسين العكلي - بضم المهملة وسكون الكاف -: صدوق ينطع في حديث الثوري، مات سنة (٢٣٠). تقريب التهذيب (٤ / ٢١٢٤).

(٤) (٣٧٣-٣٧٢) ح ٨٩٠.

(٥) مقدام بن داود الرّاعيني المصري: ضعفه النسائي والدارقطني وغيرهما، وقال ابن أبي حاتم: (تكلموا فيه). انظر الجرح والتعديل (٨ / ٣٠٣) رقم ١٣٩٩، وميزان الاعتadal (٤ / ١٧٥) ولسان الميزان (٨ / ١٤٤ - ١٤٥).

(٦) عبد الله بن محمد بن المغيرة الكوفي: ضعفه أبو حاتم والدارقطني وغيرهما، وقال الذهبي: (واه). انظر الجرح والتعديل (٥ / ١٥٨) رقم ٧٣٢، وسؤالات السلمي للدارقطني ص ٢٠٨ رقم ١٧٧، والمغني في الضعفاء (١ / ٥٠٦) رقم ٣٣٤٤، وميزان الاعتadal (٢ / ٤٨٧) ولسان الميزان (٤ / ٥٥٤ - ٥٥٦).

ولفظ ابن حبان: السلام عليك يا رسول الله، حي على الصلاة حي على الفلاح.

ورواه العقيلي في الضعفاء^(١) من طريق الحسن بن عبد الله بن أبي عون الثقفي^(٢) عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن بلال أنه كان يأتي رسول الله ﷺ فيقول: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، الصلاة يرحمك الله، حي على الصلاة حي على الفلاح. ولم يذكر أبو هريرة.

ومدار هذه الطرق على: كامل بن العلاء السعدي الكوفي أبي العلاء؛ وثقة ابن معين^(٣) والعجلي^(٤) ويعقوب بن سفيان^(٥)، وقال ابن سعد: (كان قليل الحديث وليس بذلك)^(٦)، وروى له الترمذى حديثاً مداره عليه ثم قال: (هذا حديث غريب)^(٧)، وقال النسائي: (ليس به بأس) وقال مرة: (ليس بالقوى)^(٨)، وقال

(١) ترجمة الحسن بن عبد الله بن أبي عون الثقفي.

(٢) الحسن بن عبد الله بن أبي عون الثقفي الكوفي: قال العقيلي: (في حديثه وهم) الضعفاء (١/٢٥٣) رقم ٢٧٩، وقال ابن عدي: (ليس بمعرفة... منكر الحديث) الكامل (٢/٧٣٥)، وقال الذهبي: (منكر الحديث) ميزان الاعتadal (١/٥٠١).

(٣) تاريخ الدوري (٢/٤٩٣).

(٤) معرفة الثقات (٢/٢٢٤) رقم ١٥٣٩.

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/١٣٢، ١٣٤).

(٦) الطبقات (٨/٥٠٠) رقم ٣٤٨٧.

(٧) جامع الترمذى (١/٣١٧) ح ٢٨٤-٢٨٥. وقال المنذري بعد ذكر كلام الترمذى السابق: (وكان هو أبو العلاء... وثقة يحيى بن معين وتكلم فيه غيره) مختصر سنن أبي داود (١/٤٠٣) رقم ٨١٣.

(٨) تهذيب الكمال (١٠١/٢٤).

ابن حبان: (كان من يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من حيث لا يدرى ...) ^(١)، وروى له ابن عدي عدة أحاديث ثم قال: (رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها... ومع هذا أرجو أنه لا بأس به) ^(٢)، وروى له البيهقي حديثاً ثم قال: (أسنده كامل أبو العلاء وأرسله من هو أوثق منه) ^(٣)، وقال ابن طاهر: (منكر الحديث) ^(٤). وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ) ^(٥).

والخلاصة أن هذا الحديث مما تفرد به كامل بن العلاء، وهو وإن وثقه بعض الأئمة فقد روى مناكير على قلة حديثه، فلا يُحتمل تفرده بهذا الحديث، فالحديث منكر.

وقد أعله الهيثمي في مجمع الزوائد ^(٦) براويه عن كامل بن العلاء في إسناد الطبراني وهو عبدالله بن محمد بن المغيرة، وووافقه الألباني وزاد عليه أن الراوي عنه أيضاً شيخ الطبراني مقدام بن داود ضعيف، وحكم على الحديث بأنه موضوع ^(٧).

لكن الحديث رواه العقيلي وابن حبان من وجهين آخرين عن كامل بن العلاء كما تقدم ^(٨)، فهو علة الحديث والله أعلم.

(١) المجرودين (٢٣١/٢) رقم .٨٩٧.

(٢) الكامل (٦/٢١٠٣).

(٣) السنن الكبرى (١/١٥٢).

(٤) تذكرة الحفاظ ص ١٢٦ رقم .٢٩٩.

(٥) تقريب التهذيب (٤/٥٦٠٤).

(٦) (٢/٧٥).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٢٩٣-٢٩٤) رقم .٨٩١.

(٨) وهذا خلافاً لقول الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن كامل إلا عبدالله بن محمد بن المغيرة) المعجم الأوسط (٨/٣٧٣).

وقد أشار العقيلي إلى الرواية المحفوظة فقال بعد روايته الحديث بالإسناد المتقدم: (وهذا الحديث حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَةَ)^(١) قال حدثنا خلاد بن يحيى^(٢) قال حدثنا أبو العلاء كامل قال حدثنا أبو صالح قال سمعت أبا محدثة يقول في أذان الفجر: حي على الفلاح حي على الفلاح الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم، ويقول في آخر أذانه: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. قال: هذا أولي)^(٣).

• وقد بيّن أهل العلم أن الصلاة على النبي ﷺ قبل الإقامة بدعة محدثة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ويكره أن يوصل الأذان بذكر قبلي، مثل قراءة بعض المؤذنين قبل الأذان { وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً } الآية، وقول بعض من يقيم الصلاة: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ونحو ذلك، لأن هذا محدث وكل بدعة ضلاله، لا سيما وهو تغيير للشعار المشروع، وكذلك إن وصله بذكر بعده)^(٤).

وقال الطحطاوي الحنفي رحمه الله: (... ومن المكروهات: الصلاة على النبي ﷺ في ابتداء الإقامة، لأنّه بدعة)^(٥).

(١) هو أبو يحيى عبدالله بن أحمد بن الحارث بن أبي مسرة المكي؛ قال ابن أبي حاتم: (كتبت عنه بمكة وحمله الصدق) الجرح والتعديل (٦ / ٥) رقم ٢٨، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٦٩ / ٨)، مات سنة ٢٧٩. انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢ / ٦٣٢ - ٦٣٣) رقم ٢٥٢ والعقد الشفين للفاسبي (٥ / ٩٩) رقم ١٤٧٧.

(٢) خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي أبو محمد الكوفي نزيل مكة: صدوق رمي بالإرجاء، مات سنة ٢١٣ وقيل (٢١٧). تقريب التهذيب (١٧٦٦).

(٣) الضعفاء (١ / ٢٥٣).

(٤) شرح العمدة [الجزء الثاني من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة] ص ١١٢ .

(٥) حاشية الطحطاوي عل مراقي الفلاح ص ٢٠٠ .

فانظر كيف أنكر ابن عمر رضي الله عنه وضع الصلاة بجانب الحمد بحججة أنه لم يصنع ذلك، مع تصریحه بأنه يصلی على النبي ﷺ دفعاً لما عسى أن يريد على خاطر أحد أنه أنكر الصلاة عليه ﷺ جملة ! كما يتوهّم ذلك بعض الجهلة حينما يرون أنصار السنة ينكرن هذه البدعة وأمثالها، فيرمونهم بأنهم ينكرون الصلاة

(١) ورأيتها أنا في بعض مساجد دمشق.

(۲) تقدم تحریجہ ص ۱۷۶

عليه صلى الله تعالى عليه وآلـه وسلم، هداهـم الله إلى اتباع السنة)^(٤).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (لا يجوز للمؤذن أن يزيد في الأذان بأي كلام لا قبله ولا بعده، لأن الأذان عبادة توقيفية، وهذا الإقامة، فالواجب على المؤذنين التقيد بما جاء به الشرع المطهر، والحذر من الزيادة التي لم يشرعها الله سبحانه وتعالى، ولا رسوله ﷺ).^(٣)

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: (قول المؤذن قبل الأذان وقبل الإقامة:
اللهم صل على محمد؛ زيادة على المشروع، فهــي بــدعة لا أصل لها ...)^(٤).

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٢٩٤).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء (٦/١٠٦).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٠ / ٣٦٠).

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٢٢ و ٣٩٤.

المبحث الخامس:

ما روي في قول: أقامها الله وأدامها عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

(٤٤) - عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن بلا لاً أخذ في الإقامة، فلماً أن قال: قد قامت الصلاة؛ قال النبي ﷺ: (أقامها الله وأدامها). رواه أبو داود في سنته ^(١) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ^(٢) وفي الدعوات الكبير ^(٣) - وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٤) من طريق سليمان بن داود العتكي أبي الريبع الزهراني ^(٥) عن محمد بن ثابت العبدى عن رجل من أهل الشام عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ به. رواه الطبراني في الدعاء ^(٦) من طريق وكيع عن محمد بن ثابت العبدى عن رجل من أهل الشام عن أبي أمامة به، فلم يذكر شهراً. وفي هذا الإسناد: ١ - محمد بن ثابت العبدى البصري: قال ابن معين ^(٧) وأبو داود ^(٨): (ليس

(١) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع الإقامة (١/١) ح ٣٦٢-٣٦١.

(٢) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع الإقامة (١/٤١١).

(٣) باب القول عند الإقامة (١/٥٣) رقم ٧١.

(٤) ص ٨٢ رقم ١٠٤.

(٥) سليمان بن داود العتكي أبو الريبع الزهراني: ثقة، مات سنة (٢٣٤). تقريب التهذيب (٢٥٥٦).

(٦) (٢/١٠٢٥) ح ٤٩١.

(٧) تاريخ الدوري (٢/٥٠٧).

(٨) الضعفاء للعقيل (٤/١٢٠٦).

بشيء) ، ولئنه ابن المديني ^(١) والبخاري ^(٢) وأبو حاتم ^(٣) والنسائي ^(٤) وأبو أحمد الحاكم ^(٥) ، وقال ابن عدي : (عامة أحاديثه لا يتابع عليه) ^(٦) . وقال ابن حجر : (صدوق لين الحديث) ^(٧) .

٢- الرجل من أهل الشام: وهو مبهم.

٣- شهر بن حوشب الأشعري الشامي: فيه خلاف مشهور وقد خلا منه إسناد الطبراني في الدعاء؛ وثقة ابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة وأبو زرعة ويعقوب بن سفيان وغيرهم، وضعفه شعبة والنسائي وابن حبان وابن عدي والدارقطني وغيرهم ^(٨) . وقال ابن حجر: (صدوق كثير الإرسال والأوهام) ^(٩) . فالحديث ضعيف؛ قال النووي: (حديث ضعيف لأنّ الرجل مجهول، ومحمد بن ثابت العبدبي ضعيف بالاتفاق، وشهر مختلف في عدالته ...) ^(١٠) ، وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(١١) ، وقال أيضاً: (هذا حديث غريب ... وفي سنته الراوي

(١) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ٦٤ رقم ٣٥.

(٢) التاريخ الكبير (١/٥٠) رقم ١٠٥.

(٣) الجرح والتعديل (٧/٢١٦) رقم ١٢٠١.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢١٣ رقم ٥٤٤.

(٥) تهذيب التهذيب (٣/٥٢٦).

(٦) الكامل (٦/٢١٤٧).

(٧) تقريب التهذيب (٥٧٧١).

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/٥٧٨-٥٨٩) رقم ٢٧٨١ وميزان الاعتدال (٢/٢٨٣-٢٨٥) رقم ٣٧٥٦.

(٩) تقريب التهذيب (٢٨٣٠).

(١٠) المجموع (٣/١٣٠).

(١١) التلخيص الحبير (١/٣٧٨).

المبهم، وفي شهر بن حوشب مقال لكن حديثه حسن إذا لم يخالف، ومحمد بن ثابت المذكور هو العبداني فيه مقال أيضاً. وقد رواه وكيع عنه فلم يذكر في السندي شهر بن حوشب ...^(١).

وقال الألباني: (إسناده ضعيف)^(٢)، وقال أيضاً: (حديث واه)^(٣).

• وقد بين أهل العلم أنّ قول: أقامها الله وأدامتها عند قول المقيم: قد قامت

الصلاحة؛ غير مشروع لعدم ثبوته عن النبي ﷺ.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٤): (الأصل في العبادات التوقف وألا يعبد الله إلا بما شرع. ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه قال حينما سمع الإقامة: أقامها الله وأدامتها، ولكن روى أبو داود في سنته ذلك من طريق ضعيف ... وبذلك يتبيّن أن قول: أقامها الله وأدامتها عند قول المقيم: قد قامت الصلاحة؛ غير مشروع لعدم ثبوته عن النبي ﷺ، وإنما الأفضل أن يقول من سمع الإقامة مثل قول المقيم لأنها أذان، وقد قال النبي ﷺ: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول"^(٥)).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله تعقيباً على ما ذكره الشيخ سيد سابق رحمه الله من استحباب إجابة المقيم بأقامها الله وأدامتها: (قلت: بل المستحب أن يقول كما يقول المقيم: قد قامت الصلاة لعموم قوله ﷺ: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما

(١) نتائج الأنوار (١/٣٦١).

(٢) ضعيف سنن أبي داود (٩/١٨٩) رقم ٨٤.

(٣) تمام المتن ص ١٥٠.

(٤) (٦/٩٣)، ونحوه في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (١٠/٣٦٥).

(٥) رواه مسلم، وقد تقدم تخرجه قريباً.

يقول "، وتخصيصه بمثل هذا الحديث لا يجوز لأنَّه حديث واهٍ، وقد ضعفه النووي والعسقلاني وغيرهم ...".^(١)

وذكر الشيخ خير الدين وانلي^(٢) رحمه الله في مبحث (بدعاً متنوعة تتعلق بالصلوة) من الأدعية المحدثة بعد الإقامة: (قولهم: أقامها الله وأدامها وجعلنا من صالحِ أهلها).^(٣)

وقال الشيخ بكر أبو زيد تحت مبحث (من بدعاً الإقامة): (... وقد نبهَ أهل العلم على ألفاظ درجة بين الناس في إجابة الإقامة لا تصح أو لا أصل لها...) وذكر منها: (أقامها الله وأدامها، ويزيد بعضهم: ما دامت السموات والأرض، ويزيد بعضهم: واجعلني من صالح أعمالها، أو: أهلها؛ قول ذلك في إجابتها عند قول المقيم: قد قامت الصلاة. والحديث فيها ضعيف لا تقوم به حجة).^(٤)

(١) تمام المنة ص ١٤٩ - ١٥٠.

(٢) خير الدين وانلي: شاعر الدعوة السلفية في الشام وخطيبها، ومن قدماء تلاميذ الشيخ الألباني رحمه الله، له دواوين شعرية ومؤلفات كثيرة منها (المسجد في الإسلام) و (السلوك الأمثل من هدي النبي المرسل)، توفي رحمه الله في دمشق سنة (١٤٢٥).

(٣) المسجد في الإسلام ص ٢٣٤.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٩٥.

المبحث السادس:

ما روی في تكبير الإمام عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

(٤٥) - عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان إذا قال بلال: قد قامت الصلاة؛ نهض رسول الله ﷺ فكبّر.
 رواه سمويه في فوائده ^(١) وبحشل في تاريخ واسط ^(٢) والبزار في مسنده ^(٣) -
 ومن طريقه ابن حزم في المحل ^(٤) - وأبو القاسم ابن أبي العقب ^(٥) في حديثه عن
 شيوخه ^(٦) والطبراني في المعجم الكبير ^(٧) وابن عدي في الكامل ^(٨) والدارقطني في

(١) كما في فيض القدير (٥/١٥٣).

(٢) ص ٤٣.

(٣) (٢٩٨/٨) ح ٣٣٧١.

(٤) (٤/١١٧).

(٥) أبو القاسم علي بن يعقوب بن إبراهيم بن شاكر المتنداوي الدمشقي المعروف بابن أبي العقب: وصفه الذهبي بالشيخ الإمام محدث دمشق، مات سنة (٣٥٣). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦/٣٨-٣٩) رقم ٢٥.

(٦) ق ٢٠٩، ووقع في إسناده (شهر بن حوشب) بدل العوام بن حوشب، وقد عزا الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩/٢٢٤) رقم ٤٢١ هذا الحديث إلى ابن أبي العقب ثم قال: (ورواه ابن عدي من طرق عن حجاج به) ثم أعلَّ الحديث بالحجاج وقال: (وشهر سيء الحفظ). وقد تقدم أن ابن عدي وغيرها إنما رواه من طريق العوام بن حوشب، فذكر شهر في هذا الإسناد غير محفوظ والله أعلم.

(٧) كما في مجمع الزوائد (٢/٥).

(٨) (٢/٦٥٠).

الأفراد^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) من طريق حجاج بن فروخ عن العوام بن حوشب^(٣) عن عبدالله بن أبي أوفى به. وفي هذا الإسناد:

١ - حجاج بن فروخ التميمي الواسطي: قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٤)، وقال أبو حاتم: (شيخ مجهول)^(٥)، وقال النسائي: (ضعف)^(٦)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٧). وقال الذهبي: (واه)^(٨).

٢ - الانقطاع بين العوام بن حوشب وعبدالله بن أبي أوفى: قال ابن حبان: (العوام بن حوشب ... من جلة الواسطيين، ممن لا يصغر عن لقى الصحابة ولا يصح ذلك له ...).^(٩)

وقال العلائي: (العوام بن حوشب عن عبدالله بن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان إذا أقيمت الصلاة كبر. قال أحمد بن حنبل: العوام لم يلق ابن أبي أوفى، أكبر من لقيه سعيد بن جبير إن كان لقيه، هو يروي عنه وعن طاوس).^(١٠)

(١) كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (١٨٥/٤) رقم ٤٠١٠.

(٢) كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإقامة (٢٢/٢).

(٣) العوام بن حوشب الشيباني أبو عيسى الواسطي: ثقة ثبت فاضل، مات سنة (١٤٨). تغريب التهذيب (٥٢١١).

(٤) تاريخ الدوري (١٠٢/٢).

(٥) الجرح والتعديل (١٦٥/٣).

(٦) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٩٣ رقم ١٧٣.

(٧) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ١٨٧ رقم ١٧٥.

(٨) المذهب في اختصار السنن الكبير (٤٧٦/١).

(٩) مشاهير علماء الأمصار ص ١٧٦.

(١٠) جامع التحصيل ص ٣٠٤ رقم ٥٩٦. وقد روى البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما يُكره من الحلف في البيع (٤٠٠/٤) رقم ٢٠٨٨ حديثاً من طريق العوام بن حوشب عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسيكي عن عبدالله بن أبي أوفى.

وقال ابن جماعة في سياق كلامه عن الحديث المنقطع: (قد يخفى الانقطاع فلا يدركه إلا أهل المعرفة الناتمة، كحديث العوام بن حوشب عن عبدالله بن أبي أوف: كان النبي ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة؛ نهض وكبر. قال أحمد بن حنبل: العوام لم يدرك ابنَ أبي أوفٍ) ^(١).

فال الحديث منكر؛ قال الحافظ ابن رجب: (ذُكر هذا الحديث لأحمد فأنكره وقال: العوام لم يلقَ ابنَ أبي أوفٍ) ^(٢)، وقال ابن حزم: (هذا أثر مكذوب، والحجاج بن فروخ متفق على ضعفه وترك الاحتجاج به) ^(٣)، وقال البيهقي: (هذا لا يرويه إلا الحجاج بن فروخ، وكان يحيى بن معين يضعفه) ^(٤)، وقال الذهبي: (لم يصحّ) ^(٥)، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الكبير من طريق حجاج بن فروخ وهو ضعيف جداً) ^(٦)، وقال الألباني: (الحديث منكر عندي لمنافاته ما استفاض عنـه) ^(٧) من الأمر بتسوية الصفوف قبل التكبير ... فإذا كبر حين قوله قد قامت الصلاة لم يبق هناك وقت لتسوية الصفوف وتعديلها، فثبتت أن السنة التكبير بعد ذلك، والله أعلم) ^(٨).

= فيحتمل أن إبراهيم السكسي هو الواسطة بين العوام وابن أبي أوف في حديث الباب أيضاً، وهو وإن أخرج له البخاري فقد ضعفه شعبة ويحيى القطان وأحمد بن حنبل والسانى والدارقطنى، وقال ابن حجر: (صدق ضعيف المحفظ) تقريب التهذيب (٢٠).

- (١) المنهل الروي ص ٤٦.
- (٢) فتح الباري لابن رجب (٥٩٠/٣).
- (٣) المحملي (١١٧/٤).
- (٤) السنن الكبرى (٢٢/٢).
- (٥) المذهب في اختصار السنن الكبير (٤٧٦/١).
- (٦) مجمع الزوائد (٥/٢).
- (٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩/٢٢٤) رقم ٤٢١٠.

- وقد بين أهل العلم أن تكبير الإمام عند قول المؤذن قد قامت الصلاة مخالف لسنة النبي ﷺ.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله تحت (فصل في بدع الإقامة):
(قولهم: إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وجب على الإمام التكبير؛ إنما هو قول
بغير دليل، والسنة تنقضه نقضاً...).^(١)

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: (إن شروع الإمام في تكبيرة الإحرام عند قول
المؤذن: قد قامت الصلاة؛ بدعةٌ لمخالفتها للسنة الصحيحة ... فإنّ على الإمام بعد
إقامة الصلاة واجباً ينبغي عليه القيام به وهو أمر الناس بالتسوية مذكراً لهم بها،
فإنّه مسؤول عنهم: "كلّكم راعٍ وكلّكم مسؤول عن رعيته").^(٢)

(١) السنن والمبتدعات ص ٥١.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٤).

الفصل الثاني:

ما روي في أحكام المساجد،

وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

ما روی في الدعاء عند الخروج إلى المسجد.

(٤٦) - [١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ما خرج رجل من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق مشayı هذا، فإن لم أخرجه أشراً ولا بطراً ولا رباء ولا سمعة، خرجمت انقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبى إنك لا يغفر الذنوب إلا أنت؛ إلا وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، وأقبل الله عز وجل عليه بوجهه حتى يقضي صلاته).

رواہ ابن ماجہ في سننه ^(١) وابن خزيمة في كتاب التوحید ^(٢) وابن المنذر في الأوسط ^(٣) وابن بشران في الأمالی ^(٤) والبغوی في الجعديات ^(٥) والطبرانی في الدعاء ^(٦) وابن السنی في عمل اليوم والليلة ^(٧) والبیهقی في الدعوات الكبير ^(٨) من

(١) كتاب الصلاة، باب المثي إلى الصلاة (٢/٨٦) ح ٧٧٨.

(٢) (٤١-٤٢) ح ٢٤. وقال البوصيري: (رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق، فهو صحيح عنده). إتحاف الخيرة المهرة (٢/٣٢). لكن ابن خزيمة أورد في صحيحه باباً في الدعاء عند الخروج إلى الصلاة (١/٢٢٩-٢٣٠) ولم يذكر هذا الحديث، كما أن الحافظ ابن حجر اقتصر في عزوته إلى كتاب التوحيد لابن خزيمة كما في إتحاف المهرة (٥/٣٤٢) ونتائج الأفكار (١/٢٦٨).

(٣) (٤/٥٦).

(٤) (٣٢٥-٣٢٦) ح ٧٥٤.

(٥) (٧٤) ح ٢٠٤٨.

(٦) (٩٩٠-٩٩١) ح ٤٢١.

(٧) ص ٨٥ ح ٧٠.

(٨) (٤٧) ح ٦٥.

طرق عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً.
ورواه الإمام أحمد في مسنده^(١) وابن منيع في مسنده^(٢) والبغوي في الجعديات^(٣)
من طريق يزيد بن هارون عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد.
قال يزيد: فقلت لفضيل: رفعه؟ قال: أحسبه رفعه.

ورواه أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة^(٤) -

وابن أبي شيبة في المصنف^(٥) عن وكيع - كلامها^(٦) عن فضيل بن مرزوق عن
عطية العوفي عن أبي سعيد به موقوفاً. وفي هذا الإسناد:

١- فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي، ويقال الرؤاسي الكوفي: وثقة الثوري^(٧) وابن
معين^(٨) وغيرهما، وقال أبو حاتم: (يهم كثيراً)^(٩)، وقال النسائي: (ضعف)^(١٠)، وقال
ابن حبان: (الذى عندي أن كل ما روى عن عطية من المناكير يلزق ذلك كله

(١) (٢١/٣).

(٢) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢/٣٢) رقم ١/٩٧٩.

(٣) (٧٣/٢) ح ٤٧٠.

(٤) كما في نتائج الأفكار (١/٢٦٨-٢٦٩).

(٥) كتاب الدعاء، باب ما يدعوه الرجل إذا خرج من منزله (١٠/٢١١-٢١٢).

(٦) أبي أبو نعيم وكيع.

(٧) الجرح والتعديل (٧/٧٥) رقم ٤٢٣.

(٨) تاريخ الدوري (٢/٤٧٦). وفي رواية الدارمي عنه: (ليس به بأس). تاريخ الدارمي ص ١٩١ رقم ٦٩٨. وفي رواية ابن حمزه: (صريح). معرفة الرجال رواية ابن حمزه (١/٧٩) رقم ٢٣٣. وفي رواية عبد الحالق بن منصور عنه: (صالح الحديث ولكنه كان شديد التشيع). تهذيب الكمال (٣٠٧/٢٢٣). وفي رواية ابن أبي خيثمة عنه: (ثقة). الجرح والتعديل (٧/٧٥) رقم ٤٢٣. ومرة قال ابن أبي خيثمة عنه: (ضعيف). المجرحين (٢/٢١١) رقم ٨٦٧ وميزان الاعتدال (٣/٣٦٢) رقم ٦٧٧٢.

(٩) الجرح والتعديل (٧/٧٥).

(١٠) تهذيب الكمال (٢٣/٣٠٨).

بعطية ويرأ فضيل منها ...). (١). وقال ابن حجر: (صدوق بهم ورمي بالتشيع). (٢).

٢ - عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي: ضعفه ابن معين (٣) والإمام أحمد (٤) وأبو زرعة (٥) وأبو حاتم (٦) والنسائي (٧) والدارقطني (٨) وغيرهم، وقال ابن حبان: (يروي عن أبي سعيد الخدري ... سمع من أبي سعيد أحاديث، فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي (٩) ويحضر قصصه ... وكتّابه أبو سعيد وروى عنه. فإذا قيل له: من حديثك بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبو سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي ...). (١٠). وقال الذهبي: (واه)، (١١)، وقال ابن

(١) المجرودين (٢١٠/٢) رقم ٨٦٧.

(٢) تقريب التهذيب (٥٤٣٧).

(٣) الكامل (٢٠٠٧/٥) وضعفاء العقيلي (١٠٦٤/٣) رقم ١٣٩٥، وقال في رواية الدفاق ص ٨٤ رقم ٢٥٦: (عطية العوفي ليس به بأس. قيل: يتحقق به؟ قال: ليس به بأس)، وقال الدوري: (قيل ليحيى: كيف حديث عطية؟ قال: صالح). تاريخ الدوري (٤٠٧/٢).

وشنق الدكتور بشار عواد في تعليقه على تهذيب الكمال (١٤٧/٢٠) عن ابن الجنيد عن ابن معين قوله في العوفي: (كان ضعيفاً في القضاء ضعيفاً في الحديث).

وهذا الكلام إنما قاله ابن معين في الحسين بن الحسن بن عطية العوفي حفيد صاحب الترجمة. انظر سؤالات ابن الجنيد ص ١٤٧ رقم ٢٣٤.

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١/٥٤٨-٥٤٩) رقم ١٣٠٦-١٣٠٧.

(٥) الجرح والتعديل (٦/٣٨٣) رقم ٢١٢٥.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) الضعفاء والمترونكون ص ١٩٣ رقم ٥٠٥.

(٨) السنن (٤/٣٩) والعلل (١١/٢٩١).

(٩) الكلبي هو محمد بن السائب أبو النضر الكوفي المفسر النسابة: قال الذهبي: (شيء متrown الحديث) سير أعلام النبلاء (٦/٢٤٨)، وقال ابن حجر: (متهم بالكذب ورمي بالرفض) مات سنة (١٤٦). تقريب التهذيب (٥٩٠١).

(١٠) المجرودين (٢/١٦٨-١٦٧) رقم ٨٠٤.

(١١) ميزان الاعتدال (١/٥٧٩) و(٤/٩٧).

حجر: (صدق ينطئ كثيراً وكان شيئاً مدلساً) ^(١)، وقال أيضاً: (ضعف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح) ^(٢).

والخلاصة أن عطيه العوفي ضعيف من جهة حفظه، وقد نسب إليه تدليس الشيوخ كما تقدم في كلام ابن حبان، فلا يفيد في نفي تدليسه هنا تصريحه بالتحديث كما في رواية ابن بشران ورواية أبي نعيم الموقفة ^(٣).

٣- الاختلاف في رفع الحديث ووقفه كما تقدم: قال أبو حاتم: (موقوف أشبهه) ^(٤).

فالحديث ضعيف؛ ضعفه المنذري ^(٥) والنwoي ^(٦) وابن تيمية ^(٧) والبصيري ^(٨) والألباني ^(٩).

(١) ترثي التهذيب (٤٦١٦).

(٢) تعريف أهل التقديس ص ١٣٠. وقال أيضاً: (ضعف) فتح الباري (١١/٥٠١) و(٨/١٢) ونتائج الأفكار (٣/٢٥٤، ٢٥٨). وبهذا يُجَاب عن قول الحافظ نفسه: (ضعف عطيه إنها جاءت قبل التشيع ومن قبل التدليس، وهو في نفسه صدوق) نتائج الأفكار (١/٢٦٧).

(٣) نازع الحافظ ابن رجب رحمه الله في ثبوت تدليس الشيوخ عن عطيه، فبعد أن ذكر قول الكلبي: كنا في عطيه أبا سعيد، قال: (ولكن الكلبي لا يعتمد على روايته، وإن صحّت هذه الحكاية عن عطيه فإنما تقتضي التوقف فيها بمكيه عطيه عن أبي سعيد من التفسير خاصة، فاما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد فإنما يزيد أبا سعيد الخدرى، ويصرح في بعضها بنسبيته) شرح علل الترمذى (٢/٦٩١). وعلى كل حال فهو ضعيف، فحدثه لا يُنجِّي به حتى لو لم يثبت عنه تدليس الشيوخ، والله أعلم.

(٤) علل الحديث (٢/١٨٤) رقم ٢٠٨٤.

(٥) الترغيب والترهيب (٢/٦٦١).

(٦) الأذكار ص ٨٣.

(٧) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص ٢٣٣.

(٨) إتحاف الخيرة المهرة (٢/٣٢).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٨٦) رقم ٢٤، وتمام المئة ص ٢٨٩.

وقد ذهب بعض العلماء إلى تحسين الحديث، كما حكاه المنذري ^(١) عن شيخه أبي الحسن المقطبي ^(٢)، وحسنه كذلك الدمياطي ^(٣) والعرافي ^(٤) وأبن حجر ^(٥).
لكن الصواب أن الحديث ضعيف لا يصح كما تقدم بيانه، فعطية العوفي لا يُحتاج به إذا انفرد، وقد ورد لحديثه هذا شاهد بإسناد واه وهو الحديث التالي، فالحديث باقي على ضعفه، والله أعلم.

(٤٧) - [٢] عن بلال رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال: (بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم بحق السائلين عليك وبحق مخرجني هذا فإنني لم أخرج أشرا ولا بطرا ولا رباء ولا سمعة، خرجمت ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك، أسألك أن تعينني من النار وتدخلني الجنة).
هذا الحديث مداره على الوازع بن نافع العقيلي وقد اختلف عليه فيه:

أ- فرواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(٦) والدارقطنى في الأفراد ^(٧) من طريق علي بن ثابت البجيري ^(٨) عن الوازع بن نافع العقيلي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

(١) الترغيب والترهيب (٢/٦٦١).

(٢) هو الحافظ علي بن المفضل بن علي أبو الحسن المقطبي الإسكندراني المالكي، توفي سنة (٦١١). انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٤/١٣٩٠-١٣٩٢).

(٣) المتجر الرابع ص ٣٤٤ رقم ١٣٢٥.

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/٢٨٩) رقم ١١٠٠.

(٥) نتاج الأفكار (١/٢٦٨).

(٦) ص ٦٩ ح ٨٤.

(٧) كما في نتاج الأفكار (١/٢٦٧).

(٨) علي بن ثابت البجيري: وثقة عامة النقاد كأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم. انظر الجرح والتعديل (٦/١٧٧) رقم ٩٦٩، وقال ابن معين: (ليس به يأس إذا حدث عن ثقة) رواية ابن حمز (١/٨٠) رقم

عن جابر بن عبد الله عن بلال به.

بـ- ورواه الديلمي في مسنن الفردوس^(١) من طريق عمر بن عبد الرحمن عن الوازع عن سالم عن أبيه عن بلال به.

وفي هذا الإسناد: الوازع بن نافع العقيلي الجزرى؛ وهـاه ابن معين^(٢) والإمام أحمد^(٣) والبخاري^(٤) وأبو زرعة^(٥) وأبو حاتم^(٦) وأبو داود^(٧) والنسائي^(٨)، وقال الحاكم: (روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسالم أحاديث موضوعة)^(٩). فالحديث ضعيف جداً؛ قال النووي: (الحديث ضعيف)^(١٠)، وقال ابن حجر: (هذا الحديث واؤ جداً)^(١١)، وقال الألباني: (ضعيف جداً)^(١٢).

= ٢٣٧، وقال ابن حبان: (ربما أخطأ) الثقات (٨/٤٥٦)، وقال ابن حجر: (صدوق ربما أخطأ ... من التاسعة) تقرير التهذيب (٤٦٩٦).

(١) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٣.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٦٢٧)، ورواية الدفاق ص ١٠٣ رقم ٣٢٥.

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/٢٤) رقم ٣٩٨٠.

(٤) التاريخ الكبير (٨/١٨٣) رقم ٢٦٣٨.

(٥) الجرح والتعديل (٩/٤٠-٣٩) رقم ١٧١.

(٦) المصدر نفسه (٩/٣٩).

(٧) سؤالات الأجري (٢/٢٦٩) رقم ١٨١٠.

(٨) الضعفاء والمترونون ص ٢٣٩ رقم ٦٣٠.

(٩) المدخل إلى الصحيح (١/٢٥٥) رقم ٢١٨.

(١٠) الأذكار ص ٨٣.

(١١) نتائج الأفكار (١/٢٦٧).

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٥٤٢) رقم ٦٢٥٢.

(٤٨) - [٣] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة يقول: (اللهم اجعلني أقرب من تقرب إليك وأوجه من توجه إليك وأنجح من سألك وطلب إليك يا الله يا الله يا الله يا الله).

رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(١) وفي الدعاء ^(٢) عن محمد بن زكريا الغلابي عن قحطبة بن غданة ^(٣) عن أبي أمية بن يعلى الثقفي عن سعيد بن أبي الحسن ^(٤) عن أمه ^(٥) عن أم سلمة به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن زكريا بن دينار الغلابي البصري: ذكره ابن حبان في الثقات ^(٦) وقال: (يُعتبر حديثه إذا روى عن الثقات لأنه في روايته عن المجاهيل بعض المناكير)، وقال الدارقطني: (يضع الحديث) ^(٧). وقال الذهبي: (كذاب) ^(٨).

٢ - أبو أمية إسماويل بن يعلى الثقفي البصري: قال ابن معين ^(٩) والنسائي ^(١٠) والدارقطني ^(١١): (متروك الحديث)، وقال البخاري: (سكتوا عنه) ^(١٢)، وقال أبو

(١) (٣٧٠/٢٣) ح ٨٧٦.

(٢) (٩٩١/٢) ح ٤٢٢.

(٣) قحطبة بن غدانة أبو معمر الجشمي: قال أبو حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (١٤٩/٧) رقم ٨٣٢.

(٤) سعيد بن أبي الحسن البصري أبو الحسن: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٢٢٨٤).

(٥) هي خيرة أم الحسن البصري مولاًة أم سلمة: ذكرها ابن حبان في الثقات (٤/٤) ٢١٦ و قال ابن حجر: (مقبولة). تقريب التهذيب (٨٥٧٨).

(٦) (١٥٤/٩).

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ٣٥٠ رقم ٤٨٣ وسؤالات الحاكم ص ١٤٨ رقم ٢٠٦.

(٨) ميزان الاعتدال (١٦٦/٣) رقم ٥٩٩٧ ترجمة عمار بن عمر بن المختار.

(٩) الضعفاء للعقيلي (١١٠/١) رقم ١١٠.

(١٠) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٥١ رقم ٤١.

(١١) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ١٣٥ رقم ٧٨.

(١٢) التاريخ الكبير (٣٧٧/١) رقم ١١٩٨.

زرعة: (واهي الحديث ضعيف الحديث ليس بقوي) ^(١)، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث أحاديثه منكرة) ^(٢).

فالحديث واهٍ؛ قال ابن حجر: (سنه ضعيف) ^(٣).

(٤٩) - [٤] عن سمرة بن جندب رضي الله عنه مرفوعاً: (من توضأ فأسبغ الوضوء ثم خرج من بيته يريد المسجد فقال حين يخرج: بسم الله الذي خلقني فهو يهديني؛ إلا هداه الله لصواب الأعمال. والذي هو يطعمني ويستقيني؛ إلا أطعمه الله من طعام الجنة وسقاه من شرابها. وإذا مرضت فهو يشفيني؛ إلا جعل الله مرضه كفارة لذنبه. والذي يميتنى ثم يحييني؛ إلا أحياه الله حياة السعداء وأماته ميتة الشهداء. والذي أطمع أن يغفر لي خططيتي يوم الدين؛ إلا غفر الله له خططياته ولو كانت أكثر من زيد البحر. رب هب لي حكماً وألحقني بالصالحين؛ إلا وهب الله له حكماً وألحقه بصالحي من مضى وصالحي من بقى. واجعل لي لسان صدق في الآخرين؛ إلا كتبه الله صديقاً. واجعلني من ورثة جنة النعيم؛ إلا أعطاه الله المنازل والقصور في الجنة).

رواه ابن عدي في الكامل ^(٤) وأبو الشيخ في الثواب ^(٥) من طريق سلم بن سالم البلخي عن أبي شيبة عن بكير بن شهاب عن الحسن البصري عن سمرة به. وفي هذا الإسناد:

(١) الجرح والتعديل (٢٠٣/٢) رقم ٦٨٦.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الفتوحات الربانية (٤/٢٣٢).

(٤) (٤٧٩-٤٦٨) ترجمة بكير بن شهاب.

(٥) كما في ذيل الألائع المصنوعة ص ١٠٤-١٠٥.

- ١- سلم بن سالم البلخي الزاهد: كذبه ابن المبارك ^(٤)، وقال ابن معين ^(٥) وأبو داود ^(٦): (ليس بشيء)، وتركته أبو زرعة وأبو حاتم ^(٧)، وقال ابن حبان: (منكر الحديث يقلب الأخبار قلباً) ^(٨).
 - ٢- أبو شيبة ^(٩): لم يتبيّن لي من هو.
 - ٣- بكير بن شهاب الدامغاني الحنظلي: قال ابن عدي: (منكر الحديث ... ومقدار ما يرويه فيه نظر) ^(١٠). وقال ابن حجر: (منكر الحديث).
- فالحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الذهبي ^(١)، وأورده السيوطي في ذيل اللائئ المصنوعة ^(٢) وأعلمه بسلم بن سالم البلخي.

- (١) المجري وحسين لابن حبان (١/٤٣٧) وتاريخ بغداد (١٠/٤٠٥-٤٠٥).
- (٢) تاريخ الدوري (٢/٢٢٢).
- (٣) سوالات الأجري (٢/٢٩٨) رقم ١٩٠٦.
- (٤) الجرح والتعديل (٤/٢٦٧) رقم ١١٤٩.
- (٥) المجري وحسين (١/٤٣٧) رقم ٤٣٤.
- (٦) في الكامل (٤٦٨/٢) وتهذيب التهذيب (١/٢٤٧): (ابن شيبة).
- (٧) الكامل (٤٦٨/٢).
- (٨) تقريب التهذيب (٧٥٨).
- (٩) ميزان الاعتدال (١/٣٥٠) ترجمة بكير بن شهاب.
- (١٠) ص ١٠٤-١٠٥.

المبحث الثاني:

ما روي في الدعاء عند الخروج من المسجد.

(٥٠) - عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ تَدَاعَتْ جُنُودُ إِبْلِيسَ وَأَجْلَبَتْ وَاجْتَمَعَتْ كَمَا تَجْتَمِعُ النَّحلُ عَلَى يَعْسُوبِهَا، فَإِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَلَيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَهَا لَمْ يَضُرْهُ).

رواہ ابن السنی فی عمل الیوم واللیلة ^(١) و من طریقه الدلیلمی فی مسند الفردوس ^(٢) من طریق عمرو بن زفر ^(٣) عن احمد بن محمد بن یحیی بن حزہ عن أبيه ^(٤) عن جده ^(٥) عن هشام بن زید عن سلیم بن عامر الخبرائی ^(٦) عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

(١) ص ١٠٩-١١٠ رقم ١٥٥.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١ / ٣ ص ٢٧٣.

(٣) وفي بعض طبعات كتاب ابن السنی: (محمد بن عمرو بن زفر).

(٤) محمد بن یحیی بن حزہ الحضرمي: ذکره ابن حبان في الثقات (٩/٧٤) وقال: (من أهل دمشق، يروي عن أبيه، روى عنه أهل الشام، ثقة في نفسه...). ثم ذكر ما سألي في ترجمة ابنه. وقال ابن حجر: (تقدم في ترجمة أحد أن محمداً كان قد اختلط) لسان الميزان (٧/٥٧٧). لكن الذي في ترجمة ابنه أحد بن محمد إنما هو کلام أبي أحد الحكم في أحد بن محمد نفسه كما سألي لا في أبيه محمد، والله أعلم.

(٥) هو یحیی بن حزہ بن واقد الحضرمي: ثقة رمي بالقدر، مات سنة (١٨٣). تقریب التهذیب (٧٥٣٦).

(٦) سلیم بن عامر الخبرائی - بخاء معجمة وموحدة - الكلاعی أبو یحیی الحمصی: ثقة، مات سنة (١٣٠). المصدر نفسه (٢٥٢٧).

١ - عمرو بن محمد بن زفر أو محمد بن عمرو بن زفر: لم أجد له ترجمة، وقال الألباني: (لم أعرفه).^(١)

٢ - أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة بن واقد البَلْهِي^(٢) الدمشقي: قال أبو حاتم: (سمعت أحمد يقول: لم أسمع من أبي شيئاً)^(٣)، وقال ابن حبان في ترجمة أبيه محمد بن يحيى بن حمزة: (يُتَّقَى حديثه ما روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد، فإنها كانا يُدخلان عليه كل شيء)^(٤)، وقال أبو أحمد الحاكم: (فيه نظر ... وأخبرنا أبو الجهم عنه بأحاديث بواطيل عن أبيه عن جده عن مشايخ ثقات لا يحتملونها)^(٥). وقال الذهبي: (له مناكير)^(٦).

٣ - هشام بن زيد: لم أجد له ترجمة، لكن وقع في نتائج الأفكار^(٧): هاشم بن زيد، وقال عنه ابن حجر: (ضعيف). فيحتمل أنه هاشم بن زيد الدمشقي؛ قال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)^(٨)، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: (هاشم ليس بقوي في روایته)^(٩).

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥٣٩/٦).

(٢) البَلْهِي - بفتح الباء والتاء وسكون اللام - نسبة إلى بيت لَهَا من أعمال دمشق بالغوطة؛ كما في اللباب لابن الأثير (١١٩/١).

(٣) مسندي أبي عوانة (٥/١٣٨-١٣٩). وفي تاريخ ابن عساكر (٥/٤٦٧): (سمعت أبي أحمد)، وفي لسان الميزان (١/٦٥٠) رقم ٨٠٨: (سمعت أنا أحد).

(٤) الثقات (٩/٧٤). قال الحافظ ابن حجر: (قلت: وهذا من روایة ابنه أحد عنه) نتائج الأفكار (١/٢٨٤).

(٥) تاريخ ابن عساكر (٥/٤٦٧) رقم ٢٢٩، ولسان الميزان (١/٦٥٠).

(٦) الميزان (١/١٥١).

(٧) (١/٢٨٤).

(٨) الجرح والتعديل (٩/١٠٣) رقم ٤٣٦.

(٩) لسان الميزان (٨/٣١٦) رقم ٨٢١٨.

فالحديث منكر؛ ضعفه الحافظ ابن حجر^(١)، وقال الألباني: (ضعف جداً)^(٢).

- وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات بعد الصلاة: (القول عند الخروج من المسجد: اللهم إني أعوذ بك من إبليس وجنوده، والحديث فيه ضعيف جداً رواه ابن السنى عن أبي أمامة ...)^(٣).

(١) نتائج الأفكار (١/٢٨٤).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٥٣٩) رقم ٢٩٦٧.

(٣) تصحیح الدعاء ص ٤٤٦.

* وما يُذكر هنا: مسألة اتخاذ المحراب في المسجد، ويرى أكثر المؤرخين أن أول من بنى المحراب في المسجد هو عمر بن عبد العزيز رحمه الله حين كان أميراً على المدينة في خلافة الوليد بن عبد الملك. انظر الخطط للمقرizi (٢٤٧/٢) والمساجد في الإسلام للشيخ طه الولي ص ٢٢٣-٢٢٤.

وقد روي أن النبي ﷺ بنى له محراب في مسجده ففصل فيه ولا يصح، وقد وقفت في ذلك على حديثين:
١- عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: حضرتُ رسول الله ﷺ حين نھض إلى المسجد فدخل المحراب
ثم رفع يديه بالتكبير ثم وضع يمينه على يساره على صدره.

رواہ البزار فی مستندہ (١٠/٣٥٥-٣٥٧) ح ٤٤٨٨، والطبرانی فی المعجم الكبير (٤٩/٢٢) ح ١١٨، وابن عدی فی الكامل (٦/٢١٦٦) [ترجمة محمد بن حجر] والبیهقی فی السنن الکبری (٢/٣٠) من طریق محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل عن عمه سعید بن عبد الجبار بن وائل عن أبيه عن أمه أم يحيی عن وائل بن حجر به. ولنفظ البزار: (... ثم نھض إلى المسجد فدخل المحراب - يعني موضع المحراب - فصفَ الناس خلفه وعن يمينه وعن يساره، ثم رفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم وضع يمينه على يساره عند صدره).

وهذا إسناد ضعيف جداً، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤). وقد ضعفه عبد الحق الإشبيلي وابن الترمذاني والألباني؛ انظر الأحكام الوسطى (١/١٦٦-١٦٧) والجوهر النقي (٢/٣٠) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٤٣) رقم ٤٤٩، والثمر المستطاب (١/٤٧٨-٤٧٩).

٢- عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ قبل أن يبني المسجد يصلی إلى خشبة، فلما بنى المسجد بُنیَ له محراب فتقىدم إليه، ففتحت الخشبة حنين البعير فوضع رسول الله ﷺ يده عليها فسكنت.
رواہ الطبرانی فی المعجم الكبير (٦/١٥٥) رقم ٥٧٢٦ من طریق عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده به.

وهذا إسناد ضعيف جداً، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٠). وقد ضعفه الهیشمي والألبانی؛ انظر

= مجمع الزوائد (٥٨/٢) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٤٥/١) و(٩١/١٢).

والمحفوظ هو أن النبي ﷺ بُني له منبر ينطرب عليه، كما في حديث سهل بن سعد وابن عمر وجابر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم؛ انظر صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب (٦٣٠/١) ح ٣٧٧، وكتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٧٣٥/٦) ح ٣٥٨٣.

٣٥٨٥

ورد ذلك من الطريق المتقدم نفسه، فقد روى ابن سعد في الطبقات (٢١٦/١) من طريق عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده قال: قطع للنبي ﷺ ثلات درجات من طرقاء الغابة، وإن سهلاً حل خشبة منهاهن حتى وضعها في موضع المنبر.

* وقد روى عن جماعة من السلف أنهم كرهوا الصلاة في المحراب أو في طاق الإمام؛ منهم علي وابن مسعود رضي الله عنهم، وإبراهيم النخعي والحسن البصري والثوري وابن جرير الطبراني رحمهم الله وغيرهم.

انظر مصنف عبد الرزاق (٤١٢/٢-٤١٣/٢) ومصنف ابن أبي شيبة (٦٠-٥٩/٢) وكشف الأستار (١٠/١) وال محل (٤/٢٣٩).

كما ذكر عدّ من أهل العلم أن المحراب في المسجد من البدع المحدثة.

قال ابن حزم رحمة الله: (مسألة: وتكره المحاريب في المساجد...) ثم قال: (أما المحاريب فمحذثة، وإنما كان رسول الله ﷺ يقف وحده ويصف الصف الأولى خلفه ...) المحل (٤/٢٣٩-٢٤٠).

وقال الطرطوشى رحمة الله: (فصلٌ فيها أحداثٌ من الحوادث والبدع في المساجد: فمن ذلك المحاريب...).

الحوادث والبدع ص ١٠٣.

وقال السيوطي رحمة الله في مقدمة رسالته (إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب) ص ٧١: (... إنَّ قوماً خفي عليهم كون المحراب في المساجد بدعة، وظنوا أنه كان في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في زمانه. ولم يكن في زمانه قط محراب، ولا في زمان الخلفاء الأربعة فمَن بعدهم إلى آخر المائة الأولى، وإنما حدث في أول المائة الثانية....).

وقال الونشريسي رحمة الله في سياق كلامه عن البدع: (ومنها اتخاذ المحاريب في المساجد وزخرفتها وتزيينها باللحمة والصفرة ...) المعيار المعرّب (٤/٤٦٣).

وقال الشيخ علي القاري رحمة الله: (... المحاريب من المحدثات بعده ﷺ، ومن ثم كره جمع من السلف اتخاذها والصلاحة فيها...) مرقة المفاتيح (١/٤٧٣).

وقال الكمال ابن الهمام رحمة الله مقرراً مشروعية صلاة الإمام في المحراب: (لا ينافي أن امتياز الإمام مقرر مطلوب في الشرع في حق المكان حتى كان التقدّم واجباً عليه، وغاية ما هنا كونه خصوص مكان، ولا

= أثر لذلك فإنَّه بُني في المساجد المحاريب من لدن رسول الله ﷺ...). فتح القدير (٤١٢/٤١٣-٤١٣). فتعقبه الشوكاني رحمه الله بقوله: (وأقول: لا يخفى أنه لا ملازمة بين تقدُّم الإمام وكونه في محراب، فالمحراب هو بناء مخصوص على هيئة مخصوصة في مكان مخصوص، وليس مشروعية تقدُّم الإمام على المؤمنين يستلزم أن يكون في ذلك المكان المخصوص، بل المراد تقدُّمه بين يدي الصف... وأما قوله: " فإنه بني في المساجد المحاريب من لدن رسول الله ﷺ " فباطل، فإنه لم يُبنَ في زمانه ولا في زمن الصحابة شيءٍ من ذلك ...) الفتح الرياني (٦/٢٤٠).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: (لا يصحُّ في المحراب وأنه كان في مسجده حديث ...) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩٤/١٢). وقال أيضاً: (... إنَّ المحراب في المسجد بدعة، ولا مسوغ لجعله من الصالح المرسلة مادام أنَّ غيره عما شرَّعه رسول الله ﷺ يقوم مقامه مع البساطة وقلة الكلفة والبعد عن الزخرفة) المصدر نفسه (٦٤٥/٦٤٧). وانظر أيضاً الشمر المستطاب (١/٤٧٢).

* وروي عن جماعة من السلف أيضاً أنَّهم كانوا يصلون في الطاق أو المحراب؛ منهم البراء بن عازب رضي الله عنه وسعيد بن جبير وقيس بن أبي حازم وسويد بن غفلة رحهم الله وغيرهم. انظر مصنف عبد الرزاق (٤١٢/٢) ومصنف ابن أبي شيبة (٦٠/٢).

وقال ابن الحاج رحمه الله: (لم يكن للسلف رضوان الله عليهم محراب، وهو من البدع التي أحدثت، لكنها بدعة مستحبة لأنَّ أكثر الناس إذا دخلوا المسجد لا يعرفون القبلة إلا بالمحراب فصارت متعينة، لكن يكون المحراب على قدر الحاجة، وهم قد زادوا فيه زيادة كثيرة ...) المدخل (٢/٢٧٢).

وقوله: (بدعة مستحبة) في نظر، فكل بدعة ضلاله كما قال النبي ﷺ.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٦/٢٥٢): (لم يزل المسلمون يعملون المحاريب في المساجد في القرون المفضلة وما بعدها، لما في ذلك من المصلحة العامة للمسلمين، ومن ذلك بيان القبلة وإيضاح أنَّ المكان مسجد).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (اتخاذ المحاريب مباح وهذا هو المشهور من المذهب، ولو قيل باستحسابه لغيره لما فيه من المصالح الكثيرة - ومنها تعليم الجاهل القبلة - لكان حسناً) مجموع فتاوى الشيخ محمد بن عثيمين (٤١٢/١٢).

فاتخاذ المحراب في المسجد من المسائل الخلافية الاجتهادية التي هي محل نظر واجتهد، وقد نصَّ جمعُ من المحققين على بدعية المحراب كما تقدم، والله أعلم.

الفصل الثالث:

ما روي في صفة الصلاة،

و فيه ستة مباحث:

المبحث الأول:

ما روي في قول المأمور: رب اغفر لي عند قراءة الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}.

(٥١) - عن وائل بن حجر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} قال: (رب اغفر لي آمين).

رواه أبو جعفر ابن البختري الرزا^(١) في الجزء الرابع من حديثه^(٢) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) - والطبراني في المعجم الكبير^(٤) من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن أبيه عن أبي بكر النهشلي^(٥) عن أبي إسحاق

عن أبي عبدالله اليحصبي^(٦) عن وائل بن حجر به. وفي هذا الإسناد:

١ - أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي: قال أبو حاتم: (ليس بقوى)^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٨) وقال: (ربما خالف ...)، وقال ابن

(١) هو محمد بن عمرو بن البختري بن مدرك أبو جعفر الرزا؛ قال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً) مات سنة (٣٣٩). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤/٢٠٣-٢٠٢) رقم ١٤١٩، وسير أعلام النبلاء (١٥/٣٨٥-٣٨٦) .٢٠٨

(٢) بجمع مصنفات أبي جعفر ابن البختري ص ٣٠٩-٣١٠ ح ٣٧٩/١٣٥.

(٣) كتاب الصلاة، باب جهر الإمام بالتأمين (٢/٥٨).

(٤) (٤٢-٤٣/٢٢) ح ١٠٧.

(٥) أبو بكر النهشلي الكوفي: صدوق رمي بالإرجاء، مات سنة (١٦٦). تقرير التهذيب (١/٨٠٠).

(٦) أبو عبدالله اليحصبي: هو عبد الرحمن اليحصبي ويقال ابن اليحصبي؛ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/٣٠٣) رقم ١٤٣٧، وابن حبان في الثقات (٥/١٠٧).

(٧) الجرح والتعديل (٢/٦٢) رقم ٩٩.

(٨) (٤٥/٨).

عدي: (رأيت أهل العراق مجتمعين على ضعفه ... وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدّث عنهم)^(١)، وقال الخليلي: (ليس في حديثه مناكير لكنه روى عن القدماء [فاتهموه لذلك])^(٢). وقال الذهبي^(٣) وابن حجر^(٤): (ضعف).

٢ - عبد الجبار بن محمد العطاردي: قال العقيلي: (في حديثه وهم كثير)^(٥)، وقال مسلمة بن قاسم: (ضعف)^(٦). بينما ذكره ابن حبان في الثقات^(٧)، وقال الدارقطني: (ثقة)^(٨).

فالإسناد ضعيف، ومتنه خالف للرواية المحفوظة عن وايل بن حجر رضي الله عنه؛ فقد رواه أبو داود في سنته^(٩) والترمذمي في جامعه^(١٠) وأحمد في مسنده^(١١) من طريق سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وايل بن حجر قال: سمعت النبي ﷺ قرأ {غير المغضوب عليهم ولا الضالين } فقال: (آمين) ومدّ بها صوته.

(١) الكامل (١/١٩٤).

(٢) الإرشاد (٢/٥٨٠) وما بين معقوفتين وقع في المطبع: (اتهموه في ذلك)، والثبت من إكمال تهذيب الكمال لخلطاي (١/٧٣).

(٣) تلخيص المستدرك (١/٣٤٤).

(٤) تقريب التهذيب (٦٤).

(٥) الضعفاء (٣/٨٤٤) رقم ١٠٦٤.

(٦) لسان الميزان (٥/٥٩) رقم ٤٥٤٧.

(٧) (٤١٨/٨).

(٨) سؤالات الحاكم ص ٨٦-٨٧ رقم ٥ في ترجمة ابنه أحمد بن عبد الجبار.

(٩) كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام (١/٥٧٤) ح ٩٣٢.

(١٠) أبواب الصلاة، باب ما جاء في التأمين (١/٢٨٨-٢٨٩) ح ٢٤٨.

(١١) (٣١٦/٤).

قال الترمذى: (Hadith Hassan).

ورواه جماعة منهم: يونس بن أبي إسحاق^(١) وأبو بكر بن عياش^(٢) ومعمر وإسرائىل وزكريا بن أبي زائدة وغيرهم^(٣) عن أبي إسحاق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال: صلیت خلف النبي ﷺ، فلما قال: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} قال: (آمين) مدّ بها صوته.

فزيادة: (رب اغفر لي) في حديث وائل زيادة منكرة والله أعلم.

• وقد ذكر أهل العلم أنّ قول المؤمن: رب اغفر لي عند قراءة الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} من البدع المحدثة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيرى رحمه الله: (رواية: اللهم اغفر لي ولوالدى وللمسلمين عند قول الإمام: ولا الضالين؛ بدعة)^(٤).

وذكر الشيخ خير الدين وانلي رحمه الله في مبحث (بدع متنوعة تتعلق بالصلاحة): (قول المؤمنين: استعنتُ بك يا رب حين يقرأ الإمام {إياك نعبد وإياك نستعين} ... أو قولهم: رب اغفر لي ولوالدى حين يقرأ الإمام {اهدنا الصراط المستقيم})^(٥).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات المتعلقة بالتأمين: (الزيادة على هذه اللفظة بعض ألفاظ لا تثبت وإنْ قيل بها في بعض المذاهب الفقهية ...) وذكر

(١) رواه النسائي في المجتبى، كتاب الصلاة، باب قول المؤمن إذا عطس خلف الإمام (٤٨٤/٢) ح ٩٣١.

(٢) رواه ابن ماجه في سنته، كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب الجهر بأمين (١٣٧/٢).

(٣) روایاتهم عند الطبراني في المعجم الكبير (٢٠-٢٣) ح ٤١-٣٠.

(٤) السنن والمبتدعات ص ٥٧.

(٥) المسجد في الإسلام ص ٢٤١.

منها: (لفظ: رب اغفر لي، وإن قال به بعض الشافعية لحديث وائل بن حجر ...) وذكر الحديث وضعفه^(١).

المبحث الثاني:

ما روی في تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.

(٥٢)- عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ دخل في الصلاة، فلما فرغ من فاتحة الكتاب قال: (آمين) ثلاث مرات. رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(١) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه عن سعد بن الصلت عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عثمان بن أبي شيبة: قال صالح بن محمد: (ثقة) ^(٢)، وقال عبдан: (ما علمنا إلا خيراً) ^(٣)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٤). بينما قال الدارقطني: (ضعيف) ^(٥) وقال أيضاً: (كان يقال أخذ كتب أبي أنس وغير محدث) ^(٦)، وقال البرقاني: (لم أزل أسمع الشيوخ يذكرون أنه مقدوح فيه) ^(٧)، وقال الخليلي: (ضعفوه) ^(٨).

(١) (٢٢/٢٢) ح. ٣٨.

(٢) تاريخ بغداد (٤/٦٩) رقم ١٢٤٣.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) (٩/١٥٥).

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٣٦ رقم ١٧٢.

(٦) تاريخ بغداد (٤/٧٤).

(٧) المصدر نفسه.

(٨) الإرشاد (٢/٥٧٦) رقم ٢٧٩.

٢- سعد بن الصلت: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ^(١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٢) وقال: (ربما أغرب). فالإسناد لا يثبت، وزيادة (ثلاث مرات) في المتن منكرة مخالفة لرواية جماعة من الثقات عن أبي إسحاق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه كما تقدم بيانه في الحديث السابق.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات المتعلقة بالتأمين: (تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة) ^(٣).

(١) (٤/٨٦) رقم ٣٧٧.

(٢) (٦/٣٧٨).

(٣) تصحيح الدعاء ص ٢٠٨.

المبحث الثالث:

ما روی في السكتة الطويلة بعد الفاتحة.

(٥٣) - عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: حفظت سكتتين في الصلاة: سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ، وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع. فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين، فكتبوها في ذلك إلى المدينة إلى أبي بن كعب فصدق سمرة.

وفي رواية: سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}.

أ- رواه أبو داود في سننه ^(١) والترمذى في جامعه ^(٢) وابن ماجه في سننه ^(٣) وأحمد في مسنده ^(٤) والبخارى في القراءة خلف الإمام ^(٥) وابن خزيمة في صحيحه ^(٦) والطوسي في مستخرجه ^(٧) وابن حبان في صحيحه ^(٨) والطبراني في المعجم الكبير ^(٩)

(١) كتاب الصلاة، باب السكتة عند الافتتاح (١/٤٩٢-٤٩٣) ح ٧٧٩-٧٨٠.

(٢) أبواب الصلاة، باب ما جاء في السكتتين (١١/٢٩١) ح ٢٥١.

(٣) كتاب الصلاة، باب في سكتي الإمام (٢/١٢٨-١٢٩) ح ٨٤٤.

(٤) (٧/٥).

(٥) ص ٦٧.

(٦) كتاب الصلاة، باب سكوت الإمام قبل القراءة وبعد تكبير الافتتاح (٣٥/٣) ح ١٥٧٨.

(٧) (٢/٩٤) ح ٢٣٣.

(٨) (٥/١١٢) ح ١٨٠٧.

(٩) (٧/١٤٦) ح ٣١٠ و (٨/٦٨٧٦-٦٨٧٥) ح ٢٥٤-٢٥٥.

وفي مسند الشاميين ^(١) والحاكم في المستدرك ^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٣) وفي معرفة السنن والأثار ^(٤) وابن عساكر في معجم الشيوخ ^(٥) من طريق قتادة عن الحسن البصري عن سمرة به.

ب- ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ^(٦) وأحمد في مسنه ^(٧) والدارمي في سنته ^(٨) والبخاري في القراءة خلف الإمام ^(٩) وابن المنذر في الأوسط ^(١٠) والطبراني في المعجم الكبير ^(١١) والدارقطني في سنته ^(١٢) والسلفي في الطيوريات ^(١٣) من طريق حميد الطويل عن الحسن به.

ج- ورواه أبو داود في سنته ^(١٤) وابن ماجه في سنته ^(١٥) وأحمد في مسنه ^(١٦)

(١) (٣٢-٣١/٣).

(٢) (٢١٥/١).

(٣) كتاب الصلاة، باب في سكتي الإمام (١٩٥-١٩٦/٢).

(٤) (٩٠-٩١/٣).

(٥) (٨١٥-٨١٦/٢).

(٦) (٢٧٦/١).

(٧) (٢١، ٢٠، ١٥/٥).

(٨) كتاب الصلاة، باب في السكتتين (٢/٧٩١) ح ١٢٧٩.

(٩) ص ٦٧.

(١٠) (١١٨/٣) ح ١٣٤٠.

(١١) (٢٧٣/٧) ح ٦٩٤٢.

(١٢) كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة باسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة (١/٣٠٩).

(١٣) ص ٢٢٥-٢٢٦ ح ٣٩٠.

(١٤) (٤٩٢-٤٩١/١) ح ٧٧٧.

(١٥) (١٣٠/٢) ح ٨٤٥.

(١٦) (١١/٥) (٢٣، ٢١، ١٢-١١).

والبزار في مسنده ^(١) والدارقطني في سنته ^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٣) وفي معرفة السنن والآثار ^(٤) وابن عبد البر في التمهيد ^(٥) والخطيب في الموضع ^(٦) من طريق يونس عن الحسن به.

د- ورواه أحمد ^(٧) من طريق يونس ومنصور عن الحسن به.

ه- ورواه أبو داود ^(٨) - ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد ^(٩) - من طريق أشعث عن الحسن به.

و- ورواه عبد الرزاق في المصنف ^(١٠) عن معمر وابن جريج عن غير واحد عن الحسن به.

ز- ورواه الروياني في مسنده ^(١١) من طريق عوف قال: بلغني عن الحسن فذكره.

ح- ورواه الطبراني في المعجم الكبير ^(١٢) من طريق قتادة [عن الحسن] عن

(١) ح ٤٥٤٢ / ١٠.

(٢) كتاب الصلاة، باب موضع سكتات الإمام لقراءة المأوم (١/ ٣٣٦).

(٣) (١٩٥/٢-١٩٦).

(٤) (٩٠/٣).

(٥) (٤١/٤١-٤٢).

(٦) (٤١١/١).

(٧) (٢٢-٢٣/٥).

(٨) ح ٤٩٢ / ١.

(٩) (٤٢/١١).

(١٠) رقم ٢٧٩٢، ٢٨٢٠، ١٣٤ / ٢ (١٤١).

(١١) ح ٨٦٧ (٨٣/٢).

(١٢) ح ٣١١ (١٤٦/١٨).

عمران بن حصين به، فجعله من مسند عمران^(١).

وفي هذا الإسناد:

١- الخلاف في سماع الحسن البصري من سمرة: وبذلك أغلق الحديث ابن المنذر والدارقطني؛ قال ابن المنذر: (في إسناده مقال، يُقال إن الحسن لم يسمعه من سمرة)^(٢)، وقال الدارقطني بعد روايته الحديث: (والحسن مختلف في سماعه من سمرة، وقد سمع منه حديثاً واحداً وهو حديث العقيقة ...)^(٣).

وقال ابن دقيق العيد في سماع الحسن من سمرة: (لأصحاب الحديث فيه ثلاثة مذاهب: أحدها: أنه لم يسمع منه. الثاني: إجراء حديثه على الاتصال. الثالث: قال أبو عبد الرحمن النسائي: الحسن عن سمرة كتاب، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة)^(٤).

ووقع في رواية ابن حبان: (عن الحسن عن سمرة بن جندي قال: سكتان حفظتها عن رسول الله ﷺ. فذكرت ذلك لعمران بن حصين فقال: حفظنا سكتة فكتبنا إلى أبي بن كعب ...) الحديث؛ رواه ابن حبان عن أبي يعلى عن محمد بن المثنى عن عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن به، ثم قال: (الحسن لم يسمع من سمرة شيئاً، وسمع من عمران بن حصين هذا الخبر، واعتبرنا فيه على

(١) وقع في المطبوع من معجم الطبراني: (قتادة عن عمران بن حصين) فسقط الحسن من الإسناد، والطبراني إنما أورد الحديث ضمن ما أسنده الحسن عن عمران بن حصين، والله أعلم.

(٢) الأوسط (١١٧/٣).

(٣) سنن الدارقطني (١/٣٣٦).

(٤) الإمام (٣/٥٠)، وانظر تفصيل هذه الأقوال في نصب الرأي (١/٨٨-٩٠) و(المرسل الخفي وعلقه بالتدليس) لخاتم الشريف (٣/١١٧٥-١١٨٨).

عمران دون سمرة)^(١).

لكن الترمذى روى الحديث عن محمد بن المثنى بالإسناد السابق ولفظه:
 (فأنكر ذلك عمران بن حصين وقال: حفظنا سكتة فكتبنا إلى أبي بن كعب...).
 فقوله في رواية ابن حبان: (فذكرت ذلك لعمران بن حصين) مخالف لسائر المصادر الأخرى التي خرّجت الحديث، والله أعلم.

٢ - الحسن البصري مدلس وقد روى هذا الحديث بالعنونة (فلو فرض أنه سمع من سمرة غير حديث العقيقة فلا تُحمل روایته لهذا الحديث أو غيره على الاتصال إلا إذا صرخ بالسماع، وهذا مفقود في هذا الحديث)^(٢).

٣ - اختلاف ألفاظ روايات الحديث في تحديد موضع السكتة الثانية، فقد دلت أكثر الروايات على أن السكتة الثانية تكون بعد الفراغ من القراءة كلها قبل الركوع، ففي رواية ابن خزيمة عن قتادة: (إذا فرغ من قراءته عند رکوعه).

وفي رواية لأحمد عن يونس: (إذا فرغ من قراءة السورة).
 ولأحمد عن يونس أيضاً: (إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع).

ولأحمد عن حميد: (إذا فرغ من السورة الثانية قبل أن يركع).
 ولأبي داود عن أشعث: (إذا فرغ من القراءة كلها).

وفي بعض الروايات أن السكتة الثانية بعد قراءة الفاتحة، ففي رواية أبي داود

(١) صحيح ابن حبان (٥/١١٤).

(٢) إرواء الغليل (٢/٢٨٨)، وانظر ضعيف سنن أبي داود (٩/٣٠٠)، وتمام المتن ص ١٨٧-١٨٨.
 والتعليق على المشكاة (١/٢٥٩).

والترمذى وابن ماجه: (قال سعيد بن أبي عروبة: فقلنا لقتادة: ما هاتان السكتتان؟ قال: إذا دخل في صلاته وإذا فرغ من القراءة. ثم قال بعد: وإذا قرأ {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}).

وفي رواية البيهقى: (ثم قال الأخرى - يعني المرة الأخرى - : سكتة حين يكبر وسكتة إذا قال {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}).

وفي رواية ابن عساكر: (ثم إنّه قال أخيراً: سكتة حين يكبر وسكتة إذا قال {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}).

قال الدارمى: (كان قتادة يقول ثلث سكتات، وفي الحديث المرفوع سكتتان)^(١).

وقال ابن حجر: (... والحاصل عن قتادة أنه إما كان يتزدّد في محل الثانية هل هو بعد تمام الفاتحة أو بعد انتهاء القراءة قبل الركوع، أو كان يزيد الثانية من قبل رأيه فتصير السكتات ثلاثة كما فهمه الدارمى عنه)^(٢).

ويؤيد الاحتمال الأول ما تقدم في رواية البيهقى وابن عساكر، وأصرّح من ذلك رواية أبي داود عن قتادة عن الحسن عن سمرة أنه حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين: سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}.

لكن قتادة لم ينفرد بذلك، ففي رواية الدارقطنى عن يونس: (وإذا قرأ ولا الضالين سكت سكتة) .

(١) سنن الدارمى (٢/٧٩٢).

(٢) نتاج الأفكار (٢/٢٥).

وللدارقطني أيضاً عن يونس: (وسكتة إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب).
 ولأحمد بن حنبل عن يونس ومنصور: (إذا قال {ولا الضالين} سكت أيضاً هنية).
 وبتأمل ما تقدم يمكن أن يقال إن ألفاظ حديث سمرة متفقة في الجملة على أنه
 حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين لا ثلات ^(١)، ثم اختلفت الروايات في تحديد
 موضع السكتة الثانية، وقد أشار إلى ذلك الإمام البيهقي ثم قال: (ويحتمل أن
 يكون هذا التفسير وقع من رواته ^(٢) عن الحسن فلذلك اختلفوا) ^(٣).
 ثم استدل على قوله بما تقدم من تفسير قتادة للسكتتين. لكن هذا إن سُلم في ما
 روی من طريق قتادة، فإنه يتعدّر حمل ما جاء في سائر الروايات عليه، فلا بد من
 الترجيح بينها.

وهنا يلاحظ ما يلي:

- ١- أن أكثر الروايات عينت السكتة الثانية بعد الفراغ من القراءة كلها.
- ٢- أن الخلاف في تحديد موضع السكتة الثانية إنما وقع في رواية قتادة ويونس
 عن الحسن، أمّا حميد وأشعث فقد اتفقا روايتهما عن الحسن على أن السكتة
 الثانية بعد الفراغ من القراءة كلها.

(١) وإنما ورد ذكر السكتات الثلاث فيها رواه عمرو بن عبيد عن الحسن قال: كان لرسول الله ﷺ ثلاث سكتات: إذا افتتح التكبير حتى يقرأ الحمد، وإذا فرغ من الحمد حتى يقرأ السورة، وإذا فرغ من السورة حتى يركع. رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٧٥).

وهذا مع إرساله فهو من رواية عمرو بن عبيد المعترض عليهم في دينه وفي حديثه.
 قال يحيى بن سعيد القطان: كان عمرو بن عبيد يقول في حديث سمرة: ثلاث سكتات. قال يحيى: فقلت له:

عن سمرة؟ قال: ما يصنع سمرة؟ فعل الله بسمرة. تاريخ بغداد (١٤/٧٤) رقم ٦٦٠٥.

(٢) في المطبوع: (من رواية) ولعل الصواب ما أثبته لقوله بعدها: (فلذلك اختلفوا).

(٣) السنن الكبرى (١/١٩٦).

٣- روى ابن أبي شيبة في المصنف^(١) من طريق يونس عن الحسن قال: يسكت الإمام سكتتين: إذا كبر قبل أن يقرأ، وسكتة إذا فرغ من السورة قبل أن يركع. فهذه الرواية من قول الحسن مع ما ذكر آنفاً تؤكّد خطأ رواية من ذكر سكتة بعد قراءة الفاتحة في حديث سمرة، وأن الراجح أن السكتة الثانية إنما تكون بعد الفراغ من قراءة السورة، والله أعلم.^(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... وال الصحيح أنه لا يستحب إلا سكتتان، فليس في الحديث إلا ذلك، وإحدى الروايتين غلط وإن كانت ثلاثة، وهذا هو المقصود عن أحمد وأنه لا يستحب إلا سكتتان، والثانية عند الفراغ من القراءة للاستراحة والفصل بينها وبين الركوع).^(٣)

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (الثابت في الأحاديث سكتتان إحداهما بعد التكبير الأولى وهذه تسمى سكتة الافتتاح، والثانية عند آخر القراءة قبل أن يركع الإمام وهي سكتة لطيفة تفصل بين القراءة والركوع. وروي سكتة ثالثة بعد قراءة الفاتحة ولكن الحديث فيها ضعيف وليس عليها دليل واضح، فالأفضل تركها ...).^(٤)

(١) (٢٧٥/١).

(٢) وانظر ضعيف سنن أبي داود (٩/٣٠٠-٣٠٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٢/٢٢-٣٣٨).

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١١/٨٤)، وتتمة كلام الشيخ رحمه الله: (... أما تسميتها بدعة فلا وجه له لأن الخلاف فيها مشهور بين أهل العلم، ولأن استجوبها شبهة فلا ينبغي التشديد فيها، ومن فعلها أخطأ بكلام بعض أهل العلم لما ورد في بعض الأحاديث مما يدلّ على استجوابها فلا حرج في ذلك، ولا ينبغي التشديد في هذا كما نقدم).

وخلاله الكلام على حديث السكتتين: أنه من روایة الحسن عن سمرة، فمن صحيح سماعه منه أثبت الحديث وصححه، كما فعل الترمذی^(١) والحاکم^(٢) وابن عساکر^(٣) وابن حجر^(٤).

ومن نفي سماعه منه أو أثبته في حديث العقيقة فقط ضعف الحديث كما تقدم عن ابن المنذر والدارقطني، ووافقهم الشيخ الألباني^(٥).
هذا من جهة السند.

أما من جهة المتن فإن المحفوظ فيه أن السكتة الثانية تكون بعد الفراغ من

وهذا توجيه من الشيخ رحمه الله إلى أن المسائل الخلافية الاجتهدية التي هي محل نظر واجتهاد يُعذر فيها المخالف ولا يُشنّع عليه، وقد تقدم في ضوابط البدعة أن القول المخالف للسنة يوصف بأنه بدعة وإن كان قائله متأولاً، ولا يلزم من ذلك وصف ذلك القائل بأنه مبتدع. ولتوسيع ذلك يمكن التمثيل بمسألة المداومة على القنوت في صلاة الفجر، فقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة التي كان يرأسها الشيخ ابن باز رحمه الله: (تخصيص صلاة الصبح بالقنوت من المسائل الخلافية الاجتهدية، فمن صلى وراء إمام يقنت في الصبح خاصة قبل الركوع أو بعده فعليه أن يتبعه، وإن كان الراجح الاقتصار في القنوت بالفرائض على النوازل فقط) (٤٥/٧).

وفي موضع آخر من فتاوى اللجنة (٤٦/٧) في سياق الكلام على القنوت المذكور: (... أما المخاده دائمًا في الصبح فهو بدعة وإن قال به بعض أهل العلم، لأن ذلك لم يُحفظ عن النبي ﷺ، وإنما جاء في أحاديث ضعيفة).

(١) جامع الترمذی (١/٢٩١)، قال: (حديث سمرة حديث حسن).

(٢) المستدرک (١/٢١٥)، قال: (هذا حديث صحيح غلى شرط الشیخین... وحديث سمرة لا يتوجه متوجه أن الحسن لم يسمع من سمرة، فإنه قد سمع منه).

(٣) معجم الشیوخ (٢/٨١٦)، قال: (هذا حديث حسن).

(٤) فتح الباری (٢/٢٩٧)، قال: (السكتة التي بين الفاتحة والسورۃ ثبت فيها حديث سمرة عند أبي داود وغيره). وقال أيضًا: (هذا حديث حسن) نتائج الأفکار (٢٤/٢).

(٥) انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٢٥، رقم ٥٤٧، وضعيف سنن أبي داود (٩/٢٩٩)، وإرواء الغليل (٢/٢٨٥)، وقام الملة ص ١٨٧-١٨٨.

القراءة كلها كما تقدم بيانه، وخلاصته في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية المتقدم قريباً، فلو سُلِّمَ ثبوت إسناد الحديث فما جاء في بعض ألفاظ روایاته من ذكر السكتة بعد الفاتحة شاذ غير محفوظ، والله أعلم.

• وقد ذكر عدداً من أهل العلم أنه لا يشرع للإمام أن يسكت سكتة طويلة بعد فراغه من قراءة الفاتحة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... ولا يستحب للإمام السكوت ليقرأ المأمور عند جاهير العلماء، وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل وغيرهم. وحجتهم في ذلك أن النبي ﷺ لم يكن يسكت ليقرأ المأمورون، ولا نقل هذا أحداً عنه، بل ثبت عنه في الصحيح سكوته بعد التكبير للاستفتاح، وفي السنن أنه كان له سكتتان: سكتة في أول القراءة، وسكتة بعد الفراغ من القراءة وهي سكتة لطيفة للفصل لا تتسع لقراءة الفاتحة. وقد روي أن هذه السكتة كانت بعد الفاتحة، ولم يقل أحداً إنه كان له ثلاث سكتات ولا أربع سكتات، فمن نقل عن النبي ﷺ ثلاث سكتات أو أربع فقد قال قوله لم ينقله عن أحدٍ من المسلمين. والسكتة التي عقب قوله { ولا الضالين } من جنس السكتات التي عند رؤوس الآي، ومثل هذا لا يسمى سكتة، وهذا لم يقل أحدٌ من العلماء إنه يقرأ في مثل هذا ...

والسكتة الثانية في حديث سمرة قد نفاحتها عمران بن حصين، وذلك أنها سكتة يسيرة قد لا يضبط مثلها، وقد روي أنها بعد الفاتحة، ومعلوم أنه لم يسكت إلا سكتتين، فعلم أن إحداهما طويلة، والأخرى بكل حال لم تكن طويلة متّسعة لقراءة الفاتحة.

وأيضاً فلو كان الصحابة كلهم يقرؤون الفاتحة خلفه إما في السكتة الأولى وإما في الثانية لكن هذا مما تتوفر المهم والداعي على قوله، فكيف ولم ينقل هذا أحدٌ عن أحدٍ من الصحابة أنهم كانوا في السكتة الثانية خلفه يقرؤون الفاتحة، مع أن ذلك لو كان مشروعًا لكان الصحابة أحق الناس بعلمه وعمله، فعلم أنه بدعة ...)^(١).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في سياق كلامه عن (سكوت الإمام عقب الفاتحة بقدر ما يقرأها من وراءه): (إن السكتة المذكورة بدعة في الدين إذ لم ترد مطلقاً عن سيد المرسلين ﷺ، إنما ورد عنه سكتتان إحداهما بعد تكبيرة الإحرام من أجل دعاء الاستفتاح ... والسكتة الثانية رويت عن سمرة بن جندب واختلف الرواة في تعينها، فقال بعضهم هي عقب الفاتحة، وقال الأكثرون هي عقب الفراغ من القراءة كلها وهو الصواب ... على أن الحديث معلم عندي بالانقطاع ... ثم إنه ليس فيه التصریح بأن السكتة كانت طويلة بذلك القدر، فلا متمسك فيه البة للشافعية، فتأمل)^(٢).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (السكتة بين قراءة الفاتحة وقراءة السورة لم ترد عن النبي ﷺ على حسب ما ذهب إليه بعض الفقهاء من أن الإمام يسكت سكوتاً يتمكن به المأمور من قراءة الفاتحة، وإنما هو سكوت يسير يتراوح به النفس ... فهي سكتة يسيرة ليست طويلة)^(٣).

وقال أيضاً: (... نقول للإمام: لا ينبغي لك أن تسكت هذا السكوت الطويل

(١) مجموع الفتاوى (٢٣/٢٧٦-٢٧٩).

(٢) تمام الملة ص ١٨٧ - ١٨٨.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٣/١٥٠).

بين قراءة الفاتحة وقراءة ما بعدها، والمشروع للإمام أن يسكت سكتة لطيفة بين الفاتحة والسورة التي بعدها ليتميز بذلك القراءة المفروضة والقراءة المستحبة ... وأمّا السكوت الطويل من الإمام فإن ذلك خلاف السنة ...^(١).

وذكر الشيخ خير الدين وانلي رحمه الله من البدع المحدثة في الصلاة: (سكوت الإمام بعد قراءة الفاتحة في الجهرية أو الهممية بالقراءة)^(٢).

(١) المصدر نفسه (١٥/١٠٩).

(٢) المسجد في الإسلام ص ٢٢٠.

المبحث الرابع:

ما روی في تخصيص صلاة الفجر بقراءة سورٍ معينة.

(٥٤)- [١] عن ابن عباس رضي الله عنها قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ في الصبح بالليل إذا يغشى والشمس وضحاها.

هذا الحديث روی بإسنادين عن ابن عباس رضي الله عنها:
الإسناد الأول: رواه أبو جعفر ابن البختري الرزاز في أماليه ^(١) عن أحمد بن الخليل بن ثابت البرجاني ^(٢) عن الواقدي عن داود بن خالد بن دينار ^(٣) عن يزيد بن قسيط ^(٤) عن عطاء بن يسار عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدنى القاضى نزيل بغداد؛ كذبه ابن المدى وأحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وقال البخارى ومسلم وأبو حاتم والنثائى وغيرهم: (متروك). وقال ابن حجر: (متروك

(١) بجمع مصنفات أبي جعفر ابن البختري ص ٢٢٠ ح ٢٠٣ / ٤.

(٢) أحد بن الخليل بن ثابت البغدادي أبو جعفر البرجاني - بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة -: صدوق مات سنة (٢٧٧). تقريب التهذيب (٣٣).

(٣) داود بن خالد بن دينار المدى: صدوق من السابعة. المصدر نفسه (١٧٨٠).

(٤) هو يزيد بن عبدالله بن قسيط الليثي أبو عبدالله المدى الأعرج: ثقة مات سنة (١٢٢). المصدر نفسه (٧٧٤١).

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٦/١٨٠-١٩٥) رقم ٥٥٠١ وميزان الاعتدال (٣/٦٦٢-٦٦٦) رقم ٧٩٩٣.

على سعة علمه)^(١).

الإسناد الثاني: رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٢) عن مسعود بن محمد الرملي أبي الجارود عن عمران بن هارون الرملي عن ابن هبيرة عن بكر بن عمرو ^(٣) عن رياح أبي سعيد المكي عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١ - مسعود بن محمد الرملي أبو الجارود: لم أجده له ترجمة، وقد روى عنه الطبراني في المعجم الأوسط ^(٤) أكثر من عشرين حديثاً، إلا أن الهيثمي قال في تخريج حديث في مجمع الزوائد ^(٥): (رواه الطبراني عن شيخه مسعود بن محمد وهو ضعيف). ولم أقف على مستنده في ذلك.

٢ - عمران بن هارون بن عمران الرملي: قال أبو زرعة: (صدوق) ^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٧) وقال: (يحيى وبن خالف)، وقال ابن يونس: (في حديثه لين) ^(٨).

٣ - عبدالله بن هبيرة المصري: ضعفه يحيى القطان وابن مهدي وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم ^(٩)، وقال الإمام أحمد: (ما حديث ابن هبيرة بحججة، وإنما لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به وهو يقوى بعضه

(١) تقريب التهذيب (٦١٧٥).

(٢) (١٣٤/١١) ح ١١٢٧٦.

(٣) بكر بن عمرو المأافري المصري: صدوق عابد من السادسة. تقريب التهذيب (٧٤٦).

(٤) (٨/٢٧١-٢٧٧) ح ٨٦٠٩-٨٦٢٩.

(٥) (٣١/٥).

(٦) الجرح والتعديل (٦/٣٠٧) رقم ١٧٠٤.

(٧) (٨/٤٩٨).

(٨) لسان الميزان (٦/١٨٤) رقم ٥٧٦٨.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٥/٤٨٧-٥٠٣).

بعضًا^(١). وقال الذهبي: (العمل على تضليل حديثه)^(٢)، وقال ابن حجر: (صدق خلط بعد احتراق كتبه ...)^(٣).

٤- رياح أبو سعيد المكي: قال ابن أبي حاتم: (رياح أبو سعيد المكي: روى عن عبدالله بن بديل عن ابن عباس، روى عنه بكر بن عمرو المعاوري. سئل أبو زرعة عنه فقال: لا أعرفه ولا أعرف عبدالله بن بديل)^(٤).

وفي هذا إشارة إلى علة أخرى في هذا الإسناد وهي:

٥- الانقطاع بين رياح المكي وابن عباس رضي الله عنهم.
فإن الإسناد ضعيف، واقتصر الاهيئي بإعلاله بابن هيبة^(٥).

وقد تقدم أن الإسناد الأول شديد الضعف، فلا يصلح لتقوية هذا الإسناد، فالحديث ضعيف والله أعلم.

(٦)- [٢] حديث (من قرأ في الفجر بـ{ألم نشرح} وـ{ألم ترَكِيف}) لم يرمد). ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة^(٧) وقال: (لا أصل له سواء أريد بالفجر هنا ستة الصبح أو الصبح لمخالفة سنة القراءة فيها، وإن حُكِّيت لي تجربته عن غير واحد من العامة، بل يقال إنه يحفظ من مطلق الألم. وفي روضة الأفكار لابن الركن الخلبي نقلًا عن الغزالى أنه بلغه عن غير واحد من الصالحين وأرباب

(١) المصدر نفسه (٤٩٣/١٥).

(٢) الكاشف (١/٥٩٠) رقم ٢٩٣٤.

(٣) تقرير التهذيب (٣٥٦٣).

(٤) الجرح والتعديل (٣/٤٨٩) رقم ٢٢١٦.

(٥) مجمع الزوائد (٢/١١٩).

(٦) ص ٤٢٤ رقم ١١٦٢.

القلوب أنه من قرأ في ركعتي الفجر بها قصرت يد كل ظالم وعدو عنه، ولم يجعل لهم إليه سبيل. قال: وهذا صحيح لا شك فيه. انتهى ولم أره في الإحياء).
وقال الألباني: (لا أصل له) ^(١).

• وقد بين أهل العلم أنه لا يجوز تخصيص صلاة ما بقراءة سور معينة دون دليل من السنة الصحيحة.

قال ابن القيم: (... وكان لا يعيّن سورة في الصلاة بعينها لا يقرأ إلا بها إلا في الجمعة والعيدين) ^(٢).

وقال الشيخ أحمد زروق ^(٣) منكراً على من التزم قراءة سور معينة في الصلاة لم ترد السنة بتخصيصها: (لا يصح التحديد إلا منه ﷺ، فارتکابه افتئاتٌ عليه) ^(٤).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (من البدع: التخصيص بلا دليل قراءة آية أو سورة في صلاة فريضة أو نافلة، أو في زمان أو مكان أو حال أخرى، وهكذا من قصد التخصيص وترتيب التعبُّد بها لم يرِد عليه دليل) ^(٥).

فتخصيص صلاة الفجر بقراءة السور المذكورة في الحديثين المتقدمين غير مشروع.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في سياق كلامه عن البدع في الصلاة:

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٦٦) رقم ٦٧.

(٢) زاد المعاد (١/٢١٤).

(٣) هو أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنوي الفاسبي المالكي المعروف بزروق، من أئمة الصوفية، له تصانيف كثيرة منها شرح مختصر خليل وشرح الحكم العطائية وعدد المرید الصادق، توفي سنة (٨٩٩). شجرة النور الزكية ص ٢٦٧-٢٦٨ رقم ٩٨٨.

(٤) عدّة المرید الصادق ص ٣٤٥.

(٥) تصحیح الدعاء ص ٢٧٢.

(...) وقول بعض الحواشى: من واظب على قراءة {ألم نشرح} و {ألم تر كيف} في ركعتي الفجر والمغرب أذهب الله عنه داء البواسير أو لم يرمد أو لم يصبه في يومه ألم؛ كله باطل وموضوع لا أصل له البَّتَّة ...^(١).

وذكر الشيخ خير الدين وانلي في مبحث (بدع متنوعة تتعلق بالصلاحة): (قراءة بعضهم في الفجر {ألم نشرح} و {ألم تر كيف}، والتزامهم ذلك دفعاً للرمد)^(٢).
وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: (تحصيص ركعتي الفجر بسورتي الانشراح والفيل)^(٣).

(١) السنن والمبتدعات ص ٥٨.

(٢) المسجد في الإسلام ص ٢٣٧.

(٣) تصحيح الدعاء ص ٢٨٣ و ٤٢١.

المبحث الخامس:

ما روي في المداومة على القنوت في صلاة الفجر.

(٥٦) - [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا.

هذا الحديث روي من طريقين عن أنس رضي الله عنه:

الطريق الأول: رواه عبد الرزاق في مصنفه ^(١) وإسحق بن راهويه في مسنده ^(٢) وأحمد في مسنده ^(٣) والبزار في مسنده ^(٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار ^(٥) وابن عدي في الكامل ^(٦) والدارقطني في سننه ^(٧) وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه ^(٨) والحاكم في كتاب القنوت ^(٩) - وعنه البيهقي في السنن الكبرى ^(١٠) وفي معرفة السنن والآثار ^(١١) - والخطيب البغدادي في تاريخه ^(١٢) والحازمي في

(١) (١١٠/٣) رقم ٤٩٦٤.

(٢) كما في نصب الرأية (٢/١٣٢).

(٣) (١٦٢/٣).

(٤) (١٣١/١٣) ح ٦٥٢٢.

(٥) (٢٤٤/١).

(٦) (٥٦٥/٢).

(٧) (٣٩/٢).

(٨) ص ٢٠٩-٢١٠ ح ٢٢٠.

(٩) كما في نتائج الأفكار (٢/١٣٦).

(١٠) كتاب الصلاة، باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح (٢/٢٠١).

(١١) (١٢١-١٢٢/٣).

(١٢) (٣٥٩/١١).

الاعتبار^(١) والبغوي في شرح السنة^(٢) وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٣) وفي التحقيق^(٤) والضياء المقدسي في المختارة^(٥) من طريق عن أبي جعفر الرازى عن الربيع بن أنس^(٦) عن أنس به.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٧) وأبو يعلى^(٨) من طريق وكيع عن أبي جعفر الرازى به مختصرأ ولفظه: (أن النبي ﷺ قلت في الفجر) ولم يذكر مداومته على ذلك.

وفي هذا الإسناد: أبو جعفر الرازى عيسى بن أبي عيسى ماهان التميمي؛ وثقة ابن سعد^(٩) وابن معين^(١٠) وابن عمار الموصلى^(١١) وأبو حاتم^(١٢) والحاكم^(١٣)، ولينة

(١) (١/٣٥٢-٣٥١) ح ١٠٤.

(٢) (٣/١٢٣-١٢٤) ح ٦٣٩.

(٣) (١/٤٤٤-٤٤٥) ح ٧٥٣.

(٤) (٣/٢١٥-٢١٧) ح ٧٨٩-٧٩٢.

(٥) (٦/١٢٩-١٣٠) ح ٢١٢٧-٢١٢٨.

(٦) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي: صدوق له أوهام ورمي بالتشييع، مات سنة (١٤٠) أو قبلها. تقريب التهذيب (١٨٨٢).

(٧) (٢/٣١٢).

(٨) كما في الأحاديث المختارة للحافظ الضياء المقدسي (٦/١٢٩).

(٩) الطبقات الكبرى (٩/٣٨٤) رقم ٤٥٠٧.

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٦٩٩) ومعرفة الرجال رواية ابن حرز (١/٩٩) رقم ٤٢٢ و(٢/٩٠) رقم ٢٢٥، والجرح والتعديل (٦/٢٨١) رقم ١٥٥٦، وتاريخ بغداد (١٢/٤٦٥) رقم ٥٧٩٦. وقال مرة: (ليس به بأس). رواية ابن طهمان ص ٥٠ رقم ٨٢. وقال أيضاً: (يكتب حدثه إلا أنه ينطع). تاريخ بغداد (٤٦٥/١٢).

(١١) تهذيب التهذيب (٤/٥٠٣).

(١٢) الجرح والتعديل (٦/٢٨١).

(١٣) تهذيب التهذيب (٤/٥٠٤).

ابن المديني ^(١) والإمام أحمد ^(٢) والفلاس ^(٣) والعجلي ^(٤) وأبو زرعة ^(٥) والنسائي ^(٦) والساجي ^(٧)، وقال ابن حبان: (كان من ينفرد بالمناكير عن المشاهير ... ولا يجوز الاعتبار بروايته فيما يخالف الأثبات) ^(٨)، وقال ابن حبان أيضاً في ترجمة الربيع بن أنس من الثقات ^(٩): (الناس يتقوون من حديثه ما كان من روایة أبي جعفر الرازى عنه، لأن فيها اضطراباً كثيراً). وقال ابن حجر: (صدوق سيء الحفظ) ^(١٠). والخلاصة أن أبي جعفر الرازى قد وثقه جماعة ولائمه آخرون، وأشار غير واحد إلى أنه كان سيء الحفظ يهم كثيراً، كما نبه ابن حبان إلى أنّ في روایة أبي جعفر الرازى عن الربيع بن أنس اضطراباً كثيراً، وأنه يخالف الثقات في بعض ما يرويه. وحديثه هذا هو من هذا الباب، فقد تظافرت روایات الثقات من أصحاب أنس عنه أن النبي ﷺ قُتلت شهراً يدعى على أحياء العرب قتلوا أناساً من

- (١) تاريخ بغداد (١٢ / ٤٦٥) من روایة عبدالله بن علي بن المديني عن أبيه. وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: (سمعت علياً يقول: كان أبو جعفر الرازى عندنا ثقة). سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٢٢ رقم ١٤٨.
- قال ابن حجر: (قلت: محمد بن عثمان بن أبي شيبة ضعيف، فرواية عبدالله بن علي عن أبيه أولى). التلخيص الحبیر (١ / ٤٤٣).
- (٢) العلل ومعرفة الرجال (٣ / ١٣٣) رقم ٤٥٧٨، والمحروجين (٢ / ١٠١) رقم ٧٠٢.
- (٣) تاريخ بغداد (١٢ / ٤٦٦).
- (٤) تهذيب التهذيب (٤ / ٥٠٤).
- (٥) سؤالات البرذعي (٢ / ٤٤٣).
- (٦) المجتبى (٣ / ٢٨٦).
- (٧) تاريخ بغداد (١٢ / ٤٦٦).
- (٨) المحروجين (٢ / ١٠١).
- (٩) (٤ / ٥٩٠).
- (١٠) تقریب التهذیب (١٩ / ٨٠١٩).

أصحابه، ثم ترك القنوت ولم يداوم عليه^(١)، كما صَحَّ أَيْضًاً عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم^(٢).

فما رواه أبو جعفر الرازبي من حديث أنس أن النبي ﷺ لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا هو حديث منكر^(٣)، وقد ضعّفه ابن الجوزي^(٤) وابن الترکانی^(٥) وابن تيمية^(٦) وابن القیم^(٧) وابن حجر^(٨)، وقال الألباني: (منكر)^(٩).

الطريق الثاني: رواه الخطيب البغدادي في القنوت ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق^(١٠) من طريق أبي عبدالله أحمد بن محمد بن غالب عن دينار بن عبدالله خادم أنس بن مالك عن أنس قال: ما زال رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الصبح حتى مات.

(١) انظر صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان... (٤٨١/٧) ح ٤٠٨٨ - ٤٠٩٦، وصحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (٤٦٩/١) ح ٦٧٧ - ٢٩٧.

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه (٣١٤/١) ح ٦٢٠. وقال ابن حجر: (إسناده صحيح) فتح الباري (٢٨٥/٨).

(٣) خلافاً لقول من صحّحه كالحاكم والقرطبي والنوري وغيرهم. انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٠١/٢) وتفسير القرطبي (٤/٢١٢-٢١٣) والمجموع (٣/٥٠٤) والخلاصة (١/٤٥٠).

(٤) العلل المتنائية (١/٤٤٥).

(٥) الجوهر النقي (٢٠١/٢).

(٦) مجموع الفتاوى (٢٢/٣٧٣-٣٧٤).

(٧) زاد المعاد (١/٢٧٦).

(٨) التلخيص الحبير (١/٤٤٣). مع أنه قال في نتائج الأفكار (٢/١٣٦): (هذا حديث حسن، أخرجه أحد عن عبد الرزاق عن أبي جعفر الرازبي... وأبو جعفر اسمه عيسى بن ماهان مختلفٌ فيه وكذا في شيخه).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٣٨٤) رقم ١٢٣٨ و (١٤١/١٢) رقم ٥٥٧٤.

(١٠) (٣/٢١٩) ح ٧٩٥.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - أحمد بن محمد بن غالب الباهلي البصري الزاهد المعروف بغلام خليل، وهو وضع دجال ^(١)؛ قيل له: (هذه الأحاديث الرقائق التي تحدث بها ؟ قال: وضعنها لنرقق بها قلوب العامة) ^(٢)، وقد كذبها أبو داود ^(٣) والدارقطني ^(٤) وغيرهما.
 - ٢ - دينار بن عبد الله خادم أنس بن مالك: وهو متهم، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣).
- فإسناد تالف؛ قال ابن الجوزي: (باطل) ^(٥)، وقال الذهبي: (ابن غالب كذاب، وشيخه عدم) ^(٦).
- (٥٧) - [٢] عن أنس رضي الله عنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ فلم يزل يقنت بعد الركوع في صلاة الغداة حتى فارقته، وصليت خلف أبي بكر وخلف عمر ولم يزال يقتنان بعد الركوع في صلاة الغداة حتى فارقتهم.
- رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار ^(٧) وابن عدي في الكامل ^(٨) - والله تعالى أعلم.

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/١٤١-١٤٢) رقم ٥٥٧ ولسان الميزان (١/٦١٧-٦١٩) رقم ٧٦٧.

(٢) الكامل (١/١٩٨-١٩٩).

(٣) تاريخ بغداد (٦/٢٤٨) رقم ٢٧٣٥.

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٩٠ رقم ١٥.

(٥) التحقيق (٣/٢٤٦).

(٦) تقييع التحقيق (٣/٢١٩).

(٧) (١/٢٤٣).

(٨) (٥/١٧٦٣).

والدارقطني في سنته ^(١) والبيهقي في معرفة السنن والأثار ^(٢) والخطيب البغدادي في القنوت ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق ^(٣) من طريق عبد الوارث بن سعيد ^(٤) عن عمرو بن عبيد عن الحسن البصري عن أنس به.

ورواه الدارقطني في سنته ^(٥) من طريق قريش بن أنس ^(٦) عن عمرو بن عبيد به، ولفظه: قنت مع رسول الله ﷺ وعمر حتى فارقتها.

ورواه البزار في مسنده ^(٧) والدارقطني في سنته ^(٨) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٩) من طريق قريش بن أنس عن عمرو بن عبيد وإسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن به، ولفظه عند البيهقي: قنت رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم - وأحسبه قال: ورابع - حتى فارقتهم.

قال البيهقي: (رواه عبد الوارث بن سعيد عن عمرو بن عبيد وقال: في صلاة الغداة).

(١) كتاب الوتر، باب صفة القنوت وبيان موضعه (٤٠/٢).

(٢) (١٢٣/٣-١٢٤).

(٣) (٢١٨/٣) ح ٧٩٤.

(٤) عبد الوارث بن سعيد العتيري البصري: ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه، مات سنة (١٨٠). تقريب التهذيب (٤٢٥١). ووقع في إسناد الدارقطني في المطبع: (عبد الرزاق) والصواب (عبد الوارث) كما في إتحاف المرة (٥٨٨/١)، وقد نبه عليه محقق الجزء المذكور من الإتحاف لكن كلامه يومهم أن التصحيف وقع في إسناد الطحاوي وإنما هو في إسناد الدارقطني.

(٥) (٤٠/٢).

(٦) قريش بن أنس الأنصاري ويقال الأموي البصري: صدوق تغير بأخره، مات سنة (٢٠٨). تقريب التهذيب (٥٤٣).

(٧) (٢٢١/١٣) ح ٦٧٠٣.

(٨) (٤٠/٢).

(٩) كتاب الصلاة، باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح (٢٠٢/٢).

وفي هذا الإسناد:

١ - عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان البصري المعتزلي القدرى: كذبه عبدالله بن عون وحميد الطويل وأيوب السختياني وغيرهم، وتركه شعبة والقطان وابن مهدي وأحمد وأبو حاتم والنسائي وغيرهم^(١).

وقال عبيد الله بن الوازع: (قلت لأيوب السختياني: يا أبا بكر إن عمرو بن عبيد حدث عن الحسن عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قفت حتى مات، ويحدث به عن يزيد الرقاشي^(٢) عن أنس؟ قال أيوب: كذب عمرو على الحسن)^(٣).

٢ - إسماعيل بن مسلم المكي: متrok، وقد تقدم الكلام عليه^(٤). فالحديث واوه؛ قال البزار: (هكذا رواه إسماعيل وعمرو بن عبيد عن الحسن عن أنس. وروى هذا الحديث محمد بن سيرين وأبو مجلز وقتادة عن أنس أن النبي ﷺ قفت شهراً. وهو لاء الدين روه أنه قفت شهراً أثبتات، وإسماعيل بن مسلم فقد بيّنا لينه، وعمرو بن عبيد يُستغنى عن ذكره لشهرته لسوء رأيه)^(٥)، وقال البيهقي: (رواه إسماعيل بن مسلم المكي وعمرو بن عبيد عن الحسن عن أنس، إلا أنا لا نحتاج بإسماعيل المكي ولا بعمرو بن عبيد)^(٦)، وقال الحافظ ابن حجر:

(١) انظر الجرح والتعديل (٦/٦٢٤٦-٢٤٧) رقم ٦٦٥٥، وتاريخ بغداد (١٤/٨٧-٧٩) رقم ٦٦٥٥.

(٢) يزيد بن أبيان الرقاشي أبو عمرو البصري الفاسد: زاهد ضعيف، مات قبل العشرين ومئة. تقريب التهذيب (٧٦٨٣). ولم أقف على روایته المشار إليها، وقد قال ابن حبان في ترجمة يزيد من المجرورين

(٤) رقم ١١٧٣: (كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي ﷺ وهو لا يعلم).

(٣) تاريخ بغداد (١٤/٧٩-٨٠).

(٤) انظر ص ١١٩.

(٥) مستند البزار (١٣/٢٢١).

(٦) السنن الكبرى (٢٠٢/٢).

(هو من رواية عمرو بن عبيد رأس القدري، ولا يقوم بحديه حجة ...).^(١)

(٥٨) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا دعاء ندعوه في القنوت من صلاة الصبح: (اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما أعطيت وقنا شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك إِنَّمَا لَا يُذَلُّ مَنْ وَالَّذِي تَبَارَكَتْ رُبُّنَا وَتَعَالَى إِنَّمَا)^(٢).

رواہ البیهقی فی السنن الکبری^(٣) من طریق الولید بن مسلم عن ابن جریج عن ابن هرمز عن بُرید بن أبي مریم^(٤) عن ابن عباس به.

ورواه الفاكهي في حديثه^(٥) ومن طريقه البیهقی فی السنن الکبری^(٦) من طریق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جریج أخبرني عبد الرحمن بن هرمز أن بُرید بن أبي مریم أخبره قال سمعت ابن عباس و محمد بن علي بن الحنفية يقولان: كان النبي ﷺ يقتن في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات: اللهم اهدني فيمن هديت، الحديث.

ورواه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل^(٧) من طریق أبي عاصم النبيل عن ابن جریج بهذا الإسناد والمتنا.

قال البیهقی: (رواه مخلد بن یزید الحرانی عن ابن جریج، فذكر رواية بُرید

(١) التلخيص الحبير (١/٤٤٣).

(٢) كتاب الصلاة، باب دعاء القنوت (٢/٢١٠).

(٣) بُرید بن أبي مریم السَّلْوَلِي البصري: ثقة، مات سنة (١٤٤). تقریب التهذیب (٦٥٩).

(٤) ص ٢٧٣-٢٧٤ ح ١٠٢.

(٥) (٢/٢١٠).

(٦) كما في نتائج الأفكار (٢/١٥٢).

مرسلة في تعليم النبي ﷺ أحد ابني ابنته هذا الدعاء في وتره. ثم قال بُريد: سمعت ابن الحنفية وابن عباس يقولان: كان رسول الله ﷺ يقولها في قنوت الليل. وكذلك رواه أبو صفوان الأموي عن ابن جريج إلا أنه قال: عن عبد الله بن هرمز، وقال في حديث ابن عباس وابن الحنفية: في قنوت صلاة الصبح ...).^(١) ورواه عبد الرزاق في مصنفه^(٢) ومن طريقه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل^(٣) عن ابن جريج قال: أخبرني من سمع ابن عباس ومحمد بن علي بالخيف يقولان: كان رسول الله ﷺ يقنت بهؤلاء الكلمات في صلاة الصبح وفي الوتر بالليل: (اللهم اهدني فیمن هدیت) الحديث.
وفي هذا الإسناد:

١ - ابن هرمز: واسمه عبد الرحمن، وقيل عبد الله؛ قال البخاري في ترجمة عبد الرحمن بن هرمز الأعرج: (روى ابن جريج عن عبد الرحمن بن هرمز عن بريد)،
فلا أدري كيف هذا).^(٤)

وذكر المزي فيمن روى عن بريد بن أبي مريم: (عبد الرحمن بن هرمز شيخ لابن جريج)^(٥)، وقال ابن حجر: (عبد الرحمن بن هرمز ليس هو الأعرج ...
ويحتاج إلى الكشف عن حاله، فقد رواه أبو صفوان الأموي عن ابن جريج فقال:

(١) السنن الكبرى (٢١٠ / ٢).

(٢) (١٠٨ / ٣) رقم ٤٩٥٧.

(٣) كما في مختصره ص ٣١٣.

(٤) في المطبوع: (يزيد) ولعل الصواب ما أثبته، والله أعلم.

(٥) التاريخ الكبير (٣٦٠ / ٥) رقم ١١٤٤.

(٦) تهذيب الكمال (٥٣ / ٤).

عبدالله بن هرمز. والأول أقوى)^(١)، وقال أيضاً: (ابن هرمز شيخ مجهول، والأكثر أن اسمه عبد الرحمن، وليس هو الأعرج الثقة المشهور صاحب أبي هريرة [)^(٢)، وقال الألباني: (لم أجده من ذكر عبد الرحمن هذا)^(٣).

٢- أنَّ ابن هرمز مع كونه مجهولاً فقد خولف في رواية هذا الحديث عن بريد

بن أبي مريم.

قال الحافظ ابن حجر: (حديث أن رسول الله ﷺ كان يقتن في الصبح بهذا الدعاء وهو: اللهم اهدني فيمن هديت ... هذا القدر روي عن الحسن لكن ليس فيه عنه أن ذلك في الصبح، بل رواه أحمد^(٤) والأربعة^(٥) وابن خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) والحاكم^(٨) والدارقطني^(٩) والبيهقي^(١٠) من طريق بُريد بن أبي مريم عن

(١) التلخيص الحير (٤٤٧/١).

(٢) نتاج الأفكار (١٥٢/٢)، وما بين معقوفين وقع في المطبوع: (هرمز) والصواب ما أثبته والله أعلم.

(٣) إرواء الغليل (٢/١٧٤). وفي الرواية: عبدالله بن مسلم بن هرمز المكي، قال ابن حجر: (ضعيف من السادسة... نسب إلى جده) تقريب التهذيب (٣٦١٦). لكن لم يذكر المزي فيمن روى عنه ابن جريج، ولا ذكر فيمن روى عنهم بريد بن أبي مريم. انظر تهذيب الكمال (١٦/١٣١).

(٤) مسند أحمد (١٩٩/١).

(٥) رواه أبو داود في سنته، كتاب الصلاة، باب القنوت في الوتر (٢/١٣٣-١٣٤) ح ١٤٢٥، والترمذى في جامعه، أبواب الوتر، باب ما جاء في القنوت في الوتر (١/٤٧٩-٤٧٨) ح ٤٦٤، والنمسائي في المجتبى، كتاب قيام الليلة وتطوع النهار، باب الدعاء في الوتر (٣/٢٧٥) ح ١٧٤٤، وابن ماجه في سنته، كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في القنوت في الوتر (٢/٣٥٨) ح ١١٧٨.

(٦) صحيح ابن خزيمة (٢/١٥١-١٥٢) ح ١٠٩٥.

(٧) صحيح ابن حبان (٢/٤٩٨-٤٩٩) ح ٧٢٢ و (٣/٢٢٥) ح ٩٤٥.

(٨) مستدرك الحاكم (٣/١٧٢).

(٩) لم أقف عليه في سن الدارقطني، ولم يعزه إليه الحافظ في إتحاف المهرة (٤/٢٩٣).

(١٠) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب دعاء القنوت (٢/٢٠٩).

أبي الحوراء^(١) عنه ... ولفظهم عن الحسن: علّمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر ...).^(٢)

وقد أشار الألباني إلى الطريق التي ذكرها الحافظ ابن حجر ثم قال: (في الطريق إلى بُريد من الوجه الثاني ابن هرمز وقد عرفت حاله، وفيه ذكر القنوت في الصبح دون الطريق الأولى الصحيحة، وعليه فالقنوت في الصبح بهذا الدعاء لا يصح عندي، والله أعلم).^(٣)

أما البيهقي فقد روى الحديث عن بريد من الوجهين السابقين ثم قال: (فصح بهذا كله أن تعلمه هذا الدعاء وقع لقنوت صلاة الصبح وقنوت الوتر، وأن بريداً أخذ الحديث من الوجهين اللذين ذكرناهما، وبالله التوفيق).^(٤)

لكن تقدم أن الوجه الذي ذُكر فيه القنوت في صلاة الصبح إنما ورد من طريق ابن هرمز المجهول، فالراجح أن حديثه ضعيف.

قال ابن حجر: (في سنته ضعف)^(٥)، وقال أيضاً: (هذا حديث غريب).^(٦)
 (٥٩)- [٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الفجر قبل الركعة، وقال: (إنما أقنت بكم لتدعوا ربيكم وتسألوه حوانجكم).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده^(٧) عن يحيى بن هاشم عن هشام بن عروة

(١) أبو الحوراء هو ربيعة بن شيبان السعدي: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (١٩٠٧).

(٢) التلخيص الحبير (٤٤٦/٤٤٧).

(٣) إرواء الغليل (١٧٤/٢).

(٤) السنن الكبرى (٢١٠/٢).

(٥) بلوغ المرام ص ٦٢ رقم ٣٢٩.

(٦) نتاج الأفكار (١٥٢/٢).

(٧) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢٠١/٢) رقم ١٣٣٤.

عن أبيه عن عائشة به.

ورواه الطبراني في المعجم الأوسط^(١) من طريق منظور بن زهير السعدي عن شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ، وذكر الحديث دون ذكر موضع القنوت^(٢).

ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٣) من طريق الخليل بن زياد عن شريك عن هشام بن عروة عن أبيه رفعه إلى النبي ﷺ أنه قنت بهم في صلاة الصبح، فقال بعدما قضى الصلاة: (إنما قنتُ بكم لتسألوه حوائجكم وتدعوا فأدعو).

وقال ابن أبي حاتم: (سئل أبو زرعة عن حديث رواه محمد بن سعيد بن الأصبhani عن شريك عن هشام بن عروة عن أبيه قال: قنت رسول الله ﷺ حين فرغ من السورة في الفجر، فلما قضى الصلاة قال: "إنما قنتُ بكم لدعوا الله ولتسأله حوائجكم").

قال أبو زرعة: هذا قول عروة وليس بمرفوع^(٤).

وفي مختصر قيام الليل للمرزوقي^(٥): (هشام بن عروة عن أبيه رفعه: "إنما أقنت بكم لدعوا بكم ولتسأله حوائجكم").
وذكره الديلمي في الفردوس^(٦) من حديث عائشة.

(١) ح ٢٧٠٢٧ / ١١٨ - ١١٩ .

(٢) وقال المحيشي عن هذا الطريق: (إسناده حسن) جمع الزوائد (٢/ ١٣٨).

(٣) (٤٦٢ / ١٧).

(٤) علل الحديث (١/ ١٨١ - ١٨٢) رقم ٥٢١.

(٥) ص ٣٢٥.

(٦) (٤١٨ / ١) رقم ١٣٦٨ ط دار الكتاب العربي.

فالحديث مداره على عروة بن الزبير، وقد روي على عدة وجوه:

- ١ - رواه يحيى بن هاشم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً، وفيه ذكر القنوت في الفجر. ويحيى بن هاشم هو السمسار؛ كذبه يحيى بن معين وأبو حاتم وغيرهما، وقد تقدمت أقوال العلماء فيه في الحديث رقم (١٩).
- ٢ - ورواه شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً، ولم يذكر موضع القنوت.
- ٣ - ورواه شريك أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلاً، وذكر القنوت في الفجر.

وشرك بن عبد الله النخعي (صدوق يخطئ كثيراً) (١).

- ٤ - وأشار أبو زرعة إلى أن الصواب في الحديث أنه من قول عروة وليس بمرفوع.

والخلاصة أن قنوت الفجر ذُكر في هذا الحديث مرفوعاً - وفي إسناده متهم بالكذب - ومرسلاً وموقاً على عروة، فسقط الاحتجاج به.

- (٥) - [٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في الركعة الثانية رفع يديه فيدعوه بهذا الدعاء: (اللهم اهدني فیمن هدیت وعافني فیمن عافت وتولنى فیمن تولیت وبارك لی فیما أعطیت وقني شر ما قضیت إنك تقضي ولا یقضی عليك إنه لا یذل من والیت تبارکت ربنا وتعالیت).

(١) تقریب التهذیب (٢٧٨٧).

رواه الحاكم في كتاب القنوت^(١) عن أحمد بن عبد الله المزني^(٢) عن يوسف بن موسى^(٣) عن أحمد بن صالح^(٤) عن ابن أبي فديك^(٥) عن عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقري عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقري، وهو متفق على تضعيقه^(٦)؛ كذبه يحيى القطان^(٧)، وقال أحمد والفلاس: (منكر الحديث متترك الحديث)^(٨)، وقال البخاري: (تركتوه)^(٩). وقال ابن حجر: (متترك)^(١٠).

فالحديث ضعيف جداً، قال ابن القيم: (... ما أبين الاحتجاج به لو كان صحيحاً أو حسناً، ولكن لا يُحتاج بعد الله هذا، وإن كان الحاكم صَحَّحَ حديثه في

(١) كما في زاد المعاد (١/٢٧٣-٢٧٤). وعزاه الحافظ ابن حجر في التلخيص الكبير (١/٤٥٠) إلى المستدرك ولم أجده فيه ولا في إتحاف المهرة. ثم قال ابن حجر: (روى الطبراني في الأوسط من حديث بريدة نحوه، وفي إسناده مقال أيضاً). وحديث بريدة في الأوسط (٧/٢٣٢) ح ٢٣٧٠، لكن ليس فيه ذكر القنوت.

(٢) أحمد بن عبد الله المزني أبو محمد المغفلي: قال الحاكم: (كان إمام أهل خراسان بلا مدافعة) توفي سنة (٣٥٦). سير أعلام النبلاء (١٦/١٨٢-١٨٣).

(٣) يوسف بن موسى أبو يعقوب القطان المأوروذى: قال الخطيب: (كان ثقة) توفي سنة (٢٩٦). تاريخ بغداد (١٦/٤٥٤-٤٥٥) رقم ٧٥٧٩.

(٤) أحمد بن صالح: المصري الإمام، ثقة حافظ، توفي سنة (٢٤٨). تقريب التهذيب (٤٨).

(٥) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك: صدوق؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٥/٣١-٣٥) رقم ٣٣٥، وتهذيب التهذيب (٢/٣٤٥-٣٤٦).

(٧) التاريخ الكبير (٥/١٠٥) رقم ٣٠٧.

(٨) الجرح والتعديل (٥/٧١) رقم ٣٣٦.

(٩) الضعفاء للعقيلي (٢/٦٥٥) رقم ٨١٢.

(١٠) تقريب التهذيب (٣٣٥٦).

القنوت...)^(١)، وقال ابن حجر: (قال الحاكم: صحيح. وليس كما قال فهو ضعيف لأجل عبدالله...).^(٢)

(٦١) - [٦] عن علي وعمار رضي الله عنهم أن النبي ﷺ كان يجهز في المكتوبات بسم الله الرحمن الرحيم، وكان يقنت في الفجر، وكان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة، ويقطعها صلاة العصر آخر أيام التشريق.

هذا الحديث روی من طريقين عن أبي الطفيلي^(٣) عن علي وعمار:
الطريق الأول: رواه الدارقطني في سنته^(٤) من طريق عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن أبي الطفيلي عن علي وعمار به.
وعزاه الذهبي في الميزان^(٥) إلى البخاري - ولعله في كتابه الضعفاء^(٦) - من الطريق نفسه.

وفي هذا الإسناد:

١ - عمرو بن شمر أبو عبدالله الجعفي: وهو متروك، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩). وقال الحاكم: (كثير الموضوعات عن جابر الجعفي وغيره، وإنْ كان جابر الجعفي عند القوم مجروهاً، وليس [يروي] تلك الموضوعات

(١) زاد المعاد (١/٢٧٤).

(٢) التلخيص الحبير (١/٤٥٠).

(٣) أبو الطفيلي عامر بن وائلة الليثي رضي الله عنه: آخر من مات من الصحابة، توفي سنة (١١٠). تقييّب التهذيب (٣١١١).

(٤) (٤٠، ٤١-٤٩).

(٥) (٣/٢٦٨).

(٦) ولم أجده في المطبوع منه.

الفاحشات عنه غير عمرو بن شمر، فوجب أن يكون الحمل فيها عليه^(١).

- ٢ - جابر بن يزيد الجعفي: كتبه أبو حنيفة وزائدة بن قدامة وابن معين وغيرهم^(٢)، وتركه ابن مهدي ويحيى القطان^(٣) والنسائي^(٤)، ولبنه أبو زرعة^(٥) وأبو حاتم^(٦)، وقال ابن حبان: (كان سبئياً من أصحاب عبدالله بن سباء، وكان يقول إنّ علياً رضي الله عنه يرجع إلى الدنيا)^(٧). وقال ابن حجر: (ضعيف رافضي)^(٨).

فالإسناد واه؛ قال ابن القطان: (Hadīth ḥarīf... وَهُوَ كَمَا تَرَى لَا يَصْلُ إِلَى جَابِرَ الْجَعْفِيِّ إِلَّا بِرَوَايَةِ عُمَرِ بْنِ شَمْرٍ الْجَعْفِيِّ وَهُوَ أَحَدُ الْمَالِكِيِّينَ... فَعَلَى هَذَا لَا يَنْبَغِي تَعْصِيبُ الْجَنَاحِيَّةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِرَأْسِ جَابِرَ الْجَعْفِيِّ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ شَمْرَ مَا فِي الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَقْبِلُ حَدِيثَه...).

الطريق الثاني: رواه الحكم في المستدرك^(٩) وعن البيهقي في المعرفة^(١٠) من

(١) المدخل إلى الصحيح (٢٠١/١) رقم ١٠٢.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٧٦).

(٣) الجرح والتعديل (٤٩٨/٢) رقم ٢٠٤٣.

(٤) الضعفاء والمترونون ص ٧١ رقم ١٠٠.

(٥) الجرح والتعديل (٤٩٨/٢).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) المجروحين (١/٢٤٥).

(٨) تقريب التهذيب (٨٧٨).

(٩) بيان الوهم والإيمام (٣/١٠٢-١٠٤).

(١٠) (١/٢٩٩).

(١١) (٥/١٠٧-١٠٨).

طريق سعيد بن عثمان الخراز عن عبد الرحمن بن سعد ^(١) المؤذن عن فطر بن خليفة ^(٢) عن أبي الطفيل عن علي وعمار به. وفي هذا الإسناد:

١ - سعيد بن عثمان الخراز: قال الذهبي: (سعيد إن كان الكريزي فهو ضعيف، وإنما فهو مجهول) ^(٣). والكريزي هو سعيد بن عثمان بن عيسى الكريزي؛ قال الدارقطني: (ضعيف) ^(٤)، وقال أبو نعيم: (روى مناكير) ^(٥).

٢ - عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ المؤذن المدنى: وهو (ضعيف) ^(٦)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

فالإسناد ضعيف، خلافاً لقول الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولا أعلم في رواته منسوباً إلى الجرح)، وقد تعقبه الذهبي بقوله: (قلت: بل خبرٌ واه كأنه موضوع...) ^(٧).

وقال البيهقي: (هذا الحديث مشهور بعمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن أبي الطفيل، وكلا الإسنادين ضعيف، وهذا أمثلهما) ^(٨).
والخلاصة أن الحديث منكر والله أعلم ^(٩).

(١) تصحيف في المطبوع من المستدرك إلى (سعيد)، والتصويب من إتحاف المهرة (١١/٤٥٩).

(٢) فطر بن خليفة المخزومي مولاهم أبو بكر الحناط: صدوق رمي بالتشيع من الخامسة. تقريب التهذيب (٥٤٤١).

(٣) تلخيص المستدرك (١/٢٩٩).

(٤) تاريخ بغداد (١٣٥/١٠) رقم ٤٦٢٩.

(٥) تاريخ أصفهان (٣٨٣/١) رقم ٧١٣.

(٦) تقريب التهذيب (٣٨٧٣).

(٧) تلخيص المستدرك (١/٢٩٩).

(٨) المعرفة (٥/١٠٨).

(٩) وقد روی عن النبي ﷺ المداومة على القنوت من غير تخصيص ذلك بصلة الفجر، وما روی في ذلك:

• وقد يَتَّبِعُ المحققون مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْقُنُوتَ فِي الصَّلَاةِ الْمُكْتَوِيَةِ إِنَّمَا يُشْرِعُ فِي
النَّوَازِلِ، وَأَنَّ الْقُنُوتَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ بِصَفَةِ مُسْتَمِرَةٍ مُخَالِفٌ لِهُدْيِ النَّبِيِّ ﷺ.
عَنْ أَبِي مَالِكَ الْأَشْجَعِيِّ (٤١) قَالَ: قَلْتُ لِأَبِي (٢): يَا أَبَتِ إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ

أَبَانِ رَوَاهُ الدَّارِقَطْنِيُّ فِي سَنَتِهِ (٤١/٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَبْحٍ بْنِ هَلْقَامَ الْبَرَازِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرِ عَنْ أَبِينِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتَتُ حَتَّىٰ فَارِقَ الدُّنْيَا.

وَفِي هَذَا الإِسْنَادِ مُحَمَّدُ بْنُ مُصَبْحٍ بْنُ هَلْقَامَ وَأَبُوهُ؛ قَالَ الذَّهَبِيُّ: (لَا أَعْرِفُهُمَا) مِيزَانُ الْاعْدَالِ (٤/١١٨). وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ فِي مَقَالٍ أَيْضًا، وَقَالَ أَبْنَ حَجْرٍ: (صَدُوقٌ تَغْيِيرٌ لِمَا كَبَرَ وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ ابْنَهُ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثٍ فَحَدَّثَ بِهِ) تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (٥٥٧٣). قَالَ الْعَظِيمُ آبَادِيُّ: (الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ لَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُصَبْحٍ بْنِ هَلْقَامَ الْبَرَازِ وَأَبَاهُ مُصَبْحٍ كَلَّا لَهُمَا مَجْهُولَانِ) التَّعْلِيقُ الْمَغْنِيُّ عَلَى سُنْنَ الدَّارِقَطْنِيِّ (٤١/٤).

بـ - وَرَوَى الْحَاكِمُ فِي تَارِيخِهِ [كَمَا فِي التَّدوِينِ لِلرَّافِعِيِّ (١/٤٦٠)] وَالْخَطَبَيْنِ فِي الْقُنُوتِ [كَمَا فِي التَّحْقِيقِ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (٣/٢١٨) ح ٧٩٣] مِنْ طَرِيقِ عُمَرِ بْنِ أَيُوبِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي حَصِينِ عَنْ أَنْسٍ قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُنُوتَ حَتَّىٰ لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَعُمَرُ بْنُ أَيُوبُ هُوَ الْعَبْدِيُّ الْمَوْصَلِيُّ وَقَدْ أَتَنَىَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَوَنَّقَهُ ابْنُ مَعْنَىٰ وَأَبْوَ دَاؤِدَ وَغَيْرَهُمْ؛ انْظُرْ تَرْجِمَتَهُ فِي تَهْذِيبِ الْكَمالِ (٢١/٢١) (٢٧٩-٢٨٠). وَلَيْسَ هُوَ عُمَرُ بْنُ أَيُوبَ الْمَزْنِيُّ كَمَا يَوْهِمُهُ كَلَامُ ابْنِ الْجُوزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ (٣/٢٤٤) حِيثُ نَقْلَ قَوْلِ ابْنِ حَبَّانِ فِيهِ: (لَا يَجُلُّ الْاحْتِجاجُ بِهِ)، وَهُوَ فِي الْمَجْرُوْحِينِ (٢/٦٦). أَمَّا الْعَبْدِيُّ الْمَوْصَلِيُّ فَقَدْ ذُكِرَ فِي الثَّقَاتِ (٨/٤٣٩). وَقَدْ نَبَّهَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِيِّ عَلَى ذَلِكَ فِي تَقْيِيقِ التَّحْقِيقِ (٢/١٠٨٤).

فَعْلَةُ هَذِهِ الْحَدِيثِ كَسَابِقَهُ هِيَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (سُنْدُهُ وَاءٌ) تَقْيِيقُ التَّحْقِيقِ (٣/٢١٨).
جـ - وَرَوَى الإِسْمَاعِيلِيُّ فِي مَعْجَمِهِ (٧٧٦-٧٧٧) وَعَنْهُ الْخَطَبَيْنِ الْبَعْدَادِيِّ فِي الْقُنُوتِ [كَمَا فِي التَّحْقِيقِ لِابْنِ الْجُوزِيِّ (٣/٢٤٤) ح ٧٩٦] مِنْ طَرِيقِ حَسِينِ بْنِ حَكِيمِ الْبَصْرِيِّ عَنْ السَّرِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَيُوبِ عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدِ عَنْ أَنْسٍ قَالَ: مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْنَتُ حَتَّىٰ مَاتَ.

وَوَقَعَ فِي الْمُطَبَّوِعِ مِنْ مَعْجَمِ الإِسْمَاعِيلِيِّ: (عَنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدٍ) وَهُوَ تَصْحِيفُهُ.

قال ابن الجوزي: (فيه مجاهيل) التحقيق (٣/٢٤٧)، وقال الذهبي: (سند ظلمات) تقييّع التحقيق

(٣/٢٤٤)، وقال الألباني: (هذا إسناد ضعيف مظلوم) سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٢/١٤٦).
(١) أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق بن أشيم - بفتح الهمزة وسكون الشين - الكوفي؛ ثقة من الرابعة. تقريب التهذيب (٤٢٤٠).

(٢) هو طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي الكوفي؛ صحابي له أحاديث، تفرد ابنه بالرواية عنه. تقريب التهذيب (٢٩٩٦) والإصابة (٢/٢١٩) رقم ٤٢٢.

رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وعثمان وخلف علي ههنا بالكوفة قريباً من خمس سنين؛ فلما كانوا يقتلون في الفجر؟ فقال: أي بنى محدث^(١). وفي رواية^(٢): يا بنى إتها بدعة.

وعن أبي الشعثاء^(٣) قال: سألتُ ابنَ عمرَ عن القنوتِ في الفجر فقلَّ ما شعرتُ أنَّ أحداً يفعله^(٤).

وروى عبد الرزاق في مصنفه^(٥) عن معمر عن الزهري أنه كان يقول: من أين أخذ الناس القنوت؟ وتعجب وقال: إنما قلت رسول الله ﷺ أياماً ثم ترك ذلك.

(١) رواه الترمذى في جامعه (٤٢٨/١) ح ٤٠٢ وابن ماجه في سنته (٤٠٣-٤٠٢/٢) ح ١٤١ والنسائى فى المجتبى (٥٤٩/٢) ح ٥٥٠-٥٧٩ وأحد فى مسنده (٤٧٢/٣) و(٣٩٤/٦) وغيرهم من طرق عن أبي مالك به. قال الترمذى: (هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم...)، وقال الحافظ ابن حجر: (إسناده حسن) التلخيص الحبير (٤٤/١)، وقال الألبانى: (صحيح) إرواء الغليل (١٨٢/٢) رقم ٤٣٥.

وقد روى العقili هذا الحديث في الضعفاء (٤٨٣/٢) رقم ٥٩٧ في ترجمة أبي مالك سعد بن طارق الأشجعى، وأعلمه بعلتين: إحداهما: أن أبي مالك لم يسمع من النبي ﷺ!. وهذا صحيح، لكنه ليس بعلة أصلًا لأن أبي مالك إنما يروي هذا الحديث عن أبيه عن النبي ﷺ كما رواه العقili نفسه.

والعلة الثانية: أن الثابت عن النبي ﷺ أنه قلت ثم ترك، وهذا يذكر أن النبي ﷺ لم يقتل. والمحواب كما قال السندي: (المراد بقوله محدث أن المداومة عليه محدثة...) حاشية السندي على مسنده أحد (٢١٥/٢٥) ط الرسالة.

(٢) وهي رواية النسائى.

(٣) أبو الشعثاء: هو سليم بن أسود بن حنظلة المحارب الكوفي؛ ثقة مات سنة (٨٥). تقريب التهذيب (٢٥٢٤).

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/١٠٧) رقم ٤٩٥٤ وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٣٠٩) والطحاوى في شرح معانى الآثار (١/٢٤٦).

(٥) (٣/١٠٥) رقم ٤٩٤٥.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (من تأمل الأحاديث علم علمًا يقينًا أن النبي ﷺ لم يداوم على القنوت في شيء من الصلوات لا الفجر ولا غيرها، وهذا لم ينقل هذا أحدٌ من الصحابة بل أنكروه ... ومن المعلوم باليقين الضروري أن القنوت لو كان مما داوم عليه لم يكن هذا مما يُهمَل، ولتفوَّرت دواعي الصحابة ثم التابعين على نقله، فإنهم لم يهملوا شيئاً من أمر الصلاة التي كان يداوم عليها إلا نقلوه، بل نقلوا ما لم يكن يداوم عليه كالدعاء في القنوت لمعنى وعلى معنى وغير ذلك ...^(١)).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٢): (... أما القنوت في الصبح وفي غيرها من الصلوات الخمس فلا يشرع بل هو بدعة، إلا إذا نزل بال المسلمين نازلةٍ من عدو أو غرق أو وباء أو نحوها، فإنه يشرع القنوت لرفع ذلك، لأن الرسول ﷺ قنت في الصلوات يدعوا على أحياء من العرب قتلوا بعض أصحابه رضي الله عنهم، والأكثر أن ذلك كان منه ﷺ في صلاة الفجر بعد الركوع من الركعة الثانية).

أما اتخاذه دائمًا في الصبح فهو بدعة وإن قال به بعض أهل العلم، لأن ذلك لم يُحفظ عن النبي ﷺ وإنما جاء في أحاديث ضعيفة ...).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (القنوت في صلاة الفجر بصفة مستمرة لغير سبب شرعي يقتضيه مخالفٌ لسنة الرسول ﷺ، فإنّ رسول الله ﷺ لم يكن يقنت في صلاة الفجر على وجه مستمر لغير سبب شرعي. والذى ثبت عنه من القنوت في الفرائض أنه كان يقنت في الفرائض عند وجود سبب، وقد ذكر

(١) بجمع الفتاوى (٢١/١٥٣-١٥٤)، وانظر أيضًا (٢٢/٣٧٣، ٢٧٠، ٣٧٤) و(٢٣/١٠٣).

(٢) (٧/٤٦) وانظر أيضًا (٧/٤٨، ٣٦٧).

أهل العلم رحهم الله أنه يُفْنِتُ في الفرائض إذا نزلت بال المسلمين نازلة تستدعي ذلك، ولا يختص هذا بصلة الفجر بل في جميع الصلوات^(١).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: (القنوت في الفرائض لغير النازلة... أو الدعاء فيها بدعاء القنوت في الوتر: اللهم اهدنا فيمن هديت ...)^(٢).

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤٣٢/١٤).

(٢) تصحيح الدعاء ص ٤٢٣.

المبحث السادس:

ما روي في التسمية قبل الشهاد.

(٦٢) - [١] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا الشهاد كما يعلّمنا السورة من القرآن: (باسم الله وبإله، التحيات لله والصلوات والطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار).

رواه النسائي في المजتبى ^(١) وابن ماجه في سنته ^(٢) والطیالسي في مسنده ^(٣) وابن أبي شيبة في مصنفه ^(٤) - وعنه مسلم في التمييز ^(٥) - والترمذی في العلل الكبير ^(٦) وأبو يعلى في مسنده ^(٧) والطحاوی في شرح معانی الآثار ^(٨) وابن عدي في الكامل ^(٩)

(١) كتاب الصلاة، باب كيف الشهاد الأول (٥٩٤/٢) ح ١١٧٤، وفي باب كيف الشهاد (٥٠/٣) ح ١٢٨٠.

(٢) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الشهاد (١٦٨/٢) ح ٩٠٢ (٣) (٣٠٢/٣) ح ١٨٤٧.

(٤) (١/٢٩٢)، (٢/٢٩٥).

(٥) ص ١٨٩.

(٦) (١/٢٢٧).

(٧) (٤/١٦٣) ح ٢٢٣٢.

(٨) كتاب الصلاة، باب الشهاد في الصلاة كيف هو (١/٢٦٤).

(٩) (١/٤٢٣-٤٢٤).

والدارقطني في العلل^(١) والحاكم في المستدرك^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) وفي معرفة السنن والآثار^(٤) وابن عساكر في تاريخه^(٥) من طريق أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر به.

ورواه أحمد في مسنده^(٦) من طريق أيمن بن نابل به مختصرأً، لكنه أبهم اسم الصحابي.

وفي هذا الإسناد: أيمن بن نابل المكي؛ وثقة جماعة كالثورى^(٧) وابن معين^(٨) والعجلي^(٩) والترمذى^(١٠) والنمسائى^(١١) وأبو عبدالله الحاكم^(١٢) وغيرهم، ولئن
آخرؤن كابن المدينى^(١٣) ويعقوب بن شيبة^(١٤) وابن حبان^(١٥) والدارقطنى^(١٦). وقال
ابن حجر: (صدقون بهم)^(١٧).

(١) (٤/ ق / ب).

(٢) (١/ ٢٦٦-٢٦٧).

(٣) كتاب الصلاة، باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحية (٢/ ١٤١-١٤٢).

(٤) (٣/ ٥٦).

(٥) (١٠/ ٥٠).

(٦) (٥/ ٣٦٣).

(٧) تاريخ ابن عساكر (١٠/ ٥٢-٥٣) وتهذيب الكمال (٣/ ٤٤٩).

(٨) تاريخ الدارمي ص ٧٦ رقم ١٧٣.

(٩) تهذيب التهذيب (١/ ١٩٩).

(١٠) جامع الترمذى (٢/ ٢٣٧).

(١١) المجتبى (٣/ ٥٠).

(١٢) المستدرك (١/ ٢٦٧).

(١٣) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المدينى ص ١٤٥ رقم ١٩٥.

(١٤) تاريخ ابن عساكر (١٠/ ٥٥).

(١٥) المกรوحين (١/ ٢٠٧-٢٠٨) رقم ١٢٥.

(١٦) سؤالات الحاكم للدارقطنى ص ١٨٨-١٨٧ رقم ٢٨٦.

(١٧) تقرير التهذيب (٥٩٧).

وقد أنكر الحفاظ هذا الحديث على أيمن بن نابل، وبيّنوا أن المحفوظ هو ما رواه الليث بن سعد وغيره عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا التشهد كما يعلّمنا السورة من القرآن، فكان يقول: (التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله) ^(١).

قال الترمذى: (سألتُ محمدًا عن هذا الحديث فقال: هو غير محفوظ، هكذا يقول أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر، وهو خطأ. وال الصحيح ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس. وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسى عن أبي الزبير مثل رواية الليث بن سعد) ^(٢).

وكذا ذكر الإمام مسلم وقال: (فقد اتفق الليث وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسى عن أبي الزبير عن طاوس ... وكل واحدٍ من هذين عند أهل الحديث أثبت في الرواية من أيمن، ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد: بسم الله وبالله. فلئما بان الوهم في حفظ أيمن لإسناد الحديث بخلاف الليث وعبد الرحمن إيه؛ دخل الوهم أيضاً في زيادته في المتن فلا يثبت ما زاد فيه ...) ^(٣).

وقال الترمذى: (... روى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر، وهو غير محفوظ) ^(٤).

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة (١/٣٠٢-٣٠٣) ح ٤٠٣.

(٢) العلل الكبير (١/٢٢٨).

(٣) التمييز ص ١٨٩.

(٤) جامع الترمذى (١/٣٢٢-٣٢٣).

وقال النسائي: (لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية، وأيمن عندنا لا يأس به، والحديث خطأ وبالله التوفيق) ^(١).

وقال ابن المنذر: (ليس في شيء من الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ ذكر التسمية قبل التشهد، وما أعلم ذكر ذلك إلا في حديث أيمن عن أبي الزبير عن جابر، ويقال إن أيمن غلط فيه ولم يوافق عليه، فهو غير ثابت من جهة النقل) ^(٢).

وقال الطحاوي عن زيادة التسمية في هذا الحديث: (هذه الزيادة غير مقبولة لأنها لم يزدها على الليث مثله) ^(٣).

وقال الدارقطني وسئل عن أيمن بن نابل: (ليس بالقوي، خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد، خالفة الليث وعمرو بن الحارث وزكريا بن خالد عن أبي الزبير) ^(٤).

وقال أيضاً: (حديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر) ^(٥).

وقال الحاكم: (حديث أيمن بن نابل المكي عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان يقول في التشهد: " بسم الله وبالله "، وأيمن بن نابل ثقة مخرج حديثه في الصحيح للبخاري، ولم يخرج هذا الحديث إذ ليس له متابع عن

(١) المجنبي (٣/٥٠).

(٢) الأوسط (٣/٢١١-٢١٢).

(٣) شرح معاني الآثار (١/٢٦٤).

(٤) سؤالات الحاكم ص ١٨٨-١٨٧ رقم ٢٨٦.

(٥) العلل (٤/ ب/ ٨١).

أبي الزبير من وجه يصح)^(١).

وقال البيهقي: (تفرد به أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر)^(٢)، ثم نقل عن الترمذى ما حكاه عن البخارى وقد تقدم.

وقال النووي: (قال الحفاظ هو ضعيف، ومن ضعفه البخارى والترمذى والنسائى والبيهقى وآخرون ... وإنما صح عن ابن عمر موقفاً عليه، وأما قول الحاكم في المستدرك: إن حديث جابر صحيح؛ فمردود عليه، فالذين ضعفوه أجل منه وأتقن)^(٣).

وقال ابن حجر: (رجاله ثقات إلا أن أيمن بن نابل راويه عن أبي الزبير أخطأ في إسناده، وخالفه الليث - وهو من أوثق الناس في أبي الزبير - فقال: عن أبي الزبير عن طاوس وسعيد بن جبیر عن ابن عباس.

قال حمزة الكناني: قوله "عن جابر" خطأ، ولا أعلم أحداً قال في التشهد "بسم الله وبالله" إلا أيمن ...)^(٤).

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل ص ٦٠-٦١ وتاريخ ابن عساكر (١٠/٥٠). وهذا كلام محرر من الحاكم رحمه الله، خلافاً لصنيعه في مستدركه (١/٢٦٧) حيث صلح الحديث على شرط البخاري، لذا تعقبه النووي كما سيأتي.

(٢) السنن الكبرى (٢/١٤٢).

(٣) الخلاصة (١/٤٣٤).

(٤) التلخيص الجبیر (١/٤٧٨)، ونحوه في هدي السارى ص ٥٥٨، وفتح الباري (٢/٤٠٩). وعبارته في المهدى: (... أنكر عليه النسائى والدارقطنى وغيرهما زriadته في أول التشهد الذي رواه عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس "باسم الله وبالله" وقد رواه الليث وعمرو بن الحارث وغيرهما عن أبي الزبير بدونها، وكذلك هو بدونها في صالح الأحاديث المروية في التشهد ...). وكلام الحافظ هنا يوهم أن أيمن بن نابل روى الحديث من الطريق المحفوظة وزاد في متنها، الواقع أنه لم يرو الحديث عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس، وإنما رواه عن أبي الزبير عن جابر كما تقدم.

وقال الألباني: (أيمن هذا فيه ضعف، وقد انتقدوه لروايته في هذا الحديث التسمية...).^(١)

أما الحافظ عبد الحق الإشبيلي فقد أشار إلى علة أخرى في هذا الحديث وهي عنعنة أبي الزبير وهو مدلس؛ قال: (أحسن حديث أبي الزبير عن جابر ما ذكر فيه سماعه منه، ولم يذكر السماع في هذا فيما أعلم).^(٢)

قال ابن حجر: (ليس العلة فيه من أبي الزبير، فأبوا الزبير إنما حدث به عن طاوس وسعيد بن جبیر لا عن جابر، ولكن أيمن بن نابل كأنه سلك الجادة فأخذطا...).^(٣)

والخلاصة أن الحديث ضعيف باتفاق الحفاظ، والله أعلم.

وقد جاء في بعض الروايات ما يوهم أن أيمن بن نابل لم يتفرد برواية هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر، بل تابعه الشوري وابن جريج وعبد الرحمن بن أمين عن أبي الزبير عن جابر.

فقد سئل الدارقطني (عن حديث أبي الزبير عن جابر: كان رسول الله ﷺ

= ثم إن تضييق الحافظ لزيادة التسمية في حديث أيمن في عدد من كتبه كما تقدم - وهو المافق لكلام سائر الحفاظ - مقدّم على قوله في نتائج الأفكار (٢/١٩٠): (هذا حديث حسن).

(١) من تعليقه على مشكاة المصايح (١/٢٨٩).

(٢) الأحكام الوسطى (١/٤٠٩). وقال الدكتور بشار عواد في تعليقه على سنن ابن ماجه (٢/١٦٨): (قد صرّح أبو الزبير بالتحديث عن جابر في غير هذا الموضوع فانتفت شبهة تدليسه). ولم أقف على تصريحه هنا في سائر المصادر التي وقفت على الحديث فيها، إلا إن كان الدكتور بشار يشير إلى ما جاء في إسناد أبي يعل (٤/١٦٣) من طريق أيمن بن نابل قال: سمعت أبي الزبير يحدّث عن جابر. وليس في هذا تصريح بسماع أبي الزبير من جابر عند التأمل، والله أعلم.

(٣) التلخيص الحبر (١/٤٧٨).

يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، وذكر التشهد.

فقال: يرويه الثوري وابن جريج وأيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر.^(١)
وخالفهم ليث بن سعد وعمرو بن الحارث فروياه^(٢) عن أبي الزبير عن سعيد
بن جبير وطاوس عن ابن عباس، ورواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي وزكريا بن
خالد - شيخ لأهل الكوفة يروي عنه قيس بن الربيع وغيره - عن أبي الزبير عن
طاوس وحده عن ابن عباس.

وحدث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر^(٣).

وقد تقدم قول النسائي: (لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية)^(٤).
وقول الدارقطني في أيمن: (خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد)^(٥).
وقول الحاكم: (حديث أيمن بن نابل المكي عن أبي الزبير عن جابر ... ليس
له متابع عن أبي الزبير من وجه يصح)^(٦).

وقول البيهقي: (تفرد به أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر)^(٧).

وغيرها من أقوال الحفاظ التي تبين أن الحديث إنما هو حديث أيمن وأنه أخطأ
فيه، لذلك لم يلتفت الدارقطني إلى ما ورد من متابعات غريبة له وقال: (حديث

(١) وكذلك رواه عبد الرحمن بن أمين عن أبي الزبير عن جابر كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (٤١٣-٤١٤) رقم ١٧٨٤/٢.

(٢) في الأصل: (رواه) ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) العلل (٤/٨١/ب).

(٤) المجنبي (٣/٥٠).

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٨٧-١٨٨ رقم ٢٨٦.

(٦) المدخل إلى كتاب الإكليل ص ٦٠-٦١، وتاريخ ابن عساكر (١٠/٥٠).

(٧) السنن الكبرى (٢/١٤٢).

ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر)^(١).

(٦٣) - [٢] عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما قال: إن تشهد النبي ﷺ: (بسم الله وبالله خير الأسماء، التحيات لله الطيبات الصلوات،أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً وأن الساعة آتية لا ريب فيها، السلام عليك أيماناً النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اللهم اغفر لي واهدني).

رواه البزار في مسنده ^(٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار ^(٣) من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم ^(٤) عن ابن همزة عن الحارث بن يزيد ^(٥) عن أبي الورد عن عبدالله بن الزبير به. ووقع في رواية الطحاوى: عن أبي أسلم المؤذن بدل أبي الورد.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٦) وفي الأوسط ^(٧) من طريق عبدالله بن يوسف ^(٨) عن ابن همزة عن الحارث بن يزيد عن أبي الورد به، كرواية البزار. قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ في تشهد النبي ﷺ إلا

(١) العلل (٤ / ق ٨١ / ب).

(٢) ١٨٨/٦ ح ٢٢٢٩.

(٣) كتاب الصلاة، باب الشهد في الصلاة كيف هو (١/٢٦٥).

(٤) سعيد بن الحكم بن أبي مريم الجتمعي أبو محمد المصري: ثقة ثبت فقيه، مات سنة (٢٢٤). تقريب التهذيب (٢٢٨٦).

(٥) الحارث بن يزيد: هو أبو عبد الكريم الحضرمي المصري: ثقة ثبت عابد، مات سنة (١٣٠). المصدر نفسه (١٠٥٧).

(٦) ١٢٨/١٣ ح ٣٢٣.

(٧) ٢٧٠/٣ ح ٣١١٦.

(٨) عبدالله بن يوسف التنسبي أبو محمد الكلاعي: ثقة متقن، مات سنة (٢١٨). تقريب التهذيب (٣٧٢١).

عن ابن الزبير بهذا الإسناد، وأبو الورد فلا نعلم روى عنه إلا الحارث بن يزيد، والحارث بن يزيد فقد روى عنه ابن هبيعة وغيره^(١)، وقال الطبراني: (لا يُروي هذا الحديث عن عبدالله بن الزبير إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن هبيعة)^(٢). وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبدالله بن هبيعة المصري: وهو (صحيح خلط بعد احتراق كتبه)^(٣)، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤).
 - ٢ - الراوي عن عبدالله بن الزبير: أبو أسلم المؤذن - كما في رواية الطحاوي - أو أبو الورد - كما في رواية البزار والطبراني - لم يتبين لي هل هما شخص واحد أم اثنان، ولم أقف على ترجمة أبي أسلم المؤذن.
- أما أبو الورد فيحتمل أنه (أبو الورد المازني، له صحبة، سكن مصر... حديثه عند ابن هبيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن هبيعة بن عقبة عنه)^(٤). ويقوى هذا الاحتمال أن رجال الإسناد قبله مصريون، والله أعلم.

والخلاصة أن الحديث ضعيف لتفرد ابن هبيعة به ومخالفته من هو أوثق منه، فقد روى عبد الرزاق في المصنف^(٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٦) من طريق ابن جريج عن عطاء عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما أنه سمعه يقول على

(١) مسند البزار (٦/١٨٩).

(٢) المعجم الأوسط (٣/٢٧١).

(٣) تقريب التهذيب (٣٥٦٣).

(٤) الاستيعاب (٤/١٧٧٤-١٧٧٥) رقم ٣٢١٧، وترجمته في تهذيب الكمال (٣٩٠/٣٤) رقم ٧٦٩٠.

(٥) كتاب الصلاة، باب التشهد (٢/٢٠٣) رقم ٣٠٧٠.

(٦) كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف هو (١/٢٦٣).

المنبر: التحيات المباركات... وذكر التشهد ولم يذكر التسمية.

قال الهيثمي: (مداره على ابن هبعة وفيه كلام)^(١)، وقال ابن حجر: (قال الطبراني: تفرد به ابن هبعة. قلت: وهو ضعيف ولا سيما وقد خالف)^(٢).

(٦٤)- [٣] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يعلم الناس التشهد في الصلاة وهو ينطب الناس على منبر رسول الله ﷺ فيقول: إذا شهد أحدكم فليقل: بسم الله خير الأسماء، التحيات الزاكيات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله.

هذا الحديث رواه الزهرى وهشام بن عروة عن عروة، وقد اختلف فيه:

- فرواه عبد الرزاق في مصنفه^(٤) عن عمر -

- وابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) عن حاتم بن إسماعيل -

والحاكم في المستدرك^(٦) وعنه البيهقي في السنن الكبرى^(٧) من طريق الدراوردي ثلاثة عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عمر به.

وهذا إسناد منقطع؛ قال أبو زرعة: (عروة بن الزبير عن عمر مرسل)^(٨).

ومع ذلك فقد قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم) ، فتعقبه

(١) مجمع الزوائد (١٤٢/٢).

(٢) التلخيص الحبير (٤٨١/١)، وانظر أيضاً نتائج الأفكار (١٩١/٢).

(٣) كتاب الصلاة، باب التشهد (٢٠٢/٢) رقم ٣٠٦٩.

(٤) (٢٩٥/١).

(٥) (٢٦٤/١).

(٦) كتاب الصلاة، باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحية (١٤٢/٢).

(٧) المراسيل لأبي حاتم ص ١٤٩ رقم ٥٤٢.

الحافظ ابن حجر بقوله: (كذا قال، وعروة لم يدرك عمر بن الخطاب) ^(١).

بـ - ورواه ابن المنذر في الأوسط ^(٢) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن ^(٣) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: رأيت عمر بن الخطاب إذا تشهد قال: بسم الله خير الأسماء التحيات المباركات.

وهذا إسناد ظاهره الاتصال، لكن سياق في كلام الدارقطني أن ذكر عبد الرحمن بن عبد في حديث هشام غير محفوظ.

جـ - وعلقه الدارقطني في العلل ^(٤) فقال: (روى هذا الحديث ابن عيينة عن الزهرى وهشام بن عروة - جمع بينهما وحمل حديث هشام على حديث الزهرى - فقال: عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر).

ورواه البيهقي ^(٥) من طريق محمد بن إسحق قال حدثني ابن شهاب الزهرى وهشام بن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر نحوه.

قال الدارقطني: (وهذا إسناد الزهرى، وهشام لا يذكر في الإسناد عبد الرحمن بن عبد) ^(٦).

فهذا الحديث كما قال الإمام الدارقطني: (رواه الزهرى وهشام بن عروة عن عروة فاختلفا فيه على عروة: فجود إسناده الزهرى ورواه عن عروة عن عبد

(١) إنتحاف المهرة (١٢ / ٣٠٧) رقم ١٥٦٤٧، وقال في التلخيص الحبير (٤٧٧ / ١): (هذه الرواية منقطعة).

(٢) (٣) (٢١١-٢١٠) رقم ١٥٢٤.

(٣) يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني: ثقة، مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (٧٨٢٤).
(٤) (٢) (١٨١).

(٥) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب من قدم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم (١٤٣ / ٢).

(٦) العلل (٢) (١٨١).

الرَّحْمَنُ بْنُ عَبْدِ عَنْ عَمْرٍ.

ورواه هشام بن عروة عن أبيه عن عمر، ولم يذكر بينهما عبد الرحمن بن عبد.
وقول الزهري أولى بالصواب والله أعلم^(١).

وتفرد ابن إسحق بذكر التسمية في روايته عن الزهري؛ قال البيهقي: (كذا
روا محمد بن إسحق بن يسار. ورواه مالك^(٢) ومعمر^(٣) ويونس بن يزيد^(٤)
وعمر بن الحارث^(٥) عن ابن شهاب لم يذكروا فيه التسمية وقدموا كلامي
الشهادة، والله أعلم^(٦)).

ورواه ابن جرير أيضاً عن ابن شهاب ولم يذكر التسمية^(٧).
إذاً فقد خالف محمد بن إسحق خمسة من ثقات أصحاب الزهري لم يذكروا
التسمية في تشهد عمر رضي الله عنه، ومحمد بن إسحق دونهم في الحفظ والإتقان؛
قال عباس الدوري: سئل أحمد بن حنبل عن محمد بن إسحق فقال: (أما محمد بن

(١) المصدر نفسه (١٨٠/٢).

(٢) رواه مالك في الموطأ (١٤٤/١) رقم ٢٤٠ عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر،
ومن طريق مالك رواه الشافعي في مسنده (١١/٢٢٥) ح ٢٧٥ والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب
الصلة، باب التشهد في الصلاة كيف هو (١/٢٦١) والحاكم في المستدرك (١/٢٦٣-٢٦٤) والبيهقي في
السنن الكبرى (١٤٤/٢).

(٣) رواه من طريق معمر: ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٩٣) وعبد الرزاق في مصنفه (٢/٢٠٢) رقم
٢٦٣، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٤).

(٤) رواه من طريق يونس: الحاكم (١/٢٦٤-٢٦٣) والبيهقي (٢/١٤٤).

(٥) رواه من طريق عمرو بن الحارث: الطحاوي (١/٢٦١) والحاكم (١/٢٦٣-٢٦٤) والبيهقي
(٦) السنن الكبرى (٢/١٤٤).

(٧) رواه من طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦١). ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٢/٢٠٢)
رقم ٣٠٦٨ عن ابن جرير عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر، فأسقط ابن شهاب.

إسحق فهو رجل تكتب عنه هذه الأحاديث - كأنه يعني المغازي ونحوها - ...
فأما إذا جاء الحلال والحرام أردا قوماً هكذا). وقبض على أصابع يديه الأربع
من كل يد ولم يضع الإبهام^(١).

وقال الذهبي: (الذي يظهر لي أن ابن إسحق حسن الحديث صالح الحال
صلوقة، وما تفرد فيه نكارة فإن في حفظه شيئاً، وقد احتاج به الأئمة)^(٢)، وقال
ابن حجر: (ما ينفرد به وإن لم يبلغ الصحيح فهو في درجة الحسن إذا صرّح
بالتحديث...)^(٣).

وهنا خالف ابن إسحق من هو أكثر وأحفظ منه، فزيادته التسمية في روايته عن
الزهري زيادة شاذة، والله أعلم.

والخلاصة أن ذكر التسمية في حديث عمر رضي الله عنه لا يصح والله أعلم.
(٤) - [٦٥] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان يقول في التشهد في الصلاة
في وسطها وفي آخرها قولًا واحدًا: (بسم الله التحيات لله الصلوات لله ...
الحديث.

رواه البيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق محمد بن إسحق قال حدثني عبد
الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عائشة به.
وخلوف ابن إسحق في ذكر التسمية:

(١) تاريخ الدورى (٥٩٣-٥٩٤/٢).

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٤٧٥).

(٣) فتح الباري (١١/١٦٣).

(٤) كتاب الصلاة، باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحية (٢/١٤٢).

فقد رواه مالك^(١) عن عبد الرحمن بن القاسم به ولم يذكر التسمية. ورواه مالك أيضاً^(٢) وابن جرير^(٣) ويزيد بن المارد^(٤) عن يحيى بن سعيد عن القاسم به ولم يذكروا التسمية.

قال البيهقي: (الرواية الصحيحة عن عبد الرحمن بن القاسم ويحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة ليس فيها ذكر التسمية إلا ما تفرد بها محمد بن إسحاق بن يسار)^(٥).

وقد تقدم الكلام في ابن إسحاق في الحديث السابق، فزيادة التسمية في هذا الحديث شاذة أيضاً، والله أعلم.

(٦٦) - [٥] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقول قبل التشهد: (بسم الله خير الأسماء). وكان ابن عمر يفعله.

رواه ابن حبان في المجموعين^(٦) وابن عدي في الكامل^(٧) والديلمي في مسنده الفردوس^(٨) من طريق محمد بن عبيد بن حساب^(٩) عن ثابت بن زهير عن نافع

(١) الموطأ (١٤٥/١) رقم ٢٤٢، ومن طريقه البيهقي (١٤٤/٢).

(٢) المصدر نفسه رقم ٢٤٣، ومن طريقه البيهقي أيضاً (١٤٤/٢).

(٣) رواه من طريق ابن جرير البيهقي (١٤٤/٢).

(٤) رواه من طريق ابن المارد: الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف هو (١/٢٦٢).

(٥) السنن الكبرى (١٤٣/٢).

(٦) (١/٢٣٨) ترجمة ثابت بن زهير.

(٧) (٢/٥٢١) ترجمة ثابت بن زهير أيضاً.

(٨) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٠.

(٩) محمد بن عبيد بن حساب الغبري - بضم المعجمة وتحقيق المودة المفتوحة - البصري: ثقة مات ستة (٢٣٨). تقريب التهذيب (٦١١٥).

عن ابن عمر به.

وفي هذا الإسناد: ثابت بن زهير أبو زهير البصري ^(١); قال البخاري ^(٢) وأبو حاتم ^(٣) والدارقطني ^(٤): (منكر الحديث) زاد أبو حاتم: (ضعف الحديث لا يُشَتَّغل به)، وقال ابن عدي: (كل أحاديثه تخالف الثقات في أسانيدها ومتونها) ^(٥). فالحديث ضعيف جداً؛ قال البيهقي: (... وقد روى ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر، وهشام بن عمروة عن أبيه عن عائشة كلامها عن النبي ﷺ في التسمية قبل التحية. وثبت بن زهير منكر الحديث ضعيف، وال الصحيح عن ابن عمر موقوف ...). ^(٦).

• والتشهُّد المحفوظ عن النبي ﷺ كما تقدم مراراً في هذا المبحث ليس فيه ذكر التسمية، فزيادة التسمية في أول التشهُّد غير مشروعة.

وقد روى عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه سمع رجلاً يقول في التشهُّد: بسم الله، فقال: إنما يُقال هذا على الطعام. وفي رواية: فقال له عبد الله: أتأكل. ^(٧)

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٣٦٤) رقم ١٣٦١ ولسان الميزان (٢/٣٨٥-٣٨٦) رقم ١٦٧٦.

(٢) التاريخ الكبير (٢/١٦٣) رقم ٢٠٦٤.

(٣) الجرح والتعديل (٢/٤٥٢) رقم ١٨١٩.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٦ رقم ١٣٨.

(٥) الكامل (٢/٥٢٢).

(٦) السنن الكبرى (٢/١٤٣).

(٧) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٩٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٦) من طريق إسحق بن يحيى عن المسيب بن رافع قال: سمع ابن مسعود فذكره. وإسناده ضعيف منقطع؛ إسحق بن يحيى - هو التيمي - ضعيف كما في تقييّب التهذيب (٣٩٠)، والمسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود كما قال الإمام أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة. انظر العلل ومعرفة الرجال (٢/٣٢١) رقم ٢٤٢٤، والمراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠٧ رقم ٧٧٣ و ٧٧٠.

وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ التَّحْمِيدُ لِلَّهِ، فَانْتَهَرَهُ.

وقال حماد: قلت لإبراهيم: أقول في التشهيد: بسم الله؟ قال: قل: التحيات لله.

قلت: أقول: الحمد لله ؟ قال: قل: التحيات لله. (٤)

وذكر ابن القيم في بدائع الفوائد^(٣) من مسائل أبي بكر أحمد بن محمد بن صدقة^(٤) عن الإمام أحمد: (قال: سمعت أبا عبد الله وسئل عن رجل قال: بسم الله التحيات؟ فقال: لا تقل بسم الله، ولكن لِتَقُلْ: التحيات لله).

وذكر الشيخ خير الدين وانلي في مبحث (بدع متنوعة تتعلق بالصلوة):

(قولهم: بسم الله قبل الشهد) (٥).

(١) رواه ابن المنذر في الأوسط (٢١١/٣) رقم ١٥٢٦ والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٣) من طريق داود عن أبي العالية عن ابن عباس به.

(٢) رواه البهقي في السنن الكبرى (١٤٣/٢)، ثم روى من طريق محمد بن صالح التمار عن القاسم عن عائشة في تشهد النبي ﷺ، وفي آخره: قال محمد: قلت: بسم الله؟ فقال القاسم: بسم الله كل ساعة.

(٣) (٤/١٤٣٩)، ونحوه في (٤/١٤٠٥).

(٤) أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة الحافظ: قال الدارقطني: (ثقة ثقة)، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، وتوفي سنة (٢٩٣). انظر سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٩٩، رقم ٣٨، وتاريخ بغداد

(٦/١٨٦-١٨٨) رقم ٢٦٦٤، وطبقات الخنابلة لابن أبي يعلى (١/٦٤-٦٥) رقم ٥٣.

(٥) المسجد في الإسلام ص ٢٤٢

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: (زيادة بسم الله أو بالله في أول التحيات)^(١).

(١) تصحيف الدعاء ص ٤٢٢.

وقد روی ذکر التسمیة في التشهد عن علی وابن عمر رضي الله عنهم:
فاما اثر علی فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٩٥) وابن المنذر في الأوسط (٣/٢١٠) رقم ١٥٢٣
والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٣) من طريق أبي إسحق السباعي عن الحارث الأعور عن علی رضي الله عنه أنه كان يقول إذا تشهد: بسم الله خير الأسماء اسم الله. قال البيهقي عقبه: (الحارث لا يُحتج بمثله).
وقال ابن حجر: (فيه الحارث الأعور وهو ضعيف) نتائج الأفكار (٢/١٩٢).

واما اثر ابن عمر فقد رواه مالك في الموطأ (١/١٤٤-١٤٥) رقم ٢٤١ - ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٣/٢١٠) رقم ١٥٢٢ ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٢) - عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يتشهد
فيقول: بسم الله التحيات للصلوات للراكيات لله، الحديث.

ورواه عبد الرزاق في المصنف (٢/٢٠٤) رقم ٣٠٧٣ - ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٣/٢١١) رقم ١٥٢٥ - والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦١) من طريق ابن جريج عن نافع به.
قال البيهقي: (... وأما الرواية فيها عن ابن عمر فهي وإن كانت صحيحة فيحمل أن تكون زيادة من جهة
ابن عمر، فقد روينا عنه عن النبي ﷺ حديث التشهد ليس فيه ذكر التسمیة، والله أعلم). السنن الكبرى
(٢/١٤٣).

والذی أشار إليه البيهقي هو ما رواه أبو داود في سنته (١/٥٩٣-٥٩٤) ح ٩٧١ ، والترمذی في العلل الكبير
(١/٢٢٤-٢٢٥) والطحاوى في شرح معانى الآثار (١/٢٦٣-٢٦٤) وابن عدي في الكامل (٢/٥٧٤)
والدارقطنی في سنته (١/٣٥١) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٣٩) من طريق نصر بن علی عن أبيه عن
شعبة عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: (التحيات للصلوات الطيبات) الحديث.
قال الترمذی: (سألتُ حمداً عن هذا الحديث فقال: روى شعبة عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر. وروى
سيف عن مجاهد عن أبي معمر عن عبدالله بن مسعود. قال محمد: وهو المحفوظ عندی). العلل الكبير
(١/٢٢٦)، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٥ رقم ٧٢.

وقال ابن حجر: (هذا حديث صحيح) وذكر كلام الترمذی المتقدم ثم قال: (وليس هذا بقادر لأن في
سياقهم اختلافاً يُشعر بأنه عند مجاهد على الوجهين). نتائج الأفكار (٢/١٨٥).

= وقال الدارقطني: (هذا إسناد صحيح وقد تابعه على رفعه ابن أبي عدي عن شعبة، ووقفه غيرها). السنن (١/٣٥١). ومن رواه موقعاً معاذ بن معاذ العبري عن شعبة عن أبي بشر عن مجاهد قال: كنت أطوف مع ابن عمر رضي الله عنها بالبيت وهو يعلمني التشهد يقول: التحيات لله... وذكر التشهد ولم يذكر التسمية. رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٤).

وروى أحد في مسنده (٢/٦٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٣) والطبراني في الأوسط (٣/١٠٣) ح ٢٦٢٥ من طريق قتادة عن عبدالله بن باي المكي قال: صليت إلى جنب عبدالله بن عمر رضي الله عنها فلما قضى صلاته ضرب يده على فخذي فقال: ألا أعلمك تسمية الصلاة كما كان رسول الله ﷺ يعلمنا. قال: فتلا هؤلاء الكلمات مثل ما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ. وعبد الله بن باي - ويقال باباه - ثقة. تغريب التهذيب (٣٢٢٠).

وتشهد ابن مسعود كما هو معلوم ليس فيه تسمية.

وروى الطحاوي (١/٢٦١) من طريق ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: إذا شهد أحدكم، فذكر مثل تشهد عمر رضي الله عنه. وتشهد عمر أيضاً ليس فيه تسمية. والخلاصة أن ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنها من ذكر التسمية في التشهد لا حجة فيه على مشروعتها لما يلي:

١- أن التشهد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنها مرفوعاً وموقعاً دون ذكر التسمية، فما ورد عنه موقعاً موافقاً لما نقله مرفوعاً إلى النبي ﷺ مقدماً على ما خالف ذلك.

٢- أن التشهد المحفوظ الذي رواه عمر وابن مسعود وابن عباس وغيرهم عن النبي ﷺ ليس فيه ذكر التسمية، وقد قال ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن. انظر صحيح البخاري ح (٢٦٦٥)، وصحيح مسلم ح (٤٠٣).

فاللفاظ التشهد توثيقية لا تجوز الزيادة فيها على ما صحيحة عن النبي ﷺ في ذلك.

٣- أنه ورد عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنها وغيرهما الإنكار على من تقدم التشهد بالتسمية أو بغيرها كما تقدم.

الفصل الرابع:

ما روي في العمل بعد

الانصراف من الصلاة المكتوبة،

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في الذکر دبر الصلاة المكتوبة.

(٦٧) - [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من سبّ في دبر صلاة الغداة مئة تسبيحة و هلل مئة تهليلة غفر له ذنبه وإن كانت مثل زيد البحر). وفي رواية: (و كبر مئة).

هذا الحديث روی من طريقين عن أبي هريرة رضي الله عنه:
أولهما: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(١) و محمد بن الحسن الطبری في
الأمالي^(٢) من طريق مكي بن إبراهيم عن يعقوب بن عطاء عن أبي علقمة
بن الحارث بن نوفل عن أبي هريرة به. و زيادة التكبير في رواية الطبری.

قال المزی: (و من الأوهام: عطاء بن أبي علقمة بن الحارث بن نوفل الهاشمي
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: " من سبّ دبر كل صلاة مكتوبة مئة مرة...")
الحديث. و عنه يعقوب بن عطاء. قاله مكي بن إبراهيم عن يعقوب بن عطاء عن
عطاء بن أبي علقمة. والصواب إن شاء الله: عن يعقوب بن عطاء عن أبي علقمة
الهاشمي^(٣) مولى بنى الحارث بن نوفل...).

وفي هذا الإسناد: يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي؛ ضعفه ابن معين

(١) ص ٢٠٢ ح ١٤١، وهو في السنن الكبرى (٩/٦١) ح ٩٨٩٣.

(٢) ١/٤ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٩٥/٣).

(٣) أبو علقمة الهاشمي: مولاهم الفارسي المصري، ثقة من كبار الثالثة. تقریب التهذیب (٨٢٦٢).

(٤) تهذیب الكمال (٢٠/٩٩).

وأبوزرعة وأبو حاتم ^(١) والنسائي ^(٢)، وقال الإمام أحمد: (منكر الحديث) ^(٣).

وقال ابن حجر: (ضعف) ^(٤).

فإسناد ضعيف؛ ضعفه النسائي ^(٥)، وقال المزي: (قال حمزة بن محمد الحافظ:

هذا يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، روى عنه شعبة وغيره وفي حديثه لين، وهذا الحديث لا أعلم أحداً رواه عنه غير مكي، والله أعلم) ^(٦).

الطريق الثاني: رواه النسائي في المجتبى ^(٧) وفي عمل اليوم والليلة ^(٨) وابن

سمعون في الأمالى ^(٩) من طريق إبراهيم بن طهمان ^(١٠) عن الحجاج بن الحجاج ^(١١)

عن أبي الزبير عن أبي علقة عن أبي هريرة به.

وأبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، صدوق إلا أنه يدلس ^(١٢).

قال الألباني: (رجاله ثقات رجال مسلم، إلا أن أبو الزبير مدلس وقد عنده،

فيخشى أن يكون تلقاه عن ضعيف مثل يعقوب هذا ثم دلسه...). ^(١٣)

(١) الجرح والتعديل (٩/٢١١) رقم ٨٨٢.

(٢) عمل اليوم والليلة ص ٢٠٢.

(٣) الجرح والتعديل (٩/٢١١).

(٤) تقريب التهذيب (٧٨٢٦).

(٥) عمل اليوم والليلة ص ٢٠٢.

(٦) تحفة الأشراف (١٠/٢٦٨) رقم ١٤٢٠٤.

(٧) (٣/٨٨) ح ١٣٥٣.

(٨) ص ٢٠١-٢٠٢ ح ١٤٠، وهو في السنن الكبرى (٢/١٠٣) ح ١٢٧٩، و(٩/٦٠-٦١) ح ٩٨٩٢.

(٩) ص ٢٣٣ ح ٢٣٤.

(١٠) إبراهيم بن طهمان الخراساني أبو سعيد: ثقة يغرب مات سنة (١٦٨). تقريب التهذيب (١٨٩).

(١١) الحجاج بن الحجاج: هو الباهلي البصري الأحول، ثقة من السادسة. المصدر نفسه (١١٢٣).

(١٢) المصدر نفسه (٦٢٩١).

(١٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٣٩٥).

وعلى فرض اعتقاد إسنادي هذا الحديث ببعضها فمتنه مخالف لما هو أصح منه كما أشار إليه الألباني بعد كلامه المتقدم بقوله: (والمحفوظ في هذا الحديث إنما هو بلفظ "ثلاثاً وثلاثين" كما رواه مسلم^(١) وغيره من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢)).

ولفظ روایة مسلم التي أشار إليها الشيخ: (من سبّح الله في دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وحمد الله ثلاثة وثلاثين وكبّر الله ثلاثة وثلاثين فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المثلثة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خططيه وإن كانت مثل زيد البحر).

فتكون الأعداد المذكورة في حديث الباب غير محفوظة، فهو منكر كما قال الشيخ الألباني^(٣)، والله أعلم.

• وقد قال القرافي رحمه الله في سياق كلامه عن البدع المكرورة: (... ومن هذا الباب الزيادة في المندوبات المحدودات، كما ورد في التسبيح عقب الصلوات ثلاثة وثلاثين، فيُفعَل مائة... بسبب أنَّ الزيادة فيها إظهار

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة ٤١٨/١ ح ٥٩٧.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٩٥/٣).

(٣) المصدر نفسه. وقد حل المناوي حديث الباب على معنى الحديث المحفوظ، فقال في شرح قوله: "من سبّح في دبر صلاة الغداة مائة تسبيحة": (بأن قال سبّحان الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين والله أكبر كذلك، ولا إله إلا الله مرة، فيكون المجموع مائة مرة. وعبر عنه بالتسبيح أوله من تسمية الكل باسم جزئه) فيض القدير (٦/١٤٧).

وقد ورد فضل التسبيح والتحميد والتهليل والتکبير مائة دون تقيد بالصلاحة من عدة طرق من حديث أم هانئ رضي الله عنها، وقد حسنة المنذري والهيثمي والألباني. انظر الترغيب والترهيب (٢/٦٣٤) ط المعارف، وجمع الزوائد (١٠/٩٢) وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣٠٢-٣٠٤) رقم ١٣١٦.

الاستظهار على الشارع وقلة أدب معه، بل شأن العظماء إذا حدّدوا شيئاً
وقف عنده، والخروج عنه قلة أدب)^(١).

وقال إدريس بن بيدكين التركمانى الحنفى ^(٢) رحمه الله بعد أن ذكر حديث أبي هريرة المتقدم باللفظ المحفوظ: (قال العلماء: يعطى المسلم هذا الأجر إذا فعل هذا لا يزيد عليه ولا ينقص. فلو سبع الله تعالى مائة وحده مائة وكباره مائة؛ قال جماعة من العلماء ومنهم ابن المرحّل ... والقاضي ابن عبد السلام ...: يحرّم هذا الأجر العظيم لقلة عمله بحديث النبي ﷺ، لأنّ الله تعالى لا يعظّم الأعمال لكثرتها إلا أن تكون موافقة للسنة. وقال المولى: {ليليوكم أثيكم أحسن عملاً} ولم يقل: أكثر عملاً. والعمل الحسن ما كان موافقاً للسنة)^(٣).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن المحدثات في الذكر بعد الصلاة: (وحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: " من سبع في دبر صلاة الغداة مائة تسبيحة وهلّ مائة تهليلة غُفرت له ذنبه ولو كانت مثل زيد البحر " رواه النسائي بسند ضعيف)^(٤).

(٦٨) - [٢] عن ابن عمر رضي الله عنها قال: شكا فقراء المسلمين ما فضل به أغنياؤهم فقالوا: يا رسول الله هؤلاء إخواننا آمنوا إيماناً وصلوا صلاتنا وصاموا صيامنا، لهم علينا فضل في الأموال؟ يتصدقون ويصلون الرحم ونحن فقراء لا نجد ذلك. قال: (أفلأ أخبركم بشيء إن صنعتموه أدركتم مثل فضلهم ؟ قولوا

(١) الفروق (٤/٣٠٦-٣٠٧).

(٢) لم أجده له ترجمة، وهو معاصر لشيخ الإسلام ابن تيمية كما ذكر محقق كتابه.

(٣) اللعن في الحوادث والبدع (١/٥٤).

(٤) تصحيح الدعاء ص ٤٤٦-٤٤٧.

دبر كل صلاة: الله أكبير إحدى عشرة مرة والحمد لله إحدى عشرة مرة وسبحان الله إحدى عشرة مرة ولا إله إلا الله وحده لا شريك له إحدى عشرة مرة تدركون مثل فضلهم) الحديث.

رواه عبد بن حميد في مسنده^(١) والبزار في مسنده^(٢) من طريق موسى بن عبيدة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به.

وروى ابن ماجه في سنته^(٣) طرفاً منه دون موضع الشاهد بالإسناد نفسه.

وفي هذا الإسناد: موسى بن عبيدة الربذى المدنى، وهو متفق على تضعيقه^(٤) لا سيما في روايته عن عبدالله بن دينار، وهذا منها؛ قال ابن معين: (موسى بن عبيدة ليس بالكذوب ولكنه روى عن عبدالله بن دينار أحاديث مناكير ...) ^(٥)، وقال الإمام أحمد: (ليس حديثه عندي بشيء، حديثه عن عبدالله بن دينار كأنه ليس عبدالله بن دينار ذلك، وعن أبي حازم) ^(٦). وقال الذهبي: (ضعفوه) ^(٧)، وقال ابن حجر: (ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار) ^(٨).

فالحديث منكر؛ قال البزار: (لا نعلمه يُروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وعلته موسى بن عبيدة) ^(٩)، وقال الهيثمي: (رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة

(١) كما في المتخب (٢/٣٦) ح ٧٩٥.

(٢) (١٢/٢٩٧-٢٩٨) ح ٦١٣٣.

(٣) كتاب الزهد، باب منزلة الفقراء (٥/٥٦٥-٥٦٦) ح ٤١٢٤.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٩/١٠٤-١١٤)، رقم ٦٢٨٠، وتهذيب التهذيب (٤/١٨١-١٨٣).

(٥) الكامل (٦/٢٣٣٤).

(٦) الضفاء للعقيل (٤/١٣١٣)، رقم ١٧٣٦.

(٧) الكاشف (٢/٣٠٦)، رقم ٥٧١٥.

(٨) تقريب التهذيب (٦٩٨٩).

(٩) مسنـدـ البـزارـ (١٢/٢٩٨)، وكـشـفـ الأـسـtarـ (٤/٢٠).

الربذى وهو ضعيف^(١)، وقال ابن حجر: (إسناده ضعيف)^(٢).

(٦٩)- [٣] عن ابن عباس رضي الله عنها قال: جاء الفقراء إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن الأغنياء يصلون كما نصل وصومون كما نصوم، ولهن أموال يعتقدون ويتصدقون؟ قال: (فإذا صلّيتم فقولوا: سبحان الله ثلاثاً وتلذتين مرة، والحمد لله ثلاثاً وتلذتين مرة، والله أكبر أربعاء وتلذتين مرة، ولا إله إلا الله عشر مرات، فإنكم تدركون به من سبّكم، ولا يسبقكم من بعدكم). رواه الترمذى في جامعه^(٣) والنمسائى في المختبى^(٤) وفي السنن الكبرى^(٥) والطبرانى في المعجم الكبير^(٦) وفي الدعاء^(٧) من طريق عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد وعكرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١ - عتاب بن بشير الجزري الحراني مولىبني أمية: وثقة ابن معين^(٨) والدارقطنى^(٩)، وضعفه ابن المدينى^(١٠) والنمسائى^(١١)، وقال الإمام أحمد: (أرجو أن لا يكون به بأس)، روى بأخرة أحاديث منكرة، وما أرى إلا أنها من قبل خصيف^(١٢)، وقال ابن عدي: (روى عن خصيف نسخة، وفي تلك النسخة أحاديث ومتون

(١) جمجم الزوائد (١٠١/١٠).

(٢) فتح الباري (٢/٤٢٤).

(٣) أبواب الصلاة، باب ما جاء في التسبيح في أبواب الصلاة (١/٤٣٥) ح ٤١٠.

(٤) كتاب السهو، باب نوع آخر من عدد التسبيح (٣/٨٧) ح ١٣٥٢.

(٥) (٢/١٠٣) ح ١٢٧٨.

(٦) (١١/٣٦٤-٣٦٥) ح ١٢٠٣١.

(٧) (٢/١١٣١) ح ٧٢٣.

(٨) تاريخ الدارمي ص ١٥٤ رقم ٥٣٩.

(٩) سؤالات الحاكم ص ٢٥٩ رقم ٤٤٢.

(١٠) تاريخ الدارمي ص ١٥٤ رقم ٥٤٠. وانظر سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٦٧ رقم ٢٤٢.

(١١) تهذيب الكمال (١٩/٢٨٨).

(١٢) الجرح والتعديل (٧/١٣) رقم ٥٦.

أنكرت عليه... ومع هذا فإني أرجو أنه لا بأس به)^(١).

وقال ابن حجر: (صدوق ينطئ)^(٢).

٢- خصيف بن عبد الرحمن الجزري: وثقة ابن سعد^(٣) وابن معين^(٤) والعجلي^(٥) وأبو زرعة^(٦) وغيرهم، ولتهنه يحيى القطان^(٧) وأحمد^(٨) والنسائي^(٩) وابن خزيمة^(١٠) وأبو أحمد الحاكم^(١١) وغيرهم، وأشار أبو حاتم^(١٢) وابن حبان^(١٣) والدارقطني^(١٤) إلى أنه كان ينطئ وينخلط. وقال ابن حجر: (صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة)^(١٥).

فالإسناد منكر؛ قال النسائي عقبه: (عتاب ليس بالقوي، ولا خصيف)^(١٦)،

- (١) الكامل (٥/١٩٩٤).
- (٢) تقريب التهذيب (٤٤١٩).
- (٣) الطبقات (٩/٤٨٧) رقم ٤٧٨٩.
- (٤) رواية ابن طهيان ص ٨٣ رقم ٢٥١.
- (٥) معرفة الثقات (١/٣٣٥) رقم ٤٠٨.
- (٦) الجرح والتعديل (٣/٤٠٤) رقم ١٨٤٨.
- (٧) المصدر نفسه (٣/٤٠٣).
- (٨) المصدر نفسه.
- (٩) الضعفاء والمتركون ص ٩٨ رقم ١٨٥.
- (١٠) تهذيب التهذيب (١/٥٤٤).
- (١١) المصدر نفسه.
- (١٢) الجرح والتعديل (٣/٤٠٤).
- (١٣) المجموعين (١/٣٥٠) رقم ٣١٢.
- (١٤) سؤالات البرقاني ص ٢٧ رقم ١٢٥.
- (١٥) تقريب التهذيب (١٧١٨).
- (١٦) كما في تحفة الأشراف (٥/١٢٩)، ولم أجده هذه العبارة في المجتبى ولا في السنن الكبرى بعد هذا الحديث.

وقال الألباني: (ضعف الإسناد، والتهليل عشرًا فيه منكر) ^(١).
 والمحفوظ في قصة شكوى فقراء المهاجرين - المذكورة في الحديثين المتقدمين -
 ما ورد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنوعين من أنواع التسبيح:
 أولهما: عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا:
 ذهب أهل الدثور بالدرجات العلي والنعيم المقيم. فقال: (وما ذاك؟) قالوا: يصلون
 كما نصل ويسصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا تصدقون ويعتقون ولا نعتق. فقال
 رسول الله ﷺ: (أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا
 يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟). قالوا: بل يا رسول الله. قال:
 (تسبّحون وتكتّرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين مرة) ^(٢).

(١) ضعيف سنن الترمذى ص ٥٦ رقم ٤١٠، وهذا خلافاً لقول الترمذى: (حديث ابن عباس حديث حسن غريب) جامع الترمذى (٤٣٦/١).

(٢) رواه البخارى في صحيحه، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (٤١٩-٤٢٠/٢) ح ٨٤٣، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتة (٤١٦-٤١٧/١) ح ٥٩٥ من طريق سميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

ثم روى الإمام مسلم نحوه من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وفي آخره: (يقول سهيل: إحدى عشرة إحدى عشرة، فجميع ذلك كله ثلاثة وثلاثون). قال الحافظ ابن حجر: (قوله "ثلاثة وثلاثين" يحتمل أن يكون المجموع للجميع، فإذا وُزِّعَ كان لكل واحد إحدى عشرة، وهو الذي فهمه سهيل بن أبي صالح كما رواه مسلم من طريق روح بن القاسم عنه. لكن لم يُتّبع سهيل على ذلك، بل لم يُرَأْ في شيءٍ من طرق الحديث كُلُّها التصرّيف بإحدى عشرة إلا في حديث ابن عمر عند البزار وإسناده ضعيف. والأظهر أنَّ المراد أنَّ المجموع لكل فردٍ فردٌ، فعلى هذا فيه تنازع ثلاثة أفعال في ظرفٍ ومصدرٍ، والتقدير: تسبّحون خلف كل صلاة ثلاثة وثلاثين، وتحمدون كذلك، وتكتّرون كذلك) فتح البارى (٤٢٤/٢).

ويؤيد ما رجحه الحافظ حديث أبي هريرة الآخر عند مسلم برقم ٥٩٧ - وقد تقدم ذكره تحت الحديث السابق -: (من سبّح الله في دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين، وحمد الله ثلاثة وثلاثين، وكثّر الله ثلاثة وثلاثين، فذلك تسعه وتسعمون، وقال تمام الملة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ

الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه: قالوا يا رسول الله قد ذهب أهل الدثور بالدرجات والنعيم المقيم. قال: (كيف ذاك؟) قالوا: صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا، وأنفقوا من فضول أموالهم وليس لنا أموال. قال: (أفلا أخبركم بأمر تدركون من كان قبلكم وتسبقو من جاء بعدكم ولا يأتي أحد بمثل ما جتتم به إلا من جاء بمثله: تسبغون في دبر كل صلاة عشرًا وتحمدون عشرًا وتکبرون عشرًا).^(١)

=قدير؛ غفرت خطایاه وإن كانت مثل زید البحر).

(١) كتاب الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة (١١/١٥٩) ح ٦٣٢٩.

ومن أنواع التسبيح الثابتة بعد الصلاة أيضًا:

أ— عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (معقبات لا ينحب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة: ثلاثة وثلاثون تسبحة، وثلاثة وثلاثون تحميدة، وأربعين وثلاثون تكبيره).

رواه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٤١٨/١) ح ٥٩٦.

ب— وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً رأى فيما يرى النائم قيل له: بأي شيء أمركم نبيكم ﷺ؟ قال: أمرنا أن نسبح ثلاثة وثلاثين ونحمد ثلاثة وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين، فتلك مائة. قال: سبّحوا خمساً وعشرين واحدوا خمساً وعشرين وكبروا خمساً وعشرين وهلّوا خمساً وعشرين، فتلك مائة. فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: (اعملوا كما قال الأنباري).

رواه النسائي في المجنبي (٣/٨٥) ح ١٣٥٠ من طريق عبد العزيز بن أبي رجاد عن نافع عن ابن عمر به. وروى نحوه ح ١٣٤٩ من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. والحديثان صحيحهما الحافظ ابن حجر رحمه الله في نتائج الأفكار (٢/٢٧٧-٢٧٨) والشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي (١/٤٣٤) رقم ١٣٤٩.

* وفي الباب أيضًا عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله ذهب أهل الأموال بالدنيا والآخرة الحديث، وفي آخره: (تسبيح الله في دبر كل صلاة ثلاثة وثلاثين وتحمده ثلاثة وثلاثين وتكبر أربعاً وثلاثين تكبيرة).

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٢٢٥) و(١٣/٤٥٣) وأحد في مسنده (٥/١٩٦) و(٦/٤٤٦) والنسائي في الكبير (٩/٦٤-٦٦) ح ٩٨٩٩-٩٩٠٤ والطبراني في الدعاء (٢/١١٢٤-١١٢٧) ح ٧١٤-٧٠٧، وقد =

(٧٠)- [٤] عن مسلم بن الحارث أو الحارث بن مسلم التميمي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (إذا صلَّيت الصبح فقل قبل أن تكلُّم أحداً من الناس: اللهم أجرني من النار سبع مرات، فإنك إن مِتَّ من يومك ذلك كتب الله لك جواراً من النار. وإذا صلَّيت المغرب فقل قبل أن تكلُّم أحداً من الناس: اللهم أجرني من النار سبع مرات، فإنك إن مِتَّ من ليلتك تلك كتب الله لك جواراً من النار).).

هذا الحديث قد اختلف في اسم راويه وابنه:

أ- فرواه أبو داود في سنته ^(١) وأحمد في مسنده ^(٢) والبخاري في التاريخ الكبير ^(٣) والنسيائي في عمل اليوم والليلة ^(٤) وابن حبان في صحيحه ^(٥) وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٧) من طريق عبد الرحمن بن حسان

= اختلف في إسناده: انظر علل ابن أبي حاتم (١٩٢/٢) رقم ٢٠٦٨ و(٢٠٧/٢) رقم ٢١١٢، وعلل الدارقطني (٢١٣/٦-٢١٥).

ومدار إسناده المحفوظ على أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء؛ قال الحافظ ابن حجر: (مقبول وروايته عن أبي الدرداء مرسلة) تقريب التهذيب (٨٢٦٦)، وقال أيضاً: (لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً) نتائج الأفكار (٢٧٥/٢).

(١) كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٥/٣١٩-٣٢٠) ح ٥٠٨٠.

(٢) (٤/٢٣٤).

(٣) (٧/٢٥٣).

(٤) ص ١٨٨-١٨٩ ح ١١١.

(٥) (٥/٣٦٦-٣٦٧) ح ٢٠٢٢.

(٦) ص ١٠١ ح ١٣٩.

(٧) (٥/٨٢-٨٣).

الكناني^(١) عن مسلم بن الحارث التميمي عن أبيه.

بـ- ورواه أبو داود في سنته ^(١) والبخاري في التاريخ الكبير ^(٢) وأبو القاسم البغوي في معجم الصحابة ^(٣) والطبراني في المعجم الكبير ^(٤) وفي الدعاء ^(٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ^(٦) وابن قانع في معجم الصحابة ^(٧) والبيهقي في الدعوات الكبير ^(٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٩) من طريق عبد الرحمن بن حسان عن الحارث بن مسلم بن الحارث عن أبيه ^(١٠) به.

وفي هذا الإسناد: الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي، وقيل مسلم بن

(١) عبد الرحمن بن حسان الكنانى أبو سعيد الفلسطينى: لا يأس به من الساعية. تقرير التهذيب (٣٨٤٣).

(٢) كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٥/٣١٨-٣٢٠) ح ٥٧٩

.(۲۵۳ /v) (۳)

٢١٣٧ (٤) / (٥-٣١١-٣١٠) ح

.102-101 (434-433/19)(o)

.६६०-(१०९९/२)(८)

۶۰۴۷-۶۰۴۶ (۲۴۸۷-۲۴۸۶/۵) (۷)

. ۱۰۳۹۷ (۸۲/۳) (۸)

$$.1 \cdot \xi = (A - Vg/1)(q)$$

$\cdot(\{\forall\forall/\forall\})(\forall)$

(١١) قال ابن عبد البر: (مسلم بن الحارث التميمي: له صحابة، حديثه عند الشاميين وعداده فيهم، روى عنه ابنه الحارث بن مسلم. وقد قيل فيه: الحارث بن مسلم، والصحيح مسلم بن الحارث). الاستيعاب
 (٣) (١٣٩٥ / ٢٣٩٢) رقم ابن حجر: (صحح البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة الرازييان والتزمي وابن قانع وغير واحد أن مسلم بن الحارث هو صحابي روى هذا الحديث. وأخرج ابن حبان الحديث في صحيحه من مسند الحارث بن مسلم) تهذيب التهذيب (٤/٦٦)، ونحوه في الإصابة (٣/٩٣) رقم ٧٩٥٨.

الحارث بن مسلم؛ قال أبو حاتم: (الحارث بن مسلم تابعي)^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢) وسَيِّاه مسلم بن الحارث، وقال الدارقطني: (مسلم مجهول، لا يُحَدِّث عن أبيه إلا هو)^(٣).

فالحديث ضعيف؛ قال ابن حجر: (لم أجد في التابعي توثيقاً^(٤) إلا ما اقتضاه صنيع ابن حبان حيث أخرج الحديث في صحيحه، وقد جزم الدارقطني بأنه مجهول. والحديث الذي رواه أصله تفرد به ما رأيته إلا من روایته، وتصحيح مثل هذا في غاية البعد، لكن ابن حبان على عادته في توثيق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيها رواه ما يُنكر)^(٥).
وقال الألباني: (ضعيف)^(٦).

(١) الجرح والتعديل (٨٨/٣) رقم ٤٠٥. ونقل المناوي عبارة أبي حاتم فقال: (قال أبو حاتم: الحارث بن مسلم تابعي. ولم يذكر لمسلم هذا أكثر من أن النبي ﷺ بعثه في سرية، وأما ابنه فلا يُعرف حاله. أه ويه يعلم ما في رمز المصنف [يعني السيوطي] [لصحته] فيض القدير (٣٩٣/١).
(٢) (٣٩١/٥).

(٣) سؤالات البرقاني ص ٦٥ رقم ٤٩٠.

(٤) في الأصل: (في التابعين توقيفاً)!

(٥) تهذيب التهذيب (٤/٦٧). ومع ذلك فقد قال الحافظ في نتائج الأفكار (٢/٣٢٦): (هذا حديث حسن).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤/١٢٧) رقم ١٦٢٤.
وقد ورد الحديث بلفظ آخر دون تقسيط بذر الصلوات، وهو ما أخرجه الطيالسي في مسنده (٤/٣٠٥) ح ٢٧٠٢ - ومن طرقه أبو نعيم في صفة الجنة (١/٩٢) رقم ٦٩ - وإسحق بن راهويه في مسنده [مسند أبي هريرة] (١/٢٤٩) ح ٢١٣ والبزار في مسنده [كما في كشف الأستار (٤/٥١) ح ٣١٧٥] وأبو يعلى في مسنده (١١/٥٤-٥٥) ح ٦١٩٢ وابن عدي في الكامل (٧/٢٦٣١) والدارقطني في العلل (١١/١٨٩-١٩٠) والخطيب في تاريخ بغداد (٩/٢١١) [ترجمة حنيفة بن مرزوق] والضياء المقدسي في صفة الجنة (٣/٨٩) [كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/٢٢) ح ١/٦] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال

رسول الله ﷺ: (ما استجارت عبداً من النار سبع مرات في يوم إلا قالت النار: يا رب إن عبدك فلاناً قد استجارت مني فأجره . ولا يسأل الله عبد الجنة في يوم سبع مرات إلا قالت الجنة: يا رب إن عبدك فلاناً سأله فأدخله) . وهذا لفظ أبي يعلى .

وقد وقع اختلاف في إسناد هذا الحديث: فرواه الطيالسي عن شعبة عن يونس بن خباب عن أبي علقة عن أبي هريرة موقوفاً .

ورواه البزار وابن عدي والدارقطني في العلل والخطيب من طرق عن يونس بن خباب عن أبي علقة عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه إسحق بن راهويه وأبو يعلى والضياء من طريق جرير عن ليث بن أبي سليم عن يونس عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً . ولم يذكر ليث في إسناد أبي يعلى والمقدسي، كما جاء في روایتهم جميعاً (جرير) و (يونس) مهملين . قال الألباني: (جرير هو ابن حازم، ويونس هو ابن يزيد الأيلي) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٢ / ٦) .

لذا فقد صلح هذا الإسناد الأخير الضياء المقدسي والمنذري وابن القيم والألباني . المصدر نفسه . لكن سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: (يرويه يونس بن خباب، واختلف عنه) .

فرواه ليث بن أبي سليم عن يونس بن خباب عن أبي حازم عن أبي هريرة؛ قاله جرير بن عبد الحميد عنه . وخالفه شعيب بن صفوان وعمرو بن جماعة وشعبة فرووه عن يونس بن خباب عن أبي علقة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، رفعه عبد الصمد عن شعبة ووقفه غيره .

ورواه الشوري عن منصور عن يونس بن خباب عن أبي علقة عن أبي هريرة مرفوعاً؛ قال ذلك الأشعجي عن سفيان ...

ورواه شيبان عن منصور عن يونس بن خباب عن أبي علقة - وأحسبه مولىبني هاشم - حدثنا به عن أبي هريرة موقوفاً ...

والأسبه بالصواب من ذلك قول مَنْ قَالَ: عن أبي علقة عن أبي هريرة (علل الدارقطني ١١١ / ١٨٨) . (١٩٠)

إذاً فالدارقطني يرى أن الحديث إنما هو حديث يونس بن خباب؛ وقد قال فيه ابن معين: (لا شيء) الجرح والتعديل (٩ / ٢٣٨) رقم ١٠٠١ ، وقال البخاري: (منكر الحديث) تهذيب الكمال (٥٠٦ / ٣٢) .

فالإسناد منكر . قال البوصيري: (فيه يونس بن خباب؛ قال فيه البخاري: منكر الحديث انتهى . واتفقوا على ضعفه) إتحاف الخيرة المهرة (٦ / ٥٠٦) .

وقد ثبت حديث آخر بعنجهة، وهو ما رواه الترمذى في جامعه (٤ / ٣٢٨) ح ٢٥٧٢ ، والنمسائى في المختبى (٨ / ٦٧٤) ح ٥٥٣٦ ، وابن ماجه في سننه (٥ / ٧٠١) ح ٤٣٤٠ ، وأحمد في مسنده (٣ / ١١٧) =

وقال أيضاً: (لقد اعتاد بعض الناس في دمشق وغيرها التسبيح المذكور في هذا الحديث "جهاً وبصوت واحد عقب صلاة الفجر، وذلك مما لا أعلم له أصلاً في السنة المطهرة ... وأمّا حديث: "إذا صليت الصبح فقل قبل أن تتكلّم: اللهم أجرني من النار سبع مرات" الحديث؛ فهو ضعيف ... فلا تغترّ بمن حسّنه فإنّها زلة عالم ...").

(٧١)- [٥] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة فُتحت أبواب السماء واستُجيب الدعاء، فإذا انصرف المنصرف من الصلاة ولم يقل: اللهم أجرني من النار وأدخلني الجنة وزوجني من الحور العين؛ قالت الملائكة: يا ويع هذا أَعْجَزُ أن يستجير الله من جهنم، وقالت الجنة: يا ويع هذا أَعْجَزُ أن يسأل الله الجنة، وقالت الحور العين: يا ويع هذا أَعْجَزُ أن يسأل الله أن يزوجه من الحور العين).

رواه ابن حبان في المجموعين ^(٣) والطبراني في المعجم الكبير ^(٤) وفي مسندي الشاميين ^(٥) من طريق محمد بن محسن العكاشي عن الأوزاعي عن سليمان بن

= وغيرهم من طريق بريد بن أبي مريم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من سأله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة: اللهم أدخله الجنة. ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار: اللهم أجره من النار).

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد) المستدرك (١/٥٣٥)، وقال الألباني: (صحيح) صحيح سنن النسائي (٣/٤٨٠) رقم ٥٥٣٦.

(١) يعني حديث أبي هريرة المتقدم في الحاشية السابقة، وهو متفق مع حديث الباب في ذكر التسبيح.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/١/٦) رقم ٢٢٠-٢٣٠.

(٣) (٢٨٩/٢).

(٤) (٨/١٢٠-١٢١) ح ٧٤٩٦.

(٥) (٤١١-٤١٠/٢) ح ١٦٠١.

حبيب المحاري^(١) عن أبي أمامة به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن محسن العكاشي وهو محمد بن إسحق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشه بن محسن الأسداني الحراني، تُسب إلى جده الأعلى؛ كذبه ابن معين^(٢) وأبو حاتم^(٣) وابن حبان^(٤) والدارقطني^(٥)، وقال الحاكم: (روى عن الأوزاعي وغيره من الأئمة أحاديث موضوعة)^(٦). وقال ابن حجر: (كذبواه)^(٧).

فالحديث موضوع؛ قال الهيثمي: (فيه محمد بن محسن العكاشي وهو متروك)^(٨).

(٧٢)- [٦] عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إذا فرغ الرجل من صلاته فقال: رضيت بالله ربأ وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً، كان حقاً على الله عز وجل أن يرضيه).

رواه أبو نصر السجيري في الإبانة ومن طريقه عبد الغني المقدسي في الثالث والتسعين^(٩) من طريق زيد بن الحريش عن عمرو بن خالد عن أبي عقيل الدورقي^(١٠) عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده به. وفي هذا الإسناد:

(١) سليمان بن حبيب المحاري أبو أيوب الداراني الدمشقي: ثقة، مات سنة (١٢٦). تقريب التهذيب (٢٥٤٤).

(٢) تهذيب الكمال (٢٦/٣٧٣).

(٣) الجرح والتعديل (٧/١٩٥) رقم ١٠٩٣.

(٤) المجروحين (٢/٢٨٩) رقم ٩٦٦.

(٥) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٦.

(٦) المدخل إلى الصحيح (١/٢٢٥) رقم ١٧٩.

(٧) تقريب التهذيب (٦٢٦٨).

(٨) مجمع الزوائد (٢/١٤٨) و(١٠٩/١٠).

(٩) (٢/٤٣) كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٣٩٥) رقم ٩٧٠.

(١٠) أبو عقيل الدورقي بشير بن عقبة الناجي السّامي: ثقة من السابعة. تقريب التهذيب (٧١٧).

١- زيد بن الحريش الأهوazi: ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، كما ذكره ابن حبان في الثقات^(٢) وقال: (ربما أخطأ). وقال ابن القطان: (مجھول الحال)^(٣).

٢- عمرو بن خالد: جزم الشيخ الألباني بأنه عمرو بن خالد أبو خالد القرشي الواسطي، وقد كذبه وكيع وابن معين وأحمد وأبو زرعة وغيرهم^(٤). وقال ابن حجر: (متروك ورمه وكيع بالكذب، من السابعة)^(٥).

وهناك راوٍ آخر اسمه عمرو بن خالد هو أبو حفص الأعشى، وهو متروك أيضاً^(٦)، وقال ابن حجر: (منكر الحديث، من التاسعة)^(٧). فالحديث واهٌ؛ قال الألباني: (موضوع)^(٨).

* وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الذكر بعد الصلاة: (قول: رضيت بالله ربّا وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً، والحديث فيه موضوع...).^(٩)

(١) (٥٦١/٣) رقم ٢٥٣٧.

(٢) (٢٥١/٨).

(٣) بيان الوهم والإيمام (٣٨٣/٣).

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٢١-٦٠٣) رقم ٤٣٥٧.

(٥) تقريب التهذيب (٥٠٢١).

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٢١-٦٠٧) رقم ٤٣٥٨.

(٧) تقريب التهذيب (٥٠٢٢).

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٣٩٥) رقم ٩٧٠.

(٩) تصحیح الدعاء ص ٤٤٦.

وقول: رضيت بالله ربّا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً؛ مستحب مطلقاً دون تقديره بعد الفراغ من الصلاة؛ انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٦٥٤). كما ثبت مقيداً بأذكار الصباح. المصدر نفسه (٤٢١/١) رقم ٢٦٨٦. وورد مقيداً بأذكار الصباح والمساء ولا يثبت. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٣٥-٢٩) رقم ٥٠٢٠.

(٧٣) - [٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من الصلاة قال: (سبحان رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(١) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٢) وفي مسنده^(٣) وعبد بن حميد في مسنده^(٤) وأبو يعلى في مسنده^(٥) والحارث بن أبي أسامة في مسنده^(٦) والطبراني في الدعاء^(٧) وابن السندي في عمل اليوم والليلة^(٨) وأبو الشيخ ابن حيان في طبقات المحدثين بأصبهان^(٩) وفي جزء من أحاديثه انتقاء أبو بكر بن مردويه^(١٠) والشعلبي في تفسيره^(١١) والبيهقي في الدعوات الكبير^(١٢) والخطيب البغدادي في تاريخه^(١٣) والنوفي في القند في ذكر علماء سمرقند^(١٤) وابن عساكر في الأربعين البلدانية^(١٥) من طريق عن أبي هارون العبدلي عن أبي سعيد الخدري به.

(١) (٦٥١/٣) ح ٢٣١٢.

(٢) (٣٠٣/١) ح.

(٣) كافي إتحاف الخيرة المهرة (٢٢٤-٢٢٥) رقم ١/١٣٩٠.

(٤) كافي المتنخب (١٠٦/١) ح ٩٥٢.

(٥) (٣٦٣/٢) ح ١١١٨.

(٦) كافي إتحاف الخيرة المهرة (٢٢٥/٢) رقم ٣/١٣٩٠.

(٧) (١٠٩١/٢) ح ٦٥١.

(٨) ص ٩١ ح ١١٩.

(٩) (٣١/٢) ح ١٠٤.

(١٠) ص ٢٢٣ ح ١١٩.

(١١) الكشف والبيان (٨/١٧٣-١٧٤).

(١٢) (٨٢-٨٣/١) ح ١٠٨.

(١٣) (١٥/١٧٥-١٧٦).

(١٤) ص ٦٦٦ رقم ١١٧٠.

(١٥) ص ١٦١-١٦٣ ح ٤٠.

ووقع في رواية أبي داود الطيالسي: (ثلاث مرات).

قال ابن عساكر: (هذا حديث غريب من حديث أبي سعيد ... انفرد به عنه أبو هارون عمارة بن جُويين العبدى البصري).

وفي هذا الإسناد: أبو هارون العبدى ^(١); كذبه حماد بن زيد ^(٢) وابن معين ^(٣) والجوزجاني ^(٤) وصالح بن محمد ^(٥), وقال أحمد: (ليس بشيء) ^(٦), وقال أبو زرعة وأبو حاتم: (ضعف) ^(٧), وقال النسائي ^(٨): (متروك الحديث). وقال ابن حجر: (متروك ومنهم من كذبه، شيء) ^(٩).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن كثير: (إسناده ضعيف) ^(١٠), وقال البوصيري: (مدار حديث أبي سعيد الخدري على أبي هارون وهو ضعيف) ^(١١), وقال ابن حجر: (هذا حديث غريب ... ومدار هذا الحديث على أبي هارون ... وهو ضعيف جداً، اتفقوا على تضعيقه وكذبه بعضهم) ^(١٢), وقال الألباني:

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٢٢٦-٢٣٢) وميزان الاعتدال (٣/١٧٣-١٧٤) رقم ٦٠١٨.

(٢) الجرح والتعديل (٦/٣٦٣-٣٦٤) رقم ٢٠٠٥.

(٣) سؤالات ابن الجيني ص ٢٧١ رقم ١.

(٤) الشجرة في أحوال الرجال ص ١٥٩ رقم ١٤٥.

(٥) ميزان الاعتدال (٣/١٧٤) رقم ٦٠١٨.

(٦) الجرح والتعديل (٦/٣٦٤).

(٧) المصدر نفسه.

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٢ رقم ٥٠٠.

(٩) تقريب التهذيب (٤٨٤٠).

(١٠) تفسير القرآن العظيم (٧/٤٦-٤٧).

(١١) إتحاف الخيرة المهرة (٢/٢٢٥).

(١٢) نتائج الأفكار (٢/٣٠٥-٣٠٦) ونحوه في المطالب العالمية (١/٢٣٠).

(ضعف جداً) ^(١).

(٧٤)- [٨] عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: كنا نعرف انصراف رسول الله **ﷺ** بقوله: (سبحان رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).

رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٢) وفي الدعاء ^(٣) عن عبيد العجل ^(٤) عن محمد بن حرب النئاني ^(٥) عن محمد بن يزيد الواسطي ^(٦) عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي المكي، ويقال له

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢١٥/٩) رقم ٤٢٠١. ووقع في جمجم الزوائد للهيتمي (١٤٧/٢): (رواه أبو يعلى ورجاله ثقات). فتعقبه الألباني بقوله: (هو وهم مغضض لا أدرى ما وجهه، ولا يُقال لعل الوجه أنه وقع عنده "عن أبي هريرة" بدل "عن أبي هارون" فلاني أظنه خطأ من الطابع أو الناسخ وليس من الهيتمي نفسه، والله أعلم) (الضعيفة ٢١٦/٩).

وقد أورد الشيخ أحد بن سعيد بن خيس الأنباري هذا الحديث في كتابه (مسك الخاتم في الذكر والدعاء بعد السلام) ص ٧١-٧٠ نقاً عن جمجم الزوائد وأتبعه بقول الهيتمي المتقدم: (رجاله ثقات)، وتقدم أنّ في إسناده أبي هارون العبدى وليس هو بثقة.

(٢) (١١٥/١١) ح ١١٢٢١.

(٣) (١٠٩١/٢) ح ٦٥٢.

(٤) عبيد العجل: هو الحسين بن محمد بن حاتم أبو علي المعروف بعبيد العجل، قال الخطيب: (كان ثقة حافظاً متقناً) مات سنة (٢٩٤). تاريخ بغداد (٨/٦٥٨-١٤٤) رقم ٤٤. ووقع في إسناد الطبراني في الكبير: (العجل) وهو خطأ، قال ابن حجر: (عبيد بالتصغير جماعة منهم الحسين بن محمد بن حاتم الحافظ وهو الذي يقال له العجل، وربما يجمع لقباه فقيل: عبيد العجل). نزهة الأنباب في الألقاب (٢/١٦) رقم ١٩١٥.

(٥) محمد بن حرب النئاني - باللون والشين المفتوحة نسبة إلى عمل النشا - الواسطي: صدوق مات سنة (٢٥٥). الأنساب (٥/٤٨٩) وتقرير التهذيب (٤٥٨٠٤).

(٦) محمد بن يزيد الواسطي: لعله الكلاعي وهو ثقة ثبت عابداً، مات سنة (١٩٠) تقريراً. تقرير التهذيب (٦٤٠٣).

محمد المُحرِّم^(١)؛ قال البخاري: (منكر الحديث)^(٢)، وقال النسائي والدارقطني:
ومتروك^(٣).

وقال الذهبي: (تركوه وأجمعوا على ضعفه)^(٤).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير
وهو متروك)^(٥)، وقال الألباني: (واه)^(٦).

وقال أيضاً: (وما يؤيد نكارته أن المحفوظ عن ابن عباس قوله: كنا نعرف
انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير. أخرجه الشيخان^(٧) وغيرهما من طريق أبي
عبد^(٨) عنه)^(٩).

(٧٥) - [٩] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا
جلس في آخر صلاته يقول: (التحيات لله) فذكر التشهد، وفي آخره: ثم قال: (سبحان
ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) ثم يسلم

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣/٥٩٠-٥٩١) رقم ٧٧٣٤ ولسان الميزان (٧/٢٢٧-٢٢٩) رقم ٦٩٦٦.

(٢) التاريخ الأوسط (٢/١٣٤).

(٣) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٢١٤ رقم ٥٤٧، وسؤالات البرقاني ص ٦٠ رقم ٤٤١.

(٤) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٥٧ رقم ٣٧٨٧.

(٥) مجمع الزوائد (١٠/١٠٣)، ونحوه في نتائج الأفكار للحافظ ابن حجر (٢٠٦/٢).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢١٦).

(٧) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (٢/٤١٩) ح ٨٤٢، ومسلم في
صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الذكر بعد الصلاة (١/٤١٠) ح ٥٨٣ من طريق أبي عبد
عن ابن عباس به.

(٨) في الأصل: (أبي سعيد) والتوصيب من الصحيحين.

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢١٧).

عن يمينه وعن شماليه.

رواه أبو طاهر المخلص في فوائده^(١); قال ابن حجر: (وفي سنته الخصيب بن جحدر وهو كذاب)^(٢).

والخصيب بن جحدر كذبه شعبة والقطان وابن معين والبخاري وغيرهم^(٣). فالحديث موضوع.

(٧٦) - [١٠] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من قال في دبر كل صلاة: {سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين} ثلاث مرات فقد اكتال بالجحريب^(٤) الألوى من الأجر).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٥) عن أحمد بن رشدين المصري عن عبد المنعم بن بشير الأنباري عن عبدالله بن محمد الأنسي - من ولد أنس - عن عبدالله بن زيد بن أرقم عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١ - أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر المصري: وقد اختلف فيه^(٦) قال أحمد بن صالح: (كذاب)^(٧)، وقال ابن أبي حاتم: (تكلموا

(١) كما في نتائج الأفكار (٢/٣٠٦).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٦٥٣) رقم ٢٥٠٩، ولسان الميزان (٣/٣٥٩-٣٦٠) رقم ٢٩٣٩.

(٤) الجحريب: مكيال قدر أربعة أقفرة، والقفizer ثانية مكاكيل، والمكوك صاع ونصف. انظر لسان العرب (١/٤٩١) و(٥/٣٩٥) و(١٠/٢٦٠).

(٥) (٥/٤٩١) و(٥/٣٩٥) و(١٠/٢٦٠).

(٦) انظر ترجمته في لسان الميزان (٥/٢٨٢) رقم ٤٩٤٠.

(٧) الكامل (١/٢٠١).

فيه)^(١)، وقال ابن عدي: (حدث عنه الحفاظ بحديث مصر^(٢)، أنكرت عليه أشياء
ما رواه، وهو من يكتب حديثه مع ضعفه^(٣)).^(٤)

وقال ابن يونس: (كان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة)^(٥)، وقال مسلمة:
(كان ثقة عالماً بالحديث)^(٦).

٢ - عبد المنعم بن بشير الأنصاري أبو الخير المصري: كذبه الإمام أحمد^(٧)،
وقال الدارقطني: (متروك)^(٨)، وقال الخليلي: (هو وضاع على الأئمة)^(٩).

٣ و٤ - عبدالله بن محمد الأنسي - من ولد أنس - عن عبدالله بن زيد بن
أرقم: لم أجدهما ترجمة^(١٠)، وقال الألباني: (لم أعرفهما، ولعلهما شخصان وهما
اختلقهما الأنصاري)^(١١).

فالحديث موضوع^(١٢)؛ قال الهيثمي: (فيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف

(١) الجرح والتعديل (٢/٧٥) رقم ١٥٣.

(٢) في المطبع من الكامل: (صاحب حديث كثير الحديث من الحفظ بحديث مصر) والمثبت من لسان
الميزان (١/٣٩٥). وفي مختصر الكامل للمقرنزي ص ١١١ رقم ٤٢: (يحدث عن الحفاظ بحديث مصر).
(٣) الكامل (١/٢٠١).

(٤) لسان الميزان (١/٥٩٤) رقم ٧٤٠.

(٥) المصدر نفسه (١/٥٩٥).

(٦) الإرشاد للخليلي (١/١٥٩).

(٧) سؤالات البرقاني ص ٤٦ رقم ٣١٤.

(٨) الإرشاد (١/١٥٨).

(٩) وفي الرواية عبدالله بن محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٨٨/٥)
رقم ٥٩٠ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/١٥٧) رقم ٧٢٠ وابن حبان في الثقات (٧/٤١-٤٢).^(١٣)

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١/٦٩) رقم ٦٢٩.

(١١) قال ابن حجر: (وله شاهد أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير من مرسيل الشعبي بسنده صحيح إلينه قال:
قال رسول الله ﷺ: "من سرته أن يكتال بالمكيال الأولى من الأجر يوم القيمة فليقل آخر مجلسه حين يربد أن

جداً)، وقال الألباني: (موضوع) ^(٣).

(٧٧)- [١١] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ فاتحة الكتاب وآية الكرسي والأيتين من آل عمران { شهد الله أنه لا إله إلا هو} و { قل اللهم مالك الملك } إلى قوله { ترزق من تشاء بغير حساب } معلقات ما بينهن وبين الله حجاب. لَمَّا أرَادَ اللَّهُ أَنْ يَنْزَهَنَّ تَعْلُقَنَّ بِالْعَرْشِ وَقَلَنْ: يَا رَبَّ تَهْبِطُنَا إِلَى الْأَرْضِ إِلَى مَنْ يَعْصِيكَ؟ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: حَلَفْتُ لَا يَقْرُؤُكُنْ أَحَدٌ مِّنْ عَبْدِي دَبَرَ كُلَّ صَلَاةٍ إِلَّا جَعَلْتُ الْجَنَّةَ مَثَوَاهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، وَإِلَّا أَسْكَنْتُهُ حَظِيرَةَ الْقَدْسِ، وَإِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ بَعْنَيِّ الْمَكْنُونَةِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ نَظَرَةً، وَإِلَّا قَضَيْتُ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ حَاجَةً أَدَنَاهَا الْمَغْفِرَةَ، وَإِلَّا أَعْذَثْتُهُ مِنْ كُلِّ عَدُوٍّ وَنَصْرَتُهُ مِنْهُ، وَلَا يَمْنَعُهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا الْمَوْتَ).

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(٤) والحسن بن محمد الحلال في الأمالي ^(٥) وأبو عمرو الدانى في البيان في عد آى القرآن ^(٦) - ختيراً - والخطيب البغدادى في موضع أوهام الجمع والتفرق ^(٧) والبغوى في معالم التنزيل ^(٨) والجورقانى في

يقوم: سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين"). نتائج الأفكار (٢٠٦/٢) وهذا مع إرساله غير مقيد بدبり الصلاة، وقد رواه التعلبي في تفسيره (٨/١٧٤) ومن طريقه البغوى في تفسيره (٤٦) من طريق ثابت بن أبي صفيه عن الأصبغ بن نباتة عن علي موقفاً، ثابت والأصبغ رافضيان ضعيفان. انظر تقرير التهذيب (٨١٨، ٥٣٧).

(١) مجمع الزوائد (١٠٢/١٠٣-١٠٣).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١/٦٩) رقم ٦٥٢٩.

(٣) ص ٩٤ ح ١٢٥.

(٤) ص ٢٧-٢٦ ح ١٤.

(٥) ص ٢٧-٢٨.

(٦) (٣٧٢-٣٧١/٢).

(٧) (٢٩١/١).

الأباطيل والمناكير^(١) وابن الجوزي في الموضوعات^(٢) من طريق محمد بن زنبور المكي - وهو محمد بن جعفر بن أبي الأزهر - عن الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي به.

وعلّقه ابن حبان في المجرودين^(٣) عن الحارث بن عمير، وذكر لفظه مختصرًا.
وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن زنبور المكي وهو أبو صالح محمد بن جعفر بن أبي الأزهر المكي الأبطحي، وزنبور لقب لأبيه جعفر^(٤)؛ وثقة النسائي^(٥)، وقال ابن خزيمة: (ضعيف)^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٧) وقال: (ربما أخطأ)، وقال مسلم: (تكلّم فيه لأنه روى عن الحارث بن عمير مناكير لا أصول لها، وهو ثقة)^(٨)، وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالتين عندهم، تركه أبو بكر محمد بن إسحق بن خزيمة)^(٩). وقال ابن حجر: (صدق له أوهام)^(١٠).

(١) ح ٢٧٧-٢٧٨ / ٢٧٨-٢٧٧ .

(٢) ٣٩٨ / ١-٣٩٩ .

(٣) ترجمة الحارث بن عمير.

(٤) انظر موضع أوهام الجمع والتفرق (٢ / ٣٦٩-٣٧٢) والمعجم المشتمل لابن عساكر ص ٢٤٠ رقم ٨٢٣، وتهذيب الكمال (٢٥ / ٢١٣).

(٥) تسمية شيخ النسائي ص ٤٣ رقم ٣٣، والمعجم المشتمل ص ٢٤٠ رقم ٨٢٣، وتهذيب الكمال (٢٥ / ٢١٤).

(٦) ميزان الاعتدال (٣ / ٥٥٠) رقم ٧٥٣٩ .

(٧) ١١٦ / ٩ .

(٨) تهذيب التهذيب (٣ / ٥٦٤) .

(٩) تهذيب الكمال (٢٥ / ٢١٤) .

(١٠) تقريب التهذيب (٦ / ٥٨٨٦) .

٢- الحارث بن عمير أبو عمير البصري نزيل مكة: وثقة ابن معين ^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٢) والإمام أحمد ^(٣) والعجلي ^(٤) وأبو زرعة ^(٥) وأبو حاتم ^(٦) والنسائي ^(٧) والدارقطني ^(٨).

بينما نقل الجورقاني ^(٩) وابن الجوزي ^(١٠) عن ابن خزيمة قوله: (الحارث بن عمير كذاب)، وقال ابن حبان: (كان من يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات) ^(١١)، وقال أبو عبدالله الحاكم: (روى عن حميد الطويل وجعفر بن محمد الصادق أحاديث موضوعة) ^(١٢)، وضعفه الأزدي ^(١٣) والبغوي ^(١٤) والذهبي ^(١٥)، وقال ابن حجر: (وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير ضعفه بسببها

- (١) تاريخ الدوري (٩٤/٢).
- (٢) معرفة الرجال رواية ابن حرز (٢٢٢/٢) رقم ٧٥٨.
- (٣) المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان (١٩٦/٢).
- (٤) معرفة الثقات (١/٢٧٨) رقم ٢٤٦.
- (٥) الجرح والتعديل (٣/٨٤).
- (٦) المصدر نفسه.
- (٧) تهذيب الكمال (٥/٢٧٠).
- (٨) سؤالات البرقاني ص ٢٤ رقم ١٠٥.
- (٩) الأباطيل والمناقير (٢/٢٧٩).
- (١٠) الموضوعات (١/٣٩٩).
- (١١) المجريون (١/٢٦٦) رقم ٢٠٢.
- (١٢) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٥) رقم ٣٣.
- (١٣) تهذيب التهذيب (١/٣٣٥).
- (١٤) معالم التنزيل (١/٢٩١).
- (١٥) ميزان الاعتدال (١/٤٤٠) رقم ١٦٣٨، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص ٦٢ رقم ٧٣.

الأزدي وابن حبان وغيرهما، فلعله تغير حفظه في الآخر) ^(١).
 ٣- أنّ في الإسناد انقطاعاً (لأنّ الضمير في "جده" إنّ عاد على جعفر اقتضى أن يكون من رواية الباقر عن الحسين، وإن عاد على محمد اقتضى أن يكون من رواية زين العابدين عن علي، وفي سباع كل منها خلاف) قاله الحافظ ابن حجر ^(٢).
 وقال أبو زرعة: (علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك علياً رضي الله عنهما) ^(٣).

وقال العلائي: (محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر أرسل عن جدّيه الحسن والحسين وجده الأعلى علي رضي الله عنهم...) ^(٤).
 والخلاصة أن هذا الحديث مداره على رواية محمد بن زنبور عن الحارث بن عمير، وكل منها فيه توثيق وتضعيف، إلا أن الحارث بن عمير مع توثيق سائر المتقدمين له فقد اتهمه ابن خزيمة وابن حبان والجورقاني وابن الجوزي والألباني بهذا الحديث، وحكموا على حديثه هذا بأنه باطل موضوع.

قال ابن خزيمة: (حديث الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عن النبي ﷺ في فاتحة الكتاب وأية الكرسي باطل لا أصل له، والحارث بن عمير كذاب) ^(٥).

وأورد ابن حبان طرفاً من هذا الحديث في ترجمة الحارث بن عمير من

(١) تقريب التهذيب (١٠٤١).

(٢) نقله السيوطي في الالائع المصنوعة (٢٢٩/١).

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٣٩ رقم ٥٠٣.

(٤) جامع التحصيل ص ٣٢٧ رقم ٧٠٠.

(٥) الأباطيل والمناكير (٢٧٩/٢).

المحروجين^(١) ثم قال: (وذكر حديثاً طويلاً موضوعاً لا أصل له).
وقال الجورقاني: (هذا حديث باطل تفرد به عن جعفر بن محمد الحارث بن عمير)^(٢).

وقال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع تفرد به الحارث بن عمير)^(٣).
وقال الألباني: (موضوع) ثم قال: (علته الحارث هذا، لأن مدار الحديث على محمد بن زنبور عنه، وابن زنبور لم يتهمه أحد بخلاف الحارث فقد علمت قول ابن حبان والحاكم فيه، بل كذبه ابن خزيمة ... فهو آفة الحديث ...)^(٤).
إلا أنّ الحافظين العراقيّ وابن حجر يبيّنا أنّ الحارث بن عمير وثقة سائر الأئمة المتقدمين فلا يمكن اتهامه بهذا الحديث، وكذلك محمد بن زنبور لم يتهمه أحد من الأئمة^(٥).

والمراد نفي التهمة عن الراوين المذكورين، وإلا فقد أشار ابن حجر إلى نكارة الحديث في موضع آخر بقوله: (والذي يظهر لي أن العلة فيه من دون الحارث)^(٦).
والقول الوسط في هذا الحديث هو ما أشار إليه مسلمة بن قاسم في قوله المتقدم عن محمد بن زنبور: (تُكَلِّمُ فِيهِ لَأْنَهُ رَوَى عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرٍ مَا لَمْ يَرَهُ، وَهُوَ ثَقَةٌ)^(٧).

(١) (٢٦٦/١).

(٢) الأباطيل والمناكير (٢/٢٧٨).

(٣) الموضوعات (١/٣٩٩).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٣٨-١٣٩) ح ٦٩٨.

(٥) انظر المغني عن حل الأسفار (١/٣١٦-٣١٧) رقم ١١٨٩، واللائحة المصنوعة (١/٢٢٩).

(٦) تهذيب التهذيب (١/٣٣٥-٣٣٦) ترجمة الحارث بن عمير.

(٧) المصدر نفسه (٣/٥٦٤).

فمحمد بن زنبور والحارث بن عمير موثقان، إلا أن في رواية ابن زنبور عن الحارث خاصة نكارة، وهذه هي علة الحديث.

قال العلامة المعلمي: (فيما يرويه ابن زنبور عن الحارث مناكر منها هذا، فمن الحفاظ من حمل على ابن زنبور لأنّ الحارث وثقه الأكابر، وحديثه الذي يرويه غير ابن زنبور مستقيم سوى حديث واحد خولف في رفعه ومثل هذا لا يضره. ومن المتأخرین مَنْ حمل على الحارث لأنهم وجدوا حديث ابن زنبور عن غيره مستقيماً. ووثق النسائيُّ الرجلين، والتحقيق معه فهما ثقنان، لكن ما رواه ابن زنبور عن الحارث ضعيف وفيه المنكرات. ولهذا نظائر عندهم في تضليل رواية رجل عن شيخ خاص مع توثيق كُلّ منها في نفسه. وكأنّ ابن زنبور لم يضبط ما سمعه من الحارث لأنّه كان صغيراً أو نحو ذلك فاختلطت عليه أحاديثه بأحاديث غيره، فالحقُّ مع النسائي ثم العراقي وابن حجر في توثيق الرجلين، والحقُّ مع الحاكم وابن حبان وابن الجوزي في استنكار هذا الحديث والله أعلم)^(١).
والخلاصة أنّ الحديث منكر.

(٧٨) - [١٢] عن أبي أويوب الأنباري رضي الله عنه مرفوعاً: (لَمَّا نزلت {الحمد لله رب العالمين} وآية الكرسي و{شهد الله} و{قل اللهم مالك الملك} إلى {بغير حساب} تعلقنا بالعرش وقلنا: أتنزلنا إلى قوم يعملون بمعاصيك؟ فقال: وعزّي وجلالي وارتفاع مكاني لا يتلوّكْن عبد دبر كل صلاة مكتوبة إلا غفرت له ما كان فيه وأسكنته جنة الفردوس ونظرت إليه كل يوم سبعين مرة وقضيت له سبعين حاجة أذناها المغفرة).

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة للشوکانی ص ٢٩٨.

رواه أبو منصور الديلمي في مسنده الفردوس^(١) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن بَحْير بن ريسان عن عمرو بن الربيع بن طارق^(٢) عن يحيى بن أيوب^(٣) عن إسحق بن أَسِيد عن يعقوب بن إبراهيم^(٤) عن محمد بن ثابت بن شرحبيل^(٥) عن عبد الله بن يزيد الخطمي^(٦) عن أبي أيوب به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن عبد الرحمن بن بَحْير^(٧) بن ريسان: قال ابن يونس: (غير مأمون)^(٨)، وقال ابن عدي: (روى عن الثقات المناكير وعن أبيه عن مالك البواطيل)^(٩)، وقال الدارقطني: (يضع الحديث)^(١٠)، وكذبه مسلمة بن قاسم^(١١) والخطيب البغدادي^(١٢)

(١) كما في الآلية المصنوعة (١/٢٢٩-٢٣٠).

(٢) عمرو بن الربيع بن طارق الكوفي: ثقة، مات سنة (٢٢٩). تقريب التهذيب (٥٠٣٠).

(٣) يحيى بن أيوب: هو الغافقي أبو العباس المصري؛ صدوق ربها أخطأ مات سنة (١٦٨). المصدر نفسه (٧٥١١).

(٤) يعقوب بن إبراهيم: هو الأنباري المصري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣٩٥/٨) رقم (٣٤٥٦) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٢٠١) رقم (٨٤٠) ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٦٤٢).

(٥) محمد بن ثابت بن شرحبيل: مقبول من الرابعة. تقريب التهذيب (٥٧٦٩).

(٦) عبد الله بن يزيد الخطمي - بفتح المعجمة وسكون المهملة - الأنباري: صحابي صغير ولد الكوفة لابن الزبير. المصدر نفسه (٤/٣٧٠).

(٧) بَحْير: بفتح الباء وكسر الحاء المهملة كما في الإكمال لابن ماكولا (١/٢٠٠).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الكامل (٦/٢٢٩).

(١٠) المؤتلف والمختلف (١/١٥٦).

(١١) لسان الميزان (٧/٢٨٠).

(١٢) ميزان الاعتدال (٣/٦٢١).

وابن عبد البر^(١).

٢- إسحق بن أَسِيد - بفتح الهمزة - الأنباري أبو عبد الرحمن الخراساني: قال أبو حاتم: (شيخ خراساني ليس بالمشهور ولا يُشتبه به)^(٢)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣) وقال: (كان يخطئ)، وقال أبو أحمد الحاكم: (جهول)^(٤)، وقال الأزدي: (منكر الحديث تركوه)^(٥). وقال ابن حجر: (فيه ضعف)^(٦).

فالحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الشيخ الألباني^(٧).

• وقد ذُكر في هذا الحديث أن الفاتحة تُقرأ في الذكر بعد الصلاة المكتوبة، وهذه بدعة مشهورة.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٨): (ليس من السنة

(١) التمهيد (٢٩٧/٥). وهناك راوٍ ضعيف آخر يشتبه بابن ريسان هو محمد بن عبد الرحمن بن مجبر، ذكره ابن حبان في المجريحين (٢٧٢/٢-٢٧٣). وقد نقل الشيخ الألباني كلام ابن حبان فيه ضمن كلامه في ابن ريسان؛ انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٤٠). كما أحال الشيخ حدي السلفي في تعليقه على المجريحين لابن حبان عند ترجمة ابن مجبر على ترجمة ابن ريسان في الضعفاء والمتروkin لابن الجوزي (٧٧/٣) رقم ٣٠٦٤، وترجمة ابن مجبر عند ابن الجوزي في (٣/٧٧) رقم ٣٠٧٣.

(٢) الجرح والتعديل (٢/٢١٣) رقم ٧٢٨. وقال ابن رجب في سياق كلامه عما ترتفع به جهالة الراوي: (قال أبو حاتم الرازي في إسحق بن أَسِيد الخراساني: ليس بالمشهور. مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم يشهر حديثه بين العلماء...). إلى أن قال: (وظاهر هذا عندي أنه لا عبرة ببعض الروايات، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات) شرح علل الترمذى (١/٨٤-٨٥).

(٣) (٦/٥٠).

(٤) تهذيب التهذيب (١/١١٧).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) تقرير التهذيب (٣٤٢).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٤٠) رقم ٦٩٩.

(٨) (٢/٣٨٤).

قراءة الفاتحة بعد الفريضة لا فرادى ولا جماعة).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الذكر بعد الصلاة: (قراءة الفاتحة بعد الفريضة، لا يصح فيه شيء عن النبي ﷺ).^(١)

(٧٩) - [١٣] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا صلى وفرغ من صلاته مسح ييمينه على رأسه وقال: (بسم الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عنّي الهم والحزن).

هذا الحديث روی من ثلاثة طرق عن أنس رضي الله عنه:

أوها: رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٢) وفي الدعاء^(٣) وابن عدي في الكامل^(٤)
والخطيب البغدادي في تاريخه^(٥) والشجري في الأمالي^(٦) من طريق عن كثير بن سليم عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: كثير بن سليم الضبي المدائني^(٧); قال البخاري^(٨)
وأبو حاتم^(٩): (منكر الحديث); زاد أبو حاتم: (لا يروي عن أنس حديثاً له أصل

(١) تصحيف الدعاء ص ٤٤٥.

(٢) ٣١٧٨ ح ٢٨٩/٣.

(٣) ٦٥٨ ح ١٠٩٥/٢.

(٤) ٢٠٨٤-٢٠٨٥ في ترجمة كثير بن سليم.

(٥) ٥٠٤/١٤.

(٦) ٢٥٤/١.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤/١١٨-١٢١) رقم ٤٩٤٣، وميزان الاعتدال (٤٠٥/٣) رقم ٦٩٤٠.

(٨) التاریخ الكبير (٧/٢١٨-٢١٩) رقم ٩٥١.

(٩) الجرح والتعديل (٧/١٥٢) رقم ٨٤٦.

من رواية غيره)، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث)^(١)، وقال النسائي^(٢): (متروك الحديث)، وقال ابن عدي: (رواياته عن أنس عامتها غير محفوظة)^(٣). وقال الذهبي: (ضعفوه)^(٤)، وقال ابن حجر: (ضعيف).^(٥) فالإسناد ضعيف جداً، ضعفه الحافظ ابن حجر^(٦)، وقال الألباني: (ضعيف جداً).^(٧)

الطريق الثاني: رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٨) وفي الدعاء^(٩) وابن السنى في عمل اليوم والليلة^(١٠) وأبو نعيم في حلية الأولياء^(١١) وابن سمعون في الأمالي^(١٢) من طريق سلام الطويل عن زيد العَمِّي عن معاوية بن قرة^(١٣) عن أنس باللفظ المتقدم في رواية كثير.^(١٤)

(١) المصدر نفسه.

(٢) الضعفاء والمترونون ص ٢٠٧ رقم ٥٣٤.

(٣) الكامل ٦/٢٠٨٥.

(٤) الكاشف ٢/١٤٤ رقم ٤٦٣٣.

(٥) تقريب التهذيب ٥٦١٣، وفي نتائج الأفكار ٢/٣٠٢ ضعفه جداً.

(٦) نتائج الأفكار ٢/٣٠٢.

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٢/١١٤ رقم ٦٦٠.

(٨) ٣/٦٦ ح ٢٤٩٩.

(٩) ٢/١٠٩٦ ح ٦٥٩.

(١٠) ص ٨٧ رقم ١١٢.

(١١) ٢/٣٠١.

(١٢) ص ١٥٨-١٥٩ ح ١٢١.

(١٣) معاوية بن قرة بن إيماس المزني أبو إيماس البصري: ثقة، مات سنة ١١٣. تقريب التهذيب ٦٧٦٩.

(١٤) روى الحافظ ابن حجر الحديث بإسناده في نتائج الأفكار ٢/٣٠١ من طريق الطبراني بلفظ (سبحان الذي لا إله غيره...)، كما رواه من طريق أبي نعيم الأصبهاني بلفظ (سبحان الله الذي لا إله إلا هو الرحمن

ولفظ ابن السنى: (أشهد أن لا إله إلا الله الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عنى
الماء والحزن).

وفي هذا الإسناد:

١ - سلام الطويل: وهو سلام بن سلم - ويقال ابن سليم - السعدي
المدائىي^(١); قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٢)، وقال أحمد: (منكر الحديث)^(٣)
وتركه البخارى^(٤) وأبو حاتم^(٥) والنسائى^(٦) والدارقطنى^(٧). وقال ابن حجر أيضاً
(متروك)^(٨).

٢ - زيد العَمِّي: وهو زيد بن الحواري أبو الحواري العَمِّي البصري، وهو
ضعفى^(٩) وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).
فالإسناد ضعيف جداً؛ قال أبو نعيم: (غريب من حديث معاوية، تفرد به عنه

=الرحيم...)، لكن اللفظ الذى في المطبع من كتاب الطبرانى المعجم الكبير والدعاء وفي الخلية أيضاً هو
المتقدم في حديث كثير (بسم الله الذي لا إله غيره) الحديث.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/٢٧٧-٢٨٠) رقم ٢٦٥٤.

(٢) تاريخ الدورى (٢/٢٢١).

(٣) الكامل (٣/١١٤٦).

(٤) التاريخ الكبير (٤/١٣٣) رقم ٢٢٢٤.

(٥) الجرح والتعديل (٤/٢٦٠) رقم ١١٢٢.

(٦) الضعفاء والمتروكون للنسائى ص ١١٧ رقم ٢٤٩.

(٧) الضعفاء والمتروكون للدارقطنى ص ٢٣٣ رقم ٢٦٥.

(٨) تقريب التهذيب (٢/٢٧٠٢).

(٩) المصدر نفسه (١٣٢/٢١).

زيد العمي وهو أبو الحواري زيد بن الحواري بصرىٌ فيه لين)^(١)، وقال ابن حجر^(٢) والألباني^(٣): (ضعيف جداً).

لكن سلاماً الطويل لم يتفرد به، فقد رواه البزار في مسنده^(٤) من طريق عثمان بن فرق عن

زيد العمي به^(٥)، وعثمان بن فرق في مقال أيضاً^(٦) إلا أنه أحسن حالاً من سلام، وقد خالقه في متن الحديث فقال: (كان رسول الله ﷺ يمسح جبهته بيده اليمنى ويقول: "بسم الله") الحديث، فلم يقيده بدبـر الصلاة.

وعلى كل حال فمدار الإسناد على زيد العمي وهو ضعيف، فالدعاء المذكور في هذا الحديث لا يصحّ، وتقييده بدبـر الصلاة أشد ضعفاً.

الطريق الثالث: رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٧) من طريق داود بن المختار

(١) حلية الأولياء (٢/٣٠١-٣٠٢). وقد ذكر ابن حجر في النتائج (٢/٣٠١) كلام أبي نعيم الأصبهاني ثم قال: (سكت أبو نعيم عن الراوي عنه وهو أضعف منه بكثير...). ونقل محقق كتاب الدعاء للطبراني (٢/١٠٩٦) كلام أبي نعيم الأصبهاني من النتائج ناسباً الكلام لأبي نعيم الفضل بن دكين !

(٢) نتائج الأفكار (٢/٣٠١).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/١٧١) رقم ١٠٥٨.

(٤) كما في كشف الأستار (٤/٢٢) ح ٣١٠٠.

(٥) وهذه المتابعة لسلام ترد على ما ذكره الطبراني في الأوسط (٣/٦٦) وابن عدي في الكامل (٣/١٠٥٧) من تفرد سلام بالحديث عن زيد.

(٦) قال الذهبي: (ما علمت به بأساً) ميزان الاعتدال (٣/٥٢) رقم ٥٥٥٣، وقال أيضاً: (لا يُحتاج به؛ ضعفه بعضهم ووثقه بعضهم) ديوان الصعفاء والمتروkin ص ٢٧٢ رقم ٢٧٨٣، وقال ابن حجر: (صدوق ربيا خالف) تقريب التهذيب (٤٥١٠).

(٧) (٢/٦٦).

عن العباس بن رزين السلمي ^(١) عن خلاس بن عمرو ^(٢) عن ثابت البناني عن أنس به، وزاد: (اللهم بحمدك انصرفت وبدنبي اعترفت أعوذ بك من شر ما اقترفت وأعوذ بك من جهد بلاء الدنيا ومن عذاب الآخرة).

وفي هذا الإسناد: داود بن المُحَبَّر أبو سليمان البصري صاحب كتاب العقل ^(٣)؛ قال ابن المديني: (ذهب حديثه) ^(٤)، وكذبه الإمام أحمد ^(٥) وابن حبان ^(٦) والدارقطني ^(٧) وغيرهم، وقال أبو حاتم: (غير ثقة ذاهب الحديث منكر الحديث) ^(٨). وقال ابن حجر: (متروك) ^(٩).

فهذا الإسناد تالف؛ قال الألباني: (موضوع) ^(١٠).

والخلاصة أن هذا الذكر الوارد عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً قد روی عنه ثلاثة أسانيد واهية، كما روی عنه بإسناد ضعيف دون تقييده بدبir الصلاة، والله أعلم.

وقد روی هذا الحديث أيضاً مرسلاً؛ رواه بحشل في تاريخ واسط ^(١١) عن عمار

(١) العباس بن رزين السلمي: لم أجده له ترجمة.

(٢) خلاس - بكسر أوله وتحقيق اللام - ابن عمرو المخجاري - بفتحتين - البصري: ثقة وكان يرسل، من الثانية. تقريب التهذيب (١٧٧٠).

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٨/٤٤٣-٤٤٩) رقم ١٧٨٤، وميزان الاعتدال (٢٠/٢) رقم ٢٦٤٦.

(٤) الجرح والتعديل (٣/٤٢٤) رقم ١٩٣١.

(٥) المجرورين لابن حبان (١/٣٥٦) رقم ٣٢٣ والمدخل إلى الصحيح للحاكم (١/١٨٣) رقم ٥٤.

(٦) المجرورين (١/٣٥٦).

(٧) الضعفاء والمترونون ص ٢٠٢ رقم ٢٠٨، والسنن (١/١٦٣).

(٨) الجرح والتعديل (٣/٤٢٤) رقم ١٩٣١.

(٩) تقريب التهذيب (١٨١١).

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/١٧٢) رقم ١٠٥٩.

(١١) ص ١٣٠.

بن خالد^(١) عن محمد بن يزيد^(٢) عن عنبرة بن عبد الواحد الواسطي عن عمرو بن قيس قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته مسح جبهته بيده اليمنى وقال: (بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالَمُ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، اللَّهُمَّ اذْهَبْ عَنِّي الْهَمَّ وَالْحَزَنَ).

قال الشيخ الألباني: (هذا إسناد ضعيف مرسلاً، وعمرو بن قيس جمعٌ من التابعين فمن دونهم، ولم أعرف هذا من بينهم. وعنبرة بن عبد^(٣) الواسطي لم أجده).^(٤)

• وقد ذُكر في الحديث المتقدم أنه يُشرع مسح الرأس باليد اليمنى بعد الانصراف من المكتوبة، وقد نبه أهل العلم على كون ذلك بدعة.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٥): (ليس من السنة وضع اليد فوق الرأس بعد السلام من الصلاة، وإنما فعل ذلك من البدع المحدثة...).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد ضمن المحدثات في رفع اليدين في الدعاء: (جعل اليد اليمنى على الرأس بعد السلام من الصلاة ثم الدعاء، وفيه

(١) عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطي التهار: ثقة، مات سنة (٢٦٠). تقريب التهذيب (٤٨٢٠).

(٢) محمد بن يزيد الكلاعي الواسطي: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٤).

(٣) كما وقع في النسخة التي نقل منها الشيخ، وصوابه: (عبد الواحد) كما نبه عليه محقق تاريخ واسط. وفي الرواية: عنبرة بن عبد الواحد الأموي الكوفي الأعور، وهو ثقة عابد من الثامنة كما في تقريب التهذيب (٥٢٠٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٣٥).

(٥) (٢/٣٥٢).

حديث عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً لا يثبت)^(١).

(٨٠)- [١٤] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (ما من عبد يبسط كفيه في دبر كل صلاة ثم يقول: اللهم إلهي وإله إبراهيم وإسحق ويعقوب وإله جبريل وميكائيل وإسرافيل أسألك أن تستجيب دعوتي فإني مضطر وتعصمني في ديني فإني مبتلى وتناولي برحمتك فإني مذنب وتنفي عني الفقر فإني متمسك؛ إلا كان حقاً على الله عز وجل أن لا يرد بيديه خائبتين).

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(٢) وأبو الشيخ في الثواب ^(٣) وابن الأعرابى في معجمه ^(٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٥) من طريق إسحاق بن خالد بن يزيد البالسى عن عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشى عن خصيف بن عبد الرحمن عن أنس بن مالك به. وفي هذا الإسناد:

١- إسحاق بن خالد - ويقال له: ابن خلدون - بن يزيد البالسى ^(٦): ذكره ابن حبان في الثقات ^(٧)، وقال ابن عدي: (روى غير حديث منكر عن جماعة من الشيوخ... وروياته تدلّ عَمَّن روى عنه بأنه ضعيف) ^(٨).

٢- عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسى القرشى ويقال الجزري: قال الإمام

(١) تصحيح الدعاء ص ١٢٩-١٢٨ و ٤٤٧.

(٢) ص ١٠٠ ح ١٣٨.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢٠٩-٢١٠.

(٤) (٢/٦٠٩) ح ١٢٠٤.

(٥) (١٦/٣٨٣).

(٦) البالسى - بكسر اللام - نسبة إلى مدينة بالس بين الرقة وحلب. الأنساب (١/٢٦٧-٢٦٨).

(٧) (٨/١٢٠-١٢١).

(٨) الكامل (١/٣٣٧).

أحمد: (اضرب على أحاديثه هي كذب - أو قال موضوعة -)^(١)، وقال الحاكم: (روى عن خصيف بن عبد الرحمن وعبد الكري姆 بن مالك أحاديث موضوعة)^(٢).

٣- خصيف بن عبد الرحمن الجزري أبو عون: وهو (صادق سيء الحفظ خلط بأخرة)^(٣)، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٦٩).

ويضاف هنا قول ابن عدي: (إذا حَدَثَ عَنْ خَصِيفَ ثُقَّةً فَلَا بَأْسَ بِحَدِيثِهِ) ويرواياته إلا أن يروي عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي... فإن رواياته عنه بواطيل، والباء من عند عبد العزيز لا من خصيف، ويروي عنه نسخة عن أنس بن مالك وعن جماعة من التابعين، وقد ذكرت عن خصيف أنه ترك أنس بن مالك فلم يسمع منه ولزم مجاهدا^(٤).

وفي كلام ابن عدي إشارة إلى علة أخرى وهي:

٤- الانقطاع بين خصيف وأنس رضي الله عنه: قال عتاب بن بشير: (قال خصيف: كنت مع مجاهد فرأيت أنس بن مالك فأردت أن آتية، فصدقني مجاهد فقال: لا تذهب إليه فإنه يرخص في الطلاء. قال: فلم ألقه ولم آته. قال عتاب: فقلت لخصيف: ما أحوجك إلى أن تُضرَبَ كما يُضرَب الصبي بالدّرّة؟ تدع أنس بن مالك صاحب رسول الله ﷺ وتقيم على كلام مجاهد؟)^(٥).

وقال ابن حجر في ترجمة خصيف: (قد حَدَثَ عبد العزيز عنه عن أنس

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣١٩/٣) رقم ٥٤١٩.

(٢) المدخل إلى الصحيح (٢١٢/١) رقم ١٣١.

(٣) تقريب التهذيب (١٧١٨).

(٤) الكامل (٩٤٢/٣).

(٥) الكامل (٩٤١/٣) وتهذيب الكمال (٨/٢٦٠).

بحديث منكر، ولا يُعرف له سباع من أنس)^(١).

والواقع أن العلل الأربع السابقة ترجع إلى راوٍ واحد هو عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي، وقد تقدم وصف الإمام أحمد وابن عدي والحاكم لأحاديثه عن خصيف بأنها باطلة موضوعة، وهذا منها فالحديث موضوع.

وقد ضعفه المباركفوري في تحفة الأحوذى^(٢)، وقال الألباني: (ضعف جداً)^(٣).

(٨١)- [١٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان مقامي بين كتفي رسول الله ﷺ، فكان إذا سلم قال: (اللهم اجعل خير عملي آخره، اللهم اجعل خواتيم عملي رضوانك، اللهم اجعل خير أيامي يوم القيمة).

هذا الحديث روی من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وموقوفاً على أبي بكر رضي الله عنه:

أما المرووع: فرواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٤) عن الهيثم بن خلف^(٥) عن أبي بكر بن أبي النضر^(٦) عن أبي مالك النخعي عبد الملك بن حسين

(١) تهذيب التهذيب (١/٥٤٤).

(٢) (٢/١٩٩).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٤٥٠) رقم ٥٧٠١.

(٤) (٩/١٥٧) ح ٩٤١١.

(٥) الهيثم بن خلف: هو أبو محمد الدوري الحافظ، قال أبو بكر الإسمايلي: (كان أحد الأثبات) مات سنة

(٣٠٧). سؤالات السهمي ص ٢٥٦ رقم ٣٧٥، وتاريخ بغداد (١٦/٩٦) رقم ٧٣٥٦.

(٦) أبو بكر بن أبي النضر: هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر البغدادي، يُنسب لجده، ثقة مات سنة (٤٥). تقريب التهذيب (٧٩٩٤).

(٧) أبو النضر: هو هاشم بن القاسم البغدادي، ثقة ثبت مات سنة (٢٠٧). المصدر نفسه (٧٢٥٦).

عن أبي المحجل^(١) عن ابن أخي أنس بن مالك^(٢) عن أنس به. وفي هذا الإسناد: عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي الواسطي^(٣); قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٤)، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: (ضعيف الحديث)^(٥)، وقال الفلاس: (ضعيف الحديث منكر الحديث)^(٦)، وقال النسائي: (متوك الحديث)^(٧). وقال ابن حجر: (متوك)^(٨).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه أبو مالك النخعي وهو ضعيف)^(٩). وقد روي الحديث بإسناد آخر عن أبي مالك النخعي لكن اختلف عليه فيه: فرواه ابن السندي في عمل اليوم والليلة^(١٠) من طريق صالح بن أبي الأسود عن أبي مالك النخعي عن ابن جدعان^(١١) عن أنس به.

(١) أبو المحجل: هو رُبَيْنِي بْنُ مَرْةٍ - وَيُقَالُ أَبُو مُحَمَّدٍ - الْبَكْرِيُّ، قَالَ أَبُو مَعِينَ: (ثَقَةٌ) وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا). الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ (٥١٦/٣) رقم ٢٣٣٠.

(٢) ابن أخي أنس: هو حفص بن عبد الله - وَيُقَالُ أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، صَدُوقٌ مِنَ الرَّابِعَةِ. تقريب التهذيب (١٤٣٦)، وانظر نتائج الأفكار (٢/٣٠٨).

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٤/٣٤٧-٢٤٩) رقم ٧٥٩٩ وميزان الاعتدال (٢/٦٥٣) رقم ٥١٩٨.

(٤) الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ (٥/٣٤٧) رقم ١٦٤١.

(٥) المَصْدَرُ نَفْسَهُ.

(٦) تهذيب الكمال (٣٤/٢٤٨).

(٧) الضعفاء والمترونون ص ١٦٦ رقم ٤٠٤.

(٨) تقريب التهذيب (٧/٨٣٣٧).

(٩) مجمع الزوائد (١٠/١١٠).

(١٠) ص ٩٢ ح ١٢١.

(١١) ابن جدعان: هو علي بن زيد بن جدعان، ضعيف مات سنة (١٣١). تقريب التهذيب (٤٧٣٤).

وصالح بن أبي الأسود هو الكوفي الحناط؛ قال الذهبي: (واه) ^(١)، وقال ابن حجر: (ليس بثقة) ^(٢).

فهذا الإسناد - مع كونه تالفاً - غير محفوظ. قال ابن حجر: (رواية أبي النضر أولى لأنها ثقة، وصالح ليس بثقة) ^(٣).

وأما الموقوف على أبي بكر رضي الله عنه:

فرواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ^(٤) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب ^(٥) من طريق عثمان بن زائدة ^(٦) عن القاسم بن الوليد ^(٧) عن أنس بن مالك قال: قلَّ ما صلَّى أبو بكر إلا وأنا بين أذنيه، وكان إذا سلمَ قال: اللهم اجعل خير عملي آخره، اللهم اجعل خواتيم عملي رضوانك، اللهم اجعل خير أيامِي يوم ألقاك.

وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع، فالقاسم بن الوليد الهمданى ليس له رواية عن الصحابة، فهو من أتباع التابعين ^(٨)، يروى عن مجاهد وقادة والشعبي

(١) ميزان الاعتدال (٢/٢٨٨) رقم ٣٧٧١.

(٢) نتاج الأفكار (٢/٣٠٨).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) (٤/٢٢١-٢٢٠) ح ٩٨٣.

(٥) (٢/١٤٣) ح ١٣١٧.

(٦) عثمان بن زائدة المقرئ أبو محمد الكوفي العابد نزيل الري: ثقة زاهد، من التاسعة. تقريب التهذيب (٤٤٦٧).

(٧) القاسم بن الوليد الهمدانى أبو عبد الرحمن الكوفي القاضى: قال الذهبي: (ثقة) الكاشف (٢/١٣١) رقم ٤٥٣٧، وقال ابن حجر: (صدوق يغرب) مات سنة (١٤١). تقريب التهذيب (٥٥٠٣).

(٨) انظر ثقات ابن حبان (٧/٣٣٤، ٣٣٨) وتقريب التهذيب (٥٥٠٣) حيث ذكره من الطبقة السابعة.

وغيرهم^(١).

وقال الإمام أحمد: (لم يسمع من إبراهيم التخعي شيئاً^(٢)).

وروي هذا الدعاء بأسناد منقطع أيضاً موقفاً على أبي بكر رضي الله عنه دون تقديره بعد الصلاة، فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) عن وكيع عن كثير بن زيد^(٤) عن المطلب بن عبد الله^(٥) أنَّ أباً بكر رضي الله عنه كان يقول: اللهم اجعل خير عمري آخره، وخير عملي خواتمه، وخير أيامي يوم القيمة.

قال أبو زرعة: (المطلب بن عبد الله بن حنطسب عن أبي بكر الصديق مرسل)^(٦).

وروى الإمام أحمد في الزهد^(٧) من طريق عوف عن الحسن قال: بلغني أنه كان من دعاء أبي بكر رضي الله عنه: اللهم إني أسألك الذي هو خير لي في عاقبة الخير، اللهم اجعل آخر ما تعطيني من الخير رضوانك والدرجات العلى من جنات النعيم.

وهذا منقطع أيضاً.

فعلى فرض ثبوت هذا الدعاء مطلقاً عن أبي بكر رضي الله عنه، فتقديره بعد

(١) انظر تهذيب الكمال (٤٥٧/٢٢).

(٢) جامع التحصيل ص ٣١١ رقم ٦٢٧. وإبراهيم مات سنة ٩٦ كما في تهذيب الكمال (٢٤٠/٢)، ومات أنس رضي الله عنه قبله سنة ٩٣ كما في المصدر نفسه (٣٧٨/٣).

(٣) (٣٢١/١٠).

(٤) كثير بن زيد الأسدي المدنى: صدوق ينطعى، من السابعة. تقريب التهذيب (٥٦١١).

(٥) المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطسب المخزومي: صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة. المصدر نفسه (٦٧١٠).

(٦) المراسيل لأبي حاتم ص ٢١٠ رقم ٧٨٢.

(٧) ص ٩٣ ط دار الكتب العلمية.

الصلاحة لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً، والله أعلم^(١).

(٨٢) - [١٦] عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من دعا بهؤلاء الدعوات في دبر كل صلاة مكتوبة حلّت له الشفاعة مني يوم القيمة: اللهم أعطِ حمدًا الوسيلة، واجعله في المصطفين محبته وفي العالين درجته وفي المقربين ذكره). رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) عن الحسين بن إسحاق التستري^(٣) عن سهل بن عثمان^(٤) عن المحاربي^(٥)

(١) وقد روى الدعاء المذكور في هذا الحديث أيضاً ضمن حديث طويل عن أنس رضي الله عنه: رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٤/١٧٢) ح ٩٤٤٨ عن يعقوب بن الزبير الحلبي عن عبدالله بن محمد أبي عبد الرحمن الأذري عن هشيم عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بأعرابي وهو يدعو في صلاته وهو يقول: يا من لا تراه العيون ولا تخالطه الظنون ولا يصفه الواصفون، ولا تغيره الحوادث ولا يخشي الدوائر ... إلى أن قال: اجعل خيراً عمري آخره، وخير عملي خواتمه، وخير أيامي يوم الفاك فيه ... الحديث وفي آخره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (وهبت لك الذهب لحسن ثنائك على الله عز وجل). وفي إسناده: يعقوب بن الزبير الحلبي؛ قال الهيثمي: (لم أعرفه) بجمع الزوائد (٧/١٤٦) - وهذا خلافاً لقوله بعد حديثه المتقدم: (رجاله رجال الصحيح ...) المصدر نفسه (١٠/١٥٨) -. وهشيم بن بشير الواسطي؛ قال ابن عدي: (هشيم رجل مشهور ... إلا أنه سُبَّ إلى التدليس ... وربما يُؤتى ويوجد في بعض أحاديثه منكر إذا دلس في حديثه عن غير ثقة ...) الكامل (٧/٢٥٩٨) وقد جاءت روایته في هذا الإسناد بالعنونة.

فاحديث منكر، والله أعلم.

(٢) (٨/٢٨٣) ح ٧٩٢٦.

(٣) الحسين بن إسحاق التستري - بضم التاء وسكون السين وفتح التاء الثانية كما في الأنساب (١/٤٦٥) -: هو الحسين بن إسحاق بن إبراهيم - وفي تاريخ دمشق (١٤/٣٩) رقم ١٥١٥: الحسين بن إبراهيم بن إسحاق - التستري الدقيق، قال عنه النهي: (أحد الحفاظ الرحالة ... أكثر عنه أبو القاسم الطبراني) سير أعلام النبلاء (١٤/٥٧).

(٤) سهل بن عثمان بن فارس الكندي أبو مسعود العسكري: ثقة صاحب غرائب، مات سنة (٢٣٥). الكافش (١/٤٧٠) رقم ٢١٧٤، وتقريب التهذيب (٢٦٦٤).

(٥) المحاربي: هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي؛ لا يأس به وكان يدلّس، مات سنة (١٩٥). تقريب التهذيب (٣٩٩٩).

مُطَرِّح ^(١) بن يزيد عن محمد بن يزيد ^(٢) عن عيسى بن سعيد ^(٣) عن القاسم عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - **مُطَرِّح** بن يزيد أبو المهلب الأصي الكوفي: قال البخاري: (منكر الحديث) ^(٤)، وقال أبو حاتم: (ليس بالقوي هو ضعيف الحديث) ^(٥)، وقال ابن عدي: (الضعف على حدّه يُنْهَى) ^(٦). وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(٧).
- ٢ - القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي صاحب أبي أمامة: تكلم فيه الإمام أحمد ^(٨)، وقال ابن حجر: (صدقه يغرب كثيراً) ^(٩). فالحديث ضعيف؛ قال الهيثمي ^(١٠) والسعراوي ^(١١): (فيه مطروح بن يزيد وهو ضعيف).

وقد روى بإسناد آخر من طريق المحاربي عن **مُطَرِّح** بن يزيد أيضاً فاختُلَف

(١) **مُطَرِّح** بضم أوله وتشديد ثانية مفتوحاً وكسر ثالثة ثم مهملة. المصدر نفسه (٤/٦٧٠).

(٢) لم يتبيّن لي من هو.

(٣) عيسى بن سعيد: لعله عيسى بن سعيد الدمشقي أبو عمار، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٦/٣٩٥) فقال: (عيسى بن سعيد أبو عمار: عن علي بن يزيد الدمشقي، سمع منه سعيد بن أبي أيوب، ولم يصح حدّه)، وقال أبو حاتم: (مجهول) الجرح والتعديل (٦/٢٧٨) رقم ١٥٤٣. وانظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣١٢/٣) رقم ٦٥٦٤، ولسان الميزان (٦/٢٦٤) رقم ٥٩٢٦.

(٤) تهذيب التهذيب (٤/٩٠).

(٥) الجرح والتعديل (٨/٤٠٩) رقم ١٨٧٠.

(٦) الكامل (٦/٢٤٤١).

(٧) تقريب التهذيب (٤/٦٧٠).

(٨) انظر الضعفاء للعقيلي (٣/١١٦١) وتهذيب الكمال (٢٣/٣٨٧).

(٩) تقريب التهذيب (٠/٥٤٧٠).

(١٠) مجمع الزوائد (١٠/١١٢).

(١١) القول البديع ص ٣٤٧-٣٤٨.

عليه فيه؛ رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(١) عن أحمد بن إبراهيم المدىنى^(٢) عن هارون بن إسحق الهمداني^(٣) عن المحاربى عن مطرح بن يزيد عن عبيد الله بن زخر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة به. وهذا الإسناد أشد ضعفاً من سابقه؛ قال الدارقطنی: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة)^(٤).

(٥) [١٧] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى أقبل علينا بوجهه كالقمر، فيقول: (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والذل والصغار والفواحش ما ظهر منها وما بطن) فتعلّمناه من غير أن يعلمنا كثرة ما كان يردد.

رواه الطبرانى في الدعاء^(٦) عن عبدالان بن أحمد^(٧) وعمر بن إبراهيم^(٨) كليهما عن أحمد بن محمد بن سعيد القطان^(٩) عن يحيى بن عمر الفراء عن أبي

(١) ص ٩٧ ح ١٣٢.

(٢) أحمد بن إبراهيم المدىنى: لعله أحمد بن إبراهيم بن عبدالله أبو جعفر المدىنى، ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٩٧/١) رقم ٢٥٠ وقال: (يُذكر أنه مجّاب الدعوة).

(٣) هارون بن إسحق الهمداني: صدوق مات سنة (٢٥٨). تقريب التهذيب (٧٢٢١).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧.

(٥) (٢) ١٠٩٦ ح ٦٦٠.

(٦) عبدالان بن أحمد: هو عبدالله بن أحمد بن موسى أبو محمد الجوالىقي المعروف بعبدان، قال الخطيب: (كان أحد الحفاظ الأثبات) مات سنة (٣٠٦). تاريخ بغداد (١١/١٦-١٧) رقم ٤٩٠٨.

(٧) عمر بن إبراهيم بن سليمان أبو بكر البغدادي ويُلقب بأبي الآذان: ثقة حافظ مات سنة (٢٩٠). تقريب التهذيب (٤٨٦٢).

(٨) أحمد بن محمد بن سعيد القطان: صدوق مات سنة (٢٥٨). المصدر نفسه (١٠٦).

الأحوص^(١) عن مغيرة عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - يحيى بن عمر الفراء: لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات^(٢) فقال: (شيخ كوفي يروي عن أبي الأحوص، روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى القطان). وهذا على عادة ابن حبان (في توثيق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيما رواه ما ينكر)^(٣)، لذا قال الشيخ الألباني في يحيى الفراء: (شبه مجھول)^(٤).
- ٢ - مغيرة: هو ابن مقسّم الضبي، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم النخعي^(٥)، وقد ضعّف الإمامُ أحمدُ حديثه عن إبراهيم فقال: (عامة حديثه عن إبراهيم مدخول؛ عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وعن عبيدة وعن غيره) وجعل يضعّف حديث المغيرة عن إبراهيم وحده^(٦). وقال أبو داود: (أدخل مغيرة بينه وبين إبراهيم قريباً من عشرين رجالاً)^(٧).

(١) أبو الأحوص: هو سلام بن شليم الحنفي الكوفي، ثقة متقن صاحب حديث، مات سنة (١٧٩). المصدر نفسه (٢٧٠٣).

(٢) (٢٦٥/٩).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/٦٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٢٦٩٠).

(٥) تقريب التهذيب (٦٨٥١).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (١/٢٠٨-٢٠٩) رقم ٢١٨.

(٧) سؤالات الآجرى (١/٣١٤) رقم ٥١٩. وقال قبل ذلك: (مغيرة لا يدلّس). قال ابن حجر: (قال أبو داود: كان لا يدلّس. وكأنه أراد ما حكاه العجلى أنه كان يرسل عن إبراهيم، فإذا وقف أخبارهم من سمعه). تعريف أهل التقديس ص ١١٢. وقال الدكتور مسfer الدميني تعليقاً على قول أبي داود أيضاً: (كذا في

ومن وصف مغيرة بالتدليس أيضاً: أبو بكر بن عياش^(١) ومحمد بن فضيل^(٢) والعجلي^(٣) والنسائي^(٤) وابن حبان^(٥) والحاكم^(٦)، وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين^(٧).

فالحديث ضعيف لجهالة يحيى بن عمر الفراء وعنعنة مغيرة. وقد تقدم أن الإمام أحمد ضعف حديث المغيرة عن إبراهيم، وقال الألباني: (ضعف)^(٨).

(٨) - [١٨] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: (اللهم أنت ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمداً عبدك ورسولك، اللهم أنت ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة، اللهم أنت ربنا ورب كل شيء اجعلني مخلصاً لك ديني وأهلي في الدنيا والآخرة، يا ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب، الله أكبر الأكبّر، اللهم أنت نور السموات والأرض، الله أكبر حسبي الله ونعم الوكيل، الله أكبر الأكبّر).

رواه أبو داود في سنته^(٩) والنسائي في عمل اليوم والليلة^(١٠) - وعنه ابن السندي

=السؤالات وأحسبه خطأً وأن الصواب: كان يدلّس بحذف (لا) لأن كلامه بعد يدلّ على تدليسه
التدليس في الحديث ص ٣٥١.

(١) سؤالات الأجري (١/١٧٥، ١٧٣، ٣١٣-٣١٤) رقم ٩٨، ٥١٩.

(٢) تهذيب الكمال (٢٩٩/٢٨).

(٣) معرفة الثقات (٢/٢٩٤) رقم ١٧٧٧.

(٤) سؤالات السلمي للدارقطني ص ٣٦٧-٣٧٠ رقم ٤٤٢.

(٥) الثقات (٧/٤٦٤).

(٦) معرفة علوم الحديث ص ١٠٥.

(٧) تعريف أهل التقديس ص ١١٢ رقم ١٠٧.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٣) رقم ٦٣١٤.

(٩) كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا أسلم (٢/١٧٤) ح ١٥٠٨.

(١٠) ص ١٨٣-١٨٤ ح ١٠١.

في عمل اليوم والليلة^(١) - وأحمد في مسنده^(٢) وأبو يعلى في مسنده^(٣) والطبراني في المجمع الكبير^(٤) وفي الدعاء^(٥) والبيهقي في الدعوات الكبير^(٦) وفي شعب الإيمان^(٧) وفي الأسماء والصفات^(٨) من طريق معتمر بن سليمان عن داود الطفاوي عن أبي مسلم البجلي عن زيد بن أرقم به.

وذكره الديلمي في الفردوس^(٩) من حديث زيد بن أرقم.

قال الدارقطني: (تفرد به معتمر بن سليمان عن داود الطفاوي عن أبي مسلم البجلي عن زيد بن أرقم)^(١٠).

لكن رواه أبو يعلى^(١١) من طريق جرير بن عبد الحميد عن داود الطفاوي به.
وفي هذا الإسناد:

١ - داود بن راشد الطفاوي أبو بحر الكرماني البصري: قال ابن معين: (داود الطفاوي الذي روى عنه المقرئ حديث القرآن: ليس بشيء)^(١٢)، وذكره العقيلي

(١) ص ٨٨ ح ١١٤.

(٢) (٣٦٩/٤).

(٣) (١٣/١٧٩-١٧٨) ح ٧٢١٦.

(٤) (٥/٢٣٩) ح ٥١٢٢.

(٥) (٢/١١٠٠-١١٠١) ح ٦٦٨.

(٦) (١/٧٣) ح ٩٤.

(٧) (٢/٥٢٣-٥٢٤) ح ٦١٣.

(٨) (١/٣٤٠-٣٤١) ح ٢٧٢.

(٩) (١/٥٤٦) رقم ١٨٣٦ ط دار الكتاب العربي.

(١٠) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (٣/٨٧-٨٨) وختصر سنن أبي داود للمنذري (٢/١٤٩).

(١١) (١٣/١٧٩) ح ٧٢١٧.

(١٢) الصفعاء للعقيلي (٢/٣٨٨) رقم ٤٦٧.

في الضعفاء^(١) وأورد له الحديث الذي أشار إليه ابن معين وقال: (Hadith batl la ahsan la), وقال الدارقطني: (داود الطفاوي بصري يترك)^(٢). وقال ابن حجر: (لِيَنَ الْحَدِيث)^(٣).

-٢- أبو مسلم البجلي: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير^(٤) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٥) وابن حبان في الثقات^(٦) وذكروا روايته عن زيد بن أرقم ورواية داود الطفاوي^(٧) عنه، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقال الذهبي: (لا يُعرف)^(٨) وقال ابن حجر: (مقبول)^(٩). فالحديث ضعيف؛ وقد ضعفه الشوكاني^(١٠) والألباني^(١١).

(١) (٣٩٠-٣٨٨/٢).

(٢) سؤالات البرقاني ص ٢٩ رقم ١٣٩.

(٣) تقريب التهذيب (١٧٨٣). وفرق ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٢٩/٣) رقم ١٩٤٩-١٩٥٠ بين داود الطفاوي الذي يروي عن أبي مسلم البجلي ويروي عنه جرير ومعتمر، وبين داود أبي بحر الكرمانى الذي يروي عن مسلم بن مسلم ويروي عنه المقرئ وعمرو بن مرزوق، وهو ظاهر صنيع ابن حبان حيث ذكر الطفاوى في الثقات (٦/٢٨١). وجع بينهما المزي في تهذيب الكمال (٨/٣٨٦) والذهبي في ميزان الاعتدال (٢/٢٢، ٧، ٢٦٦٠ و ٢٦٥٥) رقم ٦٣٠ رقم ٦٨٩.

والدارقطني، والله أعلم.

(٤) (٦٨٩/٦٣٠) رقم ٦٣٠.

(٥) (٤٣٦/٤) رقم ٢١٧٩.

(٦) (٥٨٤) وأضاف أنه يروي عن ابن عمر.

(٧) وقع عند البخاري وابن حبان: (داود العطار).

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٥٧٣) رقم ١٠٦٠٤، وقال أيضاً: (جهول) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤٦٨ رقم ٥٠٢٨.

(٩) تقريب التهذيب (٨٣٦٥).

(١٠) نيل الأوطار (٢/١٠٥).

(١١) ضعيف سنن أبي داود (١٠/٩٥) رقم ٢٦٦.

(٨٥)- [١٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال في دبر صلاته: الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولدٌ من الذل وكبّره تكبيراً؛ كان له من الأجر مثل السموات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما تحتهن والجبال، وذلك أن الله عز وجل يقول {تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتختَر الجبال هذَا أَن دعوا للرحمٍ ولدًا} فلهذا من الأجر كما على هذا الكافر من الوزر).

رواه الطبراني في الدعاء^(١) عن أحمد بن النضر بن بحر العسكري^(٢) عن عبد الصمد بن محمد بن معدان السلمسيني عن محمد بن سلمة^(٣) عن محمد بن إسحق عن عمه موسى بن يسار^(٤) عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبد الصمد بن محمد بن معدان السلمسيني^(٥): لم أجده له ترجمة.

٢ - محمد بن إسحق المدني: وهو مدلّس وقد عنون، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٦٤).

فالحديث ضعيف، وفي متنه نكارة والله أعلم؛ قال الألباني: (منكر)^(٦) وقال

(١) (٢/١١٥) ح ٦٧٦.

(٢) أحمد بن النضر بن بحر العسكري أبو جعفر، قال ابن المنادي: (كان من ثقات الناس وأكثرهم كتاباً) مات سنة (٢٩٠). تاريخ بغداد (٦/٤١٥) ٢٩٥.

(٣) محمد بن سلمة: هو ابن عبدالله الباهلي مولاه أبو عبدالله الحزاني، ثقة مات سنة (١٩١). تقييّب التهذيب (٢٢٥٥).

(٤) موسى بن يسار المطلي مولاه المد니: ثقة من الرابعة. المصدر نفسه (٢٤/٧٠).

(٥) السلمسيني: بفتح السين واللام وسكون الميم وكسر السين الأخرى ثم الياء الساكنة آخر الحروف والنون في آخرها؛ نسبة إلى سلميين قرية على فرسخ من حزان وهي من الجزيرة. الأنساب (٣/٢٧٧).

ووقع في المطبع من كتاب الدعاء: (السلمسيني)، ولعل الصواب ما أثبته، والله أعلم.

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٢٦٩٤) رقم ٦٣١٧.

أيضاً: (هذا إسناد ضعيف وله علّتان: عن عنة ابن إسحق وجهالة السلمسيني هذا ...).^(١)

(٢٠) [٢٠] عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يدعو بهذه الدعوات كلما سلم: (اللهم لا تخزني يوم القيمة ولا تخزني يوم البأس فإن من أخزيته يوم البأس فقد أخزيته).

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(٢) وابن بشران في الأمالي^(٣) من طريق عيسى بن موسى غنجار^(٤) عن السري بن يحيى^(٥) عن الريان بن الجعد الجندي^(٦) عن يحيى بن حسان البكري^(٧) عن عبادة به. ولم يذكر ابن السنى في إسناده السري بن يحيى.

وعلّقه ابن أبي حاتم في علل الحديث^(٨) من الطريق نفسه كرواية ابن السنى.
وفي هذا الإسناد:

(١) المصدر نفسه.

(٢) ص ٩٥-٩٦ ح ١٢٨.

(٣) (٢/١٧٠) ح ١٢٨١.

(٤) عيسى بن موسى البخاري الملقب غنجار: صدوق ربياً أخطأ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

(٥) السري بن يحيى: يحتمل أنه السري بن يحيى بن إياس الشيباني البصري أبو الهيثم، وهو ثقة مات سنة (١٦٧). تقريب التهذيب (٢٢٢٣).

(٦) الريان بن الجعد الجندي: هو الكثافي الفلسطيني، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٣٣٣/٣) رقم (١١٢٩)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٥١٤-٥١٥) رقم (٢٣٢٤)، وابن حبان في الثقات (٤/٢٤٢) وذكروا أنه يروي عن أبي قرصافة ويرووي عنه عيسى بن موسى غنجار، زاد ابن أبي حاتم عن أبيه: (هو معروف بالمرلة يكتب حدثه). ولم يلقيه أحد منهم بالجندي كما ورد في الإسناد.

(٧) يحيى بن حسان البكري الفلسطيني: ثقة من الخامسة. تقريب التهذيب (٧٥٣٠).

(٨) (٢/١٩٠) رقم ٢٠٦٥.

١- الانقطاع بين يحيى بن حسان وعبادة بن الصامت: قال المزي: (روى عن عبادة بن الصامت مرسل) ^(١)، وقال ابن حجر: (أرسل عن عبادة بن الصامت وعدة). ^(٢)

٢- مخالفة الريان بن الجعد - في روايته عن يحيى بن حسان - من هو أحفظ منه وهو عبدالله بن المبارك: قال أبو حاتم عن إسناد حديث عبادة المقدم: (هذا خطأ، رواه ابن المبارك عن يحيى بن حسان الفلسطيني عن رجل من بنى كنانة عن النبي ﷺ. وليس لعبادة معنى) ^(٣).

والحديث المحفوظ الذي ذكره أبو حاتم رواه أحمد في مسنده ^(٤) والطبراني في المعجم الكبير ^(٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ^(٦) من طريق ابن المبارك عن يحيى بن حسان عن رجل من بنى كنانة قال: صلّيت خلف النبي ﷺ عام الفتح فسمعته يقول: (اللهم لا تُخزني يوم القيمة ولا تخزني يوم البأس).
قال الهيثمي: (رواه أحمد ورجاه ثقات) ^(٧).

فلم يقيد الدعاء المذكور بدبır الصلاة وجعل الحديث من مسند رجل من بنى

(١) تهذيب الكمال (٣١ / ٢٧٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٤ / ٣٤٨).

(٣) علل الحديث (٢ / ١٩٠) رقم ٢٠٦٥.

(٤) (٤ / ٢٣٤).

(٥) (٤ / ٣) ح ٢٥٢٤.

(٦) (٢ / ٦٤٥) ح ١٧٢٢.

(٧) جمع الزوائد (١٠٩ / ١٠٩).

كنانة. وهذا الرجل هو أبو قرصافة الكناني ^(١) كما بيّنته رواية للطبراني في الكبير ^(٢) وفي الدعاء ^(٣) وأبي نعيم في معرفة الصحابة ^(٤) وابن قانع في معجم الصحابة ^(٥) ولفظها: سمعت النبي ﷺ يدعون: (اللهم لا تخزني يوم البأس ولا تخزني يوم القيمة).

وفي إسناد هذه الرواية يونس بن عبد الرحيم العسقلاني؛ قال أبو حاتم: (كان قدم بغداد فتكلموا فيه وليس بالقوى) ^(٦).

ويؤيد ما تقدم قول أبي نعيم بعد الرواية السابقة: (رواه عيسى بن موسى غنجار عن يحيى بن حسان فقال: سمعت أبا قرصافة) ^(٧).

فالصواب في هذا الحديث أنه من روایة أبي قرصافة الكناني رضي الله عنه، وأن الدعاء الوارد فيه ثابت دون تقييده بدبır الصلاة، والله أعلم.

(٨٧)- [٢١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته قال: (اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك فإن للسائلين عليك حقاً: أليها عبد أو أمة من أهل البر والبحر تقبلت دعوتهم أو استجبت دعوتهم أن تشركنا في صالح ما يدعون وأن تعافينا وإياهم وأن تقبل منا ومنهم وأن تتجاوز عننا

(١) أبو قرصافة الكناني: هو جندة بن خيشنة، له صحبة، روى عنه يحيى بن حسان البكري. الجرح والتعديل (٥٤٥/٢) رقم ٢٢٦٧.

(٢) (٤/٣) ح ٢٥٢٢.

(٣) (٣/١٤٧١-١٤٧٢) ح ١٤٣٧.

(٤) (٦٤٤/٢) ح ١٧٢١.

(٥) (١٥١/١).

(٦) الجرح والتعديل (٩/٢٤١) رقم ١٠١٧.

(٧) معرفة الصحابة (٢/٦٤٥).

وعنهم، إنا آمنا بها أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين). وكان يقول: (ما تكلم بهذا أحد من خلية الله عز وجل إلا أشركه في دعوة أهل بحرهم وأهل بَرْهُم فعمتهم وهو في مكانه).

رواه الشجري في الأمالى^(١) والديلمي في مسند الفردوس^(٢) من طريق أبي الشيخ ابن حيان عن عبدالله بن محمد بن زكريا عن محمد بن بكير الحضرمي^(٣) عن عمرو بن عطية العوفي عن أبي سعيد به. وفي هذا الإسناد:

١ - عمرو بن عطية العوفي: قال البخاري: (في حدثه نظر)^(٤)، وقال أبو زرعة: (ليس بقوي)^(٥)، وقال الدارقطني: (ضعيف)^(٦).

٢ - عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي: وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٦).

فالحديث منكر؛ قال الألباني: (ضعيف جداً)^(٧).

(٨٨) - [٢٢] عن ابن عباس رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (من سره أن يوعيه الله عز وجل حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف أو في صحفة قوارير بعسل وزعفران وماء مطر ويشربه على الريق، ولি�صم

(١) (٢٥١/١).

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١/٢ ص ١٨٥.

(٣) محمد بن بكير بن واصل الحضرمي أبو الحسين البغدادي: صدوق يخطئ، من العاشرة. تقريب التهذيب (٥٧٦٥).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٣/١٠٠٥) رقم ١٢٩٣.

(٥) الجرح والتعديل (٦/٢٥٠) رقم ١٣٨٥.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ٣٠٤ رقم ٣٨٨.

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢) رقم ٩٧٥، (٢/١٢) رقم ٥٩٨٦.

ثلاثة أيام ول يكن إفطاره عليه، فإنه يحفظها إن شاء الله عز وجل، ويدعوه به في أدبار صلواته المكتوبة: اللهم إني أسألك بأنك مسؤول لم يُسأل مثلك ولا يسأل، أسألك بحق محمد رسولك ونبيك وإبراهيم خليلك وصفيك وموسى كليمك ونجيك ويعيسى كلمتك وروحك، وأسألك بصحف إبراهيم وتوراة موسى وزبور داود وإنجيل عيسى وفرقان محمد ﷺ، وأسألك بكل وحي أوحيته وبكل حق قضيته وبكل سائل أعطيته، وأسألك بأسمائك التي دعاك بها أنبياؤك فاستجبت لهم، وأسألك باسمك المخزون المكنون الطهر الطاهر المطهر المبارك المقدس الحي القيوم ذي الجلال والإكرام، وأسألك باسمك الواحد الأحد الصمد الفرد الوتر الذي ملأ الأركان كلها والذي من أركانك كلها^(١)، وأسألك باسمك الذي وضعته على السموات فقامت، وأسألك باسمك الذي وضعته على الأرضين فاستقرت، وأسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فرست، وأسألك باسمك الذي وضعته على الليل فأظلم، وأسألك باسمك الذي وضعته على النهار فاستنار، وأسألك باسمك الذي يحيى به العظام وهي رميم، وأسألك بكتابك المنزل بالحق ونورك التام أن ترزقني حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم وتشبّهها في قلبي وأن تستعمل بها بدني في ليلي ونهاري أبداً ما أبقيتني يا أرحم الراحمين).

رواه الطبراني في الدعاء^(٢) عن يحيى بن أيوب العلاف المصري^(٣) عن أبي

(١) كذلك في المطبع، والحديث باطل على كل حال.

(٢) (٣/١٤٢٣-١٤٢٢) ح ١٣٣٤.

(٣) يحيى بن أيوب بن بادي العلاف الخواراني المصري: صدوق مات سنة ٢٨٩. تقريب التهذيب (٧٥٠٩).

الطاهر ابن السرح^(١) عن أبي محمد موسى بن عبد الرحمن الصناعي المفسر قال حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ .

قال^(٢): وحدثنا مقاتل بن حيان^(٣) عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ به . وفي هذا الإسناد: أبو محمد موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصناعي المفسر؛ قال ابن حيان: (شيخ دجال يضع الحديث ... وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان أ LZقه بابن جريج عن عطاء عن ابن عباس...)^(٤)، وقال ابن عدي: (منكر الحديث) ثم روى له أحاديث عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وقال: (هذه الأحاديث باطل)^(٥).

فالحديث باطل. وقد ورد هذا الدعاء من غير حديث ابن عباس بأسانيد تالفة أيضاً، ولم يُذكر فيها الصيام ولا تقييد الدعاء بذير الصلاة المكتوبة^(٦).

(١) أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح المصري: ثقة مات سنة (٢٥٠). المصدر نفسه (٨٥).

(٢) القائل هو موسى بن عبد الرحمن المفسر كما هو ظاهر، خلافاً لما توهه محقق كتاب الدعاء للطبراني (١٤٢٢/٣) حيث قال: (هكذا جاء منقطعاً، ومقاتل بن حيان قطعاً ليس شيخ الطبراني !)

(٣) مقاتل بن حيان النبطي أبو سبطان البخخي: صدوق فاضل من السادسة. تقريب التهذيب (٦٨٦٧).

(٤) المجرودين (٢/٢٥٠) رقم ٩١٥.

(٥) الكامل (٦/٢٣٤٨).

(٦) رواه الخطيب في الجامع (٢/٣٩٢-٣٩٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه نحوه، وفي إسناده موسى بن إبراهيم المروزي وهو متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٤).

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٤٣٦) ح ١٦٦٩ بإسناد آخر عن ابن مسعود أيضاً، وفيه عمر بن صحبي الفراساني؛ قال ابن حجر: (متزوك كذبه ابن راهويه) تقريب التهذيب (٤٩٢٢).

ورواه أبو الشيخ في الثواب [كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢٠٤ واللائل المصنوعة (٣٥٧/٢)] من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه نحوه، وفي إسناده عبد الملك بن هارون بن عترة الشيباني؛ كذبه ابن معين والدارقطني وغيرهما؛ انظر تاريخ الدوري (٢/٣٧٦) وسوالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٥٢.

(٨٩) - [٢٣] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث من جاء بهن مع إيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء، وزوج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قاتله، وأدى ديناً خفياً، وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات { قل هو الله أحد }). قال: فقال أبو بكر: أو إحداهن يا رسول الله؟ قال: (أو إحداهن).

رواه أبو يعلى في مسنده ^(١) والطبراني في الأوسط ^(٢) وفي الدعاء ^(٣) والحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص ^(٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ^(٥) وفي حلية الأولياء ^(٦) من طريق بشر بن منصور السليمي ^(٧) عن عمر ^(٨) بن نبهان عن أبي شداد عن جابر به. وفي هذا الإسناد:

١ - عمر بن نبهان العبدى ويقال الغبرى البصري: قال ابن معين: (ليس بشيء)، وقال الفلاس وأبو حاتم: (ضعف الحديث) ^(٩)، وقال البخارى: (لا

(١) ح ١٧٩٤ ح ٣٣٢ / ٣.

(٢) ح ٣٣٦١ ح ٣٤٧ / ٣.

(٣) ح ٦٧٣ ح ١١٠٣ / ٢.

(٤) ص ٥٣ ح ١٠٠-٩٩.

(٥) ح ٥٥٣-٥٥٢ ح ١٥٣٧.

(٦) ح ٢٤٣ / ٦.

(٧) بشر بن منصور السليمي - بفتح السين - أبو محمد الأزدي البصري: صدوق عابد زاهد، مات سنة (٨٠). تقييد التهذيب (٤) (٧٠٤).

(٨) تصحيف في المطبوع من معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢ / ٥٥٢) إلى (عمرو).

(٩) الجرح والتعديل (٦ / ١٣٨) رقم ٧٥٦، وعبارة ابن أبي حاتم: (قرئ على العباس بن محمد الدورى عن يحيى بن معين أنه قال: عمر بن نبهان ليس بشيء، وليس بينه وبين الحارث بن نبهان قرابة). بينما جاء في تاريخ الدورى عن ابن معين (٢ / ٩٤): (الحارث بن نبهان ليس بشيء، وعمر بن نبهان صالح الحديث، وهو بما بصرىيان. قلتُ ليحيى: بينها قرابة؟ قال: لا). قال الذهبي: (عن ابن معين قوله: ليس بشيء، صالح الحديث). ميزان الاعتدال (٣ / ٢٢٧) رقم ٦٢٣٠. ولا شك أن ما جاء في الجرح والتعديل من تصعيف ابن معين لعمر بن نبهان هو المافق لأقوال سائر الأئمة كما سيأتي.

(١٠) الجرح والتعديل (٦ / ١٣٨).

يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ) ^(١)، وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ: (كَانَ مَنْ يَرْوِي الْمَنَاكِيرَ...). وَقَالَ ابْنُ حِجْرَ: (ضَعِيفٌ) ^(٢).

٢- أَبُو شَدَادَ: قَالَ الْمَزِيُّ: (شَيْخٌ يَرْوِي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) ^(٣)، وَقَالَ ابْنُ حِجْرَ: (لَا يُعْرَفُ حَالَهُ وَلَا اسْمُهُ) ^(٤)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: (لَمْ أُعْرِفْهُ) ^(٥).

فَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ؛ قَالَ الْعَرَاقِيُّ: (سَنْدُهُ ضَعِيفٌ) ^(٦)، وَقَالَ الْهَيْشَمِيُّ: (فِيهِ عُمْرٌ بْنُ نَبِهَانَ وَهُوَ مُتَرْوِكٌ) ^(٧)، وَقَالَ ابْنُ حِجْرَ: (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ) ^(٨)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: (ضَعِيفٌ جَدًا) ^(٩).

(٩٠)- [٢٤] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثٌ مِنْ تَكُنْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهُنْ زُوْجٌ مِنْ الْحُورِ الْعَيْنِ حِبْطَةٌ شَاءَ: رَجُلٌ أَوْ تِنْنٌ عَلَى أَمَانَةٍ خَفِيَّةٍ شَهِيدٌ فَأَدَاهَا مِنْ مَخَافَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ عَفَا عَنْ قَاتِلٍ، وَرَجُلٌ قَرَأَ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} فِي دِبْرٍ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرَ مَرَاتٍ).

- رواه ابن السنّي في عمل اليوم والليلة ^(١٠) من طريق الخليل بن مرّة -

(١) التاریخ الكبير (٦/٢٠٣) رقم ٢١٧٣.

(٢) المجرودین (٢/٦٢) رقم ٦٤٩.

(٣) تقریب التهذیب (٤٩٧٥).

(٤) تهذیب الكمال (٢١/٥١٥).

(٥) نتائج الأفکار (٢/٢٩٤).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٠٧).

(٧) المغني عن حمل الأسفار (٢/٨٥٨) رقم ٣١٥٢.

(٨) مجمع الزوائد (١٠/١٠٢).

(٩) نتائج الأفکار (٢/٢٩٣).

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٠٧) رقم ٦٥٤.

(١١) ص ٩٩ ح ١٣٥.

وابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) من طريق حماد بن عبد الرحمن الكلبي - كليهما عن إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن عطاء بن أبي رياح عن ابن عباس به. ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٢) من طريق الخليل بن مرة به، ولم يذكر في إسناده إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري، وفيه: (... ورجل قرأ قل هو الله أحد في دبر كل صلاة). وفي هذا الإسناد:

١ - الخليل بن مرة الْضَّبَاعِي البصري: ضعفه ابن معين^(٣) وأبو حاتم^(٤) والنسائي^(٥)، وقال البخاري: (فيه نظر)^(٦) وقال ابن حبان: (منكر الحديث عن المشاهير، كثير الرواية عن المجاهيل)^(٧). وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٨).

* وتابعه في رواية ابن عساكر: حماد بن عبد الرحمن الكلبي أبو عبد الرحمن القنسريني؛ قال أبو زرعة: (يروي أحاديث مناكير)^(٩)، وقال أبو حاتم: (هو شيخ مجھول منكر الحديث ضعيف الحديث)^(١٠)، وقال ابن حجر: (ضعيف)^(١١).

(١) (٦٢/٦٥).

(٢) (١/١٧٣-١٧٤) ح ٢٢٥.

(٣) المجرودين (١/٣٤٨) رقم ٣٠٨.

(٤) الجرح والتعديل (٣/٣٧٩) رقم ١٧٢٩.

(٥) الضسعفاء والمتروكون ص ٩٨ رقم ١٨٦.

(٦) التاريخ الكبير (٣/١٩٩) رقم ٦٧٩. وقال أيضاً: (منكر الحديث) جامع الترمذى (٥/٤٦١) تحت ح ٣٤٧٣.

(٧) المجرودين (١/٣٤٨).

(٨) تقریب التهذیب (١٧٥٧).

(٩) الجرح والتعديل (٣/١٤٣) رقم ٦٢٨.

(١٠) المصدر نفسه.

(١١) تقریب التهذیب (١٥٠٢).

٢- إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري: قال أبو حاتم: (مجهول) ^(١). وقال الذهبي: (إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن عطاء، وعن حاد بن عبد الرحمن الكلبي: مجهول) ^(٢)، وقال ابن حجر: (إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري مجهول) ^(٣). فال الحديث منكر.

وقد روي الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ: (من كان فيه واحدة من ثلاثة زوجه الله من الحور العين: من كانت عنده أمانة خفية شهيبة فأدّها من مخافة الله، أو رجل عفا عن قاتله، أو رجل قرأ { قل هو الله أحد } دبر كل صلاة).

رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٤) والدينوري في المجالسة ^(٥) من طريق رواد بن الجراح ^(٦) عن عبدالله بن مسلم - وفي رواية الدينوري: محمد بن مسلم - ^(٧) عن عبدالله بن الحسن ^(٨) عن أم سلمة به.

(١) الجرح والتعديل (٢/١٥٦) رقم .٥٢٠

(٢) ميزان الاعتدال (١/٢١٤) رقم .٨٣٠

(٣) تقريب التهذيب (٤١٨).

(٤) (٢٣/٣٩٥) ح .٩٤٥

(٥) (٤/٣٢٥) رقم .١٤٨٧

(٦) رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني: صدوق اختلط بأخره فترك، من التاسعة. تقريب التهذيب (١٩٥٨).

(٧) لم يتبيّن لي من هو.

(٨) عبدالله بن الحسن: ذكر الشيخ الألباني رحمة الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣/٤٣٧) أنه عبدالله بن حسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني، وهو ثقة جليل القدر، مات سنة (١٤٥). تقريب التهذيب (٣٢٧٤).

قال الميثمي: (فيه جماعة لم أعرفهم)^(١)، وقال في حديث آخر بالإسناد نفسه: (عبدالله بن حسن لم يسمع من أم سلمة)^(٢)، وقال الألباني: (ضعف)^(٣). وهو على ضعفه لا يشهد للحديثين المتقدمين، لأن قراءة سورة الإخلاص مرة واحدة دبر كل صلاة ورد ما يدل عليه^(٤).

(١) مجمع الزوائد (٣٠٢ / ٦).

(٢) المصدر نفسه (٤ / ١٨٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٣٧ / ٣) رقم ١٢٧٦.

(٤) ولم أقف على دليل صحيح صريح في ذلك، وأصبح ما ورد فيه - حسب علمي - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: أمرني رسول الله أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة.

رواه أبو داود في سنته (١٨١ / ٢) ح ١٥٢٣، والترمذى في جامعه (٢٧ / ٥) ح ٢٩٠٣، والنمسائى في المجنى (٧٧ / ٣) ح ١٣٣٥ وأحمد في مسنده (٤ / ١٥٥) من طريق علي بن رياح عن عقبة بن عامر به. لفظ الترمذى: (أن أقرأ بالمعوذتين). والحديث صححه الحاكم في المستدرك (١ / ٢٥٣)، والألبانى في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢ / ٢٤٥) رقم ٦٤٥ و(٤ / ١٩) رقم ١٥١٤.

وقد أورده النووي في الأذكار ص ١٤٢ وقال عقبه: (فينبغي أن يقرأ قبل هو الله أحد وقل أعدوا برب الفلق وقل أعدوا برب الناس). وعلق المخاطب ابن حجر في نتائج الأفكار (٢ / ٢٩٤-٢٩١) على كلام النووي بقوله: (هو مرتبٌ على هذه الرواية، لأنَّ المعوذات جمْع أَفْلَهِ ثلَاثَةَ، فجعل سورة الإخلاص منها تغليباً. وفيه نظر لاحتمال أن يُراد بالمعوذات آيات السورتين...). إلى أن قال: (وقد ورد الأمر بالمعوذة بسورة الإخلاص والسورتين بعدها... وهو يؤيد تأويل الشيخ رحمه الله. وورد الترغيب في قراءة سورة الإخلاص صريحاً عقب الصلاة المكتوبة...) ثم أورد حديث جابر المتقدم من طريق أبي يعلى، وقد تقدم بيان ضعفه. كما أورد ما رواه الطبراني في المعجم الكبير (٨ / ١٣٤) ح ٧٥٣٢ من طريق الحسين بن بشير الطرسوسي ومحمد بن إبراهيم وهارون بن دينار النجاشي ثلثتهم عن محمد بن حمير عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت). زاد محمد بن إبراهيم في حديثه: (وقل هو الله أحد).

قال المخاطب: (هذا حديث حسن غريب) النتائج (١ / ٢٩٤).

وتعقبه الشيخ الألبانى بأن الحديث صحيح دون ذكر قل هو الله أحد، لأنَّها إنما وردت من طريق محمد بن إبراهيم بن العلاء الدمشقى الزاهد، وقد كذبه ابن حبان والدارقطنى، فالحديث بهذه الزيادة باطل. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢ / ٦٦٥-٦٦١) رقم ٩٧٢، والضعف (٣١ / ١٣) رقم ٦٠١٢.

(٩١)- [٢٥] عن وائلة بن الأسعع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلَّى صلاة الصبح ثم قرأ {قل هو الله أحد} مئة مرة قبل أن يتكلَّم؛ فكلما قال {قل هو الله أحد} غفر الله له ذنب سنة).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٢) - وابن السندي في عمل اليوم والليلة^(٣) والحاكم في المستدرك^(٤) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي^(٥) عن محمد بن عبد الرحمن القشيري عن أسماء بنت وائلة بن الأسعع عن أبيها به.

وذكره شيروديه الديلمي في الفردوس^(٦) من حديث وائلة.
وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن عبد الرحمن القشيري الكوفي نزيل بيت المقدس^(٧): قال أبو حاتم:

= الواقع أنَّ محمد بن إبراهيم الذي في الإسناد ليس هو الدمشقي الزاهد، فقد رواه الطبراني عن عمرو بن إسحق بن العلاء بن زريق الحمصي عن عمه محمد بن إبراهيم، فهو محمد بن إبراهيم بن العلاء بن زريق الحمصي، وهو متهم بسرقة الحديث كما في الكامل (٦/٢٢٩٠)، وعلى كل حال فالزيادة التي أتى بها منكرة، والله أعلم.

(١) (٢٢/٩٦-٩٧) ح ٢٣٢.

(٢) (٦٩/٣١).

(٣) ص ١٠٣ ح ١٤٣.

(٤) (٣/٥٧٠).

(٥) هو سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل أبو أيوب الدمشقي؛ صدوق يحيطى، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

(٦) (٤/٥٤-٥٥) رقم ٥٦٠ ط دار الكتاب العربي.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٥/٦٥٧-٦٥٨) رقم ٥٤١٦، وميزان الاعتدال (٣/٦٢٣-٦٢٤) رقم

(متروك الحديث كان يكذب ويفتعل الحديث) ^(١)، وقال العقيلي: (مجهول بالنقل) ^(٢). وقال الذهبي: (فيه جهالة، وهو متهم ليس بشقة) ^(٣)، وقال ابن حجر: (كذبواه) ^(٤).

٢- أسماء بنت وائلة: لم يرو عنها إلا محمد بن عبد الرحمن القشيري، وتقدم أنه متهم، لذلك قال المزي عند ذكره من روى عن وائلة: (... وأسماء بنت وائلة إن كان محفوظاً) ^(٥).

فالحديث موضوع؛ قال الهيثمي: (فيه محمد بن عبد الرحمن القشيري وهو متروك) ^(٦)، وقال الألباني: (موضوع) ^(٧).

(٩٢)- [٢٦] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صل الفجر في جماعة وجلس في محرابه فقرأ مائة مرة {قل هو الله أحد} غفر الله عز وجل الذنوب التي بينه وبين الله والتي لم يطلع عليها غير الله عز وجل). ذكره الديلمي في الفردوس ^(٨) وأسنده ولده أبو منصور في مسنده ^(٩) من طريق أبي جعفر محمد بن عبدالله بن برزة عن الحارث بن أبي أسامة عن يزيد بن هارون

(١) الجرح والتعديل (٧/٣٢٥) رقم ١٧٥٢.

(٢) الضعفاء (٤/١٢٦٠) رقم ١٦٦٤.

(٣) ميزان الاعتدال (٣/٦٢٤) رقم ٧٨٤٩.

(٤) تقرير التهذيب (٦٠٩٠).

(٥) تهذيب الكمال (٣٩٥/٣٠).

(٦) مجمع الزوائد (١٠٩/١٠).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٨٣) رقم ٤٠٥.

(٨) (٤/٥٦) رقم ٥٦٦٥ ط دار الكتاب العربي.

(٩) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، وكتز العمال (٢/١٥٢) رقم ٣٥٤٨.

عن حميد عن أنس بن مالك به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبد الله بن بربعة أبو جعفر الرُّوذرُوري^(١) الداودي؛ قال صالح بن أحمد الحافظ: (لم يثبت في ابن ديزيل، وهو شيخ حضرته ولم أحد أمره)^(٢). والحديث منكر.

قال أبو منصور الديلمي عقبه: (حديث غريب تفرد به ابن بربعة ...)^(٣). [٢٧] - [٩٣] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (يا براء من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة بعد صلاة العدالة قبل أن يُكلم أحداً رفع له ذلك اليوم عمل خمسين صديقاً).

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص^(٤) ومن طريقه الديلمي في مستند الفردوس^(٥) عن أحمد بن إبراهيم بن شاذان^(٦) عن محمد بن الحسين بن حميد^(٧) عن سليمان بن الربيع عن كادح بن رحمة عن يوسف بن المغيرة

(١) الرُّوذرُوري: بضم الراء وسكون الواو والذال المعجمة والألف والواو بين الراءين المهمليتين. الأنساب ١٠١ / ٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٦ / ١٦٥).

(٣) كما في حاشية ححقق الفردوس (٤ / ٥٦).

(٤) ص ٨٦-٨٧ ح ٤٢.

(٥) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٢٨١-٢٨٢، وعزاه إليه السيوطي في الدر المشور (١٥ / ٧٦٢).

(٦) أحد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان أبو بكر البزار: قال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً صحيح السباع كثير الحديث) مات سنة (٣٨٣). تاريخ بغداد (٥ / ٣١-٣٣) رقم ١٨٨٢.

(٧) محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع أبو الطيب اللخمي الكوفي: قال أبو يعلى الطوسي: (كان ثقة يفهم) مات سنة (٣١٨). المصدر نفسه (٣ / ٢٧-٢٨) رقم ٦٤٤.

خادم البراء بن عازب^(١) عن البراء به. وفي هذا الإسناد:

١ - سليمان بن الربيع بن هشام أبو محمد النهدي الكوفي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٤)؛ قال الدارقطني: (متروك)^(٢).

٢ - كادح بن رحمة الزاهد العرني الكوفي: قال ابن حبان: (كان من يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات...) ثم روى له عدة أحاديث من طريق سليمان بن الربيع عنه قال: (في نسخة كتبناها عنه أكثرها موضوعة ومقلوبة)^(٣)، وقال ابن عدي: (أحاديثه عامة ما يرويه غير محفوظة ولا يتابع عليه في أسانيده ولا في متونه...)^(٤)، وقال الأزدي: (كذاب)^(٥)، وقال الدارقطني: (لا شيء)^(٦)، وقال الحاكم: (روى عن مسعر والثوري أحاديث موضوعة)^(٧).

فالحديث واهٌ؛ قال السيوطي: (سنه واهٍ فيه كادح)^(٨)، وقال المتقي الهندي: (فيه سليمان بن الربيع - وهو ضعيف - عن كادح بن رحمة - وهو كذاب -)^(٩).
 (٩٤) - [٢٨] عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلَّى صلاة الغداة ثم لم يتكلَّم حتى يقرأ قل هو الله أحد عشر مرات لم يدركه ذلك

(١) لم أجده له ترجمة.

(٢) العلل (٨/١٠٤-١٠٥).

(٣) المجرودين (٢/٢٣٥) رقم ٩٠١.

(٤) الكامل (٦/٢١٠٤).

(٥) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/٢١) رقم ٢٧٨٠.

(٦) سؤالات السلمي ص ٢٧٧ رقم ٢٨٠.

(٧) المدخل إلى الصحيح (١/٢٢٦) رقم ١٦٣.

(٨) الدر المنشور (١٥/٧٦٢).

(٩) كنز العمال (١/٥٩٩) رقم ٢٧٣٤.

اليوم ذنب وأجير من الشيطان).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(١) من طريق زيد بن الحريش عن أبي همام ^(٢) عن مروان بن سالم عن الحجاج بن دينار ^(٣) عن الحكم بن جحش ^(٤) قال: مر بنا عليٌّ أمير المؤمنين بعد صلاة الغداة فذكر الحديث. وفي هذا الإسناد:

- ١- زيد بن الحريش الأهوازي: وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٢)؛ ذكره ابن حبان في الثقات ^(٥) وقال: (ربما أخطأ)، وقال ابن القطان: (مجهول الحال) ^(٦).
- ٢- مروان بن سالم الغفاري الجزري الشامي: قال ابن معين ^(٧) وأحمد ^(٨): (ليس بثقة)، وقال البخاري ^(٩) ومسلم ^(١٠) وأبو حاتم ^(١١): (منكر الحديث)، وقال النسائي ^(١٢) والدارقطني ^(١٣): (متروك الحديث). وقال ابن حجر: (متروك) ^(١٤).

(١) (٢٨١/٥٧).

(٢) هو محمد بن الزيرقان أبو همام الأهوازي: صدوق ربما وهم، من الثامنة. تقريب التهذيب (٥٨٨٤).

(٣) الحجاج بن دينار الواسطي: لا يأس به، من السابعة. المصدر نفسه (١١٢٥).

(٤) الحكم بن جحش - بفتح الجيم وسكون المهملة - الأزدي البصري: ثقة من السادسة. المصدر نفسه (١٤٤٠).

(٥) (٢٥١/٨).

(٦) بيان الوهم والإيمام (٣/٣٨٣).

(٧) معرفة الرجال رواية ابن محرز (١/٥٥) رقم ٤٩.

(٨) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٣/٢١٠) رقم ٤٩٠٩.

(٩) التاريخ الكبير (٧/٣٧٣) رقم ١٦٠٢.

(١٠) تهذيب الكمال (٢٧/٢٧).

(١١) الجرح والتعديل (٨/٢٧٥) رقم ١٢٥٥.

(١٢) الضعفاء والمترونون للنسائي ص ٢٢٥ رقم ٥٨٦.

(١٣) العلل (٥/١٣٨).

(١٤) تقريب التهذيب (٦٥٧٠).

٣- الانقطاع بين الحكم بن جَحْل وعلي رضي الله عنه: فقد سقطت الواسطة بينهما من إسناد ابن عساكر^(١) لأن الحكم بن جَحْل متاخر^(٢) فلا يمكن أن يقول: مر بنا على...^(٣)
فإسناد واه.^(٤)

وقد سقطت الواسطة أيضاً في الرواية الموقوفة التي رواها الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص^(٥) من طريق محمد بن مناذر عن إسرائيل عن الحجاج عن الحكم بن جَحْل عن علي بن أبي طالب أنه قال: من قرأ في صلاة الصبح قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة لم يصل إليه في ذلك اليوم ذنب وإن جهد الشيطان.
لكن هذا الإسناد واه أيضاً، فيه محمد بن مناذر الشاعر البصري؛ قال ابن معين: (ليس يروي عنه رجل فيه خير)^(٦)، وقال الإمام أحمد: (كان زنديقاً)^(٧)، وقال ابن حبان: (كان ماجناً مظهراً للمجون لا يجوز الاحتجاج به)^(٨).

والواسطة المذكورة بين الحكم وعلي هو رجل منهم كما بيّنته الرواية الموقوفة التي رواها ابن أبي شيبة في المصنف^(٩) وابن الفريسي في فضائل القرآن^(١٠) من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن جَحْل عن

(١) وهو سقط قديم فقد تكرر في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٤/١٩٥).

(٢) فهو من السادسة كما تقدم.

(٣) ص ٨٨ ح ٤٤.

(٤) تاريخ الدوري (٢/٥٤٠).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المحروجين (٢/٢٨٢) رقم ٩٥٤.

(٧) (٤٢٣/١٠).

(٨) ص ١٨٨ ح ٢٦٩.

رجل حدثه عن علي أنه قال: من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بعد الفجر لم يلحق به ذلك اليوم ذنب ولو جهد الشيطان.

ورجاله ثقات إلى الحكم بن جحل، فتبقى العلة في شيخه المهم والله أعلم.

(٩٥) - [٢٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ قل هو الله أحد اثنى عشرة مرة بعد صلاة الفجر فكانها قرأ القرآن أربع مرات وكان أفضل أهل الأرض يومئذ إذا أتقى).

رواه الطبراني في المعجم الصغير^(١) - وعنه أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٢) - والحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص^(٣) والبيهقي في شعب الإيمان^(٤) من طريق زكريا بن عطية عن سعد بن محمد بن مسorum عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١ - زكريا بن عطية الحنفي: قال أبو حاتم: (منكر الحديث)^(٥)، وقال العقيلي: (مجهول بالنقل)^(٦).

٢ - سعد بن محمد بن مسorum: لم أجده له ترجمة^(٧).

فالحديث منكر كما قال أبو حاتم^(٨) رحمه الله، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في

(١) (١١٤/١) ح ١٦٦.

(٢) (١٤٠/١) ترجمة أحمد بن محمد البزار.

(٣) ص ٩٠ ح ٤٥، ولم يذكر تقييده بعد صلاة الفجر في طبعة الشيخ الطرهوني، وهي مثبتة في طبعة دار الشائرون الإسلامية ص ١٣٧ رقم ٤٤ بتحقيق الدكتور أبي بكر علي الصديق.

(٤) (٤٦٧/٥) ح ٢٢٩٨.

(٥) علل الحديث (٩٠/٢)، والجرح والتعديل (٣/٥٩٩) رقم ٢٧٠٧، وانظر تعليق العلامة المعلمي عليه.

(٦) الضعفاء (٤٤٢/٢) رقم ٥٣٧.

(٧) وورد ذكره في سياق كلام البيهقي على حديث في السنن الكبرى (٨/٢٧٧).

(٨) علل الحديث (٢/٩٠) رقم ١٧٦٤.

الصغير وفيه من لم أعرفهم)^(١).

(٩٦)- [٣٠] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من قال حين ينصرف من صلاته: سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة إلا بالله ثلاث مرات؛ قام مغفوراً له).

رواه البزار في مسنده ^(٢) والطبراني في الدعاء ^(٣) وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٤) ومن طريقه الديلمي في مسنده الفردوس ^(٥) من طريق نصر بن علي ^(٦) عن خلف بن عقبة عن أبي الزهراء خادم أنس بن مالك عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- خلف بن عقبة القشيري: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ^(٧) وقال: (روى عن أبي الزهراء خادم أنس عن أنس، روى عنه نصر بن علي الجهمسي)؛ قال الألباني: (قلتُ: فهو مجھول لتفرد الجھومي بالرواية عنه)^(٨).

٢- أبو الزهراء خادم أنس بن مالك: ذكره ابن أبي حاتم أيضاً في الجرح والتعديل ^(٩) وقال: (روى عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: " من قال حين

(١) مجمع الزوائد (١٤٦/٧).

(٢) ح ٦٤٦٨، ١٠٣/١٣، ولم يذكر في روايته (ثلاث مرات).

(٣) ح ٧٣٢، ١١٣٦/٢.

(٤) ص ٩٦ ح ١٢٩.

(٥) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/١٧).

(٦) نصر بن علي بن نصر بن علي الجھومي: ثقة ثبت مات سنة (٢٥٠) أو بعدها. تقریب التهذیب (٧١٢٠).

(٧) رقم ١٦٨٩، ٣٧١/٣.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٢)، رقم ٧٠٥.

(٩) رقم ١٧٣٥، ٣٧٥/٩.

ينصرف من صلاته: بسم الله، سبحان الله العظيم وبحمده ثلاث مرات، لا حول ولا قوة إلا بالله ثلاث مرات، قام مغفوراً له "... روى عنه [خلف] ^(١) بن عقبة القشيري)، وقال الدارقطني: (مجهول) ^(٢). وقال الهيشمي: (أبو الزهراء لم أعرفه) ^(٣). فالحديث ضعيف؛ قال ابن حجر: (آخر جه البزار وفي سنته مجهول) ^(٤)، وقال الألباني: (منكر) ^(٥).

(٩٧)- [٣١] عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل شيخ يُقال له قبيصة ... وذكر الحديث وفيه: فقال: يا رسول الله علمت شيئاً ينفعني الله به في الدنيا والآخرة ولا تُكثِّرْ عَلَيَّ فَإِنِّي شَيْخٌ نَّسِيْ. فقال: (أَمَا لِدُنْيَاكَ فَإِذَا صَلَّيْتَ الصَّبَحَ فَقُلْ بَعْدَ صَلَاتِ الصَّبَحِ: سَبَّحَنَ اللَّهَ الْعَظِيمَ وَبِحَمْدِهِ وَلَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ؛ يُوقِّيْكَ اللَّهُ مِنْ بَلَائِيْ أَرْبَعَ: مِنْ الْجَذَامِ وَالْجَنُونِ وَالْعُمَى وَالْفَالَّجِ) الحديث.

هذا الحديث روي من طريقين عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم:
أوهما: رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٦) - ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة ^(٧) - وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٨) من طريق أبي هرمز نافع بن

(١) في الأصل: (خالد) وهو خطأ، وقد نبه عليه الشيخ الألباني رحمه الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١) رقم ٢٨٠ و(١٢/٢) رقم ٧٥٥.

(٢) سؤالات البرقاني ص ٢٨ رقم ١٢٠ . وتصحيف أبو الزهراء في ميزان الاعتدال (٤/٤) رقم ٥٢٣ رقم ١٠٧٥ إلى (أبو الدھماء) !، وتكرر هذا التصحيف في لسان الميزان (٩/٦٧) رقم ٨٨٤٧ .

(٣) جمع الزوائد (١٠/١٠٣).

(٤) نتائج الأفكار (٢/٣١٦).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٢) رقم ٧٥٠ .

(٦) (١٨/٣٦٨) ح ٩٤٠ .

(٧) (٤/٢٣٣٦) ح ٥٧٤٢ .

(٨) ص ٩٧-٩٨ ح ١٣٣ .

عبد الله السلمي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس به.

زاد في رواية الطبراني: (وقل: اللهم اهدني من عندك وأفِضْ عَلَيْ مِنْ بَرَكَاتِكَ وَانْشِرْ عَلَيْ مِنْ رَحْمَتِكَ وَأَنْزِلْ عَلَيْ مِنْ بَرَكَاتِكَ) الحديث.

وفي هذا الإسناد: أبو هرمز نافع بن هرمز السلمي الجمال^(١); كذبه ابن معين في رواية عنه^(٢), وقال أبو زرعة^(٣) وأبو حاتم^(٤) (ذاهب الحديث), وقال ابن حبان: (روى عن عطاء بن عباس وعائشة نسخة موضوعة)^(٥), وقال ابن عدي: (روى عن عطاء عن ابن عباس أحاديث غير محفوظة)^(٦). وقال الذهبي: (متروك)^(٧).

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه نافع أبو هرمز وهو ضعيف)^(٨), وقال الألباني: (ضعيف جداً)^(٩).

الطريق الثاني: رواه ابن السندي في عمل اليوم والليلة^(١٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(١١) وابن الأثير في أسد الغابة^(١٢) من طريق هلال بن العلاء بن هلال بن

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٢٤٣) رقم ٩٠٠٠، ولسان الميزان (٨/٢٤٩-٢٥٠) رقم ٨٠٩٣.

(٢) الكامل (٧/٢٥١٣).

(٣) الجرح والتعديل (٨/٤٥٦) رقم ٢٠٨٧.

(٤) المصدر نفسه (٨/٤٥٥).

(٥) المجرودين (٢/٤٠١) رقم ١١٢١.

(٦) الكامل (٧/٢٥١٤).

(٧) المغني (٢/٣٤٧) رقم ٦٥٨٨.

(٨) مجمع الزوائد (١٠/١١١).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٤٧٩) رقم ٢٩٢٨.

(١٠) ص ٩٨-٩٩ ح ١٣٤.

(١١) (٤/٢٣٣٧-٢٣٣٦) ح ٥٧٤٣.

(١٢) (٤/٨٥-٨٦) .

عمر^(١) عن أبيه عن جده عن الخليل بن مرة عن محمد بن الفضل عن عطاء عن ابن عباس نحوه^(٢) ولفظه: (يا قبيصة إذا أصبحت وصلبتي الفجر فقل: سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة إلا بالله أربعاً، يعطيك الله عز وجل أربعاً لدنياك وأربعاً لآخرتك) الحديث.

وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء، ففيه:

١ - العلاء بن هلال بن عمر الرقي: قال أبو حاتم: (منكر الحديث ضعيف الحديث)^(٣)، وقال النسائي: (روى عن أبيه هلال غير حديث منكر، فلا أدري منه أتى أو من أبيه)^(٤). وقال ابن حجر: (فيه لين)^(٥).

٢ - هلال بن عمر الرقي: قال أبو حاتم: (ضعف الحديث)^(٦).

٣ - الخليل بن مرة الْضَّبَاعِي: ضعيف^(٧)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٠).

٤ - محمد بن الفضل: وهو ابن عطيه العبسي الكوفي؛ كذبه ابن معين وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد والجوزجاني والفلاس وصالح جزرة وغيرهم^(٨).

(١) هلال بن العلاء بن هلال بن عمر الباهلي أبو عمر الرقي: صدوق مات سنة (٢٨٠). تقريب التهذيب (٧٣٤٦).

(٢) وقعت في هذا الإسناد عدة تصحيفات في مصادر تخرجه المذكورة، ولعل الصواب هو المثبت والله أعلم.

(٣) الجرح والتعديل (٦/٣٦٢-٣٦١) رقم ١٩٩٧.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٨١ رقم ٤٥٩، وتهذيب الكمال (٢٢/٥٤٥). تقريب التهذيب (٥٢٥٩).

(٥) الجرح والتعديل (٩/٧٨) رقم ٣١٤.

(٦) تقريب التهذيب (١٧٥٧).

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤/٢٦) رقم ٥٥٤٦، وميزان الاعتadal (٤/٧-٦) رقم ٨٠٥٦، وتقريب التهذيب (٦٢٢٥).

فإسناد موضوع.

فحديث ابن عباس بإسناديه واه والله أعلم.

وقد رواه ابن أبي الدنيا في الدعاء^(١) ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٢) من طريق زافر^(٣) بن سليمان عن بكر بن خنيس عن عطاء عن ابن عباس بلفظ: (وأما لآخرتك فقل إذا أصبحت) فلم يذكر الصلاة. وإسناده واه أيضاً؛ زافر بن سليمان (صدقوق كثير الأوهام)^(٤)، وبكر بن خنيس (واه)^(٥).

(٦)- [٣٢] عن قبيصة بن المخارق رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (يا قبيصة إذا صليت الفجر فقل: سبحان الله العظيم وبحمده؛ تُعاف من العمى والجذام والفالج) الحديث.

رواه أحمد في مسنده^(٧) ومن طريقه ابن بشران في الأمالي^(٨) عن يزيد بن هارون

(١) كما في إخاف السادة المتقين للزبيدي (٦٨/٥)، ووقع في إسناده: (عن بكر بن خنيس عن نافع عن عطاء)، ويكرر يروي عن عطاء مباشرة كما في تهذيب الكمال (٤/٢٠٩)، فلعل ذكر نافع في الإسناد مقطم، فقد رواه الأصبهاني من طريق ابن أبي الدنيا ولم يذكر نافعاً، والله أعلم.

(٢) (١٤٩/٢) ح ١٣٣٠.

(٣) تصحف في المطبوع من كتاب الأصبهاني إلى: (زفر).

(٤) تقريب التهذيب (١٩٧٩).

(٥) الكاشف (١/٢٧٤) رقم ١٤٧، وهو أولى من قول الحافظ ابن حجر: (صدقوق له أغلال) تقريب التهذيب (٧٣٩)، فقد ضعفه ابن المديني وال فلاس وأبو حاتم والنثائي وابن حبان وابن عدي وغيرهم، وقال ابن معين وأبو داود: (ليس بشيء)، وقال أبو زرعة: (ذهب)، وقال الدارقطني: (متروك). انظر تهذيب الكمال (٤/٢١١-٢٠٩) وإكمال تهذيب الكمال (٣/١٢-١٣).

(٦) (٦٠/٥).

(٧) (٩٤/٢) ح ١١٣٣.

عن الحسن ^(١) عن أبي كريمة ^(٢) عن رجل من أهل البصرة عن قبيصة بن المخارق
بـ.

وفي هذا الإسناد الرجل المبهم من أهل البصرة، فالحديث ضعيف؛ قال
الهيثمي: (رواه أحمد وفيه رجل لم يُسمَّ) ^(٣)، وقال ابن حجر: (لولا الرجل المبهم
لكان السند حسناً والله أعلم) ^(٤).

(٥)- [٣٣] عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يقال له قبيصة
بن المخارق... وذكر الحديث، وفيه: فقال: يا نبِي الله أَفْدَنِي إِنَّكَ شَيْخٌ نَسِيٌّ وَلَا
تُكَثِّرْ عَلَيَّ. قال: (أَعْلَمُك دُعَاءً تَدْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ كُلَّمَا صَلَبَتِ الْغَدَةَ ثَلَاثَ
مَرَاتٍ فَيُدْفِعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ الْبَرْصَ وَالْجَنُونَ وَالْجَذَامَ وَالْفَالِجَ، وَيُفْتَحُ لَكَ بِهَا
ثَهَانِيَّةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؛ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي مِنْ عَنْكَ وَأَنْفِضْ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ وَأَسْبِغْ
عَلَيَّ نِعْمَتَكَ وَأَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ بَرْكَتِكَ).

رواه الطبراني في الدعاء ^(٦) وأبو الشيخ في الثواب ^(٧) من طريق كامل بن طلحة
الحدري ^(٨) عن عباد بن عبد الصمد عن أنس به.

(١) الحسن: هو ابن عمر الرقي أبو الملحق كما قال الحافظ ابن حجر في تعجيل المتفعة (٢/٥٣٥) رقم ١٣٨٠، وهو ثقة مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (١٢٦٦).

(٢) أبو كريمة: رجح ابن حجر أنه فرات بن سليمان الجزري الرقي. تعجيل المتفعة؛ الموضع نفسه. وهو ثقة
وثقه ابن معين وأحمد وغيرهما، مات سنة (١٥٠). تعجيل المتفعة (٢/١١٠-١١١) رقم ٨٤٨.

(٣) مجمع الزوائد (١/١٣٢).

(٤) نتائج الأفكار (٢/٣٣٧).

(٥) (١١٣٦/٢) رقم ٧٣٣.

(٦) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢١٣.

(٧) كامل بن طلحة الحدري: لا يأس به مات سنة (٢٣١). تقريب التهذيب (٥٦٠٣).

وفي هذا الإسناد: عبّاد بن عبد الصمد أبو معمر البصري؛ وهو منكر الحديث ضعيف جداً يروي عن أنس ما ليس من حديثه، كما أفاده البخاري^(١) وأبو حاتم^(٢) والعقيلي^(٣) وابن حبان^(٤) وابن عدي^(٥). وقال الذهبي: (واه)^(٦). فالحديث ضعيف جداً.

وهذا الدعاء ورد في قصة قبيصة في أحاديث المطلب السابق دون تقييده بذير الصلاة، إلا في رواية الطبراني المتقدمة في حديث ابن عباس رقم (٩٧)، وقد تقدم أن إسنادها أيضاً ضعيف جداً.

(١) - [٣٤] عن ابن زِمل الجهمي رضي الله عنه^(٧) قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلَى الصبح قال وهو ثانٍ رجليه: (سبحان الله وبحمده أستغفر الله إن الله كان توأياً) سبعين مرة ثم يقول: (سبعين بسبعينة، لا خير فيمن كانت ذنوبه في يوم واحد أكثر من سبعيناتة) يقول ذلك مرتين... وذكر حديثاً طويلاً.

رواه ابن حبان في المجرودين^(٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٩)

- (١) التاريخ الكبير (٦/٤١) رقم ١٦٢٩.
- (٢) الجرح والتعديل (٦/٨٢) رقم ٤٢١.
- (٣) الضعفاء (٣/٨٨٦) رقم ١١٢٣.
- (٤) المجرودين (٢/١٦١) رقم ٧٩١.
- (٥) الكامل (٤/١٦٤٨).

(٦) ميزان الاعتدال (٢/٣٦٩). وما تقدم من كلام النقاد يبين أن ما جاء في إسناد أبي الشيخ: (عن عباد بن عبد الصمد أبي معمر - وكان ثقة - ...) بعيد عن الصواب والله أعلم.

(٧) ابن زِمل الجهمي: صحابي ورد اسمه في بعض الروايات: عبدالله، وفي بعضها: الضحاك، قال ابن الأثير: (الصحيح غير مسمى). انظر أسد الغابة (٢/٤٢٩) رقم ٢٥٥٢ و(٣/١٤٢) رقم ٢٩٥٠، و(٥/٣٣٩) رقم ٦٣٦٣.

(٨) (١/٤١٤-٤١٦) ترجمة سليمان بن عطاء.

(٩) (٢/٢١٣-٢١٤) ح ١١٧١.

- والطبراني في المعجم الكبير ^(١) وابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(٢) وابن قتيبة في غريب الحديث ^(٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ^(٤) والبيهقي في دلائل النبوة ^(٥) وابن الأثير في أسد الغابة ^(٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٧) من طريق أبي وهب الوليد بن عبد الملك بن مسرح الحرани ^(٨) عن سليمان بن عطاء القرشي الحراني عن مسلمة بن عبد الله الجهنى عن عممه أبي مشجعة بن ريعي الجهنى عن ابن زمل به. ورواه ابن السكن ^(٩) من طريق إسماعيل بن رجاء ^(١٠) عن سليمان به. وفي هذا الإسناد:

(١) (٨/٣٦١) ح ٨١٤٦.

(٢) ص ١٠٢ ح ١٤١.

(٣) (٤٨١-٤٧٩/١).

(٤) (٣٩٠٨، ١٦٦٠، ١٥٤١/٣) ح ٤١٦٦، ٣٩٠٨.

(٥) (٣٦/٧) . ٣٨-٣٦.

(٦) (٥/٣٣٩) .

(٧) (٦٧/٢٢٨-٢٢٦) .

(٨) الوليد بن عبد الملك بن عبد الله بن مسرح - بضم الميم وفتح السين المهملة والراء المشددة معاً - الحراني أبو وهب: قال أبو حاتم: (صحيح). الجرح والتعديل (٩/١٠) رقم ٤١، وقال ابن حبان: (مستقيم) الحديث إذا روى عن الثقات). الثقات (٩/٢٢٧) وانظر في ضبط منسخ الإكمال لابن ماكولا (٧/٢٥١-٢٥٢) وتوضيح المشتبه (٨/١٦٣).

(٩) كما في نتائج الأنكار (٣/١٣٢).

(١٠) إسماعيل بن رجاء الحصني الرقى القرشي: قال أبو حاتم: (صحيح) الجرح والتعديل (٢/١٦٩) رقم ٥٦٩، وقال ابن حبان: (من أهل الجزيرة، منكر الحديث...) المجرورين (١/١٣٨) رقم ٥١، وقال الدارقطني: (ضعف) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٨ رقم ٨٤. وعلى كل حال فقد توبع في روایته عن سليمان بن عطاء كما تقدم.

- ١- سليمان بن عطاء القرشي الحراني الجزري ^(١): قال البخاري ^(٢) وابن عدي ^(٣): (في حديثه مناكير)، وقال أبو زرعة ^(٤) وأبو حاتم ^(٥): (منكر الحديث)، وقال ابن حبان: (يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمّه أبي مشجعة بن رباعي أشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات، فلستُ أدرى التخليل فيها منه أو من مسلمة بن عبد الله) ^(٦). وقال الذبيبي: (واه) ^(٧)، وقال ابن حجر: (منكر الحديث) ^(٨).
- ٢- مسلمـةـ بنـ عـبـدـ اللهـ بنـ رـبـعـيـ الجـهـنـيـ: تـرـجمـ لـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ التـارـيـخـ الـكـبـيرـ ^(٩) وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ فـيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ ^(١٠) وـلـمـ يـذـكـرـ فـيـ جـرـحـاـ وـلـاـ تـعـدـيـلـاـ، وـذـكـرـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ الثـقـاتـ ^(١١)، وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ: (مـقـبـولـ) ^(١٢).
- ٣- أـبـوـ مـشـجـعـةـ بـنـ رـبـعـيـ الجـهـنـيـ: قـالـ اـبـنـ حـجـرـ: (لـاـ يـعـرـفـ اـسـمـهـ وـلـاـ حـالـهـ) ^(١٣).

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/٤٤-٤٣) رقم ٢٥٥٠، وميزان الاعتدال (٢/٢١٤-٢١٦) رقم ٣٤٩٣.

(٢) التاريخ الكبير (٤/٢٨-٢٩) رقم ١٨٥٦.

(٣) الكامل (٣/١١٣٤).

(٤) سؤالات البرذعي (٢/٣٥٦).

(٥) الجرح والتعديل (٤/١٣٣) رقم ٥٨٠.

(٦) المجرورين (١/٤١٤) رقم ٤٠٧.

(٧) الكافش (١/٤٦٢) رقم ٢١١٧.

(٨) تقريب التهذيب (٤٩٤).

(٩) (٧/٣٨٨) رقم ١٦٨٦.

(١٠) (٨/٢٦٩) رقم ١٢٢٦.

(١١) (٧/٤٩٠).

(١٢) تقريب التهذيب (٦٦٥٩).

(١٣) نتائج الأفكار (٣/١٣٢).

وقال أيضاً: (مقبول) ^(١).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن السكن: (منكر) ^(٢)، وضعفه البيهقي ^(٣) وابن الجوزي ^(٤) والهيثمي ^(٥)، وقال ابن حجر: (سنه ضعيف جداً) ^(٦).

(١٠١)- [٣٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلى الصبح ثم قال: اللهم إني أسألك بأنّ لك الحمد والملك والملائكة والجبروت والعزة والعظمة على جميع خلقك؛ أسألك خير هذا اليوم وخير ما تقضي فيه) الحديث.

رواه الدارقطني في الرواية عن مالك ^(٧) وفي الأفراد ^(٨) والخطيب في رواة مالك ^(٩) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن يزيد عن الفضل بن منصور عن مالك عن حميد عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١٩ - إسماعيل بن عبد الله بن يزيد عن الفضل بن منصور: قال الدارقطني بعد أن روى الحديث المقدم: (من دون مالك مجهول) ^(١٠).

(١) تقريب التهذيب (٨٣٦٩).

(٢) كما في نتائج الأفكار (١٣٢/٣).

(٣) دلائل النبوة (٣٦/٧).

(٤) العلل المتنائية (٢١٤/٢).

(٥) مجمع الزوائد (١٨٤/٧).

(٦) فتح الباري (١٢ / ٥٤٠-٥٤١) تحت حديث رقم ٧٠٤٦.

(٧) كما في لسان الميزان (٦ / ٣٥٥) ترجمة الفضل بن منصور.

(٨) كما في ذيل الآلئ المصنوعة ص ١٠٧ ، وسقط من إسناده في المطبوع (... عن مالك عن حميد ...).

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) لسان الميزان (٦ / ٣٥٥) وذيل الآلئ ص ١٠٧ .

فالحديث منكر كما قال الدارقطني ^(١) والذهبى ^(٢) وابن حجر ^(٣).

(١٠٢) - [٣٦] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (ما من عبد يصل إلى الفجر ثم يقول حين ينصرف: لا حول ولا قوة إلا بالله، لا حيلة ولا احتيال ولا ملجمًا ولا منجا من الله إلا إليه سبع مرات؛ إلا دفع الله تعالى عنه سبعين نوعاً من البلاء).

رواوه الطبراني في الدعاء ^(٤) وابن عدي في الكامل ^(٥) والديلمي في مسند الفردوس ^(٦) من طريق موسى بن إسماعيل الجبلـي ^(٧) عن عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليهامي عن يحيى بن أبي كثير عن عطاء بن أبي رياح عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليهامي؛ قال البخاري (منكر الحديث ذاهب) ^(٨)، وقال أبو زرعة: (واهـي الحديث)، حدث عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث، لو كانت في خمسة حديث لأفسـدتها) ^(٩)، وقال ابن عدي:

(١) المصدر نفسه.

(٢) ميزان الاعتـال (٣٦٠/٣) ترجمة الفضل بن منصور.

(٣) لسان الميزان (٢/١٤٢) ترجمة إسماعيل بن عبد الله.

(٤) (٢/١٠٩٩-١١٠٠) ح ٦٦٦.

(٥) (٥/١٧١٩).

(٦) رقم ١٩٥ كما في حاشية محقق كتاب الفردوس (٤/٣٠٧) ط دار الكتاب العربي، وزهر الفردوس ج ٤ ص ٤ .٢.

(٧) موسى بن إسماعيل الجبلـي - بفتح الجيم وضم الباء المشددة نسبة إلى جـبل وهي بلدة على نهر دجلة بين بغداد وواسط كما في الأنساب (٢٠/٢) - قال أبو حاتم: (صالح الحديث ليس به بأس). الجرح والتتعديل (٨/١٣٦) رقم ٦١٤، وقال ابن حبان: (مستقيم الحديث) الثقات (٩/١٦٠). وتصحـفت نسبته ويلده في طبعة الثقات فجاء فيها: (الخـليل ! من أهل جـبل !)، وفي الكامل (٥/١٧١٩): (الـختـلي !).

(٨) علل الترمذـي الكبير (١/١٧١)، وانظر أيضاً جامـع الترمذـي (١/٤٥٧) تحت ح ٤٣٥.

(٩) سؤـلات البرـذـعي (٢/٥٤٣).

(منكر الحديث) ^(١)، وقال الدارقطني: (ضعف) ^(٢). وقال ابن حجر أيضاً: (ضعف) ^(٣).

فالحديث ضعيف جداً.

(١٠٣) - [٣٧] عن تميم الداري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال بعد صلاة الصبح: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهاً واحداً صدماً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له كفواً أحد؛ كتب الله عز وجل له أربعين ألف حسنة).

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(٤) والديلمي في مسنن الفردوس ^(٥) من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن الخليل بن مرة عن الأزهر بن عبد الله ^(٦) عن تميم الداري به. وفي هذا الإسناد:

- ١- الخليل بن مرة: ضعيف ^(٧)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٠).
- ٢- الانقطاع بين أزهر بن عبد الله وتميم الداري: قال ابن أبي حاتم: (روى عن تميم الداري مرسل) ^(٨).

(١) الكامل (١٧١٩ / ٥).

(٢) العلل (٢٧٥ / ٨).

(٣) تقريب التهذيب (٤٩٢٨).

(٤) ص ٩٩-١٠٠ ح ١٣٦.

(٥) كما في حاشية محقق الفردوس (٩ / ٤) ط دار الكتاب العربي.

(٦) أزهر بن عبد الله: الحمصي الخرازي، صدوق تكلموا فيه للنصب. تقريب التهذيب (٣١٠).

(٧) تقريب التهذيب (١٧٥٧).

(٨) الجرح والتعديل (٣١٢ / ٢) رقم ١١٧٤.

ورواه الترمذى في جامعه^(١) وأحمد في مسنده^(٢) والطبرانى في المعجم الكبير^(٣) وابن عدي في الكامل^(٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٥) من طريق ليث بن سعد به دون تقييده بالصلوة.

ورواه ابن عدي^(٦) من طريق الليث عن الخليل بن مرة عن يزيد الرقاشى^(٧) وابن أبي مريم^(٨) عن أنس به دون تقييد بالصلوة أيضاً.

فمدار الحديث على الخليل بن مرة، فهو ضعيف سواء قُيّد الذكر الوارد فيه بالصلوة أم لا، وقد ضعفه الترمذى^(٩) وابن كثير^(١٠) وابن رجب^(١١) والألبانى^(١٢).

(٤) - [٣٨] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى الصبح: (مرحباً بالنهار الجديد والكاتب الشهيد، اكتب باسم الله الرحمن الرحيم أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، وأشهد أن الدين كما وصف الكتاب كما أنزل، وأشهد أن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله

(١) أبواب الدعوات، باب (٥/٤٦١) ح ٣٤٧٣.

(٢) (٤/١٠٣).

(٣) (٢/٤٦-٤٧) ح ١٢٧٨.

(٤) (٣/٩٢٨).

(٥) (١/٤٥٢-٤٥١) ح ١٢٩٦.

(٦) الكامل (٣/٩٢٨).

(٧) يزيد بن أبان الرقاشى: ضعيف، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٧).

(٨) ابن أبي مريم: لعله يزيد بن أبي مريم السلولى؛ أورده المزى في تهذيب الكمال (٨/٣٤٣) ضمن شيوخ الخليل بن مرة.

(٩) جامع الترمذى (٥/٤٦١).

(١٠) تفسير القرآن العظيم (٨/٥٢٣).

(١١) جامع العلوم والحكم (٢/٣١٥).

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨/١٠٩) رقم ٣٦١٣.

يبعث من في القبور).

رواه ابن عدي في الكامل^(١) والخطيب في تاريخ بغداد^(٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٣) من طريق النضر بن سلمة المروزي عن محمد بن عبيد الله التيمي ومحمد بن يحيى بن نجيج وغيرهما^(٤) عن زنفل العرافي عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر الصديق به.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - النضر بن سلمة أبو محمد المروزي المكي شاذان: كذبه عباس العنبري^(٥) وأبو زرعة^(٦) وأبو حاتم^(٧)، وقال ابن حبان: (كان من يسرق الحديث ...)، وقال الدارقطني: (كان يُتَهَّم بوضع الحديث)^(٨).
- ٢ - زنفل بن عبدالله ويقال ابن شداد العرافي أبو عبدالله المكي نزيل عَرْفة: قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٩)، وضيقه أبو حاتم^(١٠)

(١) (١٠٩٠-١٠٩١ / ٣).

(٢) (٧٧ / ٤)، ووقع في إسناده (... عن النضر بن إسماعيل ...).

(٣) (٤٠٠-٤٠١ / ١٣).

(٤) في رواية ابن عدي: (عن محمد بن عبيد الله التيمي ومحمد بن يحيى بن نجيج وعبد الله بن أبي الوزير)، وفي رواية الخطيب: (عن محمد بن عبيد الله التيمي)، وفي رواية ابن عساكر: (عن الفضل بن خالد ومحمد بن يحيى) ولم أجد لهم ترجمة.

(٥) الكامل (٧/٢٤٩٤).

(٦) سؤالات البرذعي (٢/٤٠٣-٤٠٤).

(٧) الجرح والتعديل (٨/٤٨٠) رقم ٢١٩٩.

(٨) المجروحةين (٢/٣٩٤) رقم ١١٠٨.

(٩) لسان الميزان (٨/٢٧٥) رقم ٨١٤٠.

(١٠) تاريخ الدوري (٢/١٧٥).

(١١) الجرح والتعديل (٣/٦١٨) رقم ٢٧٩٩.

والترمذى ^(١)، وقال النسائي ^(٢) والأزدي ^(٣): (ليس بثقة)، وقال ابن عدي: (لا يُتابع على ما يرويه) ^(٤). وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(٥). فال الحديث موضوع.

(١٠٥)-[٣٩] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول عند فراغه من صلاة الصبح: (اللهم إني أشهد ما شهدت به على نفسك وشهدت به ملائكتك وأنبيائك وأولو العلم، ومن لم يشهد بما شهدت به فاكتب شهادتي مكان شهادته، أنت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والإكرام، اللهم إني أسألك فكاك رقبتي من النار).

رواه ابن تركان ^(٦) في الدعاء ^(٧) ومن طريقه дeilimi في مسنـd الفردوس ^(٨) عن عبيد الله بن أحمد الزعفراني عن أحمد بن عمر بن رزق الله عن محمد بن حميد عن جرير ^(٩) عن محمد بن خالد الضبي ^(١٠) عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبيد الله بن أحمد الزعفراني

(١) الجامع (٤٩٢/٥) تحت الحديث رقم ٣٥١٦.

(٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١١٠ رقم ٢٢٣.

(٣) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢٩٧/١) رقم ١٢٨٢.

(٤) الكامل (١٠٩١/٣).

(٥) تقريب التهذيب (٢٠٣٨).

(٦) هو أبو العباس أحد بن إبراهيم بن أحد بن تركان التميمي المهزاني الخفاف؛ قال شيرويه: (ثقة صدوق) مات سنة (٤٠٢). سير أعلام النبلاء (١١٥/١٧-١١٦) رقم ٧٥.

(٧) كما في كنز العمال (٢/٦٤١) رقم ٤٩٦٦، ولفظه: (...إذا فرغ من صلاته...).

(٨) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٣.

(٩) هو ابن عبد الحميد. انظر تهذيب الكمال (٢٥/١٥٤).

(١٠) محمد بن خالد الضبي الكوفي الملقب سؤر الأسد: صدوق من الخامسة. تقريب التهذيب (٥٨٥١).

٢ - وأحمد بن عمر بن رزق الله: لم أجدهما ترجمة.

٣ - محمد بن حميد الرازى: اتهمه جماعة من الأئمة بالكذب وسرقة الأحاديث منهم أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان ومحمد بن مسلم بن وارة وصالح بن محمد الأسدي وإسحق بن منصور الكوسج وغيرهم، وكان ابن معين يوثقه^(١).
وقال الذهبي: (ضعيف لا من قبل الحفظ)^(٢) وقال أيضاً: (ليس بثقة)^(٣)،
وقال ابن حجر: (حافظ ضعيف)^(٤).
فال الحديث ضعيف.

ورواه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل^(٥) ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس^(٦) من طريق محمد بن حميد بالإسناد نفسه بلفظ: (كان النبي ﷺ يقول في جوف الليل) فذكر نحو الدعاء المتقدم.
قال الألباني: (ضعيف)^(٧).

(١٠٦) - [٤٠] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:
(من صلى على مئة صلاة حين يصلّي الصبح قبل أن يتكلّم قضى الله له مئة حاجة؛
عجل له منها ثلاثين حاجة، وأخر له سبعين، وفي المغرب مثل ذلك). قالوا:

(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٣/٦٧-٦٠) رقم ٦٨٢ وتهذيب الكمال (٢٥/٩٧-١٠٨) رقم ٥١٦٧
وميزان الاعتدال (٣/٥٣١-٥٣٠) رقم ٧٤٥٣.

(٢) المغني (٢/١٨٦) رقم ٥٤٤٩.

(٣) ميزان الاعتدال (١/٥٨٤) ترجمة حكيم بن جبير و (٢/٢٧٣) ترجمة شريك بن عبدالله النخعي.

(٤) تقريب التهذيب (٥٨٣٤).

(٥) ص ٤٥٩-٤٥٨ ح ٤٣٦.

(٦) كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١) رقم ٥١٠.

(٧) المصدر نفسه.

وكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصْلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) اللهم صل على محمد، حتى تعد مئة). رواه أحمد بن موسى أبو بكر ابن مروديه الحافظ^(١) عن عبد الرحيم بن محمد بن مسلم^(٢) عن عبدالله بن أحمد بن محمد بن أبي سعيد^(٣) عن إسماعيل بن يزيد عن إبراهيم بن الأشعث الخراساني عن عبدالله بن سفيان بن عقبة بن أبي عائشة المدنى^(٤) عن أبي سهل بن مالك عن جابر به. وفي هذا الإسناد:

- ١- إسماعيل بن يزيد بن حرث بن مردانبه أبو أحمد القطان: قال أبو الشيخ: (يروي عن ابن عيينة وسمع منه، وسمع من الحميدي عن ابن عيينة فاختلط حديثه، ولم يتمم الكذب ... وكان خيراً فاضلاً كثير الفوائد والغرائب ...).
- ٢- إبراهيم بن الأشعث البخاري خادم الفضيل بن عياض: قال ابن أبي حاتم: (سألت أبي عن إبراهيم بن الأشعث - وذكرت له حديثاً رواه ... فقال: هذا حديث باطل موضوع، كنا نظن بـإبراهيم بن الأشعث الخير، فقد جاء بمثل

(١) كما في جلاء الأفهام لابن القيم ص ٥٩٧.

(٢) عبد الرحيم بن محمد بن مسلم بن عبد الرحيم بن أبي سعيد أبو علي المديني: قال ابن نقطة: (أحد الثقات ... توفي سنة ثلات وأربعين وثلاثمائة، روى عنه ابن مروديه في تاريخه) تكميلة الإكمال (١٣١/١) رقم ٤٦.

(٣) عبدالله بن أحمد بن أبي سعيد أبو محمد الأصبهاني: قال أبو الشيخ: (شيخ جليل كثير الحديث، صنف المستند والأبواب والشيوخ ... مات سنة عشر وثلاثمائة) طبقات المحدثين بأصبهان (٥١٩/٣) رقم ٤٧٧، وقال أبو نعيم: (كثير الحديث، صاحب فوائد وغرائب) تاريخ أصبهان (٢٦/٢) رقم ٩٨٣.

(٤) عبدالله بن سفيان بن عقبة بن أبي عائشة الليثي المدنى: قال أبو حاتم: (ليس به بأس) الجرح والتعديل (٦٧/٥) رقم ٣١٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٣٨/٨). وتصحيف في المطبوع من جلاء الأفهام إلى (عبدالله بن سنان)، ووقع على الصواب في طبعة دار عالم الفوائد ص ٥٠٧، لكن وقع فيها تصحيف آخر ففيها (عبدالله بن سفيان عن عقبة).

(٥) طبقات المحدثين بأصبهان (٢٧٠/٢) رقم ١٧٠، واقتبسه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢٥٢-٢٥٣) رقم ٤١٠.

هذا)^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢) وقال: (يغرب ويتفَرَّدُ ويختَطِعُ ويختلفُ).
وقال الذهبي: (تُكَلِّمُ فِيهِ)^(٣).

٣- أبو سهل بن مالك: في الرواية أبو سهل الحُرُّ بن مالك بن الخطاب العنبري البصري، وهو صدوق^(٤) لكنه متاخر يروي عن شعبة وهشيم وغيرهم^(٥)، فإن كان هو المذكور في هذا الإسناد فهو منقطع، وإلا فلم أعرفه.
والحديث منكر؛ قال السخاوي: (سنه ضعيف)^(٦).

(١) الجرح والتعديل (٢/٨٨) رقم ٢١٧.
(٢) (٨/٦٦).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/٥٠٦) ترجمة عبدالله بن معاذ الصناعي.

(٤) تقريب التهذيب (١١٦٠).

(٥) تهذيب الكمال (٥/٥١٥).

(٦) القول البديع ص ٣٤٨.

المبحث الثاني:

ما روی في قول: تقبل الله منا ومنك، بعد الانصراف من الصلاة.

(١٠٧) - عن ابن عباس رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (من لقي أخاه عند الانصراف من الجمعة فليقل: تقبل الله منا ومنك، فإنها فريضة أديتموها إلى ربكم عز وجل).

رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(١) عن أبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب^(٢) عن عامر بن إبراهيم بن عامر^(٣) قال: وجدت في كتاب جدي^(٤) بخطه: سمعت نهشل بن سعيد الداري عن الضحاك بن مزاحم^(٥) عن ابن عباس به. وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة^(٦) للدليلي عن ابن عباس.

(١) (٤٦٤/٤٦٤) ترجمة عامر بن إبراهيم بن عامر المؤذن.

(٢) أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب بن داود بن بهرام السلمي المقرئ الضريبي: ترجم له أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٢٦٠) رقم ١٦٣٣ و قال: (توفي سنة خمس وخمسين وثلاثمائة... قرأ على القرآن...).

(٣) عامر بن إبراهيم بن عامر أبو محمد المؤذن الأصبهاني: قال أبو نعيم: (ثقة توفي سنة ست وثلاثمائة) تاريخ أصبهان (١/٤٦٤) رقم ٩٢١.

(٤) هو عامر بن إبراهيم بن واقد الأصبهاني المؤذن؛ ثقة مات سنة إحدى أو اثنين وستين. تقريب التهذيب (٣٠٨٥).

(٥) الضحاك بن مزاحم الملالي الخراساني: صدوق كثير الإرسال، مات بعد المئة. تقريب التهذيب (٢٩٧٨).

(٦) ص ١٦٧.

وفي هذا الإسناد:

- ١- نهشل بن سعيد بن وردان الخراساني النيسابوري أبو سعيد ^(١): كذبه أبو داود الطيالسي وإسحق بن راهويه ^(٢)، وقال أبو حاتم ^(٣) والنمسائي ^(٤): (متروك)، وقال الحاكم: (روى عن الضحاك بن مزاحم موضوعات) ^(٥).
- ٢- الانقطاع بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس: قال عبد الملك بن ميسرة: (قلت للضحاك: سمعت من ابن عباس؟ قال: لا. قلت: فهذا الذي تروي عنّي أخذته؟ قال: عنك وعن ذا وعن ذا) ^(٦)، وقال أبو زرعة والدارقطني: (لم يسمع من ابن عباس) ^(٧).

فالحديث موضوع، وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة ^(٨) وقال: (نهشل كذاب)، وقال الألباني: (موضوع) ^(٩).

- وقد يَبَّنْ أَهْلُ الْعِلْمَ أَنَّ التَّزَامَ الْمُصْلِّيَنَ قَوْلُ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ: تَقْبِيلُ اللَّهِ مِنَ الْمُنْكَرِ بَعْدِ الْاِنْصَافِ مِنَ الصَّلَاةِ؛ بَدْعَةٌ ^(١٠). وَهِيَ تَقْتَرَنُ غَالِبًاً بِبَدْعَةِ

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/٣١-٣٤) رقم ٦٤٨٣، وميزان الاعتدال (٤/٤) رقم ٩١٢٧، وتقرير التهذيب (٧١٩٨).

(٢) الجرح والتعديل (٨/٤٩٦) رقم ٢٢٦٧.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢٣٨ رقم ٦٢٨.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/٢٥٠) رقم ٢٠٩.

(٦) الجرح والتعديل (٤/٤٥٨) رقم ٢٠٢٤.

(٧) المصدر نفسه وسؤالات البرقاني ص ٣٨ رقم ٢٣٦.

(٨) ص ١١١.

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١) رقم ٥٦٦٧.

(١٠) وحديث الباب ورد في صلاة الجمعة، إلا أنّ من يفعل هذه البدعة يتلزم بها عقب كل صلاة.

أخرى وهي مصافحة بعضهم بعضًا فور انصاراً لهم من الصلاة.

سئل الإمام العز بن عبد السلام رحمه الله: المصافحة عقب صلاة الصبح والعصر مستحبة أم لا؟ فأجاب: (المصافحة عقب الصبح والعصر من البدع، إلا لقادم يجتمع بمن يصافحه ... فإن المصافحة مشروعة عند القدوم. وكان النبي ﷺ يأتي بعد الصلاة بالأذكار المشروعة ويستغفر ثلاثاً ثم ينصرف ... والخير كله في اتباع الرسول ...).^(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (المصافحة عقب الصلاة ليست مسنونة، بل هي بدعة، والله أعلم).^(٢)

وقال ابن الحاج رحمه الله: (وينبغي له أن يمنع ما أحدثوه من المصافحة بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر وبعد صلاة الجمعة. بل زاد بعضهم في هذا الوقت فعل ذلك بعد الصلوات الخمس، وذلك كله من البدع. وموضع المصافحة في الشرع إنما هو عند لقاء المسلم لأخيه، لا في أدبار الصلوات الخمس ... فحيث وضعها الشرع نضعها. فينهى عن ذلك ويزجر فاعله لما أتى من خلاف السنة).^(٣)

وذكر الشيخ أحمد زروق المالكي رحمه الله من البدع بعد الفراغ من الصلاة: (قولهم: تقبل الله منا ومنكم، وربما يقبل يده، وهذه بدعة لا أصل لها من السنة ولا حقيقة لها في الشرع ولا شبهة من الحق).^(٤)

(١) فتاوى العز بن عبد السلام ص ٤٦-٤٧.

(٢) جموع الفتاوى (٢٣٩ / ٢٢).

(٣) المدخل (٢ / ٢٢٣).

(٤) عذة المرید الصادق ص ٥٨٥، ونقله عنه القاسمي في إصلاح المساجد ص ٩٢.

وذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله في كتابه "ال السن والمبتدعات" حديث الباب ضمن (فصل في بيان منكرات وبدع في الجماعات). وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (لا أصل للمصافحة ولا لقول: تقبل الله بعد الفراغ من الصلاة، ولم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ).

وذكر الشيخ خير الدين وانلي رحمه الله من البدع المتعلقة بالصلاه: (المصافحة بعد الصلاة وهم جلوس وقوفهم: تقبل الله) .

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: (... دعاء بعض المؤمنين لبعض مع مصافحتهم، بنحو: تقبل الله، أو: تقبل الله منا ومنك، أو: حرماً؛ فهاتان بدعتان) .

(١) ص ٨٧

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله (٢٣٩ / ١٣).

(٣) المسجد في الإسلام ص ٢٤٤.

(٤) تصحیح الدعاء ص ٤٤٥.

المبحث الثالث:

ما روی في التسبیح بالحصى أو بالسبحة^(١).

(١٠٨)- [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يسبّح بالحصى.
 رواه السهمي في تاريخ جرجان^(٢) عن أحمد بن عراق بن أحييد بن إسحق
 الخوارزمي^(٣) عن أبي علي شعبة^(٤) عن أحمد بن الخليل بن عبدالله بن مهران الحافظ
 عن صالح بن علي النوفلي عن عبدالله بن محمد بن ربعة القدامي عن ابن المبارك
 عن سفيان الثوري عن سُمَيٍّ^(٥) عن أبي صالح عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:
 ١ - أحمد بن الخليل بن عبدالله بن مهران الحافظ أبو بكر الحريري البصري:
 قال الدارقطني: (ليس بالقوى)^(٦).
 ٢ - صالح بن علي النوفلي: لم أجده له ترجمة.

(١) راجع بحثاً قياماً في هذه المسألة في كتاب تصحيح الدعاء ص ٢٠٢-١٣٨ للعلامة الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد حفظه الله تعالى.
 (٢) ص ١٠٨.

(٣) أحمد بن عراق بن أحييد بن إسحق الخوارزمي أبو سعيد: ذكره السهمي في تاريخ جرجان ص ١٠٨ رقم ٩٤ وقال: (قدم جرجان وحدث بها ومات بها في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وأربعينات).

(٤) أبو علي شعبة: هو أحمد بن الحسين بن إسحق أبو علي البصري المعروف بشعبة، قال الخطيب البغدادي: (كان أحد الحفاظ المذكورين ... وكانت وفاته بعد سنة حسين وثلاثمائة) تاريخ بغداد (١٦٩/٥-١٧٠).

(٥) سُمَيٌّ: مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، ثقة مات سنة (١٣٠). تقريب التهذيب (٢٦٣٥).

(٦) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٩٤ رقم ٣٢.

٣ - عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامى المصيصي ^(١): قال ابن حبان: (كان تقلب له الأخبار فيجيب فيها، كان آفته ابنه) ^(٢)، وقال ابن عدي: (عامنة حدثه غير محفوظ) ^(٣)، وقال الدارقطنى: (ضعيف) ^(٤)، وقال الحاكم: (روى عن مالك بن أنس وإبراهيم بن سعد أحاديث موضوعة) ^(٥)، وقال الخلili: (ضعيف يأتي بالمناكير وما لا يُتابع عليه) ^(٦).
فالحديث واه؛ قال الألباني: (موضوع) ^(٧).

(١٠٩) - [٢] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبيح به فقال: (ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل: سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك).
رواه أبو داود في سننه ^(٨) والترمذى في جامعه ^(٩) والدورقى في مسنن سعد بن أبي وقاص ^(١٠) والنمسائى في عمل اليوم والليلة ^(١١) والطبرانى في الدعاء ^(١٢) والبىهقى

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٤٨٨)، رقم ٤٥٤٤، ولسان الميزان (٤/٥٥٨) رقم ٤٣٩٩.

(٢) المجروحين (١/٥٣٤-٥٣٣) رقم ٥٦٧.

(٣) الكامل (٤/٥٧١).

(٤) لسان الميزان (٤/٥٨٨) رقم ٤٣٩٩.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/١٩٧) رقم ٩٢.

(٦) الإرشاد (١/٢٨٠) رقم ١٣٤.

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٤٧) رقم ١٠٠٢.

(٨) كتاب الصلاة، باب التسبيح بالحصى (٢/١٦٩) ح ١٥٠٠.

(٩) أبواب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ وتعوده في دبر كل صلاة (٥/٥٣٠-٥٢٩) ح ٣٥٦٨.

(١٠) ص ١٥٠ ح ٨٨.

(١١) كما في تحفة الأشراف (٣/٣٢٥) ح ٣٩٥٤ ولم أجده في المطبوع من عمل اليوم والليلة.

(١٢) (٣/١٥٨٤) ح ١٧٣٨.

في شعب الإيَّان^(١) وفي الدعوات الكبير^(٢) والبغوي في شرح السنة^(٣) والضياء في المختارة^(٤) من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها به.

ورواه البزار في مسنده^(٥) وأبو يعلى في مسنده^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) والحاكم في المستدرك^(٨) من الطريق نفسه ولم يذكروا خزيمة.

وفي إسناد هذا الحديث: خزيمة؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير^(٩) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(١٠) وابن حبان في الثقات^(١١) فذكروا أنه يروي عن عائشة بنت سعد وروى عنه سعيد بن أبي هلال. وقال الذهبي وابن حجر: (لا يُعرف)^(١٢).

(١) ٥٩٥/٢ (٤٩٥-٤٩٧) ح.

(٢) ٢٧٢/٢ (٤٢-٤٣) ح.

(٣) ١٢٧٩/٥ (٦١-٦٢) ح.

(٤) ١٠١٠/٣ (٢٠٩) ح.

(٥) ١٢٠١/٤ (٣٩-٤٠) ح. وقد عزا الشيخ بكر أبو زيد الحديث بالوجهين المذكورين إلى البزار في مسنده كما في تصحيح الدعاء ص ١٤٣، ولم يذكر البزار تحت ترجمة (ما روى سعيد بن أبي هلال عن عائشة عن أبيها) إلا الإسناد الأول دون ذكر خزيمة.

(٦) ٧١٠/٢ (٦٦-٦٧) ح.

(٧) ٨٣٧/٣ (١١٨) ح.

(٨) ٥٤٧/١ (٥٤٧-٥٤٨).

(٩) ٧١١/٣ (٢٠٨) رقم.

(١٠) ١٧٤٩/٣ (٣٨٢) رقم.

(١١) ٢٦٨/٦.

(١٢) ميزان الاعتدال (١/٦٥٣) رقم ٢٥٠٧، وتقريب التهذيب (١٧١٢).

فهذا الإسناد ضعيف، وبذلك حكم عليه الألباني^(١).

ورواية الأكثر تبيّن سقوط خزيمة من إسناد البزار وغيره، لا سيما أن سعيد بن أبي هلال غير معروف بالرواية عن عائشة بنت سعد^(٢).

وقد حسن الترمذى حديث الباب فقال: (هذا حديث حسن غريب من حديث سعد)^(٣)، وصحّحه الحاكم^(٤)، وقال الحافظ ابن حجر: (هذا حديث حسن ... ورجاله رجال الصحيح إلا خزيمة فلا يُعرف نسبه ولا حاله ولا روى عنه إلا سعيد، وقد ذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يُجرب ولم يأتِ بمنكر)^(٥).

إذاً فقد بين الحافظ ضعفَ الإسناد لجهالة خزيمة، وحسنَ أصل الحديث لوجود ما يشهد للذكر الوارد فيه، يؤكّد ذلك قول الحافظ فيما بعد: (ولأصل حديث سعد شاهد من حديث أبي أمامة)^(٦).

فييقي ما جاء في حديث سعد من ذكر التسبيح بالخصى على ضعفه والله أعلم.

(١١٠)- [٣] عن صفية رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبَّح بها، قال: (لقد سبَّحت بهذه؟ ألا أعلمك بأكثر ما سبَّحت؟) فقلتُ: بلى عُلِّمني. فقال: (قولي: سبحان الله عدد خلقه).

(١) ضعيف سنن أبي داود (١٠/٩٤).

(٢) انظر تهذيب الكمال (١١/٩٥) ترجمة سعيد بن أبي هلال و(٣٥/٢٣٦) ترجمة عائشة بنت سعد. وإن وقعت روایته عنها - دون تصريح بالسماع - في حديث آخر عند البزار إلا أن في إسناده مجهولاً. انظر مستند البزار (٤/٣٩-٤٠) مع حاشية محققته.

(٣) جامع الترمذى (٥/٥٣٠).

(٤) المستدرك (١/٥٤٧).

(٥) نتائج الأفكار (١/٨١).

(٦) المصدر نفسه (١/٨٤).

رواه الترمذى في جامعه^(١) - ومن طريقه الرافعى في التدوين^(٢) - وأبو يعلى فى
مسنده^(٣) والطبرانى فى معجميه الكبير^(٤) والأوسط^(٥) وفي الدعاء^(٦) وابن عدى فى
الكامل^(٧) والحاكم فى المستدرك^(٨) من طريق هاشم بن سعيد الكوفى عن كنانة
مولى صفية عن صفية به. وفي هذا الإسناد:

- ١- هاشم بن سعيد الكوفى أبو إسحاق: قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٩)، وقال
أبو حاتم: (ضعيف الحديث)^(١٠)، وقال ابن عدى: (مقدار ما يرويه لا يُتابع
عليه)^(١١). وقال ابن حجر: (ضعيف).^(١٢)
- ٢- كنانة مولى صفية، ويُقال اسم أبيه ثبيه: ترجم له البخاري في التاريخ
الكبير^(١٣) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(١٤) فلم يذكرها فيه جرحاً ولا تعديلاً،

(١) أبواب الدعوات، باب (٥٢٠/٥) ح ٣٥٥٤.

(٢) (٤١٥/٢).

(٣) (٣٦-٣٥/١٣) ح ٧١١٨.

(٤) (٧٥-٧٤/٢٤) ح ١٩٥.

(٥) (٢٣٦/٨) ح ٨٥٠٤.

(٦) (١٥٨٥/٣) ح ١٧٣٩.

(٧) (٢٥٧٤/٧) ترجمة هاشم بن سعيد، ثم رواه في ترجمة هاشم بن البريد (٢٥٧٥/٧) من طريقه عن كنانة
عن صفية، وقال: (هو بهاشم بن سعيد أشبه منه بهاشم بن البريد).

(٨) (٥٤٧/١).

(٩) تاريخ الدوري (٢/٦١٤-٦١٥).

(١٠) الجرح والتعديل (٩/١٠٥) رقم ٤٤٣.

(١١) الكامل (٧/٢٥٧٤).

(١٢) تقريب التهذيب (٧٢٥٤).

(١٣) (٢٣٧/٧) رقم ١٠١٧.

(١٤) (٧/١٦٩) رقم ٩٦٣. ووقع في المطبع: (روى عنه زهير وجريج ابنًا معاوية...). والصواب (حدّيّع) بضم الحاء وفتح الدال المهمليتين. انظر المؤتلف والمختلف للدارقطني (٢/٦١٥) والإكمال لابن ماكولا (٢/٣٩٥-٣٩٦).

وذكره ابن حبان في الثقات^(١). أما الأزدي فقد ذكره في الضعفاء^(٢) وقال: (لا يقوم إسناد حديثه). وقال ابن حجر: (مقبول ضعفه الأزدي بلا حجة)^(٣).

(١) (٣٣٩ / ٥).

(٢) كما في تهذيب التهذيب (٤٧٦ / ٣).

(٣) تهذيب التهذيب (٥٦٦٩). وقد علق مؤلفا كتاب (تحرير تهذيب التهذيب) على كلام الحافظ بقولها: (بل ضعيف، فقد ضعف حديثه الترمذى ٣٨٩٢ فقال بعد أن ذكر هذا الحديث الواحد الذي رواه هاشم بن سعيد الكوفي عنه عن صفيحة بنت حبي رضي الله عنها: "هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفيحة إلا من حديث هاشم الكوفي، وليس إسناده بذلك القوي" . وهاشم وإن كان ضعيفاً لكنه توبع عليه، فقد ذكر ابن عدي أن يزيد بن مغلس الباهلي قد رواه عن كنانة أيضاً) (٢٠١ / ٣).

وعلى هذا الكلام عدة مأخذات:

الأولى: قولهم: (بل ضعيف...) لا يرد على الحافظ، لأن مرتبة (مقبول) اصطلاح خاص بالحافظ ابن حجر، شرح مراده به في مقدمة التهذيب ص ١٤ بقوله: (من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يُبرك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول حيث يتابع ولا فلين الحديث). إذا فمرتبة (مقبول) تعني عند الحافظ: لين الحديث إذا لم يتابع، فيدخل فيها من كان جهولاً أو ضعيفاً ضعيفاً يسيراً، لكن الحافظ أفرد هذه المرتبة اصطلاحاً لنفسه وبيان مراده بها، فلا يسوغ تعقبه فيها إلا إذا لم تدرج حال الرواوى ضمن مرتبة مقبول حسب اصطلاح الحافظ.

الثانية: قولهم: (... هذا الحديث الواحد الذي رواه هاشم بن سعيد الكوفي عنه...). ومرادهما حديث الترمذى الذى أشارا إلى رقمه وهو (٣٨٩٢)، والصواب أنه روى عنه غيره وهو حديث الباب ورقمه عند الترمذى (٣٥٥٤).

الثالثة: قولهم: (... وهاشم وإن كان ضعيفاً لكنه توبع عليه، فقد ذكر ابن عدي أن يزيد بن مغلس الباهلي قد رواه عن كنانة أيضاً).

وفي هذا الكلام تخليطٌ سببه سقطٌ وقع في المطبوع من تهذيب التهذيب، وبيان ذلك: أن ابن عدي أخرج حديث الباب كما تقدم في الكامل (٢٥٧٤ / ٧) فقال: (حدثنا إبراهيم بن محمد بن سليمان الهاشمي قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن مغلس بن عبد الله بن يزيد الباهلي - وكان من الثقات - حدثنا هاشم بن سعيد حدثنا كنانة بن نبيه مولى صفيحة...) الحديث، فنقل ابن حجر إسناد ابن عدي في ترجمة كنانة من تهذيب التهذيب (٤٧٦ / ٣) لكن سقط من المطبوع هاشم بن سعيد فأصبح الإسناد فيه: (... حدثنا يزيد بن مغلس الباهلي - وكان من الثقات - حدثنا كنانة بن نبيه مولى صفيحة...). والظاهر أن السقط وقع في أصل التهذيب لا في المطبوع فحسب، لأن الحافظ ذكر كلام ابن عدي في ترجمة كنانة وكان قد قال قبل ذلك:

وقد ضعّف الترمذى إسناد الحديث دون تحديد عنته فقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفيه إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي، وليس إسناده بمعلوم...)^(١)، وقال في حديث آخر بالإسناد نفسه: (ليس إسناده بذاك)^(٢).

فالحديث ضعيف^(٣)؛ ضعفه الترمذى كما تقدم، وكذا الألبانى^(٤) وقال: (... وما يدل على ضعف هذين الحديدين^(٥) أن القصة وردت عن ابن عباس بدون ذكر الحصى، ولفظه قال: عن جويرية أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحي وهي جالسة فقال: "ما زلت على الحال التي فارقتك فيها؟" قالت: نعم. قال النبي ﷺ: "لقد قلتُ بعدك أربع كلمات ثلاط مرات لو وزنت بما قلتِ منذ اليوم لوزنتهنَّ: سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته". أخرجه مسلم^(٦)...).

=(وقال الترمذى بعد أن أخرج من طريق هاشم بن سعيد عنه حديثاً: ليس إسناده بذلك، وقال في موضع آخر: ليس إسناده بمعلوم) فالذى يبدو أن الحافظ ابن حجر نقل السنن من الكامل فسقط منه هاشم بن سعيد فاعتبر يزيد بن مغلس متابعاً لهاشم بن سعيد، فجعل كلام الترمذى موجهاً إلى كثانة، وتابعه مؤلفاً للتحرير والله أعلم.

(١) جامع الترمذى (٥٢٠/٥) تحت حديث رقم ٣٥٥٤.

(٢) المصدر نفسه (١٨٧/٦) تحت حديث رقم ٣٨٩٢.

(٣) خلافاً للحاكم حيث قال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) المستدرك (١/٥٤٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٨٩-١٩١).

(٥) يعني حديثي سعد وصفية المقدمن.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار، باب التسبيح أول النهار وعند النوم

.٤/٢٠٩٠ ح ٢٧٢٦

(١١١)- [٤] عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (نعم المذكّر السبحة) الحديث.

ذكره شирويه الديلمي في الفردوس ^(١) وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس ^(٢) عن عبدوس بن عبد الله ^(٣) عن أبي عبد الله الحسين بن فنجویه الثقفي ^(٤) عن علي بن محمد بن نصرویه ^(٥) عن محمد بن هارون بن عیسیٰ بن منصور الهاشمي عن محمد بن علي بن حمزة العلوي ^(٦) عن عبد الصمد بن موسى عن زینب بنت سلیمان بن علي ^(٧) عن أم الحسن بنت جعفر بن الحسن عن أبيها عن جدها عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن هارون بن عیسیٰ بن منصور الهاشمي: هو أبو إسحاق محمد بن هارون بن عیسیٰ بن أبي جعفر المنصور الهاشمي، ويُعرف بابن بُریه؛ قال

(١) (١٥/٥) رقم ٧٠٢٩ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٩٩-١٠٠ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٨٤/١).

(٣) عبدوس بن عبد الله: هو ابن محمد بن عبد الله بن عبدوس أبو الفتح المحدثاني، قال شیرويه الديلمي: (سمعت منه وكان صدوقاً متقناً فاضلاً ... مات سنة تسعين وأربعين...) ذيل تاريخ بغداد لابن النجاشي (٤٢٩/٤٣٠)، وقال ابن حجر: (أكثر عنه صاحب مسند الفردوس) لسان الميزان (٥/٣١٥) رقم .٤٩٩٥

(٤) هو الحسين بن محمد بن عبد الله بن فنجویه أبو عبد الله الثقفي الديتوري: قال شیرويه: (كان ثقة صدوقاً كثير الروایة للمناکير) مات سنة (٤١٤). سیر أعلام النبلاء (١٧/٣٨٣-٣٨٤) رقم ٢٤٤.

(٥) لم أجده له ترجمة، وقد ترجم السمعانی في الأنساب (٤٩٤/٥) لأبي علي محمد بن علي بن محمد بن نصرویه المقرئ، وذكر أنه روی عن ابن خزیمة وروی عنه الحاکم، ومات سنة (٣٧٩).

(٦) محمد بن علي بن حمزة العلوي: صدوق مات سنة (٢٨٦). تقریب التهذیب (٦١٥٣).

(٧) زینب بنت سلیمان بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب: قال الخطیب: (كانت من أفالن النساء). تاريخ بغداد (٦٢١/١٦) رقم .٧٧٥٥

الدارقطني: (لا شيء) ^(١)، وقال الخطيب البغدادي: (في حديثه مناكر كثيرة) ^(٢)،
وقال أيضاً: (ذهب الحديث **يُتَّهم** بالوضع) ^(٣)، وقال ابن عساكر: (يضع
الحديث) ^(٤).

٢- عبد الصمد بن موسى أبو إبراهيم الهاشمي: روى ابن الجوزي في العلل
المتناهية ^(٥) من طريق الخطيب حديثاً من رواية عبد الصمد بن موسى، ثم نقل عن
الخطيب قوله: (عبد الصمد قد ضعفوه) ^(٦). وقال الذهبي: (يروي مناكر عن
جده محمد بن إبراهيم الإمام) ^(٧).

٣٤- أم الحسن بنت جعفر بن الحسن عن أبيها: لم أجدهما ترجمة.
وقد ذكر الذهبي أسماء اثنين عشر رجلاً من أبناء الحسن وليس فيهم من اسمه
جعفر ^(٨).

فالحديث موضوع وبذلك حكم عليه الألباني ^(٩) وقال: (هذا إسناد ظلبات
بعضها فوق بعض؛ جل رواته مجهولون بل بعضهم متهم).

(١) سؤالات السهمي ص ٩٨ رقم ٤٦.

(٢) تاريخ بغداد (٤٥٦٥) رقم ١٧٢٨.

(٣) المصدر نفسه (٤١٥-٤١٦/٨) رقم ٣٩٠٠ في ترجمة الحسن بن قحطبة.

(٤) لسان الميزان (٧/٥٥٥) رقم ٧٥١٤.

(٥) (٢/١٧٩).

(٦) وقد ترجم الخطيب لعبد الصمد بن موسى الهاشمي في تاريخ بغداد (١٢/٣٠٦) رقم ٥٦٦٩ ولم يذكر
فيه تضييقاً، كما أورد الحديث الذي رواه من طريقه ابن الجوزي في ترجمة أحمد بن الحسن السامرائي
١٤٦/١٤٦ ولم يتكلم عليه بشيء.

(٧) ميزان الاعتدال (٢/٦٢١).

(٨) سير أعلام النبلاء (٣/٢٧٩).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٨٤) رقم ٨٣.

• والثابت من هدي النبي ﷺ أنه كان يعده الذكر بالأناامل، فعده بالخصي أو السبحة خالفاً هديه عليه الصلاة والسلام.

روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (التسبيح بالخصي بيعة) ^(١). وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ^(٢): (التسبيح باليد أفضل، ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه أخذ لنفسه مسبحة يسبح الله بها فيها نعلم، والخير كُلُّ الخير في اتباعه ...).

وقال الشيخ الألباني: (إن السبحة بيعة لم تكن في عهد النبي ﷺ؛ إنما حدثت بعده ^ﷺ ... فإن قيل: قد جاء في بعض الأحاديث التسبيح بالخصي وأنه أقره، فلا فرق حينئذٍ بينه وبين التسبيح بالسبحة كما قال الشوكاني. قلت: هذا قد يُسلّم لو أن الأحاديث في ذلك صحيحة، وليس كذلك ...) ثم ذكر حديثي سعد وصفية رضي الله عنهم المتقدمين وبين ضعفهما، ثم قال: (ولو لم يكن في السبحة إلا سبعة واحدة وهي أنها قضت على ستة العدد بالأصابع أو كادت - مع اتفاقهم على أنها أفضل - لكتفى، فإني قلماً أرى شيخاً يعقد التسبيح بالأناامل) ^(٣). وذكر الشيخ الريسو尼 استعمال السبحة في كتابه (وكل بيعة ضلاله) ^(٤) ضمن

(١) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١٥/٢١٩-٢٢٠)، وفي إسناده عبد الأعلى بن عامر الفعلي؛ قال الذهبي: (لين) الكافش (٦١١/١) رقم ٣٠٧٧، وقال ابن حجر: (صدوق يهم) تقريب التهذيب (٣٧٣١).

وقد روی عن ابن مسعود رضي الله عنه إنكار التسبيح بالخصي من طرق متعددة؛ انظرها في تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ١٤٩-١٤٧، وقد فاته ذكر رواية الخطيب المتقدمة.

(٢) (٧/١١١).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٨٥-١٩٢) (١).

(٤) ص ١٤٩.

بعد ما بعد الصلاة، وقال: (وكل ما روي في التسبيح بالحصى أو بالمسبحة لم يصح، ونحن لا نفرق بين الحصى والسبحة في التسبيح فكلاهما واحد ... والجميع ليس من السنة).

وقال الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد: (لا يصح في مشروعية عد الذكر بالحصى أو النوى حديث)^(١).

وقال أيضاً: (إن من وقف على تاريخ المخاذ السبحة وأتها من شعائر الكفار من البوذيين والهندوس والنصارى وغيرهم، وأتها تسرّبت إلى المسلمين من معابدهم؛ علم أنها من خصوصيات معابد الكفارة، وأن المخاذ المسلم لها وسيلة للعبادة بدعة ضلالة ...) إلى أن قال: (فعل كل عبد ناصح لنفسه أن يتجرّد من الإحداث في الدين، وأن يقصر نفسه على التأسي بخاتم الأنبياء والمرسلين، وصحابته رضي الله عنهم. فدع السبحة يا عبدالله، وتأسس بيتك محمد ﷺ في عدد الذكر المقيد، ووسيلة العدد بالأأنامل، وداوم على ذكر الله كثيراً كثيراً دون التقييد بعدد لم يدل عليه الشرع، واحرص على جوامع الذكر وجوامع الدعاء)^(٢).

(١) تصحيف الدعاء ص ١٤٠.

(٢) المصدر نفسه ص ١٩٧-١٩٦.

المبحث الرابع:

ما روی في رفع اليدين بالدعاة بعد الصلاة المكتوبة.

(١) [١] عن الفضل بن عباس رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (الصلاحة مثنى؛ تشهَّدُ في كل ركعتين وتخشَّع وتضرَّع وتمسَّك وتُقْنِع يديك - يقول: ترفعهما إلى ربك مستقبلاً بيطونها وجهك^(١) - وتقول: يا رب يا رب، ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا) وفي رواية (فهي خداع).

رواه الترمذى في جامعه^(٢) وابن المبارك في مسنده^(٣) وفي الزهد^(٤) وأحمد في مسنده^(٥) وابن نصر في قيام الليل^(٦) والنسائي في الكبرى^(٧) وأبو يعلى في مسنده^(٨) وابن خزيمة في صحيحه^(٩) والطحاوى في مشكل الآثار^(١٠) والعقili في

(١) وفي رواية لأحمد (٤/١٦٧) قال شعبة لعبد ربه بن سعيد: ما الإقناع؟ فبسط يديه كأنه يدعو. وفي لسان العرب (٨/٢٩٨): (في الحديث: تقنع يديك في الدعاء أي ترفعهما...).

(٢) أبواب الصلاة، باب ما جاء في التخشُّع في الصلاة (١/٤٠٩) ح ٣٨٥.

(٣) ص ٣٢-٣١ ح ٥٣.

(٤) (٢/٧٣١-٧٣٠) ح ١١٥٢.

(٥) (١/٢١١).

(٦) كما في مختصره ص ١٢٧.

(٧) (١/٣١٧) ح ٦١٨ و (٢/١٧٠) ح ١٤٤٤.

(٨) (١٢/١٠١-١٠٢) ح ٦٧٣٨.

(٩) (٢٢١/٢) ح ١٢١٣.

(١٠) (٣/١٢٥-١٢٦) ح ١٠٩٤-١٠٩٥.

الضعفاء^(١) والطبراني في معجميه الكبير^(٢) والأوسط^(٣) وفي الدعاء^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) والبغوي في شرح السنة^(٦) من طريق عن الليث بن سعد عن عبد ربه بن سعيد^(٧) عن عمران بن أبي أنس^(٨) عن عبدالله بن نافع بن العميماء عن ربيعة بن الحارث^(٩) عن الفضل به.

(١) (٧١٤/٢).

(٢) (٢٩٥/١٨) ح ٧٥٧.

(٣) (٢٧٨/٨) ح ٨٦٣٢.

(٤) (٨٨٥-٨٨٤/٢) ح ٢١٠.

(٥) كتاب الصلاة، باب صلاة الليل والنهر مثنى (٤٨٧-٤٨٨/٢).

(٦) (٢٦٠-٢٥٩/٣) ح ٧٤٠.

(٧) عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أخو يحيى بن سعيد، ثقة مات سنة (١٣٩). تقريب التهذيب (٣٧٨٦).

(٨) عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني نزيل الإسكندرية: ثقة، مات سنة (١١٧) المصادر نفسه (٥١٤٥).

(٩) ربيعة بن الحارث: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/٢٨٣-٢٨٤) رقم ٩٧٢ فأورد حديثه من طريق الليث ثم قال: (وهو حديث لا يتابع عليه ولا يُعرف سباع هؤلاء بعضهم من بعض). وقال البخاري أيضاً: (ربيعة بن الحارث هو ابن عبد المطلب). جامع الترمذ (١/٤١٠). وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٤٧٣) رقم ٢١١٩ فقال: (ربيعة بن الحارث: روى عن الفضل بن عباس روى عنه عبدالله بن نافع بن العميماء. سمعت أبي يقول ذلك). وقال ابن أبي حاتم أيضاً في العلل (١/١٣٢-١٣٣) رقم ٣٦٥: (قلت لأبي: من ربيعة بن الحارث؟ قال: هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. قلت: سمع من الفضل؟ قال: أدركه. قلت: يُتحجج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: حسن. فكررت عليه مراراً فلم يزدني على قوله: حسن. ثم قال: الحجة سفيان وشعبة). فربّيعة بن الحارث بن عبد المطلب راوي هذا الحديث تابعي يشتبه اسمه باسم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ وهو صحابي مات سنة ثلاث وعشرين كما قال ابن حبان في الثقات (٣/١٢٨)، أما الذي في الإسناد فهو تابعي ذكره ابن حبان في ثقاته أيضاً (٤/٢٣٠) فقال: (ربيعة بن الحارث: يروى عن الفضل بن عباس، روى عنه عبدالله بن نافع بن العميماء).

قال المزي: (ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب قريب سنة من سنّ عمّه العباس بن عبد المطلب، وقيل كان أسنّ من العباس بستين، وابنه المطلب بن ربيعة قريب سنّه من سنّ الفضل بن عباس على ما جاء في الحديث

ورواه الطحاوي في مشكل الآثار^(١) من طريق ابن همزة عن عبد ربه بن سعيد

بـ٤.

ورواه أبو داود في سنته^(٢) وابن ماجه في سنته^(٣) والطیالسي في مسنده^(٤) وأحمد في مسنده^(٥) والترمذی في العلل الكبير^(٦) وابن أبي عاصم في الأحاديث والثانی^(٧) وابن نصر في قيام الليل^(٨) والنمساني في الكبرى^(٩) وابن خزيمة في صحيحه^(١٠) وأبو القاسم البغوي في الجعديات^(١١) والطحاوي في مشكل الآثار^(١٢) والعقيلي في الضعفاء^(١٣) والطبراني في الدعاء^(١٤) وابن عدي في الكامل^(١٥) والدارقطني في

= المشهور من إرسال أبيه إلى النبي ﷺ قوله عليه السلام لها: "أخرج ما تصرّان". وفي ذلك دلالة ظاهرة على أن ربيعة بن الحارث راوي هذا الحديث رجل آخر، مع ما في إسناد حديثه من الاختلاف والله أعلم).

(١) (٣/١٢٦) ح ١٠٩٦.

(٢) كتاب الصلاة، باب في صلاة النهار (٢/٦٥-٦٦) ح ١٢٩٦.

(٣) كتاب إقامة الصلاة وسنتها، باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (٢/٤٦٢) ح ١٣٢٥.

(٤) (٢/٧٠٦) ح ١٤٦٣.

(٥) (٤/١٦٧).

(٦) (١/٢٥٨).

(٧) (١/٣٥٧-٣٥٦) ح ٤٧٩.

(٨) كما في مختصره ص ١٢٦، وتصحّف في إسناده (أنس بن أبي أنس) إلى (أنس بن سيرين).

(٩) (١/٣١٨) ح ٦١٩.

(١٠) (٢/٢٢٠-٢٢١) ح ١٢١٢.

(١١) (١/٤٥٤-٤٥٣) ح ١٥٨٦-١٥٨٧.

(١٢) (٣/١٢٤-١٢٥) ح ١٠٩٣-١٠٩٢.

(١٣) (٢/٧١٤-٧١٥) .

(١٤) (٢/٨٨٥-٨٨٦) ح ٢١١.

(١٥) (٤/١٥٤١) .

سننه^(١) وابن قانع في معجم الصحابة^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) وابن عبد البر في التمهيد^(٤) من طرق عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع بن العميم عن عبدالله بن الحارث^(٥) عن المطلب بن ربيعة^(٦) به.

ورواه أحمد في مسنده^(٧) من طريق يزيد بن عياض عن عمران بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع بن أبي العميم عن المطلب بن ربيعة به، فلم يذكر ابن الحارث.

وهذا الإسناد الأخير ليس بشيء لأن يزيد بن عياض متهم بالكذب^(٨)، فمدار الحديث على عبد ربه بن سعيد وقد اختلف عليه فيه كما تقدم.

وخلاصة هذا الاختلاف: أن الليث بن سعد وابن هبيعة - وتابعهم عمرو بن الحارث^(٩) - رووا الحديث عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع بن العميم عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن العباس.

وخالفهم شعبة فقال: (عن أنس بن أبي أنس) مكان قوله (عن عمران بن

(١) كتاب الصلاة، باب صلاة النافلة في الليل والنهار (٤١٨/١)، ووقع في إسناده (أنس بن أبي أنيس).

(٢) (٣/١٠٣).

(٣) (٤٨٨/٢).

(٤) (٢٤٦/١٣).

(٥) عبدالله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الماشمي: له رؤية مات سنة (٧٩). تقريب التهذيب (٣٢٦٥).

(٦) المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الماشمي، صحابي يقال اسمه عبد المطلب. المصدر نفسه (٤١٦٢). وقع في رواية ابن ماجه وابن خزيمة والطحاوي (المطلب بن أبي وداعه) وهو وهم. انظر تهذيب الكمال (٢٨/٧٨).

(٧) (٤/١٦٧).

(٨) تقريب التهذيب (٧٧٦١).

(٩) كما أفاده أبو حاتم؛ انظر على الحديث (١/١٣٢) رقم ٣٦٥.

أبي أنس).

وقال (عن عبدالله بن الحارث عن المطلب) مكان قوله (عن ربيعة بن الحارث عن الفضل).

واتفق الحفاظ على أن شعبة وهم في قوله : (أنس بن أبي أنس) وأن الصواب (عمران بن أبي أنس) كما قال الليث وابن همزة وعمرو بن الحارث.

قال يعقوب بن سفيان: (سمعت أبا عبدالله وذكر له حديث عمran بن أبي أنس فقال أبو عبدالله: الحديث حديث الليث بن سعد. أنس بن أبي أنس من هذا؟ معروف عمran بن أبي أنس)^(١).

قال: (وسمعت أبا عبدالله وذكر خطأ شعبة فقال: إنها وهم شعبة في الأسماء ...).^(٢)

وقال البخاري: (شعبة أخطأ في هذا الحديث في موضعه فقال: عن أنس بن أبي أنس وإنما هو عن عمran بن أبي أنس ...)^(٣)، وقال أبو حاتم: (حديث الليث أصح لأن أنس بن أبي أنس لا يُعرف ...) ، وكذلك قال الطحاوي^(٤) والخطيب البغدادي^(٥) وغيرهما.

(١) المعرفة والتاريخ (٢٠٢/٢).

(٢) المصدر نفسه (٢٠٢-٢٠٣/٢).

(٣) جامع الترمذى (٤٠٩/١) والعلل الكبير (٢٥٩/١).

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (١١٩/١) رقم ٣٢٤.

(٥) شرح مشكل الآثار (١٢٦/٣) (١٢٧-١٢٨).

(٦) كما في تهذيب الكمال (١٦/٢٠٧).

كما ذهب أكثر النقاد^(١) إلى أن شعبة وهم أيضاً في قوله: (عن عبدالله بن الحارث عن المطلب) وأن الصواب ما في رواية الليث وابن هبعة وعمرو بن الحارث: (عن ربيعة بن الحارث عن الفضل).

ويرى الطحاوي والخطيب أن الصواب هنا مع شعبة؛ قال الطحاوي: (... الصحيح فيما اختلف فيه شعبة والليث وابن هبعة في إسناد هذا الحديث - فيما بعد عبدالله بن نافع بن العميماء - كما قال شعبة والله أعلم^(٢)). وقال الخطيب: (... والأشبه أن يكون الحديث عن ابن العميماء عن عبدالله بن الحارث عن المطلب كما قال شعبة في روايته والله أعلم^(٣)).

ويرى بعض العلماء أن الاختلاف في إسناد هذا الحديث يجعله حديثاً مضطرباً لا حجة فيه قال ابن عبد البر: (إسناده مضطرب ضعيف لا يُحتاج بمثله؛ رواه شعبة على خلاف ما رواه الليث ...)، وقال الذهبي: (مضطرب الإسناد^(٤))، وقال العراقي: (إسناده مضطرب^(٥)).

لكن جماعة من العلماء رجحوا حديث الليث وغيره على حديث شعبة، فيمكن أن ينتفي الاضطراب عن الحديث بهذا.

(١) كالبخاري وأبي حاتم ويعقوب بن سفيان وابن خزيمة وعبد الله بن أحمد والطبراني وغيرهم. انظر مسند أحمد (٤٠٩/١٦٧) وجامع الترمذى (١١٩/٤٠٩) وعلل الحديث (١/١١٩) والمعجم الأوسط (٨/٢٧٨) ومعالم السنن للخطابي (١/٢٧٩).

(٢) شرح مشكل الآثار (٣/١٣٠-١٣١).

(٣) كما في تهذيب الكمال (١٦/٢٠٧-٢٠٨).

(٤) التمهيد (١٣/١٨٦).

(٥) تهذيب تهذيب الكمال (٥/٣٢٧).

(٦) المغني عن حل الأسفار (١/١٠٤) رقم ٣٩٥.

قال البخاري: (حديث الليث بن سعد أصح من حديث شعبة)^(١)، وقال أبو حاتم: (ما يقول الليث أصح لأنه قد تابع الليث عمرو بن الحارث وابن هبيعة، وعمرو والليث كانوا يكتبان وشعبة صاحب حفظ...)^(٢)، وقال الطبراني: (ضبطَ الليث إسناد هذا الحديث ووهم فيه شعبة)^(٣).

إلا أن إسناد الحديث ولو سلم من الاضطراب فإن مداره على عبدالله بن نافع بن العميماء قال فيه ابن المديني: (مجهول)^(٤)، وذكره البخاري في التاريخ الكبير^(٥) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٦) وابن حبان في الثقات^(٧) فقالوا: (روى عن ربيعة بن الحارث، روى عنه عمران بن أبي أنس). زاد البخاري: (لم يصح حديثه)^(٨). وذكره العقيلي في الضعفاء^(٩) وأورد في ترجمته حديثه هذا من روایة الليث وشعبة ثم قال: (في الإسنادين جميعاً نظر). وقال الذهبي: (له حديث

(١) جامع الترمذى (٤١٠/١).

(٢) علل الحديث (١٣٢/١).

(٣) الدعاء (٨٨٥/٢).

(٤) تهذيب الكمال (٢٠٧/١٦).

(٥) (٢١٣/٥) رقم ٦٨٥.

(٦) (١٨٣/٥) رقم ٨٥٣.

(٧) (٥٣/٧).

(٨) التاريخ الكبير (٥/٢١٣) رقم ٦٨٥، وقد نقل ابن عدي في الكامل (٤/١٥٤١) كلام البخاري هذا فقال: (سمعت ابن حاد يقول: قال البخاري: عبدالله بن نافع بن العميماء عن ربيعة بن الحارث لم يصح حديثه) ثم روى ابن عدي الحديث من طريق شعبة كما تقدم (عن ابن العميماء عن عبدالله بن الحارث عن المطلب) ثم قال ابن عدي: (وهذا الحديث هو الذي أراده البخاري أنه لم يصح، وابن حاد ذهب عليه ما قاله البخاري فقال: عن ربيعة بن الحارث، وإنما هو عن عبدالله بن الحارث عن المطلب بن ربيعة عن النبي ﷺ). الواقع أن ابن حاد نقل كلام البخاري كما هو في تاريخه، ولعل ابن عدي أراد أن البخاري إنما ضعف رواية من قال (عن عبدالله بن الحارث) وعلى كل حال فلم يصب ابن عدي رحمة الله في تحفظه ابن حاد، والله أعلم.

(٩) (٧١٤/٢).

عندهم^(١) وهو مضطرب الإسناد^(٢)، وقال أيضاً: (فيه شيء)^(٣).
وقال ابن حجر: (محظوظ)^(٤).

فالحديث ضعيف؛ ضعفه البخاري والعقيلي كما تقدم، وقال الألباني: (منكر)^(٥).

(١١٣)- [٢] عن محمد بن أبي يحيى قال: رأيت عبدالله بن الزبير ورأى رجلاً رافعاً يديه يدعوه قبل أن يفرغ من صلاته، فلما فرغ منها قال: إن رسول الله ﷺ لم يكن يرفع يديه حتى يفرغ من صلاته.

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٦) - ومن طريقه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة^(٧) - عن سليمان بن الحسن العطار^(٨) عن أبي كامل الجحدري^(٩) عن

(١) يعني أصحاب السنن الأربع.

(٢) تهذيب الكمال (٥/٣٢٧) رقم ٣٦٦٩.

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٣٠ رقم ٢٣٢٩.

(٤) تقرير التهذيب (٣٦٥٨). وقد نقل الدكتور بشار عواد في حاشيته على تهذيب الكمال (١٦/٢٠٧) تحت ترجمة عبدالله بن نافع بن العميماء قول الدارقطني فيه: (ضعف)، وأحال على السنن (٨/٣٨)؟! وهذا الرقم نفسه مكرر في الصفحة السابقة من حاشية التهذيب (٢٠٦/١٦)، وهو خطأ مطبعي لأن الدكتور يحيل على الطبعة المتداولة من السنن عادة وهي في أربعة أجزاء، فلم أهتم إلى كلام الدارقطني المذكور، ثم تبين الأمر فقد روى الدارقطني في سنته (٢/٣٨) حديثاً من طريق عبدالله بن نافع عن أبيه عن أم سلمة رضي الله عنها، ثم ضعف الدارقطني عبدالله بن نافع والمراد عبدالله بن نافع مولى ابن عمر وهو ضعيف كما في التقرير (٣٦٦١)، وليس هو ابن العميماء كما أوهمه صنيع محقق تهذيب الكمال. وقد نقل محققون مستند أحمد (٢٩/٦٦) - الرسالة - قول الدارقطني المزعم في ابن العميماء: (ضعف) دون إحالة، وقد عرفت مصدر هذا النقل!

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١٠٧) رقم ٦٥٤٦، وقال في ضعيف سنن أبي داود (١٠/٥٢) رقم ٢٣٨: (إسناده ضعيف).

(٦) (١٣/١٢٩) ح ٣٢٤.

(٧) (٩/٣٣٦) ح ٣٠٣.

(٨) سليمان بن الحسن العطار أبو أيوب: قال الدارقطني: (لا بأس به) سؤالات السهمي ص ٢١٨ رقم ٢٩٦. ولم يعرفه الشيخ الألباني فقال: (لا يُدري حاله... ولم أجده له ترجمة) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١١).

(٩) أبو كامل الجحدري: هو فضيل بن حسين بن طلحة؛ ثقة حافظ، مات سنة (٢٣٧) تقرير التهذيب (٤٦٢/٥٤).

الفضيل بن سليمان عن محمد بن أبي يحيى^(١) عن ابن الزبير به.
وفي هذا الإسناد: الفضيل بن سليمان أبو سليمان النميري البصري؛ قال ابن معين: (ليس بثقة)^(٢)، وليته أبو زرعة^(٣) وأبو حاتم^(٤) والنسائي^(٥)، وقال صالح بن محمد جزرة: (منكر الحديث)^(٦)، وقال الساجي: (كان صدوقاً وعنه مناكير)^(٧)،
وذكره ابن حبان في الثقات^(٨)، وقال ابن قانع: (ضعف)^(٩)؛ وقال الذهبي: (فيه

(١) محمد بن أبي يحيى: هو الأسلمي المدنى - واسم أبي يحيى سمعان - وهو صدوق مات سنة (١٤٧).
المصدر نفسه (٦٣٩٥). وذكره ابن سعد في الطبقة الخامسة من التابعين من أهل المدينة كما في الطبقات
الكبرى (٥٢٨/٧) رقم ٢٠٩٦.

وهو والد إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الضعيف المشهور، وقد خلط بينهما الشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله -
في تصحیح الدعاء ص ٤٤٠ فقال في إسناد حديث الباب: (فيه انقطاع بين محمد بن أبي يحيى الأسلمي وبين
عبدالله بن الزبير، مع ما في ابن أبي يحيى من مقال، بل هو متزوك كما حكى الإجماع على ذلك ابن عبد البر
رحمه الله تعالى...).

ومتزوك إنما هو ابنه إبراهيم بن محمد؛ قال عبدالله بن الإمام أحمد: (سألته [يعني أباه] عن محمد بن يحيى
الأسلمي فقال: ثقة، ولكن ابنه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ترك الناس حديثه، وكان قدرياً العلل ومعرفة
الرجال (٢/٥٠٣) رقم ٣٣١٧. وقد صرّح محمد بن أبي يحيى بمساعده من عبدالله بن الزبير في الإسناد كما
تقدّم).

(٢) تاريخ الدوري (٢/٤٧٦). وقال أيضاً: (ليس هو بشيء ولا يكتب حدثه) تهذيب التهذيب
(٣/٣٩٨).

(٣) الجرح والتعديل (٧/٧٣) رقم ٤١٣.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الصعفاء والمتروكون ص ١٩٩ رقم ٣٢٤.

(٦) تهذيب التهذيب (٣/٣٩٨).

(٧) المصدر نفسه.

(٨) (٧/٣١٦).

(٩) تهذيب التهذيب؛ الموضع السابق.

لين)^(٣)، وقال ابن حجر: (صدوق له خطأ كثير)^(٤)، وقال أيضاً: (روى له الجماعة وليس له في البخاري سوى أحاديث توبع عليها).^(٥)
إذاً فالفضيل بن سليمان لين بالاتفاق، وإنما أخرج له الشیخان أحاديث انتقیاها^(٦).

فالحديث ضعيف، وبذلك حكم عليه الألباني^(٧).

(١١٤) - [٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلم وهو مستقبل القبلة فقال: (اللهم خلص الوليد وعياش بن أبي ربيعة وسلمة بن هشام وضعفة المسلمين - الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً - من أيدي الكفار).

رواه البزار في مسنده^(٨) والعقيلي في الضعفاء^(٩) وابن أبي حاتم في تفسيره^(١٠) من طريق عبد الوارث عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به.
وفي لفظ البزار: (رفع رأسه) مكان (رفع يده).

ورواه ابن جرير في تفسيره^(١١) من طريق علي بن زيد عن عبدالله - أو إبراهيم بن

(١) المغني (٢/١٠٧) رقم ٤٩٥٨.

(٢) تقريب التهذيب (٥٤٢٧).

(٣) هدي الساري ص ٦١٣.

(٤) فقول الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/١٠) عن الإسناد المتقدم: (رجاله ثقات) غير مسلم.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٥٦) رقم ٢٥٤٤، وانظر أيضاً (١٤/١/٣١٠).

(٦) (١٤/٢٥٩) ح ٧٨٤٥.

(٧) (٣/٨٥٠) ترجمة عبد الوارث بن سعيد !.

(٨) (٣/١٠٤٨) رقم ٥٨٧٢.

(٩) (٩/١١٠) رقم ١٠٢٧٥ ط دار المعارف بمصر.

عبد الله - القرشي^(١) عن أبي هريرة نحوه، وفيه: أن رسول الله ﷺ كان يدعى في دبر صلاة الظهر: (اللهم خلص الوليد) الحديث، ولم يذكر رفع اليدين. وفي إسناد هذا الحديث: علي بن زيد بن جدعان؛ لينه ابن سعد وابن معين وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم^(٢). وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٣).

ومع ضعف علي بن زيد (فقد خالفه في متنه جبل الحفظ الإمام الزهرى فقال: أخبرنى سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنها سمعاً أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ويكتب^(٤) ويرفع رأسه: "سمع الله من حمده ربنا ولك الحمد" ثم يقول وهو قائم: "اللهم أنجِ الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام" الحديث^(٥)) ...

فقد تبين برواية هؤلاء الثقات الحفاظ عن أبي هريرة أن دعاء النبي ﷺ للوليد بن الوليد ومن ذكر معه إنما كان في الصلاة قبل السلام، أي في القنوت بعد الركوع، فأخذوا ابن جدعان على ابن المسيب عن أبي هريرة فقال: بعد ما سلم ... فيكون حديثه منكراً مردوداً ... قاله الشيخ الألباني^(٦). وقال في موضوع آخر:

(١) لم يتبين لي من هو.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/٤٤٥-٤٣٤) رقم ٤٠٧٠، وميزان الاعتدال (٣/١٢٧-١٢٩) رقم ٥٨٤٤.

(٣) تقريب التهذيب (٤٧٣٤).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب {ليس لك من الأمر شيء} (٨/٢٨٤) ح ٤٥٦٠ ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بال المسلمين نازلة (١/٤٦٦) ح ٦٧٥.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٥٨-٥٩).

(منكرٌ بذكر صلاة الظهر) ^(١).

وال الحديث قد ضعفه أيضاً العلامة المباركفوري ^(٢) والشيخ أحمد شاكر ^(٣).

(...)- [٤] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (ما من عبد بسط كفيه في دبر كل صلاة ثم يقول: اللهم إلهي وإله إبراهيم وإسحاق ويعقوب وإله جبريل وميكائيل وإسرافيل أسألك أن تستجيب دعوتي فإني مضطر وتعصمني في ديني فإني مبتلى وتنالني برحمتك فإني مذنب وتنفي عني الفقر فإني متمسken؛ إلا كان حقاً على الله عز وجل أن لا يرد يديه خائبين).

هذا الحديث موضوع، وقد تقدم برقم (٨٠). ^(٤)

(١) المصدر نفسه (١٤/١/٣٠٧) رقم ٦٦٣٠.

(٢) تحفة الأحوذى (٢/١٩٨).

(٣) في تعليقه على تفسير الطبرى (٩/١١٠).

(٤) وبهذه المناسبة فقد وقفت على رسالة بعنوان (استحباب الدعاء بعد الفرائض ورفع اليدين فيه) كتب على غلافها: تأليف فضيلة الشيخ العلامة الحدّث عبد الحفيظ ملك عبد الحق المكي، وفي مقدمتها دعوى عريضة لا تناسب مع محتواها، فليس فيها من الصناعة الحديثية والكلام على الآسانيد ما يستحق المناقشة، وإنما هي تعميشه من غير تفتيش، وأكتفى بالتمثيل بحديث أنس المذكور أعلاه، حيث نقل المؤلف عن غيره أنَّ الحديث ضعيف لكنه يُعمل به في فضائل الأعمال، ثم ذكر أنَّ للحديث شواهد ينتقى بها وقال: (فهو ضعيف لذاته ولكنه في نفس الوقت صحيح لغيره) ! ص ١٥٠-١٠٦.

وتقديم أنَّ الحديث في إسناده عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي القرشي، قال الإمام أحد: (اضرب على أحاديثه هي كذب - أو قال موضوعة -) العلل ومعرفة الرجال (٣١٩/٣) رقم ٥٤١٩، وقال الحاكم: (روى عن خصيف بن عبد الرحمن وعبد الكري姆 بن مالك أحاديث موضوعة) المدخل إلى الصحيح (١/٢١٢) رقم ١٣١. وهذا الحديث من روایته عن خصيف.

* وقد ذكر العلامة المباركفوري رحمة الله هذه الأحاديث الأربع المتقدمة في تحفة الأحوذى (٢/١٩٨) - (١٩٨/٢) - (٢٠٠) وزاد خامساً فقال: (حديث الأسود العameri عن أبيه قال: صلیت مع رسول الله ﷺ الفجر، فلما سلم انحرف ورفع يديه ودعا الحديث. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه؛ كما ذكر بعض الأعلام هذا الحديث بغير سند وعزاه إلى المصنف ولم أقف على سنته، فالله تعالى أعلم كيف هو صحيح أو ضعيف).

(١١٥) - [٥] عن علقة بن مرثد وإسماويل بن أمية أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من صلاته رفع يديه وضمهما وقال: (ربّ اغفر لي ما قدمتُ وما أخرتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ وما أسرفتُ وما أنتَ أعلم به مني، أنتَ المقدم وأنتَ المؤخر لا إله إلا أنتَ، لك الملك ولك الحمد).

رواه ابن المبارك في الزهد^(١) عن عبد العزيز بن أبي رواد^(٢) عن علقة بن مرثد^(٣) وإسماويل بن أمية^(٤) به.

وهذا إسناد معرضل وفي متنه نكارة؛ قال الألباني: (منكر بهذا السياق) وقال: (وهذا إسناد ضعيف لإعظامه، فإنّ علقة وإسماويل لم يثبت لها لقاء أحدٍ من الصحابة، ثم إنّ ذكر رفع اليدين وضمّهما فيه وزيادة: "لك الملك ولك الحمد" كل ذلك منكر، فقد وصله مسلم من طريق أخرى من حديث علي رضي الله عنه

= وما نقله المباركفوري وقع فيه سقطٌ في اسم راويه وزيادةً مقصومة في متنه، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٢) و(٢٧٤-٢٧٥) من طريق جابر بن يزيد بن الأسود العامري عن أبيه به دون قوله: (ورفع يديه ودعا). وقد تتبع ألفاظ الحديث في عامة المصادر التي روی فيها الحديث فلم أجده لهذه الزيادة ذكرًا. ولعل المباركفوري عنى بقوله: (كذا ذكر بعض الأعلام) الشيخ محمد بن عبد الرحمن الأهدل اليمني، فقد ذكر ما تقدم في رسالته (سنة رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة) وتابعه على هذا الإجماع عامة من أئمته من المتصرفين بهذه المسألة - كما قال الشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٤٤١ - . وقد بين الشيخ الألباني بطلان هذه الزيادة أيضًا في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٥٢-٤٥٤). (١) (٢) (٧٣٢) رقم ٩٣٤.

(٢) عبد العزيز بن أبي رواد: صدوق عابد ربياً وهم، مات سنة (١٥٩) تقييّب التهذيب (٤٠٩٦).

(٣) علقة بن مرثد الحضرمي أبو الحارث الكوفي: ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٢٩٠) في أتباع التابعين، وقال ابن حجر: (ثقة من السادسة) تقييّب التهذيب (٤٦٨٢).

(٤) إسماويل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاصي الأموي: ذكره ابن حبان في الثقات (٦/٢٩) في أتباع التابعين، وقال ابن حجر: (ثقة ثبت من السادسة، مات سنة (١٤٤) وقيل قبلها) تقييّب التهذيب (٤٢٥).

ب الحديث دعاء الاستفتاح مطولاً، وفي آخره: وإذا سلم قال: "اللهم اغفر لي ... إلخ دون الزيادة) ^(١).

والحديث المحفوظ الذي أشار إليه الشيخ الألباني هو ما رواه مسلم في صحيحه ^(٢) من حديث علي رضي الله عنه في وصف صلاة رسول الله ﷺ، وفي آخره: (ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: "اللهم اغفر لي ما قدمتُ وما أخَرْتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ وما أسرفتُ وما أنت أعلم به مني، أنت المقدّم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ") .

وفي رواية مسلم أيضاً ^(٣): (وإذا سلم قال: "اللهم اغفر لي ما قدمتُ ") الحديث.

• وقد بين أهل العلم أنه لا يشرع رفع الأيدي في الدعاء بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة، وأن ذلك مخالفٌ لمدح النبي ﷺ.

قال ابن الحاج رحمه الله: (لم يرد أن النبي ﷺ صل صلاة فسلم منها وبسط يديه ودعا وأمن المأمورون على دعائه، وكذلك الخلفاء الراشدون بعده، وكذلك باقي الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. وشيءٌ لم يفعله النبي ﷺ ولا أحدٌ من أصحابه فلا شك في أن تركه أفضل من فعله، بل هو بدعة ...) ^(٤).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ^(٥): (ليس الدعاء بعد

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٠/٧٧٠-٧٧١) رقم ٤٩٩٧.

(٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/٥٣٤-٥٣٦) ح ٢٠١/٧٧١.

(٣) المصدر نفسه ح ٢٠٢/٧٧١.

(٤) المدخل (٢/٢٧٦).

(٥) (٧/١٠٣).

الفرائض بسنة إذا كان ذلك برفع الأيدي؛ سواء كان من الإمام وحده أو المأمور وحده أو منها جميعاً، بل ذلك بدعة لأنه لم يُنقل عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ، أما الدعاء بدون ذلك فلا بأس به لورود بعض الأحاديث في ذلك).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (لم يُحفظ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ، فيها نعلم أنهم كانوا يرفعون أيديهم بالدعاء بعد صلاة الفريضة، وبذلك يُعلم أنه بدعة لقول النبي ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" خرّجه مسلم في صحيحه ... أما الدعاء بدون رفع اليدين وبدون استعماله جماعياً فلا حرج فيه، لأنّه قد ثبت عن النبي ﷺ ما يدلّ على أنه ﷺ دعا قبل السلام وبعده. وهكذا الدعاء بعد النافلة لعدم ما يدلّ على منعه ولو مع رفع اليدين، لأنّ رفع اليدين في الدعاء من أسباب الإجابة، لكن لا يكون بصفة دائمة بل في بعض الأحيان، لأنّه لم يُحفظ عن النبي ﷺ أنه كان يدعو رافعاً يديه بعد كل نافلة، والخير كله في التأسي به ﷺ والسير على نهجه لقوله سبحانه: {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة} ^(١)).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: (لم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه بعد الصلاة إذا دعا ...). ^(٢)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... توجيهي لمن يدعو الله تعالى عقب كل فريضة رافعاً يديه أن يترك ذلك اتباعاً لسنة رسول الله ﷺ وتمسّكاً بهديه، فإنّ خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آلها وسلم، وشرّ الأمور محدثاتها) ^(٣).

(١) جموع فتاوى ومقالات متعددة (١٦٨/١١).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٠/٦).

(٣) جموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٨١/١٣).

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدل بها على بَدَع
في العبادات

رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم فقه السنة في
كلية الحديث الشريف الجامعية الإسلامية بالمدينة المنورة
وأجريت بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى
والتحمية بالطبع، والحمد لله على توفيقه

تأليف
رامز خالد حاج حسن

الجزء الثاني

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الرشيد
الرياض

الفصل الخامس:

ما روي في صلاة الجمعة

وما يلحق بها،

و فيه خمسة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في صلاة الصبح يوم الجمعة بصفة معينة.

(١١٦) - عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى الصبح يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بالحمد عشر مرات وقل أعوذ برب الفلق عشر مرات وقل أعوذ برب الناس عشر مرات وقل هو الله أحد عشر مرات وقل يا أبا الكافرون عشر مرات وأية الكرسي عشر مرات يقرؤها في كل ركعة، فإذا صلى الأربع ركعات يتشهد ثم يسلم ثم يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم سبعين مرة، ثم يقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو غافر الذنب وأنتوب إليه سبعين مرة، فمن صلى هذه الصلاة وقال هذا القول على ما وصف دفع الله عنه شر الليل والنهار وشر أهل السماء وشر أهل الأرض وشر الجن والإنس وشر كل سلطان جائز وشيطان مارد. والذي يعني بالحق لو كان عاقاً لوالديه لرزقه الله بهما ولغفر له ولقضى له سبعين حاجة من حوائج الآخرة وسبعين حاجة من حوائج الدنيا).
إلى أن قال: (والذي يعني بالحق إن له من الثواب كثواب إبراهيم وموسى ويجيئه ويعيسى، ولا يقطع له طريق ولا يسرق له متعة وأنا كفيلي - يقول ذلك ثلاث مرات - ويُسدد عنه بباب الفقر ولا يلدغه حبة ولا عقرب ولا يخترق له منزل).

رواہ ابن الجوزی فی الموضوعات^(١) عن هبة الله بن أحمد الحریری^(٢) عن محمد بن علي بن الفتح^(٣) عن أبي الحسن علي بن عبد العزیز^(٤) عن علي بن محمد القطان^(٥) عن العباس بن يوسف الشکلی^(٦) عن خلف بن علي القطیعی^(٧) عن محمد بن الضریس^(٨) عن الفضیل ابن عیاض عن سفیان الثوری عن مجاهد عن ابن عباس به.

ورواة هذا الإسناد بين محمد بن علي بن الفتح والفضیل بن عیاض لم أقف على ترجمهم أ ولم أقف في ترجمتهم على ما يفيد جرحًا أو تعديلاً^(٩). كما أن فيه انقطاعاً

(١) (٤١٦-٤١٧) رقم ٩٩٢.

(٢) هبة الله بن أحمد بن عمر الحریری أبو القاسم المقری، ثقة صدوق روی عنه الأئمة الحفاظ، مات سنة (٥٣١). الواfy بالوفیات (١٣٤/٢٧) رقم ٢٠٤.

(٣) محمد بن علي بن الفتح أبو طالب الحریری المعروف بابن العشاری: قال الخطیب: (كتبت عنه وكان ثقة دیناً صالحًا). مات سنة (٤٥١). تاريخ بغداد (١٧٩/٤) رقم ١٣٧٢.

(٤) لم يتبنّى لي من هو.

(٥) لعله علي بن محمد بن أبي صالح أبو القاسم القطان، ذكره الخطیب في تاريخه (٥٨٢/١٣) رقم ٦٤٨٢ (حدّث عن أبي بکر الشافعی، حدّثني عنه محمد بن أحمد بن الأشنای).

(٦) العباس بن يوسف الشکلی - بكسر الشين المعجمة وسكون الكاف - أبو الفضل: ذكره الخطیب في تاريخه وقال: (كان صالحًا متنسكاً) مات سنة (٣١٤). تاريخ بغداد (٤٤٥-٤٦٤) رقم ٦٥٧٦ والأنساب (٤٤٩/٣).

(٧) خلف بن علي القطیعی أبو محمد: ذكره الخطیب في تاريخه (٩/٢٨٥) رقم ٤٣٧٧ وقال: (روی عنه إبراهیم بن محمد بن بندار التحوي وذكر أنه سمع منه في جامع الرصافة في سنة تسع وتسعين ومئتين).

(٨) محمد بن الضریس: لم أجده له ترجمة، وقد يشتبه بأبي عبدالله محمد بن أيوب بن يحيیٰ بن ضریس البجلي الرازی، وهو ثقة لكنه لم يدرك الفضیل بن عیاض. انظر المحرج والتعديل (٧/١٩٨) رقم ١١١٤ والسير (٤٥٠/١٣).

والذی في الإسناد صرّح بسماعه من الفضیل فالله أعلم.

(٩) كما هو مبین في الحواشی المتقدمة.

فسفيان الثوري لم يدرك مجاهداً^(١)، إلا أنه جاء في طريق أخرى أن بينها ليث بن أبي سليم.

فقد رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٢) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٣) من طريق أحمد بن صالح عن عبد الله بن عيسى والوليد بن أبي النجم كلّيهما عن سعد بن سعيد الجرجاني عن سفيان الثوري عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس نحوه.

وأحمد بن صالح هو المكي أبو جعفر الشمومي؛ قال عنه ابن حبان: (شيخ كان بمكة يضع الحديث)^(٤).

وسعد بن سعيد الجرجاني هو أبو سعيد المعروف بسعديه؛ قال عنه ابن عدي: (حدّث عن الثوري وعن غيره بما لا يتابع عليه ...) إلى أن قال: (وكان رجلاً صالحاً ولم تؤت أحاديثه التي لم يتابع عليها من تعمّد منه فيها أو ضعفٍ في نفسه ورواياته إلا لغفلة كانت تدخل عليه ...).^(٥)

وليث بن أبي سليم ضعيف وقد تقدم.

ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الموضع نفسه من طريق أحمد بن حسان بن موسى البعلخي عن أبيه عن سعد بن سعيد به. وأحمد بن حسان وأبواه لم أجدهما ترجمة.

(١) انظر تهذيب الكمال (١١/١٦٩) و (٢٧/٢٣٤).

(٢) (١/٢٢٩).

(٣) (١٠-١١) ١٩٦٦ ح.

(٤) الثقات (٨/٢٦) في ترجمة أحد بن صالح المصري الحافظ.

(٥) الكامل (٣/١١٩٤).

فأسانيد هذا الحديث لا تخلو من ضعف أو جهالة، وأما المتن فهو ظاهر الوضع.

قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، فلا بارك الله فيمن وضعه فما أبربه هذا الوضع وما أسمجه. كيف يحسن أن يُقال: من صلَّى ركعتين فله ثواب موسى وعيسى؟! فيه مجاهيل أحدهم قد عمله) ^(١)، وقال الذهبي: (فيه مجاهيل وضعوه على الفضيل بن عياض) ^(٢)، وقال السيوطي: (أخرجه الشيرازي في الألقاب بطوله من طرق عن سفيان، ولا شك في وضعه، ويشهد لذلك ركاكه ألفاظه وما فيه من التراكيب الفاسدة ومخالفة مقتضى الشرع في مواضعه. وقد أخرجه أبو نعيم في كتاب قربان المتقين من حديث علي مرفوعاً بسندين متصل ومنقطع وقال بعد تحريره: فيه ألفاظ مكذوبة وأثار الوضع عليه لائحة، والله أعلم) ^(٣)، وقال الألباني: (موضوع) ^(٤).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: (في صلاة الضحى: قراءة كل من الفاتحة وقل يا أيها الكافرون والإخلاص والمعوذتين عشر مرات) ^(٥).

(١) الموضوعات (٤١٧/٢).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٠ رقم ٤١٧.

(٣) الالقى المصنوعة (٣٧/٢).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٤٨/١٢) رقم ٥٧٠٠.

(٥) تصحيح الدعاء ص ٤٢٢.

المبحث الثاني:

ما روی في صلاة ركعات محددة قبل الجمعة على أنها راتبة قبلية.

(١١٧) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاء لا يفصل في شيء منها.

رواه ابن ماجه في سنته ^(١) والطبراني في المعجم الكبير ^(٢) من طريق بقية بن الوليد عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطاة عن عطيه العوفي عن ابن عباس به. زاد الطبراني: وبعدها أربعاء.

ورواه ابن عدي في الكامل ^(٣) من طريق بقية قال حدثني مبشر عن حجاج عن عطيه عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: (من شاء صلى قبل الجمعة أربعاء وبعدها لا يفصل بينهنّ).

وهذا هو الإسناد الأول نفسه لكن صرح بقية بسماعه من مبشر في رواية ابن عدي، وجاء فيها الحديث عن أبي سعيد بدل ابن عباس ^(٤)، ومن قول النبي ﷺ لا من فعله كما في رواية ابن ماجة والطبراني. وفي هذا الإسناد:

(١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة (٣٢٢/٢) ح ١١٢٩.

(٢) (١٢٩/١٢) ح ١٢٦٧٤.

(٣) (٢٤١٣/٦)، وكذا جاء الإسناد في ذخيرة الحفاظ لابن طاهر (٢٣٠٩/٤) رقم ٥٣٦٩.

(٤) وعطيه العوفي يروي عن أبي سعيد وابن عباس. انظر تهذيب الكمال (١٤٦/٢٠).

- ١ - بقية بن الوليد الحمصي: وهو (صدوق كثير التدليس عن الضعفاء) ^(١)
وقد صرَح بالتحديث في رواية ابن عدي كما تقدم، لكنه يدلُّس تدليس التسوية.
- ٢ - مبشر بن عبيد القرشي أبو حفص الحمصي: كذبه الإمام أحمد ^(٢) وأبو زرعة ^(٣) والدارقطني ^(٤)، وقال البخاري ^(٥) وأبو حاتم ^(٦): (منكر الحديث).
وقال ابن حجر: (متوك ورماه أحمد بالوضع) ^(٧).
- ٣ - حجاج بن أرطاة: وهو (صدوق كثير الخطأ والتلليس) ^(٨).
- ٤ - عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي: وهو ضعيف، وتقدم الكلام
عليه في الحديث رقم (٤٦).

فالإسناد ساقط؛ قال النووي: (هو حديث باطل اجتمع فيه هؤلاء الأربعة
وهم ضعفاء، ومبشر وضاع صاحب أباطيل) ^(٩)، وقال الزيلعي: (سنه واؤ
جداً، فمبشر بن عبيد معدود في الوصاعين، وحجاج وعطية ضعيفان) ^(١٠)، وقال
العرافي: (إسناده ضعيف جداً) ^(١١)، وقال البوصيري: (هذا إسناد مسلسل

(١) تقريب التهذيب (٧٣٤).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٦٩، ٣٨٠) رقم ٢٦٣٩ و ٢٦٩٦.

(٣) سؤالات البرذعي (٢/ ٣٢٢).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٣٥٦ رقم ٥٠٠.

(٥) التاريخ الكبير (١١/ ٨) رقم ١٩٦٠.

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ٣٤٣) رقم ١٥٧٢.

(٧) تقريب التهذيب (٦٤٦٧).

(٨) المصدر نفسه (١١١٩).

(٩) الخلاصة (٢/ ٨١٣) رقم ٢٨٧٢.

(١٠) نصب الرأية (٢٠٦/ ٢).

(١١) تكملة شرح الترمذى ص ٩٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

بالضعفاء؛ عطية متفق على تضعيقه، وحجاج مدلّس، ومبشر بن عبد كذاب، وبقية - وهو ابن الوليد - يدلّس تدليس التسوية)^(١)، وقال ابن حجر: (سنده واه)^(٢)، وقال الألباني: (باطل)^(٣).

(٤) - [٢] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يصلى قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٤) عن علي بن سعيد الرازبي عن سليمان بن عمر بن خالد الرقي^(٥) عن عتاب بن بشير عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبدالله به. وفي هذا الإسناد:

١ - علي بن سعيد بن بشير الرازبي المعروف بعليك: قال الدارقطني: (ليس في حدثه بذلك... قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها)^(٦)، وقال ابن يونس: (كان يفهم ويحفظ، وتكلّموا فيه، وكان صحب السلطان وولي بعض العمالات)^(٧).

٢ و٣ - عتاب بن بشير وخصيف بن عبد الرحمن الجزريان: تقدم الكلام عليهما في الحديث رقم (٦٩)؛ قال النسائي: (عتاب ليس بالقوي، ولا خصيف)^(٨).

(١) مصباح الزجاجة (١/٣٧٧).

(٢) فتح الباري (٢/٥٤٨)، وقال في التلخيص الحبير (٢/١٤٩): (إسناده ضعيف جداً).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٤٥) رقم ١٠٠١.

(٤) (٤/٤) ١٩٦ ح ٣٩٥٩.

(٥) سليمان بن عمر بن خالد الرقي أبو أيوب القرشي العامري: قال ابن أبي حاتم: (كتب عنه أبي بالرقه) المحرر والتعديل (٤/١٣١) رقم ٥٧٠، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٢٨٠).

(٦) سؤالات السهمي ص ٢٤٥ رقم ٣٤٨.

(٧) تاريخ دمشق (٤١/٥١٢) ولسان الميزان (٥/٥٤٣).

(٨) تحفة الأشراف (٥/١٢٩).

٤- الانقطاع بين أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وأبيه رضي الله عنه: كما قال شعبة وابن معين وأحمد وأبو حاتم والترمذى وغيرهم ^(١). وقال عمرو بن مرة: (سألتُ أبي عبيدة: تحفظ عن أبيك شيئاً؟ قال: لا) ^(٢).

فالحديث منكر؛ قال ابن حجر: (في إسناده ضعف وانقطاع) ^(٣)، وقال الألباني: (منكر) ثم بين علله وقال: (العلة الحقيقة هي خطأ عتاب بن بشير في رفعه، فإنه مع الضعف الذي في حفظه قد خالفه محمد بن فضيل فقال: عن خصيف به موقوفاً على ابن مسعود. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، وابن فضيل من رجال الشيوخين) ^(٤).

والأثر الذي ذكره الشيخ رواه ابن أبي شيبة ^(٥) عن ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال كان يصلى قبل الجمعة أربعاً.

وبه ^(٦) عن عبد الله أنه كان يصلى بعد الجمعة أربعاً.

لكن ابن المنذر روى هذا الأثر أيضاً في الأوسط ^(٧) من طريق سعيد بن منصور عن عتاب بن بشير عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود أنه كان يصلى قبل الجمعة أربع ركعات.

(١) انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٥٦-٢٥٧ وسؤالات ابن الجبید ص ٤٧٣ رقم ٨١٩ وجامع الترمذی (٦٩/١) تحت حديث رقم ١٧.

(٢) جامع الترمذی (٦٨/١) وتاريخ الدوری (٢/٢٨٨).

(٣) فتح الباری (٢/٥٤٨).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٨٢-٨٤) رقم ١٠١٦.

(٥) المصنف (٢/١٣١).

(٦) (٢/١٣٣).

(٧) (٤/٩٧).

فيحتمل أن الوهم في رفعه من خصيف والله أعلم.

وقال الألباني مؤكداً ترجيح الرواية الموقوفة: (ويؤيد ذلك أنه ورد موقوفاً على ابن مسعود من طريقين عنه؛ فقال عبد الرزاق في مصنفه^(١): عن معمر عن قتادة أن ابن مسعود كان يصلى قبل الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات.

قلتُ: وهذا سند صحيح لولا أن قتادة لم يسمع من ابن مسعود ...

ثم قال عبد الرزاق^(٢): عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: كان عبدالله يأمرنا أن نصلى قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً.

قلتُ: وهذا سند صحيح لا علة فيه، وعطاء بن السائب وإن كان اخْتَلطَ فالثوري قد روى عنه قبل الاختلاط^(٣) .^(٤).

وسيأتي توجيهه أثر ابن مسعود هذا في آخر البحث.

(١١٩)- [٣] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلى قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً، يجعل التسليم في آخرهنّ ركعة.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٥) وابن الأعرابي في معجمه^(٦) عن أحمد بن

(١) (٣/٢٤٧) رقم ٥٥٢٤، ومن طريقه رواه الطبراني في المعجم الكبير (٩/٣٦٠) ح ٩٥٥٦.

(٢) المصدر نفسه رقم ٥٥٢٥، ومن طريق عبد الرزاق رواه ابن المنذر في الأوسط (٤/٩٧) والطبراني في المعجم الكبير (٩/٣٥٩) ح ٩٥١.

(٣) انظر المجرى والتعديل (٦/٣٣٤-٣٣٣) رقم ١٨٤٨.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٨٣).

(٥) (٢/١٧٢) ح ١٦١٧.

(٦) (٢/٤٤٨) ح ٨٧٤. وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة محمد بن عبد الرحمن السهمي من لسان الميزان (٧/٢٧٨): (ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي عن حصين بن [نمير]. وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور. وقال أبو سعيد ابن الأعرابي في معجمه: حدثنا أحمد بن الحسين بن [نصر أبو جعفر حدثنا خليفة...] فذكر الحديث، وما بين معقوفتين سقط من الطبعة الهندية من اللسان (٥/٢٤٥) وفي طبعة المرعشلي تبعاً لها

الحسين بن نصر أبي جعفر^(١) عن خليفة بن خياط العصفري^(٢) عن محمد بن عبد الرحمن السهمي عن حصين بن عبد الرحمن السلمي^(٣) عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة^(٤) عن علي به.

ورواه أبو الحسن الخلعي في فوائده^(٥) من طريق أبي إسحاق به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبد الرحمن السهمي الباهلي البصري؛ قال ابن معين: (ضعف)^(٦)، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير^(٧) وذكر له حديثاً وقال: (لا يتابع عليه)، وقال أبو حاتم: (ليس بمشهور)^(٨).

فالحديث منكر؛ قال ابن حجر: (فيه محمد بن عبد الرحمن السهمي وهو

= (٢٧٢/٦). وبناء عليه عزا الشيخ الألباني الحديث إلى ثقات ابن حبان وأحال على لسان الميزان كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٤٥٥)، والصواب أن الحديث إنما هو عند ابن الأعرابي في معجمه كما تقدم والله أعلم.

(١) أحمد بن الحسين بن نصر أبو جعفر الحناء العسكري البغدادي: قال الدارقطني: (ثقة)، مات سنة (٢٩٩). سؤالات السهمي ص ١٤٦ رقم ١٤٤ وتاريخ بغداد (٥/١٥٧-١٥٨) رقم ٢٠١٧.

(٢) خليفة بن خياط العصفري الملقب بشباب: صدوق ربياً أخططاً وكان أخبارياً علاماً، مات سنة (٢٤٠).

تقريب التهذيب (١٧٤٣).

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمي: ثقة تغير حفظه في الآخر، مات سنة (١٣٦). المصدر نفسه (١٣٦٩).

(٤) عاصم بن ضمرة السلوقي الكوفي: صدوق مات سنة (٧٤). المصدر نفسه (٣٠٦٣).

(٥) كما في تكملة شرح الترمذى للعراقي ص ٩٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح] وطرح التثريب (٤٢/٣) ومصباح الرجاحة (١٣٧٧/١). قال الألباني: (كتاب الخلوي المذكور منه أجزاء مخطوطة في المكتبة الظاهرية، وليس في شيء منها هذا الحديث لتنظر في إسناده) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٧/٣).

(٦) ذكره ابن حجر في لسان الميزان (٧/٢٧٧) وقال: (نقله ابن أبي حاتم). ولم أجده في ترجمته في المطبوع من الجرح والتعديل (٧/٣٢٦) رقم ١٧٥٧.

(٧) (١٦٢/١) رقم ٤٨١.

(٨) الجرح والتعديل (٧/٣٢٦) رقم ١٧٥٧.

ضعيف عند البخاري وغيره، وقال الأثرم: إنه حديث واه^(١)، وقال الألباني: (منكر)^(٢).

وقد ورد الحديث من طريق محمد بن عبد الرحمن السهمي بالإسناد المتقدم نفسه بذكر الظهر بدل الجمعة، فقد رواه النسائي في الكبرى^(٣) وابن عدي في الكامل^(٤) من طريق محمد بن المثنى عن محمد بن عبد الرحمن السهمي -
ورواه النسائي في الكبرى أيضاً^(٥) من طريق هشيم كليهما عن حصين -
ورواه جمعٌ من الثقات منهم شعبة وسفيان وإسرائيل ومسعر وأبو عوانة وغيرهم^(٦) كلهم عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلی قبل الظهر أربعاً.

(١) فتح الباري (٢/٥٤٨). وقد نقل الشيخ سعيد بن عبد القادر با شنفر كلام الحافظ المتقدم في كتابه (نفي البدعة عن الصلاة بين الأذانين يوم الجمعة) ص ٣٦ وعقب عليه بقوله: (قلت: ذكر المزي في تهذيب الكمال أنه أخرج له مسلم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وقال أبو بكر الخطيب: كان ثقة، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: ثقة يغرب).

وهذه الأقوال المذكورة إنما هي في محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم الأنطاكي؛ انظر الثقات (٩/٨٧) وتاريخ بغداد (٣/٥٣٨) رقم ١٠٥٦ وتهذيب الكمال (٢٥/٢٥) رقم ٥٣٩٧ وتقريب التهذيب (٦٠٧٢).

أما محمد بن عبد الرحمن السهمي البصري الذي في الإسناد فليس من رجال التهذيب أصلاً، وترجمته كما تقدم في لسان الميزان (٧/٢٧٧-٢٧٨).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٤٥٥) رقم ٥٢٩٠.

(٣) (١١/٢١٥، ٢١٦-٢١٧) ح ٣٤٧، ٣٦.

(٤) (٦/٢١٩٩).

(٥) (١١/٢١٠) ح ٣٣٣.

(٦) كما في تحفة الأشراف (٧/٣٨٨-٣٨٩) رقم ١٠١٣٧، ١٠١٣٩، ١٠١٣٩، وإنتحاف المهرة (١١/٤٣٢-٤٣٣)، (٤٣٩-٤٣٨) رقم ١٤٣٦٠، ١٤٣٧٢.

قال الألباني: (فلعل السهمي اضطرب فيه فرواه مرة هكذا على الصواب كما رواه الجماعة عن أبي إسحق، ومرة رواه كما في حديث الترجمة فجعل الجمعة مكان الظهر ... وذلك مما يدل على ضعفه وقلة ضبطه. على أنه من الممكن أن يكون هذا الاختلاف ليس منه وإنما من أحد الروايين عنه: خليفة بن خياط العصفرى ومحمد بن المثنى، فإن كان كذلك فرواية الثاني منها أرجح لأن ثقة ثبت احتاج به الستة، بخلاف الأول فإنه صدوق ربما أخطأ كما في التقريب، ولم يحتاج به إلا البخاري)^(١).

(١٢٠) - [٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من كان مصلياً فليصلّ قبلها أربعاءً وبعدها أربعاءً) يعني الجمعة.
هذا الحديث روي من طريقين عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أ- فرواه أبو جعفر ابن البختري الرزاز في أماليه^(٢) وابن السماك في الأول من الرابع من حديثه^(٣) من طريق عبيد بن سعيد^(٤) عن أبيض بن أبان الثقفي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به.
قال عبيد: قلت لأبيض: إن سفيان الثوري حدثني عن سهيل عن أبيه عن أبي

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ١١١ / ٤٥٦ - ٤٥٧.

(٢) كما في مجموع مصنفات أبي جعفر ابن البختري ص ١٦٢ ح ١١١. وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال رقم ٢١٢٢٥ لابن التجار من حديث أبي هريرة.

(٣) ١٠٨ / ١.

(٤) عبيد بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاصي الأموي أبو محمد الكوفي: ثقة مات سنة ٢٠٠٠. تقريب التهذيب (٤٣٧٤). وتصح في المطبع من كتاب ابن البختري إلى (عبيد بن سعد).

هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من كان مصلّياً بعد الجمعة فليصلّ أربعاً).

قال أبيض: ذاك كما سمع سفيان، وهذا كما سمعت أنا.

وفي هذا الإسناد: أبيض بن أبان الثقفي؛ قال أبو حاتم: (ليس عندنا بالقوي، يكتب حدّيه وهو شيخ)، وقال الأزدي: (يتكلّمون فيه)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: (لا بأس به) مع أنه ذكره في الضعفاء والمتروكين.

وقد خالف أبيض في هذا الحديث سفيان الثوري كما تقدم، بل خالفه جمّع من الثقات، فرواه مسلم في صحيحه من طريق سفيان وجرير وعبد الله بن إدريس وخالد بن عبد الله كلهم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من كان منكم مصلّياً بعد الجمعة فليصلّ أربعاً).

فما جاء في روایة أبيض المتقدمة من ذكر الصلاة قبل الجمعة منكر والله أعلم.
قال الألباني: (ولا يشكُّ حدّيسي في بطلان هذه الزريادة لتفُّرُّ ابن أبان بها، وهو

(١) الجرح والتعديل (٣١٢/٢) رقم ١١٦٩.

(٢) لسان الميزان (٣٩٣/١) رقم ٣٦٣.

(٣) (٨٦/٦).

(٤) سؤالات السلمي ص ١٠٢ رقم ٨.

(٥) ص ١٥٧ رقم ١٢٠. ووقع في المطبوع من المغني للذهببي (٦٩/١) رقم ٢٢٥ بعد نقله قول أبي حاتم: (قال خ: لا يكتب حدّيه). بينما لم يذكر في الميزان (٧٨/١) رقم ٢٧٠ والديوان ص ٢٣ رقم ٢٨٤ إلا قول أبي حاتم.

(٦) كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة (٦٠٠/٢) ح ٨٨١.

ليس بالقوي كما قال أبو حاتم، ولا أنه خالف سفيان ومن معه من الثقات ...).^(١)

بــ ورواه الخطيب في تاريخ بغداد^(٢) من طريق الحسن بن قتيبة عن سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يصلّي قبل الجمعة ركعتين وبعدها ركعتين.^(٣)

وفي هذا الإسناد: الحسن بن قتيبة الخزاعي المدائني أبو علي الخياط؛ ضعفه أبو حاتم^(٤) والعقيلي^(٥)، وقال ابن حبان: (كان يخطئ ويخالف)^(٦)، وقال الأزدي: (واهي الحديث)^(٧)، وقال الدارقطني: (متروك الحديث)^(٨). وقال ابن عدي: (أرجو أنه لا بأس به)^(٩)، فتعقبه الذهبي بقوله: (بل هو هالك).^(١٠)

(١) الأرجوحة النافعة ص ٦٤.

(٢) (٧/٣٨٨)، وقد رواه الخطيب من طريق الطبراني عن البزار، ونقل بعده عن الطبراني قوله: (لم يروه عن سفيان إلا الحسن بن قتيبة). وقد روى الطبراني في معجميه الأوسط (٢/٢٨٨) ح ٢٠٠٥ والصغير (٩٨/١٣٤) ح ١٣٤ حدثنا واحداً عن البزار غير هذا الحديث، كما لم أقف على الحديث في كشف الأستار ولا في جمع الزوائد. وقال ابن حجر: (رواه البزار ... وفي إسناده ضعف) فتح الباري (٢/٥٤٨).

(٣) قال البغوي في شرح السنة (٤٤٩/٣): (وروي عن ابن عمر قال: صلى رسول الله ﷺ قبل الجمعة ركعتين وبعدها ركعتين). ونقل أبو شامة كلام البغوي ثم قال: (هذا غير محفوظ، وإنما هو قبل الظهر، فوهم من قال: قبل الجمعة. والذي في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يصلّي بعد الجمعة ركعتين. ولم يزد على ذلك) الباعث ص ٩٦-٩٧. وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط في تعليقه على الحديث الذي ذكره البغوي: (لم أقف عليه من حديث ابن عمر) ثم أشار إلى حديث أبي هريرة المذكور أعلاه.

(٤) الجرح والتعديل (٣/٣٣) رقم ١٣٨.

(٥) الصعفاء (١/٢٦١) رقم ٢٨٧.

(٦) الثقات (٨/١٦٨).

(٧) تاريخ بغداد (٤١٨/٨) رقم ٣٩٠١ والضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/٢٠٩).

(٨) العلل (٥/٣٤٧).

(٩) الكامل (٢/٧٣٩).

(١٠) ميزان الاعتلال (١/٥١٩) رقم ١٩٣٣.

فإسناد منكر، وهو كسابقه مخالف لرواية الثقات عن سهيل كما تقدم.
قال الألباني: (ضعيف جداً) .^(١)

(١٢١) - [٥] عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يصلی قبل الجمعة ركعتين في أهلها وبعدها ركعتين.

رواه أبو القاسم علي بن يعقوب بن أبي العقب في حديثه عن شيوخه ^(٢) من طريق إسحق بن إدريس عن أبان ^(٣) عن عاصم الأحول عن نافع عن عائشة به. وفي هذا الإسناد: إسحق بن إدريس الأسواري أبو يعقوب البصري؛ قال ابن معين: (كذاب) ^(٤)، وقال البخاري: (تركه الناس) ^(٥)، وقال النسائي: (مترون الحديث) ^(٦).

فالحديث واؤه؛ قال الألباني: (باطل موضوع) ^(٧).

• وقد روی عن عدد من الصحابة أنهم كانوا يصلون قبل الجمعة. وتقدم ما رواه عبد الرزاق في مصنفه ^(٨) من طريق أبي عبد الرحمن السلمي قال:

=فائدة: علق العلامة المعلمي رحمه الله على قول الحافظ ابن عدي في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر: "أرجو أنه لا بأس به" فقال: (هذه الكلمة رأيت ابن عدي يطلقها في مواضع تقضي أن يكون مقصوده: أرجو أنه لا يعتمد الكذب. وهذا منها، لأنها بعد أن ساق أحاديث يوسف، وعامتها لم يتابع عليها) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥١.

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٨٤) رقم ١٠١٧.

(٢) ق ١٩٦.

(٣) هو ابن يزيد العطار.

(٤) تاريخ الدوري (٢/٢٤).

(٥) التاريخ الكبير (١/٣٨٢) رقم ١٢٢٠.

(٦) الضعفاء والمترونون ص ٥٣ رقم ٤٨.

(٧) الأجبية النافعة ص ٥١.

(٨) (٣/٢٤٧) رقم ٥٥٢٥.

كان عبد الله يأمرنا أن نصلِّي قبل الجمعة أربعاءً وبعدها أربعاءً.
وروى أبو داود في سنته^(١) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٢) من طريق نافع قال: كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة.

وروى الطحاوي في شرح معانِ الآثار^(٣) من طريق جبلة بن سحيم^(٤) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يصلِّي قبل الجمعة أربعاءً لا يفصل بينهنَّ سلام، ثم بعد الجمعة ركعتين ثم أربعاءً.

وروى عبد الرزاق^(٥) عن معمر عن أئوب عن نافع قال: كان ابن عمر يصلِّي قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة.

وروى ابن المنذر في الأوسط^(٦) من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه كان يصلِّي قبل أن يأتي الجمعة ثمان ركعات، ثم يجلس فلا يصلِّي شيئاً حتى ينصرف.

وروى ابن سعد في الطبقات الكبرى^(٧) عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن صافية^(٨) سمعها وهي تقول: رأيت صافية بنت حبيبي صللت أربعاءً قبل خروج الإمام، وصللت الجمعة مع الإمام ركعتين.

(١) كتاب الصلاة، باب الصلاة بعد الجمعة (٦٧٢/١) ح ١١٢٨.

(٢) (١٣١/٢).

(٣) (٣٣٥/١).

(٤) جبلة بن سحيم الكوفي التيمي: ثقة مات سنة (١٢٥). تقريب التهذيب (٨٩٧).

(٥) كما في فتح الباري لابن رجب (٥٣٩/٥) ولم أجده في المصنف، وذكره ابن المنذر في الأوسط (٩٧/٤) معلقاً.

(٦) (٩٧/٤).

(٧) (٤٥٥/١٠).

(٨) صافية لم أجده لها ترجمة.

قال أبو شامة بعد أن أورد الأثر المتقدم عن ابن مسعود: (المراد من صلاة عبدالله بن مسعود قبل الجمعة أربعاً أنه كان يفعل ذلك تطوعاً إلى خروج الإمام كما تقدم ذكره، فمن أين لكم أنه كان يعتقد أنها سنة الجمعة؟ وقد جاء عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم أكثر من ذلك ...) وذكر بعض ما تقدم عن ابن عمر وابن عباس ثم قال: (وهذا دليل على أن ذلك كان منهم من باب التطوع من قبل أنفسهم من غير توقيف من النبي ﷺ، ولذلك اختلف العدد المروي عنهم. وباب التطوع مفتوح، ولعل ذلك كان يقع منهم أو معظمهم قبل الأذان ودخول وقت الجمعة، لأنهم كانوا يبتكرون ويصلّون حتى يخرج الإمام) ^(١).

وقال ابن القيم بعدما ذكر بعض ما تقدم من آثار الصحابة: (وهذا دليل على أن ذلك كان منهم من باب التطوع المطلق، ولذلك اختلف في العدد المروي عنهم في ذلك) ^(٢).

- أمّا صلاة ركعات معينة بين الأذاني يوم الجمعة على أنها سنة الجمعة القبلية فقد نصّ جمعٌ من المحققين على عدم مشروعيتها وأنّها بدعة.

قال أبو شامة في كتابه الباعث على إنكار البدع والحوادث ^(٣): (فصل: وجرت عادة الناس أنّهم يصلّون بين الأذاني يوم الجمعة متتنقلين برکعتين أو أربع ونحو ذلك إلى خروج الإمام، وذلك جائز ومحظوظ وليس بمنكر من جهة كونه صلاة، وإنّها المنكر اعتقاد العامة منهم ومعظم المتفقهة منهم أن ذلك سنة للجمعة قبلها

(١) الباущ على إنكار البدع والحوادث ص ٩٣.

(٢) زاد المعاد (٤٣٧/١).

(٣) ص ٩٤-٩٢.

كما يصلون السنة قبل الظهر، ويصرّحون في نيتهم بأنّها سنة الجمعة ... والجمعة لا سنة لها قبلها ... والدليل على أنه لا سنة لها قبلها أن المراد من قولنا الصلاة المسنونة أنها منقوله عن رسول الله ﷺ قولهً وفعلاً، والصلاه قبل الجمعة لم يأت فيها شيءٌ عن النبي ﷺ يدل على أنه سنة، ولا يجوز القياس في شرعية الصلوات ...

ثم الدليل على صحة ذلك أن النبي ﷺ كان يخرج من بيته يوم الجمعة فيصعد منبره، ثم يؤذن المؤذن، فإذا فرغ أخذ النبي ﷺ في خطبته. ولو كان للجمعة سنة قبلها لأمرهم بعد الأذان بصلاة السنة وفعلاها هو ﷺ، ولم يكن في زمان النبي ﷺ غير هذا الأذان الذي بين يدي الخطيب ...

فإن قلت: لعله ﷺ صلى السنة في بيته بعد زوال الشمس ثم خرج.
قلت: لو جرى ذلك لنقله أزواجه رضي الله عنهن كما نقلنا سائر صلواته في بيته ليلاً ونهاراً، وكيفية تهجده وقيامه بالليل. وحيث لم يُنقل شيءٌ من ذلك فالالأصل عدمه، ودلل على أنه لم يقع وأنه غير مشروع).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... أما النبي ﷺ فإنه لم يكن يصلّي قبل الجمعة بعد الأذان شيئاً، ولا نقل هذا عنه أحد ... ولا نقل عنه أحد أنه صلّى في بيته قبل الخروج يوم الجمعة، ولا وقت بقوله صلاة مقدّرة قبل الجمعة، بل الفاظه ﷺ فيها الترغيب في الصلاة إذا قدم الرجل المسجد يوم الجمعة من غير توقيت، كقوله: "من بكر وابتكر ومشى ولم يركب وصلّى ما كتب له"). وهذا هو المأثور عن

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وفي الباب عن سليمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر، ثم اذهبن أو متن من طيب، ثم راح فلم يفرق

الصحابة؛ كانوا إذا أتوا المسجد يوم الجمعة يصلّون من حين يدخلون ما تيسّر، فمنهم من يصلّي عشر ركعات، ومنهم من يصلّي اثنى عشرة ركعة، ومنهم من يصلّي ثمان ركعات، ومنهم من يصلّي أقلّ من ذلك.

ولهذا كان جماهير الأئمة متفقين على أنّه ليس قبل الجمعة سنة مؤقتة بوقت مقدّرةً بعدد، لأنّ ذلك إنما يثبت بقول النبي ﷺ أو فعله، وهو لم يسنّ في ذلك شيئاً لا بقوله ولا فعله. وهذا مذهب مالك ومذهب الشافعي وأكثر أصحابه، وهو المشهور في مذهب أحمد..

وذهب طائفة من العلماء إلى أنّ قبلها سنة، فمنهم من جعلها ركعتين كما قاله طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد، ومنهم من جعلها أربعاً كما نقل عن أصحاب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب أحد، وقد نقل عن الإمام أحد ما استدلّ به على ذلك.

وهؤلاء منهم من يحتاجُ بحديث ضعيف، ومنهم من يقول هي ظهرٌ مقصورة وتكون سنة الظهر ستّها ...^(١).

إلى أن قال: (والصواب أن يقال: ليس قبل الجمعة سنة راتبة مقدرة ...

= بين اثنين فصل ما كتب له، ثم إذا خرج الإمام أنسَتْ؛ غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى) رواه البخاري في صحيحه ح (٩١٠).

وعن أوس بن أوس التقي رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي صلّى الله عليه وسلم يقول: (من غسل واغتسل، وبكّر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنى من الإمام فاستمع ولم يبلغ؛ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها). رواه أبو داود في سننه ح (٣٤٥) والترمذى في جامعه ح (٤٩٦) والنمساني في المختنى ح (١٣٨٣) وابن ماجه في سننه ح (١٠٨٧) وأحمد في مستنه ح (٤/٩٤، ١٠٤، ١٠)، من طريق أبي الأشعث الصناعي عن أوس بن أوس به، وقال الترمذى: (حديث حسن).

(١) جموع الفتاوى (٢٤/١٨٨-١٩٠).

وقد احتج بعض الناس على الصلاة قبل الجمعة بقوله: " بين كل أذانين صلاة" ، وعارضه غيره فقال: الأذان الذي على المنائر لم يكن على عهد رسول الله ﷺ، ولكن عثمان أمر به لما كثر الناس على عهده ولم يكن يبلغهم الأذان حين خروجه وقعوده على المنبر.

ويتوجّه أن يُقال: هذا الأذان لـما سنه عثمان واتفق المسلمين عليه صار أذاناً شرعياً، وحيثئذ فتكون الصلاة بينه وبين الأذان الثاني جائزة حسنة وليس سنة راتبة، كالصلاحة قبل المغرب. وحيثئذ فمن فعل ذلك لم ينكر عليه، ومن ترك ذلك لم ينكر عليه، وهذا أعدل الأقوال، وكلام الإمام أحمد يدل عليه.

وحيثئذ فقد يكون تركها أفضل إذا كان الجهال يظنون أن هذه سنة راتبة أو أنها واجبة، فترك حتى يعرف الناس أنها ليست سنة راتبة ولا واجبة، لا سيما إذا داوم الناس عليها فينبغي تركها أحياناً حتى لا تشبه الفرض... وإن صلاتها الرجل بين الأذانين أحياناً لأنها تطوع مطلق أو صلاة بين الأذانين كما يصلي قبل العصر والعشاء - لأنها سنة راتبة - فهذا جائز.

وإن كان الرجل مع قوم يصلوّنها: فإن كان مطاعاً إذا تركها وبين لهم السنة لم ينكروا عليه بل عرفوا السنة؛ فتركها حسن. وإن لم يكن مطاعاً ورأى أن في صلاتها تأليفاً لقلوبهم إلى ما هو أفعى، أو دفعاً للخصام الشرّ لعدم التمكّن من بيان الحقّ لهم وقبولهم له ونحو ذلك؛ فهذا أيضاً حسن)^(١).

وقال ابن الحاج: (... وينهى الناس عمّا أحدثوه من الركوع بعد الأذان الأول للجمعة لأنّه مخالف لما كان عليه السلف رضوان الله عليهم، لأنّهم كانوا على

قسمين: فمنهم من كان يركع حين دخوله المسجد ولا يزال كذلك حتى يصعد الإمام المنبر، فإذا جلس عليه قطعوا تنفّلهم. ومنهم من كان يركع ويجلس حتى يصلّي الجمعة، ولم يحدثوا ركوعاً بعد الأذان الأول ولا غيره، فلا المتنفل يعيّب على الجالس ولا الجالس يعيّب على المتنفل. وهذا بخلاف ما هم اليوم يفعلونه، فإنّهم يجلسون حتى إذا أذن المؤذن قاموا للركوع ...

فإن قال قائل: فعل ما قررتوه لا يجوز لمن ركع وجلس يتظاهر صلاة الجمعة أن يقوم بعد ذلك فيركع، وهذا جائز فكيف تمنعونه؟ فالجواب: أنا لا نمنع ذلك لأنّه وقت يجوز فيه الركوع لمن أراده، وإنّما المぬ عن اتخاذ ذلك عادة بعد الأذان لا قبله، فإنه يجوز والله الموفق ...^(١).

وقال ابن القيم في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الجمعة: (وكان إذا فرغ باللال من الأذان أخذ النبي ﷺ في الخطبة، ولم يقم أحد يركع ركعتين البتة، ولم يكن الأذان إلا واحداً. وهذا يدل على أن الجمعة كالعيد لا سنة لها قبلها، وهذا أصح قولى العلماء وعليه تدل السنة ...

ومنهم من أثبت السنة لها هنا بالقياس على الظاهر، وهو أيضاً قياس فاسد، فإنّ السنة ما كان ثابتاً عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو سنة خلفائه الراشدين، وليس في مسألتنا شيءٌ من ذلك. ولا يجوز إثبات السنّن في مثل هذا بالقياس لأنّ هذا إنما انعقد سبب فعله في عهد النبي ﷺ، فإذا لم يفعله ولم يشرعه كان تركه هو السنة)^(٢).

وقال الحافظ زين الدين العراقي: (أنكر بعض العلماء أن الجمعة سنة قبلها

(١) المدخل (٢/٢٣٩-٢٤٠).

(٢) زاد المعاد (١/٤٣١-٤٣٢).

ورأوا فعلها بدعة والله أعلم)^(١).

وقال ابنه أبو زرعة العراقي: ([و قد أنكر جماعة كون الجمعة لها سنة قبلها وبالغوا في إنكاره] و جعلوه بدعة، [و ذلك لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يكن يؤذن للجمعة إلا بين يديه وهو على المنبر فلم يكن يصلّيها، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم، لأنَّه إذا خرج الإمام انقطعت الصلاة] . و ممَّنْ أنكر ذلك مِن متأخري أصحابنا و جعله من البدع والحوادث الإمام شهاب الدين أبو شامة. ولم أَرْ في كلام الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة استحباب سنة للجمعة قبلها، وذهب آخرون إلى أنَّ لها سنة قبلها ...)^(٢).

وذكر الشيخ محمود خطاب السبكي والشيخ محمد عبد السلام الشقيري أنَّ صلاة سنة الجمعة القبلية بدعة^(٣).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٤): (ليس لصلاة الجمعة سنة قبلها، ولم يثبت عن النبي ﷺ فيها نعلم شيء في مشروعيتها ... لكن يُشرع لمن أتى إلى المسجد لصلاة الجمعة أن يصلّي ما كُتب له من غير تحديد بعده معين، لصحة الأحاديث بذلك ...).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز عن قيام بعض المصلين لأداء ركعتين بعد فراغ المؤذن من النداء للأذان الأول فأجاب: (لا أعلم في الأدلة الشرعية ما يدلُّ على

(١) تكميلة شرح الترمذى ص ٩٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) طرح التثريب (٤١/٣)، وما بين المقوفات هو بحروفه كلام الحافظ العراقي الأب في شرحه على الترمذى ص ٥٨٣-٥٨٢ [رسالة علمية بتحقيق عبيد الرحمن بن محمد حنيف].

(٣) الدين الخالص (٣١٢/٩)، والسنن والمبتدعات ص ٨٤.

(٤) (٢٦١-٢٦٠/٨).

استحباب هاتين الركعتين، لأن الأذان المذكور إنما أحدهه عثمان بن عفان رضي الله عنه في خلافته لماً كثر الناس في المدينة؛ أراد بذلك تنبئهم على أن اليوم يوم الجمعة، وتبعه الصحابة في ذلك ومنهم علي رضي الله عنه، واستقر بذلك كونه سنة لقول النبي ﷺ: "عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، فتمسّكوا بها وغضّوا عليها بالتواجد".

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى شرعية الركعتين بعد هذا الأذان لعموم قول النبي ﷺ: "بين كل أذانين صلاة" ... والأظهر عندي أن الأذان المذكور لا يدخل في ذلك، لأن مراد النبي ﷺ بالأذانين: الأذان والإقامة فيما عدا يوم الجمعة، أمّا يوم الجمعة فإن المشروع للجماعة أن يستعدوا لسماع الخطبة بعد الأذان، والله ولي التوفيق)^(١).

وذكر الشيخ الألباني من بدع الجمعة: (صلاة سنة الجمعة القبلية) ^(٢).
وقال أيضاً: (... المستحب من دخل المسجد يوم الجمعة في أي وقت أن يصل قبل أن يجلس ما شاء نفلاً مطلقاً غير مقيد بعده ولا موقتاً بوقت حتى يخرج الإمام. أمّا أن يجلس عند الدخول - بعد صلاة التحية أو قبلها -، فإذا أدّن المؤذن بالأذان الأول قام الناس يصلّون أربع ركعات؛ فمما لا أصل له في السنة، بل هو أمرٌ محدث، وحكمه معروف) ^(٣).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (صلاة الجمعة ليس لها سنة قبلها، ولكن

(١) بمجموع فتاوى ومقالات متعددة (١٢ / ٣٩٠ - ٣٩١).

(٢) الأجرية النافعة ص ١١٨.

(٣) المصدر نفسه ص ٦٥.

المشروع من جاء إلى المسجد أن يصل إلى حضور الإمام ...).^(١)

وذكر الشيخ خير الدين وانلي في مبحث من بدع الجمعة: (صلاة ركعتين بعد الأذان الأول يوم الجمعة: تجد المصلين جالسين في المسجد يوم الجمعة يتظرون، فإذا سمعوا الأذان هبوا هبةً رجل واحد وقاموا يصلون سنة الجمعة القبلية - بزعمهم -، وإذا رأوا أحداً جالساً لا يشاركونه ذلك نظروا إليه باحتقار).^(٢) ومتى تقدم من كلام العلماء يمكن تقسيم التطوع قبل الجمعة إلى ثلاث حالات: الأولى: أن يصلى الإنسان ما كتب له من حين يدخل المسجد يوم الجمعة بنية التنفل المطلق دون تقييد بعده معين، وقد يستمر بالتنفل إلى أن يصعد الإمام على المنبر، أو يجلس قبل ذلك، أو يمسك عن الصلاة قبل الزوال ثم يتابع تنفله بعد الأذان الأول.

فهذا التطوع المطلق قبل الجمعة مستحب مشروع وليس ببدعة، وقد ألف الحافظ ابن رجب رسالة سماها (نفي البدعة عن الصلاة قبل الجمعة).^(٣) الحالة الثانية: أن يصلى بعد الأذان الأول يوم الجمعة دون تقييد بعده عملاً بقوله ﷺ: " بين كل أذانين صلاة "، باعتبار أن الأذان الأول (لما سنّ عثمان واتفق المسلمين عليه صار أذاناً شرعاً، وحيثئذ فتكون الصلاة بينه وبين الأذان الثاني جائزة حسنة وليست سنة راتبة، كالصلاحة قبل المغرب. وحيثئذ فمن فعل ذلك لم يُنكِر عليه، ومن ترك ذلك لم يُنكِر عليه) كما تقدم في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٦٣/١٣٣).

(٢) المسجد في الإسلام ص ٢٤٨.

(٣) أشار إليها الحافظ ابن رجب في كتابه فتح الباري (٥/٥٤٤).

فهذه الصلاة ليست ببدعة، وقد ألف الشيخ سعيد بن عبد القادر باشنفر رسالة سَهَّاها (نفي البدعة عن الصلاة بين الأذانين يوم الجمعة).

الحالة الثالثة: أن يصلِّي بعد الأذان الأول ركعتين أو أربعَّاً بنيَّةً سنة الجمعة القبلية، فهذه الصلاة المقيدة بهذا العدد المقدَّر وبهذه النية بيعة كما تقدم في كلام المحققين من أهل العلم.

فينبغي على الخطباء وطلاب العلم توجيه المسلمين الذين يجلسون ويستظرون الأذان الأول يوم الجمعة ثم يقومون بعد الأذان فيصلُّون ركعتين أو أربعَّاً بنيَّةً سنة الجمعة القبلية - وهم في الوقت نفسه ينكرون على من يبقى جالساً -؛ ينبغي توجيههم إلى المشروع في ذلك الوقت وهو ما تقدم في الحالتين الأوليين، والله أعلم.

المبحث الثالث:

ما روی في الذکر عند دخول المسجد يوم الجمعة.

(١٢٢) - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة أخذ بعضاً مني بباب المسجد ثم قال: (اللهم اجعلني أوجه من توجه إليك وأقرب من تقرب إليك وأفضل من سألك وراغب إليك).

رواه ابن السنّي في عمل اليوم والليلة^(١) عن ابن منيع عن حاجب بن الوليد^(٢) عن مبشر بن إسماعيل^(٣) عن إبراهيم بن قدید عن سمرة الخزار عن أبي هريرة به.

وعزاه الحافظ ابن حجر^(٤) لأبي نعيم في الذکر. وفي هذا الإسناد:

١٦ - إبراهيم بن قدید عن سمرة الخزار: قال الحافظ ابن حجر: (مجهولان)^(٥). فالحديث ضعيف^(٦).

(١) ص ٢٢٧ ح ٣٧٤.

(٢) حاجب بن الوليد بن ميمون الأعور الشامي نزيل بغداد: صدوق مات سنة (٢٢٨) تقریب التهذیب (١٠٠٧).

(٣) مبشر بن إسماعيل الحلبي أبو إسماعيل الكلبي مولاهم: صدوق مات سنة (٢٠٠). المصدر نفسه (٦٤٦٥).

(٤) الفتوحات الربانية (٤/٢٣٢).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) وقد روی الدعاء المذكور في هذا الحديث مقطوعاً من قول أبي الشعثاء جابر بن زيد رحمه الله قال: إذا جئت يوم الجمعة فقف على باب المسجد وقل: اللهم اجعلني اليوم أوجه من توجه إليك وأقرب من تقرب

المبحث الرابع:

ما روی في الذکر بعد صلاة الجمعة.

(١٢٣) - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال بعد صلاة الجمعة مئة مرة سبحان رب العظيم وبحمده غفر الله له مئة ألف ذنب ولوالديه مئة وعشرين ألف ذنب).

هذا الحديث روی من طريقين عن أبي جمرة الضبعي ^(١) عن ابن عباس: أ- فقد رواه ابن حبان في المجردتين ^(٢) عن حمزة بن داود بن سليمان بالأبلة عن سليمان ابن الربيع عن كادح بن رحمة عن أبي جمرة الضبعي عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- حمزة بن داود بن سليمان أبو يعلى الأبلّي المؤدب: قال الدارقطني: (ذاك لا شيء ^(٣)).

٢- سليمان بن الربيع بن هشام أبو محمد النهدي الكوفي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٤); قال الدارقطني: (متروك) ^(٤).

٢- كادح بن رحمة الزاهد العربي أبو رحمة الكوفي: تقدم الكلام عليه في

=إليك وأنجح من دعاك وطلب إليك، ثم ادخل سل تعطه. رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٩/١٠)، وذكره ابن المنذر في الأوسط (٥٦/٤) معلقاً.

(١) أبو جمرة الضبعي نصر بن عمران البصري: ثقة ثبت مات سنة (١٢٨). تقريب التهذيب (٧١٢٢).

(٢) (٢٣٥/٢).

(٣) سؤالات الشهبي ص ٢٠٨ رقم ٢٧٨.

(٤) العلل (٨/١٠٤-١٠٥).

ال الحديث رقم (٩٣)؛ قال الدارقطني: (لا شيء).^(١)
فالإسناد ساقط.

بــ ورواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(٢) ومن طريقه дилиمى في
مسند الفردوس^(٣) عن محمد بن عمر بن خزيمة عن أبي سلمة يحيى بن المغيرة^(٤)
عن علي بن معبد^(٥) عن سليمان بن عمران المذحجى عن إسحاق بن إبراهيم عن
أبي جمرة الضبعى عن ابن عباس نحوه.
وفي هذا الإسناد:

١ـ محمد بن عمر بن خزيمة^(٦).
٢ـ سليمان بن عمران المذحجى
٣ـ وإسحاق بن إبراهيم: لم أجدهم ترجمة^(٧).
والحديث منكر؛ قال السخاوى: (لا يصح)^(٨)، وقال الألبانى: (منكر ...

(١) سؤالات السلمي ص ٢٧٧ رقم ٢٨٠.

(٢) ص ٢٢٩ ح ٣٧٧.

(٣) كما في الأجوية المرضية للسخاوى (١/٢٩٠) رقم ٧٣.

(٤) يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي المدنى: صدوق مات سنة (٢٥٣) تقريب التهذيب (٧٦٥٢).

(٥) علي بن معبد بن شداد الرقى نزيل مصر: ثقة فقيه مات سنة (٢١٨)، المصدر نفسه (٤٨٠١)، وتصح في بعض طبعات عمل اليوم والليلة لابن السنى إلى: (علي بن سعيد).

(٦) وفي بعض النسخ: (محمد بن عمران بن خزيمة).

(٧) ذكر محقق كتاب ابن السنى أن سليمان بن عمران المذحجى قال فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/١٣٤): (دل حديثه على أنه ليس بصدق). كما في طبعة دار الأرقام ص ٢٢٩ وطبعة دار البيان ص

١٨٢ وعجاله الراغب المتنى (١/٤٢٨)، وابن أبي حاتم إنما قال في الموضع المشار إليه: (سليمان بن عمران: روى عن حفص بن غياث، روى عنه زهير بن عباد الرؤاسى. دل حديثه على أن الرجل ليس بصدق).

وهذا لا يكفى للجزم بأنه المذحجى المذكور، لهذا اكتفى الشيخ الألبانى بالإشارة إلى كلام ابن أبي حاتم دون الجزم بأنه هو. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٣-١١٢٧/٢).

(٨) الأجوية المرضية (١/٢٩٠) رقم ٧٣.

وهذا إسناد مظلم، [إسحق بن إبراهيم] لم أعرفه ... ومثله الرواية عنه سليمان بن عمران المذحجي ... لكن التهمة تتردد بين هذا وشيخه، والله أعلم).^(١)

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣٢٧/٢) رقم ٦٤٩٣ ، وما بين معقوفين زيادة مني حتى تستقيم العبارة.

* وما يُذكر هنا مسألة: قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين سبع مرات بعد صلاة الجمعة، فقد عدّها من المحدثات الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في السنن والمبتدعات ص ٨٥ والشيخ خير الدين وائل في المسجد في الإسلام ص ٢٧٣ والشيخ بكر أبو زيد في تصحيف الدعاء ص ٢٧٥ و٤٥٨، وقد روى ذلك مرفوعاً من حديث أنس وعائشة رضي الله عنها ولا يصح، وثبت موقعاً عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها:

— أما حديث عائشة: فقد رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة ص ٣٧٥ وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٣٧٣/٢) ح ٤٧٢ وأبو محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص ص ٥١ ح ١٣ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبع مرات أعاده الله عز وجل بها من السوء إلى الجمعة الأخرى). وفي إسناده الخليل بن مرة وهو ضعيف، وقد تقدم في الحديث رقم (٩٠). قال ابن حجر والألباني: (سنه ضعيف) الفتوحات الربانية (٤/٢٣٢) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/١٣٢) رقم ٤١٢٩.

— وأما حديث أنس: فقد رواه أبو الأسعد القشيري في الأربعين [كما في الخصال المكفرة لابن حجر ص ٣٩] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن يشي رجله فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبعاً سبعاً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأعطي من الأجر بعد كل من آمن بالله واليوم الآخر).

وفي إسناده الحسين بن داود البلخي؛ قال الخطيب: (لم يكن ثقة...) تاريخ بغداد (٨/٥٧٦) رقم ٤٠٥٣. قال ابن حجر: (في إسناده ضعف شديد جداً...) الخصال المكفرة ص ٣٩، وقال الألباني: (موضوع) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/١٣٣)، وضعيف الجامع الصغير ص ٨٣٠ رقم ٥٧٥٨.

— وأما أثر أسماء بنت أبي بكر: فقد رواه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٧٢ وابن أبي شيبة في المصنف (٢/١٥٩) وابن الضريس في فضائل القرآن ص ١٩٨ - ١٩٩ ح ٢٩١ والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٥١٩ - ٥٢٠) ح ٢٣٤٢ من طريق عن عون بن عبدالله عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: من قرأ يوم الجمعة - وفي بعض الروايات: بعد الجمعة - فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبع مرات حفظ ما بينه وبين الجمعة الأخرى.

المبحث الخامس:

ما روی في تخصيص صلاة المغرب ليلة الجمعة بقراءة سوري الكافرون والصمد، وصلاة العشاء بقراءة سورتي الجمعة والمنافقون.

(١٢٤) - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة بـ{قل يا أيها الكافرون} و{قل هو الله أحد}، ويقرأ في العشاء الآخرة ليلة الجمعة: الجمعة والمنافقين.
رواه ابن السماك^(١) في الجزء الأول من حديثه^(٢) - ومن طريقه ابن النجاشي في ذيل

= وإسناده جيد؛ عون بن عبد الله هو ابن عتبة بن مسعود المثلي ثقة عابد. تقرير التهذيب (٥٢٢٣). قال المزي: (يقال إن روايته عن الصحابة مرسلة) تهذيب الكمال (٤٥٤ / ٢٢). لكن قال أبو حاتم: (سمع أبا هريرة وأبا عمر) الجرح والتعديل (٣٨٤ / ٦) رقم ٢١٣٨، فاحتمل سباعه من أسماء رضي الله عنها من باب أولى والله أعلم.

* وما يُذكر هنا أيضاً أن السخاوي عزاً في القول البديع ص ٣٨١ لابن بشكوال في كتاب (القرية إلى رب العالمين بالصلاحة على محمد سيد المرسلين) عن أبي هريرة مرفوعاً: (من صلى صلاة العصر من يوم الجمعة فقال قبل أن يقوم من مكانه: اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آله وسلم تسليماً ثانية مرت، غفرت له ذنوب ثانية عاماً، وكتبت له عبادة ثانية سنة). ولم أجده في المطبوع من كتاب ابن بشكوال. انظر منه ص ١٠٩-١٠٥.

(١) عثمان بن أحمد بن عبد الله أبو عمرو الدقاق المعروف بابن السماك: قال الدارقطني: (كان من الثقات) المؤتلف والمختلف (١٢٤٥ / ٣)، وقال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً) مات سنة (٣٤٤) تاريخ بغداد (١٣٩٠-١٩٢) رقم ٦٠٤٥.

(٢) ص ٢٨٩ ح ٤٥ / ٣٨٣ [مطبوع ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية بتحقيق نبيل جرار].

تاریخ بغداد^(١) - وابن حبان في صحيحه^(٢) وفي الثقات^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي^(٥) عن أبيه^(٦) عن سعيد بن سماك بن حرب قال: حدثني أبي^(٧) ولا أعلم إلا عن جابر بن سمرة به.

وفي هذا الإسناد: سعيد بن سماك بن حرب؛ قال فيه أبو حاتم: (متروك الحديث)^(٨). بينما ذكره ابن حبان في الثقات^(٩). وقال ابن حجر: (ضعف)^(١٠).

ومع ضعفه فقد شك في رفع الحديث فقال: لا أعلم إلا عن جابر بن سمرة؛

قال ابن حبان: (... والمحفوظ: عن سماك أن النبي ﷺ)^(١١). قال العراقي: (قلت: لا يصح مسندًا ولا مرسلاً).^(١٢).

(١) (٢١١/٥).

(٢) (١٤٩/٥-١٤٩/٥) ح ١٨٤١.

(٣) (٣٦٧/٦).

(٤) كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في المغرب (٢/٣٩١) وفي كتاب الجمعة، باب القراءة في صلاة المغرب والعشاء ليلة الجمعة (٣/٢٠١).

(٥) أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي: صدوق يخطئ تغير حفظه لما سكن بغداد، مات سنة (٢٧٦). تقريب التهذيب (٤٢١٠).

(٦) هو محمد بن عبدالله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي: ثقة مات سنة (٢١٩). المصدر نفسه (٦٠٤٨).

(٧) سماك بن حرب الكوفي أبو المغيرة: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخره فكان ربها تلقن، مات سنة (١٢٣). المصدر نفسه (٢٦٢٤).

(٨) الجرح والتعديل (٤/٣٢) رقم ١٣٣.

(٩) (٣٦٦/٦).

(١٠) نتائج الأفكار (١/٤٥٨).

(١١) الثقات (٦/٣٦٧).

(١٢) المغني عن حل الأسفار (١/١٤٠) رقم ٥٥٣.

فالحديث منكر، قال ابن حجر: (سعيد ضعيف، المعروف أنه قرأ بها في الركعتين بعد المغرب^(١)، وقال الألباني: (ضعف جداً^(٢)).
وقال أيضاً: (ثم إن مما يدل على ضعف الحديث أن الثابت عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ بالسورتين الأوليين في سنة المغرب وليس في فرضه، جاء ذلك عنه ﷺ من طريق ...)^(٣).
كما أن المحفوظ عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ سوري الجمعة والمنافقون في صلاة الجمعة^(٤).

• قال ابن القيم: (... وكان ﷺ لا يعيّن سورة في الصلاة بعينها لا يقرأ إلا بها إلا في الجمعة والعيدين^(٥)).

وذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه السنن والمبتدعات^(٦) الحديث المتقدم ضمن (فصل في بيان منكرات وبدع في الجمعة).

(١) كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: رمث رسول الله ﷺ عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر {قل يا أيها الكافرون} و{قل هو الله أحد}. رواه النسائي في المجتبى، كتاب الافتتاح، باب القراءة في الركعتين بعد المغرب (٢/٥١١) ح ٩٩١ وأحد في مستنه (٢/٢٤) من طريق مجاهد عن ابن عمر به.

(٢) نتائج الأفكار (٤٥٨/١).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٣٤) رقم ٥٥٩.

(٤) المصدر نفسه (٢/٣٥).

(٥) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة (٢/٥٩٧-٥٩٨) ح ٨٧٧ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي باب ما يقرأ في يوم الجمعة (٢/٥٩٩) ح ٨٧٩ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) زاد المعاد (١/٢١٤).

(٧) ص ٨٣.

وقال الشيخ الألباني عن الحديث نفسه: (الحديث ضعيف غير محفوظ ... فلا يثبت به الاستحباب فضلاً عن السنّة، بل إن التزام ذلك من البدع، وهو ما يفعله كثيرٌ من أئمّة المساجد في دمشق وغيرها من البلدان السورية، ولكنّهم جمعوا بين البدعة وإرضاء الناس، فقد تركوا قراءة {المنافقون} أصلًا، والتزموا قراءة الشطر الثاني من {الجمعة} في الركعتين تخفيفاً على الناس زعموا !...).^(١)

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من محدثات ليلة الجمعة:

(قصد قراءة سورة الإخلاص والكافرون في صلاة المغرب ليلة الجمعة ...) و(قصد قراءة سوري الجمعة والمنافقون في صلاة العشاء ليلة الجمعة ...).^(٢)

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٥ / ٢).

(٢) تصحح الدعاء ص ٤٥١ - ٤٥٠ و ٤٢١ - ٤٢٠.

الفصل السادس:

ما روي في صلاة العيد،

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ما روي في النداء لصلاة العيد.

(١٢٥) - عن الزهرى رحمه الله قال: كان النبي ﷺ يأمر في العيدين المؤذن أن يقول: الصلاة جامعة.

رواه الشافعى في الأم^(١) قال: أخبرنا الثقة عن الزهرى به.

ورواه البيهقى في معرفة السنن والآثار^(٢) من طريق الشافعى به. وفي هذا الإسناد:

١ - الراوى عن الزهرى وهو مبهم، وإن كان الشافعى قد وثقه فقد لا يكون ثقة عند غيره من العلماء^(٣)، كما هو الحال في إبراهيم بن أبي يحيى حيث وثقه الشافعى وضعفه عامة النقد^(٤).

إلا أن الحافظ ابن حجر قال: (الشافعى عن الثقة عن الزهرى: هو سفيان بن عيينة)^(٥). وهذه قاعدة أغلبية عرفت بالاستقراء، لكن لا يمكن الجزم بها دائمًا. وعلى كل حال ففي الإسناد علة ثانية:

٢ - وهي أنه مرسل، ومراسيل الزهرى من أضعف المراسيل.
قال يحيى بن سعيد والشافعى: (مرسل الزهرى ليس بشيء)^(٦).

(١) (٢/٥٠٠) رقم ٥٣٢.

(٢) (٥/٦٤) رقم ٦٨٥٤.

(٣) انظر الكفاية ص ٩٢ و ٣٨٩-٣٨٨ و تدريب الراوى (١/٣٦٥-٣٦٩).

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢/١٨٤-١٩١) رقم ٢٣٦، وميزان الاعتدال (١/٥٧-٦١) رقم ١٨٩.

(٥) تعجيل المتنفعة (٢/٦٢٧) رقم ١٥٦٧.

(٦) الكفاية ص ٣٨٦.

فالحديث ضعيف.

وقال ابن حجر رحمه الله: (هذا مرسل يعضده القياس على صلاة الكسوف لثبوت ذلك فيها) ^(١) ، فتعقبه الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بقوله: (مراسيل الزهري ضعيفة عند أهل العلم، والقياس لا يصح اعتباره مع وجود النص الثابت الدال على أنه لم يكن في عهد النبي ﷺ لصلاة العيد أذان ولا إقامة ولا شيء، ومن هنا يعلم أن النداء للعيد بدعة بأي لفظ كان، والله أعلم) ^(٢) .

وقد روى مسلم في صحيحه ^(٣) من طريق ابن جرير عن عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قالا: لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى. ثم سأله بعد حين عن ذلك فأخبرني قال: أخبرني جابر بن عبد الله الأنصاري أن لا أذان لصلاة يوم الفطر حين يخرج الإمام ولا بعد ما يخرج، ولا إقامة ولا نداء ولا شيء؛ لا نداء يومئذ ولا إقامة. ^(٤)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الجواب عن قياس النداء لصلاة العيد على صلاة الكسوف: (... والقياس هنا فاسد الوضع والاعتبار، لأنّه موضوع في

(١) فتح الباري (٢/٥٨٣).

(٢) من تعليقاته على الفتح؛ الموضع السابق.

(٣) كتاب صلاة العيدين (٢/٦٠٤) ح ٨٨٦.

(٤) قال النووي: (هذا ظاهره خالفاً لما يقوله أصحابنا وغيرهم أنه يستحب أن يقال: الصلاة جامعة ... فيتناول على أن المراد: لا أذان ولا إقامة ولا نداء في معناها، ولا شيء من ذلك) شرح صحيح مسلم (٦/٤١٦).

فإذا كان ظاهر حديث جابر خالفاً لما ذهب إليه بعض العلماء من استحباب قول: "الصلاحة جامعة" في النداء للعيد كما صرّح به النووي نفسه؛ فالمخرج من هذا الاختلاف هو نفي مشروعية النداء لصلاة العيد مطلقاً عملاً بظاهر حديث جابر، لا بصرفه عن ظاهره حتى يتفق مع قول بعض أهل العلم مستند على حديث ضعيف وقياس فاسد الاعتبار، والله أعلم.

مقابلة النصّ، وذاك أن ترَكَه سَنَةً كَمَا أَنْ فَعَلَه سَنَةً، وليست الزيادة على المسنون في المخالفة بدون نقصٍ في المسنون.

وأَمَّا فساد الاعتبار فإنَّ النداء في قوله: الصلاة جامعة إنما كان ليجمع الناس ويعلِّمهم بأنَّه قد عَرَضَ أمر الكسوف، فلا يلحق بهذا إذ لم يستعدُوا للاجتماع له، فأَمَّا العيد فيوم معلومٍ مجتمعٌ له، وكذلك الاستسقاء قد أَعْدَوا له يوماً فأَغْنَى اجتماعهم له عن النداء ...)^(١).

وقال ابن القيم: (كان ﷺ إذا انتهى إلى المصلى أخذ في الصلاة من غير أذان ولا إقامة ولا قول: الصلاة جامعة. والسنَّة أنه لا يُفْعَل شيءٌ مِنْ ذَلِك)^(٢).

وقال الصناعي: (... وأَمَّا القول بأنَّه يقال في العيد عوضاً عن الأذان: الصلاة جامعة؛ فلم تِرِد به سَنَةٌ في صلاة العيدِين ... ولو كان مستحبًا لَمَّا تركه والخلفاء الراشدون مِنْ بعده. نعم ثبت ذلك في صلاة الكسوف لا غير، ولا يصحُّ فيه القياس، لأنَّ ما وُجِد سببه في عصره ولم يفعَلُه بعد عصره بدعة، فلا يصحُّ إثباته بقياس ولا غيره))^(٣).

(١) شرح العمدة (الجزء الثاني: من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة) ص ١٠٠ تحقيق الدكتور خالد بن علي المشيق.

(٢) زاد المعاد (٤٤٢/١).

(٣) سبل السلام (٧٢-٧٣/٢).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١): (النداء لصلة العيدin أو الاستسقاء بالصلوة جامعة أو غيرها من الكلمات لا يجوز بل هو بدعة محدثة لأنه لم يرد عنه ﷺ، وإنما الذي ورد عنه في صلاة الكسوف. والأصل في العبادات التوقف بقوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" ...).

المبحث الثاني:

ما روى في تخصيص صلاة العيد بقراءة سورة ق

﴿عَمَّ يَتْسَاءَلُونَ﴾ و﴿الشَّمْسُ وَضَحَاهَا﴾.

(١٢٦) - عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيددين بـ{عَمٌ يَسْأَلُونَ} وـ{الشَّمْسُ وَضَحَاهَا}.
 رواه البزار في مسنده ^(١) عن محمد بن المثنى عن أبي عامر ^(٢) عن أيوب بن سيار عن يعقوب بن زيد ^(٣) عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: أيوب بن سيّار الزهري المدّني الفيّدي؛ وهـاء ابن معين^(٤) وأبن المدّني^(٥) والفلّاس^(٦) والنـسائي^(٧)، وقال البخارـي^(٨) وأبو حاتـم^(٩) والدارقطـني^(١٠):

- (١) أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي؛ ثقة مات سنة (٢٠٤) أو (٢٠٥) تقريب التهذيب (٤١٩٩).

(٢) يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي أبو يوسف المدني: صدوق من الخامسة.المصدر نفسه (٧٨١٦).

(٣) أجد في ترجمته أنه يروي عن ابن عباس، وأقدم من ذكر أن له رواية عنهم: أبو أمامة بن سهل بن حنيف وأبو سعيد المقبري، وكلاهما مات سنة مائة. انظر المخرج والتعديل (٢٠٧/٩) رقم ٨٦٤ وتهذيب الكمال (٣٢٣/٣٢٣) وتقريب التهذيب (٤٠٢، ٥٦٧٦).

(٤) تاريخ الدوري (٥٠/٢)؛ قال: (ليس بشيء).

(٥) سؤالات ابن أبي شيبة ص ١١٩ رقم ١٤٣؛ قال: (غير ثقة لا يكتب حديثه).

(٦) الجرح والتعديل (٢٤٨/٢) رقم ٨٨٤؛ قال: (روى أحاديث منكرة، منكر الحديث جداً).

(٧) الضعفاء والمترونكون ص ٤٧ رقم ٢٨؛ قال: (مترونك الحديث).

(٨) التاريخ الكبير (١/٤١٧) رقم ١٣٣٢.

(٩) الجرح والتعديل (٢٤٨/٢).

(١٠) الضعفاء والمترونكون ص ١٥١ رقم ١٠٩.

(منكر الحديث).

فالحديث منكر؛ قال البزار: (لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وأيوب ليس بالقوي ...) ^(١)، وقال الهيثمي: (رواه البزار وفيه أيوب بن سيّار وهو ضعيف) ^(٢).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الاستسقاء: (التسنن بالقراءة في صلاة الاستسقاء بسورة {عم يتساءلون} وسورة {والشمس وضحاها}). والحديث رواه البزار عن ابن عباس بسند ضعيف ^(٣).
كذا وقع في كلام الشيخ (الاستسقاء)، والصواب أنّ الحديث في العيدين كما تقدم والله أعلم.

(١) كشف الأستار (١/٣١٤) رقم ٦٥٦، وهذا الكلام غير موجود بعد الحديث المتقدم في المطبوع من مسند البزار.

(٢) مجمع الزوائد (٢/٢٠٤).

(٣) تصحيح الدعاء ص ٤٨٠.

المبحث الثالث:

ما روی في التنفل بعد صلاة العيد بصفة معينة.

(١٢٧) - عن سليمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم الفطر بعد ما يصلى عيده أربع ركعات يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب و {سبّح اسم ربك الأعلى } وفي الثانية بـ {الشمس وضحاها } وفي الثالثة {والضحى } وفي الرابعة { قل هو الله أحد } فكأنها قرأ في كل كتاب أنزله الله على أنبيائه، وكأنها أشبع جميع اليتامى ودَهْنَهُمْ ونفّظَهُمْ، وكان له من الأجر مثل ما طلعت عليه الشمس، ويغفر له ذنوب حسین سنة).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(١) عن محمد بن ناصر الحافظ ^(٢) عن أبي علي الحسن بن أحمد ^(٣) عن أبي عبدالله الحسين بن عمر العلاف ^(٤) عن أبي القاسم الفامي ^(٥) عن محمد بن أحمد بن صديق ^(٦) عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي بكر

(١) (٤٤٧/٢).

(٢) محمد بن ناصر الحافظ: هو أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي السّلامي - بفتح السين المهملة واللام ألف المخففة - البغدادي، ثقة حافظ مات سنة (٥٥٠). الأنساب (٣٤٩/٣) وسير أعلام النبلاء (٢٦٥/٢٠) رقم ١٨٠.

(٣) أبو علي الحسن بن أحمد: هو الحسن بن أحمد بن عبدالله بن البناء المقرئ الحنبلي؛ ذكر السّلفي وغيره أنه كان يتصرف في الأصول بالتغيير والخطأ، لكن قال ابن الجوزي: (الرجل مكثّر لا يحتاج إلى الاستزادة لما يسمع، ومتدين ولا يحسن أن يُؤْنَى بمتدين الكذب ...) المتنظم (١٦/٢٠١-٢٠٠). توفي أبو علي بن البناء سنة (٤٧١). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/٣٨٠)، رقم ١٨٥، ولسان الميزان (٣/٢٧) رقم ٢٢٣٨.

(٤) أبو عبدالله الحسين بن عمر العلاف: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان ثقة) مات سنة (٤٢٦). تاريخ بغداد (٨/٦٤٠-٦٤١) رقم ٤١٢٤.

(٥) أبو القاسم عبد الرحمن بن العباس المعروف بابن الفامي: قال أبو نعيم الحافظ: (كان ثقة) مات سنة (٣٥٧). المصدر نفسه (١١/٥٩٦-٥٩٧) رقم ٥٣٨٥.

(٦) محمد بن أحمد بن صديق: هو أبو بكر الأصبهاني، ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٢/١٤٧) رقم ١٣٨، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

أحمد بن جعفر المروزي عن عبدالله بن محمد عن مالك عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سليمان به.
وفي هذا الإسناد:

- ١- يعقوب بن عبد الرحمن: لعله أبو يوسف الجصاص؛ قال أبو محمد بن غلام الزهري: (ليس بالمرضي)^(١)، وقال الخطيب: (في حديثه وهم كثير)^(٢).
- ٢- أبو بكر أحمد بن جعفر المروزي: لم أجده له ترجمة.
- ٣- عبدالله بن محمد وهو ابن ربيعة القدامي المصيصي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠٨). قال الذهبي: (أحد الضعفاء أتى عن مالك بمصائب)^(٣). فالإسناد واهٍ؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع وفيه مجاهيل. قال ابن حبان: لا يحُل ذكر عبدالله بن محمد في الكتب)^(٤).

(١) سؤالات السهمي ص ٢٦١ رقم ٣٨٠.

(٢) تاريخ بغداد (١٦/٤٣١).

(٣) ميزان الاعتدال (٤٨٨/٢) رقم ٤٥٤٤.

(٤) الموضوعات (٤٤٧/٢). وذكر السيوطي له متابعاً فقال: (تابعه سلمة بن شبيب عن مالك بن سعيد [كذا] به، ومن طريقه أخرجه الديلمي في مستند الفردوس قال: أبناها أبي حدثنا أبو الفضل القومسياني أبناها أبو منصور محمد بن عمر الحافظ عن عبدالله بن محمد بن شيبة عن الفضل بن محمد الجندي عن سلمة بن شبيب به، والله أعلم) اللآلئ المصنوعة (٦١/٢).

وبعد الله بن محمد بن شيبة وشيخه لم أجده لها ترجمة، وقال ابن عراق بعد أن أورد كلام السيوطي المتقدم: (سلمة بن شبيب من رجال مسلم والأربعة، لكن الرواية عنه الفضل بن محمد الجندي لم أعرفه، فلعله سرقه ورَكِبَه على هذا الإسناد فليحرر حاله والله أعلم) تزية الشريعة (٩٥/٢). وقال المعلم عن المتابعة المذكورة: (لم يتبيّن لي أمرها، وهو على كل حال منكر سنداً ومتناً) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٦٤.

الفصل السابع:

ما روی في صلاة التطوع،
وفيه أربعة وعشرون مبحثاً.

تمهيد :

قبل الشروع في تلك المباحث، أذكر من كلام أهل العلم ما يبين الضابط في معرفة الصلوات المبتَدعة وما أُلْحِقَ بها من الأمور المحدثة:

فقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١) في إجابة سؤال عن بعض الصلوات المبتَدعة كصلاة ليلة الدفن وصلاة الفاتح من كل شهر وغيرها: (الأصل المقرر في الشريعة الإسلامية ألا يعبد إلا الله، وألا يعبد إلا بما شرع لعباده في كتابه الكريم أو في السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ، لأن العبادات توقيقية؛ بمعنى أن كونها عبادة مشروعة متوقفٌ على ثبوت ذلك في القرآن أو السنة الصحيحة).

وما ذُكر من الصلوات في سؤالك لم يثبت عن الله ولا عن رسوله ﷺ أنه مشروع، وعلى ذلك تكون هذه الصلوات من البدع التي ابتدعها الناس، وقد قال النبي ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" ...).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... ولنحذر المرء من أذكار وصلوات شاعت بين الناس وليس لها أصل من السنة. ولنعلم أن الأصل في العبادات الحظر والمنع، فلا يجوز لأحد أن يتبعَّدَ الله بشيءٍ لم يشرعه الله في كتابه أو في سنة رسوله ﷺ).^(٢)

(١) ١٧٢/٨.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٣٣٢).

المبحث الأول:

ما روی في الدعاء بعد ركعتي الفجر.

(١٢٨) - [١] عن أسمة بن عمير رضي الله عنه أنه صلى مع النبي ﷺ ركعتي الفجر فصل قريباً منه، فصل النبي ﷺ ركعتين خفيفتين فسمعه يقول: (اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل و محمد أعوذ بك من النار).
 رواه البزار في مسنده ^(١) والطبراني في المعجم الكبير ^(٢) - ومن طريقه الضياء في الأحاديث المختارة ^(٣) - وابن السنى في عمل اليوم والليلة ^(٤) والدارقطني في الأفراد ^(٥) والحاكم في المستدرك ^(٦) من طريق عبد الوهاب بن عيسى الواسطي ^(٧)
 عن يحيى بن أبي زكريا الغساني عن عباد بن سعيد عن مبشر ^(٨) بن أبي الملحق بن أسمة عن أبيه ^(٩) عن جده أسمة بن عمير به.

(١) كما في كشف الأستار (٤/٢٢-٢٣) ح ٣١٠١.

(٢) (١٦٣/١) ح ٥٢٠.

(٣) (٤/٢٠٥-٢٠٦) ح ١٤٢٢-١٤٢٣.

(٤) ص ٨٢-٨١ ح ١٠٣.

(٥) كما في نتائج الأفكار (١/٣٧٣).

(٦) (٣/٦٢٢).

(٧) عبد الوهاب بن عيسى الواسطي الثمار أبو الحسن: قال أبو حاتم: (أدركته ولم أكتب عنه وليس به بأس). الجرح والتعديل (٣/٧٣) رقم ٣٧٧.

(٨) تصحيف في المطبوع من كشف الأستار والمستدرك إلى (ميسرة).

(٩) هو أبو الملحق عامر بن أسمة بن عمير الليثي الهنلي؛ ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٨٣٩٠).

ولم يذكر الحاكم في إسناده عباد بن سعيد^(١).

كما لم يذكر البزار وابن السندي في إسناديها (عن جده).
وفي هذا الإسناد:

- ١ - يحيى بن أبي زكريا الغساني: قال أبو داود: (ضعيف)^(٢)، وقال أبو حاتم: (شيخ ليس بمشهور)^(٣)، وقال ابن حبان: (كان من يروي عن الثقات المقلوبات ...). وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٤).
- ٢ - عباد بن سعيد - رجل من ولد أبي الملبيح كما جاء في رواية البزار -: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير^(٥) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٦) وابن حبان في الثقات^(٧) فذكروا أنه يروي عن مبشر بن أبي الملبيح وروى عنه يحيى بن أبي زكريا^(٨). وقال الذهبي: (ليس بشيء)^(٩).
- ٣ - مبشر بن أبي الملبيح: ذكره أيضاً البخاري في التاريخ الكبير^(١٠) وابن أبي

(١) وانظر إنتحاف المهرة (١/٣٣٦).

(٢) تهذيب الكمال (٣١٥/٣١) رقم ٦٨٢٨.

(٣) الجرح والتعديل (١٤٦/٩) رقم ٦١٤.

(٤) المجروحين (٤٧٨-٤٧٩/٢) رقم ١٢١٨.

(٥) تقريب التهذيب (٧٥٥٠).

(٦) (٣٩/٦) رقم ١٦٢٠.

(٧) (٨٠/٦) رقم ٤١١.

(٨) (٤٣٤/٨).

(٩) وقع عند ابن حبان (روى عنه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة) والصواب أنه يحيى بن أبي زكريا الغساني، والله أعلم.

(١٠) المغني (٤٦٣/١) رقم ٣٠٣٤.

(١١) (١١/٨) رقم ١٩٥٩.

حاتم في الجرح والتعديل^(١) وابن حبان في الثقات^(٢)، وقال ابن حجر في ترجمة عباد بن سعيد^(٣): (... وجدت له في الكبير للطبراني في ترجمة أسامة بن عمير حديثاً منكراً، والأفة فيه من مبشر^(٤)).

والحديث الذي أشار إليه الحافظ هو هذا الحديث، إذ ليس في ترجمة أسامة بن عمير في معجم الطبراني الكبير من رواية عباد بن سعيد عن مبشر إلا هذا الحديث وحديث آخر بالإسناد نفسه بلفظ: (لا يشكر الله من لا يشكر الناس)^(٥).

فالحديث ضعيف، وتقدم قريباً حكم الحافظ ابن حجر على الحديث بأنه منكراً^(٦)، وقال الألباني: (ضعف جداً)^(٧).

(١٢٩) - [٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلِّي الركعتين قبل الفجر^(٨) ثم يقول في مصلاه: (اللهم رب جبريل وميكائيل ورب إسرافيل ورب محمد أعوذ بك من النار) ثم يخرج إلى صلاته.

(١) (٣٤٢/٨) رقم ١٥٦٩.

(٢) (٥٠٧/٧).

(٣) لسان الميزان (٤/٣٨٨) رقم ٤٠٧٤.

(٤) المعجم الكبير (١/١٦٢) ح ٥١٩. وهو حديث ثابت روی عن جماعة من الصحابة كأبي هريرة وأبي سعيد والأشعث بن قيس والنعمان بن بشير وجرير بن عبد الله وأسامة بن زيد. انظر سنن أبي داود (٥/١٥٧-١٥٨) وجامع الترمذى (٣/٥٠٦-٥٠٥) ومستند أحمد (٢/٢٥٨) و(٤/٢٧٨) و(٥/٢٧٨) والمعجم الكبير للطبراني (١/١٣٥) و(٢/٤٠٨). وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٧٦) رقم ٤١٦.

(٥) وفي نتائج الأفكار (١/٣٧٣) قال: (هذا حديث حسن) والمعول عليه ما قاله في لسان الميزان.

(٦) تمام الملة ص ٢٣٨، وضعفه أيضاً في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٥٩) تحت حديث رقم ١٥٤٤.

(٧) وقع في المطبوع من مستند أبي يعلى (٨/٢١٣) وجمع الزوائد (١٠/١٠٤): (قبل طلوع الفجر) والمثبت من رواية ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٣٧٤) من طريق أبي يعلى ومن جمع الزوائد (٢/٢١٩).

رواه أبو يعلى في مسنده^(١) عن سفيان بن وكيع عن أبيه عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي مليح^(٢)

عن عبدالله بن رباح الأنصاري^(٣) عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

١ - سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي أبو محمد الكوفي: كان له ورّاق يلقنه ويُدخل عليه الحديث فُصح في ذلك فلم يقبل فترك حديثه^(٤); أشار إلى ذلك البخاري^(٥) وأبو زرعة^(٦) وأبو حاتم^(٧) وابن حبان^(٨) وابن عدي^(٩)، زاد ابن حبان: (كان شيئاً فاضلاً صدوقاً). إلا أن أبي زرعة اتهمه بالكذب^(١٠)، وقال النسائي: (ليس بشيء^(١١)).

٢ - عبيد الله بن أبي حميد المذلي البصري^(١٢): قال الإمام أحمد: (ترك الناس

(١) (٢١٣/٨) ح ٤٧٧٩.

(٢) أبو مليح هو عامر بن أسامة الليثي الهنلي المتقدم في الحديث السابق. قال ابن حجر: (أبو مليح إن كان هو ابنأسامة المذكور أولاً فقد اختلف عليه في إسناده، وإن كان غيره فهو مجہول). نتائج الأفکار (٣٧٤/١) ويرجح الاحتمال الأول قول ابن أبي حاتم في ترجمة عبيد الله بن أبي حميد: (روى عن أبي مليح البصري الهنلي). الجرح والتعديل (٣١٢/٥) رقم ٤٨٧.

(٣) عبدالله بن رباح الأنصاري: أبو خالد المدنی، ثقة من الثالثة. تقریب التهذیب (٣٣٠٧).

(٤) انظر تقریب التهذیب (٢٤٥٦).

(٥) التاریخ الأوسط (٢/٢٧٠).

(٦) سؤالات البرذعي (٢/٤٠٤).

(٧) الجرح والتعديل (٤/٢٢٢) رقم ٩٩١.

(٨) المجروحین (١/٤٥٦-٤٥٥) رقم ٤٦٦.

(٩) الكامل (٣/١٢٥٤).

(١٠) سؤالات البرذعي (٢/٤٠٤) والجرح والتعديل (٤/٢٣١).

(١١) الضعفاء والمتروکون ص ١٣٢ رقم ٣٠٤.

(١٢) انظر ترجمته في تهذیب الكمال (٣١-٢٩/١٩) رقم ٣٦٢٩، ومیزان الاعتدال (٣/٥) رقم ٥٣٥٤.

حديه)^(١)، وقال البخاري: (ذاهب الحديث)^(٢)، وقال أيضاً: (يروي عن أبي المليح العجائب)^(٣). وقال ابن حجر: (متروك)^(٤).

فالحديث ضعيف جداً، قال الهيثمي: (رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع وهو ضعيف)^(٥)، وقال في موضع آخر: (فيه عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك)^(٦)، وقال ابن حجر: (هذا السنن ضعيف؛ في سفيان بن وكيع مقال، وعبيد الله بن أبي حميد متروك ...)^(٧).

وقد ورد هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها أيضاً من طريق آخر مطلقاً دون تقييد، ومقيداً بدبır الصلاة: فقد رواه النسائي في المجتبى^(٨) والبيهقي في إثبات عذاب القبر^(٩) من طريق أبي حسان^(١٠) عن جسرة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (اللهم رب جبريل وميكائيل ورب إسرافيل أعود بك من حرّ النار ومن عذاب القبر).

وفي إسناده: جسرة بنت دجاجة العامرية الكوفية؛ قال البخاري: (عند جسرة

(١) المحرح والتعديل (٣١٢-٣١٣ / ٥) رقم ١٤٨٧.

(٢) التاريخ الكبير (٣٧٧ / ٥) رقم ١٢٠٣.

(٣) تهذيب الكمال (١٩ / ٣١).

(٤) تقرير التهذيب (٤٢٨٥).

(٥) مجمع الزوائد (١٠٤ / ١٠).

(٦) المصدر نفسه (٢١٩ / ٢).

(٧) نتائج الأفكار (١ / ٣٧٤).

(٨) كتاب الاستعاذه، باب الاستعاذه من حر النار (٨ / ٦٧٣) ح ٥٥٣٤.

(٩) ص ١٥٤ ح ١٩٩.

(١٠) أبو حسان: هو أفلت بن خليلة العامري الكوفي؛ صدوق من الخامسة. تقرير التهذيب (٥٤٦).

عجائب)^(١)، وقال العجلي: (تابعية ثقة)^(٢)، وذكرها ابن حبان في الثقات^(٣).
وقال ابن حجر: (مقبولة من الثالثة)^(٤).

وقد صلح الشيخ الألباني الحديث بهذه الرواية المطلقة لشهادته في سلسلة
الأحاديث الصحيحة^(٥).

ورواه النسائي في المجتبى^(٦) والطبراني في الأوسط^(٧) والبيهقي في الدعوات
الكبير^(٨) من طريق أبي روح قدامة بن عبد الله العامري - ويقال له فليت^(٩) - عن
جسرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت على امرأة من اليهود فقالت: إنّ
عذاب القبر من البول. فقلت: كذبتي. فقالت: بل إنا لنفرض منه الجلد والثوب.
فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال: (ما هذا ؟).
فأخبرتُه بها قالت، فقال: (صدقت). فما صلَّى بعد يومئذ صلاة إلا قال في دبر
الصلاه: (رب جبريل وميكائيل وإسرافيل أعدني من حر النار وعذاب القبر).
وفي هذا الإسناد إضافة إلى جسرة: قدامة بن عبد الله البكري أبو روح الكوفي،
ويقال له فليت؛ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(١٠) ولم يذكر فيه جرحاً ولا

(١) التاريخ الكبير (٢/٦٧) رقم ١٧١٠ ترجمة أفلت.

(٢) معرفة الثقات (٢/٤٥٠) رقم ٢٣٢٦.

(٣) (٤/١٢١).

(٤) تحرير التهذيب (٨٥٥١).

(٥) رقم (١٥٤٤).

(٦) كتاب السهو، باب نوع آخر من الذكر والدعاء بعد التسليم (٣/٨١-٨٢) ح ١٣٤٤.

(٧) (٤/١٥٦) ح ٣٨٥٨.

(٨) (١/٨٣-٨٤) ح ١٠٩.

(٩) انظر المؤلف والمختلف (٤/١٨٥٧).

(١٠) (٧/١٢٨) رقم ٧٢٩.

تعدِّياً، وذكره ابن حبان في الثقات^(١). وقال ابن حجر: (مقبول)^(٢).

وقد ضعَّف الشيخ الألباني هذا الإسناد مقيداً بذر الصلاة^(٣).

وأصل الحديث في الصحيحين^(٤) من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها أنَّ يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن عذاب القبر فقال: (نعم، عذاب القبر حق). قالت عائشة رضي الله عنها: فما رأيت رسول الله ﷺ بعد صلٰى صلاة إلا تعرَّض من عذاب القبر^(٥).

(١٣٠) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنها قال: بعثني العباس إلى رسول الله ﷺ فأتيته ممسياً وهو في بيته خالتي ميمونة بنت الحارث، فقام رسول الله ﷺ يصلي من الليل فلما صلى ركعتي الفجر قال: (اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدِّي بها

(١) (٣٤٠ / ٧).

(٢) تقريب التهذيب (٥٥٢٧).

(٣) ضعيف سنن النسائي ص ٤٤.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر (٣/٢٩٥) ح ١٣٧٢، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التعرُّض من عذاب القبر (١/٤١١) ح ٥٨٦.

(٥) ومن صيغ الاستعاذه الثابتة ذر الصلاة:

١ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة: (اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيَا والممات)، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم).

رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام (٢/٤١٠) ح ٨٣٢، ومسلم في صحيحه، الموضع السابق ح ٥٨٩.

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا شهد أحدكم فليستعد بالله من أربع ويقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيَا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال). رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب التعرُّض من عذاب القبر (٣/٣٠٦) ح ١٣٧٧، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يُستعاذه منه في الصلاة (١/٤١٢) ح ٥٨٨.

قلبي وتجمع بها شملي وتلثم بها شعثي^(١) وترد بها الفتى^(٢) وتصلح بها ديني وتحفظ بها غائي وترفع بها شاهدي وتزكي بها عملي وتبيض بها وجهي وتلهمني بها رشدي وتعصمني بها من كل سوء. اللهم أعطني إيماناً صادقاً ويقيناً ليس بعده كفر ورحمة أتال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة ...) وذكر حديثاً طويلاً وفي آخره: (اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ونوراً في قبري ونوراً في سمعي ونوراً في بصرى ونوراً في شعري ونوراً في بشرى ونوراً في لحمي ونوراً في دمي ونوراً في عظامي ونوراً من بين يدي ونوراً من خلفي ونوراً عن يميني ونوراً عن شمالي ونوراً من فوقى ونوراً من تحتى، اللهم زدني نوراً وأعطني نوراً واجعل لي نوراً).
هذا الحديث مداره على داود بن علي بن عبدالله بن عباس، وروي عنه من

ثلاث طرق:

أـ فقدم رواه أبو القاسم الحربي في غريب الحديث^(٣) وابن خزيمة في صحيحه^(٤)
والطبراني في معجميه الكبير^(٥) والأوسط^(٦) وفي الدعاء^(٧) وابن عدي في الكامل^(٨)
وأبو نعيم في حلية الأولياء^(٩) والبيهقي في الأسماء والصفات^(١٠) وابن عساكر في

(١) (تلثم بها شعثي: أي تجمع بها ما تفرق مني). غريب الحديث للحربي (٣٢١/١).

(٢) تصحف في المطبوع من صحيح ابن خزيمة (٢/١٦٥) إلى: (البغى) والتوصيب من تاريخ دمشق (١٥٧/١٧) حيث رواه من طريق ابن خزيمة.

(٣) (٣١٦/١).

(٤) كتاب الصلاة، باب الدعاء بعد ركعتي الفجر (٢/١٦٥-١٦٧) ح ١١١٩.

(٥) (٣٤٣-٣٤٤) ح ١٠٦٦٨.

(٦) (٩٥/٩٦) ح ٣٦٩٦.

(٧) (١٠١٩-١٠٢٠) ح ٤٨٢.

(٨) (٩٥٧/٣) ترجمة داود بن علي.

(٩) (٢٠٩/٣).

(١٠) (١٦١-١٦٣) ح ٣٠٨، ١٠٥.

تاریخ دمشق^(١) من طریق قیس بن الریبع^(٢) -

ورواه الترمذی فی جامعه^(٣) والبزار فی مسنده^(٤) وابن عدی فی الكامل^(٥) وأبی

نعمیم فی حلیة الأولیاء^(٦) من طریق محمد بن عمران بن أبي لیلی^(٧) عن أبيه^(٨) -

کلیهما عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لیلی^(٩) عن داود بن علی بن عبدالله بن عباس عن أبيه^(١٠) عن جده به، واللفظ لقیس بن الریبع.

وفي رواية محمد بن عمران عن أبيه: (حين فرغ من صلاته قال ...).

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي لیلی الانصاری الكوفی وهو (صدقوق سیئ الحفظ جداً) كما قال الحافظ ابن حجر^(١١)، فالإسناد ضعیف.

(١) (١٥٧-١٥٩).

(٢) قیس بن الریبع الأسدی: تقدم ص ٣١٢ ، وهو صدقوق تغیر لما کبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. تقریب التهذیب (٥٧٣). وقد توبع فی روایته عن ابن أبي لیلی كما هو موضح أعلاه.

(٣) أبواب الدعوات (٥/٤١٩-٤٢٠) ح ٢٤١٩.

(٤) (١١/٣٩٥-٣٩٧) ح ٥٢٣٣.

(٥) (٣/٥٥٧).

(٦) (٣/٢٠٩).

(٧) محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لیلی الكوفی: صدقوق من العاشرة. تقریب التهذیب (٦١٩٧).

(٨) عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لیلی الكوفی: ذکره ابن حبان فی الثقات (٨/٤٩٦)، وقال ابن حجر: (مقبول). تقریب التهذیب (٥١٦٦).

(٩) ووقع فی المطبع من الحلیة: (عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لیلی عن أبيه عن ابن أبي لیلی...). والصواب: عن محمد بن عمران بن أبي لیلی عن أبيه عن ابن أبي لیلی، وقد رواه المزی فی تهذیب الكمال (٨/٤٢٤-٤٢٥) والذهبی فی المیزان (٢/١٤) من طریق أبي نعیم علی الصواب.

(١٠) علی بن عبدالله بن عباس الهاشمي: ثقة عابد مات سنة (١١٨). المصدر نفسه (٤٧٦١).

(١١) تقریب التهذیب (٦٠٨١).

ب- ورواه البزار في مسنده^(١) وابن حبان في المجرورين^(٢) وابن عدي في الكامل^(٣) والبيهقي في الدعوات الكبير^(٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٥) من طريق الحسن بن عمارة البجلي عن داود بن علي به. وفيه: (حين فرغ من الوتر...) وفي رواية: (إذا فرغ من صلاته).

وفي هذا الإسناد: الحسن بن عمارة البجلي وهو متزوك الحديث كما قال الإمام أحمد ومسلم وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم^(٦)، وقال ابن حجر: (متزوك)^(٧).

فالإسناد ضعيف جداً.

ج- ورواه تمام في فوائده^(٨) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٩) من طريق نصر بن محمد بن سليمان بن أبي ضمرة الحمصي عن أبيه عن داود بن علي به. وفيه: (... وصلى ثلاثة فأوتر بهن بعد الاشتتين وقام في الواحدة الأولى فلما ركع الركعة الأخيرة فاعتدل قائماً من ركوعه قلت فقال: اللهم إني أسألك رحمة من

(١) (١١/٣٩٦-٣٩٧) ح ٥٢٣٤.

(٢) (١/٢٧٤-٢٧٦) ترجمة الحسن بن عمارة.

(٣) (٣/٩٥٧). ووقع في الروض البسام بترتيب وتحريج فوائد تمام (٢٤/٢): (أخرجه ابن عدي من طريق الحسن بن عمارة عن ابن أبي ليل) والصواب: عن الحسن بن عمارة عن داود بن علي.

(٤) (١/٥١-٥٢) ح ٦٩، ويوب عليه بباب الدعاء بعد الفراغ من ركعتي السنة قبل صلاة الفجر.

(٥) (١٧/١٦٠-١٦١) وسقط الحسن بن عمارة من إسناده في المطبوع، والصواب إثباته لأنه رواه بإسناد البيهقي نفسه.

(٦) انظر تهذيب الكمال (٦/٢٧١-٢٧٠) رقم ١٢٥٢.

(٧) تقرير تهذيب (١٢٦٤).

(٨) (١/١٢٤-١٢٢) ح ١٣١٨.

(٩) (١٧/١٦١-١٦٢).

عندك) الحديث.

وفي هذا الإسناد: نصر بن محمد بن سليمان الحمصي؛ قال البرذعي عن أبي زرعة: (لست أحدث عنه. وأمرنا أن نضرب على حديثه جملة^(١)، وقال أبو حاتم: (أدركته ولم أكتب عنه وهو ضعيف الحديث لا يصدق)^(٢)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣). وقال ابن حجر: (ضعف)^(٤). والأقرب أنه شديد الضعف، فالإسناد ضعيف جداً.

فهذه الطرق الثلاث ضعيفة، ومدارها كما تقدم على داود بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي أمير مكة؛ قال ابن معين: (أرجو أنه ليس يكذب)^(٥)، وقال ابن عدي: (عندى أنه لا بأس برواياته عن أبيه عن جده ...)^(٦)، وقال البزار: (لم يكن بالقوى في الحديث، على أنه لا يُتوهم عليه إلا الصدق وإنما يُكتب من حديثه ما لم يروه غيره)^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٨) وقال: (يختلط ويختلف)، وقال الذهبي: (ليس بحججة)^(٩) وقال أيضاً: (له حديث طويل في الدعاء ... وما هو بحججة، والخبر يعد منكراً، ولم يقحم أولو النقد على تلين هذا الضرب لدولتهم)^(١٠)،

(١) سؤالات البرذعي (٢/٧٠٥).

(٢) الجرح والتعديل (٨/٤٧١) رقم ٢١٥٩.

(٣) (٩/٢١٧).

(٤) تقريب التهذيب (٤٢١).

(٥) تاريخ الدارمي ص ١٠٨ رقم ٣١٧.

(٦) الكامل (٣/٩٥٩).

(٧) مستند البزار (١١/٣٩٥).

(٨) (٦/٢٨١).

(٩) ميزان الاعتدال (٢/١٣) رقم ٢٦٣٣.

(١٠) سير أعلام النبلاء (٥/٤٤٤) رقم ١٩٨.

وقال ابن حجر: (مقبول) ^(١).

فالحديث منكر؛ قال الترمذى: (هذا حديث غريب لا نعرفه مثل هذا من حديث ابن أبي ليلى إلا من هذا الوجه، وقد روى شعبة وسفيان الثورى عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس عن النبي ﷺ بعض هذا الحديث ولم يذكره بطوله) ^(٢)، وقال البزار: (وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ بهذه الألفاظ وبهذا التمام إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ...) ^(٣)، وقال ابن حبان: (هذا باطل) ^(٤)، وقال أبو نعيم: (لم يسوق هذا الحديث بهذا السياق والدعاة عن علي بن عبد الله إلا داود ابنه، تفرد به عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى) ^(٥).

وتقديم قول الذهبي: (الخبر يُعدُّ منكراً) ^(٦)، وقال الألبانى: (إسناده ضعيف) ^(٧).
وقصة مبيت ابن عباس رضي الله عنها فى بيت ميمونة ووصفه لصلة النبي ﷺ تلك الليلة ثابتة فى الصحيحين وغيرهما من عدة طرق عن علي بن عبد الله وغيره عن ابن عباس دون ذكر الدعاء الطويل المذكور فى حديث داود بن علي، فهو منكر كما تقدم والله أعلم ^(٨).

(١) تقريب التهذيب (١٨٠٢).

(٢) جامع الترمذى (٤٢١/٥).

(٣) مستند البزار (٣٩٧/١١).

(٤) المجرودين (١) (٢٧٦).

(٥) حلية الأولياء (٣) (٢١٠).

(٦) السير (٥) (٤٤٤).

(٧) ضعيف سنن الترمذى ص ٣٧٤، رقم (٣٤١٩)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٦٢/٦) رقم ٢٩١٦.

(٨) ويستثنى من ذلك قوله في آخره: (اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ونوراً في قبري ونوراً في سمعي ونوراً في بصري) الحديث، لكن اختلاف الروايات أيضاً في تحديد موضع هذا الدعاء:

[٤]- [١٣١] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من ركعتي الفجر قال: (اللهم إنا نشهدك بأنك لست بإله استحدثناه، ولا رب يبيد ذكره، ولا عليك شركاء يقضون معك، ولا كان قبلك إله ندعوه ونتضرع إليه، ولا أعانك على خلقنا أحد فشك، لا إله إلا أنت اغفر لي).

= فقد رواه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١٩١/٧٦٣) ح ٥٣٠ من طريق محمد بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس وفيه: (... ثم أوتر بثلاث المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه أبو يعلى في مسنده (٤٢١-٤١٩) ح ٢٥٤٥ من طريق شابة بن سوار عن يونس بن أبي إسحق عن المنهال بن عمرو عن علي بن عبدالله بن عباس به وفيه: (... ثم صلوا الركعتين قبل الفجر فلما فرغ من صلاته قال: اللهم اجعل لي في بصرى نوراً...).

ورواه الطبراني في الكبير (٣٣٥-٣٣٤) ح ١٠٦٤٨ من طريق أبي نعيم عن يونس بن أبي إسحق به وفيه: (... ثم أوتر فلما قضى صلاته سمعته يقول: اللهم اجعل في بصرى نوراً...).

ورواه أبو عوانة في مسنده (٣٢١/٢) من طريق منصور بن المعتمر عن علي بن عبدالله بن عباس به وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول هذا الدعاء بعد كل ركعتين من قيامه ثم ينام وفي آخره: (ثم ركع ركعتي الفجر ثم خرج إلى الصلاة).

ورواه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا انته من الليل (١٤٠-١٣٩) ح ٦٣١٦، ومسلم في صحيحه ح ١٨١ من طريق سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس وفيه: (... وكان في دعاته: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه مسلم أيضاً ح ١٨٧/٧٦٣ من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل به وفيه: (... ثم خرج إلى الصلاة فصل فجعل يقول في صلاته أو في سجوده: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه مسلم أيضاً ح ١٨٩/٧٦٣ من طريق عقيل بن خالد عن سلمة بن كهيل به وفيه: (... ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلتذرث تسعة عشرة كلمة...: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه البخاري في الأدب المفرد (٣٦٥) ح ٦٩٦ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل فصل فقضى صلاته يشي على الله بما هو أهل له ثم يكون من آخر كلامه: (اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى الاختلاف المتقدم ثم قال: (يجمع بأنه كان يقول ذلك عند القرب من فراغه) فتح الباري (١١/١٤١).

رواه البيهقي في الدعوات الكبير ^(١) عن أبي عبدالله الحافظ ^(٢) عن عبдан بن يزيد الدقاد ^(٣) عن إبراهيم بن حسين الكسائي ^(٤) عن محمد بن إسماعيل الجعفري عن عبدالله بن سلمة بن أسلم عن أبيه ^(٥) عن أم صبيحة الجهنمية ^(٦) - وكانت جارية لعائشة - عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن إسماعيل بن جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي الهاشمي المدنى: قال أبو حاتم: (منكر الحديث يتكلمون فيه) ^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٨) وقال: (يغرب)، وقال أبو نعيم الأصبهاني: (متروك) ^(٩).
- ٢ - عبدالله بن سلمة بن أسلم - بضم اللام - الجهنمي: قال الدارقطني:

.٧٠ ح (٥٢/١)

(٢) هو الإمام أبو عبدالله الحاكم.

(٣) هو عبدالله بن يزيد بن يعقوب بن راشد المدائى الدقاد المعروف بعدنان كما في معرفة الألقاب لابن طاهر المقدسي ص ١٤١ رقم ٥٥٥ - وكتاب أبي الحسن - وكشف النقاب لابن الجوزي (١) ٣٢٠ / (١) رقم ٩٩٠ ونزهة الألباب لابن حجر (٢) ١٥ / (٢) رقم ١٩٠٣.

(٤) إبراهيم بن حسين الكسائي المدائى المعروف بابن ديزيل: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٨) و قال الحاكم: (ثقة مأمون) سؤالات السجزي ص ٣٧ رقم ٨١-٨٠ مات سنة (٢٨١). تاريخ دمشق (٦) ٣٩٢ و سير أعلام النبلاء (١٣) ١٩٠.

(٥) سلمة بن أسلم الجهنمي: قال ابن ماكولا: (تابعى سمع معاوية بن خديج، روى عنه ابنه عبدالله) الإكمال (١) ٧٤ / (١).

(٦) أم صبيحة الجهنمية: لها صحبة و حدث. تقريب التهذيب (٨٧٤١)، والإصابة (٤/٤) رقم ١٣٥٤.

(٧) الجرح والتعديل (١٨٩/٧) رقم ١٠٧٣.

(٨) ٨٨/٩.

(٩) لسان الميزان (٦/٥٦٨) رقم ٦٤٩٥.

(١٠) كما في الإكمال (١) ٧٤ / (١).

(ضعيف) ^(١)، وقال أبو نعيم الأصبهاني: (متروك) ^(٢)، وقال ابن ماكولا: (فيه لين) ^(٣). فال الحديث منكر.

وقد روی نحوه دون تقييد برکعتي الفجر من حديث صحیب رضی الله عنه، ولا يصح أيضاً ^(٤).

(١) السنن (١٢١/٢).

(٢) لسان الميزان (٤/٤٨٩) رقم ٤٢٦١.

(٣) الإكمال (١/٧٤).

(٤) ولفظه: كان رسول الله ﷺ يدعو يقول: (اللهم إنك لست باليه استحدثناه ولا برب ابتدعناه ولا كان بذلك إله نلجم إلية وندرك، ولا أعانك على خلقنا أحد فنشره فيك، تبارك وتعالى). رواه الطبراني في المعجم الكبير (٨/٤٠-٣٩) ح ٧٣٠٠ - وعنه أبو نعيم في الحلية (١٥٥/١)، (٣٧٣، ١٥٦) و (٤٧/٦) - والحاكم في المستدرك (٣/٤٠١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٨/١٧) من طريق عمرو بن الحchin العقيلي عن الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن عبد الرحمن بن مغيث عن كعب عن صحیب به.

قال الهيثمي: (فيه عمرو بن الحchin العقيلي وهو متروك) مجمع الزوائد (١٠/١٧٩).
ورواه أبو الشيخ في العظمة (١/٤١٠-٤١١) ح ١١٤ - ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١٥٥-١٥٦/١).
من طريق عمرو بن مالك الراسبي عن الفضيل بن سليمان به، ولم يذكر عبد الرحمن بن مغيث. وعمرو بن مالك الراسبي (ضعيف) تقریب التهذیب (٥١٠٣).

المبحث الثاني:

ما روی في تخصيص صلاة الضحى بقراءة سورٍ معينة.

(١٣٢) - [١] عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (صلوا ركعتي الضحى بسورتيها: بـ{الشمس وضحاها} وـ{الضحى}). قال عقبة: من فعل ذلك غفر له.

رواه الروياني في مسنده ^(١) ومن طريقه الديلمي في مسنند الفردوس ^(٢) من طريق مجاشع بن عمرو عن ابن هبيرة عن عياش بن عباس القمياني ^(٣) عن أبي الخير اليزني ^(٤) عن عقبة بن عامر به.

وعزاه السيوطي في الدر المثور ^(٥) للبيهقي في الشعب ولم أجده فيه، وقد علقه البيهقي في السنن الصغرى ^(٦) فقال: (... وفي حديث ابن هبيرة بإسناده عن عقبة بن عامر قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلِّي ركعتي الضحى بسورتيهما بـ{الشمس وضحاها} وـ{الضحى}).

(١) (١٨٥/١) ح ٢٤٣.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ٢٤٢-٢٤١.

(٣) عياش بن عباس القمياني: - بكسر اللام - المصري، ثقة مات سنة (١٣٣). تقريب التهذيب (٥٢٦٩).

(٤) أبو الخير اليزني: هو مرثد بن عبدالله اليزني المصري، ثقة فقيه مات سنة (٩٠). المصدر نفسه (٦٥٤٧).

(٥) (٤٥٤/١٥).

(٦) (٢٣٨/١) ح ٨٤١.

وفي هذا الإسناد:

١ - مجاشع بن عمرو بن حسان الأسدري: كذبه ابن معين ^(١) وابن حبان ^(٢) وغيرهما ^(٣).

٢ - عبدالله بن هليعة المصري: صدوق خلط بعد احتراق كتبه ^(٤)، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤).

فالحديث موضوع؛ قال المناوي: (فيه مجاشع بن عمرو؛ قال الذهبي في الضعفاء: قال ابن حبان: يضع الحديث. عن ابن هليعة وهو ضعيف) ^(٥)؛ وقال الألباني: (موضوع) ^(٦).

(٧) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى الصبح فقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد عشرأً وأية الكرسي عشرأً استوجب رضوان الله الأكبر).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب ^(٨) من طريق أبي محمد بن حيان ^(٩) عن أبي عبدالله محمد بن إسحق بن الوليد ^(١٠) عن

(١) الضعفاء للعقيلي (١٤٠٣ / ٤) رقم ١٨٧٣.

(٢) المحرر حين (٣٥٢ / ٢) رقم ١٠٤٧.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤٣٦ / ٣) رقم ٧٠٦٦ ولسان الميزان (٤٦٢ / ٦) رقم ٦٣٠٦.

(٤) تقرير التهذيب (٣٥٦٣).

(٥) فيض القدير (٢٠١ / ٤).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨ / ٢٥٠) رقم ٣٧٧٤.

(٧) (١١ / ٣) ح ١٩٦٧.

(٨) هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني الإمام الحافظ المعروف بأبي الشيخ، مات سنة (٣٦٩). انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٣ / ٩٤٥) رقم ٨٩٦.

(٩) أبو عبدالله محمد بن إسحق بن الوليد الثقفي: ترجم له أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢ / ٢٢٢) رقم ١٥٢٠ ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

سلمة^(١) عن عبدالله بن داود الواسطي عن عبيد بن إسحق عن أبي اليهان^(٢) عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبدالله بن داود الواسطي أبو محمد التمار^(٣): قال البخاري: (فيه نظر)^(٤)، وضيقه أبو زرعة^(٥) وأبو حاتم^(٦) والنسائي^(٧)، وقال ابن حبان: (منكر الحديث جداً)^(٨)، وقال ابن عدي: (هو من لا يأس به إن شاء الله)^(٩)، وتعقبه الذهبي: بقوله: (قلت: بل كل البأس به، ورواياته تشهد بصحة ذلك)، وقد قال البخاري: فيه نظر. ولا يقول هذا إلا فيمن يتهمه غالباً)^(١٠)، وقال ابن حجر: (ضعف، من التاسعة)^(١١).

(١) لعله سلمة بن شبيب المسمعي النيسابوري نزيل مكة. قال أبو نعيم: (قدم أصحابهان سنة ٢٤٢، في عداد الأئمة توفي بمكة سنة ٢٤٧) تاريخ أصحابهان (١/٣٩٥-٣٩٥) رقم ٧٤٢. وقال ابن حجر: (ثقة). تقريب التهذيب (٢٤٩٤).

(٢) أبو اليهان: يحتمل أنه داود بن سليمان الحشكي الكوفي أبو اليهان، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٢/٣) رقم ٧٨٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤١٣/٣) رقم ١٨٨٦ وابن حبان في الثقات (٢١٨/٤). قال ابن أبي حاتم: (روى عن ابن أبي أوقي ورأى أنساً... روى عنه مروان الفزارى وحفص بن غيث وأبو معاوية وعبد الله بن نمير، سمعت أبي يقول ذلك وسألته عنه فقال: شيخ).

وروى الدو لا ي في الكنى والأسماء (١١٩٨/٣) من طريق حفص بن غيث عن داود أبي اليهان قال:رأيت أنس بن مالك يتطلع في السفر قبل الصلاة وبعدها.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٤/٤٦٧-٤٦٩) رقم ٣٢٤٩، وميزان الاعتدال (٢/٤١٥-٤١٦) رقم ٤٢٩٤.

(٤) التاريخ الكبير (٥/٨٢) رقم ٢٢٦.

(٥) سؤالات البرذعي (٢/٣٩٨).

(٦) الجرح والتعديل (٥/٤٨) رقم ٢٢٢.

(٧) الضعفاء والمترونكون ص ١٥١ رقم ٣٥٥.

(٨) المجروحيين (١/٥٢٨) رقم ٥٦١.

(٩) الكامل (٤/١٥٥٧)، وتقدم ص ٤٦٦ كلام العلامة العلمي في توجيه عبارة ابن عدي.

(١٠) ميزان الاعتدال (٢/٤١٦) رقم ٤٢٩٤.

(١١) تقريب التهذيب (٣٢٩٨).

٢ - عبيد بن إسحق: يحتمل أنه عبيد بن إسحق العطار، وإن كان هو من طبقة الراوي عنه. وعبيد بن إسحق العطار كذبه ابن معين ^(١)، وذكر البخاري ^(٢) وأبو حاتم ^(٣) وأبن حبان ^(٤) وأبن عدي ^(٥) أنه يروي المناكير، وقال النسائي: (متروك الحديث) ^(٦).

ورواه هذا الإسناد بحاجة إلى مزيد تحرير لكنه ضعيف على كل حال ففيه عبد الله بن داود الواسطي وقد تقدم الكلام عليه، والله أعلم.

(١٣٤) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صلى الفجر في جماعة ثم اعتكف إلى طلوع الشمس، ثم صلى أربع ركعات متواليات، يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي ثلاث مرات وقل هو الله أحد سبع مرات، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب مرة والشمس وضحاها، وفي الركعة الثالثة فاتحة الكتاب والسماء والطارق، وفي الركعة الرابعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات؛ بعث الله إليه سبعين ملكاً، من كل سماء عشرة أملاك معهم أطباق من أطباق الجنة ومناديل من مناديل الجنة، فيحملون تلك الصلاة على تلك الأطباق ثم يصعدون بها، فلا يمرون بفوج من الملائكة إلا استغفروا لصاحبها، فإذا وُضعت بين يدي

(١) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٧١ رقم ٨٠٣.

(٢) التاريخ الكبير (٤٤١ / ٥) رقم ١٤٣٧.

(٣) الجرح والتعديل (٤٠٢ / ٥) رقم ١٨٥٩.

(٤) الثقات (٤٣١ / ٨) والمجروحين (١٦٧ / ٢) رقم ٨٠٢.

(٥) الكامل (١٩٨٧ / ٥).

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٠ رقم ٤٢٣.

العزيز الجبار قال الله: عبدي لي صلّيت وإلّاتي عبدت، فاستأنف العمل قد غفرت لك).

رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال^(١) من طريق نوح بن أبي مريم عن إبراهيم الصائغ^(٢) عن يزيد النحوي^(٣) عن عكرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد: نوح بن أبي مريم، وهو وضع مشهور.^(٤) فالحديث موضوع، وقد أورده السيوطي في ذيل اللائئ المصنوعة^(٥) وقال: (نوح بن أبي مريم أحد المشهورين بالوضع).

• قال الشيخ أحمد زروق منكراً على من التزم قراءة سور معينة في الصلاة لم ترد السنة بتخصيصها: (لا يصح التحديد إلا منه ﷺ، فارتکابه افتئات عليه).^(٦)

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (من البدع: التخصيص بلا دليل قراءة آية أو سورة في صلاة فريضة أو نافلة، أو في زمان أو مكان أو حال أخرى، وهكذا من قصد التخصيص وترتيب التعبد بما لم يرد عليه دليل).^(٧)

(١) ح ١٦١/١.

(٢) إبراهيم بن ميمون الصائغ المروزي: صدوق، قُتل سنة (١٣١). تقييّب التهذيب (٢٦١).

(٣) يزيد بن أبي سعيد النحوي المروزي: ثقة عابد، قُتل سنة (١٣١). المصدر نفسه (٧٧٢٠).

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/٥٦-٦١) رقم ٦٤٩٥، وميزان الاعتدال (٤/٢٧٩-٢٨٠) رقم ٩١٤٣.

(٥) ص ١٠٥.

(٦) عدة المرید الصادق ص ٣٤٥.

(٧) تصحيح الدعاء ص ٢٧٢.

* وما يُذكر هنا: مسألة تخصيص صلاة الاستسقاء بقراءة سوري الأعلى والغاشية، فقد ذكر الشيخ الألباني - رحمه الله - في تمام الملة ص ٢٦٤، والشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله - في تصحيح الدعاء ص ٤٨١ أنه لا يشرع التزام قراءة هاتين السورتين في صلاة الاستسقاء، وقد روی في تعبيتها حديثان ضعيفان:

=أوهما: عن ابن عباس رضي الله عنها قال: ستة الاستسقاء سنة الصلاة في العيدين إلا أن رسول الله ﷺ قلب رداءه فجعل يمينه على يساره وصلي ركعتين وكبّر في الأولى سبع تكبيرات وقرأ {سبع اسم ربك الأعلى}، وقرأ في الثانية {هل أتاك حديث الغاشية} وكبّر فيها خمس تكبيرات.

رواه البزار في مسنده [كما في كشف الأستار (١/٣١٦-٣١٧) رقم ٦٥٩] والدارقطني في سنته (٦٦/٢) والحاكم في المستدرك (١١/٢٢٦) والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤٨/٣). ولم يذكر السور التي قرأ بها في رواية البزار.

وهو حديث منكر؛ ضعفه ابن القطان والزيلعي والهيثمي والألباني وغيرهم. انظر بيان الوهم والإيمام (١١٨/٢) و(٥٨/٣) ونصب الرأبة (٢/٢٤٠) وجمع الزوائد (٢١٢/٢) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢٩٨) رقم ٥٦٣١.

الحديث الثاني: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين والاستسقاء في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب و{سبع اسم ربك الأعلى}، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب و{هل أتاك حديث الغاشية}، الحديث. رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٧/٣٢١-٣٢٠) ح ٧٦١٩.

وهو حديث واهٍ، انظر جمجمة البحرين للهيثمي (٢٤٦/٢) رقم ١٠١٦.

لكن وأشار البيهقي في السنن الكبرى (٣٤٨/٣) وابن حجر في فتح الباري (٢/٦٤٤) إلى أنه يشهد لما تقدم ما رواه أصحاب السنن أبو داود في سنته (١/٦٨٨-٦٨٩) ح ١١٦٥ والترمذني في جامعه (١/٥٥٩) ح ٥٥٨ والنمسائي في المختiri (٣/١٧٣-١٧٤) ح ١٥٠٥ و١٥٠٧ و(٣/١٨١-١٨٢) ح ١٥٢٠، وابن ماجه في سنته (٢/٤٢٤) ح ١٢٦٦ والإمام أحمد في مسنده (١/٣٥٥، ٢٦٩، ٢٣٠) من حديث ابن عباس وفيه: (ثم صلّى ركعتين كما يصلّي في العيد).

قال الترمذني: (هذا حديث حسن صحيح) (١/٥٥٩)، وقال الألباني: (إسناده حسن) صحيح سنن أبي داود (٤/٣٢٩) رقم ١٠٥٧ وإرواء الغليل (٣/١٣٣) رقم ٦٦٥. ولم تعيّن السور في هذا الحديث، فدلالة على استحباب قراءة سورة الأعلى والغاشية في صلاة الاستسقاء محتملة، والله أعلم.

* وذكر الشيخ بكر أبو زيد أيضاً من الأمور غير المشروعة في صلاة الاستسقاء: (التسنن بالقراءة في صلاة الاستسقاء بسورة {والشمس وضعهاها} وسورة {والليل إذا يغشى}، الحديث رواه عبد الرزاق في المصطفى برقم (٤٩٠٠) وهو ضعيف لنكاراته) تصحيح الدعاء ص ٤٨٠.

والحديث الذي أشار إليه الشيخ موقف على ابن عمر رضي الله عنها؛ رواه عبد الرزاق (٣/٨٦) رقم

فِي جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَقْدِمَةِ مِنْ تَخْصِيصِ صَلَاةِ الضَّحْنِ بِسُورٍ مُعِينَةٍ غَيْرِ
مَشْرُوعٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

= عن رياح بن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن يعقوب بن إبراهيم بن حنين عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقرأ في ركعتي الاستسقاء {والشمس وضعها} و {والليل إذا يغشى}. وفي إسناده: رياح بن عبيد الله بن عمر العمري القرشي وهو منكر الحديث كما قال الإمام أحمد والنسائي وأبي حبان والدارقطني.
انظر الجرح والتعديل (٤٩٠/٣) رقم ٢٢١٨، والضعفاء المتrocين للنسائي ص ١٠٨ رقم ٢١٧
والمجرودين (١/٣٧٥) رقم ٣٤٦، والضعفاء المتrocين لابن الجوزي (١/٢٧٩) رقم ١٢٠٨.

المبحث الثالث:

ما روي في الاستخاراة سبع مرات.

(١٣٥) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يا أنس إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك فإنَّ الخير فيه).

رواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(١) عن أبي العباس بن قتيبة العسقلاني^(٢) عن عبيد الله بن الحميري عن إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك قال حدثنا أبي عن أبيه^(٣) عن جده به.

وذكره الديلمي في الفردوس^(٤) من حديث أنس. وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبيد الله بن المؤمل الحميري: قال الحافظ ابن حجر: (لم أقف على ترجمته).^(٥)
- ٢ - إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك: قال العقيلي: (يحدث عن

(١) ص ٣٦٢ ح ٥٩٨.

(٢) هو محمد بن الحسن بن قتيبة بن زيادة بن الطفيلي أبو العباس اللخمي العسقلاني الحافظ: قال الدارقطني: (ثقة) سؤالات السهمي ص ٧٨ رقم ١٢. ولم يعرفه محقق سؤالات السهمي فقال في الحاشية: (لم أقف على ترجمته)، وهو مترجم في تاريخ دمشق (٣٢٠-٣١٧/٥٢) رقم ٦٢٣٢، وسير أعلام النبلاء (٢٩٢-٢٩٣/١٤) رقم ١٨٩.

(٣) النضر بن أنس بن مالك الأنصاري أبو مالك البصري: ثقة مات سنة بضع ومائة. تقريب التهذيب (٧١٣١).

(٤) (٣٦٥/٥) رقم ٨٤٥١.

(٥) الفتوحات الربانية (٣٥٧/٣).

الثقات بالباطل)^(١)، وقال ابن حبان: (يحذث عن الثقات بالأشياء الموضوعات، وعن الضعفاء والمجاهيل الأشياء المناكير...)^(٢)، وقال ابن عدي: (أحاديث كلها مناكير موضوعة، ومن اعتبر حدثه علم أنه ضعيف جداً، وهو متوك الحديث)^(٣)، وقال الخطيب: (كثراً الاختلاف في نسب هذا الرجل لأجل ضعفه ووهاء رواياته ...)^(٤).

٣- البراء بن النضر بن أنس بن مالك: لم أجده له ترجمة، وقال المناوي: (ضعيف)^(٥)، ولم أقف على مستنداته في ذلك.

فالحديث واهٍ؛ قال النووي: (إسناده غريب فيه من لا أعرفهم)^(٦)، وتعقبه العراقي بقوله: (قلتُ: كلهم معروفون ولكن بعضهم معروف بالضعف الشديد وهو إبراهيم بن البراء ... وعلى هذا فالحديث ساقط لا حجة فيه)^(٧)، وقال الحافظ ابن حجر: (سنه واهٍ جداً)^(٨).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد هذا الحديث في كتابه تصحيح الدعاء^(٩) تحت مبحث في بعض المحدثات التي لحقت بصلوة الاستخارة.

(١) الضعفاء (١/٥٦) رقم ٣١.

(٢) المجرورين (١/١١٧) رقم ٣٢.

(٣) الكامل (١/٢٥٤).

(٤) الموضح (١/٤٠١).

(٥) فيض القدير (١/٤٥٠).

(٦) الأذكار ص ٢١٣.

(٧) تكملة شرح الترمذى ص ٦٩٩-٧٠٠ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]، ونقله ابن علان في الفتوحات الربانية (٣/٣٥٧).

(٨) فتح الباري (١١/٢٢٣) تحت حديث رقم ٦٣٨٢.

(٩) ص ٤٨٧-٤٨٨.

المبحث الرابع:

ماروي في وصل النافلة بالفرضة

دون خروج ولا كلام.

(١) - [١] عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: (عجلوا بالركعين بعد المغرب فإنّهما يُرْفَعان مع المكتوبة).
هذا الحديث مداره على زيد العمّي عن أبي العالية الرياحي عن حذيفة بن اليمان به.

قال الدارقطني: (غريب من حديث أبي العالية عن حذيفة، تفرد به زيد الحواري العمّي عنه) ^(١).
وزيد العمّي ضعيف ^(٢)، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).
وقد روي عنه هذا الحديث بإسنادين واهيين:
أ- فرواه المروزي في قيام الليل ^(٣) وابن عدي في الكامل ^(٤) والديلمي في مسند الفردوس ^(٥) من طريق محمد بن الفضل عن زيد العمّي به.

(١) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (٢٨/٣) رقم ١٩٩٦.

(٢) تقريب التهذيب (٢١٣١).

(٣) كما في مختصره للمقرئي ص ٨٣.

(٤) (١٠٥٧/٣).

(٥) كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣١٦/٨) رقم ٣٨٥٥، وهو في الفردوس

(٦) رقم ٤٠٠٩ ط زغلول من حديث حذيفة.

ومحمد بن الفضل بن عطية (كذبواه)^(١)، وقد تقدم في الحديث رقم (٩٧).

فالإسناد واؤه؛ قال المروزي: (هذا حديث ليس ثابت)^(٢)، وقال ابن عدي: (هذا البلاء فيه أظنه من محمد بن الفضل بن عطية، وهو خراساني أضعف من زيد)^(٣)، وقال العراقي: (لا يصح ... وزيد العمى ضعيف)^(٤)، وقال الألباني: (ضعيف جداً)^(٥).

ب- ورواه البيهقي في شعب الإيمان^(٦) من طريق سعيد بن سعيد عن عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١- سعيد بن سعيد: وهو (صدوق في نفسه إلا أنه عمى فصار يتلقن ما ليس من حديثه)^(٧).

٢- عبد الرحيم بن زيد العمى البصري: وهو ابن معين^(٨) والبخاري^(٩) وأبوزرعة^(١٠) وأبو داود^(١١) والنسيائي^(١٢)، وقال أبو حاتم: (ترك حديثه، كان يفسد

(١) تقريب التهذيب (٦٢٢٥).

(٢) مختصر قيام الليل ص ٨٣.

(٣) الكامل (١٠٥٧/٣).

(٤) تكميلة شرح الترمذى ص ١٤٥-١٤٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨/٣١٦) رقم ٣٨٥٥.

(٦) (٦/٣١٥) ح ٢٨٠٤.

(٧) تقريب التهذيب (٢٦٩٠).

(٨) تاريخ الدورى (٢/٣٦٢)، قال: (ليس شيء). ونقل ابن الجوزي عنه أنه قال: (كذاب) الضعفاء والتروكون لابن الجوزي (٢/١٠٢) رقم ١٩١٥.

(٩) التاريخ الكبير (٦/١٠٤) رقم ١٧٤٤؛ قال: (تركوه).

(١٠) الجرح والتعديل (٥/٣٤٠) رقم ١٦٠٣؛ قال: (وهو ضعيف الحديث).

(١١) سؤالات الأجراي (١/٣٩٣) رقم ٧٦٠؛ قال: (لا يكتب حديثه).

(١٢) الضعفاء والتروكون ص ١٦١ رقم ٣٨٩؛ قال: (متروك).

أباه يحَدِّث عنه بالطامات^(١)، وقال ابن حبان: (يروي عن أبيه العجائب ...^(٢)).

وقال ابن حجر: (متروك)^(٣).

فإسناد ضعيف جداً؛ قال الألباني: (ضعف)^(٤).

وفي معنى الحديث المتقدم: (حبس الركعين بعد المغرب مشقة على الملائكة)^(٥)؛ عزاه السيوطي^(٦) والمتقي الهندي^(٧) للدليلي من حديث أبي الدرداء، ولم أقف على إسناده.

وفي الباب أيضاً: (سنة المغرب تُرفع معها)^(٨)؛ ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة^(٩) من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، وذكر تحته حذيفة المتقدم.

(١٣٧) - [٢] عن مكحول قال: بلغني أنَّ النبي ﷺ قال: (من صلَّى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلَّم كُتُبَتْ صلاتَهُ فِي عَلَيْنِ).

رواه عبد الرزاق في مصنفه^(١٠) وابن أبي شيبة في مصنفه^(١١) وأبو داود في المراسيل^(١٢) والمرزوقي في قيام الليل^(١٣) من طريق مكحول به.

(١) الجرح والتعديل (٣٤٠-٣٣٩ / ٥).

(٢) المجرورين (١٥١-١٥٠ / ٢) رقم ٧٨١.

(٣) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

(٤) ضعيف الجامع الصغير ص ٥٤٠ رقم ٣٦٨٧.

(٥) الجائزة ص ١٠٦ رقم ٣٩٠.

(٦) كنز العمال (٣٩١ / ٧).

(٧) ص ٢٤٣ رقم ٥٧١.

(٨) (٧٠ / ٣) رقم ٤٨٣٣.

(٩) (١٩٨ / ٢).

(١٠) ص ١١١ ح ٧٣.

(١١) كما في مختصره ص ٨٣.

وهذا مرسل؛ قال العراقي: (هذا لا يصح لإرساله)^(١)، وقال الألباني: (إسناده ضعيف مرسل)^(٢).

(٣٨)- [٣] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن ينطق مع أحد، يقرأ في الأولى الحمد وقل يا أيها الكافرون، والركعة الثانية الحمد وقل هو الله أحد؛ خرج من ذنبه كما تخرج الحياة من سلخها).

رواه الخطيب في تاريخ بغداد^(٣) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٤) من طريق أبي القاسم بكر بن أحمد بن محمي^(٥) -

ورواه الخطيب أيضاً^(٦) من طريق جعفر بن محمد بن الحكم

(١) تكملة شرح الترمذى ص ١٤٤ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) ضعيف الترغيب والترهيب (١/١٧٢).

(٣) (٥٨٤-٥٨٣) ترجمة بكر بن أحمد بن محمي النساج.

(٤) (٤٣٤-٤٣٥) ح ٧٣٤.

(٥) أبو القاسم بكر بن أحمد بن محمي بن كثير بن صالح النساج البغدادي: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٥٨٣-٥٨٤) رقم ٣٤٨٧ وقال: (سكن واسطاً وحدث بها عن يعقوب بن تحية، حدثنا عنه أبو نعيم الحافظ والقاضي أبو العلاء الواسطي). وقال ابن الجوزي: (مجهول الحال) العلل المتناهية (٤٣٥/١)، وقال الحافظ ابن حجر: (هذا الرجل لم يكن من أهل الحديث، وإنما جميع ما سمعه ثلاثة أحاديث سمعها منه جماعة) لسان الميزان (٢/٣٣٥) رقم ١٥٥٨. وقال أيضاً: (بكر ليس بمجهول العين، فقد روى عنه الحافظ أبو نعيم والحافظ أبو يعل الواسطي، ولم أر من تكلم فيه بشرح ولا تعديل) تنزيه الشريعة (١/١٧٧).

وهذا الحديث لم ينفرد به بل تابعه جعفر بن محمد المؤدب الواسطي وهو ثقة كما سيأتي قريباً.

وقول الحافظ: (روى عنه أبو يعل الواسطي) كذا وقع في المطبوع من التنزية، والصواب: أبو العلاء الواسطي كما تقدم في كلام الخطيب، وهو القاضي محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب أبو العلاء الواسطي؛ انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤/١٦٢-١٦٧) رقم ١٣٥٨.

(٦) (٤٢٢/١٦) ترجمة يعقوب بن تحية الواسطي.

الواسطي^(١) كليهما عن يعقوب بن إسحق بن تحية عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: يعقوب بن إسحق بن تحية أبو يوسف الواسطي؛ أنسد الخطيب في ترجمته من تاريخ بغداد^(٢) عن أبي القاسم بكر بن أحمد بن محمد البغدادي قال: (حدثنا أبو يوسف يعقوب بن تحية البغدادي ببغداد سنة ست وثمانين ومئتين). قال أبو القاسم: كان هذا الشيخ في جوارنا وكان قد جاز الملة، فسأله جماعة من جيراننا أن يحدّثهم فحدّثهم بأربعة أحاديث، ووعدهم أن يحدّثهم في غد، فاختسل ومات). وقال ابن الجوزي: (جهول)^(٣)، وتابعه الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين^(٤) فقال: (لا يُعرف)، لكنه قال في ميزان الاعتدال^(٥): (ليس بثقة قد أثّهم ...).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا [يصح])^(٦)، وقال الذهبي: (وضع على يزيد عن حميد عن أنس)^(٧).

وفي الباب أحاديث أخرى سيأتي الكلام عليها في البحث التالي برقم (٤، ٦)،

(١) جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم أبو محمد المؤدب الواسطي: قال ابن أبي الفوارس: (كان شيخاً ثقة كثير الحديث) وقال الخطيب: (كان ثقة). تاريخ بغداد (١٥٢-١٥٣) رقم ٣٦٧٠.

(٢) (٤٢٢/١٦).

(٣) الضعفاء والمتروكين (٣/٢١٥) رقم ٣٨١٨، وكذا قال في العلل المتناهية (١/٤٣٥) وال الموضوعات (١/٢٨٧) تحت حديث رقم ٣٨١.

(٤) ص ٤٤٥ رقم ٤٧٦٨.

(٥) (٤/٤٤٨) رقم ٩٨٠١.

(٦) العلل المتناهية (١/٤٣٥)، وما بين معقوفين وقع في المطبع (يصلح) ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) تلخيص العلل المتناهية ص ١٤٧ رقم ٤٠٠.

.٨،٩،١٠،١١).

وقد ذكر الحافظ العراقي عدداً من الأحاديث المقدمة ثم قال: (وكل ذلك معارض للأحاديث الصحيحة في الفصل بين الفرض والنفل)^(١). فالثابت في السنة الصحيحة عن النبي ﷺ النهي عن وصل النافلة بالمكتوبة دون خروج ولا كلام، وما ورد في ذلك:

١- عن السائب ابن أخت نمر قال: صلیت مع معاوية رضي الله عنه الجمعة في المقصورة، فلما سلم قمت في مقامي فصلیت، فلما دخل أرسل إلي فقال: لا تُعد لما فعلت؛ إذا صلیت الجمعة فلا تصلها بصلوة حتى تكلم أو تخرج، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك؛ أن لا توصل صلاة بصلوة حتى تتكلم أو تخرج. رواه مسلم.^(٢)

قال البيهقي: (هذه الرواية تجمع الجمعة وغيرها حيث قال: لا توصل صلاة صلاة ...).^(٣)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... والسنة أن يُفصل بين الفرض والنفل في الجمعة وغيرها، كما ثبت عنه في الصحيح أنه ﷺ نهى أن توصل صلاة بصلوة حتى يُفصل بينهما بقيام أو كلام. فلا يفعل ما يفعله كثير من الناس؛ يصل السلام برకعتي السنة، فإن هذا ركوب لنهي النبي ﷺ. وفي هذا من الحكم المميزة بين الفرض وغير الفرض، كما يميز بين العبادة وغير العبادة ... وأيضاً فإن كثيراً من

(١) تكملة شرح الترمذى ص ١٤٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة (٦٠١/٢) ح ٨٨٣.

(٣) السنن الكبرى (١٩١/٢).

أهل البدع كالرافضة وغيرهم لا ينون الجمعة، بل ينونون الظهر ويُظهرون أنّهم سلموا وما سلّموا، فيصلّون ظهراً ويظنّون أنّهم يصلّون السنة، فإذا حصل التمييز بين الفرض والنفل كان في هذا منعٌ لهذه البدعة، وهذا له نظائر كثيرة، والله سبحانه وتعالى أعلم^(١).

٢- عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ صلى العصر، فقام رجل يصلي فرأه عمر فقال له: اجلس فإنما هلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله ﷺ: (أحسن ابن الخطاب).

رواه عبد الرزاق في مصنفه^(٢) من طريق عبد الله بن سعيد - وأحمد في مسنده^(٣) وأبو يعلى في مسنده^(٤) من طريق شعبة كلّيهما عن الأزرق بن قيس^(٥) عن عبد الله بن رياح^(٦) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ به.

قال الألباني: (إسناده صحيح رجاله ثقات)^(٧).

وقال: (والحديث نصٌّ في تحريم المبادرة إلى صلاة السنة بعد الفريضة دون تكليم أو خروج)^(٨).

وفي الباب أيضاً من آثار الصحابة رضي الله عنهم:

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٠٢-٢٠٣).

(٢) (٤٣٢/٢) رقم ٣٩٧٣.

(٣) (٣٦٨/٥).

(٤) (١٠٧/١٣) ح ٧١٦٦.

(٥) الأزرق بن قيس الحارني البصري: ثقة، مات بعد العشرين والمائة. تقريب التهذيب (٣٠٢).

(٦) عبد الله بن رياح الأنصاري المدني: ثقة، من الثالثة. المصدر نفسه (٣٣٠٧).

(٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/١٠٥) رقم ٢٥٤٩ و(٧/٥٢٢) رقم ٣١٧٣.

(٨) المصدر نفسه (٦/١٠٥).

١- عن عطاء أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من صلى المكتوبة ثم بدا له أن يتطوع فليتكلّم أو فليمشِ ول يصلِّ أمّا ذلك.

٢- وعن عطاء أيضاً قال: أخبرني مَنْ رأى ابنَ عمرَ - وصلَّى رجُلُ المكتوبة ثم قام في مقامه الذي صلَّى فيه يتطوع فيه - فدفعه ابنُ عمرٍ، فلَمَّا انصرف قال له ابنُ عمر: هل تدري لم دفعتك؟ قال: لا، غيرَ أَنِّي أَرَى أَنَّكَ لم تدفعني إِلَّا لخَيْرٍ. قال: أَجل، مِنْ أَجْلِ أَنَّكَ لم تتكلّمْ مِنْذَ انصرفتَ مِنَ المكتوبة وَلَمْ تصلِّ أَمامَكَ.
رواهما عبد الرزاق في مصنفه^(١) عن ابن جريج عن عطاء.

وفي وصل النافلة بالفرضة دون فصل تقويتٍ لسنة أخرى وهي الأذكار التي تقال دبر الصلاة المكتوبة، وقد روى مسلم في صحيحه^(٢) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (معقباتٌ لا ينحِبْ قائلُهُنَّ أو فاعلُهُنَّ دبر كل صلاة مكتوبة: ثلاثٌ وثلاثون تسبحة، وثلاثٌ وثلاثون تحميدة، وأربعٌ وثلاثون تكبيره).

قال ابن الأثير: (سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد مرة، أو لأنها تقال عقب الصلاة. والمعقب مِنْ كل شيء: ما جاء عقب ما قبله).^(٣)
وقال الألباني بعد أن خرجَ عدَّة أحاديث في الذكر بعد المكتوبة آخرها الحديث المذكور: (قلت: الحديث نصٌّ على أنَّ هذا الذكر إنما يُقال عقب الفرضة مباشرة، ومثله ما قبله من الأوراد وغيرها، سواء كانت الفرضة لها سنة بعديّة أو لا).

(١) (٤١٦-٤١٧) رقم ٣٩١٤-٣٩١٥.

(٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/٤١٨) ح ٥٩٦.

(٣) النهاية (٣/٢٦٧).

ومن قال من المذاهب بجعل ذلك عقب السنة - فهو مع كونه لا نصّ لديه بذلك - فإنه مخالف لهذا الحديث وأمثاله مما هو نصّ في المسألة، والله ولي التوفيق).^(١)

* وقد قال القرافي رحمه الله في سياق كلامه عن البدع المكرورة: (... ومن هذا الباب الزيادة في المندوبات المحدودات ... والزيادة في الواجب أو عليه أشدُّ في المنع، لأنَّه يؤدِّي إلى أن يعتقد أنَّ الواجب هو الأصل والمزيد عليه ...

وخرج أبو داود في سنته^(٢) أنَّ رجلاً دخل مسجد رسول الله ﷺ فصل الفرض وقام ليصلي ركعتين، فقال له عمر بن الخطاب: اجلس حتى تفصل بين فرضك ونفلك، فبهذا هلك من كان قبلنا. فقال له عليه الصلاة والسلام: "أصحاب اللهُ بك يا ابن الخطاب".

يريد عمر أنَّ من قبلنا وصلوا النوافل بالفرائض فاعتقدوا الجميع واجباً، وذلك تغيير للشرع، وهو حرام إجماعاً.^(٣)

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "السنن والمبتدعات"^(٤) تحت باب (في بدع ما بعد التسليم): (ووصل السنة بالفرض من غير فصل بينهما منهٰ عنه كما في حديث مسلم: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَمْرَنَا بِذَلِكَ أَنْ لَا نُوَصِّل صلاة بصلوة حتَّى نتكلَّم أَوْ نخُرُّج" ، وظاهر النهي التحريم).

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢١١/١/١).

(٢) كتاب الصلاة، باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة (٦١٢-٦١١/١) ح ١٠٠٧، وإسناده ضعيف، لكنه صحيح من وجه آخر كما تقدم قريباً. وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧) ٥٢٣-٥٢٤ رقم ٣١٧٣.

(٣) الفروق (٤/٣٠٦-٣٠٨).

(٤) ص ٧٠.

المبحث الخامس:

ما روی في التطوع بعد المغرب برکعات محددة أو بقراءة سور معينة.

(١٣٩) - [١] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ: (من صلى ركعتين بعد ركعتي المغربقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و {قل هو الله أحد} خمس عشرة مرة؛ جاء يوم القيمة فقيل هذا من الصدّيقين فيجوزهم، فيقال هذا من الشهداء فيجوزهم، فيقال هذا من النبيين فيجوزهم، فيقال هذا من الملائكة فيجوزهم، ولا يُحجب حتى ينتهي إلى عرش الرحمن).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده ^(١) عن الحسن بن قتيبة عن أبي الحسن المصيصي عن أبي علي - وكان رجلاً صالحًا عابداً - عن أبي خيثمة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - الحسن بن قتيبة أبو علي الخزاعي المدائني: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٠)؛ قال الدارقطني: (متروك الحديث) ^(٢). وقال الذهبي: (هالك) ^(٣).
- ٢ و ٣ و ٤ - أبو الحسن المصيصي عن أبي علي عن أبي خيثمة: لم أعرف أحداً

(١) كما في بقية الباحث (١/٣٣٢) ح ٢٢٠ وإخاف الخيرة المهرة (٢/٣٦٧) رقم ١٦٨١.

(٢) العلل (٥/٣٤٧).

(٣) ميزان الاعتلال (١/٥١٩) رقم ١٩٣٣.

منهم.^(١)

فإسناد هذا الحديث مظلم وفيه راوٍ متوكٍ، أما المتن فهو منكر جداً.

قال الميثمي: (هذا حديث ضعيف؛ فيه الحسن بن قتيبة وهو متوكٍ وفيه من لا يُعرف)^(٢)، وقال ابن حجر: (هذا متن موضوع)^(٣).

(٤٠)- [٢] عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلَّى بين المغرب والعشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحدة خمس عشرة مرَّة {قل هو الله أحد} بني الله له في الجنة قصرین مبهمین لا فصل بینهای ولا وصل). رواه ابن عدي في الكامل^(٤) وأبو محمد الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص^(٥) من طريق أحمد بن عبيد النحوي أبي عصيدة عن عمرو بن جرير عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير به.

ولفظ الخلال: (من صلَّى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة {الحمد} و{قل هو الله أحد} بني الله عز وجل له في الجنة قصرین لا فصل فیهای ولا وصم)^(٦).

(١) هناك راويان يُعرف كل منها بأبي الحسن المصيحي ذكرهما ابن جعيم في معجم شيوخه ص ٦١، ٦٣ لكن الظاهر أنها متأخران عن الذي في الإسناد. كما أن في التابعين من كنيته أبو خيشمة: سليمان بن حيان يروي عن أبي الدرداء ووائلة بن الأسعق. ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨/٤) وابن حبان في الثقات (٤/٣١٠) فيحتمل أن يكون هو المراد في الإسناد، وهذا أقرب مما جزم به محقق بغية الباحث (١/٣٣٢) أنه أبو خيشمة زهير بن معاوية، فهذا متأخر ولد سنة (١٠٠) كما في تقرير التهذيب (٥٢٠).

(٢) بغية الباحث (١/٣٣٢).

(٣) المطالب العالية (١/٢٦٢) رقم ٦٤٢.

(٤) (٥/١٧٩٨) ترجمة عمرو بن جرير البجلي.

(٥) ص ٤٨ ح ١٠.

(٦) قال الزمخشري: (التوصيم أصله من وصم القناة وهو صدّعها) الفائق (١/١٨).

وفي هذا الإسناد:

- ١ - أحمد بن عبيد بن ناصح النحوي البغدادي أبو جعفر، ويُعرف بأبي عصيدة: ذكره ابن حبان في الثقات ^(١) وقال: (ربما خالف)، وقال أبو أحد الحكم: (لا يُتابع في جل حديثه) ^(٢)، وقال أبو عبدالله الحكم: (سكت مشائخنا عن الرواية عنه) ^(٣). وقال الذهبي: (ليس بعمدة) ^(٤)، وقال ابن حجر: (لين الحديث) ^(٥).
- ٢ - عمرو بن جرير البجلي أبو سعيد: كذبه أبو حاتم ^(٦)، ووصف العقيلي ^(٧) وابن عدي ^(٨) أحاديثه عن إسماعيل بن أبي خالد بأنها مناكير، وقال الدارقطني: (مترونك) ^(٩). وقال الذهبي: (متهمواه) ^(١٠). فالحديث موضوع؛ قال ابن عدي: (منكر) ^(١١)، وقال الذهبي: (باطل) ^(١٢).

(١) (٤٣/٨).

(٢) تاريخ بغداد (٤٣١/٥).

(٣) تهذيب التهذيب (١/٣٧).

(٤) ميزان الاعتلال (٦٦٢/٢) رقم ٥٢٤٠ ترجمة الأصمسي.

(٥) تقريب التهذيب (٧٨).

(٦) الجرح والتعديل (٢٢٤/٦) رقم ١٢٤٢.

(٧) الضعفاء (٣/٩٨٤) رقم ١٢٧٣.

(٨) الكامل (٥/١٧٩٨).

(٩) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢٢٤/٢) رقم ٢٥٥١. وقال الدارقطني أيضاً: (كان ضعيفاً) العلل (٦/٢٦٠).

(١٠) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٠٢ رقم ٣١٦٥.

(١١) الكامل (٥/١٧٩٨).

(١٢) ميزان الاعتلال (٣/٢٥١). فالحمل في هذا الحديث على عمرو بن جرير لا على الراوي عنه أحد بن عبيد النحوي، خلافاً لما يُفهم من قول المتقى الهندي: (فيه أحمد بن عبيد صدوق له مناكير) كنز العمال (٧/٣٩١).

(١٤١) - [٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: (من صلى ركعتين بعد المغرب يقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد خمساً وعشرين مرة وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ثلاثين مرة؛ كتب الله له عبادة خمسين عاماً).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس^(١) وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مستند الفردوس^(٢) من طريق سليمان بن سلمة الحمصي عن محمد بن إسحق بن إبراهيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١ - سليمان بن سلمة الحمصي أبو أيوب الخبائري: كذبه ابن الجيني^(٣) وأبو حاتم^(٤)، وقال النسائي: (ليس بشيء)^(٥)، واتهمه الذهبي بالوضع^(٦).

٢ - محمد بن إسحق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة بن محسن العكاشي الأسدية، وينسب إلى جده الأعلى فيقال محمد بن محسن: كذبه أبو حاتم^(٧) وابن حبان^(٨) والدارقطني^(٩)، وقال ابن عدي: (أحاديثه كلها مناكير موضوعة)^(١٠).

(١) (٤/٥٠-٥١) رقم ٥٦٤٨ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، وذيل اللآلئ للسيوطى ص ٦٠.

(٣) الجرح والتعديل (٤/١٢٢) رقم ٥٢٩.

(٤) المصدر نفسه (٧/١٩٤) رقم ١٠٨٩ ترجمة محمد بن محسن. وقال أيضاً: (متروك الحديث لا يُشَتَّل به) (٤/١٢٢) رقم ٥٢٩.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٢ رقم ٢٦٨.

(٦) ميزان الاعتدال (٣/٢٠٤) رقم ٥٢٩.

(٧) الجرح والتعديل (٧/١٩٥) رقم ١٠٩٣، وقال مرة: (هو مجهول، وسليمان بن سلمة كان يكذب) المصدر نفسه (٧/١٩٤) رقم ١٠٨٩.

(٨) المجروحين (٢/٢٩٦-٢٩٧) رقم ٩٧٧.

(٩) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٩.

(١٠) الكامل (٦/٢١٧٨).

وقال ابن حجر: (كذبواه) ^(١).

فالحديث موضوع، وقد ذكره السيوطي في ذيل اللائى المصنوعة ^(٢) وقال عقبه: (سلیمان بن سلمة الخبائری متهم).

[٤] - [٤] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى المغرب في جماعة ثم صلى بعدها ركعتين ولا يتكلم بشيء فيما بين ذلك من أمر الدنيا ويقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وعشرين آيات من أول البقرة وأيتها من وسطها) الحديث.

ذكره الغزالى في إحياء علوم الدين ^(٣) دون إسناد، وقال العراقي في تحريره: (رواه أبو الشيخ في الثواب من روایة زیاد بن میمون عنه مع اختلاف یسیر، وهو ضعیف) ^(٤).

وزیاد بن میمون هو أبو عمار الثقفي البصري ^(٥); كذبه یزید بن هارون ^(٦) وعبد الصمد بن عبد الوارث ^(٧) ویحیی بن معین ^(٨)، وقال البخاری: (ترکوه) ^(٩)، وقد أفرّ بوضع الحديث ^(١٠).

(١) تقریب التهذیب (٦٢٦٨).

(٢) ص ١٠٦.

(٣) (٤٢-٤١/٢).

(٤) المغني عن حل الأسفار (١/٣٣٥) رقم ١٢٦٧.

(٥) انظر ترجمه في میزان الاعتدال (٢/٩٤-٩٥) رقم ٢٩٦٧، ولسان المیزان (٣/٥٣٧-٥٤٠) رقم ٣٢٧١.

(٦) الجرح والتعديل (٣/٥٤٤) رقم ٢٤٥٨.

(٧) مقدمة صحيح مسلم (١/٢٤).

(٨) المجموعين (١/٣٨٣) رقم ٣٥٦.

(٩) التاريخ الكبير (٣/٣٧٠-٣٧١) رقم ١٢٥٢.

(١٠) الجرح والتعديل (٣/٥٤٤)، وسوالات الأجري (٢/١٢٦، ١٩٢، ١٩٣-١٣٢٨) رقم ١٥٧٢.

فالحديث موضوع.

(١٤٣) - [٥] عن معن بن عبد الرحمن قال: كان عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يصلّي بين المغرب والعشاء أربع ركعات وقال: كان رسول الله ﷺ يصلّيهن. رواه ابن نصر في قيام الليل ^(١) عن محمد بن مقاتل المروزي ^(٢) عن عبدالله بن عبد الملك بن أبي عبيدة عن معن بن عبد الرحمن ^(٣) به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبدالله بن عبد الملك بن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود أبو عبد الرحمن المسعودي:

قال العقيلي: (كان من الشيعة، في حديثه نظر) ^(٤)، وقال الذهبي: (شيعي فيه كلام) ^(٥).

٢ - الانقطاع بين معن بن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود وجده رضي الله عنه: قال العراقي: (معن بن عبد الرحمن لم يدرك جده عبدالله بن مسعود) ^(٦). فال الحديث ضعيف؛ قال العراقي: (هذا منقطع) ^(٧).

(١) كما في مختصره ص ٨٨.

(٢) محمد بن مقاتل المروزي: ثقة صاحب حديث، مات سنة (٢٢٦). الكاشف (٢/٢٢٣) رقم ٥١٦٥، وتقريب التهذيب (٦٣١٨).

(٣) معن بن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود الهنلي المسعودي أبو القاسم القاضي: ثقة من كبار السابعة. تقريب التهذيب (٦٨١٩).

(٤) الضعفاء (٢/٦٧٣) رقم ٨٤٠.

(٥) ميزان الاعتراض (٢/٤٥٧) رقم ٤٤٣٤.

(٦) تكملة شرح الترمذى ص ١٦٧-١٦٨ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].
(٧) المصدر نفسه.

(١٤٤) - [٦] عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صلى أربعًا بعد المغرب من قبل أن يكلم أحداً كان أفضل من قيام نصف ليلة، وهي التي يقول الله تعالى: { كانوا قليلاً من الليل ما يهجنون } ، وهي التي يقول الله تعالى: { تتجافى جنوبهم عن المضاجع } ، وهي التي يقول الله تعالى: { ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها }) الحديث.

رواه أبو الفضل الزهربي في حديثه^(١) - واللفظ له - والديلمي في مسنده الفردوس^(٢) من طريق عثمان بن عبد الله الشامي^(٣) عن محمد بن إبراهيم عن عبد الله^(٤) بن أبي سعيد عن طاوس عن ابن عباس به. وهو في الفردوس^(٥) عن ابن عباس.

ولفظ الديلمي: (من صلى أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلم أحداً وضعت له في عليين وكان كمن أدرك ليلة القدر في المسجد الأقصى وهن خير من قيام نصف ليلة).

وفي هذا الإسناد:

١ - عثمان بن عبد الله الشامي القرشي الأموي: كذبه ابن حبان^(٦)

(١) (٢/٥٥٩-٥٥٨) ح ٦٠١.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٥٠)، وتكميلة شرح الترمذى للعراقي ص ١٦٥ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٣) تصحف في المطبع من حديث أبي الفضل الزهربي إلى: (الشامي)، وفي حاشية الفردوس (٤/٥٠) إلى: (السلمي).

(٤) تصحف في المطبع من حديث أبي الفضل الزهربي إلى: (عبد الله).

(٥) (٤/٥٠) رقم ٥٦٤٧ ط دار الكتاب العربي.

(٦) المجرودين (٢/٧٦-٧٧) رقم ٦٦٨.

والدارقطني ^(١) والحاكم ^(٢)، وقال ابن عدي: (دار البلاد وحدث في كلّ موضع بالمناكر عن الثقات) ^(٣).

٢- محمد بن إبراهيم: لم يتبيّن لي من هو.

٣- عبدالله بن أبي سعيد: قال العراقي: (عبدالله بن أبي سعيد: إنْ كان هو الذي يروي عن الحسن ويروي عنه يزيد بن هارون فقد جهله أبو حاتم ^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٥).

وإنْ كان هو ابن سعيد بن أبي سعيد المقري وُسُب إلى جده فهو ضعيف) ^(٦).
وقال ابن حجر في هذا الأخير: (متروك) ^(٧).

فالحديث موضوع؛ قال العراقي: (رواه أبو منصور الديلمي في مسنده الفردوس بإسناد فيه جهالة ... والحديث منكر) ^(٨)، وقال في موضع آخر: (سنده ضعيف) ^(٩).

(١٤٥)- [٧] عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى أربع ركعات بعد المغرب كان كالعقب غزوة بعد غزوة في سبيل الله).

(١) لسان الميزان (٣٩٧/٥).

(٢) سؤالات مسعود السجزي ص ٨٢ رقم ٤٢.

(٣) الكامل (١٨٢٣/٥).

(٤) الجرح والتعديل (٧٣/٥) رقم ٣٤٤.

(٥) الثقات (٧/٢٤).

(٦) تكملة شرح الترمذى ص ١٦٦-١٦٥.

(٧) تقريب التهذيب (٣٣٥٦).

(٨) تكملة شرح الترمذى ص ١٦٥.

(٩) المغني عن حمل الأسفار (١/٣٣٤).

رواه عبد الرزاق في مصنفه^(١) عن أبي بكر بن محمد - وأبو الشيخ ابن حيان^(٢) من طريق عبدالله بن جعفر كليهما عن موسى بن عبيدة عن أيوب بن خالد عن ابن عمر به . وفي إسناد عبد الرزاق: (عن ابن عمر - لا أعلم إلا رفعه - قال: ...). ورواه ابن حبان في المجرودين^(٣) من طريق عبدالله بن جعفر عن أيوب بن خالد عن ابن عمر به، فلم يذكر موسى بن عبيدة . وفي هذا الإسناد:

١ - أبو بكر بن محمد: هو أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة المديني؛ قال ابن معين: (ليس حديثه بشيء)^(٤)، وقال أحمد^(٥) وابن حبان^(٦) وابن عدي^(٧): (يضع الحديث)، وقال البخاري: (منكر الحديث)^(٨)، وقال النسائي: (متروك الحديث)^(٩). وقال ابن حجر: (رموه بالوضع)^(١٠).

وقد تابعه كما تقدم: عبدالله بن جعفر بن نجيج السعدي أبو جعفر المديني،

(١) (٤٥/٣) رقم ٤٧٢٨.

(٢) كما في تكملة شرح الترمذى للعرائى ص ١٦٦-١٦٧ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح] وكذا العمال للمتقى الهندي (٣٩٢/٧) رقم ١٩٤٥١؛ قال العراقي: (ذكر أبو منصور الديلمي في مستند الفردوس أنه رواه أبو الشيخ ابن حيان ... ولم أره في كتاب الثواب لأبي الشيخ).

(٣) (١/٥٠٨-٥٠٩) ترجمة عبدالله بن جعفر بن نجيج المدينى.

(٤) تاريخ الدورى (٢/٦٩٥).

(٥) المجرى والتعديل (٧/٢٩٨) رقم ١٦١٧.

(٦) المجرودين (٢/٥٠١) رقم ١٢٥٤.

(٧) الكامل (٧/٢٢٥٢).

(٨) التاريخ الأوسط (٢/١٣٥).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٢ رقم ٦٩٧.

(١٠) تقريب التهذيب (٧٩٧٣).

وهو (ضعيف).^(١)

٢- موسى بن عبيدة الربضي: وهو ضعيف^(٢)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٨).

٣- أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري المدنى: قال ابن حجر: (فيه لين)^(٣).
فإن الإسناد ضعيف، وقد اختلف فيه على موسى بن عبيدة أيضاً:
قال العراقي: (المعروف عن موسى بن عبيدة أنه من قول ابن عمر غير
مرووع؛ هكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) عن وكيع عن موسى بن عبيدة ...
وهكذا رواه ابن المبارك^(٥) عن موسى بن عبيدة).^(٦).

وعلى كل حال فمدار الخبر على موسى بن عبيدة، فلا يصح مرفوعاً ولا
موقوفاً، والله أعلم.

(١٤٦)- [٨] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول:
(من صلى المغرب وصلى من بعدها ركعتين قبل أن يتكلم أسكنه الله عز وجل في
حظيرة القدس). قلت: فإن صلى بعدها أربعاً؟ قال: (كمن حج حجة بعد
حجحة). قلت: فإن صلى بعدها ستة؟ قال: (يغفر له ذنوب خمسين عاماً).

(١) المصدر نفسه (٣٢٥٥).

(٢) المصدر نفسه (٦٩٨٩).

(٣) المصدر نفسه (٦١٠).

(٤) (١٩٨/٢).

(٥) الزهد (٢/٧٧٠) رقم ١٠٠١، ولفظه: من أدمن على أربع ركعات بعد المغرب كان كالعقب غزوة بعد
غزوة.

(٦) تكملة شرح الترمذى للعراقي ص ١٦٧.

رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال^(١) ومن طريقه الديلمي في مستند الفردوس^(٢) وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٣) عن [أحمد بن [] إسحاق بن بهلول^(٤) عن أبيه^(٥) عن محمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي عن حفص بن عمر الحلبي قاضي حلب عن قيس بن مسلم^(٦) عن طارق بن شهاب^(٧) عن أبي بكر به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي: قال ابن عدي: (يسرق الحديث ضعيف)^(٨)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٩).
- ٢ - حفص بن عمر الحلبي أبو بكر قاضي حلب: قال أبو زرعة: (منكر الحديث)^(١٠)، وقال أبو حاتم: (ضعف الحديث)، وهو دون حفص بن سليمان في

(١) (١/١) ح ٧٧ (١٣٢-١٣٢).

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٤٩) رقم ٥٦٤٣ ط دار الكتاب العربي.

(٣) (١/٤٥٨) ح ٧٧٩.

(٤) ما بين معموقتين سقط في المطبع من العلل المتناهية؛ الموضع السابق.

(٥) أحد بن إسحاق بن بهلول القاضي أبو جعفر التنوخي: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣١٨). تاريخ بغداد (٥/٥٦-٥١) رقم ١٩٠٣.

(٦) هو إسحاق بن بهلول بن حسان أبو يعقوب التنوخي: قال أبو حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٢/٢١٥) رقم ٧٣٦، وقال الخطيب: (ثقة) مات سنة (٢٥٢). تاريخ بغداد (٧/٣٩٤-٣٩٠) رقم ٣٣٤٣.

(٧) قيس بن مسلم أبو عمرو الجليلي الكوفي: ثقة رمي بالإرجاء، مات سنة (١٢٠). تقريب التهذيب (١٥٩١). وتصحف اسم أبيه في المطبع من العلل المتناهية إلى: (سلم).

(٨) طارق بن شهاب البجلي الأحسى أبو عبدالله الكوفي: قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه. مات سنة (٨٢) أو (٨٣). المصدر نفسه (٣٠٠).

(٩) الكامل (٦/٢٢٠٠).

(١٠) سؤالات البرقاني ص ٦٠ رقم ٤٤٤.

(١١) الجرح والتعديل (٣/١٨٠) رقم ٧٧٣.

الضعف)^(١)، وقال ابن حبان: (شيخ يروي عن الثقات الأشیاء الموضوعات)^(٢). فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح)^(٣)، وقال العراقي: (في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن طلحة عن حفص بن عمر الحلبي وكلاهما ضعيف جداً)^(٤).

(١٤٧) - [٩] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (ما من صلاة أحب إلى الله عز وجل من صلاة المغرب، بها يفتح العبد ليله ويختتم بها نهاره، لم يحطّها عن مسافر ولا مقيم، من صلاتها وصلى بعدها ركعتين من غير أن يكلم جليسًا كُتُبَت في علين، فإن صلاتها وصلى بعدها أربعاً من غير أن يكلم جليسًا بني الله عز وجل له قصرین مکلّین بالدر والياقوت، بينهما من الجنات ما لا يعلم علمه إلا هو، وإن صلاتها وصلى بعدها ستة من غير أن يكلم جليسًا غفر له ذنوب أربعين عاماً).

هذا الحديث روي من ثلاثة طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة:
 أ- فرواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال^(٥) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٦) عن عمر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الزيادي^(٧) عن إسحق بن

(١) المصدر نفسه. وحفص بن سليمان هو الأسدى المقرئ، قال عنه أبو حاتم: (لا يكتب حدثه وهو ضعيف الحديث لا يصدق متروك الحديث). الجرح والتعديل (١٧٤ / ٣) رقم ٧٤٤.

(٢) المعروجين (١١) رقم ٣١٦ / ١١. بينما قال الدارقطني: (صالح يُعتبر به) سؤالات البرقاني ص ٢٦ - ٢٧ رقم ١٢١.

(٣) العلل المتناهية (٤٥٨ / ١).

(٤) تكميلة شرح الترمذى ص ١٦٠ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٥) (١٣٠ / ١) ح .٧٤

(٦) (٤٥٨ / ١) ح .٧٧٨

(٧) عمر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الزيادي أبو القاسم المعروف بابن أبي حسان الزيادي: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣١٢) أو (٣١٤). تاريخ بغداد (١٣ / ٧٢ - ٧٣) رقم ٥٩٠٢.

عبد الحميد الواسطي العطار^(١) عن محمد بن عون عن حفص بن جمیع عن هشام بن عروة عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن عون - وفي إسناد ابن شاهين: محمد بن عون بن عمارة - :

قال ابن الجوزي بعد الحديث المتقدم: (... فيه محمد بن عون؛ قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث^(٢)). وما نقله ابن الجوزي يفيد أن الذي في الإسناد هو محمد بن عون أبو عبدالله الخراساني^(٣). لكن الظاهر أنه غيره، فالخراساني متقدم يروي عن سعيد بن جبیر المتوفى سنة ٩٥ وعكرمة المتوفى سنة ١٠٤)، والذی فی الإسناد يروی عن عروة بن الزبیر المتوفى سنة ٩٤) بواسطة راوین.

كما أن الخراساني كما قال ابن حجر: (من السادسة، مات بعد الأربعين)^(٤) أي ومئة فيبعد أن يكون بينه وبين الزيادي المتوفى سنة ٣١٢) راوٍ واحد فقط، كما أن شیخه فی الإسناد حفص بن جمیع متاخر عن الخراساني فهو من الثامنة^(٥).

فالذی يیدو والله أعلم أن محمد بن عون بن عمارة الذي في الإسناد ليس هو الخراساني، ولم أجده له ترجمة، إلا أن المزي ذکر فیمن روى عن حفص بن جمیع: عون بن عمارة^(٦)، فلعل صواب الإسناد: عن أبي محمد عون بن عمارة.

وعون بن عمارة هو أبو محمد العبدی البصري؛ وهو متفق على تضیییفه^(٧)،

(١) إسحق بن عبد الحميد الواسطي العطار: لم أجده له ترجمة.

(٢) العلل المتأنیة (٤٥٨/١).

(٣) وهو متفق على تضیییفه؛ انظر تاريخ الدوری (٥٣٣/٢) والضعفاء والمتروکون للنسائي ص ٢١٧ رقم ٥٥٨، وتهذیب الكمال (٢٤٠/٢٦) رقم ٥٥٢٨.

(٤) تقریب التهذیب (٦٢٠٣).

(٥) المصدر نفسه (١٤٠١).

(٦) تهذیب الكمال (٧/٦).

(٧) انظر ترجمته في تهذیب الكمال (٢٣/٤٦١-٤٦٣) رقم ٤٥٥٤، ومیزان الاعتدال (٣/٣٠٦) رقم

وقال ابن حجر: (ضعيف من التاسعة مات سنة ٢١٢)^(١).

وقد علق حقيق كتاب الترغيب لابن شاهين على الحديث بقوله: (فيه عون بن عمارة وهو ضعيف)^(٢) مع أن المثبت في الإسناد: محمد بن عون بن عمارة !

٢ - حفص بن جمیع - بضم الجيم - العجلي الكوفي: وهو أيضاً متفق على تضعيقه^(٣)؛ ضعفه أبو زرعة^(٤) وأبو حاتم^(٥) وابن حبان^(٦) وغيرهم. وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٧).

فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الجوزي: (لا يصح)^(٨).

ب- ورواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب وفضائل الأعمال^(٩) والقاضي أبو الوليد يونس بن عبد الله الصفار^(١٠) في كتاب الصلاة^(١١) من طريق مقاتل عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. وقاتل هو ابن سليمان (كذبواه)^(١٢).

(١) تقریب التهذیب (٥٢٢٤).

(٢) (١٣٠/١) ح ٧٤.

(٣) انظر ترجمته في تهذیب الکمال (٧/٦-٧) رقم ١٣٨٦، ومیزان الاعتدال (١/٥٥٦) رقم ٢١١٢.

(٤) المحرح والتعديل (٣/١٧١-١٧٣) رقم ٧٣٢.

(٥) المصدر نفسه (٣/١٧٠).

(٦) المجروحین (١/٣١٣) رقم ٢٥٤.

(٧) تقریب التهذیب (١٤٠١).

(٨) العلل المتأهیة (١/٤٥٨).

(٩) كما في تکملة شرح الترمذی ص ١٤٤ [رسالة علمیة بتحقيق عبد الله بن عبد العزیز الفالح].

(١٠) هو أبو الوليد يونس بن عبد الله بن محمد بن مغیث الصفار القرطبي شیخ الأندلس، مات سنة (٤٢٩). انظر ترجمته في سیر أعلام النبلاء (١٧/٥٦٩-٥٧٠) رقم ٣٧٥.

(١١) كما في تکملة شرح الترمذی ص ١٤٤، والمغني عن حل الأسفار (١/٣٣٤) رقم ١٢٦٣.

(١٢) تقریب التهذیب (٦٨٦٨).

فإسناد واه؛ قال العراقي: (لا يصح ... فيه مقاتل بن سليمان ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما).^(١)

ج- ورواه الطبراني في الأوسط^(٢) من طريق عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ: (إن أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب، ومن صلى بعدها ركعتين بنى الله له بيته في الجنة يغدو فيه ويروح).

وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير قال عنه أبو حاتم: (متروك الحديث ضعيف الحديث جداً).^(٣)

فإسناد واه؛ قال العراقي: (إسناد ضعيف).^(٤)

(٤٨)- [١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيها بينهن بسوء عذلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة).

رواه الترمذى في جامعه^(٥) وأبن ماجه في سننه^(٦) وأبن نصر في قيام الليل^(٧)

(١) تكميلة شرح الترمذى ص ١٤٥ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) ٦٤٤٩ / ٦٢٩٣ ح.

(٣) الجرح والتعديل (١٥٨ / ٥) رقم ٧٢٩، وانظر ترجمته في لسان الميزان (٤٨٦ / ٢) رقم ٤٥٣٩.

(٤) المغني عن حمل الأسفار (٣٣٤ / ١) رقم ١٢٦٣.

(٥) أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب (٤٥٦ / ١) ح ٤٣٥.

(٦) كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب (٣٥١ - ٣٥٢) ح ١١٦٧، وفي باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء (٤٩٧ / ٢) ح ١٣٧٤.

(٧) كما في ختصره ص ٨٧.

وأبو يعلى في مسنده^(١) وابن خزيمة في صحيحه^(٢) وابن حبان في المجموعين^(٣) والطبراني في الأوسط^(٤) وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال^(٥) وابن سمعون في الأمالي^(٦) والبغوي في شرح السنة^(٧) وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٨) من طريق زيد بن الحباب^(٩) عن عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليمامي، وهو ضعيف جداً^(١٠)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠٢).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الترمذى: (Hadith Abu Hareera: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب عن عمر بن أبي خثعم. سمعت محمد بن

(١) (٤١٣-٤١٤) ح ٦٠٢٢.

(٢) كتاب الصلاة، باب فضل التطوع بين المغرب والعشاء (٢٠٧/٢) ح ١١٩٥.

(٣) (٥٤/٢) ترجمة عمر بن أبي خثعم، ولفظه في المطبوع: (من صلى بعد المغرب ركعتين لم يتكلم فيهن بشيء...، وفي تذكرة الحفاظ ص ٣٣٤ رقم ٨٤٣: (من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيهن بشيء) الحديث.

(٤) (٢٥٠/١) ح ٨١٩.

(٥) (١٣٢/١) ح ٧٨.

(٦) ص ١٥٧ ح ١١٨.

(٧) (٤٧٣/٣) ح ٨٩٦.

(٨) (٤٥٦، ٤٥٧) ح ٧٧٧، ٧٧٧. وعزاه الألبانى أيضاً للمخلص فى الفوائد المتنقة وال العسكرى فى مسندة أبي هريرة. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٨١/١) رقم ٤٦٩.

(٩) زيد بن الحباب أبو الحسين العكلى: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣).

(١٠) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤١٠-٤٠٨/٢١) رقم ٤٢٦٥، وميزان الاعتدال (٣/٢١١-٢١٢) رقم ٦١٥٧.

إسحائيل يقول: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم منكر الحديث، وضعفه جداً^(١)، وقال الألباني: (ضعيف جداً)^(٢).

(١٤٩)- [١١] عن ابن عمر رضي الله عنها قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم غفر له بها ذنوب خمسين سنة). رواه ابن نصر في قيام الليل^(٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمن أبي أيوب^(٤) عن محمد بن غزوان الدمشقي عن عمر بن محمد^(٥) عن سالم بن عبد الله عن أبيه به. وعلقه ابن حبان في المجرد^(٦) عن محمد بن غزوان عن عمر بن محمد به. ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٧) من الطريق نفسه لكنه قال: عن محمد بن غزوان عن علي بن محمد^(٨).

وقال ابن أبي حاتم في العلل^(٩): (كان في كتاب أبي زرعة: عن سليمان بن شرحبيل عن محمد بن غزوان عن الواضبيين بن عطاء^(١٠) عن سالم عن أبيه...) فذكر

(١) جامع الترمذى (٤٥٦/١).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٨١/١) رقم ٤٦٩.

(٣) كما في مختصره ص ٨٧.

(٤) سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ابن بنت شرحبيل: صدوق يخطي، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

(٥) عمر بن محمد: يحتمل أنه عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عن عم أبيه سالم بن عبد الله كما في تهذيب الكمال (٢١/٥٠٠). وهو ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (٤٩٦٥).

(٦) (٢/٣١٦) ترجمة محمد بن غزوان الدمشقي.

(٧) (٥٥/٧٤).

(٨) علي بن محمد: لم يتثنى لي من هو.

(٩) (١/٧٨) رقم ٢٠٨.

(١٠) الواضبيين بن عطاء الخزاعي الدمشقي: صدوق سيء الحفظ ورمي بالقدر، مات سنة (١٥٦). تقريب التهذيب (٧٤٠٨).

ال الحديث.

وفي هذا الإسناد: محمد بن غزوان الدمشقي؛ قال عنه أبو زرعة: (منكر الحديث)^(١)، وقال ابن حبان: (شيخ من أهل الشام يقلب الأخبار ويستند الموقف، لا يحل الاحتجاج به. روى عن عمر بن محمد عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال: " من صلّى ست ركعات بعد المغرب غفر له بها ذنوب خمسين سنة" ... فهو من قول ابن عمر؛ رفعه ...) ^(٢).

وقد اختلف في اسم من روى عنه محمد بن غزوان هذا الحديث كما تقدم، فلعله هو الذي اضطرب فيه، وعلى كل حال فالحديث ضعيف جداً؛ قال أبو زرعة: (اضربوا على هذا الحديث فإنه شبه موضوع)^(٣)، وقال الألباني: (ضعيف جداً)^(٤).

(١) الجرح والتعديل (٨/٥٤) رقم ٢٥١، وعلل الحديث (١/٧٨) رقم ٢٠٨.

(٢) المجرحين (٢/٣١٦) رقم ١٠٠٠.

(٣) علل الحديث؛ الموضوع السابق.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٨٠) رقم ٤٦٨.

(١٥٠) - [١٢] عن محمد بن عمار بن ياسر قال: رأيت أبي عمار بن ياسر رضي الله عنه يصلِّي بعد المغرب ست ركعات فقلتُ: يا أبي ما هذه الصلاة؟ قال: رأيت حبيبي رسول الله ﷺ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بعد المغرب ست ركعات غُفرت له ذنبه وإن كانت مثل زيد البحر).

رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة الكبير^(١) والأوسط^(٢) والصغير^(٣) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٤) وفي تاريخ أصبهان^(٥) وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٦) وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٧) من طريق صالح بن قطن البخاري عن محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه عن جده^(٨) عن عمار به. وفي هذا الإسناد:

١ - صالح بن قطن البخاري: هو (صالح بن محمد بن قطن أبو عبد الله البخاري سكن المصيصة، روى عن محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر ويوسف بن خلف الأزدي ...، روى عنه هشام بن عمار و محمد بن المصفى ... وعدة من أهل الكوفة ...)؛ قال المنذري: (صالح هذا لا يحضرني الآن فيه جرح

(١) كما في جمجم الزوائد (٢٣٠/٢).

(٢) (١٩١-١٩٢) ح ٧٢٤٥.

(٣) (١٢٧/٢) ح ٩٠٠.

(٤) (٢٠٧٣/٤) ح ٥٢١٢.

(٥) (١٩٤/٢).

(٦) (٤٣/٣٥٢-٣٥٣).

(٧) (٤٥٦/١) ح ٧٧٦.

(٨) محمد بن عمار بن ياسر: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٣/٨) رقم ١٩٦ وقال: (قتله المختار. وسأل المختار أن يحدث عن أبيه بكذب فلم يفعل فقتله، سمعت أبي يقول ذلك). وذكره ابن حبان في الثقات (٣٥٧/٥) وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٦١٦٦).

(٩) الإكمال لابن ماكولا (١٢٤/٧-١٢٣).

ولا تعديل)^(١)، وقال العراقي: (وأشار ابن الجوزي في العلل إلى تجھيله)^(٢)، وقال العراقي أيضاً: (قال لنا الحافظ أبو سعيد العلاني: ولم أجد له ذكرًا بتوثيق ولا هو في كتب الضعفاء)^(٣)، وقال الهيثمي: (لم أجد من ترجمه)^(٤).

٢٣ - محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه: قال العراقي: (وأشار ابن الجوزي في العلل إلى تجھيله هو وأبيه)^(٥).

فالحديث ضعيف؛ قال أبو عبدالله بن منده^(٦) والمنذري^(٧): (حديث غريب)، وقال ابن الجوزي: (فيه مجاهيل)^(٨)، وقال العراقي: (سنه ضعيف)^(٩)، وقال الألباني: (ضعيف)^(١٠).

(١) - [١٣] عن عبد الكري姆 بن الحارث أن رسول الله ﷺ قال: (من ركع عشر ركعات بين المغرب والعشاء بُني له قصر في الجنة). فقال عمر بن الخطاب: إِذَا نُكثَرَ قصورنا أو بيوتنا يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: (الله أَكْثَرُ وَأَفْضَلُ - أو قال: أطيب -).

(١) الترغيب والترهيب (٤٠٤/١).

(٢) ذيل ميزان الاعتدال ص ٢٨٦ رقم ٤٤٩.

(٣) تكميلة شرح الترمذى ص ١٦٨-١٦٩ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) جمجم الروايد (٢/٢٢٠).

(٥) ذيل ميزان الاعتدال ص ٤٠٦-٤٠٧ رقم ٦٦٣ وص ٣٦٦ رقم ٥٩٨.

(٦) تاريخ دمشق (٤٣/٣٥٣).

(٧) الترغيب والترهيب (٤٠٤/١).

(٨) العلل المتنائية (٤٥٦/١).

(٩) المغني عن حمل الأسفار (١٤٩/١).

(١٠) ضعيف الترغيب والترهيب (١٧١/١) رقم ٣٣٣.

رواه ابن المبارك في الزهد^(١) ومن طريقه ابن نصر في قيام الليل^(٢) عن يحيى بن أبيوب^(٣) عن محمد بن أبي الحجاج عن عبد الكري姆 بن الحارث^(٤) به. وفي هذا الإسناد:

- ١- محمد بن أبي الحجاج: لم أجده له ترجمة.
- ٢- أنه مرسلاً.

فالحديث ضعيف؛ قال العراقي: (هذا مرسلاً أو معرضلاً، لأنّ ابن حبان ذكر عبد الكريم هذا في أتباع التابعين من الثقات^(٥)...)^(٦)، وقال الألباني: (مرسل ضعيف)^(٧).

(١٤)- [١٤] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد أربعين مرّة صافحته يوم القيمة، ومن صافحته يوم القيمة أمن الصراط والحساب والميزان).

(١) (٧٧١/٢) ح ١٠٠٣.

(٢) كما في مختصره ص ٨٨.

(٣) يحيى بن أبيوب: هو الغافقي المصري؛ صدوق ربها أخطأ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٨). وليس هو يحيى بن أبيوب الججلي العابد كما قال ححقق كتاب الزهد، فهذا متأخر ولد سنة (١٥٧) ومات سنة (٢٣٤) وهو يروي عن ابن المبارك. انظر تهذيب الكمال (٣١/٢٣٨-٢٤٢) رقم ٦٧٩٣.

(٤) عبد الكرييم بن الحارث الحضرمي أبو الحارث المصري: ثقة عابد مات سنة (١٣٦)، تهذيب الكمال (١٨/٢٤٦-٢٤٧) رقم ٣٤٩٨ وتقرير التهذيب (٤١٤٨).

(٥) (١٣١/٧).

(٦) تكميلة شرح الترمذى ص ١٧٧ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١١١) رقم ٤٥٩٧.

رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال^(١) ومن طريقه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص^(٢) والديلمي في مسند الفردوس^(٣) وابن الجوزي في الموضوعات^(٤) عن محمد بن أحمد بن مخزوم عن علي بن عبد الملك بن عبد ربه الطائي^(٥) عن أبيه عن أبي يوسف عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن أحمد بن مخزوم أبو الحسن المقرئ: قال السهمي: (سألت أبا محمد بن غلام الزهرى عن أبي الحسين محمد بن أحمد بن مخزوم المقرئ - حدث بالأبلة - فقال: ضعيف ... وسألت أبا الحسن التمار عنه فقال: كان يكذب).^(٦)
- ٢ - عبد الملك بن عبد ربه الطائي: ذكره ابن حبان في الثقات^(٧)، وقال الذهبي: (منكر الحديث).^(٨)
- ٣ - أبو يوسف: لم يتبيّن لي من هو.
- ٤ - أبان: هو ابن أبي عياش العبدى أبو إسماعيل البصري، وهو متفق على

(١) (٤١٣/٢) ح ٥٤٠. ونقله السيوطي في الالائع المصنوعة (٥٢/٢) عن ابن شاهين بإسناده لكن وقع في متنه (عشرين ركعة) وتتابعه ابن عراق في تنزيه الشريعة (٨٧/٢-٨٨).

(٢) ص ٩٣-٩٢ ح ٤٧.

(٣) كما في حاشية محقق الفردوس (٥٠/٤) رقم ٥٦٤٦ ط دار الكتاب العربي.

(٤) (٤٢٩-٤٢٨/٢) ح ١٠٠٢.

(٥) علي بن عبد الملك بن عبد ربه أبو الحسن الطائي: ترجم له الخطيب البغدادي في تاريخه (٤٧٧/١٣) رقم ٦٣٤٤ ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٦) سؤالات السهمي للدارقطني وغيره ص ١٠٨ رقم ٦٨.

(٧) (٣٩٠/٨).

(٨) ميزان الاعتدال (٦٥٨/٢) رقم ٥٢٢٣.

تضعيفه^(١)؛ قال ابن معين وأحمد^(٢) وأبو حاتم^(٣) والنسائي^(٤): (متروك الحديث). وقال ابن حجر: (متروك)^(٥).

فالحديث واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وفيه مجاهيل، وأبان ليس حديثه بشيء)^(٦)، وقال الذهبي: (فيه مجاهيل ثم ضعفاء آخرهم أبان بن أبي عياش)^(٧).

(١٥٣)- [١٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، حتى إذا كان آخر ركعة قرأ بين السجدين بفاتحة الكتاب سبع مرات وبـ{قل هو الله أحد} سبع مرات وبآية الكرسي سبع مرات ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قادر عشر مرات، ثم سجد آخر سجدة له فيقول في سجوده بعد تسبيحه: اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك^(٨)

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤-١٩/٢) رقم ١٤٢، وميزان الاعتدال (١٠-١٥/١) رقم ١٥.
(٢) المصدر نفسه.

(٣) الجرح والتعديل (٢٩٦/٢) رقم ١٠٨٧.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٤٥ رقم ٢١.

(٥) تقريب التهذيب (١٤٢).

(٦) الموضوعات (٤٩٢/٢).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٧.

(٨) سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن قول: اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك، فأجاب: (هذا الدعاء ليس له أصل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم فيما نعلم) ثم أشار إلى حديث ابن مسعود الآتي برقم (٢٤٣) وفيه الدعاء المذكور وقال: (وبذلك يُعلم أنه لا يُشرع التوسل به لكونه مكتوباً على النبي ﷺ، ولأنه جملٌ مختزل لا يُعرف معناه ...) بمجموع فتاوى ومقالات متعددة (٣١٧/٤).

ومتهى الرحمة من كتابك وباسمك العظيم ومجده الأعلى وكلماتك التامة، ثم
يسأل الله ().

فقال النبي ﷺ: (لو كان عليه من الذنوب عدد رمل عالج وأيام الدنيا لغفر الله له).

وقال رسول الله ﷺ: (لا تعلّموها سفهاءكم فيدعون بها لأمير باطل فيستجاب لهم).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(١) قال: قرأت بخط أبي الفتىان عمر بن عبد الكريم الدهستاني ^(٢) عن أبي الرضا الحسن بن الحسين بن جعفر بن أحمد بن داود بن المطهر التنوخي عن أمينة بنت الحسن بن إسحاق بن يليل ^(٣) عن أبيها ^(٤) عن أبي عبدالله محمد بن شيبة بن الوليد بن سعيد بن خالد بن يزيد بن عتيم بن مالك ^(٥)

(١) (٤٧٠-٤٧١/٣٦) ترجمة عبد الكريم بن بزيyd الغساني.

(٢) أبو الفتىان عمر بن عبد الكريم الدهستاني - بكسر الدال والهاء وسكون السين المهملة نسبة إلى دهستان بلدة قرب جرجان -: الحافظ المكثر الجوال، أئمّة عليه ابن ماكولا وابن طاهر المقدسي وابن عساكر، مات سنة (٥٠٣). انظر ترجمته في تاريخ دمشق (٤٥/٤٥) (٢٧٩-٢٧٦) رقم ٥٢٤٤، وسير أعلام النبلاء (٣١٧/١٩).

(٣) يليل: بيان في المطبوع من تاريخ دمشق، وفي ترجمة أبيها فيه (٣٠/١٣): بليل بالموحدة، ولم أقف على من ضبطه.

(٤) الحسن بن إسحاق بن يليل: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/١٣) رقم ١٢٩٩ ولم يذكر فيه جرحأ ولا تعديلاً.

(٥) أبو عبدالله محمد بن شيبة: ترجم له ابن عساكر أيضاً في تاريخ دمشق (٥٣/٢٥٦) رقم ٦٤٥٣ ولم يذكر فيه جرحأ ولا تعديلاً.

عن أحمد بن أبي الحواري ^(١) عن عبد الكريم بن يزيد الغساني ^(٢) عن أبي الحارث الخشنى ^(٣) عن أبيه الحسن بن يحيى الخشنى عن ابن جريج عن ابن أبي رباح عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو الرضا الحسن بن الحسين بن جعفر بن أحمد بن داود بن المظهر التنوخي
- ٢- وأمنة بنت الحسن بن إسحاق بن يليل
- ٣- وأبو الحارث الخشنى: لم أجدهم ترجمة.
- ٤- الحسن بن يحيى الخشنى الشامى - وأصله خراسانى - : اختلف فيه، فوثقه ابن معين - في رواية ابن أبي مريم عنه - ^(٤)، وأبو زرعة الدمشقى ^(٥)، وقال الإمام أحمد: (ليس بحديثه بأس) ^(٦).

بينما روى الدوري عن ابن معين: (ليس بشيء) ^(٧)، وقال أبو حاتم: (صدوق شيء الحفظ) ^(٨)، وقال النسائي: (ليس بثقة) ^(٩)، وقال ابن حبان: (منكر الحديث

(١) أحمد بن أبي الحواري: هو أحمد بن عبدالله بن ميمون التغلبى أبو الحسن ابن أبي الحواري، ثقة زاهد مات سنة (٢٤٦). تقريب التهذيب (٦١).

(٢) عبد الكريم بن يزيد الغساني: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦ / ٤٧٠-٤٧١) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٣) الخشنى: بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين - كما في الأنساب (٢ / ٣٧٠) - وتصحف في المطبع من تاريخ دمشق إلى الحسني. وهو فيه على الصواب (٣ / ١٤) في ترجمة أبيه الحسن بن يحيى الخشنى.

(٤) الكامل (٢ / ٧٣٦).

(٥) المجرحين (١ / ٢٨٥) رقم .٢١٤.

(٦) سؤالات الأجري (٢ / ٢٣٠) رقم .١٦٨٩.

(٧) (٢ / ١١٦). وفي رواية ابن الجيد عنه: (ضعف) ص ٣٥٩ رقم ٣٥٦، وص ٤٢٨ رقم ٦٤٤.

(٨) الجرح والتعديل (٣ / ٤٤) رقم .١٨٦.

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ٨٧ رقم .١٥٢.

جداً، يروي عن الثقات ما لا أصل له وعن المتقين ما لا يُتابع عليه...)،^(١) وقال أبو أحمد الحاكم: (... ربما يخطئ في شيء)،^(٢) وقال الدارقطني: (متروك)،^(٣) وقال الذهبي: (واه، تركه الدارقطني وغيره)،^(٤) وقال ابن حجر: (صدوق كثير الغلط).^(٥)

والخلاصة أن الحسن بن يحيى الخشناني قد تركه بعض الأئمة وهو كثير الغلط، فلا يُحتمل تفرده بمثل هذا الحديث، كما أن في الإسناد عدة رواة لم أجدهم ترجمة أو لم أقف في تراجمهم على ما يفيد معرفة حا لهم. وأما المتن فهو منكر جداً، والله أعلم.

وقد ذكره الفتني في تذكرة الموضوعات^(٦) وقال: (فيه من تركوه).

(١٥٤) - [١٦] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتكا في الجنة). رواه أحمد بن منيع في مسنده^(٧) - ومن طريقه ابن ماجه في سنته^(٨) وأبو يعلى في مسنده^(٩) وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب^(١٠) وابن شاهين في الترغيب في

(١) المجرودين (١/٢٨٥) رقم ٢١٤.

(٢) تاريخ دمشق (١٤/٨).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٤ رقم ١٩٠.

(٤) المغني (١/٢٤٩) رقم ١٤٩١. وقال أيضاً: (تركوه) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٨٦ رقم ٩٦٠.

(٥) تقريب التهذيب (١٢٩٥).

(٦) ص ٥١.

(٧) كما في تكملة شرح الترمذى للعراقي ص ١٥٨ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٨) كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء (٢/٤٩٦) ح ١٣٧٣.

(٩) (٣٦٠) ح ٤٩٤٨.

(١٠) كما في تكملة شرح الترمذى ص ١٥٨.

فضائل الأعمال^(١) - عن يعقوب بن الوليد المديني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به.

وذكره الترمذى في جامعه^(٢) معلقاً عن عائشة رضي الله عنها.

وفي هذا الإسناد: يعقوب بن الوليد المدينى الأزدى، وهو واؤ بالاتفاق^(٣) كذبه أحمد^(٤) وأبو حاتم^(٥) وغيرهما. وقال الذهبي: (هالك)^(٦).

فالحادي ث موضوع، وقد ذكره العراقي في تكميلة شرح الترمذى^(٧) ثم قال: (ويعقوب بن الوليد المدیني أحد الكاذبين الوضاعين ...)، وقال البوصيري: (إسناده ضعيف)^(٨)، وقال الألبانى: (موضوع)^(٩).

(١٥٥) - [١٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى عشرين ركعة بين المغرب والعشاء يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و{قل هو الله أحد} حفظه الله في نفسه وأهله وماليه ودنياه وآخرته).

(١) (١٥١، ١٣١) ح ٧٦، ١٠٤.

(٢) أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل التطوع ومتى ركعات بعد المغرب (٤٥٦/١).

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٢/٣٢-٣٧٢) رقم ٧١٠٦، وميزان الاعتدال (٤/٤٥٥) رقم ٩٨٢٩، وتقريب التهذيب (٧٨٣٥).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١/٥٤٨) رقم ١٣٥٥ و(٢/٥٣٢) رقم ٣٥١٨.

(٥) الجرح والتعديل (٩/٢١٦) رقم ٩٠٣ وعلل الحديث (٢/٣٠٤) رقم ٢٤٢٣.

(٦) الكاشف (٢/٣٩٦) رقم ٦٤٠٦.

(٧) ص ١٥٨ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٨) مصباح الزجاجة (١/٤٤٢) ح ١٣٧٣.

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٨٠) رقم ٤٦٧.

رواه نظام الملك^(١) في السداسيات^(٢) ومن طريقه الرافعي في التدوين^(٣) من طريق أبي يحيى البزار^(٤) عن إبراهيم بن أحمد الخزاعي^(٥) عن أبي هدبة عن أنس به. وفي هذا الإسناد: أبو هدبة إبراهيم بن هدبة الفارسي ثم البصري؛ كذبه ابن معين^(٦) وابن المديني^(٧) وأبو حاتم^(٨) وغيرهم، وقال ابن حبان: (دجال من الدجاجلة، كان رقاصاً بالبصرة يُدعى إلى الأعراس فيرقص فيها، فلما كبر جعل يروي عن أنس ويوضع عليه)^(٩).

فالحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الشيخ الألباني رحمه الله^(١٠).

• والتطوع بين المغرب والعشاء مستحبّ، كما في حديث حذيفة رضي الله عنه قال: صلّيتُ مع النبي ﷺ المغرب فلما قضى الصلاة قام يصلّي فلم يزل يصلّي حتى صلى العشاء.^(١١)

(١) نظام الملك: هو الوزير أبو علي الحسن بن علي بن إسحق الطوسي، مات سنة (٤٥٨). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩٤/٩٦).

(٢) كما في كنز العمال (٧/٣٩٢-٣٩٣) رقم ١٩٤٥٣.

(٣) (٤/٦٠).

(٤) أبو يحيى البزار: هو محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي المعروف بصاعقة، وهو ثقة حافظ مات سنة (٢٥٥). تقريب التهذيب (٦٠٩١).

(٥) إبراهيم بن أحمد الخزاعي: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٧٨) وقال: (يحيط ويختلف).

(٦) تاريخ بغداد (٧/١٥٧) رقم ٣٢١١.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) الجرح والتعديل (٢/١٤٤) رقم ٤٧١.

(٩) المجرورين (١/١١٣) رقم ٢٩.

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٧/٣١١) رقم ٣٣٠٦.

(١١) رواه الترمذى في جامعه (٦/١٢١) ح ٣٧٨١ وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/١٩٨) و(١٢/٩٦) وأحد في مسنده (٥/٤٠٤، ٣٩١) وابن نصر في قيام الليل [كما في مختصره ص ٨٧-٨٨] والنمسائي في

والتطوع المشروع في هذا الوقت إنما هو التطوع المطلق دون تقدير بعد معين من الركعات، ولا بقراءة سور معينة، فتقديره بذلك من البدع الحديثة.

قال الحافظ العراقي رحمه الله: (لم يثبت عدد مخصوص في التطوع بين العشاءين، وقد ورد أربع وست عشر وعشرون، وكلها ضعيفة ...).^(١)

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: (اعلم أن كل ما جاء من الأحاديث في الحض على ركعات معينة بين المغرب والعشاء لا يصح وبعضه أشد ضعفاً من بعض، وإنما صحت الصلاة في هذا الوقت من فعله دون تعين عدد، وأماماً من قوله فكل ما روي عنه وإن لا يجوز العمل به).^(٢)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (المغرب لها سنة راتبة وهي ركعتان كما كان رسول الله ﷺ يصلی بعدها ركعتين. وأماماً ست ركعات التي تسمى صلاة الأواین فلا أعلم لها أصلأ. وأماماً التنفل المطلق بين المغرب والعشاء فإنه مشروع...).^(٣)

=الكبيري (١/٢٢٨) ح ٣٧٩-٣٨٠ و (٧/٣٦٨-٣٩١، ٣٩٢-٣٩٤) ح ٨٢٤٠، ٨٣٠٧ و ابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٠٦-٢٠٧) ح ١١٩٤ و ابن حبان في صحيحه (١٥/٤١٣) ح ٦٩٦٠ و (٦٨/٦٩٦) ح ٧١٢٦ من طريق إسرائيل عن ميسرة بن حبيب عن المنفال بن عمرو عن زربن حبيش عن حذيفة به.

قال الترمذى: (هذا حديث حسن غريب ...) جامع الترمذى (٦/١٢٢). وقال الألبانى: (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ...) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٤٢٥-٤٢٦) تحت رقم ٧٩٦.

(١) تكميلة شرح الترمذى ص ١٧٥ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٨٠) رقم ٤٦٧.

(٣) بجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٢٧٤).

المبحث السادس:

ما روی في التطوع بعد العشاء بقراءة سورٍ معينة.

(١٥٦) - [١] عن جرير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى بعد العشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحدة خمس عشرة مرة {قل هو الله أحد} بنى الله له ألف قصر في الجنة).

رواه ابن عدي في الكامل^(١) والخلال في فضائل سورة الإخلاص^(٢) من طريق أحمد بن عبيد النحوي عن عمرو بن جرير البجلي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير به.

وهذا إسناد موضوع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٤٠).

(١٥٧) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى ركعتين بعد العشاء الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وعشرين مرة {قل هو الله أحد} بنى الله له قصرين في الجنة يتراوأهما أهل الجنة).

رواه ابن الضريس في فضائل القرآن^(٣) وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب^(٤) من طريق الأشعث بن شبيب السلمي عن أبي سليمان الكوفي عن

(١) (١٧٩٨/٥).

(٢) ص ٥٠ ح ١١-١٢.

(٣) ص ١٨٨ ح ٢٧٠.

(٤) كما في تكملة شرح الترمذى للعراقي ص ١٨٠ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]، وذيل الآلئه ص ١٠٦.

ثابت عن أنس بن مالك به.

وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس^(١) من حديث أنس. وفي هذا الإسناد:

١- أشعث بن شبيب السلمي: لم أجده له ترجمة، وأشار العراقي إلى تجاهله كما سيأتي.

٢- أبو سليمان داود بن عبد الجبار الكوفي المؤذن: كذبه ابن معين^(٢)، وقال البخاري^(٣) ويعقوب بن سفيان^(٤) وابن حبان^(٥): (منكر الحديث)، وقال النسائي: (ليس بشقة، متروك)^(٦). وقال الذبيبي: (تركوه)^(٧).

فالحديث واه؛ قال العراقي: (أشعث بن شبيب وأبو سليمان الكوفي يحتاج إلى معرفة حالهما، فإن كان أبو سليمان هذا هو داود بن عبد الجبار الكوفي فهو ضعيف جداً)^(٨)، وقال السيوطي عقب الحديث: (أبو سليمان الكوفي داود بن عبد الجبار يكذب)^(٩).

٣)- [١٥٨] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من صلى ركعتين بعد عشاء الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وخمس عشرة مرة قل هو الله أحد بنى الله

(١) (٤/٥٢-٥٣) رقم ٥٦٥٥ ط دار الكتاب العربي.

(٢) تاريخ الدوري (٢/١٥٣).

(٣) التاريخ الكبير (٣/٢٤٠-٢٤١) رقم ٨٢٢.

(٤) المعرفة والتاريخ (٣/٥٣).

(٥) المحروجين (١/٣٥٥) رقم ٣١٩.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٠٠ رقم ١٩٠.

(٧) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ١٢٦ رقم ١٣٢٤.

(٨) تكميلة شرح الترمذى ص ١٨٠ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٩) ذيل الآلئى ص ١٠٦.

له قصرin في الجنة يترااءاً هما أهل الجنة.

رواه ابن الصرس في فضائل القرآن^(١) عن الأشعث بن شبيب عن عامر بن يساف عن يحيى بن أبي كثير اليمامي قال: قال ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- أشعث بن شبيب: لم أجده له ترجمة، وقد تقدم في الحديث السابق.

٢- عامر بن عبد الله بن يساف أبو محمد اليمامي: اختلف فيه؛ فقال ابن البرقي عن ابن معين: (ثقة)^(٢)، وقال أبو داود: (ليس به بأس رجل صالح)^(٣)، وقال أبو حاتم: (صالح)^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٥).

بينما قال الدوري عن ابن معين: (ليس بشيء)^(٦)، وقال العجلي: (يُكتب حديثه وفيه ضعف)^(٧)، وقال ابن عدي: (منكر الحديث عن الثقات) وقال: (ومع ضعفه يُكتب حديثه)^(٨).

٣- الانقطاع بين يحيى بن أبي كثير وابن عباس رضي الله عنهما: قال أبو حاتم: (يحيى بن أبي كثير لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً فإنه رأه رؤية ولم

(١) ص ١٨٩ ح ٢٧١.

(٢) تهذيب التهذيب (٢٦٩/٢) وتعجيل المتفعة (١/٧٠٨) رقم ٥١٠، ولسان الميزان (٤/٣٧٩) رقم ٤٠٥٢.

(٣) سؤالات الآجري (١/٤٠٨-٤٠٩) رقم ٨١٥.

(٤) الجرح والتعديل (٦/٣٢٩) رقم ١٨٣٣.

(٥) (٨/٥٠١).

(٦) تهذيب التهذيب (٢٦٩/٢) وتعجيل المتفعة (١/٧٠٨) رقم ٥١٠، ولسان الميزان (٤/٣٧٩) رقم ٤٠٥٢، ولم أجده في تاريخ الدوري.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) الكامل (٥/١٧٣٩-١٧٤٠).

يسمع منه) .^(١)

فالإسناد ضعيف موقوف.

قد روی البيهقي نحوه في شعب الإيمان ^(٢) من طريق عامر بن يساف عن عبد الكريـم يرفعـه إلى ابن عباس رضـي الله عنهـما قال: من صـلـى رـكـعتـين فـقـرـأـ فـيـهـما قـلـ هوـ اللهـ أـحـدـ ثـلـاثـيـنـ مـرـةـ بـنـيـ لـهـ أـلـفـ قـصـرـ مـنـ الـذـهـبـ فـيـ الـجـنـةـ، وـمـنـ قـرـأـهـاـ فـيـ غـيرـ الصـلـاـةـ بـنـيـ لـهـ مـائـةـ قـصـرـ فـيـ الـجـنـةـ، وـمـنـ قـرـأـهـاـ إـذـا دـخـلـ عـلـىـ أـهـلـهـ أـصـابـ أـهـلـهـ وجـيرـانـهـ مـنـهـاـ خـيـرـ.

وـعـبـدـ الـكـريـمـ لـمـ يـتـبـيـنـ لـيـ مـنـ هـوـ.

(١٥٩) - [٤] عن ابن عباس رضـي الله عنهـما يـرـفعـهـ إلىـ رسولـ اللهـ ﷺـ أـنـهـ قالـ: (مـنـ صـلـىـ أـرـبـعـ رـكـعـاتـ خـلـفـ العـشـاءـ الـآخـرـةـ؛ قـرـأـ فـيـ الرـكـعـتـيـنـ الـأـوـلـيـنـ) {ـقـلـ يـاـ أـيـهـاـ الـكـافـرـونـ} وـ{ـقـلـ هـوـ اللهـ أـحـدـ} وـ{ـقـرـأـ فـيـ الرـكـعـتـيـنـ الـآخـرـتـيـنـ تـنـزـيلـ السـجـدةـ وـ{ـتـبـارـكـ الـذـيـ بـيـدـهـ الـمـلـكـ} كـتـبـنـ لـهـ كـأـرـبـعـ رـكـعـاتـ مـنـ لـيـلـةـ الـقـدـرـ).

رواـهـ اـبـنـ نـصـرـ فـيـ قـيـامـ الـلـيـلـ ^(٣) وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ الـمعـجمـ الـكـبـيرـ ^(٤) وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ السـنـنـ الـكـبـرـىـ ^(٥) مـنـ طـرـيـقـ سـعـيدـ بـنـ أـبـيـ مـرـيـمـ ^(٦) عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ فـروـخـ عـنـ أـبـيـ فـروـخـ عـنـ

(١) المراسيل ص ٢٤٤ رقم ٩١٠.

(٢) (٤٩٨/٥) ح ٢٣٢٤.

(٣) كما في مختصره ص ٩٢.

(٤) (٤٣٧/١١) ح ١٢٢٤٠.

(٥) (٤٧٧/٢).

(٦) سـعـيدـ بـنـ أـبـيـ مـرـيـمـ: هـوـ سـعـيدـ بـنـ الـحـكـمـ بـنـ أـبـيـ مـرـيـمـ الـمـصـرـيـ؛ ثـقـةـ ثـبـتـ، تـقـدـمـتـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ رـقـمـ (٦٣).

سالم الأفطس^(١) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبد الله بن فروخ الخراساني أو اليامي: قال البخاري: (تعرف منه وتنكر)^(٢)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣) وقال: (ربياً خالفاً)، وأورد له ابن عدي عدة أحاديث في الكامل^(٤) وقال عنها: (غير محفوظة)، وقال الخطيب: (في حديثه نكراً)^(٥). وقال ابن حجر: (صدوق يغلط)^(٦).
- ٢ - أبو فروة: هو يزيد بن سنان الرهاوي التميمي؛ قال ابن معين: (ليس حديثه بشيء)^(٧)، وقال ابن المديني^(٨) وأحمد^(٩): (ضعيف)، وقال النسائي: (متوكلاً على الحديث)^(١٠). وقال ابن حجر: (ضعيف)^(١١).

فالحديث ضعيف، وقد ضعفه العراقي^(١٢) والألباني^(١٣) رحهما الله.

وقد روی نحوه دون تعین السور مرفوعاً من حديث ابن عمر^(١٤)

(١) سالم الأفطس: هو سالم بن عجلان الأفطس الأموي مولاهم أبو محمد الحراني، ثقة رمي بالإرجاء، مات سنة (١٣٢). تقرير التهذيب (٢١٨٣).

(٢) التاريخ الكبير (٥/١٦٩-١٧٠) رقم ٥٣٧، وتهذيب الكمال (١٥/٤٢٩).

(٣) (٨/٣٣٥-٣٣٦).

(٤) (٤/١٥١٧).

(٥) تهذيب التهذيب (٢/٤٠٣).

(٦) المصدر نفسه (٣٥٣١).

(٧) تاريخ الدوري (٢/٦٧٢).

(٨) الجرح والتعديل (٩/٢٦٦) رقم ١١٢٠.

(٩) الكامل (٧/٢٧٢٣).

(١٠) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٦ رقم ٦٨١.

(١١) تقرير التهذيب (٧٧٢٧).

(١٢) تكميلة شرح الترمذى ص ١٨٣-١٨٤ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(١٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١-١٠٣-١٠٢) تحت حديث رقم ٥٠٦٠.

(١٤) رواه الطبراني في معجميه الكبير [كما في جمجمة الزوائد (٢/٢٣١)] والأوسط (٥/٢٥٤) ح ٥٢٣٩ من طريق أبي حنيفة عن مخارب بن دثار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى العشاء في جماعة وصلى أربع ركعات قبل أن يخرج من المسجد؛ كان كعدل ليلة القدر).

وأنس^(١) والبراء^(٢) وابن عباس^(٣) رضي الله عنهم، ولا يصح منها شيء؛ قال العظيم أبيادي: (كلها معلولة)^(٤).

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) - دون تعيين السور أيضاً - بأسانيد صحيحة موقوفاً عن ابن مسعود وعبد الله بن عمرو وعائشة رضي الله عنهم.

(١٦٠) - [٥] عن سليمان الفارسي رضي الله عنه قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: قام رجل من أهل الطائف إلى رسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله أخبروني أنك قلت: (من صلى أربع ركعات بعد عشاء الآخرة يقرأ فيهنَّ يس وحم الدخان وألم تزيل وتبarak الذي بيده الملك تضمن له الجنة). فقال له النبي ﷺ: (صدق من قال

قال الهيثمي: (فيه من ضعف في الحديث) مجمع الزوائد (٢٣١/٢).

(١) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (١٤١/٣) ح ٢٧٣٣ من طريق يحيى بن عقبة بن أبي العizar عن محمد بن جحادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (أربع قبل الظهر كمدhen بعد العشاء، وأربع بعد العشاء كعدهن من ليلة القدر).

قال الهيثمي: (فيه يحيى بن عقبة بن أبي العizar وهو ضعيف جداً) مجمع الزوائد (٤٠/٢).

(٢) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٥٤/٦) ح ٦٣٣٢ من طريق ناهض بن سالم الباهلي عن عمار بن أبي هاشم عن الربيع بن لوط عن عمه البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال: (من صلى قبل الظهر أربع ركعات كأنها مجدد من ليلته، ومن صلّاهنَّ بعد العشاء كُنَّ كمثلهنَّ من ليلة القدر) الحديث.

قال الهيثمي: (فيه ناهض بن سالم الباهلي وغيره، ولم أجد من ذكرهم) مجمع الزوائد (٢٢١-٢٢٠/٢)، وقال العظيم أبيادي: (سنده ضعيف) التعليق المغني (٨٧/٢).

(٣) رواه أبو الفضل الزهربي في حديثه (٥٥٩-٥٥٨) ح ٦٠١ من طريق عثيان بن عبد الله الشامي عن محمد بن إبراهيم عن عبد الله بن أبي سعيد عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صلى أربعاً بعد عشاء الآخرة كأنها صلى هو في المسجد الأقصى، وكأنها وافق ليلة القدر) الحديث.

وهذا إسناد موضوع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٤٤).

(٤) التعليق المغني (٢/٨٧)، ولم يذكر فيها حديث ابن عباس.

(٥) (٣٤٣-٣٤٤/٢).

هذا فإنني قد قلتُ، وما قلتُ هذا إلا من قول جبريل. إنه قال لي: من صلى ركعتين أربعين قرأ فيها هذه السور خمسنَّة له الجنة). فقال له علي: يا رسول الله فمن لم يدرِ هذه السور الأربع ولم يحفظهنَّ؟ فقال: (يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون مرة وأية الكرسي خمس مرات، فوالذي نفسي بيده ما من مؤمن يصلِّي هذه الصلاة إلا كان رفيقي في الجنة، وأعطاه الله تعالى ثواب ستين نبياً، وأعطاه الله بكل ركعة عبادة سنة وبكل آية ثواب شهيد، وكتب له بكل حجر ومدر حجة وعمره، ونور اللهُ قبره وبيَض وجهه وستر عورته وقضى حاجته من أمر الدنيا والآخرة، واستجاب اللهُ دعاءه، ولا يخرج من الدنيا حتى ينظر إلى مكانه في الجنة، ويبعث اللهُ إليه في تلك الليلة الملائكة يكتبون له الحسنات ويستغفرون له إلى الليلة القابلة، وأعطاه اللهُ بكل شعرة على جسده مدينة، فإنْ ماتَ مِن ذلك اليوم أو مِن تلك الليلة مات شهيداً).

رواه أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز بن يزيد بن الصَّبَّاح^(١) في جزئه^(٢) عن محمد بن أحمد بن إبراهيم المخرمي أبي الطيب عن أبي بكر محمد بن حميد الخراز الكوفي عن أبي خيثمة عن المغيرة بن عبد الرحمن^(٣) عن أبي الزناد عن الأعرج عن سليمان الفارسي به.

(١) أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز بن يزيد بن الصَّبَّاح: قال شيرويه: (كان صدوقاً ثقة)، مات سنة (٤٣١). السير (١٧/٥٦٣).

(٢) كما في ذيل الالائل ص ١٠٩ وتنتهي الشريعة (٢/١٢٣-١٢٤) رقم ١٣٨.

(٣) لعله المغيرة بن عبد الرحمن بن خالد الخزامي الأسدى المدى: ثقة له غرائب، من السابعة. تقريب التهذيب (٦٤٥). فإن كان هو ففي الإسناد سقط أو انقطاع، لأنَّ المغيرة بن عبد الرحمن من الطبقة السابعة كما تقدم. والخراز ولد سنة (٣٢١) كما في تاريخ بغداد (٣/٦٩)، فلا يمكن أن يكون بينهما راوٍ واحد فقط، والله أعلم.

وذكره شирويه الديلمي في الفردوس^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: (من صلَّى أربع ركعات بعد العشاء الآخرة يقرأ فيهن: يس وحم الدخان وألم تنزيل وتبارك الذي بيده الملك ضممت له الجنة). .

وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو الطيب محمد بن أحمد بن إبراهيم المخرمي: لم أجده له ترجمة.
- ٢- أبو بكر محمد بن حميد الخزاز الكوفي اللخمي: قال أبو القاسم الأزهري: (كان ثقة)، وقال مرة أخرى: (كان ضعيفاً)^(٢)، وقال ابن أبي الفوارس: (فيه نظر)^(٣)، وقال ابن الجوزي: (ضعف).^(٤)
- ٣- أبو خيثمة: لم يتبيَّن لي من هو.

والحديث منكر جداً، أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة^(٥) وقال: (هذا واضح البطلان، وحمد بن الخزاز قال ابن الجوزي: ضعيف، وقال ابن أبي الفوارس: فيه نظر).

(١٦١)- [٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلَّى بسورة الدخان ليلة بات يستغفر له سبعون ألف ملك حتى يصبح).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٦) من طريق زيد بن الحباب

(١) (٤/٥٢) رقم ٥٦٥٣ ط دار الكتاب العربي، وقال محققه: (يضم له ولده).

(٢) تاريخ بغداد (٣/٦٩) رقم ٦٨٤.

(٣) لسان الميزان (٧/١٠٧) رقم ٦٧٣١.

(٤) ميزان الاعتلال (٣/٥٣١)، ولم أجده في ضعفاء ابن الجوزي.

(٥) ص ١٠٩.

(٦) (٤٤٢/٢) ح ١٩٥٢.

عن عمر بن عبد الله بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

ورواه الترمذى في جامعه^(١) وابن عدى في الكامل^(٢) وابن الجوزي في الموضوعات^(٣) من طريق ابن أبي خثعم به بلفظ: (من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك).

وفي هذا الإسناد: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠٢)؛ قال أبو زرعة: (واهى الحديث، حدث عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث، لو كانت في خمسة حديث لأفسدتها)^(٤).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الترمذى: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعمر بن أبي خثعم يُضعف؛ قال محمد: هو منكر الحديث)^(٥)، وقال الألبانى: (موضوع)^(٦).

(١) أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل حم الدخان (١٥/٥) ح ٢٨٨٨.

(٢) ترجمة عمر بن عبد الله بن أبي خثعم.

(٣) (٤٠٤/١) ح ٤٨٥.

(٤) سؤالات البرذعى (٥٤٣/٢).

(٥) جامع الترمذى (١٥-١٦/٥).

(٦) ضعيف الترغيب والترهيب (٢٣٢/١).

المبحث السابع:

ما روی في صلوات أيام الأسبوع،

وفي سبعة مطالب:

المطلب الأول: ما روی في صلاة يوم الجمعة.

(١٦٢) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم الجمعة ما بين الظهر والعصر ركعتين يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وأية الكرسي مرة واحدة، وخمساً وعشرين مرة {قل أعوذ برب الفلق} وفي الركعة الثانية يقرأ بفاتحة الكتاب و{قل هو الله أحد} مرة و{قل أعوذ برب الناس} خمساً وعشرين مرة، فإذا سلم قال: لا حول ولا قوة إلا بالله خمسين مرة؛ فلا يخرج من الدنيا حتى يرى ربه عز وجل في المنام ويرى مكانه في الجنة أو يُرى له).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(١) عن محمد بن ناصر عن أبي علي بن البناء عن أبي عبدالله الحسين بن عمر العلاف عن أبي القاسم الفامي ^(٢) عن علي بن بندار ^(٣) عن أبي سالم محمد بن سعيد ^(٤) عن الحسن ^(٥) عن وكيع بن الجراح عن ليث

(١) (٤٢٨) ح ١٠٠١.

(٢) تقدمت ترجمته ومن قبله في الإسناد في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) علي بن بندار بن الحسين الصوفي العابد أبو الحسن: قال ابن الجوزي: (روى الحديث وكان يتكلم على مذهب الصوفية) المتظم (١٤/٢٠٣)، وقال الذهبي: (روى عنه الحكم ووثقه، غرق سنة سبع وخمسين وثلاثمائة) سير أعلام النبلاء (١١٠-١٠٩).

(٤) هو محمد بن سعيد بن حماد بن ماهان أبو سالم الجلودي، قال الخطيب: (حدثني الحسن بن أبي طالب أن يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات)، مات سنة (٣٢٩). تاريخ بغداد (٢٤٩/٣) رقم ٨٤٥.

(٥) الحسن: هو ابن عرفة بن يزيد العبدلي أبو علي البغدادي، روى عنه أبو سالم الجلودي - كما في تاريخ بغداد؛ الموضع السابق - وهو صدوق مات سنة (٢٥٧). تقريب التهذيب (١٢٥٥).

عن مجاهد عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: ليث بن أبي سليم، وهو (صدوق اخْتَلَطَ جَدًا وَلَمْ يُتَمِّزْ حَدِيثُه فَتُرُكَ) ^(١)، لكنه لا يتحمل مثل هذا الحديث، لأن المتن ظاهر النكارة وهو موضوع كما قال ابن الجوزي ^(٢). وليس في رجال الإسناد متهم، وكلهم معروفون كما رأيت خلافاً لقول ابن الجوزي: (فيه مجاهيل لا يُعرفون) ^(٣)، وقول الذبيبي: (سنده ظلمات عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس) ^(٤).

فلعل الإسناد مركب أو فيه علة لم تظهر لي، والله أعلم.

(١٦٣) - [٢] عن ابن عمر رضي الله عنها مرفوعاً: (من صلى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد مائة مرة فقد أدى حق الجمعة كما أدت حملة العرش من حق العرش).

رواه أبو محمد الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص ^(٥) من طريق إسحق بن عبد الصمد البغدادي عن مروان بن محمد عن مالك عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١ - إسحق بن عبد الصمد بن خالد بن يزيد الفارسي: ذكر الدارقطني في

(١) تقريب التهذيب (٥٦٨٥).

(٢) الموضوعات (٤٢٨/٢).

(٣) الموضوعات (٤٢٨/٢) وأقره السيوطي في الآلئ المصنوعة (٥٢/٢) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٨٧/٢).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٦.

(٥) ص ٥٢ ح ١٤، وسقط من المطبوع كلمة (مائة) وهي مثبتة في طبعة دار البشائر الإسلامية بتحقيق الدكتور الصديق ص ٧٥ ، وفي ذيل الآلئ للسيوطى ص ١١١ .

غرائب مالك^(١) حديثاً بالإسناد المتقدم نفسه ثم قال: (موضوع وضعه إسحق بن عبد الصمد هذا في نسخة بهذا الإسناد نحواً من عشرين حديثاً أو أقل أو أكثر...).

٢- مروان بن محمد السنجاري: ذكره ابن حبان في المجرورين^(٢) وقال: (شيخ يروي المناكير لا يحل الاحتجاج به)، وذكره أيضاً في الثقات^(٣) وقال: (مستقيم الحديث).

قال ابن حجر: (فكأنه غفل عنه، ثم ظهر لي أن الجنائية ملحقة بالراوي عنه إسحق بن عبد الصمد بن خالد بن يزيد الفارسي ...).

وقال الدارقطني: (هذا شيخ لأهل نصيبين ذاهب الحديث)^(٤)، وروى له في السنن^(٥) حديثاً من غير رواية إسحق بن يزيد ثم قال: (مروان السنجاري ضعيف). وقال ابن حجر: (ضعيف).

فالحديث موضوع؛ وقد ذكره السيوطي في ذيل اللائئع^(٦) وأعلمه بمروان بن محمد السنجاري.

(١) كما في ذيل ميزان الاعتدال ص ١٣٠-١٣١ رقم ١٧٩.

(٢) (٣٤٧/٢) رقم ١٠٤٢.

(٣) (١٧٩/٩).

(٤) تهذيب التهذيب (٤/٥٢) ومثله في لسان الميزان (٨/٣٢) رقم ٧٦٥٨.

(٥) الصعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/١١٤) رقم ٣٢٨٩.

(٦) (٩٦/٢).

(٧) تقريب التهذيب (٤/٦٥٧).

(٨) ص ١١١.

(١٦٤) - [٣] عن ابن عمر رضي الله عنهم مرفوعاً: (من دخل الجامع يوم الجمعة فصل أربع ركعات قبل صلاة الجمعة يقرأ في كل ركعة {الحمد لله} و{قل هو الله أحد} خمسين مرة لم يتم حتى يرى مقعده من الجنة أو يُرى له). رواه الدارقطني في غرائب مالك والخطيب البغدادي في الرواية عن مالك^(١) من طريق عبدالله بن وصيف الجندي عن علي بن زياد اللحجبي^(٢) عن محمد بن خالد الجندي عن مالك عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبدالله بن وصيف الجندي: قال الدارقطني: (مجهول).^(٣)
- ٢ - محمد بن خالد الجندي: لعله المؤذن؛ قال ابن حجر: (مجهول، من السابعة).^(٤)

فإن الإسناد ضعيف؛ قال الدارقطني: (لا يصح هذا)^(٥)، وقال الخطيب: (غريب جداً، لا أعلم له وجهاً إلا هذا).^(٦)

- وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "ال السنن والمبتدعات"^(٧) هذا الحديث ضمن (فصل في بيان منكرات وبدع في الجمعة).

(١) كما في المغني عن حمل الأسفار (١٥١/١) رقم ٦١٠، وذيل ميزان الاعتدال ص ٣١٧-٣١٨ ولسان الميزان (٥/٣٤-٣٥).

(٢) علي بن زياد اللحجبي: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٤٧٠) وقال: (مستقيم الحديث، مات يوم عرفة سنة ثمان وأربعين ومائتين).

(٣) لسان الميزان (٥/٣٤).

(٤) تقريب التهذيب (٥٨٤٩).

(٥) لسان الميزان (٥/٣٤).

(٦) المصدر نفسه (٥/٣٥).

(٧) ص ٨٣.

المطلب الثاني: ما روي في صلاة يوم السبت:

(١٦٥) - [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلى يوم السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل يا أيها الكافرون ثلاث مرات وقل هو الله أحد ثلاث مرات، فإذا فرغ من صلاته قرأ آية الكرسي مرة؛ كتب الله له بكل يهودي ويهودية عبادة سنة وصيام نهارها وقيام ليلها، وبنى الله له بكل يهودي ويهودية مدينة في الجنة) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(١) عن إبراهيم بن محمد الطبيبي ^(٢) عن الحسين بن إبراهيم الجورقاني ^(٣) عن محمد بن عبد الغفار عن علي بن محمد بن أحمد ^(٤) عن أبي العباس أحمد بن محمد بن عمر الحنيفي عن أبي [الحسين] محمد بن عبدالله الفرضي البصري ^(٥) عن أبي بكر محمد بن أحمد بن حمّويه العسكري عن أبي أيوب

(١) (٤١٨-٤١٩) ح ٩٩٤

(٢) هو أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن أحمد الصقال الأزجي الطبيبي البغدادي الفقيه مفتى العراق؛ قال ابن رجب: (برع في الفقه... وأتقن علم الفرائض والحساب... وأنهى وناظر، وكان من أكبر العدول... متنى الديانة حسن العاشرة...) مات سنة (٥٩٩). ذيل طبقات الخنابلة (٣ / ٤٤٠-٤٤١) رقم ٢١٠.

وقد روى ابن الجوزي عدة أحاديث في صلوات الليل والأيام عنه عن الجورقاني كما سيأتي، ولم أجده هذه الأحاديث في كتاب "الأباطيل والمناقير" للجورقاني.

(٣) هو الحافظ الناقد أبو عبدالله الحسين بن إبراهيم بن الحسين الهمذاني الجورقاني. وجورقان من قرى هذان. له مصنف في الموضوعات سماه "الأباطيل والمناقير" يسوقها بأسانيد، وعلى كتابه بنى أبو الفرج بن الجوزي كتاب الموضوعات له، مات سنة (٥٤٣). سير أعلام النبلاء (٢٠ / ١٧٧-١٧٨) رقم ١١٤.

(٤) علي بن محمد بن أحمد بن حدان النيسابوري أبو الحسن الميداني الحافظ: قال شيرويه: (كان ثقة متننا صدوقاً لم تر عيناي مثله). التدوين في أخبار قزوين (٣٩٥ / ٣).

(٥) أبو الحسين محمد بن عبدالله بن الحسن الفرضي البصري: المعروف بابن اللبناني، قال الخطيب: (كان ثقة وانتهى إليه علم الفرائض وقسمة المواريث)، مات سنة (٤٠٢). تاريخ بغداد (٣ / ٥٠٧) رقم ١٠٤٢.

وتصحفت كتبته في المطبع من الموضوعات إلى (أبي الحسن).

سلیمان بن عبد الحميد^(١) عن يحيى بن صالح^(٢) عن إسحق بن يحيى عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وعزاه العراقي لأبي موسى المديني في كتاب وظائف الليلي والأيام^(٣). وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن عبد الغفار: لم أجد له ترجمة.^(٤)
- ٢ - أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفي: لم أجد له ترجمة، لكن مدار عدة أحاديث في صلوات الأيام والليلي عليه كما سيأتي، فلعلها من صنعه والله أعلم.

أما ابن الجوزي فقد قال: (قال أبو حاتم: أحمد بن محمد بن عمر كان كذاباً^(٥)). يشير إلى أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم الحنفي أبي سهل البهامي، فهو الذي كذبه أبو حاتم^(٦)، لكنه متقدّمٌ يروي عن عبد الرزاق ورآه أبو حاتم ولم يكتب عنه، والذي في الإسناد متاخر جداً عن هذا كما هو ظاهر، فهو يروي عن ابن اللبان الفرضي المتوفى سنة (٤٠٢)، كما أن كنيته أبو العباس، وذاك المتقدم كنيته أبو سهل.

(١) سليمان بن عبد الحميد بن رافع البهرياني أبو أيوب الحمصي: صدوق رمي بالنصب، وأفهش النسائي القول فيه. مات سنة (٢٧٤) تقريب التهذيب (٢٥٨٤).

(٢) يحيى بن صالح: هو الوحاظي الحمصي، صدوق من أهل الرأي مات سنة (٢٢٢) المصدر نفسه (٧٥٦٨).

(٣) المغني عن حل الأسفار (١٥١/١) رقم ٦٦١.

(٤) وهو محمد بن عبد الغفار بن محمد كما في الأباطيل والماكير (١/٧٤).

(٥) الموضوعات (٢/٤٢٢) تحت الحديث رقم ٩٩٦ في صلاة ليلة الأحد.

(٦) الجرج والتتعديل (٢/٧١) رقم ١٣٠.

وقد تابع الذهبيُّ ابنَ الجوزيِّ في هذا حين لخص كلامه، فاتَّهم أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ بِعُمُرِ بالوضع^(١)، كما تابعه السيوطيُّ كذلك فقال عنه: (كذاب)^(٢).

٣- أبو بكر محمد بن حمويه العسكري: لم أجده له ترجمة.^(٣)

٤- إسحق بن يحيى: ما نقله ابن الجوزي عن ابن معين وأحمد يفيد أن إسحق بن يحيى الذي في الإسناد هو إسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، وهو ضعيف بالاتفاق^(٤)، وفيه قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٥) وقال الإمام أحمد: (متروك الحديث)^(٦).

وهو وإن كان يروي عن الزهرى، إلا أن الأقرب أن الذى في الإسناد هو إسحق بن يحيى ابن علقمة الكلبى الحمصى المعروف بالعوصى فهو الذى يروى عنه بلدئه يحيى بن صالح الوحاظى الحمصى كما أنه يروى عن الزهرى أيضاً.^(٧)
وإسحق بن يحيى الحمصى؛ قال عنه محمد بن يحيى الذهلي: (مجهول لم أعلم له راوية غير يحيى بن صالح الوحاظى، فإنه أخرج إلى له أجزاء من حديث الزهرى

(١) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢٠.

(٢) اللائى المصنوعة (٢/٥٠).

(٣) وجاء اسمه في تاريخ بغداد (٣/٥٠٧) في ترجمة محمد بن عبد الله الفرضي الراوى عنه: محمد بن أحمد بن حمويه العسكري، وكذا في إكمال تهذيب الكمال لمخلطاي (٦/٧٥).

وفي الرواية أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون العسكري الفقيه؛ وثقة الدارقطنى كما في العلل (٢/٥١) مات سنة (٣٢٥). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٢/٢٤١) رقم ٢٦٧.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢/٤٨٩-٤٩٢) رقم ٣٨٩ وميزان الاعتدال (١/٢٠٤) رقم ٨٠٢.

(٥) تاريخ الدوري (٢/٢٧).

(٦) الكامل (١/٣٢٦).

(٧) انظر التاريخ الكبير (١/٤٠٦) رقم ١٢٩٨، والجرح والتعديل (٢/٢٣٧) رقم ٨٣٧.

فوجدتها مقاربة...)، وذكره ابن حبان في الثقات^(١)، وقال الدارقطني: (أحاديث صالحة). وقال الذهبي: (لا يُعرف)^(٢)، وقال ابن حجر: (صحيح)^(٣). والخلاصة أن في الإسناد عدة رواة لم أقف على تراجمهم، والمتن موضوع، فلعل المتهم به كما تقدم هو أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفي، والله أعلم. قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع، فكافأ الله من شان الإسلام بما يعتقده تزيناً له).

وفيه جماعة من المجهولين. قال يحيى: إسحق بن يحيى ليس بشيء، وقال أحمد: متوك الحديث^(٤)، وقال الذهبي بعد أن ذكر طرفاً من الحديث: (واستمر في ثواب طويل هكذا من عبارة القصاص، وسنته مجاهيل ومترون)^(٥)، وقال العراقي: (رواه أبو موسى المديني في كتاب وظائف الليل والآيات بسند ضعيف جداً)^(٦).

(١) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم السبت عند الضحى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد خمس عشرة مرة أعطاه الله بكل ركعة ألف قصر من ذهب مكملة

(١) تهذيب الكمال (٤٩٣/٢).

(٢) (٤٩/٦).

(٣) سؤالات الحاكم ص ١٨٥ رقم ٢٨٠ وإكمال تهذيب الكمال لمغلطي (١٢٠/٢).

(٤) الكافش (١/٢٤٠) رقم ٣٢٩.

(٥) تقرير التهذيب (٣٩١).

(٦) الموضوعات (٢/٤٢٠).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨٠ رقم ٤١٩.

(٨) المغني عن حل الأسفار (١/١٥١) رقم ٦١١.

بالدر والياقوت، في كل قصر أربعة أنهار: نهر من ماء ونهر من لبن ونهر من خمر ونهر من عسل، على شطٌّ تلك الأنهار أشجار من نور، على كل شجرة بعدد أيام الدنيا أغصان، على كل غصن بعدد الرمل والثرى ثمار، غبارها المسك وتحت كل شجرة مجلس مظلل بنور الرحمن، يجمع أولياء الله تحت تلك الأشجار، طوبي لهم وحسن مآب).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن إبراهيم بن محمد الطبي عن الجورقاني عن محمد ابن أبي بكر المفسر^(٢) عن أبي الحسن التيسابوري^(٣) عن محمد بن يحيى بن الحسن^(٤) عن محمد بن عبد الله بن إبراهيم^(٥) عن أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن محبوب^(٦) عن أبيه^(٧) عن العباس بن حمزة^(٨) عن أحمد بن عبد الله بن خالد عن بشر بن السري^(٩) عن الهيثم عن يزيد الرقاشي عن أنس به. وفي هذا الإسناد:
١ - أحمد بن عبد الله بن خالد: هو الجويباري وهو (من يُضرب المثل بكذبه)

(١) (٤٢٠/٢) ح ٩٩٥.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) لم يتبين لي من هو كذلك.

(٤) محمد بن يحيى بن الحسن أبو عمرو القاضي: في الرواية محمد بن يحيى بن الحسن بن أبي بكر أبو عمرو التيسابوري، قال الخطيب: (كان صدوقاً ناسكاً ورعاً) مات سنة (٤٣٠). تاريخ بغداد (٤/٦٨٤) رقم ١٨٣٨.

(٥) محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن يزيد بن شيبان أبو نصر: لم أجده له ترجمة.

(٦) لم أجده له ترجمة.

(٧) لعله محمد بن محبوب البناي البصري، ثقة مات سنة (٢٢٣). تقريب التهذيب (٦٦٧).

(٨) لم أجده له ترجمة.

(٩) بشر بن السري أبو عمرو الأفوه البصري: سكن مكة، وكان واعظاً فقة متقناً، طعن فيه برأي جهم ثم اعتذر وتاب، مات سنة (١٩٥) أو (١٩٦). تقريب التهذيب (٦٨٧).

كما قال الذهبي ^(١)، فقد كذبه عامة النقاد ^(٢)، وقال ابن حبان: (دجال من الدجاجلة كذاب ...) ^(٣)، وقال الحاكم: (هو كذاب خبيث وضع كثيراً في فضائل الأعمال...) ^(٤).

٢- الهيثم: هو ابن جماز الحنفي البصري البكاء ^(٥)؛ قال ابن معين: (ليس بشيء) ^(٦)، وقال الإمام أحمد وأبو حاتم: (منكر الحديث) ^(٧)، وقال النسائي: (متروك الحديث) ^(٨).

٣- يزيد الرقاشي: وهو ضعيف ^(٩).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا موضوع) ^(١٠).
وقال في حديث صلاة ليلة السبت - وهو بهذا الإسناد نفسه -: (جمهور رواته مجهولون لا يعرفون، ويزيد الرقاشي ضعيف والهيثم متروك). قال الحميدي: وبشر بن السري لا يحيل أن يكتب عنه ^(١١)، وأحمد بن عبد الله هو الجويباري وقد سبق أنه

(١) ميزان الاعتدال (١/١٠٧).

(٢) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/١٠٦-١٠٨) رقم ٤٢١، ولسان الميزان (١/٤٩٤-٤٩٦) رقم ٥٦٦.

(٣) المجرحين (١/١٥٣-١٥٤).

(٤) ميزان الاعتدال (١/١٠٧).

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٣١٩-٣٢٠) رقم ٩٢٩٢.

(٦) تاريخ الدارمي ص ٢٢٣ رقم ٨٤٤.

(٧) الجرح والتعديل (٩/٨١) رقم ٣٣٠.

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ٢٤٢ رقم ٦٣٨.

(٩) تقريب التهذيب (٧٦٨٣).

(١٠) الموضوعات (٢/٤٢٠).

(١١) تقدم أنه ثقة، وإنها (طعن فيه برأي جهم ثم اعتذر وتاب). تقريب التهذيب (٦٨٧).

كذاب وضائع).^(١)

المطلب الثالث: ما روی في صلاة يوم الأحد.

(١٦٧) - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من صلى يوم الأحد أربع ركعات بتسلية واحدة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة و {آمن الرسول} إلى آخرها مرة كتب الله له بكل نصراني ونصرانية ألف حجّة وألف عمرة وألف غزوة، وبكل ركعة ألف صلاة، وجعل بينه وبين النار ألف خندق وفتح له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء وقضى حوائجه يوم القيمة).^(٢)

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٣) عن إبراهيم بن محمد الطبي^(٤) عن الجورقاني عن محمد بن الحسين العلوي عن أبي الحسن محمد بن أحمد^(٥) عن أبي العباس أحمد بن محمد بن عمر عن أبي المفضل الشيباني عن أبي الحسن بن أبي الحديدي عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن أبي صخر حميد بن زياد^(٦) عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر الحنيفي: تقدم في الحديث رقم (١٦٥) أن مدار عدة أحاديث في صلوات الليل والأيام عليه، فلعله المتهم بها والله أعلم.
- ٢ - أبو المفضل محمد بن عبدالله بن محمد بن عبد الله الشيباني الكوفي: وهو

(١) الموضوعات (٤١٨/٢) تحت حديث رقم ٩٩٣.

(٢) (٤٢٤-٤٢٣/٢) ح ٩٩٨.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٤) هو الميداني تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) أبو صخر حميد بن زياد: صدوق يهـ مات سنة (١٨٩). تقريب التهذيب (١٥٤٦).

كذاب وضاع^(١).

فال الحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا موضوع وفيه جماعة مجاهيل)^(٢)، وقال الذهبي: (ظلمات منهم أبو المفضل^(٣) الشيباني متهم)^(٤)، وقال العراقي: (رواه أبو موسى المديني في كتاب وظائف الليل والأيام من حديث أبي هريرة بسند ضعيف)^(٥).

المطلب الرابع: ما روی في صلاة يوم الإثنين.

(٦) - [١] عن ابن عمر رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال: (من صلى يوم الإثنين أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وأية الكرسي مرة وقل هو الله أحد مرة وقل أعوذ برب الفلق مرة وقل أعوذ برب الناس مرة فإذا سلم استغفر لله عشر مرات وصل على رسول الله ﷺ عشر مرات عُفت ذنوبه كلها وأعطاه الله قصراً في الجنة من درة بيضاء، في جوف القصر سبعة أبيات طول كل بيت ثلاثة آلاف ذراع وعرضه مثل ذلك) الحديث.

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣/٦٠٨-٦٠٧) رقم ٧٨٠٢، ولسان الميزان (٧/٢٥٣-٢٥٥) رقم ٧٠١٨.

(٢) الموضوعات (٢/٤٢).

(٣) تصحيف في تلخيص الموضوعات إلى: (أبو الفضل).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢٢.

(٥) المغني عن حمل الأسفار (١٤٩/١٥٠) رقم ٦٠٢. وفي تنزيه الشريعة (٢/٨٦): (قال الحافظ العراقي في تحرير الإحياء: رواه جعفر الفريابي في جزءه في صلاة الأيام وفي سنته محمد بن حميد الرازي، ورواه الحافظ أبو موسى المديني في وظائف الليل والأيام من طريق الفريابي ومن طريق آخر، وألان الحافظ أبو موسى القول في تضليل هذا الحديث وهو كذب موضوع).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن إبراهيم بن محمد الطبي^(٢) عن الحسين بن إبراهيم عن محمد بن طاهر المقدسي عن علي بن أحمد بن بندار^(٣) -
ومن علي بن عبيد الله^(٤) عن ابن بندار عن المخلص عن البغوي عن مصعب^(٥)
عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر به.
ورجال كلا الإسنادين ثقات.

قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع بلا شك، وقد كنت أتّهم الحسين بن إبراهيم، والآن فقد زال الشك لأن الإسناد كلها ثقات وإنما هو الذي وضع هذا وعمل هذه الصلوات كلها، وقد ذكر صلاة ليلة الثلاثاء وصلاة يوم الثلاثاء وصلاة ليلة الأربعاء وصلاة يوم الأربعاء وصلاة ليلة الخميس وصلاة يوم الخميس وصلاة ليلة الجمعة، وكل ذلك من هذا الجنس الذي تقدم فأضربت عن ذكره إذ لا فائدة في تضييع الزمان بما لا يخفى وضعه، ولقد كان لهذا الرجل حظ من علم الحديث، فسبحان من يطمس على القلوب)^(٦).

وتابعه الذهبي في تلخيص الموضوعات^(٧) وفي الميزان^(٨) وابن القيم في المنار

(١) (٤٢٥-٤٢٦) ح ١٠٠٠.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٣) علي بن أحمد بن بندار: هو أبو القاسم بن البكري مستند العراق، قال الخطيب: (كان صدوقاً) مات سنة

(٤) تاريخ بغداد (١٣/٢٤٢) رقم ٦١١٩ وسير أعلام النبلاء (١٨/٤٠٣) رقم ٢٠٠.

(٥) علي بن عبيد الله: هو أبو الحسن بن الزاغوني البغدادي شيخ الخنابلة صاحب التصانيف، توفي سنة

(٦) (٣٧١-٣٦١) انظر ترجمته في السير (١٩/١٩).

(٧) هو مصعب بن عبد الله الزبيري؛ صدوق عالم بالنسب مات سنة (٢٣٦). تقرير التهذيب (٦٦٩٣).

(٨) الموضوعات (٢/٤٢٧-٤٢٦).

(٩) ص ١٨٢ رقم ٤٢٤.

(١٠) (٥٣٠).

النيف^(١) والفتني في تذكرة الموضوعات^(٢) فاتهموا به الحسين بن إبراهيم والظاهر والله أعلم أنهم - عدا ابن الجوزي - لم يتتبّعوا إلى أن الحسين بن إبراهيم هذا هو الحافظ الجوزقاني صاحب كتاب "الأباطيل والمناكر" ، فقد وصفه الذهبي بالإمام الحافظ الناقد، وقال: (له مصنف في الموضوعات يسوقها بأسمائه... وعلى كتابه بنى أبو الفرج بن الجوزي كتاب الموضوعات له)^(٣).

وقد أورد الحافظ ابن حجر كلام ابن الجوزي المتقدم في ترجمة الحسين بن إبراهيم من لسان الميزان^(٤) ثم قال: (... وأشار بهذا الوصف إلى أن الحسين بن إبراهيم المذكور هو الحافظ المعروف بالجوزقاني، وقد ارتضاه هو ونسخ كتابه الذي سماه "الأباطيل والمناكر" بخطه، وذكر كثيراً من كلامه فيه في كتاب الموضوعات ولا ينسبه إليه...) إلى أن قال: (والعجب أن ابن الجوزي يتهم الجوزقاني بوضع هذا المتن على هذا الإسناد ويسوقه من طريقه الذي هو عنده مرَّكِب، ثم يعليه بالإجازة عن علي بن عبيد الله - وهو ابن الزاغوني - عن علي بن بندار - وهو ابن البسرى -، ولو كان ابن البسرى حدث به لكان على شرط الصحيح إذ لم يبق للحسين الذي اتهمه به في هذا الإسناد مدخل، وهذه غفلة عظيمة، فلعل الجوزقاني دخل عليه إسناد في إسناد لأنَّه كان قليل الخبرة بأحوال التأخرىن وجُلُّ اعتماده في كتاب الأباطيل على المتقدمين إلى عهد ابن حبان، وأما من تأخر عنه فَيُعَلِّمُ الحديث بأن رواته مجاهيل وقد يكون أكثرهم مشاهير).

(١) ص ٤٦.

(٢) ص ٤٢.

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٠/١٧٧-١٧٨) رقم ١١٤.

(٤) (٣/١٤٣-١٤٥) رقم ٢٤٥٥.

فإن إسناد مركب كما قال الحافظ، والمعنى موضوع والله أعلم.

(١٦٩) - [٢] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى يوم الإثنين اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة، فإذا فرغ فرأى كل هو الله أحد اثنتي عشرة مرة واستغفر اثنتي عشرة مرة؛ ينادي به يوم القيمة: أين فلان بن فلان ليقم فليأخذ ثوابه من الله عز وجل، فأول ما يعطى ألف حلة ويستوج ويُقال له: ادخل الجنة، فيستقبله مئة ألف ملك، مع كل ملك هدية، يشيعونه حتى يدور على ألف قصر من نور يتلألأ).

ذكره الغزالى في إحياء علوم الدين ^(١) بغير إسناد، وقال العراقي: (ذكره أبو موسى المدينى بغير سند وهو منكر) ^(٢).

(١٧٠) - [٣] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى يوم الإثنين عند ارتفاع النهار ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد والمعوذتين مرة، فإذا سلم استغفر الله عشر مرات وصلى على النبي عشر مرات؛ غفر الله تعالى له ذنبه كلها).

ذكره الغزالى في إحياء علوم الدين ^(٣) بغير إسناد، وقال العراقي: (رواه أبو موسى المدينى من حديث جابر عن عمر مرفوعاً، وهو حديث منكر) ^(٤).

(١) (١٦٥/١).

(٢) المغني عن حل الأسفار (١/١٥٠) رقم ٦٠٥.

(٣) (١٦٤-١٦٥/١).

(٤) المغني عن حل الأسفار (١/١٥٠) رقم ٦٠٤.

المطلب الخامس: ما روي في صلاة يوم الثلاثاء.

(١٧١)- عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى يوم الثلاثاء عشر ركعات عند انتصاف النهار - وفي رواية: عند ارتفاع النهار - يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وأية الكرسي مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات لم يكتب عليه خطيئة إلى سبعين يوماً، فإن مات إلى سبعين يوماً مات شهيداً وغُفر له ذنوب سبعين سنة). ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين ^(١) بغير إسناد، وقال العراقي: (رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف، ولم يقل عند انتصاف النهار ولا عند ارتفاعه). ^(٢)

المطلب السادس: ما روي في صلاة يوم الأربعاء.

(١٧٢)- عن معاذ رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى يوم الأربعاء إثنتي عشرة ركعة عند ارتفاع النهار يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وأية الكرسي مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات والمعوذتين ثلاث مرات؛ نادى منادٍ عند العرش: يا عبد الله استأنيف العمل فقد غُفر لك ما تقدم من ذنبك ورفع الله عنك عذاب القبر وضيقه وظلمته، ورفع عنك شدائد يوم القيمة، ورفع له من يومه عملنبي). ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين ^(٣) بغير إسناد، وقال العراقي: (رواه أبو موسى المديني وقال: رواه ثقات والحديث مركب. قلت: بل فيه غير مسمى وهو محمد بن حميد الرازي أحد الكذابين) ^(٤).

(١) (١٦٥/١).

(٢) المغني عن حل الأسفار (١٥٠/١) رقم ٦٠٦.

(٣) (١٦٥-١٦٦/١).

(٤) المغني عن حل الأسفار (١٥١-١٥٠/١) رقم ٦٠٧. ومحمد بن حميد الرازي تقدم في الحديث رقم

(٥) (١٠٥).

المطلب السابع: ما روي في صلاة يوم الخميس.

(١٧٣) - عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: (من صلى يوم الخميس بين الظهر والعصر ركعتين يقرأ في الأولى الفاتحة وآية الكرسي مئة مرة وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله أحد مئة مرة ويصلي على النبي ﷺ مئة مرة؛ أعطاه الله ثواب من صام رجب وشعبان ورمضان، وكان له من الثواب مثل حاجّ البيت، وكتب له بعد كل من آمن بالله وتوكل عليه حسنة).

ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين ^(١) بغير إسناد، وقال العراقي: (رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف جداً) ^(٢).

(١) (١٦٦/١).

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١٥١/١) رقم ٦٠٨.

المبحث الثامن:

ما روی في صلوات ليالي الأسبوع

وفي سبعة مطالب:

المطلب الأول: ما روی في صلاة ليلة الجمعة.

(١٧٤) - [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من صلى ليلة الجمعة ركعتين قرأ فيها فاتحة الكتاب و﴿إذا زلت﴾ خمس عشرة مرة أمنه الله من عذاب القبر).

رواه بحشل في تاريخ واسط^(١) عن أحمد بن سهل بن علي الباهلي عن عبدالله بن داود عن ثابت بن حماد^(٢) عن المختار بن فلفل^(٣) عن أنس بن مالك به. وعلقه ابن حبان في المجموعين^(٤) في ترجمة عبدالله بن داود الواسطي فقال: (روى عن حماد بن سلمة عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك... فذكره. وكذلك ذكره ابن الجوزي في الموضوعات^(٥)).

(١) ص ١٧٢ ترجمة ثابت بن حماد الواسطي.

(٢) ثابت بن حماد الواسطي: لم أجده له ترجمة، وفي الرواية: ثابت بن حماد أبو زيد البصري وهو متهم. انظر ترجمته في الميزان (١/٣٦٣) واللسان (٢/٣٨٤-٣٨٥) رقم ١٦٧٣.

وسيأتي أن ابن حبان وابن الجوزي ذكراه من حديث حماد بن سلمة، فإن كان ما وقع في رواية بحشل محفوظاً فمدار الحديث على كل حال على عبدالله بن داود الواسطي.

(٣) مختار بن فلفل: صدوق له أوهام، من الخامسة. تقريب التهذيب (٦٥٢٤).

(٤) (١/٥٢٩-٥٢٨).

(٥) (٢/٤٢٧).

وذكره شирويه الديلمي في الفردوس^(١) من حديث أنس.
وعزاه العراقي للمظفر بن الحسين الأرجاني في كتاب فضائل القرآن وإبراهيم بن المظفر في كتاب وصول القرآن للmitters والدليلي في مسند الفردوس^(٢).
وفي هذا الإسناد: عبدالله بن داود الواسطي وهو واه، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٣).

فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح)^(٣)، وقال الذهبي: (فيه عبدالله بن داود الواسطي واه جداً)^(٤)، وقال العراقي: (ضعف منكر)^(٥).
-[٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى بعد المغرب ركعتين في ليلة الجمعة يقرأ في كل واحدة منها بفاتحة الكتاب مرة واحدة وإذا زللت خمس عشرة مرة؛ هون الله عليه سكرات الموت، وأعاده من عذاب القبر، ويستر له الجواز على الصراط يوم القيمة).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٦) والدليلي في مسند الفردوس^(٧) من طريق المفضل بن محمد الجندي^(٨) عن يوسف بن محمد بن يزيد

(١) (٤/٥٣٦) رقم ٥٦٥٦ ط دار الكتاب العربي.

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١٥٣-١٥٤) رقم ٦٢٠.

(٣) الموضوعات (٤٢٧/٢).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٥.

(٥) المغني عن حمل الأسفار (١٥٣-١٥٤) رقم ٦٢٠.

(٦) (١/٥٢٢) ح ٩٤٦.

(٧) كما في الالائع المصنوعة (٢/٥٢).

(٨) المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي أبو سعيد الكوفي: قال أبو علي النيسابوري: (هو ثقة) وقال السمعاني: (جمع كتاباً في فضائل مكة) مات سنة (٣٠٨). انظر الأنساب (٢/٩٦) والسير (١٤-٢٥٧) رقم ١٦٣.

الكوفي^(١) عن محمد بن الوليد عن المعتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس به.

ولم يُذكر محمد بن الوليد في إسناد الأصبهاني. وفي هذا الإسناد:

١- يوسف بن محمد بن يزيد الكوفي

٢- محمد بن الوليد: لم أجده لها ترجمة.

٣- ليث بن أبي سليم: وهو صدوق اختلط جداً^(٢)، وقد تقدم برقم (٢٨).

والحديث منكر؛ قال العراقي: (ضعيف منكر)^(٣)، وقال ابن حجر: (غريب وسنه ضعيف؛ فيه من لا يُعرف، وفيه ليث بن أبي سليم وهو وإنْ كان مضطغّاً لا يحتمل هذا)^(٤).

(١٧٦)- [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول: (ما من مؤمن يصلِّي ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وخمساً وعشرين مرة قل هو الله أحد ثم يسلم ثم يقول ألف مرة: صلوا الله على محمد النبي الأمي فإنه يراني في ليلته في المنام وإن لا يتم له الجمعة القابلة حتى يراني في المنام، ومن رأني غفر الله له الذنوب).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٥) من طريق محمد بن علي بن

(١) في إسناد الدليلي كما في المطبوع من اللآلئ: (يونس بن محمد العدني) !

(٢) تقريب التهذيب (٥٦٨٥).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١٥٣-١٥٤).

(٤) اللآلئ المصنوعة (٥٢/٢) وتزييه الشريعة (١١١/٢).

(٥) ٤٥٥/٢ ح ١٠٢٢.

الأشعث عن سريج^(١) بن عبد الكريم التميمي^(٢) وأبي يعقوب يوسف بن علي^(٣) كليهما عن أبي الفضل جعفر بن محمد بن جعفر بن علي بن الحسين عن يعلٰى بن عبيد^(٤) عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عباس به.

وعزاه السخاوي في القول البديع^(٥) لأبي موسى المديني من حديث ابن عباس. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن محمد بن علي بن الأشعث: هو أبو سهل - ويقال أبو علي - الأنباري البلخي^(٦)? لم أجده ترجمة، لكن قال الذهبي: (في سنته محمد بن الأشعث وهو متهم)^(٧).

ومحمد بن محمد بن الأشعث هو أبو الحسن الكوفي نزيل مصر^(٨)، والذي في الإسناد غيره، والله أعلم.

٢ - جعفر بن محمد بن جعفر بن علي بن الحسين أبو الفضل الحسيني

(١) بالسين المهملة وآخره جيم كما في الإكمال (٤/٢٧٢)، وتصفح في المطبوع من الموضوعات إلى (شريح).

(٢) سريج بن عبد الكريم التميمي: أبو طلحة الطالقاني، قال ابن ماكولا: (يروي عنه محمد بن محمد بن علي بن الأشعث الأنصاري البلخي كتاب العروس عن جعفر بن محمد) الإكمال (٤/٢٧٢).

(٣) أبو يعقوب يوسف بن علي: هو الطالقاني - كما في الأباطيل (٢/٢٣٨) - ولم أجده له ترجمة.

(٤) يعلٰى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي أبو يوسف الطنافسي: ثقة إلا في حديثه عن الثوري فيه لين، مات سنة بضع وستين، تقريب التهذيب (٤/٧٨٤).

(٥) ص ٣٨٣.

(٦) كما في الأباطيل (٢/٢٣٨) والإكمال (٤/٢٧٢) وفيه (الأنصاري) بدل (الأنباري).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨٩-١٨٨ رقم ٤٤٦.

(٨) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٢٧-٢٨) رقم ٨١٣١، ولسان الميزان (٧/٤٧٦-٤٧٧) رقم (٧٣٥٧).

صاحب كتاب العروس: قال الحاكم: (جعفر صاحب العروس وضع الحديث على الثقات)^(١)، وقال الجورقاني: (مجريح)^(٢)، وقال ابن عراق: (صاحب كتاب العروس أشار الدليلي إلى اتهامه ...)^(٣).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح وفيه جماعة مجهولون)^(٤)، وقال الذهبي: (وضع على يعلى عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عباس ...)^(٥)، وقال السخاوي: (لا يصح)^(٦).

* وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري هذا الحديث في كتابه " السنن والمبتدعات "^(٧) ضمن (فصل في بيان أحاديث وأخبار ومنامات واهية، وبدع في الصلاة على النبي ﷺ) ثم قال: (الذي يظهر لي أنه في أدنى درجات الضعف، ومعارض بحدث مسلم: " لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ")^(٨). فكُلُّ خبر أو أثر أو قول شيخ فيه: من صل على النبي بكذا ألفاً أو ألفين رأه في منامه؛ فلا تلتفتوا إليه ولا تصدقوه ولا تعملوا به، إذ لا يخلو أمره من شيئاً: إما واه أو موضوع، وإما خترع مبتدع مصنوع، وكلاهما لا يُعمل به).

(١) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٤) رقم ٣١، ولم يهتم محقق الفاصل إلى المراد بـ (جعفر صاحب العروس).

(٢) الأباطيل والمناكير (٢/٢٣٩).

(٣) تنزيه الشريعة (١/٤٥) رقم ٢٥.

(٤) الموضوعات (٢/٤٥٥).

(٥) تلخيص الموضوعات ص ١٨٩-١٨٨ رقم ٤٤٦.

(٦) القول البديع ص ٣٨٣.

(٧) ص ٢٤٢.

(٨) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً (٢/٨٠١) ح ١٤٤/١١٤٤.

(١٧٧) - [٤] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة فكأنما عبدالله اثنتي عشرة سنة صيام نهارها وقيام ليتها). ذكره الغزالي في الإحياء^(١) بغير إسناد، وقال العراقي: (باطل لا أصل له)^(٢).

(١٧٨) - [٥] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى ليلة الجمعة صلاة العشاء الأخيرة في جماعة وصلى ركعتي السنة، ثم صلى بعدهما عشر ركعات قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد والمعودتين مرة مرة، ثم أوتر بثلاث ركعات ونام على جنبه الأيمن ووجهه إلى القبلة فكأنما أحيا ليلة القدر).

ذكره الغزالي في الإحياء^(٣) بغير إسناد؛ وقال العراقي: (باطل لا أصل له)^(٤).

(١٧٩) - [٦] عن عبدالله بن مسعود والعباس بن عبد المطلب رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال: (يصلِّي أحدكم ليلة الجمعة أربع ركعات يقرأ في الأولى بعد الفاتحة ألم تنزيل السجدة وفي الثانية يس وفي الثالثة حم الدخان وفي الرابعة تبارك، فإنَّ الله عز وجل خصَّني بهذه الصلاة، وأمرني جبريل أن لا أعلمها إلا الأبرار، فإنه من أتى بها مرة واحدة كان كالقائم سنة ليتها والصائم نهارها) الحديث.

رواه شرف الدين ابن المستوفى في تاريخ إربيل^(٥) قال: قال نجم الدين

(١) (١٦٩ / ١).

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١٥٣ / ١) رقم ٦١٩.

(٣) (١٧٠ / ١).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١٥٣ / ١) رقم ٦٢٠.

(٥) كما في ذيل الأكالئ ص ١٠٩ - ١١٠، ولم أجده في الجزء المطبوع من تاريخ إربيل.

الفصيحي: حدثني أبو الفضل ابن ناصر حدثني قتادة بن زيد صاحب الحديث بالبصرة حدثني يحيى بن الفضل إملاءً منه بالمسجد الجامع بالكوفة حدثني نصر بن عبد الله الكاتب حدثنا أبو أمامة حدثنا مجاهد عن حabis بن الأفوع عن عبدالله بن مسعود والعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهم به.

وهذا إسناد مظلم فيه جماعة لم أجده لهم ترجمة، والمعنى منكر، وذكره السيوطي في ذيل الآلية المصنوعة^(١) ولم يبين علته، وقال ابن عراق: (هو ظاهر البطلان)^(٢).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في يوم الجمعة: (تحصيص ليلة الجمعة بصلوة تطوع فرادى أو جماعة بأعداد معينة لركعتها)^(٣).

المطلب الثاني: ما روی في صلاة ليلة السبت.

(١٨٠)- [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلَّى ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واحدة وقل هو الله أحد خمساً وعشرين مرة حَرَمَ اللَّهُ جسده على النار).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٤) عن إبراهيم بن محمد الطبيبي عن الجورقاني عن محمد بن أحمد عن أبي عمرو محمد بن يحيى بن الحسن عن أبي نصر محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن يزيد بن شيبان عن أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن محبوب عن أبيه عن العباس بن حمزة عن أحمد بن عبدالله بن خالد النهرواني عن بشر بن

(١) المصدر نفسه.

(٢) تنزية الشريعة (١٢٤/٢) رقم ١٣٨.

(٣) تصحيف الدعاء ص ٤٥٢.

(٤) ٤١٧-٤١٨/٢ ح ٩٩٣.

السري عن الهيثم عن يزيد عن أنس به.

وهذا حديث موضوع وقد تقدم الكلام على إسناده في الحديث رقم (١٦٦).

قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا أصل له ...).

(١٨١) - [٢] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي ثلاث مرات غفر الله له ولوالديه وكان من يشفع له محمد ﷺ).

رواه ابن النجاشي في تاريخه^(١) من طريق محمد بن أبان البغدادي^(٢) عن محمد بن فضيل بن عزوان عن أبان عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: أبان بن أبي عياش وهو متوفى، وتقدم في الحديث رقم (١٥٢).

والحديث منكر، وقد ذكره السيوطي في ذيل اللائق المصنوعة^(٣) وقال: (أبان متهم).

المطلب الثالث: ما روی في صلاة ليلة الأحد.

(١٨٢) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى ليلة الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وخمس عشرة مرة قل هو الله أحد أعطاه الله يوم القيمة ثواب من قرأ القرآن عشر مرات وعمل بها في القرآن،

(١) كما في ذيل اللائق ق ١٤٣ ب [نسخة دار الكتب المصرية]، وهو في المطبوع ص ١٠٧.

(٢) لعله محمد بن أبان بن وزير البلخي الملقب حدوبيه، فهو يروي عن محمد بن فضيل كما في تهذيب الكمال (٢٤٤-٢٩٦-٢٩٧). وهو ثقة حافظ مات سنة (٢٤٤). تقريب التهذيب (٥٦٨٩).

(٣) ص ١٠٧، ووُقع فيه سقط وتخليط في المتن والإسناد.

ويخرج يوم القيمة من قبره ووجهه مثل القمر ليلة البدر، ويعطيه الله بكل ركعة ألف مدينة من لؤلؤ؛ في كل مدينة ألف قصر من زبرجد (الحديث).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن إبراهيم بن محمد الطيب^(٢) عن الجورقاني عن حمد بن نصر بن أحمد^(٣) عن علي بن محمد بن أحمد بن حمدان^(٤) عن أحمد بن محمد بن عمر عن أبي الحسن أحمد بن يونس^(٥) عن أبي إسحق إبراهيم بن شاذويه عن محمد بن علي عن أبي نعيم^(٦) عن سلمة بن وردان عن أنس به.

وفي هذا الإسناد:

١ - أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفي: لم أجده له ترجمة، وقد تقدم في الحديث رقم (١٦٥) أن مدار عدة أحاديث في صلوات الأيام والليالي عليه، فلعلها من صنعه.

كما تقدم أن ابن الجوزي نقل عن أبي حاتم تكذيبه لأحمد بن محمد بن عمر، وأن الصواب أن المراد بكلام أبي حاتم هو أبو سهل اليامي الحنفي وهو متقدم عن الذي في الإسناد والله أعلم.

(١) (٤٢١/٢) ح .٩٩٦

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٣) حمد بن نصر بن أحد المدائني المعروف بالأعمش، الإمام الحافظ محدث همدان، أكثر عنه الجورقاني في كتاب الأباطيل، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧). وتصحيف (حمد) في المطبوع من الموضوعات إلى (أحمد).

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) لعله أحد بن يونس بن أحمد بن علي أبو الحسن الطبرى؛ ترجم له الخطيب البغدادى في تاريخه (٤٧٦/٦) رقم ٢٩٧٢، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٦) هو الفضل بن دكين.

- ٢- أبو إسحق إبراهيم بن شاذويه: لم أجد له ترجمة.
- ٣- محمد بن أبي علي: لم يتبيّن لي من هو.
- ٤- سلمة بن وردان الليثي أبو يعلى المدنى: قال ابن معين: (ليس بشيء)^(١)
وقال أحمد: (منكر الحديث ضعيف الحديث)^(٢) وقال أبو حاتم: (ليس بقوى،
تدبرت حديثه فوجدت عامتها منكرة ...)^(٣)، وقال ابن حبان: (كان يروي عن
أنس بأشياء لا تشبه حديثه ...). وقال ابن حجر: (ضعف)^(٤).
- والحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع مظلوم الإسناد؛
عامة من فيه مجهول. قال يحيى: سلمة بن وردان ليس بشيء ... وقال أبو حاتم:
أحمد بن محمد بن عمر كان كذاباً).^(٥)
- وقال الذهبي: (سنده ظلمات إلى أبي نعيم ... وضعه أحمد بن محمد بن عمر)^(٦)
- (٦)- [٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
(من صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلةَ الأَحَد أَرْبَعَ رُكُنَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رُكُنٍ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ مَرَّةً وَخَمْسِينَ
مَرَّةً قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَرَمَ اللَّهُ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ، وَبَعْثَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ آمِنٌ مِّنَ
الْعَذَابِ وَيُحَاسَبُ حَسَابًا يَسِيرًا، وَيُمْرَأُ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْلَّامِعِ).
- رواية ابن الجوزي في الموضوعات^(٧) عن إبراهيم بن محمد الطيب عن الجورقاني

- (١) تاريخ الدوري (٢٢٧/٢).
- (٢) الجرح والتعديل (٤/١٧٥) رقم ٧٦١.
- (٣) المصدر نفسه.
- (٤) المجروحين (١/٤٢٣) رقم ٤١٨.
- (٥) تقريب البهذيب (٤٢٥).
- (٦) الموضوعات (٢/٤٢٢).
- (٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢٠.
- (٨) (٤٢٣-٤٢٢) ح ٩٩٧.

عن حمد بن نصر عن علي بن محمد^(١) عن أبي العباس أحمد بن محمد عن أبي العباس الفارسي عن أبي أحمد حاتم بن عبد الله بن حاتم^(٢) عن الربيع بن سليمان المرادي عن عبدالله بن وهب عن مالك عن خبيب بن عبد الرحمن^(٣) عن حفص بن عاصم^(٤) عن أبي سعيد الخدري به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر: لم أجده له ترجمة وقد تقدم في الحديث السابق.
- ٢ - أبو العباس الفارسي: لم يتبيّن لي من هو، وقال السيوطي: (مجهول)^(٥). والحديث موضوع، والتهم به هو أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر كما تقدم مراراً.

قال ابن الجوزي: (هذا موضوع وأكثر رواته مجهول، ولم يروه قطُّ مالك ولا ابن وهب ولا الربيع)^(٦)، وقال الذهبي: (هذا باطل)^(٧)، وقال السيوطي: (أحمد

(١) تقدمت تراجمهم، انظر الحديث السابق.

(٢) أبو أحمد حاتم بن عبد الله بن حاتم: هو الجهازي. قال ابن حجر: (قال مسلمة بن قاسم:... سكن مصر وتوفي في شعبان سنة ثلاثين وثلاثة، روى عنه بعض أصحابنا وليس بالثقة. قلت: أظن قوله "وليس بالثقة" يزيد به بعض أصحابه الذي ذكر أنه روى عن الجهازي، وإنما فالجهازي قد وثقه أبو سعيد بن يonus). لسان الميزان (٢/٥٠٦-٥٠٧) رقم ٢٠١٢.

(٣) خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري أبو الحارث المدنى: ثقة مات سنة (١٣٢). تقريب التهذيب (١٧٠٢).

(٤) حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري: ثقة من الثالثة. المصدر نفسه (١٤٠٧).

(٥) الالائى المصنوعة (٢/٥٠).

(٦) الموضوعات (٢/٤٢٣).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢١.

كذاب^(١)، وشيخه وشيخ شيخه مجھولان^(٢).

(١٨٤) - [٣] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلَّى ليلة الأُحد عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد خمسين مرة والمعوذتين مئة مرة، واستغفر للله مئة مرة واستغفر لنفسه ولوالديه مئة مرة وصلَّى على النبي مئة مرة وتبرأ من حوله وقوته والتبعاً إلى الله ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن آدم صفوة الله وفطنته وإبراهيم خليل الله وموسى كليم الله وعيسى روح الله ومحمدًا حبيب الله؛ كان له من الثواب بعدد من أدعى الله ولداً ومن لم يدع الله ولداً، وبعثه الله يوم القيمة مع الآمنين وكان حقاً على الله أن يدخله الجنة مع النبيين).

ذكره الغزالي في الإحياء^(٣) بغير إسناد، وقال العراقي: (ذكره أبو موسى المديني بغير إسناد وهو منكر. وروى أبو موسى المديني من حديث أنس في فضل الصلاة فيها ست ركعات وأربع ركعات وكلها ضعيف جداً)^(٤).

المطلب الرابع: ما روی في صلاة ليلة الإثنين.

(١٨٥) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلَّى ليلة الإثنين ست ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرتين وعشرين مراراً قل هو الله أحد ويستغفر بعد ذلك سبع مرات؛ أعطاه الله يوم القيمة ثواب ألف صديق وألف عابد وألف زاهد، ويتوَج يوم القيمة بتاج من نور يتلألأ، ولا يخاف إذا

(١) راجع الكلام في أحمد بن محمد بن عمر في الحديث رقم (١٧٠).

(٢) الالائى المصنوعة (٢/٥٠). وشيخ شيخ أحد المذكور هو أبو أحد الجهازى وهو ليس بمجهول كما تقدم.

(٣) (٢٠٠/١).

(٤) المغني عن حل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٣.

خاف الناس ويمرُّ على الصراط كالبرق الخاطف).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن إبراهيم بن محمد الطبيبي عن الجورقاني عن محمد بن أبي بكر المفسّر عن أبي الحسن النيسابوري عن أبي عمرو محمد بن يحيى بن الحسن القاضي عن أبي نصر محمد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن محمد عن أبيه عن العباس بن حمزة عن أحمد بن عبد الله عن بشر بن السري عن الهيثم عن يزيد عن أنس به.

وعزاه العراقي^(٢) لأبي موسى المديني في وظائف الليل والآيات من رواية يزيد الرقاشي عن أنس .

وهذا حديث موضوع، وتقدم الكلام على إسناده في الحديث رقم (١٦٦).

قال ابن الجوزي: (هذا موضوع)^(٣)، وقال العراقي: (منكر).^(٤)

(١٨٦) - [٢] عن الأعمش عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلَّى ليلة الإثنين أربع ركعات يقرأ في الركعة الأولى الحمد لله وقل هو الله أحد عشر مرات، وفي الركعة الثانية الحمد لله وقل هو الله أحد عشرين مرّة، وفي الثالثة الحمد لله وقل هو الله أحد ثلاثين مرّة، وفي الرابعة الحمد لله وقل هو الله أحد أربعين مرّة، ثم يسلّم ويقرأ قل هو الله أحد خمساً وسبعين، واستغفر لنفسه ولوالديه خمساً وسبعين، وصلّى على محمد خمساً وسبعين، ثم يسأل الله حاجته؛ كان حقاً على الله أن يعطيه ما سأله).

(١) (٢/٤٢٤-٤٢٥) ح ٩٩٩.

(٢) في المغني عن حل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٤.

(٣) الموضوعات (٤/٤٢٥).

(٤) المغني عن حل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٤.

ذكره الغزالي في الإحياء ^(١) وأبو موسى المديني في وظائف الليل والآيات ^(٢) بلا إسناد.

المطلب الخامس: ما روي في صلاة ليلة الثلاثاء.

(١٨٧) - [١] عن النبي ﷺ قال: (من صلَّى ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد والمعوذتين خمس عشرة مرة، ويقرأ بعد التسليم خمس عشرة مرة آية الكرسي واستغفِر الله خمس عشرة مرة؛ كان له ثواب عظيم وأجر جسيم).

ذكره الغزالي في الإحياء ^(٣) بغير إسناد، ولم يذكر اسم الصحابي الذي روى عنه.

قال العراقي: (حديث الصلاة في ليلة الثلاثاء ركعتين ... الحديث؛ ذكره أبو موسى بغير إسناد حكاية عن بعض المصنفين، وأسنده من حديث ابن مسعود وجابر في صلاة أربع ركعات فيها، وكلها منكرة) ^(٤)، وقال اللكنوي: (حديث موضوع) ^(٥).

(١٨٨) - [٢] عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلَّى ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و{إنا أنزلناه} وقل هو الله أحد سبع مرات أعتق الله رقبته من النار، ويكون يوم القيمة قائده ودليله إلى الجنة).

(١) (٣٦٠ / ١).

(٢) كما في المغني عن حل الأسفار للعرافي (١٥٢ / ١) رقم ٦١٤، والقول البديع للسخاوي ص ٣٨٥ (٣) (١٦٨ / ١).

(٤) المغني عن حل الأسفار (١٥٢ / ١) رقم ٦١٥.

(٥) الآثار المرفوعة ص ٥٣.

ذكره الغزالي في الإحياء^(١) بغير إسناد، وتقديم قول العراقي في الحديث السابق عن هذا الحديث وغيره: (كلها منكرة).

(١٨٩) - [٣] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلّى ليلة الثلاثاء أربع ركعات بعد العتمة قبل أن يوترا، يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرتين وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل أَعُوذ برب الفلق وقل أَعُوذ برب الناس مرتين، فإذا فرغ استغفر خمسين مرّة وصلّى على النبي ﷺ خمسين مرّة؛ يبعثه الله عز وجل يوم القيمة ووجهه يتلألأً نوراً) وذكر ثواباً كثيراً.

رواه أبو موسى المديني في وظائف الليل والآيات (بسنده فيه من اتهم بالكذب من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر)؛ قاله السخاوي^(٢)

المطلب السادس: ما روي في صلاة ليلة الأربعاء.

(١٩٠) - [١] عن فاطمة رضي الله عنها مرفوعاً: (من صلّى ليلة الأربعاء ركعتين يقرأ في الأولى فاتحة الكتاب وقل أَعُوذ برب الفلق عشر مرات، وفي الثانية بعد الفاتحة قل أَعُوذ برب الناس عشر مرات، ثم إذا سلم استغفر الله عشر مرات وصلّى على النبي ﷺ عشر مرات؛ نزل من كل سماء سبعون ألف ملكاً يكتبون ثوابه إلى يوم القيمة).

ذكره الغزالي في الإحياء^(٣) بغير إسناد، وقال العراقي: (لم أجده فيه إلا حديث جابر في صلاة أربع ركعات فيها رواه أبو موسى المديني، وروى من حديث أنس

(١) (١/٦٨).

(٢) القول البديع ص ٣٨٥-٣٨٦.

(٣) (١/٦٨-١٦٩).

"ثلاثين ركعة" (١).

(١٩١)- [٢] عن فاطمة رضي الله عنها مرفوعاً: (من صلى ليلة الأربعاء ست ركعاتقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة {قل اللهم مالك الملك} إلى آخر الآية فإذا فرغ من صلاته يقول: جزى الله محمدأ عنا ما هو أهله؛ غفر له ذنوب سبعين سنة وكتب له براءة من النار).

وفي حديث آخر: (ست عشرة ركعة يقرأ بعد الفاتحة ما شاء الله، ويقرأ في آخر الركعتين آية الكرسي ثلاثين مرة وفي الأوليين ثلاثين مرة قل هو الله أحد يشفع في عشرة من أهل بيته كلهم وجبت عليهم النار).

ذكرهما الغزالى في الإحياء (٣) بغير إسناد.

ووقد في المغني عن حمل الأسفار (٤) تلقيق بين المتنين السابقين فجاء فيه: (من صل ليلة الأربعاء ست ركعات يقرأ بعد الفاتحة ما شاء الله ويقرأ في آخر الركعتين آية الكرسي ثلاثين مرة) الحديث.

قال العراقي: (رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف جداً) (٥).

المطلب السابع: ما روی في صلاة ليلة الخميس.

(١٩٢)- عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (من صل ركعتين ليلة الخميس بين المغرب والعشاء يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي وقل هو الله أحد

(١) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٦.

(٢) (١٦٩/١).

(٣) (١٥٣/١) رقم ٦١٧.

(٤) المصدر نفسه.

خمس مرات وقل يا أيها الكافرون خمس مرات والمعوذتين خمس مرات، فإذا شهد استغفرَ وجعل ثواب ذلك لوالديه؛ فقد أدى حق والديه وإن لم يبرهما).

رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس^(١) من طريق الحسن بن عثمان بن زياد عن إسماعيل بن عبدالله بن إسماعيل من ولد عثمان عن عاصم بن مضرس إمام مسجد الكوفة عن عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة .^(٢)

وعزاه العراقي^(٣) لأبي موسى المديني في وظائف الليل والآيات .
وفي هذا الإسناد:

- ١ - الحسن بن عثمان بن زياد أبو سعيد التستري^(٤): وهو كذاب يسرق الحديث كما قال ابن عدي^(٥) وأبو علي النيسابوري^(٦) .
- ٢ - إسماعيل بن عبدالله بن إسماعيل من ولد عثمان: لم أجده له ترجمة.
- ٣ - عاصم بن مضرس^(٧): قال أبو حاتم: (منكر الحديث)^(٨) ، وقال العقيلي: (حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه)^(٩) .

(١) كما في ذيل الألائى ص ١٠٧ .

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٣) رقم ٦١٨

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٥٠٢-٥٠٣) رقم ١٨٨٥ ، ولسان الميزان (٣/٦٧-٦٨) رقم ٢٣١٤ .

(٤) الكامل (٢/٧٥٦) .

(٥) لسان الميزان (٣/٦٨) رقم ٢٣١٤ .

(٦) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٣٥٧) رقم ٤٠٦٧ ، ولسان الميزان (٤/٣٧٤) رقم ٤٠٤١ .

(٧) الجرح والتعديل (٦/٣٥١) رقم ١٩٣٥ .

(٨) الصعفاء (٣/١٠٤٦) رقم ١٣٦٦ .

فالحديث موضوع؛ قال العراقي: (رواه أبو موسى المديني وأبو منصور الديلمي في مسنن الفردوس بسند ضعيف جداً، وهو منكر)^(١)، وأورده السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(٢) وقال عقبه: (عاصم بن مضرس متزوك)، وعقبه ابن عراق بقوله: (قلت: سبحان الله، في الحديث: الحسن بن عثمان بن زياد وهو وضعاع، وشيخه إسماعيل بن عبدالله بن إسماعيل من ولد عثمان لم أقف له على ذكر لا في الضعفاء ولا في الثقات، فتركتها الشيخ وأعمل الحديث بعاصم وغاية ما قيل فيه منكر الحديث ...)^(٣).

• وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (صلوات الأيام والليالي كلها كذب موضوعة)^(٤).

وقال ابن القيم رحمه الله: (أحاديث صلوات الأيام والليالي كصلاة يوم الأحد وليلة الأحد ويوم الإثنين وليلة الإثنين إلى آخر الأسبوع؛ كل أحاديثها كذب).^(٥) وذكر الشيخ محمود خطاب السبكي سائر الأحاديث المتقدمة في صلوات الأيام والليالي ضمن الصلوات المبتَدعة^(٦).

(١) المغني عن حمل الأسفار (١٥٣/١) رقم ٦١٨.

(٢) ص ١٠٧.

(٣) تنزيه الشريعة (٢/١٢١) رقم ١٢٨.

(٤) جموع الفتاوى (٤٠٤/١٠)، وانظر أيضاً (٥٧٩/١٠).

(٥) المنار المنير ص ٩٥.

(٦) الدين الخالص (٦/١٠١-١٠٦).

المبحث التاسع:

ما روی في الصلاة ليلة عاشوراء ويومها.

(١٩٣) - [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم عاشوراء ما بين الظهر والعصر أربعين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وأية الكرسي عشر مرات وقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة والمعوذتين خمس مرات، فإذا سلم استغفر سبعين مرة؛ أعطاه الله في الفردوس قبة بيضاء فيها بيت من زمردة خضراء، سعة ذلك البيت مثل الدنيا ثلاث مرات، وفي ذلك البيت سرير من نور، قوائم السرير من العنبر الأشهب، على ذلك السرير ألف فراش من الزعفران) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(١) عن إبراهيم بن محمد عن الحسين بن إبراهيم الجورقاني عن الحسين بن علي بن جعفر عن عبدالله بن عبيد الله بن كالة ^(٢) عن أبي القاسم عبدالله بن أحمد عن نصر بن علي الرازي عن أبي عبدالله ^(٣) محمد بن إبراهيم عن أحمد بن محمد بن عبدالله النهرواني ^(٤) عن محمد بن سهل ^(٥) عن أبيه عن أبي هريرة به.

وهذا إسناد مظلوم لم يتبيّن لي أحد من رواه من الحسين بن علي بن جعفر إلى سهل.

(١) (٤٣٣/٢) ح ١٠٠٥.

(٢) في الالائـ (٥٤/٢): (عبد الله بن عبيدة بن عبيد الله بن كلالـة).

(٣) في الالائـ: (عن أحمد بن محمد عن محمد بن عبدالله النهروـاني).

(٤) في الالائـ: (عن سهل بن محمد).

قال ابن الجوزي: (هذا موضوع، وكلمات الرسول ﷺ متّهنة عن هذا التخليط، والرواية مجاهيل والمتّهم به الحسين) ^(١)، وقال الذهبي: (سنته مظلوم والمتّهم بوضعه الحسين بن إبراهيم؛ متأخر) ^(٢).

والحسين بن إبراهيم هو الحافظ الجورقاني، وقد تقدم في الحديث رقم (١٦٨) أن اتهام ابن الجوزي له بوضع أحاديث الليل والأيام مردود، وأن الذهبي لخص كلام ابن الجوزي وتابعه لأنّه لم يتبّه - والله أعلم - إلى أن الحسين المذكور هو الحافظ الجورقاني.

والخلاصة أن المتّهم بهذا الحديث هو أحد رواته المجهولين والله أعلم ^(٣).

(١٩٤)- [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من أحيا

(١) الموضوعات (٢/٤٣٣-٤٣٤).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٤ رقم ٤٣٠.

(٣) هناك صلاتان في يوم عاشوراء ذكرهما اللكتني في الآثار المرفوعة في سياق صلوات كثيرة مخترعة نقلها عن كتاب (وسيلة الطالبين إلى محبة رب العالمين) لحسام الدين المانكوري، وقد وصف اللكتني هذا الكتاب فقال: (وقدرت تلك الرسالة على مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة. الباب الأول: في وظائف الليل والنهر والأسبوع. الثاني: في وظائف الموسم والأيام والشهور والسنين. والباب الثالث: في صلوات وأدعية خصوصية لقضاء الحاجات ودفع العلل والبلايات. وكل ذلك نقلًا عن شيخه وغيره من المشايخ والصوفية!). الآثار المرفوعة ص ١٠٣. أي دون دليل أصلًا حتى من الأحاديث الموضوعة؟!. قال اللكتني: (ومنها صلاة يوم عاشوراء عند الإشراق يصلّي ركعتين، في الأولى بعد الفاتحة آية الكرسي وفي الثانية {لو أنزلنا هذا القرآن} إلى آخر سورة الحشر ...).

ومنها صلاة يوم عاشوراء ست ركعات في الأولى بعد الفاتحة سورة الشمس وفي الثانية {إنا أنزلناه} وفي الثالثة {إذا زللت} وفي الرابعة سورة الإخلاص وفي الخامسة سورة الفلق وفي السادسة سورة الناس...) الآثار المرفوعة ص ١١٠. وقد ذكر اللكتني عدداً كبيراً من الصلوات المخترعة نقلًا عن الكتاب المذكور، وأدخلت هذه الصلوات في (موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة) للشيخ علي الحلبي وآخرين، الواقع أنها ليست على شرط الكتاب لأنها صلوات ابتدعها مشايخ الصوفية واخترعوا بها ولم يرووا فيها أحاديث أصلًا.

ليلة عاشوراء فكأنها عبدالله تعالى بمثيل عبادة أهل السموات، ومن صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وخمسين مرة قل هو الله أحد غفر له ذنوب خمسين عاماً ماضي وخمسين عاماً مستقبلٍ، وبُني له في الملا الأعلى ألف منبر من نور).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن محمد بن ناصر^(٢) عن أحمد بن الحسين بن قريش^(٣) عن محمد بن علي بن الفتح العشاري -

قال ابن الجوزي: وقرأت على أبي القاسم الحريري^(٤) عن أبي طالب العشاري - عن أبي بكر أحمد بن منصور التوسي^(٥) عن أبي بكر أحمد بن سليمان النجاد عن إبراهيم الحربي^(٦) عن سريج بن النعман^(٧) عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة به.

وهذا إسناد عامة رجاله ثقات مع كلام يسير في ثلاثة منهم وهم:

(١) (٤٣٢/٢) ح ١٠٠٤ مختصرأ و(٥٦٨-٥٦٧/٢) ح ١١٤٠ مطولاً.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) لم أجده له ترجمة.

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١٦).

(٥) أبو بكر أحمد بن منصور بن محمد بن حاتم أبو بكر الوراق المعروف بالتوسي؛ قال الخطيب: (كان ثقة مات سنة (٣٨٨). تاريخ بغداد (٦/٣٦٨) رقم ٢٨٦٤)

(٦) هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحربي أبو إسحق، قال الخطيب: (كان إماماً في العلم رأساً في الzed عارفاً بالفقه بصيراً بالأحكام حافظاً للحديث ممِّراً لعلله قيماً بالأدب جماعاً للغة، وصنف كتاباً كثيرة منها غريب الحديث وغيره...). مات سنة (٢٨٥). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٦/٥٢٢-٥٣٧) رقم ٣٠١٢.

(٧) سريج - بضم السين المهملة وآخره جيم - ابن النعمان بن مروان الجوهري أبو الحسن البغدادي: ثقة يheim قليلاً، مات سنة (٢١٧). الإكمال (٤/٢٧١-٢٧٢) وتقريب التهذيب (٢٢١٨). وتصحف في الموضوعات (٢/٥٦٨) إلى (سريج).

- ١- محمد بن علي بن الفتح أبو طالب العشاري ^(١): وثقة الخطيب ^(٢)، وقال الذهبي: (شيخ صدوق معروف لكن أدخلوا عليه أشياء فحدث بها بسلامة باطن، منها حديث موضوع في فضل ليلة عاشوراء ومنها عقيدة للشافعى...). ^(٣).
- ٢- أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد: قال الدارقطني: (قد حدث أحمد بن سليمان من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله) ^(٤); قال الخطيب: (قلت: كان النجاد قد كفَّ بصره في آخر عمره فلعل بعض طلبة الحديث قرأ عليه ما ذكره الدارقطني والله أعلم) ^(٥).
- ٣- عبد الرحمن بن أبي الزناد: ضعفه ابن معين وأحمد وغيرهما، وقال علي بن المديني وغيره: حديثه بالمدينة مقارب وما حدث بالعراق فهو مضطرب ^(٦). وقال ابن حجر: (صدق تغیر حفظه لما قدم بغداد) ^(٧).
والخلاصة أن متن هذا الحديث موضوع، وليس في إسناده متهم وإنما أدخل على أحد رواته والله أعلم.

قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يشكُّ عاقل في وضعه، ولقد أبدع من وضعه وكشف النقانع ولم يستحي ... وما أظنه إلا دُسًّا في أحاديث الثقات وكان

(١) تقدمت ترجمته باختصار في الحديث رقم (١١٦).

(٢) تاريخ بغداد (١٧٩/٤) رقم ١٣٧٢.

(٣) ميزان الاعتدال (٦٥٦/٣) رقم ٧٩٨٩.

(٤) سؤالات السهمي ص ١٦٥-١٦٦ رقم ١٧٧.

(٥) تاريخ بغداد (٣١٢/٥) رقم ٢١٤٩.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٧/١٧) رقم ٣٨١٦، و Mizan al-I'tidal (٢/٥٧٥-٥٧٦) رقم ٤٩٠٨.

(٧) تقرير التهذيب (٣٨٦١).

مع الذي رواه نوع تغفيل، ولا أحسب ذلك إلا في المتأخرین، وإن كان يحيى بن معین قال في ابن أبي الزناد: ليس بشيء لا يحتاج بحديته^(١) ... وقال أحمد: هو مضطرب الحديث^(٢)، وقال أبو حاتم: لا يحتاج به^(٣). ولعل [بعض] أهل الموى أدخله في حديته^(٤)، وقال الذہبی: (قبّح الله من وضعه ما أبلّه)^(٥)، وقال أيضاً: (... والعتب إنما هو على محدثي بغداد كيف تركوا العشاري يروي هذه الأباطيل ...)، وقال ابن حجر: (... قد تقدم في ترجمة النجاد أنه عمي بأخرة وأن الخطيب جوز أن يكون أدخل عليه شيء، وهذا التجویز محتمل في حق العشاري أيضاً، وهو في حق ابن أبي الزناد بعيد فقد وثقه مالك وعلق له البخاري بالجزم، والعلم عند الله تعالى)^(٦)، وقال السیوطی: (موضوع ورجاله ثقات، والظاهر أن بعض المتأخرین وضعه وركبـه على هذا الإسناد)^(٧).

• وقد بيـن أهل العلم أنـ المشروع في يوم عاشوراء هو صيامـه، أمـا تخصـيصـه

(١) معرفة الرجال رواية ابن حمز (١/٧٣) رقم ١٨٣، وتاريخ الدوری (٢/٣٤٧).

(٢) الجرح والتعديل (٥/٢٥٢) رقم ١٢٠١.

(٣) المصدر نفسه. وعبارته تامة: (يكتب حديته ولا يحتاج به).

(٤) الموضوعات (٢/٥٦٩-٥٧٠) وما بين معقوتين مثبت في نسخة أخرى كما أشار المحقق في الحاشية، وهو كذلك في لسان الميزان (٧/٣٧٧).

(٥) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٦ رقم ٥٠٢.

(٦) ميزان الاعتدال (٣/٦٥٦) رقم ٧٩٨٩.

(٧) لسان الميزان (٧/٣٧٧) رقم ٧٢١١.

(٨) الالئي المصنوعة (٢/١١٠).

وهناك صلاتان من اختراع الصوفية ليلة عاشوراء ذكرـها اللکنـوي في الآثار المرفـوعـة ص ١١٠ وهـا:

١- صلاة ليلة عاشوراء مـئة رـكـعة في كل رـكـعة يـقرأ بـعد الفـاتـحة سورـة الإـخـلاـص ثـلـاث مـرات.

٢- صلاة وقت السحر من ليلة عاشوراء وهي أربع رـكـعـات في كل رـكـعة بـعد الفـاتـحة يـقرأ آية الكرـسي ثـلـاث مـرات وسورـة الإـخـلاـص إـحدـى عـشـرة مـرـة، وبعد الفـرـاغ يـقرأ سورـة الإـخـلاـص مـئة مـرـة.

بغير ذلك من العبادات فهو من البدع، ومن ذلك تخصيصه بصلوة معينة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ما روي في فضل الصلاة في يوم عاشوراء وغيرها من المحدثات في ذلك اليوم: (رواية هذا كله عن النبي ﷺ كذب).^(١)
وقال أيضاً بعد أن يبين مشروعية صيام يوم عاشوراء: (فهذا الذي سنّه رسول الله ﷺ، وأما سائر الأمور مثل اتخاذ طعام خارج عن العادة إما حبوب وإما غير حبوب أو تجديد لباس أو توسيع نفقة أو اشتراء حوائج العام ذلك اليوم، أو فعل عبادة مختصة كصلوة مختصة به، أو قصد الذبح أو ادخار لحوم الأضحى ليطبخ بها الحبوب أو الاكتحال أو الاختضاب أو الاغتسال أو التصافح أو التزاور أو زيارة المساجد والمشاهد ونحو ذلك؛ فهذا من البدع المنكرة التي لم يسنّها رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، ولا استحبها أحدٌ من أئمة المسلمين...).^(٢)

وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي والشيخ محمد عبد السلام الشقيري صلاة عاشوراء ضمن الصلوات المبتداعة.^(٣)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (ليلة عاشوراء تخصيصها بالقيام بدعة).^(٤)

وقال الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن يوم عاشوراء: (ومن بدع الذكر والدعاء فيه: إحياء ليلته بالذكر والتعبد ...).^(٥)

(١) جموع الفتاوى (٢٥/٣٠٠).

(٢) المصدر نفسه (٢٥/٣١٢).

(٣) الدين الخالص (٦/١٠٨)، والسنن والمبتدعات ص ١٣٤.

(٤) جموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٠/٥٠).

(٥) تصحيف الدعاء ص ١٠٩.

المبحث العاشر:

ما روی في الصلاة ليلة العيد.

(١٩٥) - [١] عن خالد بن معدان عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من قام ليلاً في العيدين محتسباً لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب).
هذا الحديث روی من ثلاثة طرق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان:
أ- فرواه ابن ماجه في سننه ^(١) عن أبي أحمد المزار بن حويه ^(٢) عن محمد بن المصنف عن بقية بن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة به.
وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن المصنف بن بهلول الحمصي: قال أبو حاتم: (صحيح) ^(٣)، وقال النسائي: (صحيح) ^(٤)، وقال أبو زرعة الدمشقي: (كان صفوان بن صالح و Muhammad بن المصنف يسوّيان الحديث) ^(٥)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٦) وقال: (كان يخطئ).
وقال ابن حجر: (صحيح له أوهام وكان يدلّس) ^(٧).
٢- بقية بن الوليد الحمصي: وحاله مشهور، وخلاصة الكلام فيه أنه إذا حدث

(١) كتاب الصيام، باب فيمن قام في ليلاً في العيدين (٣/٢٤٩) ح ١٧٨٢.

(٢) أبو أحمد المزار بن حويه النقفي: ثقة حافظ فقيه، مات سنة (٢٥٤) تقريب التهذيب (٦٤٥).

(٣) الجرح والتعديل (٨/١٠٤) رقم ٤٤٦.

(٤) تسمية شيوخ النسائي ص ٣٧ رقم ١٥.

(٥) المกรوحين (١/٨٧-٨٨).

(٦) (٩/١٠٠-١٠١).

(٧) تقريب التهذيب (٤/٦٣٠).

عن ثقة فحديه مستقيم كما قرره أكثر النقاد^(١)، إلا أنه (كثير التدليس عن الضعفاء)^(٢).

قال الإمام أحمد: (توهمت أن بقية لا يحدّث المناكير إلا عن المجاهيل فإذا هو يحدّث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتي)^(٣); قال ابن حجر: (قلت: أتي من التدليس)^(٤).

وذكر أبو حاتم حدثناً صرخ فيه بقية بالسماع من ابن جريج، ثم قال: (هذا حديث موضوع لا أصل له، وكان بقية يدلّس فظن هؤلاء أنه يقول في كل حديث: حدثنا، ولم يفتقدوا الخبر منه)^(٥). كما ذكر أبو حاتم أن بقية أسقط إسحق بن أبي فروة من إسناد حديثٍ ثم قال: (وكان بقية من أ فعل الناس هذا)^(٦).

وقال ابن حبان: (لقد دخلت حمص وأكثر همّي شأن بقية، فتتبّعت حديثه وكتبت النسخ على الوجه وتتبّعت ما لم أجده بعلوًّ من رواية القدماء عنه؛ فرأيته ثقة مأموناً ولكنه كان مدّساً؛ سمع من عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك مثل: الماجاشع بن عمرو والسرىي بن عبد الحميد وعمر بن موسى الميتمي وأشباههم، وأقوام لا يُعرفون إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات الذين

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤/١٩٢-٢٠٠) رقم ٧٣٨، وميزان الاعتدال (١/٣٣٩-٣٣١) رقم ١٢٥٠.

(٢) تقريب التهذيب (٤/٧٣٤).

(٣) المجرودين (١/٢٢٩).

(٤) تهذيب التهذيب (١/٢٤٠).

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/٢٩٥، ١٢٦، ١٨٧١) رقم ٢٣٩٤.

(٦) المصدر نفسه (٢/١٥٥-١٥٤) رقم ١٩٥٧.

رأهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء ...
ولأننا امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يُسقطون الضعفاء من حديثه ويسيّونه
فاللتزق ذلك كله به) . (١)

وقال أيضاً: (بقية بن الوليد قد رأى عبيد الله بن عمر ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وسمع منهم، ثم سمع عن أقوام ضعفاء عنهم، فieroبي الرواة عنه أخباره ويسقطون الضعفاء من بينهم حتى يتصل الخبر ... سمعت ابن جوصا يقول: سمعت أبا زرعة الدمشقي يقول: كان صفوان بن صالح ومحمد بن المصفى يسيّيان الحديث) . (٢)

وقال أبو أحمد الحاكم: (ثقة في حديثه إذا حدث عن الثقات بها يُعرف، ولكنه ربما روى عن أقوام مثل الأوزاعي والزيدي وعبيد الله العمري أحاديث شبيهة بالموضوعة أخذها عن محمد بن عبد الرحمن ويوسف بن السفر وغيرهما من الضعفاء، فيسقطهم من الوسط ويرويها عن حديثه بها عنهم) . (٣)

إذاً فمحمد بن المصفى وشيخه بقية كلها يدلس تدليس التسوية، وقد روى بقية هذا الحديث عن ثور بن يزيد بالعنونة، فالإسناد ضعيف.

بـ- ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٤) من طريق عمر بن هارون البلاخي عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة به.

(١) المجرحين (١/٢٢٩-٢٣٠) رقم ١٥٩ ترجمة بقية.

(٢) (١/٨٧-٨٨) من المقدمة.

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٣/٧) رقم ٧٨٣، وتهذيب التهذيب (١/٢٤١-٢٤٠).

(٤) (١/٢٤٨) ح ٣٧٣

وفي هذا الإسناد: عمر بن هارون البلخي؛ كذبه ابن معين ^(١) وصالح بن محمد ^(٢)، وقال أبو حاتم ^(٣) والدارقطني ^(٤): (ضعيف)، وقال النسائي ^(٥) وأبو علي النيسابوري ^(٦): (متروك الحديث)، وقال الذهبي ^(٧) وابن حجر ^(٨): (متروك).
فهذا الإسناد واءٍ لا يتقوى به الإسناد السابق.

ج - ورواه الشافعي في الأم ^(٩) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ^(١٠) وفي شعب الإيمان ^(١١) - عن إبراهيم بن محمد قال: قال ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء به موقفاً.

وفي هذا الإسناد: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو متروك ^(١٢)، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠).

والخلاصة أن الحديث ضعيف من جميع طرقه ^(١٣)؛ قال المنذري: (رواه ابن

(١) الجرح والتعديل (١٤١/٦) رقم ٧٦٥.

(٢) تاريخ بغداد (١٩/١٣).

(٣) الجرح والتعديل (١٤١/٦) رقم ٧٦٥.

(٤) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٢٩٢ رقم ٣٦٨.

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٩١ رقم ٤٩٩.

(٦) تاريخ بغداد (٢٠/١٣).

(٧) ميزان الاعتدال (١٣٢/١) ترجمة أحمد بن محمد بن الأزهر السجستانى.

(٨) تقريب التهذيب (٤٩٧٩).

(٩) (٤٨٥/٢) رقم ٤٩١.

(١٠) كتاب صلاة العيددين، باب عبادة ليلة العيددين (٣١٩/٣).

(١١) (٣٠٨/٧) ح ٣٤٣٨.

(١٢) تقريب التهذيب (٢٤١).

(١٣) وقال الدكتور نور الدين عتر: (الحديث ضعيف لكنه يسير الضعف حكمه حكم المقطع، وهو مندرج ضمن الأصل الشرعي العام بالمحض على الصلاة النفل، خاصة صلاة الليل، فيصلح للعمل به هنا...).

ماجه ورواته ثقات إلا أن بقية مدلس وقد عنعنه)^(١)، وقال النووي: (رواه الشافعي وأبن ماجه من روایة أبي أمامة مرفوعاً وموقوفاً، وعن أبي الدرداء موقوفاً، والجمع ضعيف)^(٢)، وقال العراقي: (رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف من حديث أبي أمامة)^(٣)، وقال البوصيري: (هذا إسناد ضعيف لتلليس بقية ورواته ثقات. لكن لم ينفرد به بقية عن ثور بن يزيد، فقد رواه الأصبهاني في كتاب الترغيب من طريق عمر بن هارون البلخي - وهو ضعيف - عن ثور به. وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه الطبراني في الأوسط والكبير، والأصبهاني من حديث معاذ بن جبل، فيتقوى بمجموع طرقه)^(٤).

وقد تقدم أن عمر بن هارون البلخي متهم فلا قيمة لمتابعته بقية، وسيأتي أن حديث عبادة ابن الصامت من روایته أيضاً، كما سيأتي أن حديث معاذ بن جبل واه كذلك، فلا يصلح شيء من الطرق التي ذكرها البوصيري لتفوية رواية بقية والله أعلم.

وقال الألباني في إسناد ابن ماجه: (ضعيف جداً)^(٥)، وقال: (بقية شيء التلليس فإنه يروي عن الكاذبين عن الثقات ثم يسقطهم من بينه وبين الثقات

= هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة ص ١٧٠ . وقد تقدم في مبحث ضوابط البدعة أن كل عبادة ثبتت في الشيع بوصف العموم والإطلاق فإن تقييدها بزمان أو مكان أو كيفية أو غيرها مما لم يدل عليه الشرع بدعة. وتخصيص ليلة العيد بالقيام لم يثبت في الشرع، فهو غير مشروع والله أعلم.

(١) الترغيب والترهيب (١٥٢/٢).

(٢) خلاصة الأحكام (٨٤٧/٢).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/٣٤٢) رقم ١٢٩٧.

(٤) مصباح الزجاجة (٤٦/٢) رقم ١٧٨٢.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢) ح ٥٢١.

ويدلس عنهم، فلا يبعد أن يكون شيخه الذي أسقطه في هذا الحديث من أولئك الكاذبين...^(١)

وقال في إسناد الأصبغاني: (موضوع)^(٢)، وقال: (أقول الآن: قد تعين الآن الكذاب الذي يمكن أن يكون بقية تلقاء عنه ثم دلسه ألا وهو البلخي هذا)^(٣).
 (١٩٦)- [٢] عن كردوس رضي الله عنه^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ: (من أحيا ليلاً العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم نموت القلوب).

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه (١١/١/٢٦٨) رقم ٥١٦٣.

(٣) المصدر نفسه.

وقد ذكر الإمام الدارقطني أن حديث أبي أمامة يرويه ثور بن يزيد عن مكحول وقد اختلف فيه، وقال: (المحفوظ آنه موقف عن مكحول). العلل المتأخرة لابن الجوزي (٢/٥٦) رقم ٨٩٨، والبدر المنير لابن الملقن (٥/٣٧).

ولم أقف على ذكر مكحول في أسانيد حديث أبي أمامة، وإنما مدار طرقه التي وفت عليها على ثور بن يزيد عن خالد بن معدان كما تقدم، وقد روي في الباب كذلك موقعاً عن خالد بن معدان؛ رواه الحسن بن محمد بالشام عن أبي موسى الهلالي عن خالد بن معدان قال: حسن ليالٍ في السنة من واظب عليهن رجاء ثوابهن وتصديقاً بوعدهن أدخله الله الجنة: أول ليلة من رجب يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة النصف من شعبان يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة الفطر يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة الأضحى يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة عاشوراء يقوم ليلها ويصوم نهارها.

وفي إسناده سلمة بن موسى الأنباري الدمشقي؛ ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢/١٣٢-١٣٣) رقم ٢٦٢٦ ولم يذكر فيه جرحأ ولا تediلاً. وأبي موسى الهلالي قال أبو حاتم: (مجهول) الجرح والتعديل (٩/٤٣٨) رقم ٢١٩٧.

وهو على كل حال مقطوع، فلا حجة فيه أصلاً والله أعلم.

(٤) كردوس غير منسوب ذكره الحسن بن سفيان وعبدان المروزي وابن شاهين وعلي بن سعيد وغيرهم في الصحابة. انظر الإصابة (٣/٢٩٧).

رواه عبдан في كتاب الصحابة^(١) وابن الأعرابي في معجمه^(٢) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٣) - ومن طريقه الديلمي في مسنده الفردوس^(٤) - وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٥) من طريق المفضل بن فضال المصري^(٦) عن عيسى بن إبراهيم القرشي عن سلمة بن سليمان الجزمي عن مروان بن سالم^(٧) عن ابن كردوس عن أبيه به.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - عيسى بن إبراهيم بن طهان الهاشمي القرشي^(٨): قال ابن معين: (ليس بشيء) ^(٩)، وقال البخاري والنسائي: (منكر الحديث) ^(١٠)، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث) ^(١١).
- ٢ - سلمة بن سليمان الجزمي: ما نقله ابن الجوزي عن الأزدي يفيد أنه

(١) كما في تكملة شرح الترمذى للعراقي ص ٥٠٢ [رسالة علمية بتحقيق رياح العنزي].

(٢) ح ٢٢٥٢ (١٠٤٧) ح ٢٢٥٢ لفظه: (من أحيا ليلة العيد...).

(٣) ح ٢٤١٤ (٥٩٠٨).

(٤) كما في حاشية ححقق الفردوس (٤/٢٧١).

(٥) ح ٧١-٧٢ (٩٢٤).

(٦) المفضل بن فضال المصري: ثقة فاضل عابد، مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (٦٨٥٨).

(٧) وقع في روایة عبدان: (عن شداد بن سالم) بدل (مروان بن سالم)، والصواب: مروان بن سالم كما بينه أبو موسى المديني. انظر تكملة شرح الترمذى للعراقي ص ٥٠٣-٥٠٢.

(٨) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣/٣٠٨-٣٠٩) رقم ٦٥٤٦ ولسان الميزان (٦/٢٥٧-٢٥٩) رقم ٥٩١٥.

(٩) تاريخ الدوري (٢/٤٦٢).

(١٠) التاريخ الكبير (٦/٤٠٧) رقم ٢٨٠٢ والضعفاء والمتروكون ص ١٧٧ رقم ٤٤٨.

(١١) الجرح والتعديل (٦/٢٧٢) رقم ١٥٠٥.

سلمة بن سليمان الموصلي، وقد ترجم له ابن عدي في الكامل^(١) وابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين^(٢) ولم يذكروا في نسبيه (الجزري)، لكن لا تعارض بينهما لأنّ الجزري نسبة إلى الجزيرة وهي عدّة بلاد منها الموصل وسنجار وحران والرقة وغيرها^(٣). قال ابن عدي: (ليس هو بذلك المعروف ... وبعض ما يرويه لا يتابعه أحد عليه)^(٤)، وقال الأزدي: (ضعيف)^(٥).

٣- مروان بن سالم الغفاري أبو عبدالله الجزري ويقال الشامي: وهو متوك^(٦)
وقد الكلام عليه في الحديث رقم (٩٤).

٤- ابن كردوس: لم أجده له ترجمة.

فالحديث واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ،
وفي آفاته...)^(٧)، وقال الذهبي: (هذا حديث منكر مرسل)^(٨)، وقال الحافظ
ابن حجر: (في إسناده مروان بن سالم وهو تالف)^(٩).

(١٩٧)- [٣] عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من
أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم ثبوت القلوب).

(١) (٤/٣٦٤-٣٦٥) ط دار الكتب العلمية، وسقطت ترجمته مع ترجمات أخرى من طبعة دار الفكر وهي
مشبّثة في كتاب (التراجم الساقطة من الكامل) لأبي الفضل عبد المحسن الحسيني ص ١٠٣-١٠٥.

(٢) (١١/٢) رقم ١٤٨.

(٣) الأنساب (٢/٥٥).

(٤) الكامل؛ الموضع السابق.

(٥) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١١/٢) رقم ١٤٨.

(٦) تقريب النهذيب (٦٥٧٠).

(٧) العلل المتنائية (٢/٧٢).

(٨) ميزان الاعتدال (٣/٣٠٨).

(٩) التلخيص الجير (٢/١٦١)، وانظر أيضاً الإصابة (٣/٢٩٧).

هذا الحديث روي من طريقين عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت:

أ- فرواه الطبراني في معجميه الكبير ^(١) والأوسط ^(٢)- ومن طريقه الشجري في الأمالي ^(٣) - من طريق جرير بن عبد الحميد عن رجل - وهو عمر بن هارون - عن ثور ^(٤) بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت به. وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس ^(٥) عن عبادة.

وفي هذا الإسناد: عمر بن هارون البلخي وهو متزوك ^(٦) كذبه ابن معين وغيره، وتقدم الكلام عليه قريباً في الحديث رقم (١٩٥).

فالإسناد واهٍ؛ قال الهيثمي: (فيه عمر بن هارون البلخي ... ضعفه جماعة كثيرة) ^(٧)، وقال ابن حجر: (حديث مضطرب بالإسناد، وفيه عمر بن هارون ضعيف، وقد خولف في صحابيه وفي رفعه ...) ^(٨)، وقال الألباني: (موضوع) ^(٩). ب- ورواه الحسن بن سفيان ^(١٠) من طريق بشر بن رافع عن ثور بن يزيد عن

(١) كما في الترغيب والترهيب للمنذري (١٥٢/٢) وجمع الزوائد للهيثمي (١٩٨/٢).

(٢) (٥٧/١) ح ١٥٩.

(٣) (٥٢/٢).

(٤) تصحح في المطبع من أمالى الشجري (٥٢/٢) إلى (ذر).

(٥) (٤/٢٧١) رقم ٦٣٥٠ ط دار الكتاب العربي.

(٦) تقريب التهذيب (٤٩٧٩).

(٧) جمع الزوائد (٢/١٩٨).

(٨) فيض القدير (٦/٣٩) والفتورات الربانية (٤/٢٣٥).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢) رقم ٥٢٠، وضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٣٤) رقم ٦٦٨.

(١٠) كما في التلخيص الحبير (٢/١٦١-١٦٠).

خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت به.

وفي إسناده بشر بن رافع الحارثي؛ ضعفه الإمام أحمد والبخاري وأبو حاتم والنسيائي والدارقطني وغيرهم^(١)، وقال ابن حجر: (ضعف الحديث)^(٢). فالإسناد ضعيف؛ قال ابن حجر عقبه: (بشر متهم بالوضع)^(٣).

(٤) - [٤] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من أحيا الليالي الأربع وجبت له الجنة: ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر). رواه ابن نصر المقدسي في جزء من الأمالي^(٤) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٥) - وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٦) والديلمي في مسند الفردوس^(٧) من طريق سعيد بن سعيد^(٨) عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن وهب بن منبه^(٩) عن معاذ بن جبل به.

ولفظ الأصبهاني: (من أحيا الليالي الخمس وجبت له الجنة: ليلة التروية وليلة

(١) انظر تهذيب الكمال (٤/١١٨-١٢١) رقم ٦٨٧، وإكمال تهذيب الكمال (٢/٣٩٧-٣٩٨) رقم ٧٣٠.
 (٢) تقرير تهذيب (٦٨٥).

(٣) التلخيص الحبير (٢/١٦٠-١٦١). ولم أقف على من اتهم بشر بن رافع بالوضع إلا ابن حبان حيث قال: (يأتي بالطائمات فيها يروي عن أبي كثیر، وأشياء موضوعة يعرفها من لم يكن الحديث صناعته، كأنه كان المعتمد لها) المجموعين (١٢٤).

(٤) ٢/١٨٦ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٢) رقم ٥٢٢.
 (٥) (٤٣/٩٢-٩٣).

(٦) (١/٢٤٨-٢٤٩) ح ٣٧٤.

(٧) ق ١٤٨ كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٢٧٢) ط دار الكتاب العربي.

(٨) سعيد بن سعيد أبو محمد الحدائقي: صدوق، تقدم في الحديث رقم (١٣٦).

(٩) وهب بن منبه الياني: ثقة من الثالثة. تقرير تهذيب (٧٤٨٥).

عرفة وليلة النحر [وليلة الفطر]^(١) وليلة النصف من شعبان) .
وفي هذا الإسناد :

- ١ - عبد الرحيم بن زيد العمي البصري : وهو متروك^(٢) ، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦).
- ٢ - زيد بن الحواري العمي : ضعيف^(٣) ، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).
- ٣ - الانقطاع بين وهب بن منبه ومعاذ بن جبل رضي الله عنه : فمعاذ رضي الله عنه مات في خلافة عمر رضي الله عنه^(٤) ، و وهب بن منبه ولد في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه.^(٥)
فالحديث واه، قال ابن الجوزي : (هذا حديث لا يصح) ، قال يحيى : عبد الرحيم كذاب ، وقال النسائي : متروك الحديث^(٦) ، وقال المناوي : (قال ابن حجر في تخريج الأذكار : حديث غريب ، عبد الرحيم بن زيد العمي أحد رواه متروك)^(٧) ، وقال الألباني : (موضوع)^(٨) ، وقال : (الإسناد ظلمات بعضها فوق بعض) .^(٩)

(١) ما بين معقوتين سقط من المطبوع ، واستدركته من الترغيب والترهيب للمنذري (١٥٢/٢).

(٢) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

(٣) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٤) انظر تهذيب الكمال (١١٣/٢٨).

(٥) المصدر نفسه (٣١/١٦٠).

(٦) العلل المتأنثية (٧٨/٢).

(٧) فيض القدير (٣٩/٦).

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢) رقم ٥٢٢.

(٩) المصدر نفسه.

(١٩٩)- [٥] عن سليمان رضي الله عنه مرفوعاً: (ما من عبد يصلي ليلة العيد ست ركعات إلا شفع في أهل بيته كلهم قد وجب له النار).

رواه الديلمي في مسند الفردوس^(١) من طريق إسماعيل بن أبي زياد عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سليمان به.

وفي هذا الإسناد: إسماعيل بن أبي زياد أبو الحسن السكوني الشعيري الشامي؛ قال أبو زرعة: (يروي أحاديث مفتعلة)^(٢)، وقال الدارقطني: (يضع الحديث كذاب متوك^(٣))

وقال الخليلي: (شيخ ضعيف ليس بالمشهور ...^(٤)).

فالحديث موضوع، وقد أورده السيوطي في ذيل الآلائ المصنوعة^(٥) وقال عقبه: (إسماعيل كذاب)^(٦).

(٢٠٠)- [٦] عن طلحة بن عبيد الله مرفوعاً: (ليلة الفطر ليلة رحمة يعتق الله فيها الرقاب، فمن سجد في تلك الليلة سجدين كتب الله تعالى له من الثواب كمن صام رمضان من صغير أو كبير ذكر أو أنثى، ويعطيه الله ثواب من صلاته يوم

(١) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٣، وذيل الآلائ ص ١١٣.

(٢) سؤالات البرذعي (٣٧٣/٢).

(٣) الضعفاء والمترونون ص ١٣٩ رقم ٨٥.

(٤) الإرشاد (٣٩٠/١) ولسان الميزان (١٢٦/٢) رقم ١١٦٩.

(٥) ص ١١٣.

(٦) وفي إسناد هذا الحديث عند الديلمي أيضاً: إسماعيل بن الفضل، فحمل ابن عراق كلام السيوطي عليه فقال عقب الحديث نفسه: (فيه إسماعيل بن الفضل) تزييه الشريعة (١٢٧/٢) رقم ١٥٠، وقال في مقدمة كتابه (٣٩): (إسماعيل بن الفضل كذاب؛ قاله السيوطي في ذيله على الموضوعات، ولم أقف على ذلك لغيره ...).

والظاهر أن السيوطي إنما أراد إسماعيل بن أبي زياد، فهو المتهم بالكذب، والله أعلم.

الفطر في الجبانة^(١) من المشرق إلى المغرب).

رواه الديلمي في مسنن الفردوس^(٢) من طريق محمد بن علي بن الربيع عن عطاء بن محمد عن الهيثم بن بیان^(٣) عن أبي الأحوص عن عبيد الله بن عمر عن إسحق بن طلحة عن أبيه طلحة بن عبيد الله به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن علي بن الربيع: لم أجده له ترجمة.

٢- عطاء بن محمد: لم يتبيّن لي من هو^(٤).

والحديث منكر، وقد ذكره السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(٥) ولم يبين علته، وقال ابن عراق: (فيه محمد بن عطاء^(٦) و محمد بن علي بن الربيع لم أعرفهما والله تعالى أعلم).^(٧)

(١) ٢٠١ - [٧] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (والذي
بعثني بالحق إن جبريل عليه السلام أخبرني عن إسرائيل عن ربها عز وجل أنه من
صلى ليلة الفطر مئة ركعة، يقرأ في كل ركعة الحمد مرتين وقل هو الله أحد عشر

(١) أي في المصلى؛ قال ابن الأثير: (الجبان والجبانة: الصحراء...). النهاية (١/٢٣٦).

(٢) كما في ذيل الآلئ ص ١١٣.

(٣) الهيثم بن بیان الرازی أبو بشر: قال أبو حاتم: (صالح صدوق) الجرح والتعديل (٧/٨٦) رقم ٣٥٥،
وقال الأزردي: (ضعيف الحديث) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/١٨٠) رقم ٣٦٢٥.

(٤) وفي الرواية: عطاء بن محمد المجري؛ قال البخاري: (عطاء بن محمد المجري عن أبيه لم يصح حديثه)،
وقال ابن عدي: (وعطاء بن محمد هذا ليس بمعلوم أيضاً) الكامل (٥/٢٠٠٣). وفي الرواية أيضاً: (عطاء
بن محمد الحراني، من عباد أهل الشفر وقرائهم، روى عنه أحمد بن حنبل الحكايات) ذكره ابن حبان في الثقات
(٨/٥٠٥).

(٥) ص ١١٣.

(٦) كذا وقع في المطبوع من التنزية، وتقدم أنه في ذيل الآلئ: (عطاء بن محمد).

(٧) تنزية الشريعة (٢/١٢٧).

مرات، ويقول في كل ركوعه وسجوده عشر مرات: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فإذا فرغ من صلاته استغفرَ مئة مرة ثم يسجد ثم يقول: يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما يا أرحم الراхمين يا إله الأولين والآخرين اغفر لي ذنوبي وتقبل صومي وصلاتي. والذي بعثني بالحق إنه لا يرفع رأسه من السجود حتى يغفر الله عز وجل له، ويقبل منه شهر رمضان ويتجاوز عن ذنبه وإن كان قد أذنب سبعين ذنباً كل ذنب أعظم من جميع أهل النار) الحديث.

وفي آخره: وقال النبي ﷺ: (هذه هدية لأمتى الرجال والنساء لم يعطها من كان قبلني).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن محمد بن ناصر^(٢) عن أبي غالب^(٣) أحمد بن عبيد الله الدلال^(٤) عن أبي محمد الحسن بن محمد الخلال عن أبي الفتح يوسف بن عمر القواس^(٥) عن عمر بن محمد بن الصباح البزار^(٦) عن أبي زكرياء يحيى بن القاسم عن محمد بن صالح عن [سعد بن سعيد] عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة^(٧) عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

(١) (٤٤٥-٤٤٦) ح ١٠١٥.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) أبو غالب أحمد بن عبيد الله بن أبي الفتح الدلال البغدادي الإمام المقرئ، كان من الثقات الصالحة مات سنة (٥٠٨). سير أعلام النبلاء (٣١٣/١٩) رقم ١٩٩.

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٨).

(٥) هو عمر بن محمد بن علي بن الصباح أبو بكر المقرئ؛ قال ابن أبي الفوارس: (توفي سنة اثنين وخمسين وثلاثة وسبعين شهرياً يسير). تاريخ بغداد (١٣٠/١٠٠) رقم ٥٩٤٧.

(٦) كرز بن وبرة الحارثي أبو عبدالله الكوفي الزاهد نزيل جرجان؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٨) رقم ١٠٢٣، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/١٧٠) رقم ٩٦٩، وابن حبان في الثقات =

١- أبو زكريا يحيى بن القاسم

٢- محمد بن أبي صالح: لم أجدهما ترجمة.

٣- سعد بن سعيد^(١): وهو أبو سعيد الجرجاني المعروف بسعديه، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١١٦); قال ابن عدي: (حدث عن الثوري وعن غيره بها لا يتابع عليه)^(٢).

٤- أبو طيبة: هو عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي الجرجاني^(٣); قال ابن معين: (ضعيف)^(٤) وذكره ابن حبان في الثقات^(٥) وقال: (ينطئ)، وروى ابن عدي عدة أحاديث من طريق سعد بن سعيد وغيره عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة، ثم قال: (وهذه الأحاديث لكرز بن وبرة يرويها عنه أبو طيبة وهي كلها غير محفوظة، وأبو طيبة هذا كان رجلاً صالحاً ولا أظن أنه كان يتعمد الكذب ولكن لعله كان يُشبّه عليه فيغلط ...).

فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يُشكُّ في وضعيه، وفيه جماعة لا يُعرفون أصلًا)^(٦)، وقال الذبيبي: (رواه أبو الفتح القواس حدثنا يحيى

= (٣٣٨) ثم أعاده في (٩/٢٧) ووقع في الموضع الثاني: (يروي عن الثوري). والصواب: يروي عنه الثوري كما في الجرح والتعديل؛ الموضع السابق. وانظر أخبار زهده في تاريخ جرجان ص ٣٣٦ رقم ٦١٨ وحلية الأولياء (٥/٧٩) رقم ٢٩٣.

(١) تصح في الموضوعات (٢/٤٤٥-٤٤٦) وتلخيصها للذهبي ص ١٨٧ إلى (سعيد بن سعد).
 (٢) الكامل (٣/١١٩٤).

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣/٣١٢) رقم ٦٥٦٥، ولسان الميزان (٦/٢٦٤-٢٦٥) رقم ٥٩٢٧.

(٤) الكامل (٥/١٨٩٥).

(٥) (٧/٢٣٤).

(٦) الكامل (٥/١٨٩٧).

(٧) الموضوعات (٢/٤٤٧).

بن قاسم حدثنا محمد بن أبي صالح عن سعيد بن سعد ^(١)، فلا أدرى من وضعه منهم ^(٢).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع القراء: (الصلاحة تطوعاً ليلة عيد الفطر يقرأ فيها {قل هو الله أحد} عشر مرات). ^(٣)

(٤)- [٨] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلَّى ليلة النحر ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب خمس عشرة مرة وقل هو الله أحد خمس عشرة مرة وقل أعود برب الفلق خمس عشرة مرة وقل أعود برب الناس خمس عشرة مرة، فإذا سلم قرأ آية الكرسي ثلاث مرات ويستغفر الله خمس عشرة مرة؛ جعل الله اسمه في أصحاب الجنة وغفر له ذنوب السر وذنوب العلاتية وكتب له بكل آية قرأها حجوة وعمرة، وكأنما اعتق ستين رقبة من ولد إسحائيل، فإن مات فيما بينه وبين الجمعة الأخرى مات شهيداً).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٥) وفي مثير العزم الساكن ^(٦) من طريق أحد بن محمد بن غالب عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد ^(٧) عن القاسم بن عبد الرحمن ^(٨) عن أبي أمامة به.

وفي هذا الإسناد: أحمد بن محمد بن غالب الباهلي البصري الزاهد المعروف

(١) تقدم التنبية أن صوابه (سعد بن سعيد).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦-١٨٧ رقم ٤٣٩.

(٣) تصحيف الدعاء ص ٢٨٥.

(٤) (٤٥١-٤٥٠) ح ١٠١٩.

(٥) (٢٧٥-٢٧٦) ح ١٦٠.

(٦) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي: ثقة من السابعة. تقريب التهذيب (٤١-٤٠).

(٧) القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي: صدوق يغرب كثيراً، مات سنة (١١٢). المصدر نفسه (٥٤٧٠).

بغلام خليل، وهو وضاع دجال^(١)، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٦). فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح ... وفيه أحمد بن محمد بن غالب وهو غلام خليل؛ كان يضع الحديث)^(٢). • وقد ذكر العلماء أنَّ كُلَّ ما ورد في إحياء ليلتي العيددين لا يصح، وأنَّ تخصيصهما بالقيام بدعة.

قال الحافظ ابن رجب: (ورد في خصوص إحياء ليلتي العيددين أحداً ثُلثَةَ...) تصح^(٣).

وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي ضمن الصلوات المبتَدعة: (صلاة ليلة الفطر ويومه) و(صلاة ليلة النحر ويومه)^(٤).

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه السنن والمبتدعات^(٥) تحت (فصل في كيفية صلاة العيددين وما سُنَّ فيها وما ابْتُدَع): (... والأحاديث في فضل الصلاة ليلة الفطر والنحر ويوميهما ويوم عرفة مكذوبة ومفترأة فلا تلتفتوا

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١٤١-١٤٢) رقم ٥٥٧ ولسان الميزان (٦١٩-٦١٧) رقم ٧٦٧.

(٢) الموضوعات (٤٥١/٢).

ومن الصلوات التي اخترعها بعض الصوفية ليلة العيد: صلاة ليلة عيد الفطر وهي أربع ركعات في كل ركعة يقرأ بعد الفاتحة سورة الإخلاص والمعوذتين، ويقول بعد السلام: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم سبعين مرّة، ويصلّي على النبي ﷺ سبعين مرّة.

وصلاة ليلة عيد الأضحى وهي اثنتا عشرة ركعة في كل ركعة بعد الفاتحة آية الكرسي مرّة وسورة الإخلاص خمس مرات. ذكرها اللكتوني في الآثار المرفوعة ص ١١٥-١١٦.

(٣) لطائف المعارف ص ٤٦٢.

(٤) الدين الحالص (٦/١١٣، ١١٤، ١١٥).

(٥) ص ١١٧.

إليها ...).

و جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١): (قيام ليلة العيد وليلة النصف من شعبان ليس بمشروع، و تخصيصها بشيء من العبادات ليس سنة بل بيعة ...).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (من المحدثات: تخصيص إحياء ليلة العيدين بالذكر والدعاة والصلوة)^(٢).

(١) (١٧٠/٨).

(٢) تصحيح الدعاء ص ١١٣.

* وقد ورد في بعض الأحاديث ذكر فضل ليلة العيد مطلقاً، و يماري في ذلك:

١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: (يفتح الله الخير في أربع ليالٍ سحراً: الأضحى والفطر وليلة النصف من شعبان وليلة عرفة إلى الأذان).

رواه الدارقطني في غرائب مالك والخطيب في الرواية عن مالك [كما في لسان الميزان (١/٥٨٢) والدر المثور (١٣/٢٥٥)] وابن الجوزي في مثير العزم الساكن (١/٢٤٢) ح ١١٩ من طريق أحمد بن كعب الواسطي عن محمد بن عبد الوهاب بن مرزوق الواسطي عن سعيد بن عيسى بن معن عن مالك عن هشام بن عروة عن عائشة به.

قال الدارقطني: (لا يصح، ومن دون مالك ضعفاء) لسان الميزان (١/٥٨٢)، وقال الذهبي: (باطل) ميزان الاعتدال (٢/١٥٤) ترجمة سعيد بن عيسى بن معن المكي. وتصحيف (سعيد بن عيسى بن معن) في المطبوع من مثير العزم الساكن إلى (سعيد بن عيسى عن معن).

٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ليلة جمعٍ تعد ليلة القدر).
رواه ابن الجوزي في مثير العزم الساكن (١/٢٧٣-٢٧٤) ح ١٥٧ من طريق عثمان بن هارون عن أبي عمرو القناط عن ابن أبي عمر المكي عن عطاء عن ابن عباس به.
وعثمان بن هارون وأبو عمرو القناط لم أجدهم ترجمة، والله أعلم.

المبحث الحادي عشر: ما روي في صلوات شهر رجب

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: ما روي في قيام ليالي رجب مطلقاً.

(٢٠٣)- [١] عن الحسين رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (من أحيى ليلة من رجب وصام يوماً أطعنه الله من ثمار الجنة وكساه من حُلَلِ الجنة وسقاه من الرحيق المختوم إلا من فعل ثلاثة: من قتل نفساً، أو سمع مستغثياً يستغث بليل أو نهار فلم يُغثه، أو شكا إليه أخيه حاجة فلم يفرّج عنه).

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب ^(١) والديلمي في مسند الفردوس ^(٢) وابن الجوزي في الموضوعات ^(٣) من طريق إسحق بن محمد بن مروان القطان عن أبيه عن حصين بن مخارق عن أبي حمزة الشهالي عن علي بن الحسين ^(٤) عن أبيه به.

وهو في الفردوس ^(٥) من حديث الحسين بن علي. وفي هذا الإسناد:

(١) ص ٥٤ ح ٦.

(٢) كما في ذيل الآلئ المصنوعة ص ١١٩، والحديث رواه ابن الجوزي في الموضوعات، فإيراد السيوطي له في ذيل الآلئ مخالف لشرطه فيه وهو إيراد جملة من الموضوعات التي لم يذكرها ابن الجوزي كما نصّ على ذلك في مقدمة كتابه ص ٢، وتابعه على ذلك ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/١٦٤) رقم ٤٥.

(٣) (٢/٥٨١-٥٨٠) ح ١١٥١.

(٤) سقط ذكر علي بن الحسين في إسناد الديلمي كما في المطبوع من ذيل الآلئ ص ١١٩.

(٥) (٤/٢٧٢) رقم ٦٣٥٢ ط دار الكتاب العربي.

- ١ - إسحق بن محمد بن مروان أبو العباس الغزال القطان الكوفي: قال الدارقطني: (ليس من يُحتاج بحديه) ^(١)، وقال محمد بن أحمد بن حماد الحافظ: (كان أبو العباس بن عقدة يخرج له السماع من عنده زعم في كتاب أبيه فيلقيه منه في الإملاء ويقرأ عليه) ^(٢).
- ٢ - محمد بن مروان القطان الكوفي: قال الدارقطني: (شيخ من الشيعة حاطب ليل لا يكاد يحدّث عن ثقة، مترونوك) ^(٣).
- ٣ - حصين بن مخارق بن ورقاء أبو جنادة ^(٤): قال ابن حبان: (لا يجوز الاحتجاج به) ^(٥)، وقال الدارقطني: (مترونوك) ^(٦)، وقال مرة: (يضع الحديث) ^(٧).
- ٤ - أبو حمزة الشهابي: واسمه ثابت بن أبي صفية ^(٨); قال يزيد بن هارون: (كان يؤمن بالرجعة) ^(٩)، وقال ابن معين ^(١٠) والإمام أحمد ^(١١): (ليس بشيء)، ولئنه أبو

(١) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٠٨ رقم ٧٠.

(٢) تاريخ بغداد (٤٣٢/٧). وفي لسان الميزان (٢/٧٧) رقم ١٠٦٩: (... يخرج له أسماء من عنده على أنه في كتاب أبيه فيلقنه إياه ويقرأ عليه...).

(٣) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٨.

(٤) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٥٥٤) رقم ٢٠٩٧ ولسان الميزان (٣/٢٢٠) رقم ٢٦٣٢.

(٥) المجرودين (٥١١/٢) رقم ١٢٧٢.

(٦) الضعفاء والمترونكون للدارقطني ص ١٨٩ رقم ١٧٩.

(٧) الضعفاء والمترونكون لابن الجوزي (١/٢٢٠) رقم ٩٢٦.

وقال الحافظ ابن حجر: (أخرج الطبراني في المعجم الصغير من طريقه حديثاً وقال: حصين بن مخارق كوفي ثقة) لسان الميزان (٣/٢٢٠) رقم ٢٦٣٢. لكن عبارة الطبراني في المطبوع من المعجم الصغير (١/١٢٢): (حصين بن مخارق كوفي). وعلى كل حال فتوبيق مثل حصين بعيد جداً بالنظر إلى ما تقدم من اتهام الدارقطني له بالوضع، والله أعلم.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤/٣٥٧-٣٥٩) رقم ٨٢٠، وميزان الاعتدال (١/٣٦٣) رقم ١٣٥٨.

(٩) تهذيب التهذيب (١/٢٦٤).

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٦٩).

(١١) الجرح والتعديل (٤٥١/٢) رقم ١٨١٣.

زرعة وأبو حاتم ^(١)، وقال ابن حبان: (كثير الوهم في الأخبار حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، مع غلوه في تشيعه) ^(٢)، وقال الدارقطني: (متروك) ^(٣). وقال ابن حجر: (كوفي ضعيف راضي) ^(٤).

فالحديث موضوع، قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والمتهم به حصين؛ قال الدارقطني: يضع الحديث) ^(٥)، وذكره السيوطي في ذيل الآلية المصنوعة ^(٦) وقال عقبه: (حصين بن مخارق يضع الحديث).

(٢٠٤)- [٢] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام يوماً من رجب وقام ليلة من لياليه بعثه الله تعالى آمناً يوم القيمة ومرأ على الصراط وهو يهلل ويُكبّر). ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس ^(٧) وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس ^(٨) من طريق عبدالله بن محمد بن يعقوب عن سليمان بن داود ^(٩) عن معاذ بن عيسى عن إسماعيل بن يحيى عن مسعود ^(١٠) عن محارب بن دثار ^(١١) عن

(١) المصدر نفسه.

(٢) المجرودين (٢٢٨/١) رقم ١٦٨.

(٣) سؤالات البرقاني ص ٢٠ رقم ٦٤.

(٤) تقريب التهذيب (٨١٨).

(٥) الموضوعات (٥٨١/٢).

(٦) ص ١١٩.

(٧) (٤/٤) رقم ٥٦٩٠ ط دار الكتاب العربي.

(٨) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضوع السابق، وذيل الآلية المصنوعة ص ١١٩.

(٩) سقط (سليمان بن داود) من حاشية الفردوس (٤/٤).

(١٠) هو ابن كدام.

(١١) محارب بن دثار السدوسي الكوفي القاضي: ثقة إمام زاهد، مات سنة (١١٦). تقريب التهذيب (٦٤٩٢).

جابر به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث أبو محمد الكلابازى البخارى الحارثى، الفقيه المعروف بالأستاذ: وهو متهم، وتقىم الكلام عليه فى الحديث رقم (١٣).
- ٢ - سليمان بن داود: لم يتبيّن لي من هو.
- ٣ - معاذ بن عيسى: ذكر الذهبي في ترجمة محمد بن فور بن عبد الله بن مهدي حديثاً رواه عن معاذ بن عيسى عن عمر بن عبيد الطنافسي عن سفيان، ثم قال: (هذا حديث موضوع، فالآفة هذا أو شيخه) ^(١). فيحتمل أنه المذكور في هذا الإسناد والله أعلم.

وعلى كل حال فقد تقدم قول العلامة المعلمى في ترجمة عبد الله بن محمد بن يعقوب البخارى: (وهو مرمى بالوضع ... يسمى شيوخاً لا يُعرفون ثم يضع تلك البلايا ويحدث بها عنهم ...) ^(٢).

٤ - إسماعيل بن عبيد الله بن طلحة التميمي أبو يحيى وقيل أبو علي؛ كذبه صالح ابن محمد والدارقطنى وأبو علي النيسابوري والحاكم ^(٣)، وقال ابن عدي: (يحدث عن الثقات بالباطل) ^(٤)، وقال الذهبي: (مجمع على تركه) . ^(٥)

(١) ميزان الاعتلال (٤/١٠).

(٢) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٣.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتلال (١/٢٥٣-٢٥٤) رقم ٩٦٥، ولسان الميزان (٢/١٨١-١٨٢) رقم ١٢٥٩.

(٤) الكامل (١/٢٩٧).

(٥) ميزان الاعتلال (١/٢٥٣).

فالحديث موضوع؛ وقد ذكره السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(١) وقال عقبه: (إسماعيل كذاب).

المطلب الثاني: ما روي في الصلاة أول ليلة من رجب.

(٢٠٥) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلّى المغرب في أول ليلة من رجب ثم صلّى بعدها عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد مرة، ويسلّم فيهنّ عشر تسليمات؛ أتدرون ما ثوابه فإن الروح الأمين جبريل علّمني ذلك ؟). قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: (حفظه الله في نفسه وأهله وماله وولده، وأجيير من عذاب القبر، وجاز على الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٢) عن إبراهيم بن محمد الطيب^(٣) عن الحسين بن إبراهيم^(٤) عن أبي جعفر محمد بن علي بن محمد بن الطائي عن عبد الكريم بن أبي حنيفة بن الحسين البخاري^(٥) عن أبي الطيب طاهر بن الحسن المطوّعي عن أبي ذر عمار بن محمد بن مخلد البغدادي^(٦) عن عبدالله بن محمد

(١) ص ١١٩.

(٢) ح ٤٣٤ / ٤٣٤ .

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٤) هو الحافظ الجبورقاني، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧٠).

(٥) عبد الكريم بن أبي حنيفة بن الحسين البخاري أبو المظفر الأندقي؛ قال الذهبي: (شيخ الحنفية مفتى ما وراء النهر) مات سنة (٤٨١). سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٨٨) رقم ٢٥٠.

(٦) أبو ذر عمار بن محمد بن مخلد البغدادي التميمي: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (١٤/ ١٨٣- ١٨٤) رقم ٦٥٧ ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، مات سنة (٣٨٧).

الحارثي عن محمد بن يونس السرخسي^(١) عن محمد بن القاسم عن علي بن محمد عن حميد الطويل عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو جعفر محمد بن علي بن محمد الطائي: لم أجده له ترجمة.^(٢)

٢- أبو الطيب طاهر بن الحسن المطوعي: لم أجده له ترجمة أيضاً.

٣- عبدالله بن محمد الحارثي: وهو عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد الكلباني البخاري الحارثي المتقدم في الحديث السابق، وهو متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣).

٤- محمد بن القاسم: لعله ابن جمّع الطايكاني البلخي؛ قال ابن حبان: (روى عنه أهل خراسان أشياء لا يحلى ذكرها في الكتب فكيف الاشتغال بروايتها...)^(٣)، وقال الحاكم:

(كان من رؤساء المرجئة من يضع الحديث على مذهبهم).^(٤)

٥- علي بن محمد: لعله علي بن محمد بن عبدالله المنجوري - ويقال المنجوري- البلخي؛ ذكره ابن حبان في الثقات^(٥)، وقال الدارقطني: (ضعيف)^(٦)، وقال

(١) محمد بن يونس بن المني أبو عبد الرحمن السرخسي: ذكره ابن حبان في الثقات (٩/١٤٨) وقال: (يروي عن أبي نعيم والعرقيين، حدثنا عنه الدغولي وأهل بلده).

(٢) ولابنه محمد بن أبي جعفر الطائي ترجمة في السير (٢٠/٣٦٠).

(٣) المجرودين (٢/٣٣٠) رقم ١٠١٨.

(٤) الأباطيل والمناكير للجورقاني (١/٢٤)، وقال أيضاً: (حدث بأحاديث موضوعة) المدخل إلى الصحيح

(١/٢٤٤) رقم ١٩٥.

(٥) (٤٦٦/٨).

(٦) لسان الميزان (٦/٢٠-١٩) رقم ٥٤٨٤.

الخليلي: (ثقة يخالف في بعض أحاديثه، سمع مالكاً وشعبة وغيرهما).^(١)
 فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع وأكثر رجاله
 مجاهيل)،^(٢) وقال الذهبي: (فيه الحسين بن إبراهيم الكذاب).^(٣)
 وقد تقدم التنبية^(٤) على أن الحسين بن إبراهيم هو الحافظ الجورقاني وأنه بريء
 من عهدة هذا الحديث وغيره، وفي هذا الإسناد ضعفاء ومجاهيل فالحمل على
 أحدهم هو المتعين.

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في سياق كلامه عن العبادات
 المشتملة على نوع من الكراهة: (... أو قصد إحياء ليلٍ لا خصوص لها
 كأول ليلة من رجب ونحو ذلك ...).^(٥)

**المطلب الثالث: ما روی في الصلاة ليلة أول جمعة من رجب، وهي صلاة
 الرغائب.**

(٢٠٦) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (رجب
 شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمتي) وذكر الحديث إلى أن قال: (لا
 تغفلوا عن أول ليلة جمعة من رجب فإنها ليلة تسميتها الملائكة الرغائب، وذلك أنه
 إذا مضى ثلث الليل لا يبقى ملك في جميع السموات والأرض إلا ويجتمعون في
 الكعبة وحولها ويطلع الله عز وجل عليهم اطلاعة فيقول: ملائكتي سلوني ما

(١) الإرشاد (٣/٩٥١) رقم .٨٨٠

(٢) الموضوعات (٢/٤٣٤).

(٣) تلخيص الموضوعات ص ١٨٤ رقم ٤٣١.

(٤) في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢٣).

شتم. فيقولون: يا ربنا حاجتنا إليك أن تغفر لصوم رجب. فيقول الله عز وجل: قد فعلت ذلك).

ثم قال رسول الله ﷺ: (وما من أحد يصوم يوم الخميس أول خميس في رجب ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة - يعني ليلة الجمعة - اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و[إنا أنزلناه في ليلة القدر] ثلاث مرات و[قل هو الله أحد] اثنتي عشرة مرة، يفصل بين كل ركعتين بتسلية، فإذا فرغ من صلاته صلى على سبعين مرة يقول: اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آله، ثم يسجد فيقول في سجوده: سبحان قدوس رب الملائكة والروح سبعين مرة، ثم يرفع رأسه فيقول: رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت العزيز الأعظم سبعين مرة، ثم يسجد الثانية فيقول مثل ما قال في السجدة الأولى ثم يسأل الله تعالى حاجته فإنها تُقضى).

قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده ما من عبد ولا أمّة صلّى هذه الصلاة إلا غفر الله له جميع ذنبه ولو كانت مثل زيد البحر وعدد ورق الأشجار وشفع يوم القيمة في سبعمائةٍ من أهل بيته) الحديث.

رواه أبو معشر الطبراني في جزئه^(١) والديلمي في مسنن الفردوس^(٢) وابن عساكر في معجم الشيوخ^(٣) وأبو موسى المديني في وظائف الليلي والأيام^(٤) وابن الجوزي في الموضوعات^(٥) والجيلاني في الغنية^(٦) وأبو شامة في الباعث على إنكار

(١) ص ٣٤١-٣٣٩ [مطبوع مع أداء ما وجب لابن دحية].

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧١.

(٣) (١٨٦/١) رقم ٢١٠.

(٤) كما في ذيل الميزان ص ٣٦٣ رقم ٥٩٣.

(٥) (٤٣٦-٤٣٧) ح ١٠٠٨.

(٦) (١٨١-١٨٢) ح ١٠٠٨.

البدع والحوادث^(١) من طريق أبي الحسن علي بن عبدالله بن جهضم الصوفي عن علي بن محمد بن سعيد البصري عن أبيه عن خلف بن عبدالله الصغاني^(٢) عن حميد الطويل عن أنس بن مالك به.

وذكر الديلمي طرفه في الفردوس^(٣) من حديث أنس.
وفي هذا الإسناد:

١ - أبو الحسن علي بن عبدالله بن جهضم الصوفي الزاهد: قال ابن خiron: (تكلّم فيه وقيل إنه كان يكذب)^(٤)، وقال الحافظ عبد القادر الرهاوي: (كان كذاباً)^(٥)، وقال الذهبي: (شيخ الصوفية بحرم مكة ومصنف كتاب بهجة الأسرار، متهم بوضع الحديث)^(٦)، وقال أيضاً: (لقد أتى بمصائب في كتابه بهجة الأسرار يشهد القلب بيطلانها)^(٧).

٢ - علي بن محمد بن سعيد البصري

٣ - وأبواه^(٨)

(١) ص ٣٩-٤٠.

(٢) في جزء أبي معشر وذيل الميزان ص ٣٦٣ رقم ٥٩٣ ولسان الميزان (٣/٣٧٠) رقم ٢٩٦٤: (خلف بن عبيد الله الصناعي).

(٣) تاريخ دمشق (٤٣/١٩) رقم ٤٩٤٨ وميزان الاعتدال (٣/١٤٣).

(٤) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٧٠.

(٥) ميزان الاعتدال (٣/١٤٢) رقم ٥٨٧٩.

(٦) تاريخ الإسلام (٢٨/٣٥١) وفيات سنة ٤١٤.

(٧) وهو محمد بن سعيد البصري؛ قال ابن حجر: (سيأتي فيمن اسمه محمد بن سعيد اثنان يجوز أن يكون أحدهما، وهما بصريان، أحدهما الكريزي الأترم والآخر الأزرق، وذكرهما أبو أحمد ابن عدي في الكامل)،
لسان الميزان (٣٧٠/٣) ترجمة خلف.

٤ - وخلف بن عبد الله الصغافى: قال عبد الوهاب الأنطاطى: (رجال مجاهولون، وقد فتشت عليهم جميع الكتب فما وجدتهم)^(١)، وقال ابن عساكر: (في إسناده غير واحد من المجهولين)^(٢)، وقال أبو موسى المدينى: (رجال إسناده غير معروفين إلى حميد الطويل)^(٣); قال الذهبي: (بل لعلهم لم يخلقوا)^(٤). وقال ابن حجر: (شيخ ابن جهضم مجاهول وكذا شيخ شيخه وكذا خلف والله أعلم)^(٥). فالحديث موضوع؛ قال ابن عساكر: (هذا حديث غريب جداً)^(٦); وقال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، وقد اتهموا به ابن جهضم ونسبوه إلى الكذب)^(٧)، وقال الحافظ عبد القادر الرهاوى: (ال الحديث المروي فيها ليس ب صحيح، يُروى من طرق مدارها على علي بن جهضم وكان كذاباً)^(٨)، وقال ابن دحية: (وأمّا صلاة الرغائب فالمتهم بوضعها علي بن عبد الله بن جهضم؛

(١) الموضوعات (٤٣٨/٢).

(٢) معجم الشيوخ (١٨٦/١) رقم ٢١٠.

(٣) ذيل الميزان ص ٣٦٣ رقم ٥٩٣.

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٥ رقم ٤٣٣.

(٥) تبيان العجب ص ٥٥.

(٦) معجم الشيوخ (١٨٦/١).

(٧) الموضوعات (٤٢٨/٢); قال ابن حجر: (مع أن في الإسناد إليه مجاهيل) لسان الميزان (٥/٥٥٥) رقم ٥٤٢٦.

ومراد الحافظ: من فوقه في الإسناد كما تقدم، ويؤكد ذلك قول ابن حجر في موضع آخر: (أخرج هذا الحديث أبو محمد عبد العزيز الكتاني الحافظ في كتاب فضل رجب له فقال: ذكر علي بن سعيد البصري حدثنا أبي فذكره بطوله. وأخطأ عبد العزيز في هذا فإنه أوهم أن الحديث عنده عن غير علي بن عبد الله بن جهضم وليس الأمر كذلك، فإنما أخذته عنه فحذفه لشهرته بوضع الحديث وارتقى إلى شيخه، مع أن شيخه مجاهول وكذا شيخ شيخه وكذا خلف والله أعلم) تبيان العجب ص ٥٥.

(٨) الباعث على إنكار البدع والموارد لأبي شامة ص ٧٠.

وضعها على رجال مجهولين لم يوجدوا في جميع الكتب ...)^(١)، وقال العز بن عبد السلام: (صلاة الرغائب موضوعة على رسول الله ﷺ وكذب عليه ...)^(٢)، وقال ابن الصلاح: (... الحديث الوارد بها بعينها وخصوصها ضعيف ساقط الإسناد عند أهل الحديث، ثم منهم من يقول هو موضوع - وذلك الذي نظنه - ، ومنهم من يقتصر على وصفه بالضعف ...)^(٣)، وقال النووي: (باطل)^(٤)، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وأما صلاة الرغائب فلا أصل لها بل هي محدثة ... والأثر الذي ذكر فيها كذب موضوع باتفاق العلماء ولم يذكره أحد من السلف والأئمة أصلاً)^(٥)، وقال الذهبي: (الحديث موضوع ولا يُعرف إلا من روایة ابن جهضم وقد اتهموه بوضع هذا الحديث ...)^(٦)، وقال أيضاً: (باطل بلا تردد)^(٧)، وقال العراقي: (حديث موضوع)^(٨)، وقال الحافظ بن حجر عن صلاة الرغائب: (لا أصل لها)^(٩)، وقال الشوكاني: (هذه الصلاة مكذوبة موضوعة)^(١٠).

• وقد تكاثرت أقوال العلماء في بيان بطلان صلاة الرغائب وكونها بدعة

(١) أداء ما وجب ص ١١١.

(٢) الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المنشورة ص ٤ مطبوع ضمن مساجلة علمية بين الإمامين الجليلين العز بن عبد السلام وابن الصلاح.

(٣) الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة ص ١٥ مطبوع ضمن المساجلة.

(٤) المجموع (٥٤٩/٣).

(٥) مجموع الفتاوى (١٣٢/٢٣).

(٦) تاريخ الإسلام (٣٥١/٢٨) وفيات سنة ٤١٤.

(٧) سير أعلام النبلاء (١٤٣/٢٣).

(٨) المغني عن حل الأسفار (١٥٧/٢) رقم ٦٣٣.

(٩) فتح الباري (٦٦/١١) تحت الحديث رقم ٦٢٦٤.

(١٠) تحفة الذاكرين ص ١٤٣.

ضلاله، بل إنَّ هذه الصلاة هي أشهر البدع التي يمثل بها العلماء على الابتداع في الدين.

قال الطرطوشى^(١): (أخبرني أبو محمد المقدسي^(٢) قال: لم يكن عندنا بيت المقدس قط صلاة الرغائب هذه التي تصلّى في رجب وشعبان، وأول ما حدثت عندنا في سنة ثمان وأربعين وأربعين مئة؛ قدم علينا في بيت المقدس رجلٌ من نابلس يُعرف بابن أبي الحمراء وكان حسن التلاوة، فقام فصلٍ في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان، فأحرم خلفه رجل، ثم انصاف إليها ثالث ورابع، فما ختمها إلا وهم في جماعة كثيرة. ثم جاء في العام القابل فصلٍ معه خلقٌ كثير وشاعت في المسجد، وانتشرت الصلاة في المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم، ثم استقرَّت كأنَّها سنة إلى يومنا هذا...).

قال: وأمّا صلاة رجب فلم تحدث عندنا في بيت المقدس إلا بعد سنة ثمانين وأربع مئة، وما كنا رأيناها ولا سمعنا بها من قبل ذلك^(٣).

وقال ابن الجوزي: (... ولقد أبدع مَن وضعها، فإنه يحتاج من يصليها إلى أن يصوم وربما كان النهار شديد الحر، فإذا صام لم يتمكن من الأكل حتى يصلِّي

(١) هو أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف الفهري الطرطوشى الأندرسى الفقيه المحدث الحافظ القدوة الزاهد شيخ المالكية، توفي سنة (٥٢٠). سير أعلام النبلاء (١٩ / ٤٩٦-٤٩٠) رقم ٢٨٥.

(٢) قال أبو شامة: (أبو محمد هذا أظنه عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن إبراهيم المقدسي، روى عنه مكي بن عبد السلام الشهيد ووصفه بالشيخ الثقة والله أعلم) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٣.

(٣) الحوادث والبدع ص ١٣٢-١٣٣. وقد نقل أبو شامة المقدسي هذا الكلام في كتابه الباعث ص ٣٣ ثم قال في موضع آخر ص ٣٩: (وأمّا صلاة الرغائب فالمشهور بين الناس اليوم أنها تصلّى بين العشائين ليلة أول جمعة في شهر رجب، وقد سبق فيها حكاه الإمام أبو بكر الطرطوشى زمان حدوثها وظهورها، وسبق في الحكاية أيضاً أن صلاة ليلة النصف من شعبان كانت تُسمى صلاة الرغائب...).

المغرب ثم يقف فيها ويقع في ذلك التسبيح الطويل والسجود الطويل فيتأذى غاية الأذى. وإنني لأغار لرمضان وصلاة التراويح كيف زوحم بهذه، بل هذه عند العوام أعظم وأحل فإنه يحضرها من لا يحضر الجماعات)^(١).

وقال ابن الصلاح: (أما الصلاة المعروفة في ليلة الرغائب فهي بدعة وحديثها المروي موضوع، وما حدثت إلا بعد أربعين سنة من الهجرة، وليس للليلتها تفضيل على أشباهها من ليالي الجمع ... والألفية التي تصلّى ليلة النصف لا أصل لها ولا شباهها. ومن العجب حرص الناس على المبتدع في هاتين الليلتين وتقصيرهم في المؤكّدات الثابتة عن رسول الله ﷺ، والله المستعان والله أعلم)^(٢).

وقال العز بن عبد السلام في سياق كلامه عن أضرب البدع: (الضرب الثالث: ما كان مخالفًا للشرع أو ملتزمًا لمخالفة الشرع. فمن ذلك صلاة الرغائب، فإنّها موضوعة على رسول الله ﷺ وكذبٌ عليه ...)^(٣).

وقال أبو شامة: (قد ثبت أنّ هاتين الصلواتين -أعني صلاتي رجب وشعبان- صلاتاً بدعة قد كُذب فيها على رسول الله ﷺ بوضع ما ليس من حديثه، وكذب على الله تعالى بالتقدير عليه في جزاء الأعمال ما لم ينزل به سلطاناً ...)^(٤).

وقال أيضاً: (وعهدي بأنّ مثل هذه الصلاة لا يحافظ عليها إلا عامي جاهل، وأنّ أهل العلم مطبقون على إنكارها ...)^(٥).

(١) الموضوعات (٤٣٨/٢).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٤٢ ومساجلة علمية ص ٤١-٤٢.

(٣) الترثي عن صلاة الرغائب الموضوعة [مطبوع ضمن مساجلة علمية] ص ٣.

(٤) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٥٢.

(٥) المصدر نفسه ص ٦٩.

وقال النووي في شرح قوله ﷺ: "لَا تَخْتَصُوا لِيَلَةَ الْجَمْعَةِ بِقِيَامٍ مِّنْ بَيْنِ الْلَّيَالِ": احتجّ به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدةعة التي تسمى الرغائب؛ قاتل الله وأضعها ومخترعها، فإنّها بيعة منكرة من البدع التي هي ضلاله وجهالة وفيها منكرات ظاهرة. وقد صنف جماعة من الأئمة مصنفات نفيّة في تقبيلها وتضليل مصلّيها ومبتدعها، ودلائلُ قبحها وبطلانها وتضليل فاعلها أكثر من أن تُحصر والله أعلم^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (صلاة الرغائب بيعة باتفاق أئمة الدين؛ لم يسنّها رسول الله ﷺ ولا أحدٌ من خلفائه، ولا استحبها أحدٌ من أئمة الدين ... وال الحديث المروي فيها كذبٌ بإجماع أهل المعرفة بالحديث)^(٢).

وقال ابن رجب: (... والأحاديث المروية في فضل صلاة الرغائب في أول ليلة جمعة من شهر رجب كذبٌ وباطل لا تصح، وهذه الصلاة بيعة عند جمهور العلماء)^(٣).

المطلب الرابع: ما روی في الصلاة ليلة النصف من رجب.

(٢٠٧) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى ليلة النصف من رجب أربع عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله أحد عشرين مرة وقل أعوذ برب الفلق ثلاث مرات وقل أعوذ برب الناس ثلاث مرات، فإذا فرغ من صلاته صلى على عشر مرات، ثم يسبّح الله ويحمده ويذكره

(١) شرح صحيح مسلم (٨/٢٦٢)، ونحوه في فتاوى النووي ص ٥٧، والمعيار المعرّب (١/٣٠٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/١٣٤).

(٣) لطائف المعارف ص ٢٢٨.

ويهله ثلثين مرة؛ بعث الله إليه ألف ملك يكتبون له الحسنات ويغرسون له الأشجار في الفردوس ومحي عن كل ذنب أصابه إلى تلك الليلة، ولم يكتب عليه خطيبة إلى مثلها من القابل) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(١) عن إبراهيم بن محمد الطبيبي ^(٢) عن الحسين بن إبراهيم ^(٣) عن أبي عثمان الحسن بن نصر الأديب عن علي بن محمد بن حдан ^(٤) عن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن يوسف عن ربيعة بن علي بن محمد عن محمد بن الحسين عن عبدالله بن عبد العزيز عن عصام بن محمد عن سلمة بن شبيب ^(٥) وعمرو بن هشام ^(٦) ومحمد بن غيلان ^(٧) عن أحمد بن زيد بن يحيى عن محمد بن يحيى عن أبيه عن أنس به.

وهذا حديث موضوع إسناده ظاهر التركيب وعامة رواته مجاهيل.

قال ابن الجوزي: (هذا موضوع ورواته مجهولون ولا يخفى تركيب إسناده وجهالة رجاله، والظاهر أنه من عمل الحسين بن إبراهيم) ^(٨)، وقال ابن دحية في سياق كلامه عما وضع في شهر رجب: (وكذلك عمل الحسين بن إبراهيم حديثاً موضوعاً على رجال مجهولين لا يعرفون وألصقه بأنس بن مالك ...) وذكر طرفاً

(١) (٤٣٨-٤٣٩) ح ١٠٠٩.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٣) هو الحافظ الجورقاني، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٤) هو أبو الحسن الميداني؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) سلمة بن شبيب المسمعي النيسابوري: ثقة، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٣).

(٦) عمرو بن هشام: لعله أبو أمية الحراني؛ ثقة مات سنة (٢٤٥). تقريب التهذيب (٥١٢٩).

(٧) محمود بن غيلان أبو أحمد المرزوقي: ثقة مات سنة (٢٣٩). المصدر نفسه (٦٥١٦).

(٨) الموضوعات (٤٣٩/٢).

من الحديث ثم قال: (وهو حديث أطول من طويل جمع من الكذب والزور غير قليل، ولو اوضعه من الله كُلُّ خزي و تكيل)^(١)، وقال الذهبي: (إسناده ظلمات من وضع الحسين بن إبراهيم)^(٢).

وقد تقدم مراراً^(٣) أن الحسين بن إبراهيم - وهو الحافظ الجورقاني - بريء من هذه التهمة، كيف وقد جمع كتابه المعروف في الموضوعات المسمى "الأباطيل والناكير" والذي بنى عليه ابن الجوزي كتابه الموضوعات كما تقدم عن الذهبي. فالعهدة في هذا الإسناد على أحد رواته المجهولين والله أعلم.

• وتخصيص ليلة النصف من رجب بالقيام هو من البدع المحدثة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق كلامه عن الأزمة التي لم يرد في الشرع تفضيلها أو تخصيصها بعبادة معينة: (... وكذلك يوم آخر في وسط رجب يصلّى فيه صلاة تسمى صلاة أم داود، فإن تعظيم هذا اليوم لا أصل له في الشريعة أصلاً).^(٤) وذكر الونشريسي في فصل عقده في البدع: (ومنها القيام ليلة النصف من رجب وشعبان).^(٥)

وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي صلاة ليلة النصف من رجب ضمن الصلوات المبتَدعة^(٦).

(١) أداء ما وجب ص ١١٢.

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٥ رقم ٤٣٤.

(٣) انظر الحديث رقم (١٦٥).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦١٧).

(٥) المعيار المعرّب (٢/٥٠٨).

(٦) الدين الخالص (٦/١١١).

المطلب الخامس: ما روي في الصلاة ليلة السابع والعشرين من رجب ويومها.

(٢٠٨)- [١] عن سليمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (في رجب يوم وليلة؛ من صام ذلك اليوم وقام تلك الليلة كان كمن صام من الدهر مئة سنة وقام مئة سنة وهو لثلاثٍ بقين من رجب، وفيه بعث الله محمداً ﷺ).

رواه البيهقي في شعب الإيمان ^(١) وفي فضائل الأوقات ^(٢) والديلمي في مستند الفردوس ^(٣) وابن عساكر في جزء في فضل رجب ^(٤) من طريق خالد بن الهياج عن أبيه عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سليمان الفارسي به.

وهو في الفردوس ^(٥) من حديث سليمان. وفي هذا الإسناد:

.٣٥٣٠ ح ٣٩٤-٣٩٣ (١)

.١١ ح ٩٥-٩٦ (٢)

.٣٣٧ ص ٢ ج زهر الفردوس (٣)

.١٠-٣١٥ ح ١١-٣١٤ (٤)

فائدة: ذكر الإمام أبو شامة المقدسي أن الحافظ ابن عساكر أملأ مجلساً في فضل رجب، ثم قال أبو شامة: (ثم أنشد أبياتاً لنفسه:

يا طالب الشرب في الفردوس من رجب إن رُمتَ ذاك فصُمْ لله في رجب
وصلَّ فيه صلاة الراغبين وصُمْ فكُلْ مَنْ جَدَّ في الطاعات لم يخُبْ
فَكِنْتُ أَوْدُ أَنْ الْحَافِظَ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، فَإِنَّ فِيهِ تَقْرِيرًا لِمَا فِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُنْكَرَةِ، فَقَدْرُهُ كَانَ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يَجِدَّ
عَنْ رَسُولِ الله ﷺ بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ، وَلَكِنَّهُ جَرِيَ فِي ذَلِكَ عَلَى عَادَةِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْأَحَادِيثِ
يَسَاهِلُونَ فِي أَحَادِيثِ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَهَذَا عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَعِنْ عُلَمَاءِ الْأَصُولِ وَالْفَقِهِ
خَطَأً، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَبْيَّنَ أَمْرَهُ إِنْ عَلِمَ، وَإِلَّا دَخَلَ تَحْتَ الْوَعِيدِ فِي قَوْلِهِ ﷺ: "مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ
كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ") الْبَاعِثُ عَلَى إِنْكَارِ الْبَعْدِ وَالْحَوَادِثِ ص ٧٢.
(٥) (١٨٤) رقم ٤٣٦٥ ط دار الكتاب العربي.

١ - خالد بن الهياج بن بسطام الحنظلي المروي ^(١): قال السليماني: (ليس بشيء) ^(٢)، وقال ابن حبان: (يُعتبر حديثه من غير روایته عن أبيه) ^(٣) وقال الحاكم عن أحاديث الهياج المنكرة: (الذنب فيها لابنه خالد والحمل فيها عليه) ^(٤). وقال الذهبي: (ذو مناكر عن أبيه) ^(٥).

٢ - الهياج بن بسطام الحنظلي المروي أبو خالد ^(٦): قال ابن معين: (ضعيف الحديث ليس بشيء) ^(٧)، وقال الإمام أحمد: (متروك الحديث) ^(٨)، وقال العقيلي: (لا يتابع على شيء من حديثه) ^(٩). وقال ابن حجر: (ضعيف روى عنه ابنه خالد منكرات شديدة) ^(١٠).

فالحديث منكر كما قال البيهقي ^(١١)، وقال ابن عساكر: (غريب) ^(١٢)، وقال ابن

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٦٤٤) رقم ٢٤٧٠، ولسان الميزان (٣/٣٤٣-٣٤٤) رقم ٢٩٠٦ وانظر أيضاً الجرح والتعديل (٣/٤٧) رقم ٢٠٦ ترجمة الحسين بن إدريس الأنصاري، وتاريخ دمشق (٤٣/١٤).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٦٤٤) رقم ٢٤٧٠.

(٣) الثقات (٨/٢٢٥-٢٢٦).

(٤) تاريخ بغداد (١٦/١٢٩).

(٥) السير (١٤/١١٤).

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/٣٥٧-٣٦٠) رقم ٦٦٣٧، وميزان الاعتدال (٤/٣١٨) رقم ٩٢٨٧

(٧) تاريخ الدوري (٢/٦٢٥-٦٢٦).

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٣١٨) رقم ٩٢٨٧.

(٩) الضعفاء (٤/١٤٨٠-١٤٨١) رقم ١٩٨٣.

(١٠) تقريب التهذيب (٧٣٥٥).

(١١) شعب الإيمان (٧/٣٩٣).

(١٢) جزء في فضل رجب ص ٣١٦.

حجر: (هذا حديث منكر إلى الغاية) ^(١).

(٢٠٩) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (في رجب ليلة يكتب للعامل فيها حسنات مئة سنة وذلك لثلاث بقين من رجب، فمن صلى فيها اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن يتشهد في كل ركعتين ويسلم في آخرهن ثم يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مئة مرة ويستغفر الله مئة مرة ويصلى على النبي ﷺ مئة مرة ويدعو لنفسه ما شاء من أمر دنياه وأخرته ويصبح صائماً؛ فإن الله يستجيب دعاءه كله إلا أن يدعو بمعصية).

رواه البيهقي في شعب الإيمان ^(٢) وفي فضائل الأوقات ^(٣) ومن طريقه ابن عساكر في جزء في فضل رجب ^(٤) عن محمد بن عبد الله الحافظ ^(٥) عن أبي صالح خلف بن محمد بخاري عن مكي بن خلف ^(٦) وإسحاق بن أحمد ^(٧) عن نصر بن الحسين ^(٨) عن عيسى - وهو الغنجار - ^(٩) عن محمد بن الفضل عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

(١) تبيين العجب ص ٦٣.

(٢) (٧/٣٩٤-٣٩٥) ح ٣٥٣١.

(٣) ص ٩٧-٩٨ ح ١٢.

(٤) ص ٣١٥-٣١٦ ح ١٢.

(٥) هو أبو عبدالله الحاكم.

(٦) لم أجده له ترجمة.

(٧) إسحاق بن أحمد: لعله أبو صفوان البخاري السُّمْارِي؛ وصفه الذهبي بالإمام الثقة، مات سنة (٢٧٦).

سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥-٣٦).

(٨) لم أجده له ترجمة.

(٩) عيسى بن موسى غنجار: صدوق مكثر من الرواية عن المتروكين، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

١- أبو صالح خلف بن محمد بن إسماعيل البخاري الخيم: قال الحاكم: (سقط حديثه ...)^(١)، وقال الخليلي: (ضعيف جداً، روى في الأبواب ترجم لا يتابع عليها وكذلك متوناً لا تُعرف)^(٢).

٢- محمد بن الفضل بن عطية العبسي مولاهم الكوفي نزيل بخاري: وهو كذاب، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٧).

٣- أبان بن أبي عياش: وهو متروك^(٣)، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢).

فالحديث موضوع؛ وقد ضعفه البيهقي جداً^(٤)، وقال ابن عساكر: (غريب)^(٥)، وقال ابن حجر: (إسناده مظلم)^(٦).

(٤)- [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من صلى ليلة سبع وعشرين من رجب ثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة منها فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغ من صلاته قرأ فاتحة الكتاب سبع مرات وهو جالس ثم قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم أربع مرات ثم أصبح صائماً حطّ الله عنه ذنوب ستين سنة، وهي الليلة التي بُعث فيها محمد ﷺ.

(١) ميزان الاعتلال (١/٦٦٢) رقم ٢٥٤٨.

(٢) الإرشاد (٣/٩٧٣-٩٧٢) رقم ٩٠١.

(٣) تقريب التهذيب (١٤٢).

(٤) شعب الإيمان (٧/٣٩٤).

(٥) جزء في فضل رجب ص ٣١٦.

(٦) تبيين العجب ص ٦٣.

رواه الحافظ ابن حجر في تبيين العجب^(١) بإسناده من طريق محمد بن زياد اليشكري قال حدثنا ميمون بن مهران^(٢) عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن زياد اليشكري الطحان الكوفي الأعور المعروف بالميمني؛ كذبه ابن معين وأحمد وال فلاس وأبو زرعة والنسيائي وغيرهم^(٣). وقد روى هذا الحديث عن ميمون بن مهران وصريح - في زعمه - بسماعه منه؛ قال هارون بن مرة: (جاء كتاب البغداديين إلى أبي المليح وأنا حاضر يسألونه عن محمد بن زياد الطحان فقال: جاءنا محمد بن زياد الطحان الأعور بعد ما مات ميمون بن مهران)^(٤)، وقال أبو عبيد الأجري: (سأله أبا داود عن محمد بن زياد الميمني فقال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: ما كان أجرأه؟ يقول: حدثنا ميمون بن مهران)^(٥).

فالحديث موضوع.

(١١) - [٤] عن الحسن البصري رحمه الله قال: كان عبدالله بن عباس رضي

(١) ص ٥٢. قال ابن عراق: (هذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في كتابه تبيين العجب وعزاه إلى موضوعات ابن الجوزي وأورده بسنده من حديث ابن عباس، ولم يذكره السيوطي ولا النهي في تلخيصه، ولا السيوطي في الالاقع ولا هو في النسخة التي عندي من الموضوعات، فكانه في بعض النسخ دون بعض) تزويه الشريعة (٩٠/٢). لكن الواقع أن ابن حجر لم يعُز الحديث إلى موضوعات ابن الجوزي كما في الموضع السابق من تبيين العجب، بل رواه بإسناده من طريق أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي صاحب التصانيف والأمالي والمترف سنة (٤٩٠).

وصفة النهي بالشيخ الإمام العلامة القدوة المحدث مفيد الشام شيخ الإسلام، لكنه قال: (في مجالسه غلطات وأحاديث وافية) وهذا منها. انظر سير أعلام النبلاء (١٩/١٣٦-١٤٣).

(٢) ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٣) انظر تهذيب الكمال (٢٥/٢٢٢-٢٢٦) رقم ٥٢٢٣، وميزان الاعتadal (٣/٥٥٢-٥٥٣) رقم ٧٥٤٧.

(٤) تاريخ بغداد (٣/١٩٨-١٩٧) رقم ٧٩٩.

(٥) سؤالات الأجري (١/٤١٥) رقم ٨٤١.

الله عنها إذا كان يوم السابع والعشرين من رجب أصبح معتكفاً وظل مصلياً إلى وقت الظهر، فإذا صلى الظهر تنفل هنيئة ثم صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرة والمعوذتين مرة و{إنا أنزلناه في ليلة القدر} ثلاثة و{قل هو الله أحد} خمسين مرة، ثم يخلد إلى الدعاء إلى وقت العصر ويقول: هكذا كان يصنع رسول الله ﷺ في هذا اليوم.

ذكره الشيخ عبد القادر الجيلاني في الغنية^(١) قال: أخبرنا هبة الله بإسناده عن الحسن البصري به.

ولم يذكر الإسناد حتى ينظر فيه، لكن شيخه هبة الله متهم، وهو هبة الله بن المبارك السقطي المفید أبو البرکات^(٢); قال السمعانی: (سألتُ ابن ناصر عن السقطي؛ أكان ثقة؟ قال: لا والله، ظهر كذبه وهو من سقط المتع)^(٣)، وقال ابن النجار: (كان قليل الإتقان ضعيفاً لا يوثق به. ورأيت بخط السلفي جزءاً سمعه من هذا الرجل كله مفتَّل وأسانيده مركبة ولم أجده فيه إسناداً صحيحاً بل كله ظاهر الصنعة، وله معجم في مجلد ادعى فيه لقى أناسٍ لم يدركهم ولم يرَهُم)^(٤). فال الحديث موضوع؛ قال اللکنوی: (هو موضوع وقد مرّ حال هبة الله)^(٥).

• وقد بيّن أهل العلم آنَّه لا يُشرع تخصيص ليلة السابع والعشرين من رجب

(١) (١٨٢/١).

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/٢٨٢-٢٨٣) رقم ١٨١، ولسان الميزان (٨/٣٢٦-٣٢٧) رقم ٨٢٤٢.

(٣) لسان الميزان (٨/٣٢٦).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٩/٢٨٣).

(٥) الآثار المرفوعة ص ٧٨.

بالقيام، كغيرها من الليالي التي لم يرد الشرع بتخصيصها بعبادة معينة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله في كتابه السنن والمبتدعات^(١):

(فصل في بدع شهر رجب: وقراءة قصة المعراج والاحتفال لها في ليلة السابع والعشرين من رجب بدعة، وتخصيص بعض الناس لها بالذكر والعبادة بدعة...).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج لم يأتِ في الأحاديث الصحيحة تعينُها لا في رجب ولا غيره، وكلُّ ما ورد في تعينها فهو غير ثابت عن النبي ﷺ عند أهل العلم بالحديث، والله الحكمة البالغة في إنسان الناس لها. ولو ثبت تعينها لم يجز للمسلمين أن يختصوها بشيءٍ من العبادات، ولم يجز لهم أن يحتفلوا بها، لأن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم لم يحتفلوا بها ولم يختصوها بشيءٍ ...).^(٢)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... فأمّا ليلة السابع والعشرين من رجب فإنَّ الناس يدعون أنها ليلة المعراج التي عُرِجَ بالرسول ﷺ فيها إلى الله عز وجل، وهذا لم يثبت من الناحية التاريخية، وكل شيء لم يثبت فهو باطل، والمبني على الباطل باطل. ثم على تقدير ثبوت أنَّ ليلة المعراج ليلة السابع والعشرين من رجب فإنه لا يجوز لنا أن نحِدِّث فيها شيئاً من شعائر الأعياد أو شيئاً من العبادات، لأن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ وأصحابه ...).^(٣)

وقال أيضاً: (إذا تعبد الإنسان الله عبادة مقرونة بسبب ليس شرعاً فهي بذلة).

(١) ص ١٤٣.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١/١٨٣).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢/٢٩٧).

مردودة على صاحبها. مثال ذلك: أن بعض الناس يحيي ليلة السابع والعشرين من رجب بحجة أنها الليلة التي عُرِجَ فيها برسول الله ﷺ. فالتهجد عبادة، ولكن لما قُرِنَ بهذا السبب كان بدعة لأنه بنى هذه العبادة على سبب لم يثبت شرعاً...).^(٣)

المطلب السادس: ما روی في صلوات مخصوصة في شهر رجب.

(٢١٢)- [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوماً من رجب وصلى فيه أربع ركعات يقرأ في أول ركعة مائة مرة آية الكرسي، وفي الركعة الثانية مائة مرة قل هو الله أحد؛ لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة أو يُرِى له).^(٤)

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٥) عن عبد الجبار بن إبراهيم بن منده^(٦) عن هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي^(٧) عن عبد الصمد بن الحسن الحافظ^(٨) عن أحمد بن عبيد الله بن عبد الوهاب عن محمد بن خشنام^(٩) عن أبي الفضل أحمد بن محمد بن سعيد عن أبي سليمان الجرجاني عن حجر بن هاشم عن عثمان بن عطاء

(١) المصدر نفسه (٢٥٣/٥).

(٢) (٤٣٥/٢) ح ١٠٠٧.

(٣) هو أبو نصر عبد الجبار بن إبراهيم بن عبد الوهاب بن محمد بن إسحق بن محمد بن يحيى بن منده الأصفهاني، توفي سنة (٥٢١). مشيخة ابن الجوزي ص ٢٧-١٢٧.

(٤) هبة الله بن عبد الوارث أبو القاسم الشيرازي: قال السمعاني: (كان ثقة خيراً كثير العبادة) مات سنة (٤٨٦). سير أعلام النبلاء (١٩/١٧-١٩) رقم ١١.

(٥) لعله عبد الصمد بن الحسن بن سلام أبو القاسم الباز؛ قال الخطيب: (كان شيخاً صالحاً صدوقاً) مات سنة (٤١٢). تاريخ بغداد (٣١٢/١٢) رقم ٥٦٧٧.

(٦) هناك راويان بهذا الاسم هما: محمد بن خشنام بن عبد الواحد ومحمد بن خشنام بن سعيد التميمي؛ ذكرهما أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/١٦٥، ٢١٢، ١٣٦٥) رقم ١٤٨٩ ولم يتبيّن لي إن كان الذي في الإسناد أحدهما أو غيرهما.

عن أبيه عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - أحمد بن عبيد الله بن عبد الوهاب
- ٢ - أبو الفضل أحمد بن محمد بن سعيد
- ٣ - أبو سليمان الجرجاني
- ٤ - وحجر بن هاشم: لم أقف على تراجمهم.
- ٥ - عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني: ضعفه ابن معين ^(١) والبخاري ^(٢)
ومسلم ^(٣)

وأبو حاتم ^(٤)، وقال الفلاس: (متروك الحديث) ^(٥)، وقال ابن حبان: (أكثر
روايته عن أبيه ... فلست أدرى البلية في تلك الأخبار منه أو من ناحية أبيه) ^(٦)
وقال الدارقطني: (ضعف الحديث جداً) ^(٧)، وقال الحاكم: (يروي عن أبيه
أحاديث موضوعة، وأبوه وإن كان سكتوا عنه فليس بذلك) ^(٨). وقال ابن حجر:
(ضعف) ^(٩).

(١) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٩٣ رقم ٤٩٨.

(٢) التاريخ الكبير (٢٤٤/٦) رقم ٢٢٩٠.

(٣) الكنى والأسماء (٧٧٩/٢) رقم ٣١٧٥.

(٤) الجرح والتعديل (١٦٢/٦) رقم ٨٨٧.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الماجروجين (٧٤/٧٥-٧٤) رقم ٦٦٤.

(٧) السنن (٣/١٦٤).

(٨) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٧) رقم ١١٧، وتهذيب التهذيب (٣/٧٢).

(٩) تقييّب التهذيب (٤٥٠٢).

٦- عطاء بن أبي مسلم الخراساني - والد عثمان المتقدم -: وثقة جمهور النقاد
كابن سعد ^(١) وابن معين ^(٢) وأبي حاتم ^(٣) والنسائي ^(٤) والدارقطني ^(٥). وقال شعبة:
(كان نسيّاً) ^(٦)، وقال ابن حبان: (رديء الحفظ كثير الوهم يخطئ ولا يعلم
فحُمل عنه، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به) ^(٧). وقال ابن حجر:
(صدقه كثيراً ويرسل ويدلس) ^(٨).

٧- الانقطاع بين عطاء بن أبي مسلم وابن عباس: قال ابن معين وأحد: (عطاء
الخراساني لم يسمع من ابن عباس) ^(٩)، وقال الدارقطني: (لم يلق ابن عباس) ^(١٠).
فالإسناد واهٌ؛ قال ابن الجوزي: (هذا موضوع على رسول الله ﷺ وأكثر رواته
مجاهيل، وعثمان متوكٌ عند المحدثين) ^(١١).

(٢١٣)- [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ قبل
رجب بجمعة فقال: (أيها الناس إنّه قد أظلّكم شهر عظيم شهْر رجب شهْر الله
الأَصْمُ، تضاعف فيه الحسنات وتُستجاب فيه الدعوات ويفرّج فيه عن الكربلات،

(١) الطبقات (٩/٣٧٣) رقم ٤٤٥٥.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٤٠٥).

(٣) الجرح والتعديل (٦/٣٣٥) رقم ١٨٥٠.

(٤) تهذيب الكمال (٢٠/١١٠).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الجرح والتعديل (٦/٣٣٥).

(٧) المجرودين (٢/١١٢) رقم ٧٢٢.

(٨) تقريب التهذيب (٤٦٠٠).

(٩) رواية ابن طهمان ص ٨٥ رقم ٢٦١، والمراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٦-١٥٧ رقم ٥٧٥.

(١٠) تهذيب الكمال (٢٠/١١٠).

(١١) الموضوعات (٢/٤٣٥).

لَا يُرِدُّ للمؤمن فيه دعوة، فمن اكتسب فيه خيراً ضواعف له فيه أضعاهاً مضاعفة
والله يضاعف لمن يشاء. فعليكم بقيام ليله وصيام نهاره، فمن صلَّى في يوم فيه
حسين صلاة يقرأ في كل ركعة ما تيسر من القرآن أعطاه الله من الحسنات بعدد
الشفع والوتر وبعد الشعر والواير) الحديث.

رواه الحافظ أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتاني^(١) في كتاب فضل رجب^(٢)
ومن طريقه ابن عساكر في جزء في فضل رجب^(٣) وفي تاريخ دمشق^(٤)؛ قال
الكتاني: ذكر أبو الحسن علي بن يعقوب بن يوسف بن عمران القزويني البلاذري
- قدم دمشق في سنة (٣٧٤) وحدثهم بها - عن أبي سعيد الحسن بن أحمد بن
المبارك الطوسي يُتُشَّرِّي سنة (٣٤٤) عن العباس بن إبراهيم القراطيسى^(٥) بالموصل
عن محمد بن زرار السليطي عن محمد بن عمرو الأنصاري عن مالك بن دينار^(٦)
وأبان^(٧) عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - أبو الحسن علي بن يعقوب بن يوسف القزويني البلاذري: ترجم له ابن
عساكر في تاريخ دمشق^(٨) وأورد له هذا الحديث، وقال الذهبي: (حدث بعد

(١) أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن محمد الكتاني: قال ابن ماكولا: (دمشقي مكثر متقن) ووصفه ابن الأكفان بالشيخ الحافظ الثقة الأمين، مات سنة (٤٦٦). الإكمال (٧/١٨٧) وتاريخ دمشق (٣٦/٢٦٤).

(٢) كما في تبيين العجب ص ٦٢.

(٣) ص ٣١٧-٣١٨ ح ١٤.

(٤) (٤٣/٤٩١-٤٩٢).

(٥) العباس بن إبراهيم القراطيسى أبو الفضل: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٤٠٤). تاريخ بغداد (٤١/٤٢-٤٢) رقم ٦٥٧١.

(٦) مالك بن دينار البصري: صدوق عابد مات سنة (١٣٠) أو نحوها. تقريب التهذيب (٦٤٣٥).

(٧) هو أبان بن أبي عياش وهو متزوج وقد تقدم، وفُرقَّ بغيره في هذا الإسناد.

(٨) (٤٣/٤٩١).

- السبعين وثلاثمائة بخبر باطل)^(١).
- ٢- أبو سعيد الحسن بن أحمد بن المبارك الطوسي التستري: قال الدارقطني في غرائب مالك: (ضعيف جداً كان يُتَّهَم بوضع الحديث)^(٢)، وقال الخطيب: (صاحب مناكر)^(٣).
- ٣- محمد بن زرارة السليطي: لم أجده له ترجمة.
- ٤- محمد بن عمرو الأنباري: لم يتبيّن لي من هو.
- ٥- الانقطاع بين عبد العزيز الكتاني وعلي بن يعقوب القزويني: قال ابن عساكر: (حكى عنه عبد العزيز الكتاني منقطعاً ...).
- فالحديث موضوع؛ قال ابن عساكر: (هذا حديث منكر بمرة لم أكتبه إلا من هذا الوجه)^(٤)، وقال ابن حجر: (هذا حديث موضوع وإسناده مجهول)^(٥)، وذكره السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(٦) وأورد بعده كلام ابن عساكر المتقدم.
- (٢١٤) - [٣] عن سليمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال - وقد استهل رجب -: (يا سليمان ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلّي في هذا الشهرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل يا أيها الكافرون ثلاث مرات إلا حما الله عنه ذنبه وأعطي من الأجر كمن صام الشهر كله وكان

(١) ميزان الاعتدال (١٦٣/٣) رقم ٥٩٧٢.

(٢) لسان الميزان (٢٤/٣) رقم ٢٢٣٢.

(٣) ميزان الاعتدال (٤٨٠/١).

(٤) (٤٣/٢٩١).

(٥) تاريخ دمشق (٤٣/٢٩٢).

(٦) تبيّن العجب ص ٦٢.

(٧) ص ١١٨-١١٩.

من المصلين إلى السنة المقبلة) الحديث.

رواه الجيلاني في الغنية^(١) عن هبة الله بن المبارك السقطي عن محمد بن أحد المحاملي^(٢) عن علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد الصفار عن سعيد بن نضر بن المنصور البزار عن سفيان بن عيينة عن الأعمش عن طارق بن شهاب عن سليمان به. وفي هذا الإسناد:

١ - هبة الله بن المبارك السقطي: متهم، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٢١١).

٢ - علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد الصفار

٣ - وسعيد بن نضر بن المنصور البزار: لم أجده لها ترجمة.
وتقديم قول ابن النجار عن السقطي: (رأيت بخط السلفي جزءاً سمعه من هذا الرجل كله مفتَّعْل وأسانيده مركبة ولم أجده فيه إسناداً صحيحاً بل كله ظاهر الصنعة ...)^(٣).

فالحديث موضوع.

• وخلاصة الكلام في هذا المبحث أنه لم يصح شيء في فضل الصلاة في شهر رجب أو قيام لياليه، فتخصيصه بذلك بدعة.

(١) (١٨٠-١٨١).

(٢) هناك راويان بهذا الاسم ذكرهما الخطيب في تاريخ بغداد (١١٩/٢، ١٨٥) هما: محمد بن أحمد بن الحسين أبو الحسن القطان و محمد بن أحمد بن القاسم أبو الحسين الضبي، وكلاهما يُعرف بابن المحاملي. ولم يدركهما السقطي، وقد تقدم قول ابن النجار فيه: (له معجم في مجلد ادعى فيه لقى أناس لم يدركهم ولم يرهم).

(٣) لسان الميزان (٨/٣٢٦) رقم ٨٢٤٢.

قال الحافظ ابن رجب: (فأمّا الصلاة فلم يصحّ في شهر رجب صلاة مخصوصة تختصّ به)^(١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... شهر رجب لم يُنحصّ بشيء من العبادات لا بصوم ولا بصلوة، وإنما حكمه حكم الأشهر الحرم الأخرى ... ولم يثبت أن شهر رجب خُصّ من بينها في شيء لا بصوم ولا بقيام، فإذا خُصّ الإنسان هذا الشهر بشيء من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي ﷺ كان مبتداً لقوله ﷺ: "عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجد، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بيعة وكل بيعة ضلالة" ...).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الصلوات المبتدةعة في رجب: (الصلاة الألفية في أول رجب ... وصلوة الرغائب، وصلوة ليلة سبع وعشرين)^(٢).

(١) لطائف المعارف ص ٢٢٨.

(٢) بجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٣٩-٢٣٨/٢).

(٣) تصحيح الدعاء ص ١١٢.

المبحث الثاني عشر:

ما روی في صلاة ليلة النصف من شعبان.

(...)- [١] عن كردوس رضي الله عنه مرفوعاً: (من أحيا ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب).

وهذا حديث واهٍ، وتقدم برقم (١٩٦).

(...)- [٢] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً: (من أحيا الليالي الخمس وجبت له الجنة: ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان).

وهذا حديث واهٍ أيضاً، وتقدم برقم (١٩٨).

(٢١٥)- [٣] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا إليها وصوموا نهارها، فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى ساء الدنيا فيقول: ألا من مستغفر فأغفر له، ألا مسترزق فأرزقه، ألا مبتلى فأعافيه، ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر).

- رواه ابن ماجه في سننه ^(١) - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية ^(٢) والفاكهـي في أخبار مكة ^(٣) والبيهـي في شعب الإيمـان ^(٤) وفي فضائل

(١) كتاب إقامة الصلاة والسنـة فيها، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان (٢/٥٠٧-٥٠٨) ح ١٣٨٨.

(٢) (٧١/٢) ح ٩٢٣.

(٣) (٣/٨٤-٨٥) ح ١٨٣٧.

(٤) (٧/٤٠٧-٤٠٨) ح ٣٥٤٢.

الأوقات^(١) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٢) والشجري في الأمالي^(٣) من طريق الحسن بن علي الخلال^(٤) عن عبد الرزاق عن ابن أبي سبرة عن إبراهيم بن محمد عن معاوية بن عبدالله بن جعفر^(٥) عن أبيه عن علي به. وذكره الديلمي في الفردوس^(٦) من حديث علي. وفي هذا الإسناد:

- ١- ابن أبي سبرة: وهو أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٤٥)؛ قال ابن حجر: (رموه بالوضع)^(٧).
- ٢- إبراهيم بن محمد^(٨): قيل هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الإسلامي^(٩) وهو متوفى^(١٠).

(١) ص ١٢٢-١٢٤ رقم ٢٤.

(٢) (٣٩٧/٢) ح ١٨٦٠.

(٣) (٢٨٠/١).

(٤) الحسن بن علي الخلال: أبو علي الخلواني - بضم المهملة - الهنلي؛ ثقة حافظ له تصانيف، مات سنة (٢٤٢). تقريب التهذيب (١٢٦٢).

(٥) معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب: قال العجلي: (ثقة) معرفة الثقات (٢٨٤/٢) رقم ١٧٤٧ و قال يعقوب بن شيبة: (كان مقدمًا وكان يوصف بالفضل والعلم) تهذيب الكمال (١٩٧/٢٨) رقم ٦٠٦٠، وذكره ابن حبان في الثقات (٤١٢/٥)، وقال الذبيhi: (ثقة) الكاشف (٢٧٦/٢) رقم ٥٥٢٨. وهذا أقرب إلى حاله من قول الحافظ فيه: (مقبول). تقريب التهذيب (٦٧٦٤).

(٦) (٣٢١/١٠) رقم ١٠١٤ ط دار الكتاب العربي.

(٧) تقريب التهذيب (٧٩٧٣).

(٨) تصحف في المطبوع من ترغيب الأصبهاني إلى: (محرر).

(٩) قاله العراقي في تكملة شرح الترمذى ص ٤٩٩ [رسالة علمية بتحقيق رياح العزي] وابن حجر في تهذيب التهذيب (١١/٨٥). وابن أبي يحيى توفي سنة (١٨٤) وقيل سنة (١٩١) تقريب التهذيب (٢٤١). والراوى عن إبراهيم بن محمد في الإسناد وهو أبو بكر بن أبي سبرة مات سنة (١٦٢). تهذيب الكمال (٣٣/١٠٦). فالظاهر أن ابن أبي يحيى متاخر عن الذي في الإسناد، والله أعلم.

(١٠) تقريب التهذيب (٢٤١).

وقيل هو إبراهيم بن محمد بن علي بن عبدالله بن جعفر ^(١)، وقد ترجم له البخاري في التاريخ الكبير ^(٢) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ^(٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٤)، وقال ابن حجر: (صدوق) ^(٥).
وقيل هو آخر مجھول ^(٦).

فالحديث واه؛ قال أبو شامة ^(٧) وابن رجب ^(٨) والعراقي ^(٩) والبوصيري ^(١٠):
(إسناده ضعيف)، وقال الألباني: (إسناده موضوع) ^(١١).

(٤)- [٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من صل ليلة النصف من شعبان ثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد ثلاثين مرّة لم يخرج حتى يرى مقعده من الجنة ويشفع في عشرة من أهل بيته كلهم وجبت له النار).

(١) قاله ابن حجر أيضاً في تقريب التهذيب (٢٤٤)، وقال المزي: (لا أدري هو هذا أو غيره) تهذيب الكمال (١٩٤/٢).

(٢) (٣١٩-٣١٨) رقم ٩٩٨.

(٣) (١٢٥/٢) رقم ٣٨٧.

(٤) (٤/٦).

(٥) تقريب التهذيب (٢٤٤).

(٦) ديوان الضعفاء والتروكين للذهبي ص ٢٠ رقم ٢٤٣، وانظر الكاشف (١/٢٢٤) رقم ٢٠٠. وأشار في الميزان (١/٦١-٦٢) رقم ١٩١ إلى الاحتمالات الثلاثة المتقدمة.

(٧) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٤.

(٨) لطائف المعارف ص ٢٦١.

(٩) تكلمة شرح الترمذى ص ٤٩٩ [رسالة علمية بتحقيق رياح العزى].

(١٠) مصباح الرجاحة (١/٤٤٦) رقم ٤٨٦، وحاشية السندي على سنن ابن ماجه (٢/١٦٠).

(١١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥/١٥٤) رقم ٢١٣٢.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن محمد بن ناصر^(٢) عن أبي علي بن البناء^(٣) عن أحمد بن علي الكاتب^(٤) عن أبي سهل عبد الصمد بن محمد القنطري عن أبي الحسن علي بن أحمد البُزْناني عن أحمد بن عبدالله بن داود^(٥) عن محمد بن جبهان عن عمر بن عبد الرحيم عن محمد بن وهب بن عطيه الدمشقي^(٦) عن بقية بن الوليد عن ليث بن أبي سليم عن القعقاع بن شور الشيباني^(٧) عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو سهل عبد الصمد بن محمد القنطري

(١) (٤٤٤-٤٤٣/٢) ح ١٠١٣، وفيه (كلهم وجبت لهم النار)، والمبَثَّت من تنزيه الشريعة (٩٣/٢) رقم ٥٤.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) تقدمت ترجمته في الموضع نفسه.

(٤) أحمد بن علي الكاتب: وفقت على راوين بهذا الاسم ذكرهما الخطيب في تاريخ بغداد (٥/٥١٢، ٥٢٣)، رقم ٢٣٧٨، ٢٣٩٤ وما أَحَدَ بن علي بن نصر الكاتب، وأَحَدَ بن علي الكاتب أبو الحسن التبي توفي سنة (٤٠٥) فلعله أحدهما.

(٥) لعله أَحَدَ بن عبدالله بن داود المروي؛ ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٥/٣٤٨) رقم ٢١٧٣، مات سنة (٢٣٦).

(٦) محمد بن وهب بن عطيه الدمشقي: صدوق من العاشرة. تقريب التهذيب (٦٣٧٧).

(٧) القعقاع بن شور الشيباني: هكذا أثبته محمد بن عبد الله بن مطر في كتاب الموضوعات وقال في الحاشية: (في الأصل والنسخ مسورة) وهو كذلك في الالائى المصنوعة (٥٩/٢). والقعقاع بن مسورة الشيباني لم أجده له ترجمة.

وفي التابعين القعقاع بن شور السدوسي الذهلي؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٧/١٨٨) رقم ٨٣٦ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/١٣٧) رقم ٧٦٩ وقال: (سألت أبي عنه وقلت: إن البخاري أدخل اسمه فيما يسمى القعقاع فقال: لا يعلم للقعقاع بن شور رواية، والذي يحدُث يقال له عبد الملك ابن أخي القعقاع بن شور). وقال الدارقطني: (من التابعين وهو سدوسي، وفيه يقول الشاعر: و كنت جليس قعقاع بن شور ولا يشقى بقعاع جليس).

المؤلف والمختلف (٣/١٢٩٩-١٣٠٠).

لكن الذهبي نقل عن أبي حاتم قوله فيه: (ضعف الحديث) الميزان (٣/٣٩٢) رقم ٦٩٠٣.

٢- وأبو الحسن علي بن أحمد البزناني

٣- و محمد بن جبهان

٤- و عمر بن عبد الرحيم: لم أقف على تراجمهم.

والحديث باطل؛ قال ابن الجوزي: (هذا موضوع، وفيه جماعة مجهولون وقبل أن نصل إلى بقية وليث وما ضعيفان، فالبلاء من قبلهم)^(١)، وقال الذهبي: (إسناده ظلمات إلى بقية)^(٢).

٥-[٢١٧] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ ليلة النصف من شعبان قام فصل أربع عشرة ركعة ثم جلس بعد الفراغ فقرأ بأم القرآن أربع عشرة مرة وقل هو الله أحد أربع عشرة مرة وقل أعوذ برب الفلق أربع عشرة مرة وقل أعوذ برب الناس أربع عشرة مرة وأية الكرسي مرة و{لقد جاءكم رسول من أنفسكم} الآية^(٣)، فلما فرغ من صلاته سأله عما رأيت من صنيعه فقال: (من صنع مثل الذي رأيت كان له كعشرين حجة مبرورة وكصيام عشرين سنة مقبولة، فإن أصبح في ذلك اليوم صائمًا كان له كصيام ستين)^(٤): سنة ماضية وسنة مستقبلة).

رواه البيهقي في شعب الإيمان^(٥) وابن الجوزي في الموضوعات^(٦) من طريق أبي

(١) الموضوعات (٤٤٤/٢).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦ رقم ٤٣٧.

(٣) سورة التوبه: الآية ١٢٨.

(٤) تضمنت في الموضوعات (٤٤٥/٢) وتلخيصها للذهبى ص ١٨٦ إلى: (ستين).

(٥) (٤٢٤-٤٢٣) ح ٣٥٥٩.

(٦) (٤٤٥-٤٤٤) ح ١٠١٤.

القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن عن أبي جعفر محمد بن بسطام القومسي^(١) عن أبي جعفر أحمد بن محمد بن جابر عن أحمد بن عبد الكرييم عن خالد الحمصي عن عثمان بن سعيد بن كثير^(٢) عن محمد بن المهاجر^(٣) عن الحكم بن عتيبة^(٤) عن إبراهيم قال: قال علي به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن^(٥): لم أجده له ترجمة.
- ٢- أبو جعفر محمد بن بسطام القومسي
- ٣- وأبو جعفر أحمد بن محمد بن جابر
- ٤- وأحمد بن عبد الكرييم
- ٥- وخالد الحمصي: أشار البيهقي إلى تجهيلهم فقال: (في رواته قبل عثمان بن

(١) تصحف في الشعب (٧/٤٢٣) إلى (القرشي).

(٢) عثمان بن سعيد بن كثير: أبو عمرو الحمصي؛ ثقة عابد مات سنة (٢٠٩). تقريب التهذيب (٤٤٧٢).

(٣) محمد بن مهاجر: هو ابن أبي مسلم الأنصاري الشامي؛ ثقة، مات سنة (١٧٠). المصدر نفسه (٦٣٣١).

بينما قال ابن الجوزي: (محمد بن مهاجر؛ قال ابن حبان: يضع الحديث) الموضوعات (٤٤٥/٢)، وتابعه ابن

دحية والذهبي على ذلك كما سيأتي.

وما ذكره ابن الجوزي يفيد أن الذي في الإسناد هو محمد بن مهاجر الطالقاني البغدادي المعروف بأبي حنيف، فهو الذي ذكره ابن حبان في المجموعين (٢/٣٣٠) رقم ١٠١٧ وقال فيه: (يضع الحديث على الثقات). لكن هذا متاخر مات سنة (٢٦٤) كما في ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٤) ولسان الميزان (٧/٥٣١-٥٣٢). فلا يمكن أن يروي عن الحكم بن عتيبة المتوفى سنة (١١٣) كما يبعد أن يروي عنه عثمان بن سعيد بن كثير المتوفى سنة (٢٠٩). فالصواب - والله أعلم - أن الذي في الإسناد هو محمد بن مهاجر بن

أبي مسلم، وهو الذي يروي عنه عثمان بن سعيد بن كثير كما في تهذيب الكمال (٢٦/٥١٩).

(٤) الحكم بن عتيبة: أبو محمد الكلبي الكوفي؛ ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربه دلس، مات سنة (١١٣) أو بعدها. تقريب التهذيب (١٤٥٣).

(٥) وقع في لسان الميزان (١/٦٠٩) ترجمة أحد بن محمد بن جابر: (الثوري) بدل المؤذن.

سعيد مجاهلون والله أعلم)^(١). واعتمد ذلك الحافظ ابن حجر في لسان الميزان فذكر كلام البيهقي المتقدم في ترجمتهم^(٢).

وخلال الحمصي يحتمل أنه خالد بن عمرو أبو الأخيل السُّلَفِي^(٣) الحمصي؛ قال الذهبي: (خالد الحمصي عن بقية: كذبه جعفر الفريابي ووهاب ابن عدي وغيره)^(٤)، وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٥)، مات سنة (٢٣٦)^(٦).

٦- الانقطاع بين إبراهيم النخعي وعلي رضي الله عنه: قال أبو زرعة: (إبراهيم النخعي عن علي مرسل)^(٧).

فالإسناد مظلم والمتن موضوع؛ قال البيهقي: (يشبه أن يكون هذا الحديث موضوعاً وهو منكر، وفي رواته قبل عثمان بن سعيد مجاهلون، والله أعلم)^(٨)، وقال ابن الجوزي: (هذا موضوع وإسناده مظلم، وكان واضعه يكتب من الأسماء ما يقع له ويذكر قوماً ما يعرفون. وفي الإسناد: محمد بن مهاجر؛ قال ابن

(١) شعب الإثبات (٧/٤٢٤).

(٢) انظر لسان الميزان (٧/١٢) رقم ٦٥٣٨ ترجمة محمد بن بسطام القمي وفيها قال: (مجاهول الحال)، و(١/٦٠٩) رقم ٧٥٨ ترجمة أحد بن محمد بن جابر، و(١/٥٢٧-٥٢٨) رقم ٦١٥ ترجمة أحد بن عبد الكريم، وفيها وأشار إلى تجاهيل خالد الحمصي.

(٣) السُّلَفِي: بضم السين المهملة وفتح اللام كما في الأنساب (٣/٢٧٣).

(٤) ميزان الاعتدال (١/٦٣٦).

(٥) تقريب التهذيب (١٦٦١).

(٦) لسان الميزان (٣/٣٣٢).

(٧) المراسيل ص ١٠ رقم ٢٣.

(٨) شعب الإثبات (٧/٤٢٤). وقد كتب ناسخ كتاب الشعب قبل هذه العبارة: (قال الإمام أحد: يشبه أن يكون ...) والسائل هو الإمام أحد بن الحسين البيهقي مصنف الكتاب، لكن محقق كتاب الموضوعات قال في حاشيته (٢/٤٤٥): (قال البيهقي " قال الإمام أحد: يشبه أن يكون ...")!

حبان: يضع الحديث)^(١)، وقال ابن دحية: (فأمّا الحديث المنسوب إلى المرتضى ذي السبطين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فأسنده عنه محمد بن مهاجر عن رسول الله ﷺ وصنع فيه أسماء رجال لا يُعرفون) ثم ذكر كلام ابن حبان المتقدم^(٢)، وقال الذهبي: (إسناده مظلم وفيه كذاب)^(٣).

(٤)- [٦] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلَّى ليلة النصف من محرم ركعة قضى الله له كل حاجة طلبها تلك الليلة، وإن كان كُتب في اللوح المحفوظ شيئاً يمحو الله ذلك ويحوّله إلى السعادة ويبعث إليه سبع مئة ألف ملك يكتبون له الحسنات وسبعين مئة ألف ملك يبنون له القصور في الجنة) وذكر الحديث، إلى أن قال: وقال سليمان الفارسي رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يُعطى بكل حرفٍ من قل هو الله أحد تلك الليلة سبعين حوراء) وذكر الحديث، إلى أن قال: وقال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يُعطى بكل حرف ألف حوراء) الحديث.

رواه الحافظ محمد بن ناصر السّلامي^(٥) من طريق محمد بن سعيد الميلاني الطبراني عن محمد بن عمرو البجلي عن النضر بن شميل^(٦) عن شعيب بن عبد الملك عن الحسن البصري عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

(١) الموضوعات (٤٤٥/٢).

(٢) أداء ما وجب ص ٣٢.

(٣) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦ رقم ٤٣٨.

(٤) كما في ميزان الاعتدال (٣/٥٦٥-٥٦٦) في ترجمة محمد بن سعيد الميلاني الطبراني.

(٥) النضر بن شميل: أبو الحسن المازني التحوي البصري؛ ثقة ثبت مات سنة (٢٠٤). تقريب التهذيب (٧١٣٥).

١- محمد بن سعيد الميلى الطبرى: قال الذهبى: (لا يُدرى من هو) ^(١).

لكن الظاهر أنه محمد بن سعيد الأزرق ^(٢); فقد ذكره ابن عدي في الكامل ^(٣) وقال: (محمد ابن سعيد الأزرق أبو عبدالله الطبرى من أهل ميلة؛ يضع الحديث، مات سنة تسعين ومائتين) إلى أن قال: (هذا الشيخ بارد الوضع ... لم يمرَّ قط بجنبات الحديث) .

٢- محمد بن عمرو البجلي: قال الذهبى: (مجهول) ^(٤).

٣- شعيب بن عبد الملك: لم أجده له ترجمة.

فالحديث موضوع؛ قال الذهبى: (... فَبَيَّنَ اللَّهُ مَنْ وَضَعَهُ فَلَقِدْ فَاهُ مِنَ الْكَذِبِ وَالْإِلْفَكِ مَا لَا يَوْصِفُ ... فَمَا أَتَعْجَبُ إِلَّا مِنْ قَلْةٍ وَرَعِ ابْنُ نَاصِرٍ كَيْفَ رَوَى هَذَا وَسَكَتَ عَنْ تَوْهِينِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ) ^(٥).

(١)- [٧] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (يا علي من صلى مائة ركعة في ليلة النصف من شعبان يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد عشر مرات) قال النبي ﷺ: (يا علي ما من عبد يصلي هذه الصلوات إلا قضى الله عز وجل له كل حاجة طلبها تلك الليلة). قيل: يا رسول الله وإن كان الله جعله شقياً يجعله سعيداً؟ قال: (والذي بعثني بالحق يا علي إنه مكتوب في اللوح أن فلان بن فلان خلق شقياً يمحوه الله عز وجل ويجعله سعيداً)

(١) ميزان الاعتدال (٥٦٥/٣) رقم ٧٦٠٥.

(٢) كما أفاده الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (١٥٧/٧).

(٣) (٢٢٩٦/٦).

(٤) ميزان الاعتدال (٥٦٥/٣) ترجمة محمد بن سعيد الميلى الطبرى المتقدم.

(٥) المصدر نفسه (٥٦٦/٣).

ويبعث الله إليه سبعين ألف ملك يكتبون له الحسنات ويمحون عنه السيئات ويرفعون له الدرجات إلى رأس السنة) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن محمد بن ناصر الحافظ^(٢) عن أبي علي الحسن بن أحمد بن الحسن الخداد^(٣) عن أبي بكر أحمد بن الفضل بن محمد المقرئ^(٤) عن أبي عمر عبد الرحمن بن طلحة الطلحي^(٥) عن الفضل بن الخطيب الزعفاني عن هارون بن سليمان^(٦) عن علي بن الحسن عن سفيان الثوري عن ليث عن مجاهد عن علي به.

وذكره شirovih الديلمي في الفردوس^(٧) مختصرًا من حديث علي. وفي هذا الإسناد:

(١) (٢/٤٤٠) ح ١٠١٠.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الخداد: قال السمعاني: (كان شيخاً عالماً ثقة صدوقاً من أهل القرآن والعلم والدين)، مات سنة (٥١٥). انظر التحبير في المعجم الكبير (١/١٧٧-١٧٩) وسير أعلام النبلاء (١٩/٣٠٣-٣٠٧).

(٤) أبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد المقرئ: الأصبهاني الباطرقي؛ قال السمعاني: (كان مقرأً فاضلاً ومحدثاً مكثراً من الحديث) وقال الدفاق: (كان ثقة في الحديث) مات سنة (٤٦٠). انظر الأنساب (١/٢٥٩-٢٦٠) والسير (١٨/١٨٣).

(٥) أبو عمر عبد الرحمن بن طلحة الطلحي الأصبهاني: ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٨٧) رقم ١١٧٥ وقال: (يروي عن أبي أسيد والفضل بن الخطيب وأبي الجارود وغيرهم، توفي بعد الشائين) أي ثلاثة. وذكره السمعاني في الأنساب (٤/٧٠).

(٦) هو هارون بن سليمان بن داود بن بهرام السُّلْمِي الأصبهاني أبو الحسن الخزار؛ قال ابن نعمة: (قال ابن مردوخ في تاريخه: توفي سنة خمس وثلاثين وسبعين وما تسعين، أحد الثقات) تكميلة الإكمال (١/٣٠١).

(٧) (٤/٥٣) رقم ٥٦٥٧ ط دار الكتاب العربي، وقال محققه: (يخص له ولده).

- ١- الفضل بن الحصيب بن نصر أبو العباس الأصبهاني الزعفراني:
قال أبو الشيخ: (كان حديثه يزيد، وذكر قبل عن أبي كريب حديثين ثم زاد، وكان يقرأ عليه من كتب أبي مسعود كل ما يتحمل إليه) ^(١).
- ٢- علي بن الحسن بن يعمر السامي ^(٢) المصري: قال ابن عدي: (أحاديثها كلها باطيل ليس لها أصل، وهو ضعيف جداً) ^(٣)، وقال الدارقطني: (مصري يكذب يروي عن الثقات باطيل) ^(٤)، وقال الحاكم: (روى عن الثوري وابن أبي ذئب ومالك بن أنس وعبد الله بن عمر أحاديث موضوعة) ^(٥). وقد ذكر الذهبي حديث الباب في ترجمة عليٍّ هذا من الميزان ^(٦) وقال: (وهو باطل، وهو على هذا في عداد المتروكين عفا الله عنه).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي بعد أن أورد هذا الحديث ونحوه عن ابن عمر وأبي جعفر الباقر: (هذا الحديث لا يُشك في أنه موضوع وجمهور رواته في الطرق الثلاثة مجاهيل وفيهم ضعفاء بمرة، والحديث محال قطعاً...) ^(٧)، وقال

(١) طبقات المحدثين بأصحابهان (٣/٥٧٢) رقم ٥٠٠.

(٢) السامي بالسين المهملة كها في الإكمال لابن ماكولا (٤/٥٥٧) والأنساب للسمعاني (٢٠٣/٣). وتحتفل إلى الشامي بالمجمعية في المطبوع من الكامل لابن عدي (٥/١٨٥٢-١٨٥٤) وسؤالات البرقاني ص ٥٣ رقم ٣٦٨، وديوان الضعفاء والمتروكين للذهببي ص ٢٨٢ رقم ٢٩١٢.

(٣) الكامل (٥/١٨٥٤).

(٤) سؤالات البرقاني ص ٥٣ رقم ٣٦٨.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٩) رقم ١٢٢.

(٦) (٣/١٢٠).

(٧) في لسان الميزان (٥/٥١٣): (وعليٌّ هذا...).

(٨) الموضوعات (٢/٤٤٣).

الذهبي: (الظاهر أنه من وضع عليّ هذا) ^(١)، وتقديم قوله أيضاً: (هو باطل) ^(٢).

(٢٢٠)- [٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد في مائة ركعة لم يخرج من الدنيا حتى يبعث الله إليه في منامه مائة ملك: ثلاثون يبشره بالجنة وثلاثون يؤمّنونه من النار وثلاثون يعصمونه من أن يخطئ، وعشرة يكيدون من عاداه).

أ- رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٣) عن إبراهيم بن محمد الأزجي الطيبى ^(٤) عن الحسين بن إبراهيم عن محمد بن جابر ^(٥) المذكور ^(٦) عن أبي بكر محمد بن علي بن زيرك عن أبي سهل عبيد الله بن محمد بن زيرك عن أبي بكر بن أبي زكريا الفقيه عن إبراهيم بن محمد الدربندي عن أحمد بن أصرم المزني عن أبي إبراهيم الترجانى ^(٧) عن صالح الشامي عن عبدالله بن ضرار عن يزيد بن محمد عن أبيه محمد بن مروان عن ابن عمر به.

وهذا إسناد مظلم؛ أكثر رواته لم أقف على ترجمتهم، والمتن موضوع.
وتقديم قول ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يُشك في أنه موضوع وجمهور رواته

(١) تلخيص الموضوعات ص ١٨٥-١٨٦ رقم ٤٣٥.

(٢) ميزان الاعتراض (١٢٠/٣).

(٣) (٤٤٢/٢) ح ١٠١١.

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) جابر: آخره راء كاف في تكملة الإكمال لابن نقطة (٧/٢)، وتصح في الموضوعات (٤٤٢/٢) إلى: (جابان).

(٦) محمد بن جابر بن علي بن محمد المذكور أبو الوفاء: قال شيروبه: (سمعت منه أحاديث وهو شيخ صالح صدوق) مات سنة (٥٠٩) تكملة الإكمال لابن نقطة (٨-٧/٢) رقم ١٠٠٨.

(٧) أبو إبراهيم الترجانى إساعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادى: لا بأس به، مات سنة (٢٣٦). تقريب التهذيب (٤١٢).

في الطرق الثلاثة مجاهيل وفيهم ضعفاء بمرة والحديث محال قطعاً ...)^(١) ، وقال الذهبي: (وهذا من عمل الحسين بن إبراهيم أو شيخه، والإسناد ظلمة)^(٢) .
والصواب أن الحسين بن إبراهيم - وهو الحافظ الجورقاني كما تقدم مراراً - وشيخه محمد بن جابر - وهو صدوق - بريثان من عهدة هذا الحديث، والباء
من بعدهما، والله أعلم.

ب- ورواه الفاكهي في أخبار مكة^(٣) وأبو منصور الديلمي في مستند الفردوس^(٤) من طريق عمرو بن ثابت عن محمد بن مروان الذهلي عن أبي يحيى عن أبيه قال حدثني أربعة وثلاثون من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن عمر به^(٥) .
وفي هذا الإسناد:

١- عمرو بن ثابت: وهو راضي متزوك؛ تركه ابن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي^(٦) والنسيائي^(٧) ، وقال ابن معين: (ليس بشقة ولا مأمون)^(٨) ، وقال ابن حبان: (كان من يروي الموضوعات عن الأثبات ...)^(٩) . وقال الذهبي: (متزوك)^(١٠) ، وقال

(١) الموضوعات (٤٤٣/٢).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦ رقم ٤٣٦.

(٣) (٨٧-٨٦/٢) ح ١٨٤١.

(٤) كما في الالكلي المصنوعة للسيوطى (٥٩/٢)، وحاشية محقق الفردوس (٣٨/٤) ط دار الكتاب العربي.

(٥) إسناد الفاكهي موقوف، وفي إسناد الديلمي لم يذكر والد أبي يحيى.

(٦) الجرح والتعديل (٢٢٣/٦) رقم ١٢٣٩.

(٧) الضعفاء والمتزوكون ص ١٨٥ رقم ٤٧٤.

(٨) تاريخ الدوري (٤٤٠/٢).

(٩) المجروين (٤٢/٢) رقم ٦١٩.

(١٠) المغني في الضعفاء (٦٢/٢) رقم ٤٦٣٦.

ابن حجر: (ضعيف ورمي بالرفض) ^(١).

- ٢- محمد بن مروان الذهلي أبو جعفر الكوفي: ذكره البخاري في التاريخ الكبير ^(٢) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ^(٣) وابن حبان في الثقات ^(٤). وقال الذهبي: (لا يكاد يُعرف) ^(٥)، وقال ابن حجر: (مقبول) ^(٦).

٣٠٤ - أبو يحيى عن أبيه: لم يتبعن لي من هما.

فهذا الإسناد واه، وتقدم أن المتن موضوع.

(٤٢١)- [٩] عن محمد بن علي أبي جعفر الباقر رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد في مئة ركعة؛ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله أحد عشر مرات لم يمت حتى يبعث الله إليه مائة ملك: ثلاثون يشرون به بالجنة وثلاثون يؤمّنونه من العذاب وثلاثون يقوّمونه أن يخطئ وعشرة أملاك يكتبون أعداءه).

هذا الحديث روي من طرق عن محمد بن علي:

- فقد رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٧) عن محمد بن ناصر عن أبي علي بن البناء عن أبي عبدالله الحسين بن عمر العلاف عن أبي القاسم الفامي ^(٨) عن علي بن

(١) تقريب التهذيب (٤٩٩٥).

(٢) رقم ٧٢٨ / ١ (٢٣٢).

(٣) رقم ٣٦٣ / ٨ (٨٦).

(٤) رقم ٤٠٩ / ٧ (ووقع فيه (المهني)).

(٥) ميزان الاعتدال (٤ / ٣٣) رقم ٨١٥٧.

(٦) تقريب التهذيب (٦٢٨٣).

(٧) رقم ١٠١٢ / ٢ (٤٤٢-٤٤٣) ح.

(٨) تقدمت ترجمته ومن قبله في الإسناد في الحديث رقم (١٢٧).

بندار البرداعي (٤) عن أبي يوسف يعقوب بن عبد الرحمن عن محمد بن عبيد الله
عن أبيه عن علي بن عاصم عن عمرو بن مقدام عن جعفر بن محمد عن أبيه به.
وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو يوسف يعقوب بن عبد الرحمن: لعله الجصاص، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧)؛ قال الخطيب: (في حديثه وهم كثير) ^(٣).

٢- محمد بن عبيد الله عن أبيه: لم يتبعن لي من هما.

٤- علي بن عاصم: لعله علي بن عاصم بن صهيب الواسطي؛ كذبه خالد الحذاء ^(٤) ويزيد بن هارون ^(٥) وابن معين في رواية ^(٦)، وقال الإمام أحمد: (كان يغلط ويختلط وكان فيه لجاج، ولم يكن متهمًا بالكذب) ^(٧)، ولئنه البخاري ^(٨) وأبو حاتم ^(٩)، وقال النسائي: (متروك الحديث) ^(١٠).

وقال الذهبي: (ضعفوه) ^(١١)، وقال ابن حجر: (صدوق يخاطئ ويصر) ^(١٢).

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٢). ووقع في الموضوعات (٤٤٢/٢): (البرزعي) والمثبت من الكائن المصنوعة (٥٩/٢) ولعله الصواب، ففي الأناسب (٣١٣/١): (البردعني) يفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الدال المهملة وفي آخرها العين المهملة؛ هذه النسبة إلى بردعة وهي بلدة من أقصى بلاد أذربيجان....).

^{٢)} تاريخ بغداد (٤٣١/١٦).

(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٦/٢٩٠-٢٩١) رقم ٢٤٣٥.

(٤) معرفة الرجال روایة ابن حجر (١٥٠) رقم ٢.

(٥) المصدر نفسه (٢١٣/٢) رقم ٧١٣. وقال مرةً: (ليس بثقة) الحرج والتعدّيا، (١٩٨/٦) رقم ١٠٩٢.

(٦) العلل ومعرفة الرجال (١٥٦/١) رقم ٧٠.

(٧) التاريخ الكبير (٢٩١-٢٩٠ / ٦) رقم ٢٤٣٥.

(٨) الجر والتعديل، (٦/١٩٩).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٩، رقم ٤٥٣.

(١٠) الكاشف (٤٢/٣٩٣٥)، رقم

(١) تقبـل التعذـب (٤٧٥٨)

٥- عمرو بن مقدام: لم أجد له ترجمة، إلا أن يكون صوابه: عمرو بن أبي مقدام فهو عمرو بن ثابت، وهو متزوك وتقديم الكلام عليه في الحديث السابق.

٦- أنه مرسلاً فهو من روایة أبي جعفر الباقر عن النبي ﷺ.

فالإسناد فيه ضعف وجهة وانقطاع، والمتن موضوع؛ وتقدم قول ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يُشكّ في أنه موضوع وجمهور رواته في الطرق الثلاثة مجاهيل وفيهم ضعفاء بمرة، والحديث محال قطعاً...).^(١)

بـ- ورواه ابن أبي الدنيا في فضائل رمضان ^(٢٤) من طريق محمد العرمي عن محمد بن علي رفعه: (من صل ليلة النصف من رمضان وليلة النصف من شعبان مائة ركعة يقرأ فيها بـ{قل هو الله أحد} ألف مرة؛ لم يمت حتى يُبشر بالجنة). وفي إسناده محمد بن عبيد الله العرمي أبو عبد الرحمن الكوفي؛ قال البخاري: (تركه ابن المبارك ويحيى) ^(٢٥)، وقال ابن معين: (ليس بشيء) ^(٢٦)، وقال الإمام أحمد: (ترك الناس حديثه) ^(٢٧). وقال ابن حجر: (متروك) ^(٢٨). فالإسناد واه.

ج- ورواه الشجري في الأمالى^(٢) من طريق الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: من قرأ ليلة النصف من شهر رمضان قل هو الله أحد ألف مرة

(١) الم الموضوعات (٤٤٣/٢).

٢) ص ٣٣ رقم ٩.

٥١٣) التاريخ الكبير (١٧١/١) رقم

(٤) تاريخ الدوري (٥٢٩ / ٢).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (١/٣١٥-٣١٣) رقم ٥٣٩.

(٦) تقریب التهذیب (٨١٠).

$\cdot(\forall v \cdot / \backslash)(v)$

في مائة ركعة، في كل ركعة عشر مرات؛ لم يتم حتى يرى في منامه مئة من الملائكة: ثلاثة يشرونها بالجنة، وثلاثة يؤمّنونه من النار، وثلاثة يعصمونه أن يخطئ، والعشرة الباقية يكتبون له أعداءه.

وفي إسناده الحسين بن علوان الكوفي؛ كذبه ابن معين ^(١) وأحمد ^(٢) والدارقطني ^(٣)، وقال ابن حبان ^(٤) وابن عدي ^(٥): (كان يضع الحديث)، وقال أبو حاتم ^(٦) والنسائي ^(٧): (متروك الحديث). فالإسناد موضوع.

● وقد وردت عدة أحاديث في فضل ليلة النصف من شعبان دون ذكر الصلاة فيها، ولا تخلو أسانيدها من مقال، منها حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (يطلع الله إلى خلقه في ليلة النصف من شعبان، فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن) ^(٨).

(١) تاريخ الدوري (٢/١١٨).

(٢) المجرورين (١/٢٩٧) رقم ٢٢٨.

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٥ رقم ١٩٢.

(٤) المجرورين (١/٢٩٧).

(٥) الكامل (٢/٧٦٩).

(٦) الجرح والتعديل (٣/٦١) رقم ٢٧٧.

(٧) الكامل (٢/٧٧٠) ولم أقف عليه في ضعفاء النسائي.

(٨) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١/٣٥٦) ح ٥٢٤، وابن حبان في صحيحه (١٢/٤٨١) ح ٥٦٦٥، والطبراني في معجميه الكبير (٢٠/١٠٨-١٠٩) ح ٢١٥، والأوسط (٧/٣٦) ح ٦٧٧٦، وفي مستند الشاميين (١/١٢٩-١٢٨) ح ٢٠٣، والدارقطني في العلل (٦/٥٠) وأبو نعيم في الحلية (٥/١٩١) والبيهقي في الشعب (٧/٤١٥) ح ٣٥٥٢، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٤/٩٧) من طريق أبي خليل عبدة بن حداد عن الأوزاعي وابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل به.

فذهب طائفةٌ من أهل العلم إلى أنَّ ليلة النصف من شعبان ليلة مفضلة، يستحبُّ الاجتِهاد فيها بالعبادة دون الاجتِهاد على ذلك، ولا تخصيصها بصلة ركعات معينة أو بقراءة سورٍ مخصوصة.

قال أبو شامة المقدسي بعد أن ذكر بعض ما ورد في فضل هذه الليلة مطلقاً: (ليس في هذا بيان صلاة مخصوصة، وإنما هو مشعرٌ بفضيلة هذه الليلة. وقيام الليل مستحبٌ في جميع ليالي السنة ... وإنما المحذور المنكر تخصيص بعض الليالي بصلة مخصوصة على صفة مخصوصة، وإظهار ذلك على مثل ما ثبت من شرائع الإسلام كصلاة الجمعة والعيد وصلاة التراويح ...).^(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... ليلة النصف من شعبان روي في فضلها من الأحاديث المرفوعة والأثار ما يقتضي أنها ليلة مفضلة ... ومن العلماء من السلف من أهل المدينة وغيرهم من الخلف من أنكر فضلها وطعن في الأحاديث الواردة فيها ... لكن الذي عليه كثيرون من أهل العلم أو أكثرهم من

= وقد اختلف في إسناده؛ قال الدارقطني: (يروى عن مكحول وخالفه عنه...). ثم ذكر طرقه وقال: (والحديث غير ثابت) العلل (٦ / ٥٠-٥١). وقال الحافظ ابن رجب: (ليلة النصف من شعبان لم يثبت فيها شيءٌ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، وثبت فيها عن طائفةٍ من التابعين من أعيان فقهاء أهل الشام) لطائف المعارف ص ٢٦٤.

لكن الحديث له شواهد كثيرة، لذا قال الشيخ الألباني: (Hadith صحيح روي عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشدُّ بعضها بعضاً، وهم معاذ بن جبل وأبو ثعلبة المخشي وعبدالله بن عمرو وأبو موسى الأشعري وأبو هريرة وأبو بكر الصديق وعوف بن مالك وعائشة) ثم ذكر هذه الأحاديث وتكلم عليها وقال: (ووجلة القول أنَّ الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب، والصحة ثبتت بأقل منها عدداً ما دامت سلسلة من الضعف الشديد كما هو الشأن في هذا الحديث ...) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣ / ١٣٥ - ١٤٤) رقم ١١٤٤.

(١) الباعث على إنكار البدع والخراء ص ٣٦-٣٧.

أصحابنا وغيرهم على تفضيلها، وعليه يدل نصّ أَحْمَد لِتَعْدُدِ الأَحَادِيثِ الْوَارَدَةِ فيها وما يصدق ذلك من الآثار السلفية، وقد روي بعض فضائلها في المسانيد والسنن، وإنْ كان قد وضع فيها أشياءً آخر... وكذلك ما قد أحدث في ليلة النصف من الاجتماع العام للصلوة الألفية... فإنَّ هذا الاجتماع لصلوة نافلة مقيدة بزمان وعددٍ وقدرٍ من القراءة لم يُشرع - مكررٌ (١).

وقال في موضع آخر: (إذا صلى الإنسان ليلة النصف وحده أو في جماعة خاصة كما كان يفعل طوائف من السلف فهو حسن. وأما الاجتماع في المساجد على صلاة مقدرة، كالاجتماع على مائة ركعة بقراءة ألف {قل هو الله أحد} دائمةً فهذا بدعة لم يستحبها أحدٌ من الأنبياء، والله أعلم) (٢).

وقال الحافظ ابن رجب: (... وفي فضل ليلة نصف شعبان أحاديث متعددة، وقد اختلف فيها فضيحتها الأكثرون، وصحح ابن حبان بعضها وخرجه في صحيحه ...)

وليلة النصف من شعبان كان التابعون من أهل الشام كخالد بن معدان ومكحول ولقمان بن عامر وغيرهم يعظمونها ويجهدون فيها في العبادة، وعنهم أخذ الناس فضليها وتعظيمها. وقد قيل إنه بلغهم في ذلك آثار إسرائيلية، فلما اشتهر ذلك عنهم في البلدان اختلف الناس في ذلك، فمنهم من قبله منهم ووافقهم على تعظيمها؛ منهم طائفة من عباد أهل البصرة وغيرهم. وأنكر ذلك أكثر العلماء من أهل الحجاز منهم عطاء وابن أبي مليكة، ونقله عبد الرحمن بن زيد

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٣١-٦٣٢) / ٢.

(٢) مجمع الفتاوى (١٣١) / ٢٣.

بن أسلم عن فقهاء أهل المدينة، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم، وقالوا: ذلك كُلُّهُ بَدْعَةٌ.

وأختلف علماء أهل الشام في صفة إحياءها على قولين:
أحدُهُما: أَنَّهُ يُسْتَحْبِطُ إِحْيَاهَا جَمَاعَةً فِي الْمَسَاجِدِ ...

والثاني: أَنَّهُ يُكَرِّهُ الْإِجْتِمَاعُ فِيهَا فِي الْمَسَاجِدِ لِلصَّلَاةِ وَالْقُصُصِ وَالدُّعَاءِ، وَلَا يُكَرِّهُ أَنْ يَصْلِي الرَّجُلُ فِيهَا بِخَاصَّةِ نَفْسِهِ. وهذا قول الأوزاعي إمام أهل الشام وفقيهم وعاليهم، وهذا هو الأقرب إن شاء الله تعالى ...)^(١).

• وقالت طائفة من أهل العلم إنَّه لم يثبت شيءٌ في فضل ليلة النصف من شعبان، فهي كسائر الليالي لا يُشرع تخصيصها بالقيام، لأنَّ ذلك تقيدٌ لما أطلقه الشارع، فهو بَدْعَةٌ محدثةٌ.

روى عبد الرزاق في مصنفه^(٢) عن معمر أنَّ ابن أبي مليكة قيل له: إنَّ زِياداً النميري يقول: إنَّ ليلة النصف من شعبان أجراها كأجر ليلة القدر. فقال ابن أبي مليكة: لو سمعته منه وبيدي عصاً لضررتُ بها. وكان زِياداً قد أقصاً.

وروى ابن وضاح^(٣) بإسناده عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: (لم أدرك أحداً من مشيختنا ولا فقهائنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان، ولم ندرك أحداً منهم يذكر حديث مكحول^(٤) ولا يرى لها فضلاً على سواها من الليالي).

وقال أبو شامة المقدسي رحمه الله: (قد ثبت أنَّ هاتين الصالاتين - أعني صلاتي

(١) لطائف المعارف ص ٢٦٣-٢٦٤.

(٢) (٤) ٣١٧-٣١٨.

(٣) كتاب فيه ما جاء في البدع ص ١٠٠ رقم ١١٩.

(٤) هو حديث معاذ بن جبل الذي تقدم تخرجه قريباً.

رجب وشعبان - صلاتاً بدعوة قد كُذب فيها على رسول الله ﷺ بوضع ما ليس من حديثه، وكذب على الله تعالى بالتقدير عليه في جزاء الأعمال ما لم يتزل به سلطاناً...^(١).

وقال الشاطبي رحمه الله في سياق كلامه عن بعض أمثلة البدع: (... ومنها التزام العبادات المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعين في الشريعة، كالتزام صيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلته)^(٢).

وقال الشوكاني رحمه الله في سياق كلامه عن ليلة النصف من شعبان: (... وأما مجرد ثبوت ما يدل على فضيلة الوقت فلا ملازمة بينه وبين مشروعية الصلاة فيه)^(٣). وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٤): (لم يصح شيء من الأحاديث التي وردت في فضيلة إحياء ليلة النصف من شعبان وصوم يومها عند المحققين من علماء الحديث، وكذا أنكروا قيامها وتخصيص يومها بالصيام وقالوا إن ذلك بيعة).

وجاء في فتاوى اللجنة أيضاً^(٥): (لا يستحب تخصيص ليلة النصف من شعبان بشيء من العبادة ... بل هي كغيرها من الليالي الأخرى، وتخصيصها بشيء من العبادات بيعة).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... ومن البدع التي أحدها بعض

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٥٢.

(٢) الاعتصام (٤٦/١).

(٣) تحفة الذاكرين ص ١٤٣.

(٤) (٤٣/٣).

(٥) (٥١/٣).

الناس الاحتفال بليلة النصف من شعبان وتخصيص يومها بالصيام، وليس على ذلك دليل يجوز الاعتماد عليه. وقد ورد في فضلها أحاديث ضعيفة لا يجوز الاعتماد عليها، أمّا ما ورد في فضل الصلاة فيها فكلّه موضوع كما نبه على ذلك كثيرٌ من أهل العلم ... وورد فيها أيضاً آثاراً عن بعض السلف من أهل الشام وغيرهم. والذي أجمع عليه جمهور العلماء أنَّ الاحتفال بها بدعة، وأنَّ الأحاديث الواردة في فضلها كلُّها ضعيفة، وبعضها موضوع ...

وأمّا ما اختاره الأوزاعي رحمه الله من استحباب قيامها للأفراد، و اختيار الحافظ ابن رجب لهذا القول فهو غريب وضعيف، لأنَّ كلَّ شيء لم يثبت بالأدلة الشرعية كونُه مشروعاً لم يجز للمسلم أنْ يجده في دين الله، سواء فعله مفرداً أو في جماعة، سواء أسرة أو أعلنه، لعموم قول النبي ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"، وغيره من الأدلة الدالة على إنكار البدع والتحذير منها ...^(١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (قيام ليلة النصف من شعبان له ثلات

مراتب:

المرتبة الأولى: أن يصلّي فيها ما يصلّي في غيرها، مثل أن يكون له عادة في قيام الليل، فيفعل في ليلة النصف ما يفعله في غيرها، فهذا أمرٌ لا بأس به لأنَّه لم يجده في دين الله ما ليس منه.

المرتبة الثانية: أن يصلّي في هذه الليلة - أعني ليلة النصف من شعبان - دون غيرها من الليالي، فهذا بدعة لأنَّه لم يرد عن النبي ﷺ أنه أمر به ولا فعله هو ولا أصحابه ...

(١) مجموع فتاوى ومقالات متفرعة (١٨٦-١٨٩).

المرتبة الثالثة: أن يصلّي في تلك الليلة صلوات ذات عدد معلوم يكرر كل عام، فهذه المرتبة أشدّ ابتداعاً من المرتبة الثانية وأبعد عن السنة، والأحاديث الواردة فيها أحاديث موضوعة ...^(١).

وقال الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن ليلة النصف من شعبان: (وقد أحدث الناس فيها من البدع الكثير ... كابتداعهم فيها صلاة الألفية، وصلاة البراءة ... وقيام ليلة النصف وصيام يومها ...^(٢)).

* والخلاصة أنّ سائر أهل العلم متّفقون على أنه لا يُشرع تخصيص ليلة النصف من شعبان (بصلاة مخصوصة على صفة مخصوصة، وإظهار ذلك على مثل ما ثبت من شرائع الإسلام كصلاة الجمعة والعيد وصلاة التراويح)^(٣)، والله أعلم.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٠/٢٨-٣٠).

(٢) تصحیح الدعاء ص ١١٢.

(٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٧.

المبحث الثالث عشر:

ما روی في الصلاة يوم عرفة.

(٢٢٢) - [١] عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم قالا: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم عرفة ركعتين يقرأ - يعني في كل ركعة - بفاتحة الكتاب ثلاث مرات، في كل مرة يبدأ بسم الله الرحمن الرحيم ويختتم آخرها بأمين، ثم يقرأ بـ {قل يا أيها الكافرون} ثلاث مرات و{قل هو الله أحد} مائة مرة يبدأ في كل مرة بسم الله الرحمن الرحيم؛ إلا قال الله عز وجل: أشهدكم أنّي قد غفرت لكم.).

رواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب ^(١) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٢) وفي مثير العزم الساكن ^(٣) - عن يحيى بن محمد المديني ^(٤) عن عبدالله بن عمران العابدي ^(٥) عن عبد الرحمن بن أنعم عن أبيه ^(٦) عن الحسن ومعاوية بن قرة وأبي وائل عن علي وابن مسعود به. وفي هذا الإسناد: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي؛ قال الإمام أحمد

(١) كما في اللآلئ المصنوعة (٢/٦٢).

(٢) (٤٤٩) ح ١٠١٨.

(٣) (٢٦٨/١) ح ١٥١.

(٤) لعله أبو زكريا يحيى بن محمد المكتب المديني، ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٣٤١) رقم ١٩٠٣.

(٥) عبدالله بن عمران العابدي: أبو القاسم المكي؛ صدوق معتبر مات سنة (٢٤٥). تقريب التهذيب (٣٥١٠).

(٦) هو زياد بن أنعم الإفريقي؛ ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٢٠٥٥).

وصالح بن محمد: (منكر الحديث) ^(١)، وضعفه يحيى القطان ^(٢) وابن معين ^(٣) وأبو زرعة ^(٤) والنسائي ^(٥) والدارقطني ^(٦) وغيرهم. وقال ابن حجر: (ضعف في حفظه... وكان رجلاً صالحاً) ^(٧).

فهذا الإسناد ضعيف ويظهر فيه التركيب، لأن زياد بن أنعم مقلٌّ من الرواية، وإنما غزا مع أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه وروى عنه حديثاً، كما ذكر أنه روى عن ابن عمر رضي الله عنهما، فيبعد أن يجتمع له روایة هذا الحديث عن الحسن ومعاوية بن قرة وأبي وائل، ثم إن الحسن ومعاوية بن قرة لم يدركا علياً وابن مسعود رضي الله عنها.

على أن ابن الجوزي روى نحو هذا الحديث في الموضوعات ^(٨) مطولاً دون ذكر الصلاة بإسناد آخر إلى عبد الله بن عمران العابدي عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن الحسن ومعاوية بن قرة وأبي وائل عن علي بن أبي طالب وابن مسعود به.

وهذا أشبه، وهو أضعف من سابقه فعبد الرحيم بن زيد العمي متوك ^(٩)

(١) تاريخ بغداد (١١ / ٤٧٨، ٤٧٩ - ٤٨٠).

(٢) جامع الترمذ (١ / ٢٤١) تحت حديث رقم ١٩٩.

(٣) الجرح والتعديل (٥ / ٢٣٥) رقم ١١١١.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الضعفاء والتروكين ص ١٥٨ رقم ٣٧٧.

(٦) السنن (١ / ٣٧٩).

(٧) تقرير التهذيب (٣٨٦٢).

(٨) (٢ / ٥٨٨ - ٥٨٩) ح ١١٦٠، وسيأتي الكلام عليه في كتاب الحج برقم (٣٧٢).

(٩) تقرير التهذيب (٤٠٥٥).

وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦)، وأبوه زيد العم ضعيف^(١) وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

وعلى كل حال فلمتن منكر جداً لا سيما ما ذكر فيه من تكرار قراءة الفاتحة ثلاث مرات في كل ركعة.

قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وابن أنعم قد ضعفوه ...)^(٢)، وقال الشوكاني: (هو موضوع).^(٣)

[٢] - [٢٢٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم عرقه بين الظهر والعصر أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرتين وقل هو الله أحد خمسين مرّة؛ كتب الله تعالى له ألف ألف حسنة ورفع له بكل حرف درجة في الجنة ما بين كل درجتين مسيرة خمسة أيام، وزوجه الله بكل حرف في القرآن حوراء، مع كل حوراء سبعون ألف مائدة من الدر والياقوت) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٤) وفي مثير العزم الساكن^(٥) عن محمد بن ناصر^(٦) عن الحسن بن أحمد بن البناء^(٧) عن هلال بن محمد بن جعفر^(٨) عن أبي

(١) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٢) الموضوعات (٤٥٠ / ٢).

(٣) الفوائد المجموعة ص ٥٣ رقم ١١٢.

(٤) (٤٤٩-٤٤٨) ح ١٠١٧.

(٥) (٢٧١-٢٦٨) ح ١٥٢.

(٦) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٧) تقدمت ترجمته في الموضوع نفسه.

(٨) هلال بن محمد بن جعفر: أبو الفتح الخطّار، قال المطبي: (كتبنا عنه وكان صدوقاً) مات سنة (٤١٤). تاريخ بغداد (١٦/١٦) رقم ٧٣٧٨.

الحسن علي بن أحمد الخلواني عن موسى بن عمران البلخي^(١) عن يوسف بن موسى القبطان^(٢) عن محمد بن نافع^(٣) عن مسعود بن واصل عن النهاس بن قهم^(٤) عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو الحسن علي بن أحمد بن ممويه المؤدب الخلواني: قال الخطيب: (حدثنا عنه هلال بن محمد الحفار أحاديث منكرة، وروى عنه أبو القاسم عبدالله بن إبراهيم الفامي أحاديث موضوعة على شيوخ ثقات؛ غالب ظني أنها من عمل هذا الخلواني والله أعلم)^(٥).
- ٢- مسعود بن واصل الأزرق العبدى البصري: قال الدارقطنى: (ضعفه أبو داود الطيالسي)^(٦)، وقال أبو داود السجستانى: (ليس بذاك)^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٨) وقال: (ربما أغرب). وقال ابن حجر: (لين الحديث)^(٩).
- ٣- النهاس بن قهم القيسى أبو الخطاب البصري القاچش: تركه يحيى القبطان^(١٠)،

(١) موسى بن عمران البلخي: لم أجده له ترجمة.

(٢) يوسف بن موسى بن راشد أبو يعقوب القبطان الكوفي: صدوق مات سنة (٢٥٣) تقریب التهذیب (٧٨٨٧).

(٣) محمد بن نافع: هو أبو بكر محمد بن أحمد بن نافع العبدى البصري؛ صدوق من العاشرة. المصدر نفسه (٥٧١٦).

(٤) تاريخ بغداد (١٣/٢٢٦) رقم ٦٠٩٩.

(٥) العلل (٩/٢٠٠).

(٦) سؤالات الآجري (٢/٦٣) رقم ١١٣٩.

(٧) (٩/١٩٠).

(٨) تقریب التهذیب (٦٦١٤).

(٩) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٩٧) رقم ٣٢٨٠، وعلل الدارقطنى (٩/٢٠٠).

وقال ابن معين وأبو حاتم: (ليس بشيء) ^(١)، وضعفه أبو داود ^(٢) والنسائي ^(٣) وابن عدي ^(٤) والدارقطني ^(٥). وقال ابن حجر: (ضعف) ^(٦). فال الحديث موضوع.

والمعروف بهذا الإسناد هو مارواه الترمذى في جامعه ^(٧) وابن عدي في الكامل ^(٨) من طريق أبي بكر محمد بن نافع عن مسعود بن واصل عن نهاس بن قهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ما من أيام أحب إلى الله أن يُتعبد له فيها من عشر ذي الحجة، يعدل صيام كل يوم منها بصوم سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر) ^(٩).

فالظاهر أن الحلواني وضع المتن السابق وركبه على هذا الإسناد والله أعلم.

• وقد ذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي صلاة يوم عرفة ضمن الصلوات المبتداعة ^(١٠).

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "السنن والمبتدعات" ^(١١)

(١) تاريخ الدوري (٦١٠/٢) والجرح والتعديل (٥١١/٨) رقم ٢٣٤٠.

(٢) سؤالات الآجري (١٤٢/٢) رقم ١٣٩٧.

(٣) الضعفاء والتروكون ص ٢٣٧ رقم ٦٢٧.

(٤) الكامل (٧/٢٥٢٣).

(٥) العلل (٩/٢٠٠).

(٦) تقريب التهذيب (٧١٩٧).

(٧) أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر (١٢٢/٢) ح ٧٥٨.

(٨) (٧/٢٥٢٢-٢٥٢٣).

(٩) وإنسانه ضعيف كما تقدم.

(١٠) الدين الخالص (٦/١١٤).

(١١) ص ١١٧.

تحت (فصل في كيفية صلاة العيددين وما سُنَّ فيها وما ابْتُدَعَ): (... والأحاديث في فضل الصلاة ليلة الفطر والنحر ويوميهما ويوم عرفة مكتوبة ومفتوحة فلا تلتقطوا إليها ...).

المبحث الرابع عشر:

ما روي في صلاة التسبيح^(١)

(٢٤) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (يا عباس يا عَبْدَهُ أَلَا أَعْطِيكَ ؟ أَلَا أَمْنَحُكَ ؟ أَلَا أَحْبُوكَ ؟ أَلَا أَفْعُلُ بِكَ ؟ عَشْرَ خَصَالٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوْلَهُ وَآخِرَهُ قَدِيمُهُ وَحَدِيثُهُ خَطَأُهُ وَعَمَدُهُ صَغِيرُهُ وَكَبِيرُهُ سَرَهُ وَعَلَانِيَتُهُ؛ عَشْرَ خَصَالٍ : أَنْ تَصْلِي أَرْبِيعَ رُكُنَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رُكُونٍ فَاتِحةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ الرَّحْمَنِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أُولَئِكَ الرُّكُونِ وَأَنْتَ قَائِمٌ قُلْتَ: سَبِّحْنَاهُ اللَّهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرْأَةً، ثُمَّ تَرْكَعَ فَتَقَوَّهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرَأَ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُونِ فَتَقَوَّهَا عَشْرَأَ، ثُمَّ تَهُوي ساجِدًا فَتَقَوَّهَا وَأَنْتَ ساجِدٌ عَشْرَأَ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقَوَّهَا عَشْرَأَ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقَوَّهَا عَشْرَأَ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقَوَّهَا عَشْرَأَ، فَذَلِكَ خَمْسَ وَسَبْعَوْنَ فِي كُلِّ رُكُونٍ تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبِيعَ رُكُنَاتٍ. إِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَصْلِيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعُلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ جُمْعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمْرِكَ مَرَّةً).

هذا الحديث روي من طريقين عن الحكم بن أبي حمزة عن عكرمة عن ابن عباس به:

الطريق الأول: رواه أبو داود في سننه^(٢) وابن ماجه في سننه^(٣) والبخاري في

(١) استندت في هذا المبحث كثيراً من رسائل (التبيّع لما جاء في صلاة التسبيح) للشيخ جاسم الدوسري.

(٢) كتاب الصلاة، باب صلاة التسبيح (٦٨-٦٧/٢) ح ١٢٩٧.

(٣) كتاب إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب ما جاء في صلاة التسبيح (٥٠٧-٥٠٦/٢) ح ١٣٨٧.

جزء القراءة خلف الإمام ^(١) وابن خزيمة في صحيحه ^(٢) والطبراني في الكبير ^(٣) وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ^(٤) وأبو طاهر المخلص في أماليه ^(٥) والحاكم في المستدرك ^(٦) والخليلي في الإرشاد ^(٧) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٨) وفي الدعوات الكبير ^(٩) والخطيب البغدادي في صلاة التسبيح ^(١٠) وابن الجوزي في الموضوعات ^(١١) من طريق موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن أبيان عن عكرمة عن ابن عباس به.

وزاد الطبراني: (فلو كانت ذنوبك مثل زيد البحر أو رمل عالج غفرها الله لك).

وفي هذا الإسناد:

١ - موسى بن عبد العزيز الياني العدني أبو شعيب القنباري: وهو مختلف فيه؛ فقد أثني عليه عبد الرزاق ^(١٢) وقال ابن معين: (ما أرى به بأساً) ^(١٣)، وقال

(١) ص ٥٧ ح ١٥٨.

(٢) كتاب الصلاة، باب صلاة التسبيح إن صحت الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيء (٢٢٣-٢٢٤) / ٢ (١٢١٦).

(٣) (١١/٢٤٣-٢٤٤) ح ١١٦٢٢.

(٤) (١/١٥٢) ح ١٠٥.

(٥) جزء فيه سبعة مجالس من أمال الإمام محمد بن عبد الرحمن المخلص ص ٦٤ ح ٣٠ . (٦) (١/٣١٨) ح ٣٢٥-٣٢٦.

(٧) (١/٥٨) ح ٣٢٥-٣٢٦.

(٨) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسبيح (٣/٥١-٥٢).

(٩) (٢/١٥٩) ح ٣٩٣.

(١٠) ق ٣٥٧-٣٥٥ ضمن مجموع محفوظ في مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم (٢٣١٠).

(١١) (٢/٤٦٦-٤٦٧) ح ١٠٣١.

(١٢) مستدرك الحاكم (١/٣١٩).

(١٣) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٣/١١) رقم ٣٩١٩، والجرح والتعديل (٨/١٥١) رقم ٦٨٣.

النسائي: (ليس به بأس)، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات^(١) لكن ابن حبان قال: (ربما أخطأ).

وقال ابن المديني في العلل: (منكر الحديث)^(٢) وقال أيضاً: (ضعيف)^(٣) وقال أبو الفضل السليماني: (منكر الحديث)^(٤)، وأغرب ابن الجوزي فقال: (موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا)^(٥)، وقال الذهبي: (ما أعلم روى عن غير الحكم بن أبان فذكر حديث صلاة التسبيح ... ولم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً^(٦) ولكن ما هو بالحججة ...) إلى أن قال: (حديثه من المنكرات لا سيما الحكم بن أبان ليس أيضاً بالثبت)^(٧)، وقال ابن حجر: (صدوق سيء الحفظ)^(٨).

٢- الحكم بن أبان أبو عيسى العدناني: وهو مختلف فيه أيضاً؛ قال سفيان بن عيينة: (أتيت عدن فلم أر مثل الحكم بن أبان)^(٩)، وقال ابن معين^(١٠)

(١) تهذيب الكمال (٢٩/١٠١).

(٢) الثقات لابن حبان (٩/١٥٩) وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص ٣٠٦ رقم ١٣٠١.

(٣) إتحاف المهرة (٧/٤٨٦).

(٤) ميزان الاعتدال (٤/٢١٣).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الموضوعات (٢/٤٦٩). قال ابن حجر: (لم يصب في ذلك، فإن من يوثقه ابن معين والنسائي لا يضره أن يجهل حاله من جاء بعدها) الخصال المكفرة ص ٢٨. وفي تخريج الأذكار ق ٢٠ ذكر الحافظ أن ابن الجوزي (نقل عن العقيلي أنه مجهول). ولم أجده لموسى بن عبد العزيز ترجمة في ضعفاء العقيلي، كما لم أقف على مصدر النقل المذكور عن ابن الجوزي، والله أعلم.

(٧) لكن ضعفه ابن المديني والسليماني كما نقله الذهبي نفسه، وقد تقدم.

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٢١٢-٢١٣) رقم ٨٨٩٣.

(٩) تقريب التهذيب (٦٩٨٨).

(١٠) الجرح والتعديل (٣/١١٣) رقم ٥٢٦.

(١١) المصدر نفسه.

والنسائي^(١) والعجلي^(٢): (ثقة)، وقال أبو زرعة: (صالح)^(٣)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٤) وقال: (ربما أخطأ، وإنما وقع المناكير في روايته ابنه إبراهيم بن الحكم عنه، وإبراهيم ضعيف).

بينما قال ابن المبارك: (أرم به)^(٥)، وقال ابن خزيمة: (تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره)^(٦)، وذكره العقيلي في الضعفاء^(٧) وروى له حديثاً ثم قال: (لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ إِلَّا بِإِسْنَادٍ فِيهِ لِينٌ)، وقال ابن عدي: (فيه ضعف)^(٨)، وقال الذهبي: (ليس بالثابت)^(٩)، وقال ابن حجر: (صدق عابدوه أو هام)^(١٠).

فالإسناد لين، ومع ذلك فهو من أمثل ما روي في صلاة التسبيح.
قال ابن المديني: (هو حديث منكر)^(١١).

وقال الإمام مسلم: (لَا يُرُوِيُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِسْنَادٌ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا)^(١٢).
وقال ابن شاهين: (سمعت عبد الله بن سليمان بن الأشعث يقول: أصح

(١) تهذيب الكمال (٨٧/٧).

(٢) معرفة الثقات (٣١١/٢) رقم ٣٣٣.

(٣) الجرح والتعديل (١١٣/٣).

(٤) (٦/١٨٦-١٨٧).

(٥) الضعفاء للعقيلي (٢٧٤-٢٧٥/١) رقم ٣١٠.

(٦) تهذيب الكمال (٤٦٢/١).

(٧) (١/٢٧٥-٢٧٤) رقم ٣١٠.

(٨) الكامل (٧٦٦/٢) ترجمة حسين بن عيسى الحنفي.

(٩) ميزان الاعتدال (٤/٢١٣) ترجمة موسى بن عبد العزيز.

(١٠) تقريب التهذيب (١٤٣٨).

(١١) إنتحاف المهرة (٧/٤٨٦).

(١٢) الإرشاد للخليلي (٣٢٧/١).

حديث في التسبيح حديث العباس)^(١).

وهذا التصحیح نسبي كما هو ظاهر، ومن هذا الباب ما نُقل عن الإمام الدارقطني أنه قال: (أَصْحَى شَيْءٍ فِي فَضَائِلِ السُّورِ فَضْلًا قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَأَصْحَى شَيْءٍ فِي فَضَائِلِ الصَّلَاةِ فَضْلًا صَلَاةً التَّسْبِيحِ)^(٢).

قال النووي بعد أن نقل كلام الدارقطني المتقدم: (لا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسبيح صحيحًا، فإنهم يقولون هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً)^(٣).

إلا أن المنذري والعلائي وابن ناصر الدين الدمشقي نقلوا عن عبدالله بن سليمان بن الأشعث - وهو أبو بكر بن أبي داود السجستاني - أنه قال: (سمعت أبي يقول: ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا)^(٤).

وعلى كل حال فالعبارة التي سمعها ابن شاهين من أبي بكر بن أبي داود ونقلها إلينا أقرب إلى حال الإسناد والله أعلم.

وقال ابن خزيمة: (في القلب من هذا الإسناد شيء)^(٥)، وقال المنذري: (روي هذا الحديث من طرق كثيرة وعن جماعة من الصحابة وأمثالها حديث عكرمة هذا، وقد صححه جماعة منهم: الحافظ أبو بكر الأجري وشيخنا أبو محمد عبد

(١) تاريخ أسماء الثقات ص ٣٠٧.

(٢) الأذكار للنووي ص ٣٠٨، والتلخيص الحبير (٢/١٤).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الترغيب والترهيب للمنذري (١/٤٦٨) والنقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح للعلائي ص ٣١، والترجيع لحديث صلاة التسبيح لابن ناصر الدين ص ٤٠.

(٥) صحيح ابن خزيمة (٢/٢٢٣).

الرحيم المصري وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقطري رحمهم الله تعالى ...)^(١)، وتقدم قول الذهبي عن هذا الحديث إنه (من المنكرات)^(٢)، وقال العلائي: (حديث صلاة التسبيح حديث حسن صحيح رواه أبو داود وابن ماجه بسند جيد إلى ابن عباس رضي الله عنها ...)^(٣)، وقال الزركشي: (حديث ابن عباس صحيح)^(٤)، وقال ابن الملقن: (هذا الإسناد جيد)^(٥)، وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: (أمثل طرق هذا الحديث إسناداً وأجودها في صفة صلاة التسبيح اعتهاداً: ... حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها ...).^(٦)

وقال ابن حجر: (هذا حديث حسن)^(٧)، وقال أيضاً: (هذا الإسناد من شروط الحسن فإنّ له شواهد تقويه)^(٨)، وقال مرة: (... حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها باقي الصلوات. وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقاً صالحاً فلا يُحتمل منه هذا التفرد ...)^(٩)، وقال الألباني: (الإسناد بحاجة إلى ما يعده)^(١٠).

(١) الترغيب والترهيب (٤٦٨/١).

(٢) ميزان الاعتدال (٤/٢١٣).

(٣) النقد الصحيح ص ٣٠.

(٤) الالائع المصنوعة (٢/٤٤).

(٥) البدر المنير (٤/٢٣٦).

(٦) الترجيح ص ٦٥.

(٧) تخريج الأذكار ق ١٠، وانظر أيضاً الالائع المصنوعة (٢/٣٩).

(٨) الخصال المكفرة ص ٢٨.

(٩) التلخيص الحبير (٢/١٤).

(١٠) صحيح سنن أبي داود (٥/٤٢).

أما متن الحديث فسيأتي الكلام عليه إن شاء الله بعد الفراغ من عرض طرق صلاة التسبيح.

الطريق الثاني: رواه الحاكم في المستدرك^(١) من طريق إسحق بن إبراهيم الخنظلي^(٢) عن إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد: إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني؛ قال ابن معين: (ليس بشيء ليس بثقة)^(٣)، وقال الإمام أحمد: (وقت ما رأينا لم يكن به بأس). وقال: أظنه كان حديثه يزيد بعدها. ولم يحمده^(٤)، وقال البخاري: (سكتوا عنه)^(٥)، وقال عباس العنبري: (كانت هذه الأحاديث في كتبه مراسيل ليس فيها ابن عباس ولا أبو هريرة. يعني أحاديثه عن عكرمة)^(٦)، وقال النسائي: (متروك الحديث)^(٧)، وقال الذهبي: (متروك)^(٨)، وقال ابن حجر: (ضعف وصل مراسيل)^(٩).

فالإسناد ضعيف جداً.

وقد روی عن إبراهيم بن الحكم مرسلًا؛ رواه ابن خزيمة في صحيحه^(١٠)

(١) (١/٣١٩).

(٢) هو الإمام إسحق بن راهويه.

(٣) العلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٣/١٠) رقم ٣٩١٧.

(٤) المصدر نفسه والضعف للعقيلي (١/٦٠-٦١) رقم ٣٦.

(٥) التاريخ الكبير (١/٢٨٤) رقم ٩١٥.

(٦) الكامل (١/٢٤٢).

(٧) الضعف والمتروكون ص ٤٢ رقم ١٢.

(٨) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ١٥ رقم ١٧٢.

(٩) تقريب التهذيب (١٦٦).

(١٠) (٢/٢٢٥).

والحاكم في المستدرك^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) والخطيب في صلاة التسبيح^(٣) والبغوي في شرح السنة^(٤) من طريق محمد بن رافع^(٥) عن إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلاً. وهذا من تخليط إبراهيم بن الحكم والله أعلم.

قال ابن المديني: (رأيته في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه موقوفاً على عكرمة)^(٦).

(٢٢٥) - [٢] عن الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال لجعفر، فذكر حديث صلاة التسبيح.

رواه أبو داود في سنته^(٧) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٨) والخطيب في صلاة التسبيح^(٩) عن أبي توبة الربيع بن نافع^(١٠) عن محمد بن المهاجر^(١١) عن عروة بن رويم^(١٢) قال حدثني الأنصاري به.

(١) (١٣٩). .

(٢) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسبيح (٥٢/٣).

(٣) ق ٣٥٨.

(٤) (٤/١٥٦-١٥٧) ح ١٠١٨.

(٥) محمد بن رافع القشيري النسابوري: ثقة عابد مات سنة (٢٤٥) تقريب التهذيب (٥٨٧٦).
(٦) إتحاف المهرة (٧/٤٨٦).

(٧) كتاب الصلاة، باب صلاة التسبيح (٦٩/٢) ح ١٢٩٩.

(٨) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسبيح (٣/٥٢).

(٩) ق ٣٦٧-٣٦٨.

(١٠) الربيع بن نافع أبو توبة الحلبي: ثقة حجة عابد مات سنة (٢٤١) تقريب التهذيب (١٩٠٢).

(١١) محمد بن المهاجر: هو ابن أبي مسلم الأنصاري الشامي؛ ثقة وتقديم في الحديث رقم (٢١٧).

(١٢) عروة بن رويم اللخمي أبو القاسم الأردني: صدوق يرسل كثيراً، مات سنة (١٣٥) تقريب التهذيب (٤٥٦٠).

وفي هذا الإسناد علة غفل عنها كثير من تكلم في أحاديث صلاة التسبيح، وقد نبه عليها الشيخ الألباني بقوله: (هذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير الأنصاري، فإن كان صحابياً فالسند صحيح لأن جهالة الصحابي لا تضر، وإنما فهو تابعي مجهول ...).^(١)

إذًا فهناك احتيالان:

الأول: أن الأنصاري راوي هذا الحديث صحابي. قال المزي: (قيل هو جابر بن عبد الله).^(٢)

لكن يضعف هذا الاحتمال أن المزي أشار في الموضع نفسه إلى أن روایة عروة بن رويم عن جابر قيل إنها مرسلة، وقال ابن عساكر في ترجمة عروة بن رويم: (أرسل الحديث عن جماعة من الصحابة منهم جابر ...)^(٣)، بينما صرّح عروة بالسباع من (الأنصاري) في هذا الإسناد.

وقال ابن حجر معلقاً على كلام المزي المتقدم: (قلت: مستنده أن ابن عساكر أخرج في ترجمة عروة بن رويم أحاديث عن جابر وهو أنصاري، فجواز أن يكون هو الذي هاهنا، لكن تلك الأحاديث من روایة غير محمد بن مهاجر عن عروة. وقد وجدت في ترجمة عروة هذا من مسند الشاميين للطبراني)^(٤) حديثين آخرجهما من طريق أبي توبة وهو الريبع بن نافع شيخ أبي داود في حديث الأنصاري بهذا السند

(١) صحيح سنن أبي داود (٥/٤٤-٤٥).

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/٩).

(٣) تاريخ دمشق (٤٠/٢٢٨).

(٤) (١/٢٩٩) لكن ليس في المطبوع إلا حديث واحد بالإسناد المذكور، وهو في المعجم الكبير (٢٢/٣٤٢).

بعينه فقال فيهما: حدثني أبو كبشة الأنماري. فلعل الميم كبرت قليلاً فأشبهت الصاد، فإن يكن كذلك فصاحب هذا الحديث أبو كبشة. وعلى التقديرين فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن. فكيف إذا ضمّ إلى رواية أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو^(١) التي أخرجها أبو داود وقد حسنها المنذري^(٢). وعلى كل حال فالأنصارى إن كان صحيحاً فجهالته لا تضر، وقد صرّح عروة بالسماع منه.

والاحتمال الثاني: أن الأنصارى راوي هذا الحديث ليس صحيحاً فيكون في الإسناد علتان:

- ١ - جهة الأنصارى.
- ٢ - والإرسال.

وما يؤيد هذا الاحتمال قول أبي حاتم: (سمعت إبراهيم بن موسى المصيصي يقول: ليت شعري أن أعلم عروة بن رويه من سمع فإن عامة حديثه مراسيل)^(٣). والخلاصة أن تحسين هذا الإسناد متوقف على الجزم بكون راويه الأنصارى صحابياً، وهذا يحتاج إلى دليل والله أعلم. قال الألباني: (في سنته جهة)^(٤).

(٢٦) - [٣] عن أبي الجوزاء قال: حدثني رجل كانت له صحبة - يرون أنه عبدالله بن عمرو - قال: قال لي النبي ﷺ: (ائتني غداً أحبوك وأثيبك وأعطيك)

(١) سيأتي الكلام عليها مفصلاً إن شاء الله تعالى.

(٢) تخريج الأذكار رقم ٢٠-١٩. وانظر الآلئه المصنوعة (٤٢/٢) والفتوحات الربانية (٣١٤/٤).

(٣) الجرح والتعديل (٣٩٦/٦) رقم ٢٢١١.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١١٠٩).

حتى ظنتُ أنه يعطيني عطية. قال: (إذا زال النهار فقم فصلٌ أربع ركعات) فذكر نحوه، قال: (ثم ترفع رأسك - يعني من السجدة الثانية - فاستو جالساً ولا تقم حتى تسبّح عشرًا وتحمد عشرًا وتکبر عشرًا وتهلل عشرًا، ثم تصنع ذلك في الأربع ركعات). قال: (فإنك لو كنتَ أعظم أهل الأرض ذنباً غفر لك ذلك). قلتُ: فإن لم أستطع أن أصلّيها تلك الساعة؟ قال: (صلّها من الليل والنهار).

روى هذا الحديث عن أبي الجوزاء جماعة واختلفوا عليه فيه؛ فروي عنه عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً وموقوفاً، وروي عنه عن عبدالله بن عباس مرفوعاً وموقوفاً أيضاً.

فأما حديث أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو فقد روي من ست طرق - منها طريقان موقوفان :-

الطريق الأول: رواه أبو داود في سنته ^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ^(٢) والخطيب في صلاة التسبيح ^(٣) عن محمد بن سفيان الألبني ^(٤) عن حبان بن هلال أبي حبيب ^(٥) عن مهدي بن ميمون ^(٦) عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء ^(٧)

(١) كتاب الصلاة، باب صلاة التسبيح (٦٨/٢) ح ١٢٩.

(٢) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسبيح (٥٢/٣).

(٣) ق ٣٦٦.

(٤) محمد بن سفيان الألبني: صدوق من الحادية عشرة. تقريب التهذيب (٥٩١٨).

(٥) حبان - بفتح الحاء المهملة - ابن هلال أبو حبيب البصري: ثقة ثبت مات سنة (٢١٦) المصدر نفسه (١٠٦٩).

(٦) مهدي بن ميمون الأزدي المعولي أبو بحبي البصري: ثقة ثبت مات سنة (١٧٢). المصدر نفسه (٦٩٣٢).

(٧) أبو الجوزاء أوس بن عبدالله الربيعى البصري: ثقة يرسل كثيراً، مات سنة (٨٣). المصدر نفسه (٥٧٧).

عن عبدالله بن عمرو به مرفوعاً.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن مالك النكري^(١) أبو يحيى وقيل أبو مالك البصري:
قال ابن معين: (ثقة). ^(٢)

وقال عبدالله بن الإمام أحمد: (سمعت أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسبيح وقد اختلفوا في إسناده، لم يثبت عندي. وكأنه ضعف عمرو بن مالك النكري). ^(٣)

وقال علي بن سعيد النسائي: (سألت أحمد بن حنبل عن صلاة التسبيح فقال: لم يصح عندي فيها ^(٤) شيء. فقلت له: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص؟ فقال: كُلُّ يرويه عن عمرو بن مالك النكري...). ^(٥)

وقال البخاري في ترجمة أبي الجوزاء: (... وقال لنا مسلد عن جعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال: أقمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة؛ ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها. في إسناده نظر). ^(٦)

قال مغليطاي في ترجمة أبي الجوزاء بعد أن أورد كلام البخاري المتقدم: (... البخاري لم يقل هذا تضييفاً له إذ لو كان كذلك لما ساغ له إخراج حديثه، لأننا لم نعهد منه تضييفاً لمن يخرج حديثه، وإنما قال هذا لأجل السنن الذي ذكره لأن فيه

(١) وتصح في الموضوعات (٢/٤٦٩) إلى (البكري).

(٢) سؤالات ابن الجندى ص ٤٤٥ رقم ٧١٠.

(٣) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبدالله (٢/٢٩٥) رقم ٤١٣.

(٤) في الأصل: (متها) والثبت من أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصاييف المطبوع مع مشكاة المصاييف (٣/١٧٧٩-١٧٨٠).

(٥) النقد الصحيح للعلاتي ص ٣٢.

(٦) التاريخ الكبير (٢/١٦-١٧) رقم ١٥٤٠.

عمرًا النكري وهو ضعيف، وكذا جعفر ...).^(١)
ونحوه في تهذيب التهذيب لابن حجر^(٢) وفيه قال: (... والنكري ضعيف
عنه).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٣) فقال: (عمرو بن مالك النكري كنيته أبو مالك
من أهل البصرة، يروي عن أبي الجوزاء، روى عنه حماد بن زيد و Georges بن سليمان
وابنه يحيى بن عمرو، ويُعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه. مات سنة تسع
وعشرين ومائة).^(٤)

ونقل مغلطاي وأبن حجر كلام ابن حبان المتقدم وفيه زيادة: (يختلط ويغرب).^(٥)
وقال ابن حبان أيضًا في ترجمة يحيى بن عمرو بن مالك النكري من
المجر وحين^(٦): (من أهل البصرة يروي عن أبيه عن أبي الجوزاء ... كان منكر
الرواية عن أبيه، ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه أو من أبيه أو منها جيًعاً،
ولا يُستحل أن يُطلق الجرح على مسلم قبل الإيضاح، بل الواجب تنگب كل

(١) إكمال تهذيب الكمال (٢٩٣/٢) وسيأتي الكلام على رواية جعفر عن عمرو بن مالك.

(٢) (١٩٤/١).

(٣) (٢٢٨/٧).

(٤) إكمال تهذيب الكمال (٢٥١/١٠) رقم ٤١٧٤ وتهذيب التهذيب (٣٠١/٣). وهذه الزيادة ربما سقطت
من المطبوع أو هي في بعض النسخ. وهناك احتلال آخر؛ فقد ترجم ابن حبان لراو آخر متاخر عن هذا اسمه
عمرو بن مالك وهو الراسي لكن نسبه ابن حبان وغيره بالنكري كما سيأتي، فقال ابن حبان: (عمرو بن
مالك النكري من أهل البصرة، يروي عن الفضيل بن سليمان، حدثنا عنه إسحق بن إبراهيم القاضي وغيره
من شيوخنا، يغرب ويختلط) الثقات (٤٨٧/٨). فيحتمل أن مغلطاي ظنَّ أن الترجتين لرجل واحد فجمع
بين كلام ابن حبان فيها ثم تابعه ابن حجر والله أعلم. وعلى كل حال فهذه الزيادة ليست (قطعاً) سبق قلم
من المحفوظ) كما زعم محقق كتاب الترجيح لابن ناصر الدين ص ٥٩.

(٥) (٤٦٥/٢) رقم ١١٩٦.

رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات والموجود من الأشياء المضلالات، فيكون هو وأبوه جيئاً متrocين من غير أن يطلق وضعها على أحد هما...»، وقال ابن عدي في ترجمة أبي الجوزاء: (... وأوس بن عبد الله أبو الجوزاء هذا [يُحَدَّثُ] عنه عمرو بن مالك النكري [عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة]).^(١)

ونقل ابن الجوزي^(٢) عن أبي يعلى الموصلي قوله في عمرو بن مالك النكري: (كان ضعيفاً) وعن ابن عدي قوله فيه: (يسرق الحديث).

والواقع أن عمرو بن مالك الذي تكلم فيه أبو يعلى وابن عدي هو عمرو بن مالك الراسبي أبو عثمان الغُبْرِي^(٣) وهو متاخر عن الذي في الإسناد فهو من مشايخ أبي يعلى^(٤) المتوفى سنة (٣٠٧) بينما توفي النكري سنة (١٢٩) كما تقدم عن ابن حبان. والسبب في هذا الالتباس بينهما - والله أعلم - أن ابن عدي نسب عمرو بن مالك المتاخر بالنكري^(٥) - وإن كان ما نقله في ترجمته يدل على تفريقه بينه وبين عمرو بن مالك النكري المتقدم - وذكر فيه كلام أبي يعلى وضعيقه هو أيضاً، فجاء ابن الجوزي وجعل ما جاء في هذه الترجمة في عمرو بن مالك النكري المتقدم فوهم،

(١) سيأتي أن يحيى بن عمرو بن مالك النكري روى هذا الحديث عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً.

(٢) الكامل (٤٠٢/١) والعبرة في المطبع مضطربة، وقد صوّبُتها من إكمال تهذيب الكمال لغلطائي (٢٩٣/٢) وتهذيب التهذيب (١٩٤/١).

(٣) في الموضوعات (٤٦٩/٢) والضعفاء والمتروكين (٢٣١/٢) رقم ٢٥٨٥.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٢١/٢٠٧-٢٠٩) رقم ٤٤٣٩.

(٥) انظر معجم أبي يعلى ص ٢٩٧ ح ٢٦٥.

(٦) الكامل (١٧٩٩/٥).

وترجم لكل منها في الضعفاء والمتروكين^(١) ففرق كلام العلماء في الراسي في الترجمتين، وتابعه على ذلك الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين^(٢)، لكنه فرق بينهما في الميزان^(٣) والمغني^(٤) فذكر كلام العلماء في الراسي ثم قال: (فأما عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء فثقة). وأشار في الكاشف^(٥) بقوله: (وُتُّقَ) إلى أن مستند توثيقه إنما هو ذكر ابن حبان له في الثقات. وأتى بالقول الفصل في تلخيص الموضوعات^(٦) فقال: (عمرو لَيْنَ). وقال ابن حجر: (صدق له أوهام).^(٧)

وقد أشار الذهبي وابن حجر إلى أن ابن عدي وهم في نسبة عمرو بن مالك الراسي بالنكري؛ قال الذهبي: (عمرو بن مالك الراسي البصري لا النكري...)^(٨) ثم نقل ترجمته من الكامل. كما نقل ابن حجر أيضاً كلام ابن عدي في ترجمة الراسي من تهذيب التهذيب^(٩) ثم قال: (إلا أنه قال في صدر الترجمة: عمرو بن مالك النكري فوهم، فإن النكري متقدم على هذا).

لكن ابن حبان شاركه في ذلك كما تقدم وترجم للاثنين في الثقات^(١٠) وبين أن أحدهما متقدم مات سنة (١٢٩) والأخر متاخر روى عنه بواسطة شيوخه، فالله

(١) (٢/٢٣١) رقم ٢٥٨٥-٢٥٨٦.

(٢) ص ٣٠٥ رقم ٣٢٠٧-٣٢٠٨ كما نبه عليه الشيخ جاسم الدوسري في التنقيح ص ٤٠-٤١.

(٣) (٣/٢٨٦) رقم ٦٤٣٦.

(٤) (٢/٧٢) رقم ٤٧٠٠.

(٥) (٢/٨٧) رقم ٤٢٢٣.

(٦) ص ١٩١ رقم ٤٥٤.

(٧) تغريب التهذيب (٤/٥١٠).

(٨) ميزان الاعتدال (٣/٢٨٥) رقم ٦٤٣٥.

(٩) (٣/٣٠١).

(١٠) (٨/٢٢٨) و (٨/٤٨٧).

أعلم بالصواب.

والخلاصة أن عمرو بن مالك النكري لِيَن كما يُستفاد من كلام الإمام أحمد والبخاري وأبن حبان وأبن عدي والذهبي وأبن حجر^(١)، فالإسناد ضعيف. وقد تقدم في كلام ابن عدي أن عمرو بن مالك روى عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة، وهذا الحديث اختلف فيه على عمرو بن مالك، فروي عنه عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً كما تقدم، وروي عنه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً كما سيأتي.

الطريق الثاني: رواه الخطيب في صلاة التسبيح^(٢) والبيهقي في شعب الإيمان^(٣) من طريق أبي شيبة داود بن إبراهيم بن روزبه البغدادي^(٤) عن محمد بن حميد الرازي عن جرير بن عبد الحميد عن أبي جناب الكلبي عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو نحوه مرفوعاً.

وعلقة البيهقي في السنن الكبرى^(٥) عن أبي جناب به وقال: (غير أنه جعل

(١) خلافاً لقول الشيخ عدنان عرور فيه: (لم يضعفه أحداً بذاته) و(لم يذكره أحداً بضعف) ثلاث صلوتان مهجورة ص ١٠٢، ١٠٥، ٤١٢. مع أنه أقر بتضييف الإمام أحمد له ص ١٣٢-١٣٣.

(٢) رقم ٣٦٦-٣٦٥.

(٣) رقم ٥١٠-٥٠٩ ح ٦٠٤.

(٤) هو أبو شيبة داود بن إبراهيم بن داود بن يزيد بن روزبه الفارسي البغدادي نزيل مصر؛ قال الدارقطني: (صالح) سؤالات السهمي ص ٢٨١ رقم ٤١٢. وقال ابن الجوزي: (داود بن إبراهيم كان يكتب) الموضوعات (١/٢٢٤). ولعله اشتبه عليه بـداود بن إبراهيم قاضي قزوين فقد ذكره في الصعفاء والمتروkin (١/٢٥٩) رقم ١١٣٤ وقال: (قال أبو حاتم الرازي: كان يكتب). لذلك قال الذهبـي في ترجمة أبي شيبة من الزيـان (٤/٤) رقم ٢٥٩٥: (وـلهـ ابنـ الجـوزـيـ فيـ بعضـ تصـانـيفـهـ بلاـ حـجـةـ). مـاتـ سنـةـ (٣١٠). تاريخ بغداد (٩/٣٥٤-٣٥٣) رقم ٤٤٣٣.

(٥) رقم ٥٢/٣.

التسبيح خمس عشرة مرة قبل القراءة وجعل ما بعد السجدة الثانية بعد القراءة).
وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن حميد الرازي: وهو (حافظ ضعيف)^(١)، وقد تقدمت ترجمته في
ال الحديث رقم (١٠٥).

٢- أبو جناب الكلبي: وهو يحيى بن أبي حية؛ ضعفه يحيى القطان وابن سعد
وابن معين في بعض الروايات عنه والعجلاني والجوزجاني وأبو داود وأبو حاتم
وعثمان بن سعيد الدارمي والنسائي وغيرهم، وقال الإمام أحمد: (أحاديثه
أحاديث مناكير) وقال الغلاس: (متروك الحديث).

وقال يزيد بن هارون وأبو نعيم وأبو زرعة وابن معين في رواية وابن نمير: (ليس
به بأس إلا أنه كان يدلس)^(٢). وقال ابن حجر: (ضعفوه لكثره تدليسه).^(٣)
فالإسناد ضعيف جداً.

الطريق الثالث: رواه الدارقطني في صلاة التسبيح^(٤) ومن طريقه الخطيب في
صلاة التسبيح^(٥) عن أبي صالح الأصبهاني عبد الرحمن بن سعيد بن هارون^(٦) عن

(١) تقرير التهذيب (٥٨٣٤).

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣١/٢٨٤-٢٩٠) رقم ٦٨١٧، وميزان الاعتدال (٤/٣٧١) رقم ٩٤٩١.

(٣) تقرير التهذيب (٧٥٣٧).

(٤) كما في الترجيح لابن ناصر الدين ص ٦٤.

(٥) ق ٣٦٤-٣٦٥.

(٦) أبو صالح عبد الرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٢٤).
تاریخ بغداد (١١/٥٨٤-٥٨٥) رقم ٥٣٦٧.

محمد بن عاصم الأصبهاني^(١) عن عبد العزيز بن أبىان عن سفيان الثورى عن أبىان
بن أبى عياش عن أبى الجوزاء عن عبدالله بن عمرو نحوه مرفوعاً.
وعلقه ابن الجوزي في الموضوعات^(٢) عن عبد العزيز بن أبىان عن سفيان عن
أبىان عن أبى الجوزاء عن عبدالله بن عمرو بن العاص به.
وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبد العزيز بن أبان الأموي القرشي أبو خالد الكوفي: قال ابن نمير: (وضع أحاديث عن سفيان الثوري) وكذبه ابن معين، وتركه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم^(٣). وقال ابن حجر: (متروك وكذبه ابن معين وغيره)^(٤).

٢ - أبان بن أبي عياش: متروك^(٥) وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢). فالإسناد موضوع.

لكن للحديث طرق أخرى عن أبأن فقد روي من طريق إبراهيم بن طهان
ومحمد بن فضيل بن غزوان عن أبأن به كما قال ابن ناصر الدين الدمشقي في
الترجح^(١).

(١) لعله محمد بن عاصم بن يحيى أبو عبدالله الأصبهاني الفقيه الشافعى؛ صدوق مات سنة (٢٩٩). تقريب التهذيب (٥٩٨٧).

.(470-479/2)(2)

(٣) انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٥/٣٧٨-٣٧٧) رقم ١٧٦٧ وتهذيب الكمال (١٨/١٠٧-١١) رقم ٣٤٣٤، وميزان الاعتدال (٢/٦٢٢) رقم ٥٠٨٢.

^{٤)} تقریب التهدیب (٤٠٨٣).

(١٤٢) نفسه المصادر (٥)

.70-74. w(7)

فتنحصر العلة في أبأان، ومع شدة ضعفه اضطراب في هذا الإسناد؛ فقد ذكر الحافظ ابن حجر أن رواية محمد بن فضيل جاءت عن ابن عمر حيث قال: (أخرجه الدارقطني من طريق محمد بن فضيل عن أبأان بن أبي عياش عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمر - بضم العين - فذكر نحو رواية أبي جناب بتقديم الذكر على القراءة. وأبأان ضعيف جداً وقد اضطراب فيه؛ فرواه الدارقطني أيضاً من طريق سفيان الثوري عن أبأان فقال: عبدالله بن عمرو كالمجادحة^(١)، وأخر الذكر عن القراءة^(٢)).

الطريق الرابع: رواه العقيلي في الضعفاء^(٣) عن يحيى بن عثمان^(٤) عن نعيم بن حماد عن يحيى بن سليمان عن عمران بن مسلم عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال لرجل: (ألا أخبرك ألا أمحك) الحديث. وفي هذا الإسناد:

١ - نعيم بن حماد أبو عبدالله المروزي نزيل مصر: فيه خلاف كثير، وخلاصة الكلام فيه ما قاله الإمام الدارقطني: (إمام في السنة كثير الوهم)^(٥)، قال أبو

(١) وقد جاء صريحاً في إسناد ابن الجوزي: (عبدالله بن عمرو بن العاص). الموضوعات (٤٦٩/٢). فرواية عبد العزيز بن أبأان عن الثوري عن أبأان هي عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وليس عن ابن عمر كما تكرر في رسالة التتفيق للشيخ جاسم الدوسري ص ٤٨، ٥٠. (٢) الفتوحات الربانية (٣٠٦/٤).

(٣) (١٤١/١) ترجمة أوس بن عبدالله أبي الجوزاء.

(٤) يحيى بن عثمان بن صالح القرشي السهمي أبو زكريا المصري: قال الذهبي: (صدق إن شاء الله) ميزان الاعتدال (٣٩٦/٤) رقم ٩٥٨٦، وقال ابن حجر: (صدق رمي بالتشيع ولئن بعضهم لكونه حديث غير أصله، مات سنة ٢٨٢) تقريب التهذيب (٧٦٠٥).

(٥) سؤالات المحاكم ص ٢٨٠ رقم ٥٠٣.

زرة الدمشقي: (يصل أحاديث يوقفها الناس) ^(١). وقال ابن حجر: (صدوق ينقطع كثيراً) ^(٢).

٢ - يحيى بن سليمان: هو يحيى بن سليم الطافئي ^(٣); وثقة ابن سعد ^(٤) وابن معين ^(٥) والعجلي ^(٦)، وأشار الإمام أحمد ^(٧) والبخاري ^(٨) وأبو حاتم ^(٩) ويعقوب بن سفيان ^(١٠) وابن حيان ^(١١) والدارقطني ^(١٢) وغيرهم إلى سوء حفظه ووهمه ووقع المناكير في روایاته عن عبيد الله بن عمر وعمران بن مسلم، وهذا الحديث من روایته عن عمran بن مسلم، لكن سيأتي أن الحمل فيه على هذا الأخير.

وقال ابن حجر: (صدوق سبع الحفظ) ^(١٣).

٣ - عمran بن مسلم: في الرواية عمran بن مسلم القصير أبو بكر المنقري

(١) تهذيب الكمال (٢٩/٤٧١).

(٢) تقريب التهذيب (٧١٦٦).

(٣) قال ابن حجر: (يحيى بن سليمان عن ابن جریح: صوابه يحيى بن سليم وهو الطافئي) تقریب التهذیب ص ٥٢١. وهو وإن كان هنا لا يروي عن ابن جریح لكن سيأتي في الطريق الثالثة أنه هو الطافئي. ولم أقف في ترجمته على أنه يقال له أيضاً يحيى بن سليمان، وإن وقع ذلك في غير هذا الإسناد كما في تاريخ أصحابه (٣٢٣) ترجمة يزيد بن خالد.

(٤) الطبقات (٨/٦١) رقم ٢٤٧٣.

(٥) تاريخ الدوري (٢/٦٤٨) وتاريخ الدارمي ص ٢٢٦ رقم ٨٥٩.

(٦) إكمال تهذيب الكمال (١٢/٣٢٣) رقم ٥١٣٩.

(٧) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٨٠) رقم ٣١٥٠، والضعفاء للعقيلي (٤/١٥١٦) رقم ٢٠٣٤.

(٨) العلل الكبير للترمذى (١/٥١٢) و(٢/٩٨١).

(٩) الجرح والتعديل (٩/١٥٦) رقم ٦٤٧.

(١٠) المعرفة والتاريخ (٣/٥١).

(١١) الثقات (٧/٦١٥) وانظر ترجمة عمran بن مسلم في الثقات أيضاً (٧/٢٤٢) وفي المجموعين

(٢) رقم ٧٠٩ - ١٠٤ - ١٠٥.

(١٢) إكمال تهذيب الكمال (١٢/٣٢٣).

(١٣) تقریب التهذیب (٧٥٦٣).

البصري؛ قال يحيى القطان: (مستقيم الحديث)^(١)، ووثقه ابن معين^(٢) وأحمد^(٣) وأبو داود^(٤) ويعقوب بن سفيان^(٥) وغيرهم، وقال أبو حاتم: (لابأس به).^(٦)
وقد قال بعض أهل العلم إن عمران بن مسلم الذي يروي عن عبدالله بن دينار ويروي عنه يحيى بن سليم هو عمران بن مسلم القصير البصري المتقدم.

قال ابن حبان في ترجمة عمران القصير من الثقات^(٧): (عمران بن مسلم القصير المنقري من أهل البصرة كنيته أبو بكر، يروي عن أبي رجاء العطاردي وعطاء، روى عنه شعبة والبصريون، وهو الذي روى عنه يحيى بن سليم، إلا أن في رواية يحيى بن سليم عنه بعض المناكير، وكذلك في رواية سويد بن عبد العزيز عنه).

وذكره أيضاً في المجرورين^(٨) وقال: (عمران بن مسلم القصير المنقري ... يروي عن عبدالله بن دينار والحسن، روى عنه البصريون والغرباء، وأما رواية أهل بلده عنه فمستقيمة تشبه حديث الأثبات، وأما ما رواه عنه الغرباء مثل سويد بن عبد العزيز ويحيى بن سليم فيه مناكير كثيرة، فلستُ أدرى أكان يُدخل عليه فيجيب أم تغَيَّر حتى تُحمل عنه هذه المناكير. على أن يحيى بن سليم وسويد بن عبد العزيز جيئاً يكثران الوهم والخطأ عليه ...).

(١) الجرح والتعديل (٦/٣٠٤-٣٠٥) رقم ١٦٩٠.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٣٥٢) إلا أنه قال فيه مرة: (ليس بشيء) سؤالات ابن الجنيد ص ٢٨٢ رقم ٤١.

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢/٢٩٧) رقم ٢٣١٩.

(٤) سؤالات الأجيري (١/١٦٩) رقم ٧٤.

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/١٢٦).

(٦) الجرح والتعديل (٦/٣٠٥).

(٧) (٧/٢٤٢).

(٨) (٢/١٠٤-١٠٥) رقم ٧٠٩.

وأنكر الدارقطني التفريق بينهما وقال: (هو هو بغير شك).^(١)
 بينما ذهب أكثر النقاد كالبخاري^(٢) وأبي حاتم^(٣) ويعقوب بن سفيان وابن أبي خيثمة والعقيلي^(٤) وابن عدي^(٥) والذهبي^(٦) إلى التفريق بين عمران بن مسلم القصيري البصري وبين عمران بن مسلم الذي يروي عن عبدالله بن دينار ويروي عنه يحيى بن سليم، فقال البخاري^(٧) وأبو حاتم^(٨) في هذا الأخير: (منكر الحديث). زاد أبو حاتم: (وهو شبه المجهول). ونسبه ابن عدي بالملكي وقال:

(هو عندي من يكتب حدثه).^(٩)

وقال ابن حجر: (عمران بن مسلم المنقري - بكسر الميم وسكون النون - أبو بكر القصيري: صدوق ربيها وهم. قيل هو الذي روی عن عبدالله بن دينار، وقيل بل هو غيره وهو مكي...).^(١٠)

وعلى كل حال فالإسناد ضعيف، كما أن نعيم بن حماد خولف في رفعه كما في الطريق التالي.

- (١) تهذيب التهذيب (٣٢٢/٣).
- (٢) التاريخ الكبير (٤١٩/٦).
- (٣) الجرح والتعديل (٣٠٥/٦-٣٠٦).
- (٤) تهذيب التهذيب (٣٢٢/٣).
- (٥) الكامل (١٧٤٥/٥).
- (٦) ميزان الاعتدال (٢٤٢/٣-٢٤٣).
- (٧) التاريخ الكبير (٤١٩/٦).
- (٨) الجرح والتعديل (٣٠٥/٦) رقم ١٦٩١.
- (٩) الكامل (١٧٤٥/٥).
- (١٠) تقريب التهذيب (٥١٦٨).

الطريق الخامس: قال البيهقي في شعب الإيمان^(١) - بعد أن روى الحديث من طريق أبي جناب عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً -: (رواه قتيبة بن سعيد عن يحيى بن سليم عن عمران بن مسلم عن أبي الجوزاء قال: نزل عليَّ عبدالله بن عمرو بن العاص، فذكر هذا الحديث وخالفه في رفعه فلم يرفعه إلى النبي ﷺ، ولم يذكر التسبيحات ابتداء القراءة، إنما ذكرها بعدها ثم ذكرها في جلسة الاستراحة كما ذكرها سائر الرواة والله أعلم). وكذلك رواه عمرو بن مالك وغيره عن أبي الجوزاء موقوفاً).

وهذا الإسناد ضعيف أيضاً إلا أنه أرجح من سابقه من جهة تقديم الوقف على الرفع لأن رواية قتيبة بن سعيد مقدمة على رواية نعيم بن حماد، على أن البيهقي ذكر الإسناد معلقاً عن قتيبة فـيحتاج إلى معرفة حال مَن بينهما من الرواة والله أعلم.

الطريق السادس: وهي رواية المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، وقد علقها أبو داود في سنته^(٢) فقال: (رواه المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو موقوفاً).

ورواه عن المستمر من هذا الوجه اثنان:

أ - فـرواه الخطيب في صلاة التسبيح^(٣) عن محمد بن أحمد بن رزق البزار^(٤) عن أحمد بن سليمان بن الحسن الفقيه^(٥) عن يحيى بن جعفر بن الزبرقان عن يحيى بن

(١) (٢/٥١١).

(٢) (٢/٦٩).

(٣) (٣٦٤).

(٤) هو محمد بن أحمد بن محمد بن رزق أبو الحسن البزار المعروف بـابن رزقوه؛ قال الخطيب: (كان ثقة صدوقاً) مات سنة (٤١٢). تاريخ بغداد (٢١٣-٢١١/٢) رقم ٢٢٩.

(٥) أحمد بن سليمان بن الحسن الفقيه أبو بكر النجاد؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩٤).

السكن عن المستمر بن الريان^(١) عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو به موقوفاً.
وفي هذا الإسناد:

١- يحيى بن جعفر بن عبدالله بن الزيرقان أبو بكر بن أبي طالب البغدادي:
خطأ أبو داود على حديثه^(٢)، وكذبه موسى بن هارون^(٣)، وقال أبو أحمد الحاكم:
(ليس بالمتين عندهم)^(٤).

بينما قال أبو حاتم: (محله الصدق)^(٥)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٦)، وقال
الدارقطني: (لا بأس به ولم يطعن فيه أحد بحججه)^(٧).

٢- يحيى بن السكن أبو زكريا البصري نزيل الرقة: قوّاه يحيى بن معين^(٨)
وذكره ابن حبان في الثقات^(٩)، وضعفه أبو حاتم^(١٠) والدارقطني^(١١)، وقال صالح
بن محمد الأنصري: (كان أبو الوليد^(١٢) يقول: هو يكذب)^(١٣)، وقال صالح أيضاً:

(١) المستمر بن الريان: ثقة حايد من السادسة. تقريب التهذيب (٦٥٩١).

(٢) سؤالات الآجري (٣١٤/٢) رقم ١٩٦٩.

(٣) تاريخ بغداد (٣٢٤/١٦) رقم ٧٤٦٤. قال الذهبي: (عنى في كلامه ولم يعن في الحديث فالله أعلم)
ميزان الاعتدال (٣٨٧/٤) رقم ٩٥٤٧.

(٤) الأسماوي والكتني (١٩٥/٢) رقم ٦٢٣.

(٥) الجرح والتعديل (١٣٤/٩) رقم ٥٦٧.

(٦) (٩/٢٧٠).

(٧) سؤالات الحاكم ص ١٥٩ رقم ٢٣٩.

(٨) تاريخ بغداد (٢١٨/١٦) رقم ٧٤١٥ ترجمة إبراهيم بن أحمد بن عثمان البغدادي.
(٩) (٩/٢٥٣).

(١٠) الجرح والتعديل (١٥٥/٩) رقم ٦٤٣.

(١١) لسان الميزان (١/٢٣٣) رقم ٣٩ ترجمة إبراهيم بن أحمد بن عثمان البغدادي.

(١٢) أبو الوليد: لعله هشام بن عمار الدمشقي الحافظ شيخ صالح بن محمد، مات سنة (٢٤٥). انظر ترجمته
في تهذيب الكمال (٣٠/٢٤٢-٢٥٥) رقم ٦٥٨٦.

(١٣) تاريخ بغداد (٢٢٠/١٦) رقم ٧٤١٦.

(لا يسوى فلساً) ^(١).

فإن إسناد ضعيف جداً.

ب - ذكر الخلال في كتاب العلل ^(٢) أن علي بن سعيد النسائي قال: (سألتُ
أحمد بن حنبل عن صلاة التسبيح فقال: لم يصح عندي فيها شيء. فقلتُ له:
حديث عبدالله بن عمرو بن العاص؟ فقال: كل يرويه عن عمرو بن مالك
النكري. فقلتُ: قد رواه أيضاً مستمر بن الريان. فقال: من حديثك؟ قلتُ: مسلم
بن إبراهيم. فقال: المستمر ^(٣)شيخ ثقة. وكأنه أ عجبه).

وهذا إسناد ظاهره الصحة - إذا نظرنا إليه منفرداً وإنما فسيأتي الكلام عن
اضطراب روایات الحديث - وهو أمثل ما وقفت عليه في صلاة التسبيح مع كونه
موقوفاً وإنما ورد في المذكرة وروي في كتاب العلل للخلال، ولم يُروَ - حسب
علمي - في كتب الأحكام أو الكتب التي أفردت في أحاديث صلاة التسبيح.
ولعله لغرايته أ عجب - أو تعجب ! - الإمام أحمد منه، وليس المراد أنه (رجع

(١) المصدر نفسه.

(٢) كما في النقد الصحيح للعلاني ص ٣٢، وعزاه ابن حجر لأسئلة علي بن سعيد النسائي كما في الفتوحات
الربانية (٣١٤ / ٤). وقد علق الشيخ جاسم الدوسري على هذا التقل بقوله: (تبنيه: الخلال أدرك علي بن
سعيد فعندهما توفي علي كان الخلال قد جاوز العشرين، وإنما ذكرت هذا لثلا يتوهم وجود انقطاع في السند أو
تعليق) التنقیح ص ٤٢.

والظاهر أن الخلال لم يلق علي بن سعيد وإنما وقف على مسائله ورواها عنه بواسطة، فقد جاء في ترجمة علي
بن سعيد النسائي في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١ / ٢٢٤) رقم ٣١٢: (ذكره أبو بكر الخلال فقال: كبير
القدر صاحب حديث، كان يناظر أبا عبدالله مناظرة شافية، روى عن أبي عبدالله جزءين مسائل، وقد كنت
تعبعُ فيها سمعت بعضها بتزول).

(٣) في الأصل: (قال مسلم شيخ ثقة) والمشتبه من أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصايح
(٣ / ١٧٨٠) فهو أبقى بالسياق.

عن تضييف الحديث) وأنه (رجع إلى استحباب صلاة التسبيح) كما استظرفه الحافظ ابن حجر ^(١)، كيف وقد نقل عنه جماعة من تلاميذه كابنه عبدالله وابن هانئ وإسحق الكوسج وغيرهم تضييفه للحديث وإنكاره لصلاحة التسبيح كما سيأتي، ولم يُروَ عنه - فيما أعلم - رواية تخالف هذا، والله أعلم.

وما تقدم إنما هو فيها يتعلق بالإسناد، أما المتن فسيأتي الكلام عليه بعد عرض طرق الحديث إن شاء الله.

(...)- [٤] أما حديث أبي الجوزاء عن ابن عباس فقد اختلف عليه فيه أيضاً كما تقدم، فروي عنه من ست طرق - أربع منها موقوفة :-

الطريق الأول: ذكره ابن ناصر الدين في الترجيح ^(٢) فقال: (رواه أبو إسحق إبراهيم بن إسحق بن عيسى البناي مولاهم الطالقاني ^(٣) عن الوليد عن عثمان بن أبي العاتكة عن أبي صالح عن أبي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال للعباس رضي الله عنه، فذكر حديث التسبيح).

وفي هذا الإسناد:

١ - الوليد بن مسلم الدمشقي: وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ^(٤)، وقد روى هذا الحديث بالعنعة.

(١) أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصايح (٣/١٧٨٠) واللائئ المصنوعة (٢/٤٣)، وانظر أيضاً المحصل المكفرة ص ٣٣ .
 (٢) ص ٤٧ .

(٣) أبو إسحق إبراهيم بن عيسى البناي مولاهم الطالقاني: صدوق يغرب مات سنة (٢١٥).
 تقريب التهذيب (١٤٥).
 (٤) تقريب التهذيب (٧٤٥٦).

٢ - عثمان بن أبي العاتكة الأزدي أبو حفص الدمشقي القاّص: ضعفه ابن معين ^(١) وأبو مسهر ^(٢) ويعقوب بن سفيان ^(٣) والنسائي ^(٤) وابن عدي ^(٥) وأبو أحد الحكم ^(٦). ووثقه ابن سعد ^(٧) وخليفة بن خياط ^(٨)، وقال دحيم ^(٩) والعجلبي ^(١٠) وأبو حاتم ^(١١): (لا بأس به). زاد أبو حاتم: (بليته من كثرة روایته عن علي بن يزيد ...). وقال ابن حجر: (صدق ضعفوه في روایته عن علي بن يزيد الألهاني) ^(١٢).

٣ - أبو صالح: لم يتبيّن لي من هو ^(١٣). فالإسناد ضعيف، كما أن ابن ناصر الدين لم يذكر الإسناد كاملاً لينظر فيه، ولعله نقله من كتاب الدارقطني في صلاة التسبیح والله أعلم ^(١٤).

(١) تاريخ الدوري (٣٩٣/٢).

(٢) ضعفاء العقيلي (٩٥٠/٣) رقم ١٢٢٣ وتاريخ دمشق (٣٩٦/٣٨).

(٣) المعرفة والتاريخ (٤٣٣/٢).

(٤) الضعفاء والتروكون ص ١٧٤ رقم ٤٣٧، وتأريخ دمشق (٣٩٦/٣٨).
(٥) الكامل (١٨١٣/٥).

(٦) الأسماي والكتني (٢٢٨/٣) رقم ١٢٩٢.

(٧) تهذيب التهذيب (٦٥/٣).

(٨) تاريخ خليفة بن خياط ص ٤٢٧.

(٩) الجرح والتعديل (٦/١٦٣) رقم ٨٩٦.

(١٠) تهذيب التهذيب (٦٥/٣).

(١١) الجرح والتعديل (٦/١٦٣).

(١٢) تقرير التهذيب (٤٤٨٣).

(١٣) والمشهور بهذه الكتبة هو أبو صالح ذكره السهان وهو يروي عن ابن عباس مباشرة وهو أعلى إسناداً من أبي الجوزاء، كما أن المزي لم يذكر أبا الجوزاء فيمن روى عنهما أبو صالح ولا ذكر عثمان بن أبي العاتكة فيمن روى عن أبي صالح. انظر تهذيب الكمال (٥١٤-٥١٥).

(١٤) ولم أجده هذا الإسناد في كتاب الخطيب، كما لم يذكره الشيخ جاسم الدوسري في التنقية.

الطريق الثاني: رواه الطبراني في الأوسط^(١) ومن طريقه الخطيب في صلاة التسبيح^(٢) عن إبراهيم بن هاشم البغوي^(٣) عن محرز بن عون^(٤) عن يحيى بن عقبة بن أبي العizar عن محمد بن جحادة^(٥) عن أبي الجوزاء قال: قال لي ابن عباس: يا أبا الجوزاء ألا أخبرك ألا أتحفظ ألا أعطيك؟ قلت: بل. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة ألم القرآن وسورة، فإذا فرغ من القراءة قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فهذه واحدة حتى يكمل خمس عشرة، ثم يركع فيقولها عشرة) فذكر الحديث إلى أن قال: (من صلّاهنْ غفر له كل ذنب صغير وكبير قد يُحدث كان أو هو كائن).

وفي هذا الإسناد: يحيى بن عقبة بن أبي العizar أبو القاسم الكوفي؛ كذبه ابن معين^(٦)، وقال البخاري: (منكر الحديث)^(٧)، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث ذاهب الحديث كان يفتعل الحديث)^(٨). وضعفه كذلك أبو زرعة وأبو داود والنسيائي وأبن عدي والدارقطني وغيرهم^(٩).

فالإسناد موضوع.

(١) (١٨٧/٣) ح ٢٨٧٩.

(٢) ق ٣٥٩ - ٣٦٠.

(٣) إبراهيم بن هاشم البغوي: أبو إسحق البيع؛ قال الدارقطني: (ثقة) مات سنة (٢٩٧). تاريخ بغداد (١٤٥٩/٧) رقم ٣٢١٣.

(٤) محرز بن عون الهمالي أبو الفضل البغدادي: صدوق مات سنة (٢٣١). تقريب التهذيب (٦٥٠٣).

(٥) محمد بن جحادة: ثقة مات سنة (١٣١). المصدر نفسه (٥٧٨١).

(٦) معرفة الرجال رواية ابن محرز (٦١/١) رقم ٩٣، ورواية ابن طهمان ص ٧١ رقم ١٩٩.

(٧) التاريخ الكبير (٨/٢٩٧).

(٨) الجرح والتعديل (٩/١٧٩) رقم ٧٤٠.

(٩) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٣٩٧) رقم ٩٥٩٠، ولسان الميزان (٨/٤٦٤) رقم ٨٥٠٢.

قال الهيثمي: (فيه يحيى بن عقبة بن أبي العizar وهو ضعيف) ^(١)، وقال ابن حجر: (في إسناده [يحيى بن] عقبة بن أبي العizar وهو متروك) ^(٢).
ومع سقوط روايته فقد خالفه من هو أحسن حالاً منه وهو أبو جناب الكلبي
عن محمد بن جحادة فرواه موقفاً، وهو الطريق الآتي.

الطريق الثالث: رواه الدارقطني في صلاة التسبيح ^(٣) والخطيب في صلاة التسبيح ^(٤) من طريق القاسم بن الحكم عن أبي جناب الكلبي عن محمد بن جحادة عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقفاً. وفي هذا الإسناد:

١ - القاسم بن الحكم بن كثير العُرْنِي: وثقة ابن معين وأحمد والنسائي وغيرهم ^(٥)، وقال أبو حاتم: (محله الصدق يكتب حدشه ولا يحتاج به) ^(٦)، وقال العقيلي: (في حدشه مناكير لا يتابع على كثير من حدشه) ^(٧).
وقال الذهبي: (صدوق وقد تُكلّم فيه) ^(٨)، وقال ابن حجر: (صدوق فيه لين) ^(٩).
٢ - أبو جناب الكلبي: ضعيف، وتقديم الكلام عليه في الحديث السابق.

(١) بجمع الزوائد (٢٨٢/٢).

(٢) المصال المكفرة ص ٣٤، ونحوه في تخريج الأذكار ق ١٢-١٣ . وما بين معرفتين حذفه محقق المصال المكفرة لعدم وجوده في الأصل، والصواب إثباته كما تقدم في تخريج الحديث، والله أعلم.

(٣) كما في الترجيح ص ٦٢-٦٣.

(٤) ق ٣٦٠-٣٦١.

(٥) انظر تهذيب الكمال (٣٤٥/٢٣).

(٦) الجرح والتعديل (٧/١٠٩) رقم ٦٢٩.

(٧) تهذيب التهذيب (٣/٤٠٩) ولم أجده في ضعفاء العقيلي.

(٨) تلخيص المستدرك (٢/٤٨٩).

(٩) تقريب التهذيب (٥٤٥٥).

فالإسناد ضعيف.

الطريق الرابع: رواه الخطيب في صلاة التسبيح^(١) عن الحسن بن علي بن محمد الجوهري^(٢) عن محمد بن المظفر الحافظ^(٣) عن إسحق بن محمد بن مروان عن أبيه عن أبي عاصم عصمة بن عبد الله الأ悉尼^(٤) عن محمد بن عبد الله عن يحيى بن سعيد عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقفاً.
وفي هذا الإسناد:

- ١ - إسحق بن محمد بن مروان القطان الكوفي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٠٣)؛ قال الدارقطني: (ليس من يُحتج بحديثه)^(٥).
- ٢ - محمد بن مروان القطان الكوفي: تقدم الكلام عليه أيضاً في الحديث رقم (٢٠٣)؛ قال الدارقطني: (شيخ من الشيعة حاطب ليل لا يكاد يحذث عن ثقة، متروك)^(٦).

(١) ق. ٣٦٢.

(٢) الحسن بن علي بن محمد بن الحسن أبو محمد الجوهري: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان ثقة أميناً كثيراً السبع) مات سنة (٤٥٤) تاريخ بغداد (٣٩٧/٨) رقم ٣٨٨٣. ووقع في التقىج ص ٤٩ نقلأً عن كتاب الخطيب: (حدثنا أبو الحسن علي بن محمد الجوهري) والصواب ما أثبته كما في مخطوط كتاب الخطيب، والخطيب لم يسمع من علي بن محمد الجوهري وإنما يروي عنه بواسطة ابنه الحسن. انظر ترجمة أبي الحسن الجوهري في تاريخ بغداد (٥٧٥/١٣) رقم ٦٤٦٩.

(٣) محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى أبو الحسن الباز: قال الخطيب: (كان حافظاً فهماً صادقاً مكثراً) مات سنة (٣٧٩). تاريخ بغداد (٤٢٦/٤) رقم ١٦٢٢.

(٤) أبو عاصم عصمة بن عبد الله الأ悉尼: قال الدارقطني: (کوفی من أهل القرآن) وذكر له حديثاً خولف في رفعه. العلل (١٠/١٢٣).

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٠٨ رقم ٧٠.

(٦) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٨.

٣- محمد بن عبد الله: لم يتبيّن لي من هو.
فإلي إسناد ضعيف جداً.

الطريق الخامس: رواه الخطيب في صلاة التسبيح^(١) عن أبي سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي^(٢) عن محمد بن عبد الله بن أحمد الصفار الأصبهاني^(٣) عن عبدالله بن محمد بن عبيد القرشي^(٤) عن إسحاق بن إبراهيم بن عبدالله^(٥) عن أبي مالك العقيلي عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقوفاً.

وفي هذا الإسناد: أبو مالك العقيلي لم أجده له ترجمة، كما أن فيه راوياً لم أتمكن من قراءة اسمه والله أعلم.

الطريق السادس: وهي رواية عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً، وتقدم الكلام في عمرو بن مالك وأنه لين.
وقد رواه موقوفاً من هذا الوجه عن عمرو بن مالك أربعة:

(١) ق ٣٦٢-٣٦٣.

(٢) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي: قال النهي: (الشيخ الثقة المأمون)، وتقدمت ترجمته ص ٦٧

(٣) محمد بن عبد الله بن أحمد الصفار الأصبهاني أبو عبدالله الزاهد: قال الحاكم: (محدث عصره بخراسان، كان مجاهداً للدعوة) مات سنة (٣٣٩). الأنساب (٥٤٦/٣). وسير أعلام النبلاء (١٥/٤٣٧-٤٣٨) رقم ٢٤٨.

(٤) عبدالله بن محمد بن عبيد القرشي: هو الحافظ المعروف بابن أبي الدنيا صاحب التصانيف، مات سنة (٢٨١). تقريب التهذيب (٣٥٩١).

(٥) إسحاق بن إبراهيم بن عبدالله - إن أصيّت في قراءته -: لعله أبو بكر الفارسي المعروف بشاذان؛ قال ابن أبي حاتم: (صدق) الجرح والتعديل (٢/١١) رقم ٧٢١، وقال ابن حجر: (له مناكر وغرائب) لسان الميزان (٢/٣٣) رقم ٩٨٨.

(٦) لم أتمكن من قراءة هذا الموضع من الإسناد في المخطوط وهو بمقدار راوٍ واحد والله أعلم.

أ - فرواه الدارقطني في صلاة التسبيح^(١) عن أبي طالب الكاتب علي بن محمد بن أحمد بن أبي الجهم^(٢) عن الحسن بن عرفة^(٣) عن عباد بن عبد الملهلي^(٤) عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال: قال لي ابن عباس رضي الله تعالى عنها: ألا أجزيك ألا أذريك ألا أحبوك ألا أدركك؟ قال: فقلتُ بلى. قال: تقوم للصلوة فتكبر فتقرأ بأم القرآن وسورة، فإذا فرغت سبّحت خمس عشرة - يعني مرة - وحمدت خمس عشرة وكبرت خمس عشرة وهللت خمس عشرة ... وذكر الحديث.

قال عباد: قال عمرو بن مالك: كان أبو الجوزاء يأتي المسجد إذا نودي بصلوة الظهر فيقول للمؤذن: لا تعجلني عن ركعاتي. فيصلّيهن ما بين الأذان والإقامة إلى الظهر.

وإسناده جيد إلى عمرو بن مالك.

ب - ورواه الدارقطني في صلاة التسبيح^(٥) ومن طريقه الخطيب في صلاة التسبيح^(٦) عن عبدالله ابن محمد بن عبد العزيز^(٧) عن محمد بن عبد الملك بن أبي

(١) كما في الترجيع ص ٦١.

(٢) أبو طالب الكاتب علي بن محمد بن أحمد بن أبي الجهم: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٢٦). تاريخ بغداد (١٣/٥٤١) رقم ٦٤٢٣.

(٣) الحسن بن عرفة: صدوق وقد تقدم في الحديث رقم (١٦٢).

(٤) عباد بن عبد الله بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي أبو معاوية البصري المهلبي: ثقة ربيها وهم، مات سنة (١٧٩) أو (١٨٠) تقريب التهذيب (٣١٣٢).

(٥) كما في الترجيع ص ٦١-٦٢.

(٦) ق ٣٦٢-٣٦١.

(٧) عبدالله بن محمد بن عبد العزيز: هو أبو القاسم البغوي؛ قال الدارقطني: (ثقة جبل إمام من الأئمة ثبت أقوال المشايخ خطأ) وقال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً مكثراً فهماً عارفاً) مات سنة (٣١٧). تاريخ بغداد (١١/٣٢٥-٣٣٢) رقم ٥١٩١.

الشوارب^(١) عن يحيى بن عمرو بن مالك عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً.

وفي هذا الإسناد: يحيى بن عمرو بن مالك النكري؛ قال ابن معين: (ليس بشيء)، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث)^(٢)، وقال أبو داود^(٣) والنسائي^(٤): (ضعف)، وقال العقيلي: (لا يتابع على حديثه)^(٥)، وقال ابن حبان: (كان منكر الرواية عن أبيه، ويحتمل أن يكون السبب منه أو من أبيه أو منها جميعاً... على أن حماد بن زيد كان يرمي يحيى بن عمرو بن مالك بالكذب)^(٦)، وأورد ابن عدي في الكامل^(٧) عدة أحاديث بالإسناد المتقدم ثم قال: (هذه الأحاديث التي ذكرتها كلها غير محفوظة؛ تفرد بها يحيى بهذا الإسناد...). وقال الذهبي^(٨) وابن حجر^(٩): (ضعف).

فالإسناد ضعيف.

- (١) محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي البصري: صدوق مات سنة (٢٤٤) تقريب التهذيب (٦٠٩٨).
- (٢) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٤٥ رقم ٧١٠. وفي تاريخ الدوري (٦٥١/٢) عنه: (ضعف).
- (٣) سؤالات البرذعي (٤٤٣/٢)، وفي الجرح والتعديل (٩/١٧٧) رقم ٧٣٢ عنه: (ضعف).
- (٤) سؤالات الآجري (٦١/٢) رقم ١١٣١.
- (٥) الضعفاء والتروكون ص ٢٥٠ رقم ٦٦٠.
- (٦) الضعفاء (٤/١٥٢٩).
- (٧) المجروحين (٤٦٥/٢) رقم ١١٩٦.
- (٨) (٧/٢٦٦٣) وانظر تهذيب الكمال (٤٧٩/٣١).
- (٩) الكاشف (٢/٣٧٢) رقم ٦٢٢٠.
- (١٠) تقريب التهذيب (٧٦١٤).

ج - ورواه الدارقطني في صلاة التسبيح ^(١) والخطيب في صلاة التسبيح ^(٢) من طريق روح ابن المسيب الكلبي عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقفاً.

وفي هذا الإسناد: روح بن المسيب الكلبي أبو رجاء البصري؛ قال ابن معين: (صوابلح) ^(٣)، وقال أبو حاتم: (صالح ليس بالقوي) ^(٤)، وقال البزار: (روح بصري مشهور) ^(٥)، وقال ابن حبان: (كان روح من يروي عن الثقات الموضوعات ويقلب الأسانيد ويرفع الموقفات) ^(٦)، وقال ابن عدي: (يروي عن ثابت ويزيد الرقاشي أحاديث غير محفوظة) ^(٧)، وقال البوصيري: (ضعيف) ^(٨). فالإسناد ضعيف، ومع ذلك فقد اختلف فيه أيضاً على روح فروي من طريقه مرفوعاً.

قال أبو داود: (رواه روح بن المسيب وجعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قوله. وقال في حديث روح: حديث النبي ﷺ). ^(٩)

(١) كما في الترجيح ص ٦٠-٥٩ ، وتحرير الأذكار ق ١٣ .

(٢) ق ٣٦٢ . وقد رواه من طريق يزيد بن هارون عن روح، وليس من طريق جرير بن عبد الحميد عن روح كما قال صاحب التنقيح ص ٤٤ .

(٣) الجرح والتعديل (٤٩٦/٣) رقم ٢٢٤٧ .

(٤) المصدر نفسه.

(٥) كشف الأستار (١٨٢/٢) ح ١٤٧٥ .

(٦) المجروحيين (١/٣٧٠) رقم ٣٤٢ .

(٧) الكامل (٣/١٠٠٣) .

(٨) مختصر إتحاف الخيرة المهرة (٥/١٤٩) تحت حديث رقم ٣٩١٩ .

(٩) السنن (٢/٦٩) .

د - ورواه جعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قوله كما تقدم في كلام أبي داود.
وجعفر بن سليمان وثقة جماعة وضعفه يحيى القطان وابن عمار وغيرهما^(١)،
وقال الذهبي: (صدق في نفسه وينفرد بأحاديث عَدَّتْ ما ينكر ...) ^(٢)، وقال
ابن حجر: (صدق زاهد لكنه كان يتشيع) ^(٣).

وخلاصة الكلام على حديث أبي الجوزاء أن عامة أسانيده - على كثرتها
وتشعبها - ضعيفة وهي مضطربة اضطراباً شديداً، فلا يمكن أن تنتهي صرخة روایة
المستمر بن الريان الموقوفة عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو فتقضي على هذا
الاضطراب وتحسم النزاع والله أعلم.

وقد بين الحافظ ابن حجر اضطراب حديث أبي الجوزاء فقال: (... اختلف فيه
على أبي الجوزاء؛ فقيل عنه عن ابن عباس، وقيل عنه عن عبدالله بن عمرو، وقيل
عنه عن ابن عمر، مع الاختلاف في رفعه ووقفه، وفي المقول له في الرفع؛ هل هو
ال Abbas أو جعفر أو عبدالله بن عمرو أو عبدالله بن عباس، وهذا اضطراب
شديد. وقد أكثر الدارقطني من تخريج طرقه على اختلافها). ^(٤)

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٥٠/٤٣) رقم ٩٤٣، وميزان الاعتدال (١/٤٠٨-٤١٠) رقم ١٥٠٥.

(٢) ميزان الاعتدال (١/٤١٠) رقم ١٥٠٥.

(٣) تقرير التهذيب (٩٤٢).

(٤) تخريج الأذكار ق ١٥. وانظر الفتوحات الربانية (٤/٣١٤-٣١٥) واللائحة المصنوعة (٤١/٢). وأما
قول الحافظ في الخصال المكفرة ص ٣٠: (أخرجه أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو بإسناد لا يأس به،
إلا أنه اختلف على راويه في وقفه ورفعه) فهذا موجه إلى إسناد واحد، وإن قد بين الحافظ كما تقدم أن طرق
الحديث مضطربة اضطراباً شديداً والله أعلم.

(...) - [٥] عن ابن عباس رضي الله عنها قال: جاء العباس إلى النبي ﷺ ساعة لم يكن يأتيه فيها، فقيل يا رسول الله هذا عُمُّك على الباب، فقال: (اذنوا له فقد جاء لأمر). فلما دخل عليه قال: (فما جاء بك يا عمه هذه الساعة وليست ساعتك التي كنت تحيي فيها ؟) قال: يا ابن أخي ذكرتُ الجاهلية وجهلها فضاقت عليَّ الدنيا بما رحبت، فقلتُ من يفرج عنِّي ؟ فعلمتُ أنه لا يفرج عنِّي أحد إلا الله ثم أنت. فقال: (الحمد لله الذي أوقع هذا في قلبك، وددت لو أن أبا طالب أخذ نصيبه ولكن الله يفعل ما يشاء). قال: (أحبوك ؟) قال: نعم. قال: (أعطيك ؟) قال: نعم. قال: (إذا كانت ساعة يصلُّ فيها ليست بعد العصر ولا قبل طلوع الشمس ^(١) فما بين ذلك فأسبغ طهورك ثم قم إلى الله فاقرأ بفاتحة الكتاب وسورة؛ إن شئت جعلتها من أول المفصل، فإذا فرغت من السورة فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، فإذا ركعت فقل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك فقل ذلك عشر مرات) الحديث.

وفي آخره: (فهذه ثلاثة مرات، فإذا فرغت منه فإن كانت ذنوبك مثل عدد نجوم السماء محاصها الله، وإن كانت مثل عدد رمل عالج محاصها الله، وإن كانت مثل زيد البحر محاصها الله. فإن استطعت فكل يوم مرة، وإن لم تستطع فكل جمعة مرة، فإن لم تستطع فكل سنة مرتاً ما دمت حياً).

رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٢) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب

(١) وقع عند الطبراني: (ولا بعد طلوع الشمس)، والمشتبه من الترغيب للأصبهاني.

(٢) (١٦١-١٦٢) ح ١١٣٦٥.

والترهيب^(١) من طريق إبراهيم بن نائلة^(٢) عن شيبان بن فروخ^(٣) عن نافع أبي هرمز عن عطاء عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: نافع بن هرمز أبو هرمز وهو متروك^(٤)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٧)؛ قال ابن حبان: (روى عن عطاء عن ابن عباس وعائشة نسخة موضوعة)^(٥)، وقال ابن عدي: (روى عن عطاء عن ابن عباس أحاديث غير محفوظة)^(٦).

فالإسناد ساقط؛ قال الهيثمي: (فيه نافع بن هرمز وهو ضعيف)^(٧)، وقال ابن حجر: (هذا حديث غريب ... ورواته ثقات إلا الراوي عن عطاء فإنه متروك، وقد كذبه بعضهم)^(٨).

(...)- [٦] عن ابن عباس رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال له: (يا غلام ألا أحبوك ألا أنحلك ألا أعطيك). قال: قلتُ: بلى بآبي وأمي أنت يا رسول الله.

(١) (١٣/١٤) ح ١٩٧٤.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث أبو إسحق المدني، ونائلة اسم أمها؛ قال أبو الشيخ: (توفي سنة ٢٩١ ... كتبنا عنه من الغرائب ما لم نكتب إلا عنه) طبقات المحدثين بأصبهان (٣٥٦) رقم ٤٠٦.

(٣) شيبان بن فروخ الحبشي أبو محمد الأبلّي: صدوق يهم مات سنة (٢٣٥) أو (٢٣٦). تقريب التهذيب (٢٨٣٤).

(٤) المغني للذهبي (٢/٣٤٧) رقم ٦٥٧٧.

(٥) المجرودين (٢/٤٠١) رقم ١١٢١.

(٦) الكامل (٧/٢٥١٤).

(٧) مجمع الزوائد (٢/٢٨٢).

(٨) تخريج الأذكار ق ١٢، وانظر الآلائِ المصنوعة (٢/٣٩-٤٠).

قال: فظننتُ أنه سيقطع لي قطعة من مال، فقال: (أربع ركعات تصليهن في كل يوم، فإن لم تستطع ففي كل جمعة) فذكر الحديث إلى أن قال: (إذا فرغت قلت بعد التشهد وقبل التسليم: اللهم إني أسألك توفيق أهل الهدى وأعمال أهل اليقين ومناصحة أهل التوبية وعزم أهل الصبر وجذ أهل الخشية^(١) وطلب أهل الرغبة وتعبد أهل الورع وعرفان أهل العلم حتى أخافك، اللهم إني أسألك خفافة تحجزني عن معاصيك حتى أعمل بطاعتك عملاً أستحق به رضاك وحتى أنا صاحك في التوبية خوفاً منك وحتى أخلص لك النصيحة حبلاً لك وحتى أتوكل عليك في الأمور حسن ظن^(٢) بك سبحانه خالق النور^(٣) فإذا فعلت ذلك يا ابن عباس غفر الله لك ذنبك صغيرها وكبیرها وقدیمها وحديثها وسرها وعلانيتها وعمدها وخطأها).

رواه الطبراني في الأوسط^(٤) وعن أبي نعيم في حلية الأولياء^(٥) وعن الخطيب في صلاة التسبيح^(٦) عن إبراهيم بن محمد بن برة الصناعي^(٧) عن هشام بن إبراهيم

(١) عند الطبراني: (الحسبة) والثبت من الحلية لأبي نعيم، وبين روایتهما بعض الفروق في المتن نبه عليها الحافظ الناجي في عجالة الإملاء (٦٦٢/٢).

(٢) عند الطبراني: (النار). قال الناجي: (و "سبحان خالق النور" أنساب وأقرب من "خالق النار" إن لم يكن "النار" مصحفة من الناسخ) المصدر نفسه.

(٣) (١٤/١٥) ح ٢٣١٨.

(٤) (١/٢٥-٢٦).

(٥) (٣٥٩-٣٥٨) ق.

(٦) إبراهيم بن محمد بن برة الصناعي: قال النهي: (سمع من عبد الرزاق وهو أحد الشيوخ الأربعية الذين لقيهم الطبراني من أصحاب عبد الرزاق، توفي سنة ٢٨٦ باليمن) سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥١) رقم ١٦٨.

أبي الوليد المخزومي^(١) عن موسى بن جعفر بن أبي كثير عن عبد القدس بن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس به.

وذكر الديلمي في الفردوس^(٢) الدعاء المذكور فيه من حديث ابن عباس.
وفي هذا الإسناد:

١ - موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري: وهو مجهول، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٦).

٢ - عبد القدس بن حبيب الكلاعي أبو سعيد الدمشقي: كذبه ابن المبارك وغيره، وقال الفلاس: (أجمعوا على ترك حديثه)^(٤).

فإسناد تالف؛ قال الهيثمي: (فيه عبد القدس بن حبيب وهو متزوك)^(٥)،
وقال ابن حجر بعد أن ذكر هذا الإسناد: (وعبد القدس شديد الضعف وكذبه
بعض الأئمة)^(٦)، وقال الألباني: (إسناده ضعيف جداً)^(٧).

٢٢٧) - [٧] عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (ألا أهب لك ألا أعطيك ألا أمنحك). قال: فظننت أنه يعطيوني من الدنيا شيئاً لم يعطِه أحد قبلني. قال: (أربع ركعات إذا قلتَ فيها ما أعلمك غفر لك؛ تبدأ فتكبر ثم تقرأ بفاتحة الكتاب وسورة ثم تقول: سبحان الله والحمد لله ولا

(١) هشام بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي: إمام مسجد صنعاء؛ لم أجده له ترجمة وقد تقدم في الحديث رقم (٣٦).

(٢) رقم ١٨٤٧ ط دار الكتاب العربي.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٦٤٣)، رقم ٥١٥٦، ولسان الميزان (٥/٢٣٣-٢٣٦) رقم ٤٨٦٤.

(٤) مجمع الزوائد (٢/٢٨٢).

(٥) تخريج الأذكار ق ١٤، وانظر الآلائ المصنوعة (٢/٤٠) والفتוחات الربانية (٤/٣١١).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٠٩).

إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، فإذا ركعت فقل مثل ذلك عشر مرات، فإذا قللت سمع الله من حمده قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا سجدة قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود [قلت مثل ذلك، فإذا سجدة قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود] قلت مثل ذلك عشر مرات قبل أن تقوم، ثم افعل في الركعة الثانية مثل ذلك غير أنك إذا جلست للتشهد قلت ذلك عشر مرات قبل التشهد، ثم افعل في الركعتين الباقيتين مثل ذلك، فإذا استطعت أن تفعل ذلك في كل يوم وإلا ففي كل جمعة وإلا ففي كل شهر وإلا ففي كل شهرين وإلا ففي كل ستة أشهر وإلا ففي كل سنة).

رواه الدارقطني في صلاة التسبيح^(١) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات^(٢) - وابن شاهين في الترغيب^(٣) وأبو نعيم في قربان المتقين^(٤) والخطيب في صلاة التسبيح^(٥) والرافعي في التدوين^(٦) من طريق موسى بن أعين^(٧) عن أبي ر جاء الخراساني عن صدقة عن عروة بن رويه^(٨) عن ابن

(١) كما في الترجيح ص ٤٧-٤٨.

(٢) (٤٦٥-٤٦٦) ح ١٠٣٠ وما بين معقوقتين حذفه المحقق من المتن وقال: (في الأصل ذُكرت الجملة مررتين فحذفناها) والصواب إثباتها كما في الترجيح فتأمل.

(٣) كما في تحرير الأذكار ق ١٦، واللآلئ المصنوعة (٢/٤٠).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ق ٣٥٢-٣٥٣.

(٦) (٣/٢٤٩).

(٧) موسى بن أعين أبو سعيد الجزري: ثقة عابد مات سنة (١٧٥) أو (١٧٧). تقريب التهذيب (٦٩٤٤).

(٨) عروة بن رويه: صدوق يرسل كثيراً وقد تقدم في الحديث رقم (٢٢٥).

الديلمي^(١) عن العباس به.

وفي هذا الإسناد:

١- أبو رجاء الخراساني: وفي رواية الرافعي (عن أبي رجاء - يعني محرزاً - ...).
قال ابن حجر: (أبو رجاء الذي في السنن اسمه عبدالله بن محرز الجزري).^(٢)
وقد وقع في اسمه قلب^(٣) وصوابه: محرز بن عبدالله الجزري الشامي أبو رجاء؛
يروي عنه موسى بن أعين ويروي عن عروة بن رويم دون واسطة^(٤)، وقال فيه
ابن حجر: (صدق يدلس من السابعة).^(٥)

٢- صدقة: ذكر ابن الجوزي^(٦) أنه صدقة بن يزيد الخراساني، لكن تعقبه
الحافظ ابن حجر فقال: (صدقة هو الدمشقي كما نسب في رواية أبي نعيم وابن
شاهين، ووقع في رواية الدارقطني غير منسوب فأخرجه ابن الجوزي في
الموضوعات من طريق الدارقطني وقال: صدقة هذا هو ابن يزيد الخراساني،

(١) هو عبدالله بن فيروز الديلمي: ثقة من كبار التابعين ومنهم من ذكره في الصحابة. تقريب التهذيب (٣٥٣٤).

(٢) تخريج الأذكار ق ١٧، وانظر الآلائق المصنوعة (٤٠/٢).

(٣) كما نبه عليه محقق الترجيح ص ٤٩ والشيخ جاسم الدوسري في التنقح ص ٢٠.

(٤) تهذيب الكمال (٢٧٧/٢٧٧).

(٥) تقريب التهذيب (٦٥٠٢). لكن تقدم أن أبي رجاء نسب في الإسناد بالخراساني، ومحرز بن عبدالله جزري شامي ولم أقف في مصادر ترجمته على من نسبه إلى خراسان. وفي الرواية من يُعرف بأبي رجاء الخراساني عبدالله بن النضر؛ ذكره العقيلي في الضعفاء (٦٨٨/٢) وقال: (منكر الحديث). وروى من طريقه حدثاً عن هشام بن حسان. وفي الرواية أيضاً مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء الخراساني؛ قال ابن حجر: (صدق كثير الخطأ ... مات سنة ١٢٥) تقريب التهذيب (٦٦٩٩). فالظاهر أنه متقدم عن الذي في الإسناد.

وعلى كل حال فقد تقدم أن أبي رجاء الخراساني سمي في رواية الرافعي محرزاً، والله أعلم.
(٦) في الموضوعات (٤٦٨/٢).

ونقلَ كلام الأئمة فيه ووهم في ذلك. والدمشقي هو ابن عبد الله ويُعرف بالسمين ضعيفٍ من قِبَل حفظه ووثقه جماعةٍ في المتابعات، بخلاف الخراساني فإنه متروك عند الأكثـر ...)^(١).

لكن الواقع أنَّ هذا لا يرد على ابن الجوزي، لأنَّ صدقة بن يزيد الخراساني (سكن الشام بدمشق وببيت المقدس، ونسبه يحيى بن معين إلى دمشق لسكناه بها) كما قال ابن عساكر في ترجمته من تاريخ دمشق^(٢).

كما أنَّ صدقة بن يزيد الخراساني وصدقة بن عبد الله السمين حالهما متقاربة في الضعف - إنْ لم يكن الخراساني أحسن حالاً - لذا قرنهما كثيرٌ من تكلم فيهما، وكلاهما لا يصل إلى حد الترک والله أعلم^(٣)؛ قال ابن معين: (صدقة بن عبد الله الدمشقي وصدقة بن يزيد الدمشقي ضعيفان ليسا بشيء)^(٤)، وقال أيضاً: (صدقة

(١) تخريج الأذكار رقم ١٧، وانظر الآلية المصنوعة (٤٠ / ٢).

(٢) رقم (٣٧ / ٢) رقم ٢٨٧٢. وما ذكره ابن حجر أفاد استبعاد احتفال راوٍ ثالث وهو صدقة بن المتصر الشعばي الرملي - وإن كان يروي عن عروة بن رويه وروي عنه أبو رجاء عمر بن عبد الله الجزري كما في تهذيب الكمال (٩ / ٢٧) و(٢٧ / ٢٧) - إذ لم أقف على من نسبه إلى دمشق ولا ترجم له ابن عساكر في تاريخه، بينما ترجم للخراساني والسمين.

ثم رأيت الشيخ عدنان عرعر قد جزم في كتابه ثلاث صلوٰات مهجورة ص ١١٩ بأنَّ صدقة هو ابن المتصر الشعباي الرملي لأنه يروي عن عروة بن رويه كما تقدم، وبين على ذلك قوله: (وبهذا يكون السنـد حسناً لأجل صدقة هذا). لكن يرد عليه الإشكال السابق والله أعلم.

(٣) انظر ترجمة صدقة بن يزيد الخراساني في ميزان الاعتدال (٢ / ٣١٣) رقم ٣٨٨٢ ولسان الميزان (٤ / ٣١٥-٣١٧) رقم ٣٩١٩، وترجمة صدقة بن عبد الله السمين في تهذيب الكمال (١٣٣ / ١٣٨) رقم ٢٨٦٣ وميزان الاعتدال (٢ / ٣١٠-٣١١) رقم ٣٨٧٢، وكلٌّ منها وثقـة بعض العلماء ولـيـنة بعضـهم وضعـقه آخرـون جداً.

(٤) سؤالـات ابن الجـنـيد ص ٣٥٩ رقم ٣٥٥.

بن يزيد أ Nigel من السمين؛ دمشقي)^(١)، وقال أبو حاتم في صدقة بن خالد: (ثقة وهو أوثق من صدقة بن عبدالله ومن صدقة بن يزيد)^(٢)، وقال الجوزجاني: (صدقة السمين وصدقة ابن يزيد لَيْنَا الحديث)^(٣)، وقال النسائي في كل منها: (ضعيف)^(٤)، وقال ابن عدي في ترجمة صدقة بن يزيد: (ما أقرب أحاديثه من أحاديث صدقة بن عبدالله وصدقة بن موسى ... يقرب بعضهم من بعض، وثلاثتهم إلى الضعف أقرب منهم إلى الصدق، وأحاديثهم بعضها مما يتبعون عليه وبعضها لا يتبعهم أحد عليها)^(٥). فالإسناد ضعيف على كل حال.

(...)- [٨] عن عبدالله بن العباس رضي الله عنهما قال: قال العباس رضي الله عنه: مرّ بي رسول الله ﷺ فقال لي: (ألا أذيك ألا أمنحك ألا أعطيك ألا أستحبك)^(٦)? فظلتُ أن رسول الله ﷺ يعطيوني رغبًا^(٧) من الدنيا، فقلتُ: بلى بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: (أربع ركعات في كل يوم أو في كل جمعة أو في كل نصف شهر أو في كل شهر أو في كل نصف سنة أو في كل سنة، فتكبر ثم تقرأ الحمد وسورة) الحديث.

(١) تاريخ دمشق (٢٤/٤٠).

(٢) الجرح والتعديل (٤/٤٣١) رقم ١٨٩١.

(٣) الشجرة في أحوال الرجال ص ٢٧٣-٢٧٤ رقم ٢٨٥-٢٨٦.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٩-١٣٨ رقم ٣٢٣-٣٢٤.

(٥) الكامل (٤/١٣٩٦).

(٦) تصحف في المطبع من الترجيح لابن ناصر الدين ص ٤٤ إلى: (أستحبك).

(٧) تصحف كذلك في الترجح إلى: (زغبًا).

رواه أبو القاسم إبراهيم بن أحمد الخرقى المقرئ^(١) في فوائده^(٢) ومن طريقه الخطيب في صلاة التسبيح^(٣) عن محمد بن طاهر أبي العباس المروزى^(٤) عن أبي الأسد محمد بن حفص المروزى^(٥) عن حماد بن عمرو النصيبي عن أبي رافع عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس عن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١ - حماد بن عمرو النصيبي: وهو متهم بالوضع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠).

٢ - أبو رافع: وهو إسماويل بن رافع الأنباري المدنى القاصى، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥)؛ قال الذهبى: (ضعيف واه)^(٦)، وقال ابن حجر: (ضعيف الحفظ)^(٧).

فالإسناد موضوع؛ قال ابن حجر: (في سنته حماد بن عمرو النصيبي كذبه)^(٨).
 (٩) - [٢٢٨] عن عمر بن عبد الله مولى غفرة أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: (يا علي ألا أهدى لك ألا أعطيك ألا منحك ألا

(١) أبو القاسم إبراهيم بن أحمد الخرقى المقرئ: قال الخطيب: (كان ثقة صالحًا) مات سنة (٣٧٤). تاريخ بغداد (٦/٥٠٧-٥٠٨) رقم ٣٠٢.

(٢) كما في الترجيح ص ٤٤-٤٥، وتحريف الأذكار ق ١٧. رقم ٣٥٣-٣٥٤.

(٣) هو محمد بن طاهر بن خالد بن البختري أبو العباس المعروف بابن أبي الدُّميك؛ قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٠٥). تاريخ بغداد (٣/٣٦٢-٣٦١) رقم ٩٢٤.

(٤) أبو الأسد محمد بن حفص المروزى: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٩٩) رقم ٧٠٨ ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. وتصحف (أبو الأسد) إلى (ابن الأسد) في الترجيح ص ٤٤ وفي التتفيق ص ٢١. الكاشف (١/٢٤٥) رقم ٣٧٢.

(٥) تقريب التهذيب (٤٤٢).

(٦) تحريف الأذكار ق ١٧، وانظر الآلائى المصنوعة (٤٠/٢).

أنحلك؟) قال: حتى ظننت أنّ رسول الله ﷺ يعطيوني جبال تهامة ذهبًا. قال: (إذا قمت إلى الصلاة فقل: الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله، تقوها خمس عشرة مرّة) الحديث.

رواه الدارقطني في صلاة التسبيح^(١) عن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحق^(٢) عن بشر بن موسى^(٣) عن إبراهيم بن محمد الأرقمي عن إسحق بن إبراهيم بن نسطاس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١- إبراهيم بن محمد الأرقمي: لم أجده له ترجمة.

٢- إسحق بن إبراهيم بن نسطاس أبو يعقوب المداني: قال البخاري: (فيه نظر)^(٤)، وقال أيضًا: (منكر الحديث)^(٥)، وضعفه أبو حاتم^(٦) والنسيائي^(٧) وابن حبان^(٨). وقال الذهبي: (ضعفوه)^(٩).

(١) كما في الترجيح ص ٥١-٥٢، وتحقيق الأذكار رقم ١٧.

(٢) محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحق: هو أبو علي المعروف بابن الصواف؛ قال الدارقطني: (ما رأيت عيني مثل أبي علي ابن الصواف) مات سنة (٣٥٩). تاريخ بغداد (١١٥/٢-١١٦) رقم ٩٠.

(٣) بشر بن موسى أبو علي الأسدي: قال أبو بكر الخلال: (شيخ جليل مشهور قدّيم السباع، كان أبو عبد الله أحد بن حنبل يكرمه وكتب له إلى الحميدي إلى مكة)، وقال الدارقطني: (ثقة نبيل) مات سنة (٢٨٨). تاريخ بغداد (٥٦٩-٥٧٢) رقم ٣٤٧٦.

(٤) التاريخ الكبير (١/٣٨٠) رقم ١٢١١.

(٥) الضعفاء للعقيلي (١/١١٣) رقم ١١٤.

(٦) الجرح والتعديل (٢/٢٠٦) رقم ٧٠٢.

(٧) الضعفاء والمتروكين ص ٥٢ رقم ٤٧.

(٨) المجرودين (١/١٤٤) رقم ٥٧.

(٩) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٦ رقم ٣١٣.

٣- عمر بن عبد الله مولى غفرة أبو حفص المدني: قال ابن سعد: (كان ثقة كثير الحديث ليس يكاد يسند وهو يرسل أحاديثه أو عامتها) ^(١) وقال ابن معين في رواية ^(٢) والإمام أحمد ^(٣): (ليس به بأس).

وضعفه ابن معين في رواية ^(٤) والعجلي ^(٥) والنسائي ^(٦) وابن حبان ^(٧). وقال الذهبي ^(٨) وابن حجر ^(٩): (ضعف) زاد ابن حجر: (وكان كثير الإرسال).

٤- الانقطاع بين عمر بن عبد الله المدني وعلي رضي الله عنه: قال ابن معين: (لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ) ^(١٠).

فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الجوزي: (اتفق علماء الحديث على تضييف إسحقن وعمر ^(١١)، ثم حديثه مقطوع) ^(١٢)، وقال ابن حجر: (في سنته ضعف وانقطاع) ^(١٣).

- (١) الطبقات (٧/٥٢٠) رقم ٢٠٧٢.
- (٢) تهذيب التهذيب (٣/٢٣٨).
- (٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/١٠٧) رقم ٤٤٢٤.
- (٤) الكامل (٥/١٦٩٤).
- (٥) تهذيب التهذيب (٣/٢٣٨).
- (٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٨٧ رقم ٤٨٠.
- (٧) المجرحين (٢/٥١) رقم ٦٢٩.
- (٨) تلخيص المستدرك (١/٤٩٥).
- (٩) تقريب التهذيب (٤٩٣٤).
- (١٠) تاريخ الدوري (٢/٤٣١).
- (١١) تقدم أن عمر مختلف فيه.
- (١٢) الموضوعات (٢/٤٧٠).
- (١٣) تحرير الأذكار ق ١٧، وانظر الآلائِ المصنوعة (٤١/٢).

(...) - [١٠] عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صل أربع ركعات يوم الجمعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب) ثم ذكر حديث صلاة التسبيح بطوله.

رواه الخطيب في صلاة التسبيح^(١) عن أبي الحسن علي بن يحيى بن جعفر إمام المسجد الجامع بأصبهان^(٢) عن أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني عن أبي حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي عن الحسن بن جبلة الشيرازي عن أبي منصور أيوب بن سليمان الرقي عن (...)^(٣) عن سفيان الثوري عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن^(٤) عن علي به.

قال الخطيب: (هكذا رواه لنا علي بن يحيى ولا أعلم أحداً ذكر تخصيص صلاة التسبيح بيوم الجمعة إلا في هذه الرواية والله أعلم).
وفي هذا الإسناد:

١ - أبو حنيفة محمد بن حنيفة بن محمد بن ماهان الواسطي: قال الدارقطني:
(ليس بالقوي)^(٥).

٢ - الحسن بن جبلة الشيرازي

٣ - وأبو منصور أيوب بن سليمان الرقي: لم أجدهما ترجمة.

(١) ق ٣٥١-٣٥٠.

(٢) أبو الحسن علي بن يحيى بن جعفر بن عبد كويه الأصبهاني: قال الذهبي: (الشيخ الإمام المحدث الرحال الثقة) مات سنة (٤٢٢). سير أعلام النبلاء (١٧/٤٧٩-٤٧٨) رقم ٣١٦.

(٣) يوجد طمس في صورة المخطوط في هذا الموضع يشبه أن يكون مكانه: (عيسي بن يونس)، وهو يروي عن سفيان الثوري كما في ترجمة عيسى من تهذيب الكمال (٦٣/٢٣).

(٤) هو ابن أبي ليل.

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٥٢ رقم ٢١٩.

٤- عبد الأعلى: هو ابن عامر الثعلبي الكوفي؛ ضعفه ابن سعد ^(١) وابن معين ^(٢) والإمام أحمد ^(٣) وأبو زرعة ^(٤) والنسائي ^(٥) والدارقطني ^(٦). وقال الذهبي: (لين) ^(٧) وقال ابن حجر: (صدوق يهم) ^(٨). فالإسناد ضعيف.

(...)- [١١] عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه [تلقاء] رسول الله ﷺ فقبل بين عينيه، فلما جلسا قال له رسول الله ﷺ: (ألا أعطيك ألا منحك ألا أحبوك ؟). قال: بلى يا رسول الله. قال: (تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة الحمد وسورة ثم تقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر خمس عشرة، ثم ترکع فتقول عشرًا ثم ترفع رأسك فتقول عشرًا) الحديث.

رواه الخطيب في صلاة التسبيح ^(٩) عن أبي القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي ^(١٠) عن أبي محمد سهل بن أحمد بن عبد الله الديباجي عن أبي علي محمد بن

- (١) الطبقات (٤٥٣/٨) رقم .٣٣٢٩.
- (٢) الجرح والتعديل (٢٦/٦) رقم .١٣٤.
- (٣) العلل ومعرفة الرجال (٣٩٤/١) رقم .٧٨٧.
- (٤) الجرح والتعديل (٢٦/٦).
- (٥) الضعفاء والمتركون ص ١٦٥ رقم .٤٠٢.
- (٦) السنن (١٦٨/٢).
- (٧) الكاشف (٦١١/١) رقم .٣٠٧٧.
- (٨) تقرير التهذيب (٣٧٣١).
- (٩) ق ٣٥١-٣٥٢. وما بين معقوقتين سقط من المخطوط واستدركته من الترجيح ص ٥٢.
- (١٠) أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي: قال الخطيب: (كان صدوقاً في الحديث) مات سنة ٤٤٧. تاريخ بغداد (١٣/٦٠٤-٦٠٣) رقم .٦٥١١.

محمد بن الأشعث الكوفي عن أبي الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب به.

ورواه الواحدي في الدعوات^(١) من طريق محمد بن محمد بن الأشعث به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - أبو محمد سهل بن أحمد بن عبد الله الديياجي: قال الأزهري: (كان كذاباً رافضياً زنديقاً)^(٢) وقال أيضاً: (لم يكن له أصل يعتمد عليه ولا كتاب صحيح، ورأيت في داره على الحائط مكتوباً لعنَ أبي بكر وعمر وباقِي الصحابة العشرة سوى علي)^(٣)، وقال محمد بن أبي الفوارس: (كان سهل الديياجي آيةً ونكالاً في الرواية، وكان رافضياً غالياً فيه، وكتب عنه كتاب محمد بن محمد بن الأشعث لأهل البيت مرفوع، ولم يكن له أصل نعتمد عليه ولا كتاب صحيح)^(٤).
- ٢ - محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي أبو الحسن نزيل مصر: قال الدارقطني: (آية من آيات الله، ذلك الكتاب هو وضعه - أعني العلويات -)^(٥)، وقال ابن عدي: (حمله شدة ميله إلى التشيع أن أخرج لنا نسخة قريباً من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده إلى أن يتنهى إلى علي

(١) كما في الترجيع ص ٥٢، وتحريج الأذكار رقم ١٧.

(٢) تاريخ بغداد (١٧٦/١٠) رقم ٤٦٩٠.

(٣) المصدر نفسه (١٧٧/١٠).

(٤) المصدر نفسه (١٧٦/١٠).

(٥) سؤالات السهمي ص ١٠١ رقم ٥٢.

والنبي ﷺ ... يخرجه إلينا بخط طري على كاغد جديد، فيها مقاطع وعمتها مسانيد، مناكير كلها أو عامتها...).^(١)

فالإسناد موضوع؛ قال الحافظ ابن حجر: (هذا السنن أورد به أبو علي المذكور^(٢) كتاباً رتبه على الأبواب، كله بهذا السنن، وقد طعنوا فيه وفي نسخته، والله أعلم).^(٣)

(...) - [١٢] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال لجعفر رضي الله عنه: (ألا أهب لك ألا أمنحك ألا أفديك ألا أعطيك ؟) حتى ظنت أنه سيعطيني جزيلاً من الدنيا. قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: (تصلي في كل يوم أو في كل ليلة أو في كل جمعة أو في كل شهر أو في كل سنة؛ تقرأ بأم القرآن وسورة ثم تكبر وتحمد وتسبح وتهلل قبل أن ترتع خمس عشرة وإذا ركعت عشرة وإذا قلت سمع الله لمن حمده عشرة وإذا سجدت عشرة وإذا رفعت رأسك عشرة وإذا سجدة عشرة وإذا رفعت رأسك عشرة، في كل ركعة ثلاثة وفي كل أربع ركعات ألف ومائتين^(٤)؛ يغفر الله لك ذنوبك ما أسررت وما أعلنت).

(١) الكامل (٦/٢٣٠٣).

(٢) هكذا وقع في رواية الخطيب: (أبو علي)، والذي في ترجمته أنه: (أبو الحسن).

(٣) تخريج الأذكار ١٧.

(٤) لم يتبيّن لي وجه هذا الرقم، والصواب كما في الروايات الأخرى أنها خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة وثلاثمائة في أربع ركعات.

رواه الدارقطني في صلاة التسبيح^(١) والخطيب في صلاة التسبيح^(٢) عن أبي بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث^(٣) عن محمود بن خالد^(٤) عن عمر بن عبد الواحد^(٥) عن ابن ثوبان قال حدثني الثقة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به. وهذا سياق الخطيب، ووقع في إسناد الدارقطني: (... عن محمود بن خالد قال حدثنا الثقة عن عمر بن عبد الواحد عن ابن ثوبان عن عمرو بن شعيب ...). والظاهر أن الصواب ما في إسناد الخطيب لأن محمود بن خالد يروي عن عمر بن عبد الواحد مباشرة كما في تهذيب الكمال^(٦). وفي هذا الإسناد: ١ - ابن ثوبان: وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي الدمشقي؛ وثقة دحيم^(٧) وأبو حاتم^(٨)، وقال ابن المديني^(٩) وأبو زرعة^(١٠) وأبو داود^(١١) وغيرهم: (ليس به بأس).

(١) كما في الترجيح ص ٦٥-٦٦ واللائحة المصنوعة (٤١/٢).

(٢) ق ٣٦٧.

(٣) عبد الله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر بن أبي داود السجستاني: الإمام ابن الإمام، قال الدارقطني: (ثقة)، وقال الخطيب: (كان فهماً عالماً حافظاً) مات سنة (٣١٦). تاريخ بغداد (١١/١٣٧-١٤٠) رقم ٥٠٤٨.

(٤) محمود بن خالد الدمشقي أبو علي السلمي: ثقة مات سنة (٢٤٧). تقرير التهذيب (٦٥١٠).

(٥) عمر بن عبد الواحد بن قيس الدمشقي السلمي: ثقة مات سنة (٢٠٠) المصدر نفسه (٤٩٤٣).

(٦) (٢٩٦/٢٧).

(٧) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/٤٠١) رقم ٩١٩.

(٨) الجرح والتعديل (٥/٢١٩) رقم ١٠٣١.

(٩) تهذيب الكمال (١٧/١٥).

(١٠) الجرح والتعديل (٥/٢١٩) رقم ١٠٣١.

(١١) سؤالات الأجري (٢/٢٢٧) رقم ١٦٧٩.

بينما ضعفه ابن معين^(١) وابن عدي^(٢) والإمام أحمد^(٣) والنسائي^(٤).
وقال الذهبي: (لم يكن بالكثير ولا هو بالحججة بل صالح الحديث)^(٥)، وقال ابن حجر: (صدق مخطوط وتغير بأخره)^(٦).

٢- الرواية التي حدث عنها ابن ثوبان ووثقه بهم، وقد لا يكون ثقة عند غيره.^(٧)

فالإسناد ضعيف؛ قال الحافظ ابن حجر: (هذا حديث غريب من هذا الوجه).^(٨)

(٩) - [١٣] عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (أربع ركعات إذا فعلتهنَّ في سنة أو في شهر) الحديث.

رواية الخطيب في صلاة التسبيح^(٩) عن أبي علي الحسن بن أبي بكر أحمد بن

(١) تاريخ الدارمي ص ١٤٦ رقم ٤٩٨ وسؤالات ابن الجنيد ص ٤٠٠ رقم ٥٣٢ والضعفاء للعقيلي

(٢) رقم ٩١٩. وقال مرة: (ليس به بأس) تاريخ الدوري (٣٤٦/٢).

(٣) الكامل (١٥٩٣/٤).

(٤) الجرح والتعديل (٥/٥) رقم ١٠٣١، والضعفاء للعقيلي (٢/٢) رقم ٩١٩.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٩ رقم ٣٨٢.

(٦) سير أعلام النبلاء (٧/٣١٤).

(٧) تقريب التهذيب (٣٨٢٠).

(٨) انظر الكفاية ص ٩٢ و ٣٨٨-٣٨٩.

(٩) تخريج الأذكار رقم ١٤.

(١٠) ق ٣٥٤-٣٥٥.

إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البزار^(١) عن أبي محمد عبدالله بن إسحق بن إبراهيم البغوي عن أحمد بن إسحق الوزان^(٢) عن أبي سلمة المنقري^(٣) عن عبد الرحمن بن عبد الحميد الطائي عن أبيه عن أبي رافع عن الفضل بن عباس . به.

وعزاه ابن حجر^(٤) لأبي نعيم في قربان المتقيين من روایة موسى بن إسماعيل عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن الطائي عن أبيه به، فوقع قلب^(٥) في اسم الطائي . وفي هذا الإسناد:

- ١ - أبو محمد عبدالله بن إسحق بن إبراهيم البغوي المعذل المعروف بابن الحراساني: قال الدارقطني: (فيه لين)^(٦).
- ٢ و ٣ - عبد الرحمن بن عبد الحميد الطائي عن أبيه: قال ابن حجر: (الطائي المذكور لا أعرفه ولا أباه)^(٧).

(١) الحسن بن أحمد بن إبراهيم أبو علي البزار: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان صدوقاً صحيحاً الكتاب) مات سنة (٤٢٦). تاريخ بغداد (٨/٢٢٣-٢٢٤).

(٢) أحمد بن إسحق الوزان: قال ابن أبي حاتم: (صدقوا) المحرح والتعديل (٤١/٢) رقم ٩، وقال الدارقطني: (لا بأس به) سؤالات الحاكم ص ٩١ رقم ١٨، مات سنة (٢٨١). تاريخ بغداد (٥/٤٨-٤٩). رقم ١٨٩٨.

(٣) هو موسى بن إسماعيل أبو سلمة المنقري التبوزكي: ثقة ثبت مات سنة (٢٢٣) تقرير التهذيب (٦٩٤٣).

(٤) الالآل المصنوعة (٢/٤٠).

(٥) سؤالات السهمي ص ٢٤٥ رقم ٣٤٩.

(٦) تخريج الأذكار ق ١٥، وانظر الالآل المصنوعة (٢/٤٠).

٤- أبو رافع: قال ابن حجر: (أظن أن أبا رافع شيخ الطائي ليس أبا رافع الصحابي بل هو إسماعيل بن رافع أحد الضعفاء)^(١)، وقد تقدم الكلام على إسماعيل بن رافع قریباً في الحديث الثامن من هذا البحث.
وفي الرواة من يكى أبا رافع أيضاً: نفيع الصائغ وهو محضرم من كبار التابعين.^(٢)

فإن كان أبو رافع هو إسماعيل بن رافع كما قال الحافظ ففي الإسناد علة أخرى وهي:

٥- الانقطاع بين أبي رافع والفضل بن عباس رضي الله عنه: فأبو رافع إنما يروي عن التابعين^(٣) والفضل بن عباس رضي الله عنه متقدم الوفاة مات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وقيل في خلافة عمر رضي الله عنه^(٤). فالإسناد ضعيف.

(...)- [١٤] عن الفضل بن عباس رضي الله عنها قال: دخلت على رسول الله ﷺ بمكان فقال: (يا فضل لا أحبوك لا أمنحك ؟). قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: (أربع ركعات تفعل فيها ما أمرك) الحديث.

(١) المصدر نفسه.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/١٤-١٦) رقم ٦٤٦٧.

(٣) المصدر نفسه (٣/٨٥-٨٦).

(٤) المصدر نفسه (٢٣/٢٣٢-٢٣٣).

رواه الخطيب في صلاة التسبيح ^(١) عن أبي أحمد عبد الوهاب بن الحسن بن علي بن محمد الحربي ^(٢) عن الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الهرمي عن محمد بن علي (...). ^(٣) عن الفضل بن عبد الله - يعني الهرمي - عن حمزة بن هيسن ^(٤) عن عبد الملك بن هارون بن عترة عن أبيه ^(٥) عن جده ^(٦) عن الفضل بن عباس به. وفي هذا الإسناد:

- ١- الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الهرمي المعروف بابن الشماخي: قال البرقاني: (ليس بحججة) ^(٧)، وقال الحاكم: (كذاب لا يُشَتَّغل به) ^(٨).
- ٢- الفضل بن عبد الله الهرمي: لعله الفضل بن عبد الله - ويقال ابن عبيد الله - بن مسعود اليشكري الهرمي المعروف بابن خرم؛ ضعفه ابن حبان ^(٩) والدارقطني ^(١٠).

(١) ق ٣٥٥.

(٢) أبو أحمد عبد الوهاب بن الحسن بن علي بن محمد الحربي المؤدب المعروف بابن الحزري: قال الخطيب: (كتبت عنه وكان ثقة) مات سنة (٤٣٣). تاريخ بغداد (١٢/٢٩٤) رقم ٥٦٥٨.

(٣) لم أتمكن من قراءة اسم الرواية كاملاً.

(٤) حمزة بن هيسن أبو نعيم البوشنجي: قال أبو حاتم: (صدق) الجرح والتعديل (٣/٢١٧) رقم ٩٥٢. وقال ابن حبان: (كان متقناً) الثقات (٨/٢٠٩).

(٥) هارون بن عترة بن عبد الرحمن الشيباني ابن أبي وكيع الكوفي: وثقة ابن سعد وابن معين وأحمد وأبي زرعة وغيرهم. انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/٣٠-١٠٠-١٠٢) رقم ٦٥٢١، واختلف فيه قول ابن حبان والدارقطني والمعتمد هو توثيقه. انظر الثقات لابن حبان (٧/٥٧٨-٥٧٩) والمجروحين له (٢/٤٤٢) رقم ١٦١، والضعفاء والمتركون للدارقطني ص ٢٨٩ رقم ٣٦٢ وسؤالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٥٢-٢٥٣. وقال ابن حجر: (لابأس به) مات سنة ١٤٢. تقرير التهذيب (٧٢٣٦).

(٦) عترة بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي أبو وكيع: ثقة من الثانية. تقرير التهذيب (٥٢٠٩).

(٧) تاريخ بغداد (٨/٥١٦) رقم ٣٩٩٦.

(٨) ميزان الاعتدال (١/٥٢٨) رقم ١٩٧٤.

(٩) المجروحين (٢/٢١٢-٢١٣) رقم ٨٧١.

(١٠) لسان الميزان (١/٥٠٨) رقم ٥٩١ ترجمة أحد بن عبد الله بن فلان الأنصاري.

٣- عبد الملك بن هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: كذبه ابن معين ^(١) والجوزجاني ^(٢) وابن حبان ^(٣) والدارقطني ^(٤)، وقال البخاري: (منكر الحديث) ^(٥)، وقال أبو حاتم ^(٦) والنسيائي ^(٧): (متوك الحديث)، وقال الحاكم: (روى عن أبيه أحاديث موضوعة) ^(٨).
فإسناد موضوع.

وقد وقع فيه اختلاف أيضاً، فرواه الدارقطني في صلاة التسبيح ^(٩) من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده [عن علي] عن جعفر رضي الله عنها قال: قال لي رسول الله ﷺ ذكر الحديث.

قال ابن ناصر الدين: (وفيه أنواع من الثواب على صلاة التسبيح وأمارات الوضع عليه لائحة وهو غير صحيح) ^(١٠).

(١٥)- [١٥] عن ابن عمر رضي الله عنها قال: وجّه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة، فلما قدم اعتنقه وقبل بين عينيه ثم قال: (ألا أحب لك ألا

(١) تاريخ الدوري (٢/٣٧٦).

(٢) الشجرة في أحوال الرجال ص ١٠١ رقم ٨٠.

(٣) المجرودين (٢/١١٥) رقم ٧٢٨.

(٤) سؤالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٥٢.

(٥) التاريخ الكبير (٥/٤٣٦) رقم ١٤٢٣.

(٦) الجرح والتعديل (٥/٣٧٤) رقم ١٧٤٨.

(٧) الضعفاء والمتركون ص ١٦٦ رقم ٤٠٥.

(٨) المدخل إلى الصحيح (١/٢١٢) رقم ١٢٩.

(٩) كما في الترجيح ص ٥٧ وتحريج الأذكار ق ١٨. وما بين معقوقين غير موجود في الترجيح. وانظر الآلئ المصنوعة (٢/٤١-٤٢).

(١٠) الترجيح ص ٥٧.

أبشرك ألا أمنحك ألا أخففك ؟) . قال: نعم يا رسول الله . قال: (تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة ثم تقول بعد القراءة وأنت قائم قبل الركوع: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله خمس عشرة مرة، ثم ترکع فتقوهن عشرًا تمام هذه الركعة قبل أن تبتدئ بالركعة الثانية، تفعل في الثلاث ركعات كما وصفت لك حتى تُتم أربع ركعات).

رواه الحاكم في المستدرك ^(١) ومن طريقه البيهقي في الدعوات الكبير ^(٢)؛ قال الحاكم: حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ^(٣) إملاءً من أصل كتابه حدثنا أحمد بن داود بن عبد الغفار بمصر حدثنا إسحق بن كامل حدثنا إدريس بن يحيى ^(٤) عن حمزة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن نافع عن ابن عمر به . وفي هذا الإسناد:

١ - أحمد بن داود بن أبي صالح بن عبد الغفار أبو صالح الحراني ثم المصري: قال ابن حبان: (شيخ كان بالفسطاط يضع الحديث) ^(٥)، وقال الدارقطني: (متروك كذاب) ^(٦).

٢ - إسحق بن كامل أبو يعقوب المؤدب مولى آل عثمان بن عفان: قال ابن

(١) (٣١٩/١).

(٢) (٣٩٤/٢) ح.

(٣) أبو علي الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري الحافظ: قال الدارقطني: (إمام مذهب) وقال الخطيب: (كان واحد عصره في الحفظ والإتقان والورع) مات سنة (٣٤٩). تاريخ بغداد (٦٢٤-٦٢٢/٨) رقم ٤١٠٣.

(٤) إدريس بن يحيى الخوارجاني أبو عمرو المصري: قال ابن أبي حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٢٦٥/٢) رقم ٩٥٧، وقال ابن حبان: (مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة وفوقه ثقات) الثقات (٨/١٣٣).

(٥) المجرودين (١٦٠/١) رقم ٧٨.

(٦) الضعفاء والمتركون ص ١١٩ رقم ٥٢.

يونس: (لم يُتابع، في حديثه مناكير، توفي في شعبان سنة خمس وستين ومائتين)^(١).
 ٣- الانقطاع بين يزيد بن أبي حبيب ونافع: قال ابن بكير^(٢): (لم يسمع يزيد بن أبي حبيب من ابن شهاب ولا من نافع)^(٣).
 فالإسناد موضوع.

أما الحاكم فقال: (هذا إسناد صحيح لا غبار عليه ...)^(٤). وتعقبه المنذري^(٥)
 والذهبي^(٦) والعرaci^(٧) وابن ناصر الدين^(٨) وابن حجر^(٩) بأن في سنه أحمد بن
 داود الحراني، وقد كذبه ابن حبان والدارقطني كما تقدم^(١٠).

(١) نقله العراقي في ذيل ميزان الاعتدال ص ١٣٢ رقم ١٨١ ، بينما قال في تكميلة شرح الترمذى ص ٧١٢ - ٧١٣ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]: (لا أدري من هو).

(٢) هو يحيى بن عبدالله بن بكر المخزومي مولاهם المصري؛ ثقة مات سنة (٢٣١) تقريب التهذيب (٧٥٨٠).

(٣) المعرفة والتاريخ (٤٣١ / ٢).

(٤) المستدرك (٣١٩ / ١).

(٥) الترغيب والترهيب (٤٦٨ / ١).

(٦) قال ابن حجر: (تعقبه الذهبي في تلخيصه ...) تخریج الأذکار ق ١٥-١٦ واللائى المصنوعة (٤١ / ٢). وهذا التعقب غير موجود في المطبوع من تلخيص المستدرك كما نبه عليه الشيخ الدسوسي في التنقیح ص ٢٥. ويسبب سقوط كلام الذهبي من المطبوع فقد تعقبه الشيخ الألباني فقال بعد أن ذكر تصحيح الحاكم: (كذا قال ووافقه الذهبي وهذا عجيب، فإن أحمد بن داود هذا أورده الذهبي نفسه في الميزان وقال: كذبه الدارقطني وغيره ...). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١ / ١-٢).

(٧) تكميلة شرح الترمذى ص ٧١٢ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٨) الترجيح ص ٦٦ .

(٩) إنفاف المهرة (٩ / ٣٧٨-٣٧٩).

(١٠) لكن المنذري وابن ناصر الدين نقلوا إسناد الحاكم قائلاً: (قال الحاكم: حدثنا أحمد بن داود بمصر حدثنا إسحق بن كامل ...) فسقط من الإسناد شيخ الحاكم وهو أبو علي الحسين بن علي الحافظ، والصواب إثباته كما في المطبوع من مستدرك الحاكم وتلخيصه للذهبي (٣١٩ / ١) وإنفاف المهرة لابن حجر (٣٧٨ / ٩). وأحمد بن داود ليس شيخاً للحاكم كما قال المنذري وابن ناصر الدين بناء على السقط المذكور -

وقال الألباني: (موضوع بهذا السياق).^(١)

(٢٣١)-[١٦] عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: (ألا أهب لك ألا منحك ألا أخذوك ألا أوثرك ألا ألا) حتى ظننت أنه سيقطع لي ماء البحرين. قال: (تصلي أربع ركعات تقرأ بأم القرآن في كل ركعة وسورة) الحديث.
رواه عبد الرزاق في المصنف^(٢) عن داود بن قيس عن إسماعيل بن رافع عن جعفر به.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - إسماعيل بن رافع أبو رافع وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥).
- ٢ - الانقطاع بين إسماعيل بن رافع وجعفر رضي الله عنه: فإسماعيل بن رافع يروي عن التابعين كما تقدم، وجعفر رضي الله عنه مات في حياة النبي ﷺ.
فالإسناد ضعيف.

(...)-[١٧] عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: (ألا أهب لك ألا انحلك ؟). فقال جعفر: بلى يا رسول الله. قال: (تصلي أربع

وتبعها في ذلك الشيخ الدسوسي في التبيح ص ٢٥ وإن كان تبيه للسقوط المذكور - فقد توفي أحد بن داود الحراني سنة (٣٠٦) كما في تاريخ الإسلام للذهبي (٢٢٧/١٧٧) وفيات (١) (٣١٠-٣٠٩) أي قبل أن يولد الحاكم. وقد نبه الحافظ الناجي على خطأ المنذر في عجلة الإمام الميسرة (٢/٦٥٨-٦٥٩) فقال: (هذا عجيب منه حيث تخيل أن هذا الرجل المتكلّم فيه شيخ الحاكم، وإنما هو شيخ شيخ بلا شك لكنه أسقط سهراً شيخ الحاكم أبي علي الحسين بن علي، وهو ثابت في نفس الرواية وأنه أخبره به إملاءً، فهو غلطٌ نشأ عن سقط ...). وتبه عليه أيضاً الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٠٩).

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٠٨) رقم ٥٠٦٦.

(٢) كتاب الصلاة، باب الصلاة التي تكفر (٣/١٢٣) رقم ٥٠٠٤.

ركعات تقرأ بأم القرآن وسورة ثم تقول بعد ذلك: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة) الحديث.

رواه الخطيب في صلاة التسبيح^(١) عن أبي أحمد عبد الوهاب بن الحسن الحربي^(٢) عن أبي عبدالله الحسين بن أحمد بن محمد الهرمي عن عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازى^(٣) عن أبيه عن أبي غسان معاوية بن عبدالله الليثي^(٤) عن عبدالله بن نافع^(٥) عن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم عن نافع عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - أبو عبدالله الحسين بن أحمد بن محمد الهرمي المعروف بالشماخي؛ كذبه الحاكم^(٦) وتقدم الكلام عليه في الحديث الرابع عشر من هذا المبحث.
- ٢ - عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري: لينه يحيى القبطان وابن المديني وأحمد بن حنبل والبخاري والنسائي والدارقطني وغيرهم^(٧) وقال ابن حجر: (ضعيف عابد).^(٨)

(١) ق ٣٥٢.

(٢) أبو أحمد عبد الوهاب بن الحسن الحربي: هو ابن الخطّري؛ ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث الرابع عشر من هذا المبحث.

(٣) هو ابن أبي حاتم الرازى الإمام ابن الإمام.

(٤) أبو غسان معاوية بن عبدالله الليثي: قال ابن أبي حاتم: (سمع منه أبي بالمدينة في سنة ست عشرة ومائتين... سئل أبي عنه فقال: شيخ). الجرح والتعديل (٨/٣٨٧) رقم ١٧٦٨.

(٥) عبدالله بن نافع الصانع المخزومي أبو محمد المدنى: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين، مات سنة (٢٠٦). تقريب التهذيب (٣٦٥٩).

(٦) ميزان الاعتدال (١١/٥٢٨) رقم ١٩٧٤.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٥/٣٢٧-٣٣٢) رقم ٣٤٤٠، وميزان الاعتدال (٢/٤٦٥-٤٦٦) رقم ٤٤٧٢.

(٨) تقريب التهذيب (٣٤٨٩).

فإسناد موضوع.

(٢٣٢) - [١٨] عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال لجعفر: (ألا أعطيك ألا أحبوك ألا أمنحك ؟) فظننت أنه غنى الدهر؛ قلت: بلى يا رسول الله. قال: (تفتح الصلاة وتقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها عشرًا) وذكر الحديث إلى أن قال: (فلو كانت عليك من الذنوب بعد نجوم السماء وقطر السماء وزيد البحر ورمل عالج وأثيل غطfan وأيام الدنيا ذنوياً غفرها الله تعالى لك).

رواه الدارقطني في صلاة التسبيح^(١) والخطيب في صلاة التسبيح^(٢) من طريق عبدالله بن زياد بن سمعان عن معاوية وعن ابنى عبدالله بن جعفر^(٣) عن أبيهما

بـ.

ورواه الدارقطني من وجه آخر^(٤) عن عبدالله بن زياد بن سمعان عن معاوية وإسماويل ابني عبدالله بن جعفر^(٥) عن أبيهما به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي؛ كذبه مالك وابن معين وأحمد بن صالح وأبو داود وغيرهم، وقال أحمد والنسيائي

(١) كما في الالائع المصنوعة (٤٢/٢).

(٢) ق ٣٦٣-٣٦٤.

(٣) معاوية بن عبدالله بن جعفر: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١٥). وأخوه عون بن عبدالله بن جعفر لم أجده له ترجمة. وقال ابن عساكر في ترجمة عبدالله بن جعفر من تاريخ دمشق (٢٤٨/٢٧): (روى عنه بنوه إسماويل وإسحق ومعاوية...) ولم يذكر عوناً، ومثله في السير (٤٥٦/٣).

(٤) كما في الترجيح ص ٥٤-٥٣ والالائع المصنوعة (٤٢/٢).

(٥) إسماويل بن عبدالله بن جعفر: ثقة مات سنة (١٤٥). تقريب التهذيب (٤٥٤).

والدارقطني: (متروك الحديث)^(١). وقال ابن حجر: (متروك اتهمه بالكذب أبو داود وغيره)^(٢). فالإسناد تالف.

(١) [١٩ - ٢٣٣] عن أبي رافع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: (يا عم ألا أصلك ألا أحبوك ألا أنفعك؟). قال: بلى يا رسول الله. قال: (يا عم صل أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا انقضت القراءة فقل: الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله خمس عشرة مرة قبل أن ترکع، ثم ارکع فقلها عشرًا ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا ثم اسجد فقلها عشرًا ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا ثم اسجد فقلها عشرًا ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا قبل أن تقوم، فذلك حسن وسبعون في كل ركعة، وهي ثلاثة في أربع ركعات، ولو كانت ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك). قال: يا رسول الله ومن يستطيع أن يقولها في يوم؟ قال: (إن لم تستطع أن تقووها في يوم فقلها في جمعة، فإن لم تستطع أن تقووها في جمعة فقلها في شهر). فلم يزل يقول له حتى قال: (فقلها في سنة).

رواه الترمذى في جامعه^(٣) وابن ماجه في سنته^(٤) والطبرانى في المعجم الكبير^(٥) والدارقطنى في صلاة التسبیح^(٦) - ومن طرقه الخطيب في صلاة التسبیح^(٧) وابن

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٤/٥٢٦-٥٣٢) رقم ٣٢٧٦، وميزان الاعتدال (٢/٤٢٣-٤٢٤) رقم ٤٣٢٤.

(٢) تقریب التهذیب (٣٣٢٦).

(٣) أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسبیح (١/٤٩٣-٤٩٤) ح ٤٨٢.

(٤) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (٢/٥٠٥-٥٢٣) ح ١٣٨٦.

(٥) (١/٣١١) ح ٩٨٧.

(٦) كما في الترجيح ص ٥١.

(٧) (٣٦٨-٣٦٩) ق.

الجوزي في الموضوعات^(١) - وأبو نعيم في قربان المتقين^(٢) والبيهقي في شعب الإيمان^(٣) من طريق زيد بن الحباب العكلي^(٤) عن موسى بن عبيدة عن سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي رافع به. وفي هذا الإسناد:

١- موسى بن عبيدة أبو عبد العزيز الرَّبَّذِي المدْنِي: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٨):

قال الذهبي: (ضعفوه)^(٥) وقال مرةً: (واه)^(٦)، وقال ابن حجر: (ضعيف).^(٧)

٢- سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدْنِي: ذكره ابن حبان في الثقات^(٨) وقال: (يروي عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، روى عنه موسى بن عبيدة الربذِي حديث صلاة التسبيح). وقال الذهبي: (مجهول وقد وُثِقَ)^(٩)، وقال ابن حجر: (مجهول)^(١٠).

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال الترمذِي: (هذا حديث غريب من حديث أبي

(١) (٤٦٧-٤٦٨/٢) ح ١٠٣٢.

(٢) كما في الالائل المصنوعة (٤١/٢).

(٣) (٥٠٦/٢) ح ٦٠٢.

(٤) زيد بن الحباب أبو الحسين العكْلِي: صدوق يحيطى، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣).

(٥) الكاشف (٣٠٦/٢).

(٦) ميزان الاعتلال (١٩١/١) ترجمة عمر بن الحكم بن ثوبان و (١/٣٩٧) ترجمة قيس بن عبد الرحمن.

(٧) تقريب التهذيب (٦٩٨٩).

(٨) (٢٨٥/٤).

(٩) الكاشف (١/٤٣٧) رقم ١٨٩٥.

(١٠) تقريب التهذيب (٢٣٢٠).

رافع)^(١)، وقال أبو بكر ابن العربي: (... وأمّا حديث أبي رافع في قصة العباس فضعيف ليس له أصل في الصحة ولا في الحسن ...)^(٢)، وقال العراقي: (ضعيف جداً من أجل موسى بن عبيدة الريذلي ...)^(٣)، وقال ابن حجر: (إسناده ضعيف)^(٤).
 (٢٣٤)- [٢٠] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ في ليلتي ويومني حتى إذا كان في الهاجرة جاء إنسان يدق الباب، فقال رسول الله ﷺ: (من هذا ؟). قالوا: العباس بن عبد المطلب. قال: (الله أكبر، لأمر ما جاء فأدخلوه). فلما دخل قال: (يا عباس يا عم النبي ما جاء بك في الهاجرة ؟). قال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ذكرت ما كان في الجاهلية [فعلمت^(٥)] أنه لن يغني عنك بعد الله غيرك. فقال: (الحمد لله الذي ألقى ذلك في قلبك، ولو شاء الله ألقاه في قلب أبي طالب. يا عباس يا عم النبي أما إني لا أقول لك صلّ بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس. صلّ أربع ركعات تقرأ فيها بأربع سور من طوال المفصل، فإذا قرأت الحمد وسورة فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، بهذه واحدة؛ فلها خمس عشرة مرة) الحديث.

رواه أبو نعيم في قربان المتقين^(٦) والخطيب في صلاة التسبیح^(٧) من طريق أبي

(١) جامع الترمذى (٤٩٤/١).

(٢) عارضة الأحوذى (٢/٢٦٧-٢٦٦).

(٣) تكميلة شرح الترمذى ص ٧١٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) الخصال المكفرة ص ٢٩.

(٥) ما بين معقوفتين زيادة مني حتى تستقيم العبارة، وقد تقدم نحو هذا السياق في الحديث الخامس من هذا البحث.

(٦) كما في الترجيع ص ٤٦، وتحريج الأذكار ق ١٨-١٩.

(٧) ق ٣٦٩-٣٧٠.

إبراهيم الترجانى إسماعيل بن إبراهيم بن بسام^(١) عن عمرو بن جمیع عن عمرو بن قيس^(٢) عن سعيد بن جبیر عن أم سلمة به.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن جمیع الكوفي الحلواني^(٣); قال ابن معین: (كان کذاباً خبيشاً)^(٤); وقال النسائي^(٥) والدارقطنی^(٦): (متروک الحديث)، وقال ابن عدی: (رواياته عامتها مناكير وكان یتھم بوضعها)^(٧).

فالإسناد موضوع؛ قال ابن حجر: (هذا حديث غریب، وعمرو بن جمیع ضعیف، وفي إدراك سعید أم سلمة نظر)^(٨).

(٢٣٥)- [٢١] عن إسماعيل بن رافع أن النبي ﷺ قال لجعفر: (ألا أحبوك ألا أعطیك) الحديث.

(١) أبو إبراهيم الترجانى إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي: لا بأس به، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٠).

ونقل ابن ناصر الدين في الترجيح ص ٤٧ إسناد الخطيب فجاء فيه: (... ثنا أبو إبراهيم الترجانى وإسماعيل بن إبراهيم بن بسام قالا حدثنا عمرو بن جمیع ...). والصواب أن الراوي عن عمرو بن جمیع واحد وهو إسماعيل بن إبراهيم بن بسام وكتبه أبو إبراهيم الترجانى.

(٢) لعله عمرو بن قيس الملائى أبو عبدالله الكوفي: ثقة متقن عابد، مات سنة بعض وأربعين ومئة. تقریب التهذیب (٥١٠٠).

(٣) انظر ترجمته في میزان الاعتدال (٣/٢٥١) رقم ٦٣٤٥، ولسان المیزان (٦/١٩٦-١٩٧) رقم ٥٧٨٨.

(٤) تاريخ الدوری (٢/٤٤١).

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٨٤ رقم ٤٧٠.

(٦) الضعفاء والمتروكون للدارقطنی ص ٣٠٣ رقم ٣٨٧، المؤتلف والمخالف (١/٤٥٠).

(٧) الكامل (٥/١٧٦٥).

(٨) تخريج الأذكار ق ١٩، وانظر الالائل المصنوعة (٤٢/٢). وقد ذكر الإمام أحمد وأبو حاتم أن سعيد بن جبیر لم یسمع من عائشة كما في جامع التحصیل ص ٢٢٠، أما سباعه من أم سلمة فلم أقف فيه على شيء.

رواه سعيد بن منصور في سنته^(١) والخطيب في صلاة التسبيح^(٢) من طريق أبي
معشر المدني عن إسماعيل بن رافع به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو معشر المدني نجح بن عبد الرحمن السندي: لينه ابن معين^(٣) والإمام
أحمد^(٤) وأبو زرعة وأبو حاتم^(٥)، وقال البخاري: (منكر الحديث)^(٦). وقال ابن
حجر: (ضعيف... أحسن واحتلط)^(٧).

٢- إسماعيل بن رافع: ضعيف وقد تقدم مراراً في هذا البحث.

٣- أن الحديث مرسل أو معرض، فإسماعيل بن رافع إنما يروي عن التابعين
كما تقدم.
فالإسناد ضعيف.

وما تقدم يتبيّن أن الحديث روي عن إسماعيل بن رافع من عدة طرق واختلف
عليه فيه:

فروي عنه عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس عن عباس. وروي عنه عن
الفضل بن عباس. وروي عنه عن جعفر بن أبي طالب. وروي عنه مرسلاً.

(١) كما في تحرير الأذكار ق ١٥.

(٢) ق ٣٧٠-٣٧١. وفي إسناده: (نصير) بضم النون وفتح الصاد كما في الإكمال (١/٣٢٣)، وتصحّف في
المطبوع من الترجيح إلى (بصير).

(٣) تاريخ بغداد (١٥/٥٩٥).

(٤) الجرح والتعديل (٨/٤٩٤) رقم ٢٢٦٣.

(٥) المصدر نفسه (٨/٤٩٤-٤٩٥).

(٦)التاريخ الكبير (٨/١١٤) رقم ٢٣٩٧.

(٧) تقرّيب التهذيب (٧١٠٠).

قال ابن حجر: (أبو عشر ضعيف وكذا شيخه أبو رافع وقد اضطراب فيه)^(١).
 (٢٣٦)- [٢٢] عن محمد بن كعب القرظي أن النبي ﷺ قال لجعفر رضي الله عنه، فذكر الحديث.

رواه الخطيب في صلاة التسبيح^(٢) عن القاضي أبي القاسم علي بن المحسن التنوخي^(٣) عن أبي محمد سهل بن أحمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الأشعث عن أحمد بن أبي عمران^(٤) عن عاصم بن علي بن عاصم^(٥) عن أبي عشر المدني عن محمد بن كعب^(٦) به.

وفي هذا الإسناد:

- ١ و ٢ - أبو محمد سهل بن أحمد الديباجي و محمد بن محمد بن الأشعث: و هما رافضيان كذابان، وتقدم الكلام عليهما في الحديث الحادي عشر من هذا البحث.
 - ٣ - أبو عشر المدني: ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث السابق.
 - ٤ - أنه مرسل.
- فالإسناد موضوع.

(١) تحرير الأذكار ق ١٥ ، وانظر الالائع المصنوعة (٤٢ / ٢) والفتورات الربانية (٤ / ٣١٦).
 (٢) ق ٣٧١.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث الحادي عشر من هذا البحث.

(٤) هو أحد بن أبي عمران أبو جعفر الفقيه البغدادي نزيل مصر؛ قال ابن يونس: (كان ثقة، أقام بمصر إلى أن توفي بها سنة ٢٨٠) وقال الخطيب: (نزل أبو جعفر مصر وحدث بها عن عاصم بن علي...) تاريخ بغداد (٦ / ٣٤٩-٣٤٨) رقم ٢٨٤٤ . فهذا يعني أحد ابن أبي عمران الذي في الإسناد، بينما قال صاحب التنقح ص ٥٥: (أحد بن أبي عمران لم استطع تمييزه فهناك أكثر من راوٍ بهذا الاسم...).

(٥) عاصم بن علي بن عاصم أبو الحسين الواسطي: صدوق ربه وهم، مات سنة (٢٢١). تقريب التهذيب (٣٠٦٧).

(٦) محمد بن كعب القرظي أبو حمزة: ثقة عالم مات سنة (١٢٠) وقيل قبلها. المصدر نفسه (٦٢٥٧).

والخلاصة: أن طرق حديث صلاة التسبيح لا تخلو من ضعف، وبعضها ضعفه يسير كحديث عكرمة عن ابن عباس وحديث عروة بن رويه عن الأنصاري، وبعضها شديد الضعف أو موضوع. ولتعدد هذه الطرق وكون بعضها يسير الضعف؛ ذهب جمّعُ من العلماء إلى ثبوت صلاة التسبيح والعمل بها.

قال الترمذى: (... وقد رأى ابن المبارك وغير واحدٍ من أهل العلم صلاة التسبيح وذكروا الفضل فيه) ^(١).

ثم أسنَد الترمذى - وكذلك الحاكم في مستدركه ^(٢) - من طريق أبي وهب محمد بن مزاحم ^(٣) قال: (سألتُ عبدالله بن المبارك عن الصلاة التي يُسبّح فيها فقال: يكبير ثم يقول: سبحانك الله وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك، ثم يقول خمس عشرة مرة: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ثم يتعدّد ويقرأ {بسم الله الرحمن الرحيم} وفاتحة الكتاب وسورة، ثم يقول عشر مرات: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ثم يركع فيقولها عشرًا ثم يرفع رأسه فيقولها عشرًا ثم يسجد فيقولها عشرًا ثم يرفع رأسه فيقولها عشرًا ثم يسجد الثانية فيقولها عشرًا؛ يصلي أربع ركعات على هذا، فذلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة، يبدأ في كل ركعة بخمس عشرة تسبيحة ثم يقرأ ثم يسبّح عشرًا، فإن صلَّى ليلاً فأحثُ إلى أن يسلِّم في كل ركعتين، وإن صلَّى نهارًا فإن

(١) جامع الترمذى (٤٩٢/١).

(٢) (٣٦٩/١-٣٢٠).

(٣) أبو وهب محمد بن مزاحم العامري مولاهم المروزى: صدوق مات سنة (٢٠٩). تقريب التهذيب (٦٢٨٥).

شاء سَلَّمَ وإن شاء لم يسَّلِّمْ).

وقال إسحاق بن راهويه: (لا أرى بأساساً إن استعمل صلاة التسبيح على ما جاء أن النبي ﷺ أمر العباس رضي الله عنه بذلك، لأنه يُروى من أوجه مرسلاً وإن بعضهم قد أسنده ويشد بعضه ببعضه، وقد ذُكر فيه من الفضل ما ذُكر).^(١)

ويمّن حسن الحديث الوارد فيها أو صحيحه: أبو علي بن السكن^(٢) وأبو عبدالله الحاكم^(٣) وأبو بكر الأجري والخطيب وأبو سعد السمعاني وأبو موسى المديني وأبو الحسن ابن المفضل والمنذري وابن الصلاح والقرزويني والبلقيني والزركي^(٤) وابن الملقن^(٥) وغيرهم.

وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات^(٦): (جاء فيها حديث حسن في كتاب الترمذى وغيره... وسائلها إيضاحاً في شرح المذهب إن شاء الله تعالى). لكنه عاد فضعفه في شرح المذهب وغيره من كتبه كما سيأتي.

أما الحافظ ابن حجر فقد ضعفه في التلخيص الحبير كما سيأتي أيضاً، لكنه حسنة في عدة مواضع من كتبه، فقال في حديث عكرمة عن ابن عباس: (هذا حديث حسن).^(٧)

وقال في حديث عروة بن رويه عن الأنصاري: (سند هذا الحديث لا ينحط

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه برواية إسحاق بن منصور (٤٦٩٦/٩) رقم ٣٣٥٣.

(٢) كما في التلخيص الحبير (٢/١٣).

(٣) المستدرك (١/٣١٩).

(٤) كما في تخريج الأذكار ق ٢٠-٢١ ، واللآلئ المصنوعة (٤٣/٤٤).

(٥) البدر المنير (٤/٢٣٦).

(٦) (٢/٤٤).

(٧) تخريج الأذكار ق ١٠ ، وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/٣٩).

عن درجة الحسن، فكيف إذا ضمَّ إلى رواية أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو التي أخرجها أبو داود وقد حسنها المنذري ...).^(١)

وقال أيضاً: (والحق أنه في درجة الحسن لكثرة طرقه التي يقوى بها الطريق الأولى) (والله أعلم).^(٢)

وقال الشيخ الألباني بعد أن تكلم على بعض طرق حديث صلاة التسبيح: (وبالجملة فالحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح، لا يشك في ذلك من كان عنده معرفة بطريقة نقد الأسانيد والجرح والتعديل ووقف عليها فضلاً عن غيرها ...).^(٣)

وقال في موضع آخر: (والحق أنَّ حديث التسابيح ليس له طريقٌ حسنٌ لذاته، وإنما له طرقٌ كثيرة يتقوى بمجموعها ويُدلُّ على أنَّ لها أصلًا).^(٤)

وقال الشيخ مقبل الوادعي في حديث عكرمة عن ابن عباس: (هذا حديث حسن).^(٥)

وقد أيدَّ من حَسِنَ حديث صلاة التسبيح أو صححه قولهم بثبوت العمل بها

(١) المصدر نفسه (٤٢/٢).

(٢) أي طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٣) أجوبة المحفظ ابن حجر عن أحاديث المصابيح - مطبوع مع المشكاة - (٣٠٨/٣).

(٤) صحيح سنن أبي داود (٤٥/٥).

(٥) من تعليقه على كتاب (أداء ما وجب) ص ٢٣-٢٤ ط المكتب الإسلامي. وقال في موضع آخر أيضاً: (اختلاف العلماء في حديثها اختلافاً قدرياً: فمنهم من حكم بوضعيه، ومنهم من قال بضعفه، ومنهم من صححه وهذا هو الذي نميل إليه لكثرة طرق الحديث ...) من تعليقه على الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة لابن الصلاح ص ١٩-١٩ [مطبوع ضمن مساجلة علمية].

(٦) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١٣٧/٢).

عن بعض السلف كعبد الله بن المبارك وغيره كما تقدم.

قال الحاكم: (... وما يُستدلّ به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهم الناس، منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه ...) ثم أنسد ما تقدم عن ابن المبارك وقال: (رواية هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات، ولا يُتَّهم عبد الله أن يعلّمه ما لم يصح عنده سنه). ^(١)

وقال البيهقي: (كان عبد الله بن المبارك يفعلها وتداوّلها الصالحون بعضهم من بعض، وفيه تقوية للحديث المرفوع وبالله التوفيق). ^(٢)

وقال ابن حجر: (... وأقدم من رویت عنه صلاة التسبيح هو أبو الجوزاء من ثقات التابعين -؛ أخرجه الدارقطني بسند حسن عنه أنه كان إذا نودي بالظهور أتى المسجد فيقول للمؤذن: لا تعجلني عن [ركعاتي] فيصليها بين الأذان والإقامة ...). ^(٣)

وقد تقدم الكلام على هذه الرواية وأنها من طريق عمرو بن مالك النكري. ^(٤)
 • إلا أن جماعاً من الأئمة والعلماء ذهبوا إلى تضليل حديث صلاة التسبيح، ورأوا أن جميع طرقه لا تثبت، وأن هذه الصلاة مخالفة لهيئة الصلوات الثابتة.

قال ابن المديني في العلل: (هو حديث منكر ... وموسى بن عبد العزيز راويه

(١) المستدرك (١/٣١٩-٣٢٠).

(٢) شعب الإيمان (٢/٥٠٧).

(٣) الالائل المصنوعة (٢/٤٣) وقع فيه: (لا تعجلني عن ركعتين ...) والتوصيب من الترجيح ص ٦١.

(٤) انظر ص ٧١٦.

منكر الحديث. وضعفه). ^(١)

وقال عبدالله بن الإمام أحمد: (سمعت أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسبيح وقد اختلفوا في إسناده، لم يثبت عندي. وكأنه ضعف عمرو بن مالك النكري). ^(٢)

وقال ابن هانئ في مسائله عن الإمام أحمد ^(٣): (سئل عن صلاة التسبيح؟ قال: إسناده ضعيف).

وقال إسحق بن منصور الكوسج: (قلت: صلاة التسبيح ما ترى فيها؟ قال: أحمد: ما أدرى، ليس فيها حديث يثبت). ^(٤)

وقال الإمام أحمد أيضاً: (صلاة التسبيح حديث ليس لها أصل، ما يعجبني أن يصلحها، يصلح غيرها) نقله عنه أبو الحارث ^(٥).

وقال ابن قدامة: (... فأما صلاة التسبيح فإن أحمد قال: ما تعجبني. قيل له: لم؟ قال: ليس فيها شيء يصح، ونفض يده كالمنكر ...). ^(٦)

وقال علي بن سعيد النسائي: (سألتُ أحمد عن صلاة التسبيح؟ فقال: لم يصح

(١) نقله الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (٤٨٦/٧).

(٢) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله (٢/٢٩٥) رقم ٤١٣.

(٣) (١٠٥/١) رقم ٥٢٠.

(٤) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه برواية إسحق بن منصور (٩/٤٦٩٥) رقم ٣٣٥٣.

(٥) كما في بذائع الفوائد (٤/١٥٠٨). وأبو الحارث هو أحد بن محمد الصانع؛ قال أبو بكر الخلال: (كان أبو عبدالله يأنس به، وكان يقدمه ويكرمه، وكان عنده بموضع جليل...) طبقات الخانيلة لابن أبي يعلى

(٦) (٧٤/٧٥) رقم ٥٩.

(٧) المغني (٢/٥٥٢-٥٥١).

عندى فيها شيء. فقلت له: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص^(١)? فقال: كل يرويه عن عمرو بن مالك النكري. فقلت: قد رواه أيضاً مستمر بن الريان. فقال: من حديثك؟ قلت: مسلم بن إبراهيم. قال: المستمر شيخ ثقة. وكأنه أعجبه^(٢). فهذه عده نقول عن الإمام أحمد تؤكد تضعيقه لحديث صلاة التسبيح، فقول علي بن سعيد المتقدم (وكأنه أعجبه) لا يمكن حله على رجوع الإمام أحمد عن تضعيقه، وإنما يُحمل على أن الإمام أحمد استغرب هذه الطريقة لكونه لم يعرفها من قبل.

كيف وابن قدامة محقق مذهب الحنابلة يقول: (لم يثبت أحمد المروي فيها ولم يرها مستحبة).^(٣)

وكذلك قال ابن مفلح: (لم يستحب صلاة التسبيح لضعف خبرها عنده، مع أنه خبر مشهور عمل به وصححه غير واحد من الأئمة).^(٤)

وقال الترمذى: (... وقد روى عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح، ولا يصح منه كبير شيء...).^(٥)

وبوّب ابن خزيمة في صحيحه فقال: (باب صلاة التسبيح إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيء).^(٦)

(١) وقع في المطبع من بدائع الفوائد (٤/١٥٠٨): (قال علي بن سعيد السائى: ذكرت لأبي عبدالله حديث عبدالله بن مرة؟ من رواية المستمر بن الريان ...)، وصوابه كما تقدم (حديث عبدالله بن عمرو)، والله أعلم.

(٢) النقد الصحيح للعلائي ص ٣٢ وأرجوحة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصايح (٣/١٧٧٩-١٧٨٠).

(٣) المغني (٢/٥٥٢).

(٤) الآداب الشرعية (٢/٢٨٩).

(٥) جامع الترمذى (١/٤٩٢).

(٦) صحيح ابن خزيمة (٢/٢٢٣).

وقال العقيلي: (ليس في صلاة التسبيح حديث ثبت) ^(١).

وقال أبو بكر ابن العربي: (... أمّا تعديل عبدالله بن المبارك لها وتقسيمه وتفسيره من قبل نفسه فليس بحجّة، وأمّا حديث أبي رافع في قصة العباس فضعيف ليس له أصل في الصحة ولا في الحسن، وإن كان غريباً في طريقه غريباً في صفتة، وما ثبت في الصحيح يغريك عنه، وإنما ذكره أبو عيسى لينبه عليه لئلا يغترّ به) ^(٢).

وأورد ابن الجوزي في الموضوعات ^(٣) عدة طرق لحديث صلاة التسبيح ثم قال: (هذه الطرق كلها لا ثبت).

وقال ابن دحية في سياق كلامه عمّا رواه القصاص والوضاعون من الأحاديث الموضوعة: (... إلى غير ذلك من الوضاعين الذين وضعوا صلاة التسبيح وصلاة النصف من رجب ...). ^(٤)

وقال العز بن عبد السلام في سياق رده على ابن الصلاح ^(٥): (... ولا يصح استشهاده بصلاة التسبيح إذا لم ثبت) ^(٦) عن رسول الله ﷺ (...).

وقال أبو شامة المقدسي عن صلاة التسبيح: (... على أنها لم تصح؛ على كثرة

(١) الضعفاء (١٤١/١) رقم ١٤٨.

(٢) عارضة الأحوذني (٢/٢٦٦-٢٦٧). وجاءت العبارة مضطربة في المطبوع والتصويب من تكميله شرح الترمذى ص ٧١٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح] ورسالة التتفيق للشيخ جاسم الدوسري ص ٧٣.

(٣) (٤٦٨/٢).

(٤) أداء ما وجب ص ٧٩.

(٥) تفنيد رد ابن الصلاح على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة ص ٣٦.

(٦) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: (إذ لم ثبت) والله أعلم.

طرقها لم يصف منها طريق ... وطرقها كلها ما تخلو من وقف وإرسال، أو ضعف رجال، والله أعلم^(١).

وقال النووي بعد أن ذكر استحباب بعض الشافعية لصلة التسبيح: (... وفي هذا الاستحباب نظر لأن حديثها ضعيف، وفيها تغيير لنظم الصلاة المعروفة، فينبغي ألا يُفعل بغير حديث وليس حديثها ثابت ...) ثم نقل أقوال من ضعفها^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم، فهم أئمة هذا الشأن ...) فكل من كان بالرسول أعرف كان تمييزه بين الصدق والكذب أتم، فقد يروج على أهل التفسير والفقه والزهد والنظر أحاديث كثيرة: إما يصدقون بها، وإما يجوزون بصدقها وتكون معلومة الكذب عند علماء الحديث ...) إلى أن قال: (وكذلك قد يروج على كثير من ينتسب إلى السنة أحاديث يظنونها من السنة وهي كذب ...) وذكر عدة أمثلة ثم قال: (وكذلك كل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، إلا صلاة التسبيح فإن فيها قولين لهم وأظهر القولين أنها كذب - وإن كان اعتقاد صدقها طائفة من أهل العلم - وهذا لم يأخذ بها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد ابن حنبل وأئمة أصحابه كرهوها وطعنوا في حديثها، وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوا بها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعية وأحمد وغيرهما فإنما هو اختيار منهم لا نقل عن الأئمة. وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٦٣-٦٤.

(٢) المجموع (٥٤٦/٣)، وانظر الأذكار ص ٣٠٨ حيث نقل أقوال المصنفين أيضاً.

التبسيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع لثلا ثبت سنة بحديث لا أصل له ...^(١).

وقال شيخ الإسلام أيضاً: (... وأجود ما يُروى من هذه الصلوات حديث صلاة التبسيح وقد رواه أبو داود والترمذى وغيرهما ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربع، بل الإمام أحمد ضعف الحديث وقال: لا يصح، ولم يستحب هذه الصلاة ... ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع ...^(٢)).

وقال العراقي بعد أن ذكر الاختلاف في صلاة التبسيح: (والقلب إلى قول المضعفين أميل لإتقانهم ...^(٣)).

وقال ابن حجر: (... الحق أن طرقه كلها ضعيفة، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفه هيئتها باقي الصلوات. وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقاً صالحًا فلا يُحتمل منه هذا التفرد. وقد ضعفها ابن تيمية والمزي وتوقف الذهبي؛ حكااه ابن عبد الهادي عنهم في أحكامه. وقد اختلف كلام الشيخ حبي الدين ...^(٤)).

وقد تقدم قول الحافظ في حديث أبي الجوزاء: (اختلف فيه على أبي الجوزاء فقيل عنه عن ابن عباس، وقيل عنه عن عبدالله بن عمرو، وقيل عنه عن ابن عمر، مع الاختلاف في رفعه ووقفه وفي المقول له في الرفع: هل هو العباس أو جعفر أو

(١) منهاج السنة (٧/٤٢٩-٤٣٤).

(٢) بجموع الرسائل الكبرى (٢/٣٢٢) وبمجموع الفتاوي (١١/٥٧٩).

(٣) تكملة شرح الترمذى ص ٧١٥ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) التلخيص الحبير (٢/١٤).

عبد الله بن عمرو أو عبد الله بن عباس، وهذا اضطراب شديد ...)^(١).
وقال الشوكاني: (... لا شك ولا ريب أن هذه الصلاة في صفتها وهبته نكارة
شديدة مخالفة لما جرت عليه التعليمات النبوية، والذوق يشهد والقلب يصدق. وعندى
أن ابن الجوزي قد أصاب بذكره لهذا الحديث في الموضوعات ...)^(٢).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (هذه الصلاة لو كانت صحيحة عن النبي ﷺ
لُنُقلت إلى الأمة نقلًا لا ريب فيه لِعِظَم فائدةِ تأثيرها وخروجها عن جنس الصلوات بل
وعن جنس العبادات، فلا نعلم عبادة تُحَسِّر فيها هذا التخيير بحيث تُفعَل كل يوم
أو في الأسبوع مرة أو في الشهر مرة أو في الحول مرة أو في العمر مرة، فإن ما خرج
عن نظائره اهتم الناس بنقله وشاع فيهم لغراحته. فلما لم يكن هذا في هذه الصلاة
علم أنها ليست مشروعة، وهذا لم يستحبها أحد من الأئمة)^(٣).
وما تقدم من كلام العلماء يمكن إبراز الأمور التالية:

- ١ - رغم اختلاف هيئة صلاة التسبيح عن سائر الصلوات وعظميتها الأجر
المذكور فيها لم تُنقل إلينا بأسناد ثابت صالح للحججة.
- ٢ - لم يثبت عن أحد من الصحابة أو التابعين أنه صلى هذه الصلاة، كما لم
يستحبها أحد من الأئمة الأربعه .^(٤)

(١) الفتوحات الربانية (٤ / ٣١٤-٣١٥).

(٢) تحفة المذاكرين ص ١٤٢ .

(٣) بمجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤ / ٣٢٨).

(٤) وتقدم توجيه ما ورد فيها عن ابن المبارك في كلام ابن العربي وابن تيمية. وقال الحافظ ابن حجر: (ذكر
زكريا بن يحيى الساجي - وهو من طبقة الترمذى - اختلاف الفقهاء في صلاة التسبيح: لا أعرف للشافعى
ولا لمالك ولا للأوزاعى ولا لأهل الرأى فيها قولًا، وقال أحمد وإسحق: إن فعل فحسن. وسقط أحد من

٣- الاختلاف الشديد والغريب في صاحب القصة: هل هو العباس أو علي أو جعفر أو الفضل بن العباس أو عبدالله بن عباس أو عبدالله بن عمرو أو عبدالله بن عمر؟

٤- إن من يقارن بين هيئة صلاة التسبيح والأجر العظيم المذكور فيها وبين ما تقدم من صلوات الليل والأيام وصلوات رجب ونحوها من الصلوات الموضوعة؛ يكاد يحزم أنها خرجت من مشكاة واحدة.

وزيادة الكلام على هذا الحديث قول العلامة الشوكاني رحمه الله: (... كل من له ممارسة لكلام النبوة لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد، وقد جعل الله في الأمر سعة عن الواقع فيها هو متعدد ما بين الصحة والضعف والوضع وذلك بملازمة ما صح فعله أو الترغيب في فعله صحة لا شك فيها ولا شبهة وهو الكثير الطيب). (١)

* وكما تقدم فإنَّ حديث صلاة التسبيح تبأنت فيه آراء العلماء لكثرة طرقه من جهة، ولغرابة متنه من جهة أخرى. وتبعاً لذلك فإنَّ بعض العلماء يرى أنَّ صلاة التسبيح سنة مشروعة، بينما يرى بعضهم أنها بدعة محدثة. فهذه الصلاة من المسائل الخلافية الاجتهادية التي هي محل نظر العلماء واجتهدوا في إثباتها، إلا (أنَّ القلب إلى قول المضعفين أميل لإتقانهم) كما قال الحافظ العراقي رحمه الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في سياق كلامه عن المجتهد المعنور: (... أو تمسَّك بدليل خاص مرجوح... مثل صلاة رويت فيها أحاديث ضعيفة أو

=نسخة معتمدة) الفتوحات الربانية (٤/٣٢٠). ولا شك أن المعتمد هو ما في النسخة المعتمدة المذكورة، لأنَّ قول الإمام أحمد فيها معروف فقد ضعفها وأنكرها كما تقدم.

(١) السيل الجرار (١/٣٢٨).

موضوعة، كالفية نصف شعبان وأول رجب وصلاة التسبيح - كما جَوَّزَها ابن المبارك - وغير ذلك، فإنَّها إذا دخلت في عموم استحباب الصلاة ولم يبلغه ما يوجب النهي أثيب على ذلك، وإنْ كان فيها نهيٌ مِنْ وجه لم يعلم بكونها بدعةٍ تُتَّخذ شعاراً وتحتَمَّع عليها كُلَّ عام، فهو مثل أن يُحدث صلاة سادسة. ولهذا لو أراد أن يصلِّي مثل هذه الصلاة بلا حديث لم يكن له ذلك، لكن لما روَى الحديث اعتقد أنه صحيح فغلط في ذلك، فهذا يُغفر له خطأه ويُتاب على جنس المشرَّع ...).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١): (صلاة التسبيح بدعة وحديثها ليس ثابت بل هو منكر، وذكره بعض أهل العلم في الموضوعات).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (اختلف العلماء في حديث صلاة التسابيح، والصواب أنه ليس بصحيح لأنَّه شاذٌ ومنكر المتن ومخالفٌ للأحاديث الصحيحة المعروفة عن النبي ﷺ في صلاة النافلة - الصلاة التي شرعها الله لعباده - في ركوعها وسجودها وغير ذلك، وهذا الصواب قولَ مَنْ قالَ بعدم صحته لِما ذكرنا، ولأنَّ أسانيدَه كلها ضعيفة، والله ولي التوفيق).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... وأمّا صلاة التسبيح فالصواب أنها ليست بسنة بل هي بدعة ... ولا يُتعَبَّدُ الله تعالى بها لعدم صحة الحديث الوارد فيها عن النبي ﷺ).

(١) مجموع الفتاوى (٢٠ / ٣٠-٣٢).

(٢) (٤ / ٣٧١)، وانظر أيضاً (٤ / ١٦٤).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١١ / ٤٢٦).

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤ / ٣٢٩).

المبحث الخامس عشر:

ما روي في صلاة التوبية بصفة معينة.

(٢٣٧) - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله كيف ينبغي للمذنب أن يتوب من الذنوب؟ قال: (يغتسل ليلة الإثنين بعد الوتر ويصلِّي أثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب و{قل يا أيها الكافرون} مرة وعشرين مرات {قل هو الله أحد} ثم يقوم ويصلِّي أربع ركعات ويسلم ويُسجد ويقرأ في سجوده آية الكرسي مرة ثم يرفع رأسه ويستغفر مائة مرة ويصلِّي على النبي ﷺ مائة مرة ويقول مائة مرة: لا حول ولا قوَّة إلَّا بالله، ويصبح من الغد صائمًا ويصلِّي عند إفطاره ركعتين بفاتحة الكتاب وخمس مرات {قل هو الله أحد} ويقول: يا مقلب القلوب قبل توبتي كما تقبلت من نبيك داود، اعصمني كما عصمت يحيى بن زكريا، وأصلحني كما أصلحت أولياءك الصالحين. اللهم إني نادم على ما فعلت فاعصمني حتى لا أعصيك.

ثم يقوم نادمًا فإنَّ رأس مال التائب الندامة. فمن فعل ذلك قبل الله توبته وقضى حوانجه ويقوم من مقامه وقد غفر الله ذنبه كما غفر لداود عليه السلام، وبعث الله إليه ألف ملك يحفظونه من إبليس وجنده إلى أن تفارق الروح جسده، ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة (الحديث).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) عن محمد بن ناصر الحافظ عن أبي صالح أحمد بن عبد الملك النيسابوري عن إسماعيل بن سعيد بن محمد الشاهد عن أحمد بن إبراهيم بن محمد الفقيه عن محمد بن محمد بن علي بن الأشعث عن أبي طلحة سريج^(٢) بن عبد الكريم التميمي عن جعفر بن محمد بن جعفر بن علي بن الحسين عن شداد بن حكيم^(٣) عن جرير^(٤) عن عبد العزيز بن رفيع^(٥) عن زيد بن وهب^(٦) عن أبي ذربه.

وفي هذا الإسناد: جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين أبو الفضل الحسيني؛ وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٧٦)؛ قال الحاكم: (وضع الحديث على الثقات)^(٧).
فالحديث موضوع.

(١) (٤٥١/٢) ح ٤٥٢. وهذا الإسناد تقدم طرفه من ابن الجوزي إلى جعفر مع تراجم رواته في الحديث رقم (١٧٦).

(٢) سريج بالسين المهملة وآخره جيم كما في الإكمال (٤/٢٧٢)، وتصحيف في المطبع من الموضوعات إلى: (شريح)، وقد تكرر هذا التصحيف في الموضوعات أيضاً (٢/٤٥٥). وتقدم التنبية عليه في الحديث رقم (١٧٦).

(٣) لعله شداد بن حكيم البلخي أبو عثمان: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣١٠) وقال: (كان مرجناً مستقىم الحديث إذا روى عن الثقات، غير أن أحب مجانية حديثه لتعصبه في الإرجاء وبغضه من انتحل السنن أو طلبها)، وقال الخليلي: (صدوق). الإرشاد (٣/٩٣١) رقم ٨٥٤.

(٤) جرير هو ابن عبد الحميد الضبي.

(٥) عبد العزيز بن رفيع الأسدية أبو عبدالله المكي: ثقة مات سنة (١٣٠) ويقال بعدها. تقريب التهذيب (٤٠٩٥).

(٦) زيد بن وهب الجهنمي أبو سليمان الكوفي: مخضرم ثقة جليل، مات سنة (٩٦) وقيل قبلها. المصدر نفسه (٢١٥٩).

(٧) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٤) رقم ٣١.

• وصلة التوبة على هذه الهيئة المذكورة في هذا الحديث غير مشروعة، وإنما المشروع في الصلاة عند التوبة أنها تكون بإسياخ الوضوء وصلة ركعتين مع حضور القلب والاستغفار من الذنب، دون تقييد بقراءة سور معينة ولا دعاء مخصوص. وما ورد في ذلك:

- ١- عن حمران مولى عثمان أنه رأى عثمان رضي الله عنه دعا بإياء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلها ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستثمر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه إلى المرففين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: (من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يجدهن فيهما نفسه غُفر له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه (١).
- ٢- وعن علي رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه، وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ فيصلِّي ركعتين ثم يستغفر الله لذلك الذنب إلا غفر له).

رواه أبو داود في سننه (٢) والترمذمي في جامعه (٣) وأبي ماجه في سننه (٤) وأحمد

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثة ثلاثة (١/٣٣٩-٣٤٠) ح ١٥٩ ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله (١/٢٠٤-٢٠٥) ح ٢٢٦ من طريق ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران به.

(٢) كتاب الصلاة، باب في الاستغفار (٢/١٨٠) ح ١٥٢١.

(٣) أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة (١/٤٣١) ح ٤٠٦.

(٤) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة (٢/٥١٢-٥١٣) ح ١٣٩٥.

في مسنده^(١) وغيرهم من طريق علي بن ربيعة الوالبي^(٢) عن أسماء بن الحكم الفزاري^(٣) عن علي به.

قال الترمذى: (حديث علي حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه...)^(٤)، وقال ابن عدي: (هذا الحديث طريقه حسن وأرجو أن يكون صحيحًا)^(٥)، وقال ابن حجر: (هذا الحديث جيد الإسناد)^(٦).

(١) (١٠، ٩-٨، ٢/١).

(٢) علي بن ربيعة الوالبي أبو المغيرة: ثقة من كبار الثالثة. تقرب التهذيب (٤٧٣٣).

(٣) أسماء بن الحكم الفزاري أبو حسان الكوفي: صدوق من الثالثة. المصدر نفسه (٤٠٨).

(٤) جامع الترمذى (٤٣١/١).

(٥) الكامل (٤٢١/١).

(٦) تهذيب التهذيب (١٣٧/١) ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري.

المبحث السادس عشر:

ما روی في صلاة الحاجة بصفة معينة.

(٢٣٨)- [١] عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (اثنتا عشرة ركعة تصليهن من ليل أو نهار وتشهد بين كل ركعتين، فإذا شهدت في آخر صلاتك فأثنى على الله عز وجل وصل على النبي ﷺ واقرأ وأنت ساجد فاتحة الكتاب سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات وقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر عشر مرات، ثم قل: اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك ^(٢) ومنتهي الرحمة من كتابك واسمك الأعظم وجذك الأعلى وكلماتك التامة، ثم سل حاجتك ثم ارفع رأسك ثم سلم يميناً وشمالاً، ولا تعلّموها السفهاء فإنهم يدعون بها فيستجاب لهم).

رواه الحاكم في المائة ^(٣) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب ^(٤) والديلمي في مسنن الفردوس ^(٥) وابن الجوزي في الموضوعات ^(٦)

(١) تقدم التنبية على عدم مشروعية هذا الدعاء؛ انظر ص ٥٥١

(٢) كما في تنزيه الشريعة (١١٢/٢).

(٣) ح ٢٠٢١ و ٣٤-٣٥ (٢٠٢١) ح ويوب عليه بقوله: (فصل في صلاة الحاجة).

(٤) كما في زهر الفردوس ج ١/٢ ص ١٨٦.

(٥) ح ٤٦٤ (٤٦٤) ح ١٠٢٩.

- والبيهقي في الدعوات الكبير^(١) من طريق عامر بن خداش^(٢) عن عمر بن هارون البلخي عن ابن جريج عن داود بن أبي عاصم^(٣) عن ابن مسعود به^(٤). وفي هذا الإسناد:

١- عمر بن هارون البلخي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٩٥)، وهو متroc كذبه ابن معين وغيره. ويضاف هنا قول الحاكم فيه: (روى عن ابن جريج والأوزاعي وجعفر بن محمد أحاديث مناكير)^(٥).

٢- الانقطاع بين داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود وعبدالله بن مسعود عليه السلام : قال العراقي: (داود بن أبي عاصم لم يدرك

. (١) (١٥٧/٢) ح ٣٩٢.

(٢) عامر بن خداش النيسابوري: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٥٠١-٥٠٢)، وقال الحاكم: (ثقة مأمون) الإرشاد للخليلي (٣٥/٣) رقم ٧٢٨ والترغيب للأصبهاني (٣٥/٣)، وقال الخليلي: (صدوق) الإرشاد (٨٢٧/٣)، وقال أبو الحسن المقدسي: (كان صاحب مناكير) الترغيب والترغيب (٢٤٤/١)، وقال الذهبي: (له ما يُنكر وحديثه مقارب) الميزان (٣٥٩/٢) رقم ٤٠٧٦، وقال أيضاً: (هو مقبول) ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٩ رقم ١٩٠.

وتصحيف (خداش) في المطبوع من المغني للذهبي (٤/٤٥٩) رقم ٣٠٠٢ إلى (خداش).

(٣) داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي الطائفي: ثقة من الثالثة. تقريب الذهبي (١٧٩٣).

(٤) وقال الزيلعي: (عزاه السروجي للحلية، وما وجده في بها) نصب الراية (٤/٢٧٣)، ونحوه في الدرية لابن حجر (٢/٢٣٩). ولعل السروجي إنما عن أثراً مقطوعاً نحو حديث ابن مسعود؛ رواه أبو نعيم في الحلية (٨/١٥٨-١٥٩) وأiben بشكتوال في القرية إلى رب العالمين ص ١٢١-١٢٢ من طريق محمد بن يزيد بن خنيس عن وهيب بن الورد قال: إنَّ من الدعاء الذي لا يَرِدُ أن يصلِي العبد اثنتي عشرة ركعة ... فذكر نحو حديث الباب، والله أعلم.

والسروجي هو أحد بن إبراهيم بن عبد الغني شمس الدين أبو العباس القاضي الحنفي، له شرح حافل على الهدایة، توفي سنة (٧١٠). انظر ترجمته في الدرر الكامنة (١/٩١-٩٢) رقم ٢٤١.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٦) رقم ١١٤.

ابن مسعود^(١) ولا يُعرف له عنه روایة، والظاهر أن ذكر ابن مسعود فيه وهم من بعض رواته، وإنما هو داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود مرسلًا^(٢)، فجعل بعض رواته مكان عروة: عن^(٣) فوقع في الوهم^(٤)، ومع هذا كله فهو شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة في نهيه^(٥) عن القراءة في الركوع والسجود^(٦).

فالحديث موضوع^(٧); قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع بلا شك وإن سناه مخبط كما ترى، وفي إسناده عمر بن هارون ... وقد صح عن النبي^(٨)

(١) وما يؤيد ذلك قول ابن المديني: (داود بن أبي عاصم عن عثمان بن أبي العاص مرسل) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٥٦ رقم ١٩٩. وعثمان بن أبي العاص رضي الله عنه مات في خلافة معاوية رضي الله عنه كما في تقرير النهذيب (٤٤٨٥).

(٢) كذا وقعت العبارة في تكملة شرح الترمذى ص ٦٦٧ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]، وفي تنزية الشريعة (١١٣/٢) نقلًا عن العراقي: (إنما هو داود بن أبي عاصم عن عروة بن مسعود مرسلًا). وهذا له وجه أيضًا، ففي الرواية: عروة بن مسعود ذكره ابن حبان في الثقات (١٩٧/٥) فقال: (عروة بن مسعود: يروي عن ابن عمر، روى عنه داود بن أبي عاصم). وداود بن أبي عاصم يروي كذلك عن جده عروة ابن مسعود الثقفي رضي الله عنه، فقد روى أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/٢١٨٨) من طريق داود عن جده عروة بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله^(ص) يوضع عنده الماء فإذا بايع النساء يمسُّ أيديهنَّ فيه.

قال ابن حجر: (وهذا منقطع وفي الإسناد إلى داود ضعيف أيضًا) الإصابة (٢/٤٧٨).

(٣) في تنزية الشريعة (١١٣/٢): (يجعل بعض رواته مكان عروة: عبدالله فوق الوهم).

(٤) وفي جميع المصادر المتقدمة جاء في الإسناد: (عن ابن مسعود) دون تصريح باسمه.

(٥) تكملة شرح الترمذى ص ٦٦٧ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]، وتنزية الشريعة (١١٣/٢).

(٦) تقدم نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه برقم (١٥٣) وفيه: (من صل بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة ...).

النهي عن القراءة في السجود)^(١)، وقال العراقي^(٢) والسعاوي^(٣): (هذا إسناد واهي بمرة)، وقال الألباني: (موضوع)^(٤).

* ومع وهاء إسناد هذا الحديث ونكاره متنه فقد زلت فيه أقدام.

قال أبو القاسم الأصبهاني بعد أن أخرجه من طريق الحاكم: (قال الحاكم: وحدثنا أبو زكرياء يحيى بن محمد العنبري قال: حدثني إبراهيم بن علي الذهلي قال: حدثني أحمد بن حرب وكتبه لي بخطه: حدثنا عامر بن خداش فذكره بنحوه. وقال أحمد بن حرب: قد جربته فوجدته حقاً، وقال إبراهيم بن علي الذهلي: قد جربته فوجدته حقاً، وقال الحاكم: وقال لنا أبو زكرياء: قد جربته فوجدته حقاً. قال الحاكم: قد جربته فوجدته حقاً.

قال الحاكم: تفرد به عامر بن خداش وهو ثقة مأمون)^(٥).

وقال ابن الجزري: (قال البيهقي: إنه قد جُرِبَ فُوْجد سبباً لقضاء الحاجة. قلتُ: وقد روينا في كتاب الدعاء للواحدي وفي إسناده غير واحد من أهل العلم ذكر أنه قد جرّبه فوجده كذلك، وأنا جرّبته فوجدته كذلك، على أن في سنته من لا أعرفه)^(٦).

(١) الموضوعات (٤٦٥ / ٢).

(٢) تكملة شرح الترمذى ص ٦٦٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]، وقال أيضاً ص ٦٧٠: (ضعيف جداً وفيه نكارة). ونحوه في المغني عن حل الأسفار (١٦٠ / ١) رقم ٤١٨.

(٣) القول البديع ص ٤٣٠.

(٤) ضعيف الترغيب والترهيب (٢١٦ / ١) رقم ٤١٨.

(٥) الترغيب والترهيب للأصبهاني (٣٥ / ٣).

(٦) عدة المحسن المحسين ص ١٠٠.

وقال ابن عراق: (رواه дилиمي في مسند الفردوس مسلسلاً يقول كُلُّ من رواته جَرَبْتُه فوجده حقاً إلى ابن مسعود . وقال дилиمي: وأنا قد جَرَبْتُه فوجدته حقاً). ^(١)

وقال المنذري: (... والاعتماد في مثل هذا على التجربة لا على الإسناد والله أعلم). ^(٢)

قال الشوكاني بعد أن أورد كلام المنذري: (وأقول: السنة لا ثبت بمجرد التجربة، ولا يخرج بها الفاعل للشيء معتقداً أنه سنة عن كونه مبتدعاً، وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله ﷺ فقد يحبب الله الدعاء من غير توسل بسنة وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجاً .

ومع هذا ففي هذا الذي يقال إنه حديث مخالفة للسنة المطهرة، فقد ثبت في السنة ثبوتاً صحيحاً لا شكَّ فيه ولا شبهة النهيُّ عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، فهذا من أعظم الدلائل على كون هذا المروي موضوعاً، ولا سيما وفي إسناده عمر بن هارون بن يزيد الثقفي البلاخي ... فإنه من المتروكين المتأممين ... والعجبُ من اعتماد مثل الحاكم والبيهقي والواحدي ومن بعدهم على التجريب في أمر يعلمون جميعاً أنه مشتمل على خلاف السنة المطهرة وعلى الوقوع في مناهيها) . ^(٣)

و جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ^(٤): (... الحديث ضعيف من جهة الإسناد، هذا وقد دلت الأحاديث الصحيحة على النهي عن

(١) تزييه الشريعة (٢/١١٣).

(٢) الترغيب والترهيب (١/٢٤٤).

(٣) تحفة الذاكرين ص ١٤٠.

(٤) (٦ - ٤٤٠ - ٤٤١).

قراءة القرآن في السجود، فيكون الحديث ضعيفاً أيضاً من جهة المتن، فلا يجوز العمل به لعدم صحته ومخالفته للأحاديث الصحيحة).

وفي فتاوى اللجنة أيضاً^(١) جواباً على من سأله عن حكم صلاة الحاجة على الكيفية التي وردت في حديث ابن مسعود المتقدم: (... هو بدعة لعدم ثبوت ما ذكرتَ عن النبي ﷺ).

[٢] - [٢٣٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (من كانت له إلى الله عز وجل حاجة عاجلة أو آجلة فليقثم بين يدي نجواه صدقة ولبيصم الأربعاء والخميس والجمعة، ثم يدخل يوم الجمعة إلى الجامع فيصلي فيه اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وأية الكرسي عشر مرات، ويقرأ في الركعتين في كل ركعة الحمد مرة و{قل هو الله أحد} خمسين مرّة، ثم يجلس ويسأله تعالى حاجته فليس يرده من حاجة عاجلة أو آجلة إلا قضاها له).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٢) عن محمد بن ناصر^(٣) عن المبارك بن عبد الجبار^(٤) عن محمد بن علي بن الفتح^(٥) عن عبيد الله بن إبراهيم القرذاز^(٦)

(١) (٣٥٥/٢).

(٢) (٤٦١/٤٦٢) ح ١٠٢٧. والمتن في تزييه الشريعة (٨٤/٢) أحسن سياقاً فاستفاد منه.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٤) المبارك بن عبد الجبار بن أحد أبو الحسين البغدادي المعروف بابن الطيوري، انتقى عليه السلفي الأجزاء المعروفة بالطيوريات، وقال ابن ناصر: (ثقة ثبت صدوق) مات سنة (٥٠٠). انظر ترجمته في السير (١٩/٢١٣-٢١٦) رقم ١٣٢.

(٥) هو أبو طالب العشاري؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١٦).

(٦) عبيد الله بن إبراهيم القرذاز أبو القاسم: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١١١/١٢) رقم ٥٤٩٧ وقال: (حدثنا عنه الأزهري وذكر لنا أنه كان شيخاً صالحاً).

عن عثمان بن أحمد الدقاق^(١) عن عباس بن الحسن الكرماني عن خلف بن عبد الحميد السرخسي عن أبي عياش عن أنس بن مالك به.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - عباس بن الحسن الكرماني: لم أجده له ترجمة.
- ٢ - خلف بن عبد الحميد السرخسي: قال الإمام أحمد: (لا أعرفه)^(٢)، وقال الذهبي: (خلف بن عبد الحميد السرخسي عن أبي عياش: خبره باطل لكن أبان هالك)^(٣).
- ٣ - أبان بن أبي عياش: متروك وقد تقدم.

فالحديث واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وأبان كذاب ليس بشيء)^(٤)، وقال الذهبي: (في سنته من يجهل إلى أبان بن أبي عياش وهو متروك)^(٥)، وتقدم قوله عن الحديث أيضاً: (باطل).

(٦) - [٢٤٠] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من كانت له حاجة إلى الله فليسبغ الوضوء ول يصلّ ركعتين يقرأ في الأولى بالفاتحة وأية الكرسي وفي الثانية بالفاتحة و[آمن الرسول]، ثم يتشهد ويسلم ويدعو بهذا الدعاء: اللهم يا مؤنس كل أنيس ويا صاحب كل فريد ويا قريب غير بعيد ويا شاهداً غير غائب ويا غالباً

(١) عثمان بن أحمد الدقاق أبو عمرو المعروف بابن السماك: ثقة، وتقديمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٤).

(٢) تاريخ بغداد (٩/٢٧٠) رقم ٤٣٦٩.

(٣) ميزان الاعتدال (١/٦٦١) رقم ٢٥٤٤.

(٤) الموضوعات (٢/٤٦٢). وأبان لم يُتهم بالكذب فيها أعلم إلا ما روي عن شعبة في ذلك. انظر الكامل (١/٣٧٣) ويمكن حله على كثرة الخطأ، وإلى ذلك يشير ابن عدي بقوله: (أرجو أنه من لا يعتمد الكذب إلا أن يُشئ عليه ويغلط) الكامل (١/٣٧٨).

(٥) تلخيص الموضوعات ص ١٩٠ رقم ٤٥١.

غير مغلوب يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام يا بديع السموات والأرض،
أسألك باسمك الرحمن الرحيم الحي القيوم الذي عنت له الوجوه وخشت له
ووجلت له القلوب من خشيته أن تصلي على محمد وعلى آل محمد وأن تفعل بي كذا
وكذا، فإنه نُقضى حاجته).

رواه الديلمي في مسند الفردوس ^(١) وابن عساكر في معجم الشيوخ ^(٢) من طريق أبي الحسن علي بن أحمد بن يوسف ^(٣) القرشي المكاري عن الشري夫 علي بن الحسين بن علي الحسيني عن شقيق بن إبراهيم البلخي عن أبي هاشم الأبي ^(٤) عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - أبو الحسن علي بن أحمد بن يوسف القرشي المكاري المعروف بشيخ الإسلام: قال ابن عساكر: (لم يكن موثقاً بلغني أن أبي بكر ابن الخطاب قد قصده لما قدم ببغداد، فذكر له أنه سمع من شيخ استنكر سماعه منه، فسألته عن تاريخ سماعه منه، فذكر تاريخاً متأخراً عن وفاة ذلك الشيخ. فقال أبو بكر: هذا الشيخ يزعم أنه سمع منه بعد موته بمدة وتركه وقام) ^(٥)، وقال ابن النجاشي: (متهم بوضع الحديث وتركيب الأسانيد) ^(٦).

(١) كما في تكميلة شرح الترمذى للعراقي ص ٦٦٨ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح واللائى المصنوعة (٤٧-٤٨)].

(٢) (٢١٣-٢١٤) رقم ٢٤٥.

(٣) وقع في المطبع من معجم ابن عساكر: (علي بن يوسف بن أحمد) والتصويب من تاريخ دمشق (٤١/٤٢٨) والسير (٩/٦٧).

(٤) تصحف في اللائى المصنوعة إلى (الأبلى).

(٥) تاريخ دمشق (٤١/٢٣٩).

(٦) ميزان الاعتدال (٣/١١٢) رقم ٥٧٧٤، قال الذهبي: (قاله في ترجمة عبد السلام بن محمد). وهي ليست ضمن القسم المطبع من ذيل تاريخ بغداد، وفي ترجمة المكارى قال: (كان الغالب على حديثه =

- ٢- الشريف علي بن الحسين بن علي الحسيني: اتهمه ابن عساكر بهذا الحديث فقال: (الحمل فيه على الشريف والله أعلم)^(١)، وقال العراقي: (ذكر أن له حين حدث بهذا مائة وخمساً وخمسين سنة^(٢)، فالظاهر أن الآفة منه)^(٣).
- ٣- شقيق بن إبراهيم البلخي أبو علي الزاهد: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٤) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الذهبي: (من كبار الزهاد)^(٥) منكر الحديث... وكان من كبار المجاهدين رحمه الله، استشهد في غزوة كولان سنة أربع وتسعين ومائة، ولا يتصور أن يحكم عليه بالضعف لأن نكارة تلك الأحاديث من جهة الرواية عنه...).^(٦)
- ٤- أبو هاشم الأعمى^(٧) كثير بن عبد الله السامي الناجي البصري^(٨): قال

= الغرائب والمتكررات، ولم يكن حديثه يشبه حديث أهل الصدق، وفي حديثه متون موضوعة مرتكبة على أسانيد صحيحة. وقدرأيت بخط بعض أصحاب الحديث بأصبهان أنه كان يضع الأحاديث بأصبهان) ذيل تاريخ بغداد (١٧٣/٣).

(١) معجم الشيوخ (١٤/١).

(٢) جاء في إسناد الديلمي - كما في الآلئ المصنوعة (٤٧/٢) :- (وذكر أن له مائة وخمسين سنة)، وفي إسناد ابن عساكر أن الهكاري (لقي الشريف المعمور فذكر أنه عاش مائتي سنة وستين سنة !) معجم الشيوخ (١٤/١).

(٣) تكميلة شرح الترمذى ص ٦٦٨ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) (٤/٣٧٣) رقم ١٦٢٣.

(٥) انظر أخباره في حلية الأولياء (٨/٥٨-٧٣) و تاريخ دمشق (٢٣/١٣١-١٤٥) رقم ٢٧٥٧.

(٦) ميزان الاعتدال (٢/٢٧٩) رقم ٣٧٤١.

(٧) وقيل هو كثير بن سليم نفسه، قال ابن حجر: (وهم ابن حبان فجعلهما واحداً) تقريب التهذيب (٥٦١٣).

البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو حاتم^(٣) وأبو أحمد الحاكم^(٤): (منكر الحديث) ، وقال النسائي: (متوك الحديث)^(٥) ، وقال أبو عبدالله الحاكم: (زعم أنه سمع أنس بن مالك وروى عنه أحاديث يشهد القلب أنها موضوعة ...)^(٦) .

فالحديث موضوع؛ قال ابن عساكر: (هذا حديث لم أكتبه إلا من هذا الوجه وإنسانه إسنادٌ واه، والحمل فيه على الشريف والله أعلم)^(٧) ، وقال الذهبي: (حديث باطل)^(٨) ، وقال السخاوي: (سنه ضعيف)^(٩) .

وقد روي الحديث موقوفاً عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهمَا بمعنى ملقي من الحديثين المتقدمين عن أنس رضي الله عنه دون ذكر صلاة مخصوصة؛ رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(١٠) ، وفي إسناده سعيد بن معروف لم يتبيّن لي من هو^(١١) .

(١) التاريخ الكبير (٢١٨-٢١٩/٧) رقم ٩٥١.

(٢) الكنى (٢/٨٧٥) رقم ٣٥٤٤.

(٣) الجرح والتعديل (٧/١٥٤) رقم ٨٥٧.

(٤) تهذيب التهذيب (٣/٤٦٠).

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٦ رقم ٥٣١.

(٦) المدخل إلى الصحيح (١/٢٢٥) رقم ١٦١.

(٧) معجم الشيوخ (١/٢١٤).

(٨) ميزان الاعتدال (١/٥٤٥) ترجمة الحسين بن علي الحسيني، وقد أثبّتها محقق الميزان في الماحشية، وهي مثبتة في لسان الميزان (٣/١٩٩) رقم ٢٥٨٦.

(٩) القول البديع ص ٤٣٢.

(١٠) (١١٤-١١٥/٢) ح ١٢٦٧.

(١١) وفي الرواية: سعيد بن معروف بن رافع بن خديج؛ قال الأزدي: (ليس بحجة) ميزان الاعتدال (٢/١٥٩).

(٢٤١) - [٤] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (يا علي ألا أعلمك دعاء إذا أصابك غم أو هم تدعوه [به] ^(١) ربك فیستجاب لك بإذن الله ويفرج عنك ؟ توضاً وصل ركعتين وأحمد الله وأثن علیه وصل على نيك واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ثم قل: اللهم أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، لا إله إلا الله العلي العظيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، اللهم كاشف الغم ومحرج الهم ^(٢) مجيب دعوة المضطرب إذا دعاك، رحمن الدنيا والآخرة أنت رحيمهما فارحمني في حاجتي هذه بقضائهما ونجاحها رحمة ^(٣) تغيني بها عن رحمة من سواك).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب ^(٤) من طريق أبي الفرج البروجي ^(٥) عن محمد بن عمر ابن حفص ^(٦) عن إسحق بن الفيض ^(٧) عن المَضَاءِ عن عبد العزيز عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- المَضَاءِ بن الجارود الدينوري: قال أبو حاتم: (هذا شيخ دينوري ليس

(١) في المطبوع من ترغيب الأصبهاني: (herein) والمبث من ترغيب المنذري (٤٧٧ / ١).

(٢) (١٣٧ - ١٣٨) ح ١٣٥.

(٣) هو عثمان بن أحد بن إسحق أبو الفرج البروجي؛ قال السمعاني: (كان ثقة) مات سنة (٤٠٦) . الأنساب (٣١١ / ١).

(٤) محمد بن عمر بن حفص الأصبهاني البُخْرَاجِرِي - بضم الباء والراء الساكنة بعد الواو ثم الجيم المكسورة -؛ قال السمعاني: (كان أحد الثقات المعذلين صاحب أصول) مات سنة (٣٣٠) تاريخ أصبهان (٢٤٢ / ٢) رقم ١٥٦٩ والأنساب (١١٤ / ٢).

(٥) إسحق بن الفيض بن محمد بن سليمان أبو يعقوب: ذكره أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢٨٣ / ٢) رقم ١٧٥ وقال: (توفي بعد الخمسين وما تین وعنده أحاديث غرائب) ، كما ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٥٩ / ١) رقم ٤٢٢ .

بمشهور، محله الصدق)^(١). وقال ابن حجر في ترجمة مضاء من لسان الميزان)^(٢): (رأيت له خبراً منكراً أخرجه الإمام الرافعي في تاريخ قزوين ...) وساق حديثاً من طريق مضاء بن الجارود عن عبد الله)^(٣) بن زياد عن أنس.

٢- عبد العزيز بن زياد العمّي الوزان: قال أبو حاتم: (محظوظ))^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات)^(٥).

٣- الانقطاع بين عبد العزيز بن زياد وأنس رضي الله عنه:
قال ابن حبان في عبد العزيز: (يروي عن قتادة المقاطيع)^(٦)، وقال العراقي في حديث من روایة عبد العزيز بن زياد عن أنس: (عبد العزيز بن زياد محظوظ، وهو منقطع بينه وبين أنس)^(٧).

فالحديث ضعيف؛ قال الألباني: (منكر))^(٨).

٤- [٥] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رجلاً من أصحاب رسول الله من الأنصار يكنى أباً معلق، وكان تاجراً يتاجر بماله ولغيره يضرب به في الآفاق، وكان ناسكاً ورعاً، فخرج مرة فلقيه لصٌ مقنع في السلاح فقال له: ضع ما معك فإني قاتلك. قال: ما تريدين إلى دمي؟ شأنك بالمال. قال: أما المال فلي،

(١) الجرح والتعديل (٤٠٣/٨) رقم ١٨٥٠.

(٢) (٨٠/٨) رقم ٧٧٧٣.

(٣) ولعل الصواب: (عبد العزيز) كما ألمح إليه ابن عراق في تنزيه الشريعة (٣٢٧/٢) والشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (٨٠/٨).

(٤) الجرح والتعديل (٣٨٢/٥) رقم ١٧٨٦.

(٥) (١١٤/٧).

(٦) الثقات (١١٤/٧).

(٧) تنزيه الشريعة (٣٢٧/٢).

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٥٢/١١) رقم ٥٢٨٧.

ولست أريد إلا دمك. قال: أما إذا أبىَتْ فذرني أصلّى أربع ركعات. قال: صلّ ما
بدالك. فتوضأ ثم صلّى أربع ركعات، فكان من دعائه في آخر سجدة أنْ قال: يا
ودود يا ذا العرش المجيد يا فعال لما يريد أسألك بعْزك الذي لا يرام وملوك
الذى لا يُضام وبنورك الذي ملاً أركان عرشك أن تكتفيني شرّ هذا اللصّ، يا
مغيث أغثني يا مغيث أغثني ثلاثة مرات.

قال: دعا بها ثلاثة مرات، فإذا هو بفارس قد أقبل بيده حربة واضعها بين أذني فرسه، فلما بصر به اللص أقبل نحوه فقتله، ثم أقبل إليه فقال: قم. قال: من أنت بأبي أنت وأمي فقد أغاثني اللهُ بكاليوم؟ قال: أنا ملكِ من أهل السماء الرابعة، دعوت بدعائك الأول فسمعت لأبواب السماء قعقة، ثم دعوت بدعائك الثاني فسمعت لأهل السماء ضجة، ثم دعوت بدعائك الثالث فقيل لي: دعاء مكروب. فسألتُ اللهَ تعالى أن يوليني قتله.

قال أنس: فاعلم أنه من توضأ وصل أربع ركعات ودعا بهذا الدعاء استجيب له مكروباً كان أو غير مكروب.

هذا الحديث روي من طريق موسى بن وردان ^(١) وقد اختلف عليه فيه:
أ- فرواه ابن أبي الدنيا في مجابي الدعوة ^(٢) عن عيسى بن عبد الله التميمي عن
فهير ^(٣) بن زياد الأسدية عن موسى بن وردان عن الكلبي - وليس بصاحب

(١) موسى بن وردان العامري مولاهم أبو عمر المصري: صدوق ربياً أخطأ، مات سنة (١١٧). تقريب التهذيب (٢٣٧).

٢٣-٢٧ ص (٢)

(٣) في المطبع: (فهيد) وفي الإصابة (٤/١٨٢): (فهر)، والمثبت من سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٥٣٠) نقلًا عن خطوط كتاب ابن أبي الدنيا.

التفسير - عن الحسن^(١) عن أنس به.

ب- ورواه أبو موسى المديني في كتاب وظائف الليل والآيات عنه ابن الأثير في أسد الغابة^(٢) من طريق محمد بن عبد الله الرقي عن يحيى بن زياد عن موسى بن وردان عن الكلبي عن أبي صالح عن أنس به. وفي هذين الإسنادين:
 ١- فهير بن زياد الأسدي - كما في إسناد ابن أبي الدنيا - أو يحيى بن زياد - كما في إسناد أبي موسى - لم أجده له ترجمة.

٢- الكلبي: وفي إسناد ابن أبي الدنيا: وليس بصاحب التفسير.

قال الذهبي في ترجمة أبي معلق من تجريد أسماء الصحابة^(٣): (له حديث عجيب لكن في سنته الكلبي وليس بشقة، وهو في كتاب مجايي الدعوة)؛ قال الألباني: (في هذا إشارة منه إلى أنه لم يلتفت إلى قوله في الإسناد: وليس بصاحب التفسير ...).^(٤)

والكلبي يروي هذا الحديث - كما في إسناد أبي موسى - عن أبي صالح، ومحمد بن السائب الكلبي المفسّر هو المعروف بالرواية عن أبي صالح، وهو (متهم بالكذب ورمي بالرفض).^(٥)

لكن الظاهر والله أعلم أن الإسنادين المتقدمين مرکبان، لأنّ موسى بن وردان

(١) في الطبع: (الحسين)، والمثبت من الإصابة (٤/١٨٢) والضعف (١٢/٥٣٠).

(٢) (٥/٥) (٢٩٥).

(٣) (٢٠٤/٢٢٤٩) رقم، ووقع فيه: (أبو معقل).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٥٣١).

(٥) تقريب التهذيب (١/٥٩٠).

متقدم يروي عن أنس مباشرة^(١) وهو في كلام الإسنادين المتقدمين يروي عن أنس بواسطة راوين، كما أنّ أبا صالح غير معروف بالرواية عن أنس^(٢).

وعلى كل حال فال الحديث كما قال الشيخ الألباني (موضوع لواحة الوضع والصنع عليه ظاهرة)^(٣)، والله أعلم.

(٤٣) - [٦] عن نافع أنّ ابن عمر أضاف رجلاً أعمى فأكرمه ابن عمر وأنامه في منزله الذي ينام فيه، فلما كان في جوف الليل قام ابن عمر فتوضاً فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين، ثم دعا بدعاء فهمه الأعمى. فلما رجع إلى مضجعه قام الأعمى إلى فضل وضوء ابن عمر فتوضاً وأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين، ثم دعا بذلك الدعاء فرداً اللهُ عليه بصره، فشهد الصبح مع ابن عمر بصيراً، فلما فرغ التفت إلى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن؛ دعاء سمعته منك البارحة تدعوه به فهمته، فقمت فصنعت مثل الذي صنعت، فرداً اللهُ عليَّ بصرى؟ قال: ذاك دعاء علمناه رسول الله ﷺ، وأمرنا ألا نعلمه أحداً يدعو به في أمر الدنيا. قال: قل: (اللهم رب الأرواح الفانية والأجساد البالية؛ أسألك بطاعة الأرواح الراجعة إلى أجسادها، وبطاعة الأجسام الممتلة بعزمك، وبكلماتك النافذة فيهم، وأخذك الحق بينهم والخلائق بين يديك يتظرون فصل قضائك ويرجون رحمتك ويخافون عقابك؛ أن يجعل النور في بصرى واليقين في قلبي، وذكرك بالليل والنهار على لسانى، وعملاً صالحًا فارزقنى).

(١) تهذيب الكمال (٢٩/١٦٤).

(٢) المصدر نفسه (٨/٥١٤).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٢) رقم ٥٣٠ . ٥٧٣٧

رواه ابن أبي الدنيا في مجامي الدعوة^(١) من طريق أبي بكر العمري عن محمد بن زياد -

ورواه الدارقطني في الأفراد^(٢) ومن طريقه الديلمي في مسنن الفردوس^(٣) من طريق الفضل بن يحيى بن زكريا الفراء عن أبيه - كلّيهما عن عبد العزيز بن أبي روّاد عن نافع عن ابن عمر به.

ولم أعرف أحداً من رجال الإسنادين المذكورين إلى عبد العزيز بن أبي رواد، وعبد العزيز قد وثقه يحيى القطان وابن معين وأبو حاتم وغيرهم^(٤)، وقال الإمام أحمد: (ليس هو في التثبت مثل غيره)^(٥)، وقال ابن حبان: (روى عن نافع بأشياء لا يشكُّ من الحديث صناعته إذا سمعها أنها موضوعة، كان يحدّث بها توهمًا لا تعمدًا ...) إلى أن قال: (روى عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة)^(٦) وحديثه المتقدم هو من روایته عن نافع عن ابن عمر.

وقال ابن عدي: (في بعض روایاته ما لا يتابع عليه)^(٧). وقال ابن حجر: (صدق عابد ربها وهم)^(٨).

فالحديث موضوع، والحمل فيه على من دون ابن أبي روّاد من المجاهيل والله أعلم.

(١) ص ٧٦-٧٥ ح ١٠٥.

(٢) كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (٤٦١/٣) رقم ٣٢٧٨.

(٣) كما في ذيل اللآلئ ص ١٥٠-١٥١.

(٤) الجرح والتعديل (٣٩٤/٥) رقم ١٨٣٠.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المجرودين (١٢٠-١١٩/٢) رقم ٧٣٦.

(٧) الكامل (١٩٢٩/٥).

(٨) تقريب التهذيب (٤٠٩٦).

وقد ذكره السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(١) ولم يبين علته، وذكره الفتني في تذكرة الموضوعات^(٢) وقال: (لم يتبيّن حاله، وسنّيته إن شاء الله تعالى)، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة^(٣) من روایة الديلمي وقال: (فيه الفضل بن يحيى عن أبيه ولم أعرفهما).

(٤) - [٧] عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد منبني آدم فليتوضاً ولیحسن الوضوء ثم ليصلّ ركعتين ثم ليثن على الله ول يصلّ على النبي ﷺ ثم ليقل: لا إله إلا الله الخليل الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين، أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنية من كل بر والسلامة من كل إثم، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته ولا همّاً إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين).

رواه الترمذى في جامعه^(٥) وابن ماجه في سنته^(٦) والمرزوقي في زيادات الزهد^(٧) وأبو يعلى في مسنده^(٨) والحاكم في المستدرک^(٩) والبيهقي في شعب الإيمان^(١٠) وابن

(١) ص ١٥٠-١٥١.

(٢) ص ٥٧-٥٨.

(٣) رقم ٣٢٨/٢.

(٤) أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الحاجة (٤٨٩/١) ح ٤٧٩.

(٥) كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة (٥٠٥-٥٠٦/٢) ح ١٣٨٤.

(٦) ص ٣٨٣ ح ٣٨٤-٣٨٥.

(٧) كما في مصباح الزجاجة للبوصيري (٤٤٥/١).

(٨) (٣٢٠/١).

(٩) (٤٣٨-٤٣٩/٦) ح ٢٩٩٥.

الجوزي في الموضوعات^(١) وابن التجاري في ذيل تاريخ بغداد^(٢) من طريق فائد بن عبد الرحمن أبي الورقاء عن عبد الله بن أبي أوفى به.

زاد ابن ماجه: (ثم يسأل الله من أمر الدنيا والآخرة ما شاء فإنه يقدر).^(٣)

وفي هذا الإسناد: فائد بن عبد الرحمن أبو الورقاء الكوفي العطار؛ وهـاه ابن معين^(٤) والإمام أحمد^(٥) والبخاري^(٦) والنسيائي^(٧)، وقال أبو حاتم: (أحاديثه عن ابن أبي أوفى بواسطيل لا تكاد ترى لها أصلًا...)^(٨)، وقال ابن حبان: (يأتي عن ابن أبي أوفى بالمعضلات)^(٩)، وقال الحاكم: (يروي عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة)^(١٠)، وقال ابن حجر: (متروك اتهموه)^(١١).

فالحديث واه؛ قال الترمذى: (هذا حديث غريب وفي إسناده مقال؛ فائد بن عبد الرحمن يُضعف في الحديث)^(١٢)، وقال السخاوي^(١٣) والألبانى^(١٤): (ضعيف جداً).

(١) (٤٦١-٤٦٠/٢) ح ١٠٢٦.

(٢) كما في الألائل المصنوعة (٤٦/٢).

(٣) تاريخ الدوري (٤٧١/٢) والجرح والتعديل (٨٣/٧) رقم ٤٧٥؛ قال: (ليس بشيء).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣/٥٦) رقم ٤١٤٩؛ قال: (متروك الحديث).

(٥) التاريخ الكبير (٧/١٣٢) رقم ٥٩٦؛ قال: (منكر الحديث).

(٦) الضعفاء والمترونكون ص ١٩٧ رقم ٥١١؛ قال: (متروك الحديث).

(٧) الجرح والتعديل (٧/٨٤) رقم ٨٥٦.

(٨) المجروحيين (٢/٢٠٣) رقم ٨٥٦.

(٩) المدخل إلى الصحيح (١/٢٢٢) رقم ١٥٥، بينما قال في المستدرك (١/٣٢٠): (مستقيم الحديث)!

(١٠) تقريب التهذيب (٥٣٧٣).

(١١) جامع الترمذى (١/٤٨٩-٤٩٠).

(١٢) القول البديع ص ٤٣٢.

(١٣) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٠٥ رقم ٢٦٠.

وقد ذكر السخاوي حديثين آخرين لم يذكر إسنادهما:

أولهما: قال رسول الله ﷺ لأم أيمن: (إذا كانت لك حاجة وأردت نجاحها فصل ركعتين، تقرئين في كل ركعة الفاتحة وتقولين: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر؛ كل واحد عشرًا، فكلما قلت شيئاً من

• وجميع ما تقدم من هيئات صلاة الحاجة المذكورة في الأحاديث المتقدمة غير

ثابتة عن النبي ﷺ، فلا يجوز التبعُّد عنها.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١): (... أما ما يسمى بصلاة الحاجة فقد جاءت بأحاديث ضعيفة ومنكرة - فيها نعلم - لا تقوم بها حجة، ولا تصلح لبناء العمل عليها).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (صلاة الحاجة غير مشروعة)^(٢).

وهذا الكلام يصدق على ما تقدم ذكره من الأحاديث، وأمّا صلاة الحاجة

ذلك قال الله عز وجل: هذا لي قد قبلته. فإذا فرغت منها وتشهدت فاسجدي قبل السلام وقولي وأنت ساجدة: يا الله أنت الله لا غيرك، يا حسي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام صلّى على محمد وعلى آله الطيبين الأخيار وأقض حاجتي هذه يا رحمن، واجعل الخيرة في ذلك، إنك على كل شيء قادر) الحديث.

قال السخاوي: (رواه عبد الرزاق الطبيسي بسنده وإبمراه) القول البديع ص ٤٣٢.

والحديث الثاني: عن ابن عباس رفعه: (من كانت له حاجة إلى الله فليقم في موضع لا يره أحد، وليتوضأ وضوءاً سابغاً، ول يصل أربع ركعات، يقرأ في كل ركعة منها الفاتحة مرة وقل هو الله أحد في الأولى عشرة، وفي الثانية عشرين، وفي الثالثة ثلاثين، وفي الرابعة أربعين. فإذا فرغ من صلاته قرأ كل هو الله أحد أيضاً خمسين، وصل على النبي ﷺ سبعين، وقال: لا حول ولا قوة إلا بالله سبعين، فإذا كان عليه دين قضى الله دينه، وإن كان غريباً رده الله، وإن كان عليه ذنب مثل عنان السماء - يعني السحاب - ثم استغفر ربَّه يغفر له، وإن لم يكن له ولد يرزقه الله ولداً، فإن دعاه أجابه، وإن لم يدعه يغضب عليه). وكان يقول: (لا تعلمواها سفهاء كم فيستعينوا بها على فسقهم).

قال السخاوي: (رواه عبد الرزاق الطبيسي بسنده تاليف) القول البديع ص ٤٤٠-٤٤١.

عبد الرزاق الطبيسي هو أبو المحاسن عبد الرزاق بن محمد بن أبي نصر الطبيسي - بفتح الطاء المهملة والباء وكسر السين المهملة - قال السمعاني: (مفید نیسابور وقارئها) مات بعد ستة ثلاثين وخمسة وعشرين. انظر ترجمته في الأنساب (٤/٤٨) والمنتخب من معجم شیوخ السمعانی (٢/١) والمنتخب من السیاق لعبد الغافر الفارسی ص ٣٥٩ رقم ١١٨٧ وتقید الإكمال لابن نقطۃ (٤/٦١) رقم ٣٩٤٨. ولم أقف على ذكر شيء من مصنفاته في المصادر المذكورة آنفاً.

(١) (١٦١/٨).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٣٣٥)، ونحوه في (١٤/٣٢٣).

بركتين فقط دون تقييد بقراءة معينة ولا دعاء معين فهـي ثابتة عن النبي ﷺ، وما ورد في ذلك:

١ - عن عثمان بن حنـيف رضـي الله عـنه أـن رجـلاً ضـرـيرـ البـصـرـ أـتـىـ النـبـيـ ﷺ فـقـالـ: اـدـعـ اللـهـ أـنـ يـعـافـيـنـيـ. فـقـالـ: (إـنـ شـتـ أـخـرـتـ لـكـ وـهـوـ خـيـرـ وـإـنـ شـتـ دـعـوـتـ). فـقـالـ: اـدـعـهـ. فـأـمـرـهـ أـنـ يـتوـضـأـ فـيـحـسـنـ وـضـوءـهـ وـيـصـلـيـ رـكـعـتـينـ وـيـدـعـوـ بـهـذـاـ الدـعـاءـ: (الـلـهـمـ إـنـ أـسـأـلـكـ وـأـتـوـجـهـ إـلـيـكـ بـمـحـمـدـ نـبـيـ الرـحـمةـ، يـاـ مـحـمـدـ إـنـ قـدـ تـوـجـهـتـ بـكـ إـلـىـ رـبـيـ فـيـ حـاجـتـيـ هـذـهـ لـتـقـضـيـ اللـهـمـ فـشـفـعـهـ فـيـ). رـوـاهـ التـرـمـذـيـ فـيـ جـامـعـهـ^(١) وـابـنـ مـاجـهـ فـيـ سـنـتـهـ^(٢) وـأـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ^(٣) وـغـيرـهـمـ مـنـ طـرـيقـ شـعـبـةـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ الـحـطـمـيـ^(٤) عـنـ عـمـارـةـ بـنـ خـزـيمـةـ بـنـ ثـابـتـ^(٥) عـنـ عـثـمـانـ بـنـ حـنـيفـ بـهـ.

قال الترمذـيـ: (هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ غـرـيـبـ لـاـ نـعـرـفـهـ إـلـاـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ).

وـبـوـبـ عـلـيـهـ اـبـنـ مـاجـهـ بـقـولـهـ: (بـابـ مـاـ جـاءـ فـيـ صـلـاـةـ الـحـاجـةـ).

٢ - وـعـنـ أـبـيـ الدـرـدـاءـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـالـ: سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ يـقـولـ: (مـنـ تـوـضـأـ فـأـسـبـغـ الـوـضـوءـ ثـمـ صـلـيـ رـكـعـتـينـ يـتـمـهـاـ أـعـطـاهـ اللـهـ مـاـ سـأـلـ مـعـجـلـاـ أوـ مـؤـخـراـ).

(١) أبواب الدعوات (٥/٥٣٦-٥٣٧) ح ٣٥٧٨ دون ذكر الصلاة.

(٢) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة (٢/٥٠٤-٥٠٥) ح ١٣٨٥ .
(٣) (٤/٤) ١٣٨.

(٤) أبو جعفر الحطمي - بفتح المعجمة وسكون الطاء - عمـيرـ بـنـ يـزـيدـ بـنـ عـمـيرـ الـأـنـصـارـيـ الـمـدـنـيـ نـزـيلـ الـبـصـرـ: صـدـوقـ مـنـ السـادـسـةـ. تـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ (٥١٩٠).

(٥) عـمـارـةـ بـنـ ثـابـتـ الـأـنـصـارـيـ الـمـدـنـيـ: ثـقـةـ مـاتـ سـنـةـ (١٠٥). المـصـدـرـ نـفـسـهـ (٤٨٤٤).

رواه أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ (٢) عَنْ مَيْمُونَ أَبِي مُحَمَّدِ الْمَرْئَى التَّمِيمِيِّ قَالَ حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَوْسُفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ (٣) عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ بْنِهِ.

قال الحافظ ابن حجر: (سنده حسن) (٤).

(١) (٤٤٢/٦ - ٤٤٣/٦).

(٢) محمد بن بكر بن عثمان البرساني - بضم المثلثة وسكون الراء - أبو عثمان البصري: وثقة ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو داود وغيرهم، وقال الإمام أحمد: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق، وقال النسائي: ليس بالقوى. انظر تهذيب الكمال (٢٤/٥٣١-٥٣٤) رقم ٥٠٩٣ وميزان الاعتدال (٣/٤٩٢) رقم ٧٢٧٧ وتهذيب التهذيب (٣/٥٢٢-٥٢٣). وقال الذهبي: (ثقة صاحب حديث) الكافش (٢/١٦٠) رقم ٤٧٤٦، وقال أيضاً: (صدق مشهور ... له ما يُنَكَّر) ميزان الاعتدال (٣/٤٩٢) رقم ٧٦٠. وقال ابن حجر: (صدق قد يخطئ) مات سنة (٤٠٤) تقريب التهذيب (٥٧٦٠). فطلاقاً محقق المسند - (٤٥/٤٨٩) ط الرسالة - أنه (ضعف) فيه نظر، لا سيما وقد حتنوا له حديثاً آخر يرويه أيضاً عن ميمون (٣٧/٨٧).

(٣) يوسف بن عبد الله بن سلام الإسرائيلي أبو يعقوب المدني: صحابي صغير وقد ذكره العجلي في ثقات التابعين. تقريب التهذيب (٧٨٧٠).

(٤) نقله السيوطي في الالائع المصنوعة (٢/٤٧). وتحسين الحافظ لاستناده باعتبار أنَّ ميمون أبا محمد المرئي التميمي هو ابن موسى. قال ابن حجر: (وَجَدْتُ فِي مَسْنَدِ أَحَدٍ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنَ بَكْرٍ حَدَثَنَا مَيْمُونُ أَبِي مُحَمَّدٍ الْمَرْئَى التَّمِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ بِهَا السِّنَدُ... وَمَيْمُونُ الْمَرْئَى هُوَ أَبْنَى مُوسَى...) لسان الميزان (٨/٢٣٩) رقم ٨٠٦٨ ترجمة ميمون بن عجلان التقي.

وهو ميمون بن موسى المرئي البصري؛ قال الذهبي: (صواب مدلس) الكافش (٢/٣١٢) رقم ٥٧٦٥. وقال ابن حجر: (صدق مدلس) تقريب التهذيب (٧٠٥٠)، وقد صرَحَ بالسَّياغِ في إسناد هذا الحديث.

وقيل إنَّ ميمون أبا محمد المرئي التميمي الذي يروي عنه البرساني هو راوٍ آخر مجهول؛ قال عثمان بن سعيد الدارمي: (قلتُ لِيَحْيَى: فَشِيفَنِي يَرْوِي عَنْهُ الْبُرْسَانِيُّ يُقَالُ لَهُ مَيْمُونُ أَبِي مُحَمَّدٍ؛ تَعْرِفُهُ؟ فَقَالَ: لَا أَعْرِفُهُ) تاريخ الدارمي ص ٢٠٨ رقم ٧٧٣، وقال ابن عدي: (وَإِذَا لَمْ يَعْرِفْهُ يَحْيَى يَكُونُ مَجْهُولاً) الكامل (٦/٢٤١٠). وقال الذهبي: (ميمون أبو محمد شيخ حدث عنه محمد بن بكر البرساني: لا يُعرف، أو هو المرئي) ميزان الاعتدال (٤/٢٣٦) رقم ٨٩٧٦. لذا قال الشيخ الألباني عن هذا الحديث: (في سنده رجل =

وقال الشوكاني: (إسناده صحيح) ^(١).
وقال المعلمي: (ليس فيها أرجى بالمنكر) ^(٢).

مجهول) قام المنة ص ٢٦٠.

وقد روی الحديث من وجه آخر عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من توضاً فأحسن الوضوء ثم صل ركعتين فدعا به إلا كانت دعوته مستجابة معجلة أو مؤخرة) الحديث.
قال الهيثمي: (رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن عجلان وهو ضعيف) مجمع الزوائد (٨٠ / ٢).
والقول فيه أشدُّ من ذلك؛ قال ابن حجر: (متروك، وكذبه ابن معين وغيره) تقريب التهذيب (٤٥٩٤).
فتتابعته لا قيمة لها.

وعلى كل حال فحديث عثمان بن حنيف المتقدم يشهد لحديث أبي الدرداء هذا، والله أعلم.

(١) تحفة الذاكرين ص ١٣٩.

(٢) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥٦.

* وما يذكر هنا: صلاة الأبق والضياع؛ فقد ذكرها ابن الجزري في عدة الحصن الحصين ص ٩٧ والشقريري في السنن والمبتدعات ص ١٢٧-١٢٨ ضمن الصلوات المشروعة. وقال الشوكاني: (وهذه الصلاة للضياع والإبقاء داخلة تحت صلاة الحاجة ... لأن هذه حاجة من حوايج الإنسان ...) تحفة الذاكرين ص ١٣٦.
والأثر المروي فيها موقوف على ابن عمر رضي الله عنهما؛ رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٠ / ١٠) عن أبي خالد الأحرار عن ابن عجلان عن عمر بن كثير بن أنفع عن ابن عمر في الضالة: يتوضأ ويصل ركعتين ويتشهد ويقول: بسم الله يا هادي الضال ورآد الضالة، اردد على ضالتي بعزتك وسلطانك، فإنما من عطياك وفضلك).

وإسناده لا يأس به. وهو - بذكر الصلاة - موقوف كما تقدم، وليس مرفوعاً كما يوهمه كلام الشوكاني في تحفة الذاكرين ص ١٣٥-١٣٦ وتبعد الشقيق.

أما المرفوع فقد رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة: الكبير (١٢ / ٣٤٠) ح ١٣٢٨٩، والأوسط (٤٣ / ٥) ح ٤٦٢٦، والصغرى (١ / ٣٩٤) ح ٦٦٠ عن ابن عمر عن النبي ﷺ في الضالة أنه كان يقول: (اللهم رآد الضالة وهادي الضاللة أنت بهدي من الضاللة، اردد على ضالتي) الحديث، وليس فيه صلاة ركعتين.
وفي إسناده عبد الرحمن بن يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد المكي القازمي - بفتح القاف وسكون اللام وضم الزاي كما في الأنساب (٤ / ٥٣٦) - ذكره ابن حبان في الثقات (٨ / ٣٧٨)، وقال الهيثمي: (فيه عبد الرحمن بن يعقوب بن أبي عباد المكي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات) مجمع الزوائد (١٠ / ١٣٣).

المبحث السابع عشر: ما روي في صلاة الشكر.

(٢٤٥) - عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى يوم بُشّر برأس أبي جهل ركعتين.

رواه ابن ماجه في سنته ^(١) والدارمي في سنته ^(٢) والبزار في مسنده ^(٣) وأبو يعلى في مسنده ^(٤) - وعنه ابن عدي في الكامل ^(٥) - والعقيلي في الضعفاء ^(٦) والطبراني في المعجم الكبير ^(٧) من طريق سلمة بن رجاء عن شعثاء عن عبد الله بن أبي أوفى به. وفي رواية أبي يعلى وغيره: رأيت رسول الله ﷺ صلى الضحى ركعتين حين بُشّر بالفتح وبرأس أبي جهل. وفي هذا الإسناد:

١ - سلمة بن رجاء التميمي أبو عبد الرحمن الكوفي: قال أبو زرعة: (صحيح)، وقال أبو حاتم: (ما بحديثه بأس) ^(٨)، وذكره ابن حبان في

(١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة والمسجدة عند الشكر (٥١٠/٢) ح ١٣٩١.

(٢) كتاب الصلاة، باب في سجدة الشكر (٩١٧/٢) ح ١٥٠٣.

(٣) (٨/٢٩٥-٢٩٦) ح ٣٣٦٨، ووقع فيه (صلى الصبح ركعتين) وكذا في كشف الأستار (١/٣٥٧-٣٥٨) رقم ٧٤٨، والمبين من مختصر زوائد البزار لابن حجر (١/٣١٤).

(٤) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢/٤٠١) رقم ١٧٦٨ والمطالب العالية (١/٢٦٦) رقم ٦٥٨.

(٥) (٣/١١٧٨) ترجمة سلمة بن رجاء.

(٦) (٢/٥١٨) ترجمة سلمة بن رجاء أيضاً.

(٧) كما في مجمع الزوائد (٢/٢٣٨).

(٨) الجرح والتعديل (٤/١٦٠) رقم ٧٠٥.

(٩) المصدر نفسه.

الثقات^(١).

بينما قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٢)، وقال النسائي: (ضعيف)^(٣)، وذكره العقيلي في الضعفاء^(٤) وأورد له هذا الحديث، وقال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره: (أحاديثه أفراد وغرائب ويحده عن قوم بأحاديث لا يتابع عليها)^(٥).

وقال الدارقطني: (ينفرد عن الثقات بأحاديث)^(٦). وقال ابن حجر: (صدوق يغرب)^(٧).

٢ - شعثاء بنت عبد الله الأسدية الكوفية: قال الهيثمي: (لم أجد من وثقها ولا جرحها)^(٨)، وقال البوصيري: (لم أرَ من تكلم فيها لا بجرح ولا بتوثيق)^(٩)، وقال الذهبي: (تفرد عنها سلمة بن رجاء)^(١٠)، وقال ابن حجر: (لا تُعرف)^(١١) فالحديث منكر، قال العقيلي عقبه: (... والحديث في صلاة الضحى ثابت عن أم

(١) (٢٨٦/٨).

(٢) تاريخ الدوري (٢٢٤/٢).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١١٨ رقم ٢٥٤.

(٤) (٥١٨/٢) رقم ٦٤٩.

(٥) الكامل (١١٧٩/٣).

(٦) سؤالات الحاكم ص ٢١٩ رقم ٣٤٢.

(٧) تقريب التهذيب (٢٤٩٠).

(٨) مجمع الزوائد (٢٣٨/٢).

(٩) مصباح الزجاجة (٤٤٨/١).

(١٠) ميزان الاعتدال (٤/٦٠٨) رقم ١٠٩٦٩.

(١١) تقريب التهذيب (٨٦١٦).

هانئ، وصلاة ركعتين حين أتي برأس أبي جهل لا يُعرف إلا من هذا الطريق)^(١)، وقال البوصيري: (سنه ضعيف لضعف سلمة بن رجاء)^(٢)، وقال الألباني: (ضعيف)^(٣).

• والمشروع إنما هو سجود الشكر؛ جاء ذلك في عدة أحاديث عن النبي ﷺ^(٤)، أما صلاة الشكر فهي غير مشروعة. قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (لا أعلم أنه ورد شيء في صلاة الشكر، وإنما الوارد في سجود الشكر ...).^(٥)

(١) الضعفاء (٥١٨ / ٢).

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (٤٠١ / ٢).

(٣) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٠٦ رقم ٢٦٣.

(٤) منها حديث أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمر يسره خرّ ساجداً شكرأ الله تبارك وتعالى. رواه أبو داود في سنته (٣ / ٢١٦) ح ٢٧٧٤، والترمذني في جامعه (٣ / ٢٣٤-٢٣٥) ح ١٥٧٨، وابن ماجه في سنته (٢ / ٥١١-٥١٢) ح ١٣٩٤ من طريق بكار بن عبد العزيز بن عبدالله بن أبي بكرة عن أبيه عن أبي بكرة به.

قال الترمذني: (هذا حديث حسن غريب ... والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم رأوا سجدة الشكر ...). وحسمه الألباني لشواهده؛ انظر تخرّيجه مع شواهد في إرواء الغليل (٢ / ٢٢٦-٢٣٠).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متفرعة (١١ / ٤٢٤).

المبحث الثامن عشر:

ما روی في الصلاة لحفظ القرآن.

(٢٤٦) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهمَا قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عليٌّ بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي تفلت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه. فقال له رسول الله ﷺ: (يا أبا الحسن أفلأ أعلمك كلمات ينفعك الله بهنّ وينفع بهنّ مَنْ عَلِمَتْهُ وَيَثْبِتُ مَا تَعْلَمْتَ فِي صَدْرِكَ؟) . قال: أجل يا رسول الله فعلّمني. قال: (إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب، وقد قال أخي يعقوب لبنيه {سوف أستغفر لكم ربكم} يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة، فإن لم تستطع فقم في وسطها فإن لم تستطع فقم في أوها، فصل أربع ركعات تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يس وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب وألم تنزيل السجدة وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله وأحسن الثناء على الله وصل علىَّ وأحسن وعلى سائر النبيين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قل في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني وارحمني أن أتكلف ما لا يعينني وارزقني حسن النظر فيها يرضيك عنِّي، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا ثُرَّام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري وأن تطلق به لسانِي وأن تفُرِّج به عن قلبي وأن تشرح به صدري وأن تغسل به بدني، فإنه لا يعينني على الحق

غيرك ولا يؤتى به إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. يا أبا الحسن فافعل ذلك ثلث مجمع أو خمساً أو سبعاً تُحبب بإذن الله. والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط).

قال عبد الله بن عباس: فوالله ما لبثت على^١ إلا خمساً أو سبعاً حتى جاء رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس فقال: يا رسول الله إني كنت فيها خلا لا آخذ إلا أربع آيات أو نحوهن فإذا قرأتهنَّ على نفسي تفلَّتْنَ، وأنا أتعلم اليوم أربعين آية ونحوها فإذا قرأتها على نفسي فكأنها كتاب الله بين عيني، ولقد كنت أسمع الحديث فإذا ردَّدْتُه تفلَّتْ، وأنا اليوم أسمع الأحاديث فإذا تحدَّثْتُ بها لم أخرم منها حرفاً. فقال له رسول الله ﷺ عند ذلك: (مؤمنٌ وربُّ الكعبة يا أبا الحسن).

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن عباس رضي الله عنهما:

الطريق الأول: رواه الترمذى في جامعه^(١) وابن أبي عاصم في الدعاء^(٢) - ومن طريقه الشجري في الأمالي^(٣) - وابن مردوحه في تفسيره^(٤) والحاكم في المستدرك^(٥) والخطيب في الجامع^(٦) والبيهقي في الأسماء والصفات^(٧) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٨) - وأبو القاسم الأصبهانى في الترغيب والترهيب^(٩) والضياء في

(١) أبواب الدعوات، باب في دعاء الحفظ (٥/٥٣٢-٥٣٠) ح ٣٥٧٠.

(٢) كما في النكت الظراف (٥/٩١).

(٣) (١١٤-١١٣/١).

(٤) كما في النكت الظراف (٥/٩١).

(٥) (٣١٦/١).

(٦) (٣٩٢-٣٩٠/٢).

(٧) (١١٠-١٠٨/٢) ح ٦٧٣.

(٨) (٢٥٢-٢٥٠/٥١).

(٩) (١٢٩٧/٢) ح ١٣٣-١٣١.

الأحاديث المختارة^(١) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي - ورواه الدارقطني في الأفراد^(٢) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات^(٣) عن محمد بن الحسن بن محمد المقرئ عن الفضل بن محمد العطار عن هشام بن عمار - كلّيهما عن الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة عن ابن عباس به.

ووقع في رواية الخطيب من طريق عثمان بن سعيد الدارمي عن سليمان: (عن عطاء بن أبي رباح عن عكرمة)^(٤). ولم يذكر هشام في روايته عكرمة. إلا أن إسناد الدارقطني الأخير تالف، ففيه:

١- محمد بن الحسن بن محمد المقرئ أبو بكر النقاش: قال ابن حجر: (وهـاه الدارقطني)^(٥)، وقال البرقاني: (كل حديثه منكر)^(٦)، وقال الخطيب: (في

(١) (١٤٨/١٢-١٥١) ح ١٧١-١٧٢.

(٢) كما في أطراف الغرائب والأفراد (٢/٢٧٧) رقم ٢٦٤٥، واللآلئ المصنوعة (٢/٦٦-٦٧).

(٣) (٤٥٨-٤٥٩) ح ١٠٢٥.

(٤) قال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف (٥/٩١): (أخرجه عثمان الدارمي عن سليمان بن عبد الرحمن فقال: عن عطاء عن عكرمة، ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم. وأخرجه الحاكم أيضاً وابن مردويه في التفسير من طريق محمد بن إبراهيم البوشنجي - وابن أبي عاصم في الدعاء عن محمد بن الحسن الرازى - كلّيهما عن سليمان بن عبد الرحمن مثل ما قال الترمذى...). أي: عن عطاء وعكرمة. وفي المستدرك (١/٣١٦) أخرجه الحاكم من الطريقين اللذين ذكرهما الحافظ لكنه لم يفصل وساق الإسناد برواية البوشنجي وفيها: (عن عطاء وعكرمة). والظاهر أن هذا هو الصواب في رواية سليمان بن عبد الرحمن وهو ما اجتمع عليه أكثر المصادر. أما ما وقع في رواية الشجري من طريق ابن أبي عاصم (١/١١٣): (عن عطاء عن عكرمة) فكلام الحافظ المتقدم يفيد أنه خطأ وأن ابن أبي عاصم إنما رواه (عن عطاء وعكرمة) والله أعلم.

(٥) لسان الميزان (٧/٧٩) رقم ٦٦٧١.

(٦) تاريخ بغداد (٢/٦٠٦) رقم ٥٨٤.

أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة^(١).

٢- الفضل بن محمد بن عبد الله أبو العباس الباهلي الأنطاكي الأحدب العطار:
قال ابن عدي: (حَدَّثَنَا بِأَحَادِيثٍ لَمْ نَكْتُبْهَا عَنْ غَيْرِهِ وَوَصَّلْ أَحَادِيثَ وَسَرَقَ أَحَادِيثَ وَزَادَ فِي الْمَتْوَنِ)^(٢)، وقال الدارقطني: (فضل بن محمد العطار الأحدب:
حَدَّثُنَا عَنْهُ، كَذَابٌ)^(٣)، وقال السهمي: (سمعت ابن عدي والدارقطني
وغيرهما يقولون إنه كذاب لا يساوي شيئاً، أو كلام هذا معناه)^(٤).

فهذا الإسناد ساقط لا عبرة به، والحديث هو حديث سليمان بن عبد الرحمن
عن الوليد، ولم يشاركه فيه هشام بن عمار عنه وإنما رواه هشام من طريق أخرى
كما سيأتي.

لذلك قال البيهقي: (هذا حديث تفرد به أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن
الدمشقي بهذا اللفظ...)^(٥)، وقال العلامة الملمعي: (رواية هشام عن الوليد عن

(١) المصدر نفسه (٢/٦٠٣).

(٢) الكامل (٦/٢٠٤٣).

(٣) تاريخ دمشق (٤٨/٣٦٢-٣٦٣) ولسان الميزان (٦/٣٥١). ووقع في المطبوع من ضعفاء الدارقطني
ص ٣٢٧ رقم ٤٣٧: (فطر بن محمد العطار حدثنا عنه، كذاب). ويبعد أن هذا خطأ قد يم في بعض نسخ
كتاب الدارقطني، فقد روى ابن عساكر عبارة الدارقطني من عدة طرق على الصواب ثم قال: (وقال ابن
طريق: فطر، وهو خطأ) تاريخ دمشق (٤٨/٣٦٢-٣٦٣).

وقد أفرد الذهبي ترجمة لفطر بن محمد العطار فقال: (فطر بن محمد العطار الأحدب؛ قال الدارقطني: كذاب
حدثنا عنه) ميزان الاعتدال (٣٦٤/٣) رقم ٦٧٨٠، فتعقبه الحافظ ابن حجر يقوله: (وهذا وهم حمض، وإنما نقل
البرقاني عن الدارقطني ذلك في فضل بن [محمد] [وقد قدمناه] لسان الميزان (٦/٣٦١) رقم ٦٠٩٣.

(٤) سؤالات السهمي ص ٢٤٩-٢٤٨ رقم ٣٥٤.

(٥) الأسماء والصفات (٢/١٠٨-١١٠).

ابن جريج لم تثبت عن هشام، وإنما تثبت عن سليمان...).^(١)
وفي هذا الإسناد:

١ - سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل أبو أيوب الدمشقي: وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٥). قال أبو حاتم: (صدوق مستقيم الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حدّ لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم وكان لا يميز)^(٢); قال الذهبي في ترجمة سليمان من الميزان^(٣) بعد أن نقل كلام أبي حاتم المتقدم: (قلتُ: بلى والله كان يميز ويدري هذا الشأن) ثم ذكر له هذا الحديث وقال: (وهو مع نظافة سنته حديث منكر جداً في نفسي منه شيء فالله أعلم، فلعل سليمان شبه له وأدخل عليه كما قال فيه أبو حاتم: لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم).

وقال يعقوب بن سفيان: (كان سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل صحيح الكتاب إلا أنه كان يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل)^(٤).

قال العلامة المعلمي: (يعني أن أصول كتبه كانت صحيحة ولكنه كان يتتفق منها أحاديث يكتبها في أجزاء ثم يحدث عن تلك الأجزاء، فقد يقع له خطأ عند التحويل فيقع بعض الأحاديث في الجزء خطأ فيحدث به. وأحسب بلية هذا الخبر من ذاك؛ لأنه كان في أصل سليمان خبر آخر فيه: حدثنا الوليد حدثنا ابن جريج، وعنده هذا الخبر بسند آخر إلى ابن جريج فانتقل نظره عند النقل من سند الخبر

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥٧.

(٢) الجرح والتعديل (٤/١٢٩) رقم ٥٥٩.

(٣) (٢١٣/٢) رقم ٣٤٨٧.

(٤) المعرفة والتاريخ (٤٠٦/٢).

الأول إلى سند الثاني فتركب هذا الخبر على ذاك السند. وكأنه هذا إنما اتفق له أخيراً فلم يسمع الحفاظ الأثبات كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم منه ذاك الجزء، ولو سمعه أحدهم لنبهه ليراجع الأصل)^(١).

وهذا كلام نفيس غاية في التحقيق والله أعلم.

٢- الوليد بن مسلم الدمشقي: وهو كما قال الحافظ ابن حجر: (ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية)^(٢)، وقد صرخ في هذا الحديث بسماعه من ابن جريج^(٣) لكن روایة ابن جريج عن عطاء وقعت بالعنونة، فيبقى احتمال وقوع التسوية من الوليد.

قال أبو مسهر: (كان الوليد بن مسلم يحدّث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلّسها عنهم)^(٤)، وقال أبو داود: (أدخل الأوزاعي بينه وبين الزهري ونافع وبين عطاء نحواً من ستين رجلاً؛ أسقطها الوليد كلها)^(٥)، وقال الدارقطني: (الوليد بن مسلم يرسل؛ يروي عن الأوزاعي أحاديث [هي عند] الأوزاعي عن شيخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي مثل نافع وعطاء والزهري، فيُسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن عطاء، يعني مثل عبدالله بن

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥٧.

(٢) تقريب التهذيب (٧٤٥٦)، وذكره في تعريف أهل التقديس ص ١٣٤ رقم ١٢٧ ضمن المرتبة الرابعة من مراتب المدرسین.

(٣) إن كان محفوظاً كما سيأتي التنبيه عليه عند الكلام على الطريق الثانية.

(٤) تاريخ دمشق (٦٣/٢٩١).

(٥) سؤالات الأجري (١٨٦/٢) رقم ١٥٥٢.

عامر الأسلمي^(١) وإسحائيل بن مسلم^(٢).

وذكر ابن القطان حديثاً رواه الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة، ثم قال: (والوليد بن مسلم كان يدلّس ويسوّي ولم يقل في هذا الحديث حدثنا ولا أخبرنا ولا سمعت، ولا ذكر عن حريز أنه قال ذلك).

فمن حيث هو مدلّس يمكن أن يكون قد أسقط بينه وبين حريز واسطة، ومن حيث هو مُسَوّي يمكن أن يكون قد أسقط من بين حريز وعبد الرحمن بن ميسرة واسطة...).

٣- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز، وهو (ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل).

روى الخطيب بسنده عن الإمام مالك قال: (كان ابن جريج حاطب ليل)^(٤)، وقال يحيى بن سعيد: (كان ابن جريج صدوقاً فإذا قال "حدثني" فهو سماع وإذا قال "أخبرنا" أو "أخبرني" فهو قراءة وإذا قال "قال" فهو شبه الريح)^(٥)، وقال

(١) عبدالله بن عامر الأسلمي أبو عامر المدّني: ضعيف مات سنة (١٥٠) أو (١٥١). تقريب التهذيب (٣٤٠٦).

(٢) إسحائيل بن مسلم المكي أبو إسحق: ضعيف الحديث. تقريب التهذيب (٤٨٤).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ٤١٥ رقم ٦٣١، وما بين معموقتين زيادة من الموضوعات (٤٦٠-٤٥٩/٢)، حيث نقل ابن الجوزي كلام الدارقطني لكنه صدره بقوله: (قال علماء النقد...)، وفي تهذيب الكمال (٩٧/٣١): (...أحاديث عند الأوزاعي).

(٤) بيان الوهم والإيمام (٤/١٠٩-١١٠)، وانظر أيضاً (٤٩٩/٥).

(٥) تقريب التهذيب (٤١٩٣)، وذكره الحافظ في تعريف أهل التقديس ص ٩٥ رقم ١٧/٨٣ ضمن المرتبة الثالثة من مراتب المدرسین.

(٦) تاريخ بغداد (١٤٩/١٢).

(٧) تهذيب الكمال (٦١٧/٢).

عبد الله بن الإمام أحمد: (قال أبي: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي مِنْ أين يأخذها - يعني قوله أخبرت وحْدَّثْتُ عن فلان) ^(١) ، وقال أحمد بن صالح: (ابن جريج إذا أخبر الخبر فهو جيد وإذا لم يخبر فلا يُعبأ به) ^(٢) ، وقال الدارقطني: (تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيها سمعه مِنْ محروم مثل إبراهيم بن أبي حبيبي وموسى ابن عبيدة وغيرهما ...) ^(٣) .

فالإسناد لا يصح، أما المتن فمنكر كما سيأتي.

الطريق الثاني: رواه العقيلي في الصعفاء ^(٤) والطبراني في المعجم الكبير ^(٥) في الدعاء ^(٦) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٧) - وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٨) وأبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى ^(٩) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(١٠) - من طريق هشام بن عمار عن محمد بن إبراهيم القرشي عن

(١) ميزان الاعتدال (٢/٦٥٩) رقم ٥٢٢٧.

(٢) تاريخ الدارمي ص ٤٣ رقم ١٠.

(٣) تهذيب التهذيب (٢/٦١٧).

(٤) (٤/١١٩٢) ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي، وهي غير موجودة في طبعة القلتعجي.

(٥) (١١/٣٦٧-٣٦٩) ح ١٢٠٣٦.

(٦) (٣/١٤٢٢-١٤٢٠) ح ١٣٣٣.

(٧) (٤٥٧/٢) ح ١٠٢٤.

(٨) ص ٣٤٨ ح ٣٥٠-٣٤٨.

(٩) ق ٢٣٥، نقلًا عن حاشية محقق المتن للذهبي (١/٣١٥).

(١٠) (٥١) (٢٤٩-٢٥٠).

أبي صالح عن عكرمة^(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال علي ابن أبي طالب: يا رسول الله القرآن ينفلت من صدري، فقال النبي ﷺ (ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهنَّ وينفع من علمته؟) قال: بلى بأبي أنت وأمي. قال: (صل ليلة الجمعة أربع ركعات) الحديث نحو الرواية المقدمة. وفي هذا الإسناد:

١ - هشام بن عمّار أبو الوليد الدمشقي: وثقة ابن معين^(٢) والنسائي^(٣) وغيرهما، وقال أبو داود: (حدث هشام بأرجح من أربعمائة حديث ليس لها أصل مسندة، كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وغيره يلقنها هشام بن عمّار). قال هشام بن عمّار: حديثي^(٤) قد روی فلا أبالي من حمل الخطأ^(٥)، وقال أبو حاتم: (هشام بن عمّار لما كبر تغير وكلمه دفع إليه قرأه وكلمه لقّن تلقن، وكان قد يأصله أصح كان يقرأ من كتابه) وقال أيضاً: (صحيح)^(٦). وقال الذہبی: (صحيح) مكث له ما يُنکر^(٧). وقال ابن حجر: (صحيح) مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح^(٨).

٢ - محمد بن إبراهيم الهاشمي القرشي الدمشقي: قال ابن أبي حاتم: (محمد بن

(١) وقع في المطبوع من معجم الطبراني الكبير: (عن أبي صالح وعكرمة) والتصويب من كتاب الدعاء للطبراني حيث رواه بالإسناد نفسه.

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٩٧ رقم ٥١٩.

(٣) تسمية الشیوخ ص ٧٤ رقم ١١٢.

(٤) تصحف في المطبوع من تهذيب الكمال (٢٤٨/٣٠) إلى (حدثني).

(٥) سؤالات الأجري (١٩١/٢) رقم ١٥٦٧.

(٦) الجرح والتعديل (٩/٦٦-٦٧) رقم ٢٥٥.

(٧) ميزان الاعتلال (٤/٣٠٢) رقم ٩٢٣٤، وفي المغني (٢/٣٧٠) رقم ٦٧٥٥: (ثقة مكث ...).

(٨) تقریب التهذیب (٣٠٣/٧٣٠).

ابراهيم الهاشمي دمشقي روى عن ابن جريج، روى عنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار؛ سمعت أبي يقول ذلك ^(١)، وقال العقيلي: (جهول بالنقل) ^(٢)، وقال ابن الجوزي: (محروم) ^(٣).
وقال الذهبي: (لا يُعرف) ^(٤) وقال مرة: (واه) ^(٥) وفي موضع آخر: (ليس بشقة) ^(٦).

٣ - أبو صالح: قال العقيلي ^(٧) وأبو أحمد الحاكم ^(٨): (جهول)، وقال ابن عبد البر: (أبو صالح شامي روى عن عكرمة عن ابن عباس حديثاً منكراً) ^(٩). وقال الذهبي: (أبو صالح عن عكرمة عن ابن عباس: لا يُعرف وجاء بحديث باطل، فيقال هو إسحاق بن نجيح) ^(١٠)، وقال أيضاً: (لا يُدرى من هو) ^(١١).

(١) الجرح والتعديل (١٨٥/٧) رقم ١٠٥١.

(٢) الضعفاء (١١٩٢/٤) رقم ١٥٧٨.

(٣) الموضوعات (٤٥٨/٢).

(٤) ديوان الضعفاء والمتروkin ص ٣٤٠ رقم ٣٥٧٩.

(٥) تلخيص الموضوعات ص ١٨٩ رقم ٤٤٨.

(٦) سير أعلام النبلاء (٢١٩/٩).

(٧) الضعفاء (٤/١١٩٢) ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي.

(٨) الأسامي والكتني ق ٢٣٥، نقلأً عن حاشية محقق المتنى للذهبي (٣١٥/١).

(٩) الاستفباء (٣/١٣٥٥-١٣٥٦) رقم ١٩٧١.

(١٠) ميزان الاعتدال (٤/٥٣٩) رقم ١٠٣٠٧.

(١١) سير أعلام النبلاء (٩/٢١٩).

أما ابن الجوزي فقال: (أبو صالح لا نعلمه إلا إسحق بن نجيج وهو متوكٌ).^(١)

وإسحق بن نجيج هو أبو صالح المَلْطِي^(٢) الأزدي نزيل بغداد أحد الكذابين المشهورين^(٣)، ولم يُذكر في ترجمته أنه يروي عن عكرمة ولا ذُكر محمد بن إبراهيم القرشي في الرواة عنه، كما أنه لم يُنسب إلى الشام، فالظاهر أن أبا صالح الذي في الإسناد ليس هو إسحق بن نجيج وإنما هو شامي مجهول والله أعلم.

فهذا الإسناد مظلم.

وتقدم من كلام أبي حاتم أن الوليد بن مسلم روى عن محمد بن إبراهيم القرشي، فهذا الإسناد قد يشير إلى علة أخرى في إسناد الطريق الأول، وهي احتفال أن الوليد إنما سمع هذا الحديث من محمد بن إبراهيم القرشي عن ابن جريج ثم دلسه عن ابن جريج. أما تصريحه بالسماع من ابن جريج فيحتمل أنه خطأ: إما من الوليد نفسه، وقد قال مهناً: (سألتُ أَحْمَدَ عَنِ الْوَلِيدِ فَقَالَ: اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثٌ مَا سَمِعَ وَمَا لَمْ يَسْمَعْ، وَكَانَتْ لَهُ مُنْكَرَاتٌ...).^(٤)
وإما من سليمان بن عبد الرحمن، وتقدم الكلام عليه.

(١) الموضوعات (٤٥٨/٢)، وتابعة الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٨٧/٧).

(٢) المَلْطِي: بفتح الميم واللام نسبة إلى الملطية وهي من ثغور الروم ما يلي أذربيجان. الأنساب (٥/٣٧٩).

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤٨٤-٤٨٧/٢) رقم ٢٨٧، وميزان الاعتدال (٢٠٠-٢٠٢/١) رقم ٧٩٥.

(٤) تهذيب التهذيب (٤/٣٢٦).

وقد أشار إلى هذه العلة الحافظان الذهبي وابن حجر؛ قال الذهبي: (...لعل الآفة دخلت على سليمان ابن بنت شرحبيل فيه فإنه منكر الحديث وإن كان حافظاً، فلو كان قال فيه: عن ابن جريج لراح^(١)، ولكن صرّح بالتحديث فقويت الريبة، وإنما هذا الحديث يرويه هشام بن عمار عن محمد بن إبراهيم القرشي عن أبي صالح عن عكرمة عن ابن عباس. ومحمد هذا ليس بشقة وشيخه لا يُدرى من هو^(٢)).).

وقال أيضاً: (... حديث الحفظ الذي رواه له الترمذى في نقدي أنه باطل، ولا يحتمله الوليد بن مسلم فإننا لم نرَ من رواه عن الوليد غيره، ويقول هو إن الوليد سمعه من ابن جريج، ولعل سليمان شبه له فإن هشام بن عمار رواه عن محمد بن إبراهيم - مجھول - عن مجھول آخر عن عكرمة^(٣)).).

وقال ابن حجر: (... لعل الوليد دلّسه عن ابن جريج فقد ذكر ابن أبي حاتم في ترجمة محمد بن إبراهيم أنه روی عنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار^(٤)).).

وقال أيضاً: (... فلعل الوليد أخذه عن هذا القرishi فدلّسه عن ابن جريج، [فأسقط] هذا القرishi وسواء لابن جريج عن عكرمة، والعلم عند الله تعالى^(٥)).).

(١) كذلك في الأصل، ولعل الصواب: (لراح) بدلالة السياق، والله أعلم.

(٢) سير أعلام النبلاء (٩/٢١٩).

(٣) تاريخ الإسلام (١٨٦/١٧) وفيات (٢٣١-٢٤٠).

(٤) لسان الميزان (٦/٤٧٢) ترجمة محمد بن إبراهيم القرishi.

(٥) النكت الظراف (٥/٩١)، وما بين معقوفين وقع في المطبوع: (فأسقطه)، ولعل الصواب ما أنبأته.

وعلى كل حال فكلا الإسنادين لا يصح، وال Mellon منكر موضوع؛ قال الترمذى: (هذا حديث غريب)^(١)، وقال العقيلي فى إسناد أبي صالح: (الحديث غير محفوظ) ثم ذكر رواية عبد الرحمن ابن سليمان وقال: (ليس يرجع من هذا الحديث إلى [صحة] ، وكلا الحديثين ليس له أصل ولا يتابع عليه)^(٢)، وقال أبو أحمد الحاكم: (هذا حديث منكر... يشبه حديث القصاص)^(٣).

وقال ابن عبد البر: (... حديث منكر؛ قال أبو أحمد الحاكم: هو حديث موضوع يشبه حديث القصاص ...)^(٤)، وذكره ابن الجوزي فى الموضوعات كما تقدم وقال: (هذا حديث لا يصح)^(٥)، وقال المنذري: (طرق أسانيد هذا الحديث جيدة ومتنه غريب جداً والله أعلم).^(٦)

أما أبو عبدالله الحاكم فقد قال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجاه)^(٧)، كما مال الحافظ الضياء إلى تقويته فى المختارة.^(٨)

(١) جامع الترمذى (٥٣٢/٥)، وأشار الدكتور بشار عواد إلى أنه وقع في بعض النسخ (حسن غريب) والصواب هو المثبت وهو الذي نقله ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥٢/٥١) والضياء في المختارة (١٥٢/١٢).

(٢) الضعفاء (٤/١١٩٣-١١٩٢)، وما بين معقوفين وقع في الطبعون: (صحته)، والمثبت من تاريخ دمشق (٥١/٥٠).

(٣) الأسماي والكتى ق ٢٣٥، نقلاً عن حاشية محقق المتنى للذهبي (٣١٥/١).

(٤) الاستغناء (٣/١٣٥٥-١٣٥٦).

(٥) (٤٥٨/٢).

(٦) الترغيب والترهيب (٢/٥٩٤) ط المعارف.

(٧) (٣١٧/١).

(٨) (١٥٣-١٥٢/١٢).

قال الذهبي متعقباً كلام الحاكم: (قلت: هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون موضوعاً^(١)، وقد حيرني والله جودة سنته...^(٢)، وقال أيضاً: (هذا عندي موضوع السلام).^(٣)

وقال الحافظ الناجي: (قول الحاكم في هذا الحديث: صحيح على شرط البخاري ومسلم؛ غير مسلم فقد تكلم فيه شيخه الحاكم أبو أحمد والعقيلي وغيرهما فاعرفه).^(٤) وقال السخاوي: (والحق أنه ليست له علة إلا أنه عن ابن جريج عن عطاء بالمعنى؛ أفاده شيخنا^(٥). وأخبرني غير واحد أنهم جربوا الدعاء فوجدوه حقاً).^(٦)

وقال الشوكاني بعد أن نقل تصحيح الحاكم للحديث: (... ولم تركن النفس إلى مثل هذا من الحاكم فالحديث يقصر عن الحسن فضلاً عن الصحة وفي

(١) وفي القول البديع للسخاوي ص ٤٥٢ نقلأً عن الذهبي: (أخاف لا يكون مصنعاً).

(٢) تلخيص المستدرك (١/ ٣١٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (٩/ ٢١٩). وذكر الذهبي في الميزان (٤/ ٢٩٨) ترجمة هشام بن خالد الأزرق حديثاً من طريقه عن بقية ثم قال: (قال أبو حاتم: هذا موضوع لا أصل له، وكان بقية يدلّس، فظنّ هؤلاء أنه يقول في كلّ خبر حدثنا، ولا [يفتقدون الخبر] منه).

هذا القول ينطلق إلى حديث حفظ القرآن فهو باطل، وقد قال فيه حدثنا.

وتقديم أن حديث حفظ القرآن إلينا هو من رواية الوليد بن مسلم، فلعله انتقل ذهن الحافظ الذهبي رحمه الله فنسبه إلى بقية لاشتراكه مع الوليد بن مسلم في تدليس التسوية، والله أعلم.

(٤) عجاله الإمام المتسيرة (٣٩١-٣٩٥/ ٣).

(٥) يعني الحافظ ابن حجر كما قال ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ١١٢).

(٦) القول البديع ص ٤٥٣. وقد تقدم عند الحديث رقم (٢٣٨) قول العلامة الشوكاني: (الستة لا ثبت بمجرد التجربة ولا يخرج بها الفاعل للشيء معتقداً أنه ستة عن كونه مبتدعاً، وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله ﷺ، فقد يحيي الله الدعاء من غير توثيل ستة وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجاً...). تحفة الذاكرين ص ١٤٠.

ألفاظه نكارة، وأنا في نفسي من تحسين هذا الحديث فضلاً عن تصحيحه، فإنه منكر غير مطابق للكلام النبوى والتعليم المسطفوی، وقد أصاب ابن الجوزي بذکرہ في الموضوعات...).^(١)

وقال الألباني: (منكر)^(٢)، وقال أيضاً: (موضوع).^(٣)

(٤٧) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (يا ابن عباس ألا أهدي لك هدية؟ علّمني جبريل للحفظ: تكتب على طاس بزغفران فاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الإخلاص وسورة يس والواقعة والجمعة والملك، ثم تصب عليه ماء زمزم أو ماء السماء، ثم تشربه على الريق عند الملك، ثم تصب عليه ماء زمزم أو ماء السماء، ثم تشربه على الريق عند السحر مع ثلاثة مثاقيل من لبان وعشرة مثاقيل من سكر طرزد وعشرة مثاقيل

(١) تحفة النذاكرين ص ١٣٧.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٨٤ / ٧) رقم ٣٣٧٤.

(٣) المصدر نفسه (٣٨٧ / ٧).

وقال الدكتور نور الدين عتر: (إننا نرجح القول بضعف الحديث... لكننا نرفض القول بأنه موضوع رفضاً باتاً... والحديث وإن كان ضعيفاً فإننا نرى أنه لا مانع من العمل به، لا عُرف عند جهور العلماء من أنَّ الحديث الضعيف يُعمل به في فضائل الأعمال بثلاثة شروط...) هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة ص ٤٣٦-٤٣٥.

وهذا من الأمثلة التي تبيّن أنَّ هذه القاعدة المزعومة فتحت الباب على مصراعيه لإحداث البدع في الدين، فقد توصل من خلالها إلى العمل بمثل هذا الحديث المنكر الذي حكم بوضعه جمُّ من المحققين كما تقدم، والله المستعان.

واعلم أنَّ الإتيان بالدعاء المذكور في هذا الحديث دون الصلاة - باعتبار أنه دعاء ليس فيه محذور - لا يأس به بشرط أن لا يعتقد سنته، فقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٤ / ٣٥٣) في إجابة سؤال عَنْها ضمنته الحديث المتقدم من الذكر والصلاحة: (لا مانع من استعمال هذا الدعاء لأنَّه دعاء طيب ليس فيه محذور شرعاً، ولكن بدون الصلاة المذكورة لعدم الدليل على شرعيتها. أمَّا الدعاء فلا يأس أن يدعوا الإنسان بما شاء من الدعاء الذي ليس فيه محذور شرعاً وإن لم يُنقل عن النبي ﷺ...).

من عسل، ثم تصلي بعد الشرب ركعتين بعاهة مرة قل هو الله أحد؛ في كل ركعة خمسين مرة، ثم تصبح صائمًا. يا ابن عباس فلا يأتي عليك كذا وكذا إلا وتصير حافظاً، وهذا لمن له دون ستين سنة).
قال ابن عباس: وجذناه نافعاً.

رواه الديلمي في مسند الفردوس ^(١) من طريق أبي بكر الإسماعيلي عن أحمد بن حفص عن سلمة بن شبيب ^(٢) عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن همام بن الحارث ^(٣) عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: أحمد بن حفص بن عمر أبو محمد السعدي النيسابوري المعروف بحمдан؛ قال الإسماعيلي: (جرجاني مرور ^(٤) يكون أحياناً أشبه) ^(٥).
قال الحافظ ابن حجر: (فأشار إلى أنه كان أحياناً يغيب عقله) ^(٦). وقال ابن عدي: (حدث بأحاديث منكرة لم يتابع عليها) ^(٧) وقال: (هو عندي مِنْ لا

(١) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٢٨٢-٢٨١ وذيل اللآلئ ص ١٩٠.

(٢) سلمة بن شبيب المسمعي النيسابوري: ثقة، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٣).

(٣) همام بن الحارث بن قيس النخعي الكوفي: ثقة عابد، مات سنة (٦٥). تقريب التهذيب (٧٣١٦).

(٤) المرور: هو الذي يصيّه الخلط مِنْ المِرَأَةِ فِي خلْطٍ. انظر لسان العرب (١٦٨/٥)، ولسان الميزان (٤٤٦/١).

(٥) معجم الإسماعيلي (١/٣٥٥) رقم ٣٣، وعنه نقله السهمي في سؤالاته ص ١٤٥ رقم ١٤٠ وفي تاريخ جرجان ص ٧١ وجاءت العبارة فيه: (كان يعرف الحديث صدوقاً، وكان مروراً).

(٦) لسان الميزان (١/٤٤٦).

(٧) الكامل (١/٢٠٢)، وعنه نقله السهمي في تاريخ جرجان ص ٧١، ووُقعت العبارة في ضعفاء ابن الجوزي (١/٧٠) وفي مغني الذهبى (١/٧٦) رقم ٢٧٣ متساوية إلى السهمي نفسه.

يتعَمَّد الكذب، وهو مِنْ يُشَبَّهُ عليه فيغلط فيحَدُثُ به مِنْ حفظه^(١)، وقال ابن الجوزي: (منكر الحديث)^(٢). وقال الذهبي: (وَإِلَيْهِ لَا يُشَبَّهُ شَيْءٌ)^(٣). فالحديث منكر؛ قال السيوطي: (هذا كذبٌ بَيْنَ)^(٤).

• وقد ذكر الشيخ محمود خطاب السبكي ضمن الصلوات المبتَدعة: (صلاة حفظ القرآن وغيره)^(٥).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع القراء: (الخاد دعاء لحفظ القرآن، وصلاة تسمى صلاة حفظ القرآن، والحديث فيها لا يصح)^(٦).

(١) الكامل (١/٢٠٣).

(٢) الموضوعات (٢/٥١٠) تحت حديث رقم ١٠٧٦.

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤ رقم ٢٨، وقام عبارة الذهبي كما في المطبع: (أحمد بن حفص السعدي؛ ابن عدي؛ وَإِلَيْهِ لَا يُشَبَّهُ شَيْءٌ)، فلعل الصواب: (شيخ ابن عدي...) بدليل قول الذهبي في تلخيص الموضوعات ص ١٩٨ رقم ٤٧٣: (شيخ لابن عدي؛ لاشيء)، والله أعلم.

وقد ذكر محقق كتاب الموضوعات لابن الجوزي (٢/٥١٠) بعض ما تقدم من كلام العلماء في أحمد بن حفص السعدي ثم قال: (وقال ابن حجر في التقريب: صدوق) ! والمترجم له في التقريب (٢٧) راوٍ آخر وهو: (أحمد بن حفص بن عبدالله بن راشد السلمي النيسابوري أبو علي بن أبي عمرو صدوق مات سنة ٢٥٨)، أما السعدي فقد توفي سنة (٢٩٣) أو (٢٩٤) كما في تاريخ جرجان ص ٧١. وكذلك أحال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (١/٤٤٥) في مصادر ترجمة السعدي على الموضع (١/٤٣٠)، والمترجم له فيه هو النيسابوري المذكور أيضاً.

(٤) ذيل الآلائِ ص ١٩٠.

(٥) الدين المخالف (٦/١١٦-١١٧).

(٦) تصحيح الدعاء ص ٢٩٦.

المبحث التاسع عشر:

ما روی في الصلاة لقضاء الدين.

(٢٤٨) - عن نبيط بن شريط رضي الله عنه ^(١) مرفوعاً: (عَلِمْنِي جَبِيلُ دُعَاءَ فِي الدِّينِ فَقَالَ: مَنْ أَصَابَهُ دِينٌ فَلِيتوَضأْ وَلِيَصُلِّ إِذَا زَالَ الشَّمْسُ أَرْبَعَ رُكُعَاتٍ، وَلِيَقْرأُ فِي كُلِّ رُكُعةِ الْحَمْدَ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَآيَةُ الْكَرْسِيِّ، فَإِذَا سَلَّمَ قَرَأَ: { قُلْ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ } إِلَى قَوْلِهِ { بِغَيْرِ حِسَابٍ }، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فَارِجَ الْهَمِّ يَا كَاشِفَ الْغَمِّ يَا مُجِيبَ دُعَوَةِ الْمُضطَرِّينَ، يَا رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمُهُمَا ارْحَمْنِي رَحْمَةً تَغْنِيَنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سُواكَ وَاقْضِيَ دِينِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ دِينَهُ، وَفِيهَا اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمِ).

رواه أبو نعيم في نسخة نبيط بن شريط ^(٢) عن أبي الحسن اللثكي عن أحمد بن إسحق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط أبي جعفر الأشعري عن أبيه إسحق عن جده إبراهيم عن جده نبيط بن شريط به.

وفي هذا الإسناد:

١ - أبو الحسن أحمد بن القاسم بن كثير بن صدقة بن الريان المصري اللثكي: قال الدارقطني: (ضعيف) ^(٣)، وقال أبو محمد الحسن بن علي الزهراني: (ليس

(١) نبيط - بالتصغير - ابن شريط - بفتح المعجمة وقيل بالتصغير أيضاً -: له صحابة وبقي بعد النبي ﷺ زماناً، وكنته أبو سلمة. الإصابة (٥٥١/٣)، رقم ٨٦٧٣، وتقرير التهذيب (٧٠٩٥).

(٢) كما في ذيل الالائل ص ٢٠١.

(٣) المؤتلف وال مختلف (١٠٧٣/٢).

بالمرضي)^(١)، وقال ابن ماكولا: (فيه ضعف)^(٢). وقال الذهبي: (له جزء سمعناه فيه ما يُنكر)^(٣).

٢- أحمد بن إسحق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط: قال الذهبي: (عن أبيه عن جده بنسخة فيها بلايا ... سمعناها من طريق أبي نعيم عن اللّكّي عنه؛ لا يحل الاحتجاج به فإنه كذاب)^(٤). فالحديث باطل.

• وقد ذكر الشيخ محمود خطاب السبكي ضمن الصلوات المبدعة: (صلاة قضاء الدين)^(٥).

(١) سؤالات السهمي ص ١٤٩ رقم ١٥٢ وص ١٦١-١٦٢ رقم ١٦٩.
(٢) الإكمال (٤/١١٢).

(٣) السير (٦/١١٣) رقم ٨١.

(٤) ميزان الاعتدال (١/٨٢-٨٣) رقم ٢٩٦، وانظر المغني (١/٧٢) رقم ٢٤٣ والديوان ص ٢ رقم ٩.

(٥) الدين الحالص (٦/١١٨).

المبحث العشرون:

ما روي في الصلاة عند السفر بصفة معينة.

(٢٤٩) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أريد سفراً وقد كتبت وصيّتي، فإلى أيِّ الثلاثة تأمرني أن أدفع: إلى أبي أو ابني أو أخي؟ فقال: (ما استخلف العبد في أهله من خليفة إذا هو شد عليه ثياب سفره خيراً من أربع ركعات يصلّيهنَّ في بيته؛ يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني أتقرّب بهنَّ إليك فاجعلهنَّ خليفتي في أهلي ومالي. فهنَّ خليفته في أهله وماليه وداره ودورِ حول داره حتى يرجع إلى أهله).
رواوه الخرائطي في مكارم الأخلاق^(١) من طريق المعاف بن محمود -

ورواه الحاكم في تاريخ نيسابور^(٢) من طريق نصر بن باب كلّيهما عن سعيد بن المرتاش عن إسماعيل بن محمد عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - نصر بن باب أبو سهل الخراساني المروزي: قال ابن معين: (ليس حدّيده بشيء)^(٣)، وقال البخاري: (يرمونه بالكذب)^(٤)، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث)^(٥).

(١) ح ٧٧٥ / ٢ (٨٥٨).

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧، والفتوحات الربانية (١٠٧ / ٥).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨ / ٤٦٩) رقم ٢١٤٥.

(٤) التاریخ الكبير (٨ / ١٠٦) رقم ٢٣٥٧.

(٥) الجرح والتعديل (٨ / ٤٦٩).

وتابعه المعاف بن محمود؛ وقد قال الحافظ ابن حجر عنه: (لا أعرف حاله) ^(١).

٢- سعيد بن المرتاش: قال الحافظ ابن حجر: (سعيد هذا لم أقف على ترجمته، ولست على يقين من ضبط اسم أبيه) ^(٢).

فالحديث منكراً؛ قال العراقي: (رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه من لا يُعرف) ^(٣)، وقال في موضع آخر: (ضعيف) ^(٤)، وقال ابن حجر: (هذا حديث غريب ... وسعيد هذا لم أقف على ترجمته ... ونصر بن باب ضعفوه، وقد تابعه المعاف ولا أعرف حاله ...) ^(٥)، وقال الألباني: (ضعيف جداً) ^(٦).

(٢٥٠)- [٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً تو皿اً فأسبغ الوضوء ثم صلّى ركعتين، ويقول في مجلسه مستقبل القبلة: (الحمد لله الذي خلقني ولم أكُ شيئاً، ربّ أعني على أهوال الدنيا وبواطن الدهر وكربات الآخرة ومصيبة الليل والأيام، ربّ في سفري فاحفظني، في أهلي فاخلفني، وفيها رزقني فبارك لي في ذلك).

رواه الديلمي في مسند الفردوس ^(٧) من طريق أبي حامد أحمد بن جعفر

(١) الفتوحات الربانية (٥/١٠٧).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/٥٥٤) رقم ٢١٤٣.

(٤) المصدر نفسه (١/١٥٩) رقم ٦٤٧.

(٥) الفتوحات الربانية (٥/١٠٧).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢) رقم ٧٤٣.

(٧) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧٠.

المستملي عن علي بن حرب^(١) عن مشهور بن عبد الرحمن المدني عن ميسرة بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

١ - أبو حامد أحمد بن جعفر المستملي: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد^(٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

٢ و٣ - مشهور بن عبد الرحمن المدني وميسرة بن عبد الله: لم أجدهما ترجمة. والحديث منكر.

• فلا تشرع الصلاة عند السفر على الهيئة المذكورة في الحديثين المتقدمين، وإنما المحفوظ عند السفر صلاة ركعتين دون تقييدها بقراءة سور مخصوصة ولا دعاء مخصوص، وما ورد في ذلك:

أ - عن المطعم بن مقدام قال: قال رسول الله ﷺ: (ما خلف عبداً على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد السفر).
 رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) - ومن طريقه الخطيب في الموضع^(٥) - و محمد بن عثمان بن أبي شيبة في مسائله عن شيوخه^(٦) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٧) - من طريق الأوزاعي عن المطعم بن مقدام^(٨) به.

(١) ذكر الحافظ ابن حجر في تقرير التهذيب (١٤٧٠٢، ٤٧٠١) راوين بهذا الاسم هما: علي بن حرب بن محمد الطائي وهو صدوق مات سنة (٢٦٥)، وعلي بن حرب بن عبد الرحمن الجندسابوري وهو ثقة مات سنة (٢٥٨)، فلعل المذكور في الإسناد أحدهما والله أعلم.

(٢) (١٠٢/٥) رقم ١٩٥١.

(٣) (٨١/٢).

(٤) (٤٠٥/٢).

(٥) ص ١١٠-١٠٩ رقم ٢٨.

(٦) (٣٥٥-٣٥٦) رقم ٥٨.

(٧) المطعم بن مقدام الصناعي الشامي: صدوق من السادسة. تقرير التهذيب (٦٧٠٨).

وهذا إسناد مرسلي؛ قال الحافظ ابن حجر: (سنده معرض أو مرسلي)^(١)، وقال الشيخ الألباني: (هذا سند ضعيف؛ رجاله كلهم ثقات لكنه مرسلي، لأن المطعم هذا تابعي).^(٢)

بـ - وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أريد أن أخرج إلى البحرين في تجارة. فقال رسول الله ﷺ: (صل ركعتين).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طريق عبدالله بن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله به.

وفي إسناده: عبدالله بن سفيان الواسطي؛ قال العقيلي: (لا يتابع على حديثه).^(٤)
وقال الهيثمي في الإسناد: (رجاله موثقون)^(٥)، وقال الألباني: (منكر).^(٦)
جـ - ويشهد لما تقدم حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا دخلت منزلك فصل ركعتين تمنعك مدخل السوء، وإذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعك مخرج السوء).
وهو حديث حسن كما سيأتي.

قال الألباني في إشارة إلى الأحاديث الثلاثة المتقدمة: (قد توفر ثلاثة أحاديث

(١) الفتوحات الربانية (٥/١٠٥).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٤٩) رقم ٣٧٢.

(٣) (٢٥١/١٠) ح ١٠٤٦٩.

(٤) الضعفاء (٢/٦٥٩) رقم ٨١٧.

(٥) مجمع الروايد (٢/٢٨٣).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/١٠١) رقم ٦٢٣٦.

في الصلاة عند السفر، فهل يمكن الاستدلال بذلك على مشروعيّة هذه الصلاة؟

فالجواب: نعم، فإنّ حديث أبي هريرة منها وحده ينهض لإثبات الشرعية، فكيف إذا انضمّ إليه الحديث المرسل المذكور معه ...)^(١).

ويؤيده من عمل الصحابة رضي الله عنهم ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه -

(١) المصدر نفسه (١٣/٥١٢-٥١١)، وهذا ما استقرّ عليه رأي الشيخ رحمه الله، فقد كان قرار عدم استحباب الركعتين عند السفر في تخرّيجه حديث المطعم بن مقدام - كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/٥٥١) -، لكنه تبّه في آخر الموضع المذكور إلى رجوعه فقال: (ثم وقفت على حديث يمكن أن يستحب به صلاة ركعتين عند [السفر]، وهو مخرج في الصحيحتين (١٣٢٢٢) فراجعته، وثمة حديث آخر سيأتي برقم (٦٢٣٦) و(٦٢٣٥)).

وما بين معقوفتين وقع في المطبوع: (عند النصر) وهو خطأ كما هو ظاهر السياق، والله أعلم.
(٢) (٨١/٢).

* وما يذكر هنا مسألة: صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه.
فقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في سياق كلامه عن بعض أمثلة البدع: (... ولو أراد أن يتبعه الله تعالى بصلاة ركعتين كلما دخل بيته لقلنا: هذا بدعة ...) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٢٢٣). لكن ورد في الصلاة عند دخول المنزل وعند الخروج منه عدة أحاديث:

١- أولاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا دخلت منزلك فصل ركعتين ثمّانك مدخل السوء وإذا خرّجت من منزلك فصل ركعتين ثمّانك مخرج السوء).

رواه البزار في مستذه (١٥/١٨٧) ح ٨٥٦٧، والبيهقي في الشعب (٦/٣٢٣) ح ٢٨١٤ وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٣٠/٣١-٣١) ح ٢٠١١ والديلمي في مسنّ الفردوس [كما في زهر الفردوس ج ١ / ٢ ص ١١٣] من طريق معاذ بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم - قال بكر: أحسبه - عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وهو في الفردوس (١/٣٤٥-٣٤٦) رقم ١١٠٣ من حديث أبي هريرة.

قال الهيثمي: (رجاله موثقون)، وحسنة ابن حجر والسيوطى وابن عراق والألبانى. انظر جمجم الزوائد (٢/٢٨٤) وتزييه الشريعة (٢/١١٠) وفيض القدير (١/٣٣٤) وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٣١٥/٣) رقم ١٣٢٣.

وقال المعلمى بعد أن نقل تحسين ابن حجر للحديث: (أقول: بكر لم يوثقه أحد، وليس له في البخاري

= إلا حديث واحد متابعة ... ففي تحسين حديثه نظر، كيف وقد شك فيه ؟ مع أن الراوي عنه يحيى بن أيوب هو الغافقي ...) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٦٧-٦٨ .

ويذكر بن عمرو هو المعافري المصري؛ قال ابن حجر: (صدوق عابد) تقريب التهذيب (٧٤٦)، ويحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري، وهو مختلف فيه؛ وثقة ابن معين وغيره، ولتهنئه أبو حاتم والنثائي وغيرها. انظر تهذيب الكمال (٣١/٢٣٣-٢٣٨) رقم ٦٧٩٢ . وقال الذهبي: (ليس بالقوي) تلخيص المستشار (٤/٤٤)، وقال ابن حجر: (صدوق ربيا خطأ) تقريب التهذيب (٧٥١١) .

وعلى كل حال فلل الحديث شواهد كما سيأتي.

٢- وروى ابن المبارك في الزهد (٢/٧٧٥) رقم ١٠١١ عن الأوزاعي عن عثمان بن أبي سودة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (صلاة الأوابين - أو قال صلاة الأبرار - ركعتان إذا دخلت بيتك وركعتان إذا خرجمت) .

قال الألباني: (هذا ضعيف لإرساله ورجاله ثقات). الضعيفة (٨/٢٦٣) رقم ٣٧٨٨ .

ورواه أبو نعيم في الحلية (٦/١٠٩) من طريق عيسى بن يونس عن رجل عن عثمان بن أبي سودة قال: كان يقال صلاة الأوابين ركعتان حين يخرج من بيته وركعتان حين يدخل .

٣- وروى ابن المبارك في الزهد (٢/٧٧٥-٧٧٦) رقم ١٠١٢ عن رجل من الأنصار عن أبي عون الثقفي عن عبدالله بن شداد بن المارد قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته - أو قال بيته - صلى ركعتين . وهذا مرسل وفي إسناده مبهم .

٤- وروى ابن المبارك في الزهد أيضاً (٢/٧٧٦) رقم ١٠١٣ عن رجل عن أبي قيس الأودي عن هزيل بن شرحبيل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندي قط إلا صلى ركعتين . وفي إسناده مبهم .

٥- وروى ابن المبارك في الزهد أيضاً (٢/٧٧٦-٧٧٧) رقم ١٠١٤ عن معمراً عن ثابت البناي عن عبد الرحمن بن أبي ليل قال: تزوج رجل امرأة عبدالله بن رواحة فقال لها: تدررين لم تزوجتنك ؟ لتخبريني عن صنيع عبدالله بن رواحة في بيته. فذكرت له شيئاً لا أحفظه غير أنها قالت: كان إذا أراد أن يخرج من بيته صلى ركعتين، فإذا دخل داره صلى ركعتين، وإذا دخل بيته صلى ركعتين، لا يدع ذلك أبداً. وكان ثابت لا يدع ذلك فيما ذكر لنا بعض من يخالطه من أهله وفيما رأينا منه . وهذا موقف وفي إسناده مبهم .

٦- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلِّي ركعتين، وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فإن الله جاعل من ركعتيه =

تحت باب الرجل يريد السفر من كان يستحب له أن يصل قبل خروجه -: عن أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصل .

=في بيته خيراً.

رواه العقيلي في الضعفاء وابن عدي في الكامل (١/٢٥١) - ومن طريقه البهقي في الشعب (٦/٣٢٣-٣٢٤) ح ٢٨١٥ - والخطيب في المتفق والمتفرق (١/٢١٠). وعلقه البخاري في التاريخ الكبير (١/٣٣) رقم ١٠٥٧ وابن الجوزي في الموضوعات (٣/٢٦٢) ح ١٤٩٥ قال البخاري والعقيلي: (لا أصل له). وقال ابن عدي والأزدي والألباني: (منكر). الضعيفة (٦/٦٨-٦٩) رقم ٢٥٥٥

٧- وعن شريح بن هانئ قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل عليك وإذا خرج من عندك؟ قالت: كان يبدأ إذا دخل بالسواك، وإذا خرج صل ركعتين.

رواه ابن حبان في صحيحه (٦/٢٦٠) ح ٢٥١٤ عن محمد بن الحسين بن مكرم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه به. وبوب عليه ابن حبان بقوله: (ذَكْرُ ما يستحب للمرء إذا أراد الخروج من بيته أن يوْدَعه برకعتين). وتصحيف اسم شيخ ابن حبان في المطبوع إلى: (محمد بن الحسن بن مكرم) فلم يعرفه الشيخ الألباني كما في الضعيفة (١٣/٥٠٧)، والصواب أنه: محمد بن الحسين بن مكرم كما في إتحاف المهرة (٦/١١٥)، وهو ثقة حافظ. انظر ترجمته في سؤالات السهمي ص ٨٢ رقم ٢٧ وتاريخ بغداد (٣/٢١) رقم ٦٣٧ والسير (٤/٢٨٦) رقم ١٨٠ وزوائد رجال صحيح ابن حبان للدكتور يحيى بن عبد الله الشهري (٤/٢٤٠).

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة (١/١٦٨) بالإسناد نفسه بذكر السواك فقط، وعن ابن أبي شيبة رواه ابن ماجه في سنته (١/٢٦١-٢٦٢) ح ٢٩٠. وقد وقع في لفظ روایة ابن حبان المتقدمة اختصار في بيان الركعتين، ونحوه ما جاء في روایة لأحمد (٦/١٠٩)، وهاتان الرکعتان هما رکعتا الفجر كما بيته الروایات الأخرى؛ انظر مستند أحادي (٦/١١٠، ١٨٢، ٢٥٤). قال الألباني: (... ففي روایة ابن حبان اختصار حمله على أن ترجم له بقوله: ذكر ما يستحب للمرء إذا أراد الخروج من بيته أن يوْدَعه برکعتين ...) سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٣/٥٠٨).

والخلاصة أن حديث صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه ورد من طرق تتقوى بمجموعها، وقد ذكر الدكتور محمد بن عمر بازمول صلاة الدخول والخروج من المنزل ضمن الصلوات المشروعة في كتابه (بغية المتطوع في صلاة التطوع) ص ٩١، وذكر فيها حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم برقم (١) وقال عنه: (Hadith Hasan).

المبحث الحادي والعشرون:

ما روی في الصلاة عند لبس الثوب الجديد.

(٢٥١)- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة وإذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة، وإذا لبس ثوباً جديداً حمد الله وصلّى ركعتين وكسا الحلق^(١).

رواه الخطيب في تاريخ بغداد^(٢) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٣) عن أبي الحسن^(٤) محمد بن عبيد الله بن محمد الحنائي^(٥) عن عبدالله بن محمد بن جعفر بن شاذان البزار^(٦) عن محمد بن الحسن بن سهل عن عبدالله بن عامر التميمي عن الربيع الحاچب^(٧) عن أبي جعفر المنصور^(٨) عن

(١) الحلق - حرّكة - البالي. القاموس المحيط ص ١١٣٧.

(٢) (٤٠٤/٩) ترجمة الربيع بن يونس حاجب أبي جعفر المنصور.

(٣) (٨٦/١٨).

(٤) تصحّف في تاريخ دمشق إلى (أبي الحسن).

(٥) أبو الحسن محمد بن عبيد الله بن محمد الحنائي: قال الخطيب: (كان ثقة مأموناً زاهداً) مات سنة (٤١٢). تاريخ بغداد (٣٥٨-٥٨٣) رقم ١١٠٢.

(٦) عبدالله بن محمد بن شاذان أبو الحسين البزار: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٥١) المصدر نفسه (١١/٣٥٢-٣٥٣) رقم ٥٢٢٠.

(٧) الربيع بن يونس أبو العقل حاجب أبي جعفر المنصور ومولاه: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٩١-٨٥/١٨) رقم ٤٤٧٤ وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١٥٩) رقم ٢١٥٩ ولم يذكرها فيه جرحأ ولا تعديلاً، مات سنة (١٧٠).

(٨) أبو جعفر المنصور عبدالله بن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس بن عبد المطلب الخليفة العباسي، مات سنة (١٥٨). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١١/٢٤٤-٢٥٣) رقم ٥١٣٢ وسير أعلام النبلاء (٨٩-٨٣/٧) رقم ٣٧.

أبيه^(١) عن جده^(٢) عن أبي جده به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن الحسن بن سهل: لم أجده له ترجمة، لكن قال الخطيب في ترجمة الراوي عنه أبي الحسين البزار: (حدث عن محمد بن سهل بن الحسن العطار)^(٣). ففيحتمل أنه هو المراد في الإسناد ووقع قلب في اسمه^(٤).

ومحمد بن سهل بن الحسن العطار قال فيه الدارقطني والحسن بن محمد الخلال: (كان من يضع الحديث)^(٥)، وقال أبو أحمد الحاكم: (كذاب)^(٦)، وقال الذهبي: (يروي عن طائفة لا يُعرفون)^(٧).

٢ - عبدالله بن عامر التميمي: لم أجده له ترجمة. فإن كان الذي في الإسناد هو العطار فالحديث موضوع، وإلا ففيه راويان لم أجدهما ترجمة.

قال المناوي: (هو من رواية الربيع حاجب المنصور عن الخليفة المنصور عن أبيه عن جده، وبه عُرف حال السنّد)^(٨)، وقال الألباني: (ضعف) وعzaاه إلى

(١) محمد بن علي بن عبدالله بن عباس الماشمي: ثقة مات سنة (١٢٤) أو (١٢٥). تقريب التهذيب (٦١٥٨).

(٢) علي بن عبدالله بن عباس الماشمي: ثقة عابد، تقدم في الحديث رقم (١٣٠).

(٣) تاريخ بغداد (١١/٣٥٢-٣٥٣).

(٤) ثم وجدت الدكتور خلدون الأحدب قد جزم بذلك في زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة (٦/٤٦٠-٤٦١).

(٥) تاريخ بغداد (٣/٢٥٧) رقم ٨٥٣.

(٦) لسان الميزان (٧/١٨٨).

(٧) ميزان الاعتدال (٣/٥٧٦) رقم ٧٦٥٣.

(٨) فيض القدير (٥/١١٧). وتقدم أن الخطيب وابن عساكر لم يذكرا في الربيع جرحًا ولا تعديلاً، وكذلك الحال في ترجمة أبي جعفر المنصور من تاريخ بغداد (١١/٢٤٤-٢٥٣)، وقال الذهبي في ترجمته من السير

الخطيب وابن عساكر ثم قال: (أورداه في ترجمة الريبع هذا وهو ابن يونس حاجب المنصور ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومن فوقه غالباً لا يُعرف حاهم^(١)، ومن دونه لم أجده من ترجمهم ...).^(٢)

= (٧/٨٣): (... كان حسن المشاركة في الفقه والأدب والعلم ... ودانت له الأمة على ظلم فيه وقوته نفس، ولكنه يرجع إلى صحة إسلام وتدين في الجملة وتصوّن وصلة وخير مع فصاحة وبلاغة وجلالـة ...).

- (١) تقدم أنتم ثقات معروفون إلا أبا جعفر فلم أقف على كلام فيه من حيث الرواية.
(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥/٤٠١) رقم ٢٣٨١.

المبحث الثاني والعشرون:

ما روي في الصلاة عند آثار الأنبياء والصالحين.

(٢٥٢) - [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (أتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل خطوها عند منتهى طرفها، فركبت ومعي جبريل عليه السلام، فسربت فقال: انزل فصل ففعلت، فقال: أتدري أين صلิต؟ صلิต بطيبة وإليها المهاجر. ثم قال: انزل فصل فصليت، فقال: أتدري أين صلิต؟ صلิต بطور سيناء حيث كلم الله عز وجل موسى عليه السلام. ثم قال: انزل فصل، فصليت فقال: أتدري أين صلิต؟ صلิต بيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام) الحديث.

رواه النسائي في المجتبى ^(١) والطبراني في مسنده الشاميين ^(٢) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٣) من طريق سعيد بن عبد العزيز التنوخي ^(٤) عن يزيد بن أبي مالك عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمданى الدمشقى؛ وثقة

(١) كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة ... (١/٢٤٢-٢٤٣) ح ٤٤٩.

(٢) (١/١٩٤-١٩٦) ح ٣٤١ و (٢/٤٢٠) ح ١٦١٤ .٧.

(٣) (٦٥/٢٨١-٢٨٢) .

(٤) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقى: ثقة إمام لكنه اخالط في آخر عمره، مات سنة (١٦٧). تقريب التهذيب (٢٣٥٨).

أبو حاتم ^(١) والبزار ^(٢) وابن حبان ^(٣) والدارقطني ^(٤) وغيرهم، ولئنْه يعقوب بن سفيان ^(٥)، وقال أبو داود: (يزيد يرسل) ^(٦)، ووصفه أبو مسهر بالتدليس ^(٧). وقال الذهبي: (هو صاحب تدليس وإرسال عَمَّن لم يدرك) ^(٨).

وهذا الحديث لم يسمعه يزيد من أنس: فقد رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٩) من طريق سعيد بن عبد العزيز عن يزيد بن أبي مالك قال: حدثني بعض أصحاب أنس عن أنس به.

قال أبو زرعة الدمشقي: (فأما حديث المراج فلم يسمعه يزيد [من] أنس، وقد بين لنا ذلك أبو مسهر بمسألته سعيد بن عبد العزيز. فحدثنا أبو مسهر قال: رأيتهم يعرضون على سعيد بن عبد العزيز حديث المراج عن يزيد بن أبي مالك عن أنس بن مالك، فقلت له: يا أبا محمد أليس حدثنا عن يزيد بن أبي مالك قال: حدثنا أصحابنا عن أنس بن مالك؟ قال: نعم؛ إنها يقرؤون لأنفسهم) ^(١٠).

وقال الخطيب البغدادي: (... لو لم يكن الشيخ متسبباً للحديث فقرأ عليه بعض الطلبة حديثاً وهو مشغول القلب غير مصغٍ إلى السماع فإنه لا يجوز له

(١) الجرح والتعديل (٢٧٧/٩) رقم ١١٦٥.

(٢) مستند البزار (١٠/٥٠).

(٣) الثقات (٥/٥٤٢).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٨ رقم ١٩٩ ترجمة ابنه خالد.

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/٤٥٤).

(٦) سؤالات الأجيري (٢/٢٢١) رقم ١٦٦٥.

(٧)تعريف أهل التقديس ص ١١٨ رقم ٤٨/١١٤.

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٤٣٩) رقم ٩٧٤٧.

(٩) (٦٥/٢٨٢-٢٨٣).

(١٠) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/٣٦٩) رقم ٧٩٧، وتاريخ دمشق (٦٥/٢٨٤).

روايته عنه) ثم أسنده ما تقدم عن أبي زرعة الدمشقي^(١).

وقال العلاني في ترجمة يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك من جامع التحصيل^(٢): (روى حديث الإسراء عن أنس، وجاء فيه عنه: حدثني بعض أصحاب أنس عن أنس. وقال أبو مسهر: هذا هو الصواب والأول مدلّس). فالإسناد ضعيف والمعنى منكر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... حديث المراج فـي ما هو في الصحيح، وفيه ما هو في السنن والمسانيد، وفيه ما هو ضعيف، وفيه ما هو من الموضوعات المختلفة مثل ما يرويه بعضهم فـي أنَّ النبي ﷺ قال له جبريل: هذا قبر أبيك إبراهيم انزل فصلٌ فيه، وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصلٌ فيه. وأعجب مـن ذلك أنه روى فـي: قيل له في المدينة: انزل فصلٌ هنا، قبل أن يبني مسجده، وإنما كان المكان مقبرة للمشركين، والنبي ﷺ إنما نزل هناك لما بركت ناقته. فهذا ونحوه من الكذب المخالق باتفاق أهل المعرفة)^(٣). وقال ابن القيم في سياق كلامه عن إسراء النبي ﷺ: (وقد قيل إنه نزل ببيت لحم وصلٌ فيه ولم يصح ذلك عنه البتة)^(٤)، وقال ابن كثير عن هذه الرواية: (فيها غرابة ونكارة جداً)^(٥)، وقال الألباني: (منكر)^(٦).

(١) الكفاية ص ٢٨٢-٢٨١.

(٢) ص ٣٧٣ رقم ٨٩٩.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٨٢٣)، ونحوه في مجموع الفتاوى (١٧/٤٦٤) و (٩/٢٧).

(٤) زاد المعاد (٣٤/٣).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٥/١٢).

(٦) ضعيف سنن النسائي ص ٢٠ رقم ٤٤٩.

(٢٥٣) - [٢] عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله كيف أُسرى بك ؟ قال: (صليت لأصحابي صلاة العتمة بمكة معتتاً، وأتاني جبريل عليه السلام بدابة بيضاء فوق الحمار دون البغل فقال: اركب، فاستصعبت على فدارها بأذنها ثم حملني عليها، فانطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفاها حتى بلغنا أرضاً ذات نخل فأنزلني فقال: صلّ فصليت ثم ركينا فقال: أتدري أين صليت ؟ قلت: الله أعلم. قال: صليت بثرب، صليت بطيبة. فانطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفاها، ثم بلغنا أرضاً فقال: انزل فنزلت، ثم قال: صلّ فصليت، ثم ركينا فقال: أتدري أين صليت ؟ قلت: الله أعلم. قال: صليت بمدين، صليت عند شجرة موسى عليه السلام. ثم انطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفاها، ثم بلغنا أرضاً بدت لنا قصور فقال: انزل فنزلت، فقال: صلّ فصليت، ثم ركينا. قال: أتدري أين صليت ؟ قلت: الله أعلم. قال: صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام المسيحُ ابن مريم) الحديث.

رواه البزار في مسنده ^(١) وابن أبي حاتم في تفسيره ^(٢) والطبراني في المعجم الكبير ^(٣) - ومن طريقه الضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس ^(٤) - والبيهقي في دلائل النبوة ^(٥) وأبو القاسم الأصبهاني في دلائل النبوة ^(٦) من طريق إسحق بن إبراهيم بن العلاء بن زريق الزبيدي الحمصي عن عمرو بن الحارث عن

(١) (٤١١-٤٠٩) ح ٣٤٨٤.

(٢) كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥/٢٧).

(٣) (٣٤٠-٣٣٨) ح ٧١٤٢.

(٤) ص ٨٣-٨٥ ح ٥٤.

(٥) (٣٥٧-٣٥٥) ح ٢٠٦.

(٦) (١٢٨١-١٢٧٨) ح ٢٠٦.

عبد الله بن سالم الأشعري^(١) عن محمد بن عامر الزبيدي^(٢) عن الوليد بن عبد الرحمن^(٣) عن جبير بن نفير^(٤) عن شداد بن أوس به. وفي هذا الإسناد:

١ - إسحق بن إبراهيم بن العلاء أبو يعقوب الزبيدي الحمصي المعروف بابن زريق؛ قال ابن معين: (الفتى لا بأس به ولكنهم يحسدونه)^(٥)، وقال أبو حاتم: (شيخ)^(٦)، وقال أبو داود: (ليس هو بشيء) وقال: (قال لي ابن عوف^(٧): ما أشك أن إسحق بن إبراهيم بن زريق يكذب)^(٨)، وقال النسائي: (ليس بثقة، عن عمرو بن الحارث)^(٩). وقال الذهبي: (واه)^(١٠)، وقال ابن حجر: (صدوق يهم كثيراً)^(١١).

(١) عبد الله بن سالم الأشعري أبو يوسف الحمصي: ثقة رمي بالنصب، مات سنة ١٧٩. تقريب التهذيب (٣٣٣٥).

(٢) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي أبو المذيل الحمصي القاضي: ثقة ثبت من السابعة. المصدر نفسه (٦٣٧٢).

(٣) الوليد بن عبد الرحمن الجرجشى الحمصي: ثقة من الرابعة. المصدر نفسه (٧٤٣٦).

(٤) جير بن نفير الحضرمي الحمصي: ثقة جليل مخضرم مات سنة ٨٠ وقيل بعدها. المصدر نفسه (٩٠٤).

(٥) الجرح والتعديل (٢٠٩/٢) رقم ٧١١.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) هو محمد بن عوف الطائي أبو جعفر الحمصي؛ ثقة حافظ مات سنة ٢٧٢ أو ٢٧٣. تقريب التهذيب (٦٢٠٢).

(٨) سؤالات الآجري (٢٢٨/٢) رقم ١٦٨٢.

(٩) تاريخ دمشق (١٠٩/٨). ووَقَعَتِ الْعِبَارَةُ فِي تَهذِيبِ تَارِيخِ دِمْشَقِ لَابْنِ بَدْرَانِ (٤١٠/٢): (قال النسائي: إن إسحق ليس بثقة إذا روى عن عمرو بن الحارث) وقد نقل المزي في تهذيب الكمال (٣٧٠/٢) والذهبي في الميزان (١٨٠/١) عباره النسائي كما جاءت في تاريخ دمشق، وهو الصواب خلافاً لما علقه الدكتور بشار على تهذيب الكمال (٣٧٠/٢).

(١٠) تلخيص المستدرك (٣/٢٩٠)، وقال مرة: (ضعف) ميزان الاعتدال (٣/٢٥١) ترجمة عمرو بن الحارث الحمصي.

(١١) تقريب التهذيب (٣٣٠).

٢- عمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدي الحمصي: ترجم له البخاري في *التاريخ الكبير* (١) وابن أبي حاتم في *الجرح والتعديل* (٢) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في *الثقة* (٣) وقال: (مستقيم الحديث). وقال الذهبي: (تفرد بالرواية عنه إسحق بن إبراهيم بن زيريق ومولاة له اسمها علوة، فهو غير معروف العدالة، وابن زيريق ضعيف) (٤)، وقال ابن حجر: (مقبول) (٥).

فالإسناد ضعيف، وما ورد في الحديث من صلاة النبي ﷺ في المدينة ومدين وبيت لحم في حادثة الإسراء منكر والله أعلم.

قال البيهقي: (هذا إسناد صحيح وروي ذلك مفرقاً في أحاديث غيره ...) (٦)؛ قال ابن كثير: (... لا شك أن هذا الحديث - أعني الحديث المروي عن شداد بن أوس - مشتمل على أشياء منها ما هو صحيح كما ذكره البيهقي، ومنها ما هو منكر كالصلاحة في بيت لحم وسؤال الصديق عن نعت بيت المقدس وغير ذلك والله أعلم) (٧)، وقال الألباني: (... وفي تصحيح البيهقي لإسناده نظر عندي - مع ما في متنه من النكارة - وذلك لأن مداره على إسحق الزبيدي وهو مختلف فيه ...) (٨).

(١) (٦/٣٢١) رقم ٢٥٢٢.

(٢) (٦/٢٢٦) رقم ١٢٥٣.

(٣) (٨/٤٨٠).

(٤) *ميزان الاعتدال* (٣/٢٥١) رقم ٦٣٤٧.

(٥) *تقريب التهذيب* (١/٥٠٠١).

(٦) *دلائل النبوة* (٢/٣٥٧).

(٧) *تفسير القرآن العظيم* (٥/٢٧).

(٨) *الإسراء والمعراج* ص ٦٩.

(٢٥٤) - [٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لما أُسري بي إلى بيت المقدس مرّ بي جبريل بقبر أبي إبراهيم عليه السلام فقال: يا محمد انزل فصلّ ه هنا ركعتين؛ هذا قبر أبيك إبراهيم. ثم مرّ بي ببيت لحم فقال: يا محمد انزل فصلّ ه هنا ركعتين فإنّ ه هنا ولد أخوك عيسى عليه السلام. ثم أتى بي إلى الصخرة فقال: يا محمد مِنْ ه هنا عرج ربّك إلى السماء. فألمّني اللهُ أن قلتُ: نحن بموضع عرج منه ربّي، فصلّيْتُ ثم عرج بي إلى السماء) الحديث.

رواه ابن حبان في المجرورين ^(١) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٢) - والضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس ^(٣) من طريق بكر بن زياد الباهلي عن عبدالله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زراره بن أوف عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: بكر بن زياد الباهلي؛ قال ابن حبان: (شيخ دجال يضع الحديث على الثقات) ^(٤)، وقال الحاكم: (روى عنه أهل الشام أحاديث موضوعة عن عبدالله بن المبارك) ^(٥).

(١) (١/٢٢٥)، وسقط ذكر قتادة من الإسناد في طبعة الشيخ حمدي السلفي.

(٢) (١٦٢/١) ح ٢٤٣.

(٣) ص ٥٨ ح ٣٠.

(٤) المجرورين (١/٢٢٥).

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٢) رقم ٢٤.

فالحديث موضوع؛ قال ابن حبان: (وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث أنه موضوع، فكيف البُرْل ^(١) في هذا الشأن) ^(٢)؛ قال الذهبي: (صدق ابن حبان) ^(٣).

وكذلك حكم ابن دحية بوضعه ^(٤)، وقال ابن حجر: (والموضوع منه من قوله: ثم أتى بي إلى الصخرة. وأمّا باقيه فقد جاء في طريق أخرى فيها الصلاة في بيت لحم؛ وردت من حديث شداد بن أوس) ^(٥).

وتقدم الكلام على حديث شداد بن أوس وأنّ ما جاء فيه من صلاة النبي ﷺ في بيت لحم وغيرها منكر لا يصح.

• وقد بين أهل العلم أن تتبع آثار الأنبياء والصالحين والصلاحة عند قبورهم من وسائل الشرك، ومن البدع التي أهلكت الأمم السابقة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... فأمّا إذا قصد الرجل الصلاة عند بعض قبور الأنبياء والصالحين متبرّكاً بالصلاحة في تلك البقعة؛ فهذا عين المحادة لله ورسوله والمخالفة لدینه، وابتداع دین لم يأذن به الله، فإنّ المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ من أنّ الصلاة عند القبر - أي قبر كان - لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً، بل مزية شرّ ...) ^(٦).

(١) البُرْل: جمع بازل وهو من كمل في عقله وتجربته، والباذل في الأصل هو البعير الذي استكمل الثامنة وطعن في التاسعة وانشقَ نابه. انظر لسان العرب (١١/٥٢).

(٢) المجرودين (١/٢٢٥).

(٣) ميزان الاعتدال (١/٣٤٥).

(٤) أداء ما وجب صن ٢٠٧.

(٥) لسان الميزان (٢/٣٤٣).

(٦) اقضياء الصراط المستقيم (٢/٦٨١-٦٨٠).

وقال أيضاً: (... وما في قبور الأنبياء والصالحين من كرامة الله ورحمته وما لها عند الله من الحرمة والكرامة فوق ما يتوفّه أكثر الخلق... وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة أو قصد الدعاء أو النسك عندها، لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي علمها الشارع ...). ^(١)

وقال: (قبر إبراهيم الخليل لم يكن في الصحابة ولا التابعين لهم بِإحسان من يأتيه للصلوة عنده ولا الدعاء، ولا كانوا يقصدونه للزيارة أصلاً). ^(٢)

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (لا يجوز للمسلم تتبع آثار الأنبياء ليصلّي فيها أو ليبني عليها مساجد؛ لأن ذلك من وسائل الشرك، وهذا كان عمر رضي الله عنه ينهى الناس عن ذلك ويقول: "إنما هلك من كان قبلكم بتتبعهم آثار أنبيائهم". وقطع رضي الله عنه الشجرة التي في الحديبية التي بُويع النبي ﷺ تحتها لما رأى بعض الناس يذهبون إليها ويصلّون تحتها؛ حسماً لوسائل الشرك، وتحذيراً للأمة من البدع...). ^(٣)

وذكر الشيخ الألباني من بدع زيارة القبور: (قصد قبور الأنبياء والصالحين للصلوة عندها). ^(٤)

وذكر أيضاً من بدع بيت المقدس: (الصلوة عند قبر إبراهيم الخليل عليه السلام). ^(٥)

(١) المصدر نفسه (٢/٧٣٦-٧٣٧).

(٢) المصدر نفسه (٢/٨٢٣).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متفرعة (٨/٣٢٣).

(٤) أحكام الجنائز ص ٣٣١.

(٥) حجة النبي ﷺ ص ١٤٨، ومثله في كتاب (وكل بيعة ضلالة) للريسوبي ص ٢١٢.

المبحث الثالث والعشرون:

ما روی في الصلاة المكفرة عن الصلوات الفوائت.

(٢٥٥)- [١] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دخل شاب من أهل الطائف على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني عصيت ربِّي وأضعت صلاتي فما حيلتي؟ قال: (حيلتك بعد ما تبتَ وندمتَ على ما صنعتَ أن تصلي ليلة الجمعة ثمان ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وخمساً وعشرين مرة قل هو الله أحد، فإذا فرغت من صلاتك فقل بعد التسلية ألف مرّة: صلِّ الله على محمد النبي الأمي؛ فإن الله عز وجل يجعل ذلك كفارة لصلواتك ولو تركت صلاة مائتى سنة، وغفر الله لك الذنوب كلها، وكتب الله لك بكل ركعة مدينة في الجنة وأعطاك بكل آية قرأها ألف حوراء، وتدخل الجنة بغير حساب، ومن صلَّى بعد موتي هذه الصلاة يراني في المنام من ليته، وإنْ لَا فلَا يتم له من الجمعة القابلة حتى يراني في المنام، ومن رأني في المنام فله الجنة).

رواه الجورقاني في الأباطيل والمناكير^(١) وابن الجوزي في الموضوعات^(٢) من طريق أبي الأسعد محمد بن إبراهيم بن محمد بن أيوب عن أبيه^(٣) عن محمد بن علي

(١) (٢/٣٥) ح ٤١٧.

(٢) (٢/٤٥٣-٤٥٤) ح ١٠٢١.

(٣) في الرواية: إبراهيم بن محمد بن أيوب أبو القاسم الصانع؛ قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣١٣) تاريخ بغداد (٧-٩٠) رقم ٣١٥٥. وفي الرواية أيضاً إبراهيم بن محمد بن أيوب الخراساني؛ قال مسلم: (مجهول) لسان الميزان (١/٣٤١) رقم ٢٥٧، ولم يتبيّن لي هل المراد أحدهما أو غيرهما.

عن أبي محمد بن عبد الله النهرواني عن أبي عاصم النبيل عن الأوزاعي
عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم سلمة به.

وكل من دون أبي عاصم النبيل من رجال هذا الإسناد لم أجد لهم ترجمة.
إلا إن كان أحمد بن عبد الله النهرواني صوابه أحمد بن عبد الله النهرواني
الجوبياري الكذاب المشهور^(١)، فيكون هو آفة هذا الحديث، والمتن موضوع على
كل حال والله أعلم.

قال الجورقاني: (هذا حديث باطل، ومحمد بن علي وأبو محمد مجاهيلان لا
أعرفهما)^(٢)، وقال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع بلا شك، وكأنه واسعه من
جهلة القصاص وآخاف أن يكون قاصداً لشين الإسلام، لأنه إذا صلى الإنسان
هذه الصلاة ولم ير النبي ﷺ في منامه شك في قول الرسول ﷺ، وكيف تقوم
ركعات يسيرة متطوع بها مقام صلوات كثيرة مفترضة؟ هذا محال. وفي إسناده
مجاهيل وليس بشيء أصلاً)^(٣)، وقال الذهبي: (وضع على أبي عاصم قال حدثنا
الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة. فانظر إلى قحة الدجاجلة)^(٤)، وقال في موضوع
آخر: (وهكذا فليكن الحديث الموضوع وإلا فلا)^(٥).

(٢٥٦) - [٢] حديث (من قضى صلاة من الفرائض في آخر جمعة من شهر
رمضان كان ذلك جابرًا لكل صلاة فائتة في عمره إلى سبعين سنة).

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٦).

(٢) الأباطيل والمناقير (٢/٣٥).

(٣) الموضوعات (٤٥٤/٢).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٨ رقم ٤٤٤.

(٥) أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي ص ١٠٧.

ذكره ملا علي القاري في الأسرار المرفوعة^(١) وقال: (باطل قطعاً لأنه منافق للإجماع على أن شيئاً من العبادات لا يقوم مقام فائتة سنوات).

ويحکى بلفظ آخر: (من صلی في آخر جمعة من رمضان الخمس الصلوات المفروضة في اليوم والليلة قضت عنه ما أخلّ به من صلاة سنته).

ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة^(٢) وقال: (هذا موضوع لا إشكال فيه، ولم أجده في شيء من الكتب التي جمع مصنفوها فيها الأحاديث الموضوعة، ولكنه اشتهر عند جماعة من المتفقهة بمدينة صنعاء في عصرنا هذا وصار كثير منهم يفعلون ذلك، ولا أدرى من وضعه لهم فقيح الله الكذابين).

وله لفظ آخر أيضاً: (من فاتته فرائض ولم يعلم عددها فليصل أربع ركعات أول جمعة من شعبان فإن لم يتيسر له ففي أول جمعة من رمضان).

ذكره الشيخ محمد بن خليل القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع^(٣) وقال: (موضوع إجماعاً).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (ليس هذا الحديث بصحيح ولا أصل له ...).

- فليس في الإسلام صلاة مخصوصة تؤدي كفارة عن الصلوات الفوائت، بل هي بدعة محدثة. وإنما يكفر الإنسان عن تفريطه بالتوبية النصوح والمحافظة على الفرائض والواجبات، والاستكثار من نوافل العبادات.

قال الشيخ عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: (ومن البدع ما اعتيد في

(١) ص ٣٥٦ رقم ٥١٩.

(٢) ص ٦٥-٦٦ رقم ١٥٧.

(٣) ص ١٩٣ رقم ٥٩٩.

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٣١٥ / ١٠).

بعض البلاد من صلاة الخمسة الفروض بعد آخر جمعة من رمضان، وهذه من البدع المنكرة إجماعاً، فـيُنجزُون عن ذلك أشدَّ الزجر).^(١)

وقال اللكتنوي رحمه الله: (إنَّ الروايات في باب القضاء العُمرِي مكذوبة موضوعة، والاهتمام به مع اعتقاد تكفير ما مضى بدعة باطلة، وليس العمل به إلا كالعمل بأحاديث صلاة الرغائب وصلاة شعبان وغيرها مما صرَّحوا بوضعها واحتلالقها ...).^(٢)

وذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله في كتابه "السنن والمبتدعات"^(٣) ضمن بدع شهر رمضان (بدعة صلاة المكتوبات في آخر جمعة من رمضان). وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٤) في إجابة سؤال عن صلاة خمسة فروض في آخر جمعة من رمضان قضاء للفوائت - وتسمى بالقضاء العُمرِي -: (... لا نعلم أصلاً لما ذُكر بل هو بدعة محدثة).

وسائل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله عن حكم صلاة خمسة فروض بعد صلاة آخر جمعة في رمضان قضاءً عن الفوائت فقال: (الحكم في هذه الصلاة أنها من البدع وليس لها أصل في الشريعة الإسلامية، وهي لا تزيد الإنسان من ربِّه إلا بعداً ... فالبدع وإن استحسنها مبتدعوها ورأوها حسنة في نفوسهم فإنها سيئة عند الله عز وجل، لأنَّ نبيه ﷺ يقول: "كل بيعة ضلاله وكل ضلاله في النار" ...).^(٥)

(١) الدرر السننية (٥٥/٥).

(٢) رد الإخوان عن محدثات آخر جمعة من رمضان ص ٦٣.

(٣) ص ١٥٧.

(٤) (٨/١٦٨).

(٥) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٢/٢٢٧-٢٢٨).

المبحث الرابع والعشرون:

ما روی في التطوع المطلق برکعات معينة وتخصيصها بقراءة سور معينة.

(٢٥٧) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة في أربع ركعات في كل ركعة خمسين مرة غفر الله له ذنب مائة سنة. رواه ابن الضريس في فضائل القرآن^(١) من طريق غالب القرقاني عن عطاء عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: غالب القرقاني وهو غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري من أهل قرقيسيا^(٢); ضعفه ابن سعد^(٣) وابن معين^(٤) وابن المديني^(٥); وقال البخاري: (منكر الحديث)^(٦); وقال أبو حاتم^(٧) والدارقطني^(٨): (متروك الحديث)، وقال الحاكم: (ساقط الحديث)^(٩). فالحديث واهٍ.

(١) ص ١٩٢ ح ٢٧٨.

(٢) كما قال ابن حبان في المجرودين (٢/١٩٦).

(٣) الطبقات الكبرى (٤٨٨/٩) رقم ٤٧٩٤.

(٤) تاريخ الدورى (٤٦٨/٢) والكامل (٢٠٣٣/٦).

(٥) سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٧٣ رقم ٢٥٥.

(٦) التاريخ الكبير (١٠١/٧) رقم ٤٥٢.

(٧) الجرح والتعديل (٤٨/٧) رقم ٢٧٢.

(٨) السنن (١٤٢/١).

(٩) سؤالات السجзи ص ٢١٨ رقم ٢٨٠.

(٢٥٨) - [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من قرأ قل هو الله أحد في ركعتين ثنتي عشرة مرة في كل ركعة سرت مرات بعد ألم القرآن يحسن ركوعهما وسجودهما بني الله له قصراً من لؤلؤة بيضاء على عمود من ياقوت أحمر فيه سبعون ألف غرفة) الحديث.

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص^(١) عن عمر بن محمد بن علي الناقد^(٢) عن أبي حامد أحمد بن محمد بن موسى الخيوطي^(٣) عن محمد بن إسماعيل الترمذى^(٤) عن عبد المنعم بن بشير عن أبي مودود^(٥) عن ابن كعب^(٦) عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: عبد المنعم بن بشير الأنباري أبو الخير المصري، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٦)؛ كذبه ابن معين^(٧) والإمام أحمد^(٨) وغيرهما.

(١) ص ٧٠ ح ٢٩.

(٢) عمر بن محمد بن علي أبو حفص الناقد المعروف بابن الزيات: قال الدارقطني: (كان صدوقاً مكثراً) وقال البرقاني: (كان ثقة قديم المساع مصنفًا) مات سنة (٣٧٥). تاريخ بغداد (١٢٦/١٣) رقم ٥٩٧٣.

(٣) أبو حامد أحمد بن محمد بن موسى الخيوطي: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٤٦٠/٥) رقم ٢٢٩٨ في (أحمد بن عيسى بن العباس) و(٣٥١/٦) رقم ٢٨٤٧ في (أحمد بن موسى بن العباس) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٤) محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي أبو إسماعيل الترمذى: ثقة حافظ، مات سنة (٢٨٠). تقريب التهذيب (٥٧٣٨).

(٥) أبو مودود عبد العزيز بن أبي سليمان المخنلي مولاهم المدنى القاصد: وثقة ابن معين وأحمد وأبو داود وغيرهم؛ انظر تهذيب الكمال (١٤٣-١٤٤/١٨)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/١١٤) وقال: (كان من يخطئ)، وقال الذهبي: (وثقه) الكافش (٦٥٥/١) رقم ٣٣٩٠، وهذا أولى من قول الحافظ ابن حجر فيه: (مقبول) تقريب التهذيب (٤٠٩٩).

(٦) هو محمد بن كعب القرظى: ثقة، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣٦).

(٧) سؤالات ابن الجندى ص ٤٧١ رقم ٨٠٧.

(٨) الإرشاد للخليل (١/١٥٩).

فالحديث موضوع.

وقد روي نحوه بإسناد آخر كما في الحديث التالي:

(٢٥٩) - [٣] عن خليفة الفهري قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى ركعتين يقرأ في كل ركعة بأم الكتاب وست مرات قل هو الله أحد يحسن رکوعهما وسجودهما بنى الله عز وجل له قصراً من لؤلؤة بيضاء على عمود من ياقوت أحمر فيه سبعون ألف غرفة) الحديث.

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص ^(١) عن محمد بن إسماعيل الوراق ^(٢) عن أبيه ^(٣) عن علي بن داود القنطري ^(٤) عن عاصم بن رواد بن الجراح ^(٥) عن أبيه عن محمد بن مسلم عن إسحاق بن عبد الله بن خليفة الفهري عن أبيه عن جده به. وفي هذا الإسناد:

١ - رواه بن الجراح الشامي أبو عاصم العسقلاني: وهو (صدوق اختلط بأخره فترك) ^(٦)؛ أشار إلى ذلك البخاري ^(٧) وأبو حاتم ^(٨) والنسائي ^(٩)

(١) ص ٨٣ ح ٣٨.

(٢) محمد بن إسماعيل بن العباس أبو بكر المستملي الوراق: قال البرقاني: (ثقة ثقة) مات سنة (٣٧٨). تاريخ بغداد (٣٩٠-٣٩١) رقم ٤٠٠.

(٣) إسماعيل بن العباس بن عمر أبو علي الوراق: قال الدارقطني: (ثقة) مات سنة (٣٢٣). المصدر نفسه (٢٩٨/٧) رقم ٣٢٩٢.

(٤) علي بن داود بن يزيد القنطري الأدمي: صدوق مات سنة (٢٧٢). تقريب التهذيب (٤٧٣٠).

(٥) عاصم بن رواه بن الجراح أبو صالح العسقلاني: قال أبو حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٧/٢٦) ١٤٥، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٥٢١)، وقال الذهبي: (لته الحاكم أبو أحمد) ميزان الاعتدال.

(٦) رقم ٦٦/٣.

(٧) تقريب التهذيب (١٩٥٨).

(٨) التاريخ الكبير (٣/٣٣٦) رقم ١١٣٩.

(٩) الجرح والتعديل (٣/٥٢٤) رقم ٢٣٦٨.

(١٠) الضعفاء والمترونون ص ١٠٤ رقم ٢٠٣.

والدارقطني^(١)

٢- محمد بن مسلم: لم يتبيّن لي من هو.

٣- إسحاق بن عبد الله بن خليفة الفهري عن أبيه عن جده: لم أجدهم ترجمة، ولم أجده في كتب الصحابة من يسمى خليفة. وعلى كل حال فالحديث منكر والله أعلم.

وقد أورده السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(٢) ولم يبيّن علته، وقال ابن عراق: (إسحاق بن عبد الله بن [خليفة] الفهري عن أبيه عن جده ما عرفته...).^(٣)

(٤)- [٤] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (من صلى عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد؛ حفظه الله في نفسه وما له وولده وأبويه).

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٤) عن يحيى بن عثمان^(٥) عن أحمد بن سعيد بن خيشنة عن عبيد الله بن القاسم عن سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

(١) سؤالات البرقاني ص ٣٠ رقم ١٤٩.

(٢) ص ١٠٦.

(٣) تنزيه الشريعة (٢/ ١٢٠-١٢١-١٢٥) رقم ١٢٥. وما بين معقوفتين تصحف في المطبوع إلى (جلبيحة).

(٤) كما في لسان الميزان (١/ ٤٧٠) ترجمة أبُدَّ بن سعيد الحمصي، وذيل الآلئ ص ١٠٧. والحديث غير موجود في المطبوع من المعجم الأوسط إذ لم يذكر في باب الياء منه إلا أحاديث (من اسمه يعقوب). وفي هذا ما يدل على وقوع سقط في باب الياء في النسخ الموجودة بين أيدينا، خلافاً لما علقه الأستاذ أبو الفضل الحسيني في حاشية المعجم الأوسط (٩/ ١٦٨) ط دار الحرمين.

(٥) يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولاه المصري: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٦).

١٢٠ - أحمد بن سعيد بن خيشنة عن عبيد الله بن القاسم: قال الخطيب: (أحمد بن سعيد بن خيشنة ... روى عن عبيد الله بن القاسم عن سفيان أحاديث غرائب، رواها عنه يحيى بن عثمان المصري)^(١). وقال الذهبي: (أحمد بن سعيد الحمصي عن عبيد الله بن القاسم: أتى بخير موضوع؛ الآفة هو أو شيخه)^(٢). ذكر الحافظ ابن حجر بعد كلام الذهبي الحديث المتقدم وبعده حديثين بالإسناد نفسه ثم قال: (أظن مراد الذهبي الحديث الأول)^(٣). فالحديث منكر.

(٢٦١) - [٥] عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلَّى أربع ركعات عند الزوال قبل الظهر يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرة وآية الكرسي؛ بني الله له بيته في الجنة لا يسكنه إلا نبِيٌّ أو صَدِيقٌ أو شهيد). رواه ابن عدي في الكامل^(٤) من طريق أحمد بن عبيد النحوي عن عمرو بن جرير البجلي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير به. وهذا إسناد موضوع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٤٠).

(٢٦٢) - [٦] عن ابن مسعود رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (ما من عبد مسلم يصلِّي أربع ركعات حين تزول الشمس قبل الظهر، يحسن فيها الركوع والسجود والخشوع، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي؛ إلا صلَّى خلفه سبعون ألف ملك يستغفرون له، ويوكِلُ به ملَكٌ يكلُؤه مِنْ بين يديه ومن خلفه

(١) لسان الميزان (١/٤٧٠).

(٢) ميزان الاعتدال (١/١٠٠).

(٣) لسان الميزان (١/٤٧١).

(٤) (١٧٩٨/٥).

وعن يمينه وعن شماليه، ولا يُرفع يومئذ عمل لأهل الأرض أفضل إلا من عمل مثله أو زاد، فإن مات من يومه أدخله الله جنات الفردوس مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً).

ذكره أبو الوليد ابن مغيث الصفار^(١) في كتاب الصلاة^(٢) عن عبد الملك بن حبيب^(٣) قال: بلغني عن ابن مسعود به.

فإن الإسناد معرض؛ قال العراقي: (لم أجده للمرفوع من حديث ابن مسعود إسناداً).

(٧) - [٢٦٣] عن سليمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يا سليمان ألا أحدثك من غرائب حديسي؟). فقلت: بلى يا رسول الله، ممن عليينا بما من الله عليك. قال: (نعم يا سليمان، ما من عبد يقوم في ظلمة الليل وغفلة الناس فيستاك ويتوضاً ويمشط رأسه ولحيته، ويصلّي ركعتين يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، ويتشهد ويسلم ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قادر، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجدّ منك الجدّ، رافعاً بها صوته، ثم يقوم ويصلّي ركعتين، يقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وقل أَعُوذ برب الفلق، وفي الركعة

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٤٧).

(٢) كما في تكميلة شرح الترمذى للعراقي ص ٦٥١ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٣) عبد الملك بن حبيب: هناك رأوا بيان بهذا الاسم: أحدهما أبو عمران الجوني، وهو ثقة مات سنة (١٢٨) وقيل بعدها. والآخر: أبو مروان المصيحي الباز، وهو مقبول، مات في حدود الأربعين ومتنين. تقرير التهذيب (٤١٧٣-٤١٧٢).

الثانية بفاتحة الكتاب وقل أَعُوذ بِرَبِّ النَّاسِ، وَيَتَشَهَّدُ وَيَسْلِمُ وَيَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ - إِلَى آخِرِهِ - رَافِعًا بَهَا صَوْتَهُ؛ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَهَنَّمَ سَتَةِ خَنَادِقَ مَا بَيْنَ الْخَنَادِقِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكَتَبَ لَهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ سَبْعِينَ رَكْعَةً، وَمَا مِنْ شَيْءٍ اسْتَعْذَ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِذْهُنَا مَمْلُوكِيٍّ مِنْنِي، حَتَّى إِنَّ النَّارَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ كَمَا جَعَلْتَنِي بِرَدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ، فَنَجِّعْهُ هَذَا مِنْنِي) الحَدِيثُ بِطَوْلِهِ.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(١) والرافعي في التدوين^(٢) من طريق عبدالله بن محمد بن يعقوب عن سليمان بن داود أبي سعيد المروي عن إبراهيم بن يونس العبدى عن أسد بن سعيد عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سليمان به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد البخاري الحارثي الفقيه المعروف بالأستاذ، وهو متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣).
- ٢ - سليمان بن داود أبي سعيد المروي
- ٣ - وإبراهيم بن يونس العبدى
- ٤ - وأسد بن سعيد: لم أجدهم ترجمة^(٣).

والحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع على رسول الله

(١) (٤٢٩-٤٣١) ح ١٠٠٣.

(٢) (٤-٢٢-٢٣) وسماه الرافعي حديث صلاة الحاجة لكن ليس فيه ما يدل على ذلك.

(٣) وقد تقدم قول العلامة المعلمى في الحارثي: (وقفت له على أشياء أجزم بأنها من وضعه ... ولكنه يسمى شيوخا لا يُعرفون ثم يضع تلك البلايا ويحدث بها عنهم ...) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٣.

، وفيه جماعة مجاهيل)^(١)؛ وقال الذهبي: (استقل هذا بالكذب بقحة واضعه، وسنته ظلمات ...)^(٢).

• وقد ذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي هذا الحديث ضمن الصلوات المبتَدعة^(٣).

(٢٦٤)- [٨] عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم هانئ فقالت: يا نبي الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار. فقال لها: (صلي أربع ركعات في يوم يستغفر لك بهن سبعون ألف ملك إلى الغد مثلهن، فإن أتمتهن ست ركعات تقرأين فيهن بسورة يس وحم الدخان وتنزيل المسجدية وتبارك الملك وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد الموحّدة؛ بنى الله بهن قبة في الجنة على ياقوطة حمراء؛ لو أن أهل المشرق والمغارب جمعوا في صعيد فرموها ببصر واحد لم يبلغوا طرفها).

رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٤) من طريق محمد بن حميد عن سلمة بن الفضل^(٥) عن النضر بن حميد عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي به. وفي هذا الإسناد:

(١) الموضوعات (٢/٤٣١)، وأقره السيوطي في الالائع المصنوعة (٢/٥٤-٥٥) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٨٨).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٨.

(٣) الدين الخالص (٦/١٠٧-١٠٨).

(٤) (١/٢٥٦-٢٥٧) ترجمة إسحائيل بن عبدالله بن محمد أبي الحسن الضبي.

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش الرازبي: صدوق كثير الخطأ، من التاسعة. تقريب التهذيب (٢٥٠٥).

- ١- محمد بن حميد الرازى: وهو (حافظ ضعيف)^(١)، وتقىد فى الحديث رقم (١٠٥).
- ٢- النضر بن حميد أبو الجارود الكندى: قال البخارى: (منكر الحديث)^(٢)، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث)^(٣).
- ٣- الحارث بن عبد الله الأعور الهمданى الكوفى: كذبه الشعبي^(٤) وأبو إسحق الشعبي^(٥) وأبو خيثمة زهير بن حرب^(٦) وابن المدينى^(٧) وغيرهم، وضعفه ابن سعد^(٨) وابن معين - في رواية ابن أبي خيثمة عنه -^(٩) وأبو زرعة وأبو حاتم^(١٠) والنمسائى^(١١) والدارقطنى^(١٢) وابن حبان^(١٣) وابن عدى^(١٤) وغيرهم.

(١) تقريب التهذيب (٥٨٣٤).

(٢) الضعفاء للعقيلي (٤/١٤١٥) رقم ١٨٨٧.

(٣) الجرح والتعديل (٨/٤٧٧) رقم ٢١٨٤.

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١/١٩). ومراده - والله أعلم - الكذب في الرواية كما فهمه أبو زرعة الرازى. انظر سؤالات البرذاعى (٢/٥٨٧). وحمله أحمد بن صالح على أنه إنما كذبه في رأيه. تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص ١٠٨ رقم ٢٦٩، وارتفاعه الحافظ ابن حجر في التقريب (٩/١٠٢٩). لكن الشعبي لم يفرد بتكتلية الحارث الأعور حتى يُحتاج إلى توجيهه كلامه على غير ظاهره والله أعلم.

(٥) الجرح والتعديل (٣/٧٨) رقم ٣٦٣.

(٦) المصدر نفسه (٣/٧٩).

(٧) الشجرة في أحوال الرجال للجوزجاني ص ٤٢ رقم ١٣.

(٨) الطبقات (٨/٢٨٨) رقم ٢٩١٠.

(٩) الجرح والتعديل (٣/٧٩).

(١٠) المصدر نفسه.

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ٧٧ رقم ١١٦.

(١٢) العلل (٤/٢١) والضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/١٨١) رقم ٧١٦.

(١٣) المعروجين (١/٢٦٤) رقم ٢٠٠.

(١٤) الكامل (٢/٦٠٥).

ووثقه أحمد بن صالح ^(١) وابن معين - في روايتي الدوري ^(٢) والدارمي ^(٣) عنه - ؛ قال الدارمي: (لا يُتابع عليه) ^(٤).
وقال النووي: (الحارث كذاب) ^(٥)، وقال ابن حجر: (ضعف) ^(٦).
ومع ضعفه في الرواية فقد كان شيعياً غالياً ^(٧).
فالإسناد تالف.

(١) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص ١٠٨ رقم ٢٦٩.

(٢) (٩٣/٢).

(٣) ص ٩١-٩٠ رقم ٢٣٣.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الخلاصة (١) ٥٥٦-٥٥٧ رقم ١٨٨٧.

(٦) هدي الساري ص ٢٣.

(٧) انظر مقدمة صحيح مسلم (١٩/١)، والمجروحين (١/٢٦٤).

الباب الثالث:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدل بها على بدع في

كتاب الجنائز،

و فيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول:

ما روي في الصلاة على الجنازة

وتشييعها،

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في وقوف الإمام عند وسط الرجل وعند صدر المرأة في الصلاة على الجنازة.

(٢٦٥) - عن إبراهيم النخعي قال: كان ابن مسعود يقول - إذا أتي بالجنازة - استقبل الناس فقال: أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كل مائة أمة، ولن تجتمع مائة لبيت فيجتهدون له بالدعاء إلا وهب الله ذنوبه لهم)، وإنكم جئتم شفعاء لأخيكم فاجتهدوا له بالدعاء .

ثم استقبل القبلة، فإن كان رجلاً قام عند وسطه، وإن كانت امرأة قام عند منكبها، الحديث.

قال إبراهيم: كان ابن مسعود يعلم الناس هذا في الجنائز وفي المجالس .
رواه سحنون في المدونة ^(١) وأبو ذر الھروي ^(٢) من طريق أنس بن عياض عن إسماعيل بن رافع المد니 عن رجل قال سمعت إبراهيم النخعي به . وفي هذا الإسناد:

١ - إسماعيل بن رافع الأنباري المدني القاصي نزيل البصرة، وتقدم الكلام

(١) (١) (١٥٩).

(٢) كما في جلاء الأفهام لابن القيم ص ٥١٩ والقول البديع للسعراوي ص ٣٩٣، ووَقَعَتْ جَلَّةُ الشَّاهِدِ عَنِ السَّعْرَاوِيِّ: (إِنْ كَانَ رَجُلًا قَامَ عَنْدَ مَنْكِبِهِ، وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً قَامَ عَنْدَ وَسْطِهِا)، وَالْمُبَثُ مِنْ جَلَّةِ الْأَفْهَامِ، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِرَوْاْيَةِ الْمَدوْنَةِ.

عليه في الحديث رقم (٥). قال الذهبي: (ضعيف واه) ^(١)، وقال ابن حجر: (ضعيف الحفظ) ^(٢).

٢- الرجل الذي حدّثه وهو مبهم.

٣- الانقطاع بين إبراهيم النخعي وابن مسعود رضي الله عنه: قال أبو حاتم: (لم يلق إبراهيم النخعي أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة ولم يسمع منها شيئاً فإنه دخل عليها وهو صغير، وأدرك أنها ولم يسمع منه) ^(٣). فالحديث ضعيف.

وقد روی نحوه موقوفاً عن ابن مسعود رضي الله عنه ولا يصح أيضاً؛ رواه ابن أبي شيبة في المصنف ^(٤) عن حفص ^(٥) عن أبي العميس ^(٦) عن أبي الحصين ^(٧) قال: كان عبدالله إذا صلى على الجنازة قام وسطها، ويعرف عن صدر المرأة شيئاً. وأبو الحصين لم يتبيّن لي من هو، ويحتمل أنه عثمان بن عاصم بن حصين أبو حصين الأسدية الكوفي، وهو (ثقة ثبت سنه ربها دلس) ^(٨)، قال ابن معين: (لم يلق ابن عباس) ^(٩)، وذكره ابن حبان في أتباع التابعين وقال: (يروي عن

(١) الكاشف (١/٢٤٥) رقم ٣٧٢.

(٢) تقريب التهذيب (٤٤٢).

(٣) المراسيل ص ٩ رقم ٢١.

(٤) (٣١٣/٣).

(٥) هو ابن غياث.

(٦) أبو العميس: هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الملنوي الكوفي؛ ثقة من السابعة. تقريب التهذيب (٤٤٨٤).

(٧) تصحّف في الطبع إلى: (أبي الحسين) والتصوّب من طبعة مكتبة الرشد (٤/٥١٦).

(٨) تقريب التهذيب (٤٤٣٢).

(٩) تاريخ الدوري (٢/٣٩٣).

سعيد بن جبير والشعبي وشريح ... ومات سنة ثمان وعشرين ومائة، وقيل سنة سبع وعشرين ومائة^(١).

فإن كان هو الذي يروي عن ابن مسعود في هذا الإسناد فهو منقطع والله أعلم.

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الصلاة على الجنازة: (وقف الإمام عند وسط الرجل وصدر المرأة)^(٢). وكذا قال الشيخ الريسيوني^(٣).

والثابت في السنة عن النبي ﷺ أنه كان يقوم في الصلاة على الجنازة عند رأس الرجل ووسط المرأة، وما ورد في ذلك:

١ - عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: صلّيتُ وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها، فقام عليها وسطها. متفق عليه^(٤).

٢ - عن أبي غالب قال: صلّيتُ مع أنس بن مالك على جنازة رجل قام حيال رأسه. ثم جاؤوا بجنازة امرأة من قريش فقالوا: يا أبا حمزة صلّ على عليها، فقام حيال وسط السرير. فقال له العلاء بن زياد: هكذا رأيتَ النبي ﷺ قام على الجنازة مقامك منها، ومن الرجل مقامك منه؟ قال: نعم. فلما فرغ قال: احفظوا.

(١) الثقات (٧/٢٠٠-٢٠١).

(٢) أحكام الجنائز ص ٣١٦.

(٣) (وكل بدعة ضلاله) ص ١٢٥ و ٢٩٧.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب أين يقوم من المرأة والرجل (٣/٢٥٧) ح ١٣٣٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه (٢/٦٦٤) ح ٩٦٤.

رواه أبو داود في سننه ^(١) والترمذى في جامعه ^(٢) وابن ماجه في سننه ^(٣) وأحمد في
مسنده ^(٤)، وقال الترمذى: (Hadith Hasan).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (إسناده جيد، وهو حجة قائمة على التفرقة
بين الرجل والمرأة في الموقف، ودليل على أنّ السنة الوقوف عند رأس الرجل
ووسط المرأة والله أعلم) ^(٥).

(١) كتاب الجنائز، باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه (٣/٥٣٣-٥٣٥) ح ٣٩٤.

(٢) أبواب الجنائز، باب ما جاء أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة (٢/٣٤٠-٣٤١) ح ١٠٣٤.

(٣) كتاب الجنائز، باب ما جاء في أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنائزة (٣/٤٤-٤٥) ح ١٤٩٤.

(٤) (٣/١١٨).

(٥) من تعليقه على فتح الباري (٣/٢٥٧).

المبحث الثاني:

ما روی في التهليل عند تشييع الجنازة.

(٢٦٦) - [١] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يكن يسمع من رسول الله **﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾** وهو يمشي خلف الجنازة إلا قوله: **﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾** مبدياً وراجعاً.

رواه ابن عدي في الكامل ^(١) عن يحيى بن عبد الرحمن بن ناجية ^(٢) عن إبراهيم بن أحمد بن عبد الكريم الحراني عن أبي بكرة عبد العظيم بن حبيب الحمصي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١ - إبراهيم بن أحمد بن عبد الكريم الحراني، ويقال له إبراهيم بن أبي حميد: قال أبو عروبة: (كان يضع الحديث) ^(٣)، وقال ابن عدي: (عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد) ^(٤).

٢ - أبو بكرة ^(٥) عبد العظيم بن حبيب بن رغبان الفهرى الحمصي: ذكره ابن

(١) (١/٢٦٩) ترجمة إبراهيم بن أحمد الحراني، و(٤/١٦٠٧-١٦٠٨) ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار.

(٢) لم أجده له ترجمة.

(٣) الكامل (١/٢٦٩)، وتصحف (أبو عروبة) في ضعفاء ابن الجوزي (١/٢١) رقم ١٩ إلى: (أبو زرعة). وأبو عروبة هو الحسين بن محمد بن أبي عشر السلمي المزري الحراني الحافظ صاحب التصانيف؛ قال ابن عدي: (كان عارفاً بالرجال وبالحديث، وكان مع ذلك مفتئي أهل حران)، توفي سنة (٣١٨). سير أعلام النبلاء (١٤/٥١٠-٥١٢) رقم ٢٨٥.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) وقع في ثقات ابن حبان (٨/٤٢٤) ولسان الميزان (٥/٢٢٤) رقم ٤٨٤٧: (أبو بكر)، والصواب (أبو بكرة) كما في المؤتلف والمختلف (١/٢٦١) والإكمال (١/٣٤٩).

حبان في الثقات ^(١) وقال: (ربما خالف)، وقال الدارقطني: (ليس بشقة كثير الغلط) ^(٢)، وقال مرةً: (لم يكن بالقوى في الحديث) ^(٣).

-٣- عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار العدوبي المديني مولى ابن عمر: لينه ابن معين ^(٤) وأبو حاتم ^(٥)، وقال ابن عدي: (بعض ما يرويه منكر مما لا يتابع عليه) ^(٦). وقال ابن حجر: (صدق يخطئ) ^(٧). فالحديث موضوع.

(٢٦٧)- [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أكثروا في الجنازة قول لا إله إلا الله).

رواه الديلمي في مسنده الفردوس ^(٨) من طريق عبدالله بن محمد بن وهب عن يحيى بن محمد بن صالح عن خالد بن مسلم القرشي عن يحيى بن أيوب ^(٩) عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس بن مالك به. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن محمد بن وهب: لعله أبو محمد الدينوري، ويقال له أيضاً عبدالله بن حمان بن وهب ويقال عبدالله بن وهب؛ قال الإماماعيلي: (كان

(١) (٤٢٤/٨).

(٢) العلل (٢٤١/٩).

(٣) لسان الميزان (٥/٢٢٤) رقم ٤٨٤٧.

(٤) الجرح والتعديل (٥/٢٥٤) رقم ١٢٠٤.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الكامل (٤/١٦٠٨).

(٧) تقرير التهذيب (٣٩١٣).

(٨) كما في زهر الفردوس ج ١/١ ص ٣٤.

(٩) هو الغافقي المصري؛ صدوق تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٨).

صليوقاً إلا أن البغداديين تكلموا فيه وحملوا عليه)^(١)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٢)
وقال مرتاً: (يضع الحديث)^(٣)، وقال الخليلي: (حافظ مشهور لكنه يخالف في
بعض ما يرويه)^(٤).

٢- يحيى بن محمد بن صالح

٣- وخالد بن مسلم القرشي: لم أجده لها ترجمة.

٤- سنان بن سعد، ويقال سعد بن سنان الكندي المصري: وثقة ابن معين^(٥)
والعجلي^(٦) وغيرهما، وقال الإمام أحمد: (تركت حديثه ... حديثه حديث
مضطرب)^(٧)، وقال الإمام أحمد في أحاديث يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان
عن أنس^(٨): (روى خمسة عشر حديثاً منكرة كلها ما أعرف منها واحداً)^(٩)، وقال
الجوزجاني: (أحاديثه واهية ولا تشبه أحاديث الناس عن أنس)^(١٠)، وقال ابن
سعد^(١١) والنسيائي^(١٢) والدولابي^(١٣): (منكر الحديث).

(١) لسان الميزان (٤/٥٧٤).

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٧ رقم ٣٢٥.

(٣) سؤالات السلمي ص ٢١٤ رقم ٢٠٠.

(٤) الإرشاد (٢/٦٢٧) رقم ٣٦٧.

(٥) الجرح والتعديل (٤/٢٥١) رقم ١٠٨٥.

(٦) معرفة الثقات (١/٣٩٠) رقم ٥٦٤.

(٧) العلل ومعرفة الرجال (٢/٥١٧) رقم ٣٤٠٩.

(٨) وهذا الحديث منها.

(٩) الكامل (٣/١١٩١).

(١٠) الشجرة في أحوال الرجال ص ٢٦٥ رقم ٢٧٧.

(١١) إكمال تهذيب الكمال (٥/٢٣٤).

(١٢) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٠ رقم ٢٩٧، وقال أيضاً: (ليس بثقة) المصدر نفسه ص ١٢٥ رقم

٢٧٩.

(١٣) إكمال تهذيب الكمال (٥/٢٣٥).

وقال الذهبي: (ضعفوه ولم يترك) ^(١)، وقال ابن حجر: (صدوق له أفراد) ^(٢).

وخلاصة الكلام عن هذا الإسناد أن عبدالله بن محمد بن وهب إن كان هو الدينوري المتهم بالوضع فالحديث ساقط، وإنما فالإسناد ضعيف على كل حال.
قال المناوي: (في سنته مقال) ^(٣)، وقال الألباني: (ضعيف) وقال: (من دون يحيى بن أيوب لم أجده من ذكرهم) ^(٤).

• وقد بين أهل العلم عدم مشروعية التهليل أثناء تشيع الجنازة، لا سيما إذا كان مع رفع الصوت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (لا يستحب رفع الصوت مع الجنازة لا بقراءة ولا ذكراً ولا غير ذلك، هذا مذهب الأئمة الأربعة وهو المأثور عن السلف من الصحابة والتابعين، ولا أعلم فيه مخالفًا ...) ^(٥).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ^(٦) في إجابة سؤال عن قول لا إله إلا الله عند حمل الأموات إلى القبر: (لا نعلم دليلاً يعتمد عليه أنها تُقال عند حمل الأموات إلى القبور، بل هي بدعة).

وجاء في فتاوى اللجنة أيضاً ^(٧): (لم يثبت عن النبي ﷺ أنه شيع جنازة مع

(١) المغني (١/٣٦٨) رقم ٢٣٤٤.

(٢) تقريب التهذيب (٢٢٣٨).

(٣) فيض القدير (٢/٨٨)، ومثله قال العجلوني في كشف المخفاء (١/١٨٨).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٤١٤) رقم ٢٨٨١.

(٥) بمجموع الفتاوى (٢٤/٢٩٣-٢٩٤).

(٦) (٩/٢١).

(٧) (٩/٢٢).

التهليل ولا الأذان بعد وضع الميت في لحده، ولا ثبت ذلك عن أصحابه رضي الله عنهم فيما نعلم، فكان بدعة محدثة).

وسئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ما الحكم فيمن يقول عند اتّباع الجنائز: لا إله إلا الله الدائم وجه الله، وذلك بصوت مسموع...؟ فقال: (هذا القول مبتَدع، ولا شك أنه لا إله إلا الله وأنه لا يبقى إلا الله، لكن كونها تُؤْتَى على هذا الوجه الذي ذُكر في السؤال؛ هذا من البدع، لأنَّ كل طرِيق لم يفعله السلف بما يقرُّب إلى الله ويُعبد الله به فإنه بدعة...).^(١)

وذكر الشيخ بكر أبو زيد (من الأدعية والأذكار المبتَدعة في الجنائز ... التهليل، لحديث: "أكثروا في الجنائز قول لا إله إلا الله" رواه الديلمي في الفردوس بسند ضعيف).^(٢)

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٦٥/١٧).

(٢) تصحيح الدعاء ص ٤٩٦-٤٩٧.

المبحث الثالث:

ما روي في الذكر عند رؤية الجنائز.

(٢٦٨) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: (من رأى جنازة فقال: الله أكبر صدق الله ورسوله هذا ما وعد الله ورسوله اللهم زدنا إيماناً وتسليناً؛ كُتب له عشرون حسنة في كل يومٍ من يوم يقوها إلى يوم القيمة).

رواه الطبراني في الدعاء^(١) والديلمي في مسند الفردوس^(٢) من طريق سليمان بن عمرو النخعي عن المختار بن فلفل^(٣) عن أنس بن مالك به. وهو في الفردوس^(٤) من حديث أنس.

وفي هذا الإسناد: سليمان بن عمرو أبو داود النخعي وهو كذاب مشهور كذبه سائر النقاد^(٥)، وقال الحافظ ابن حجر: (الكلام فيه لا يُحصر، فقد كذبه ونسبه إلى الوضع من التقدمين والتأخرین ^{إِنْ تُقْلِ} كلامهم في الجرح أو أَلْفَوا فيه فوق الثلاثين نفساً).^(٦)

فالحديث موضوع، وقد ذكره السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(٧) ثم قال:

(١) (١٣٤٦/٣) ح ١١٦١.

(٢) كما في ذيل الآلئ ص ١٥٣.

(٣) المختار بن فلفل مولى عمرو بن حريث: صدوق له أوهام، من الخامسة. تقريب التهذيب (٦٥٢٤).

(٤) (١٩١/٤) رقم ٦١٠٤ ط دار الكتاب العربي.

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢١٦/٢) رقم ٣٤٩٥، ولسان الميزان (٤/١٦٣-١٦٦) رقم ٣٦٣٣.

(٦) لسان الميزان (٤/١٦٦).

(٧) ص ١٥٣.

(سلیمان بن عمرو أبو داود النخعي كذاب).

وروي موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنها ولا يصح؛ رواه الطبراني في الدعاء^(١) عن عمر بن حفص السدوسي^(٢) عن أبي بلال الأشعري عن عمر بن مسكين عن نافع قال: كان عبد الله بن عمر إذا رأى جنازة قال: الله أكتر صدق الله ورسوله هذا ما وعد الله رسوله اللهم زدنا إيماناً وتسليناً.

وفي هذا الإسناد:

- ١ - أبو بلال الأشعري مرداس بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة الكوفي؛ ذكره ابن حبان في الثقات^(٣) وقال: (يغرب ويتفرد)، وقال الدارقطني: (ضعيف)^(٤)، ولبيه الحاكم^(٥)، وقال البيهقي: (لا يحتاج به)^(٦).
- ٢ - عمر بن مسكين المديني: قال ابن معين: (ليس به بأس)^(٧)، وقال البخاري: (روى عنه عبد الرحمن المحاري، روى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنها في الجنازة؛ لا يتابع عليه)^(٨)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٩).
فالإسناد ضعيف.

(١) (١٣٤٦/٣) ح ١١٦٠.

(٢) عمر بن حفص أبو بكر السدوسي: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٢٩٣). تاريخ بغداد

(٦٠-٥٩/١٣) رقم ٥٨٨٣.

(٣) (١٩٩/٩).

(٤) السنن (١/٢٢٠).

(٥) لسان الميزان (٨/٢٧) رقم ٧٦٤٧.

(٦) السنن الكبرى (٩/٥٢).

(٧) تاريخ الدوري (٤٣٤/٢).

(٨) التاريخ الكبير (٦/١٩٨) رقم ٢١٦٤.

(٩) (٧/١٧٨).

وروى البيهقي في شعب الإيمان^(١) من طريق سفيان عن عبد الكريم عن بعض أهل العلم قال: إذا رأيت الجنائز فقل: سلام لك من ربنا. وقال آخرون: يقول: هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليناً.

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الجنائز: (القول عند رؤيتها: هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليناً)^(٢). وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات حال رؤية الجنائز: (القراءة عند رؤيتها لقول الله تعالى: {هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله})^(٣).

(١) (١٦/٢٩١) رقم ٨٨٣٧.

(٢) أحكام الجنائز ص ٣١٥.

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٢٢.

(٤) تصحیح الدعاء ص ٢٨٠ و ٢٨١.

• وما يُذکر هنا ثلاثة مسائل:

الأولى: قراءة القرآن على المحضر، فقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الجنائز: (قراءة يس على المحضر) أحكام الجنائز ص ٣٠٧، وكذا قال الشيخ الريسوني في كتابه (وكل بدعة ضلاله) ص ٢٨٥ والشيخ بكر أبو زيد في تصحیح الدعاء ص ٤٩٥ و ٥٠٠. وروي في ذلك عدة أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء، لكنه صحّ موقفاً عن غضييف بن الحارث رضي الله عنه. فاما الأحاديث المرفوعة التي وقفت عليها فهي:

١- عن معقل بن بسّار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (اقرّوا يس على موتاكم). رواه أبو داود في سنّته (٣/٤٨٩) ح ٣١٢١، وابن ماجه في سنّته (٣/١٤٤٨) ح ١٤٤٨، وأحد في مسنده (٥/٢٦، ٢٦) والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٨١ ح ١٠٧٤ وغيرهم.

واسناده ضعيف؛ انظر بيان الوهم والإيمام (٥٠-٤٩/٥) والبدر المنير (١٩٥/٥) والخلاصة للنووي (٢/٩٢٦-٩٢٥) رقم ٣٢٧٨، وتهذيب الكمال (٧٥/٣٤) وإتحاف الخيرة المهرة (٦/٢٥٨) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٧٨٣) رقم ٥٨٦١.

٢- عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ما من ميت يموت فيقرأ عنده سورة يس إلا هون الله عز وجل عليه).

رواه ابن أبي عمر العدنى فى مسنده [كما فى المطالب العالية (٣١٥/١) رقم ٨٠٦] ومن طريقه أبو نعيم فى تاريخ أصبغان (١/٢٢٩-٢٣٠). وعلقه الديلمى فى مسنند الفردوس [كما فى زهر الفردوس ج ٤ ص ١٦] عن أبي نعيم لكنه قال: (عن أبي الدرداء وأبى ذر).

وإسناده واؤه، انظر إتحاف الخيرة المهرة (٢/٤٣١) رقم ١٨٣٧، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١١) رقم ٣٦٣.

٣- عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً طويلاً في فضل سورة يس وفيه (وأليها مریض قرئت عنده سورة يس نزل عليه بعد كل حرف عشرة أملال يقumen بين يديه صفوقاً فيصلون ويستغفرون له ويشهدون قبضه وغسله ويتبعون جنازته ويصلون عليه ويشهدون دفنه) الحديث.

رواه أ Ahmad بن منيع فى مسنده [كما فى إتحاف الخيرة المهرة (٦/٢٥٩) رقم ٥٧٩٧ والمطالب العالية (٤/١٤٦) رقم ٣٧٠٢] وأبو إسحاق الشعيلي فى تفسيره الكشف والبيان (٨/١١٩)، وروى ابن عدي فى الكامل (٧/٢٦١٢) طرفاً منه. ورواه القضايعى فى مسنند الشهاب (٢/١٣٠-١٣١) ح ١٠٣٦ من وجه آخر، وهو جزء من حديث طويل فى فضائل سور القرآن سورة سورة، رواه أبو بكر بن أبي داود فى فضائل القرآن ومن طريقه روى ابن الجوزي أوله فى الموضوعات (١/٣٩٠-٣٩١) ح ٤٧١، وروى أوله أيضاً العقili فى الضعفاء (١/١٧٦) ومن طريقه ابن الجوزي فى الموضوعات (١/٣٩٠) ح ٤٧٠.

وهو حديث واؤه، انظر الكامل (٧/٢٥٨٨) وال الموضوعات (١/٣٩٢-٣٩١) وإتحاف الخيرة (٦/٢٥٩) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١١٠) رقم ٤٦٣٦، و(١٢/٧٩٢) رقم ٥٨٧.

٤- عن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (يَا عَلِيُّ افْرُأَ يَسُ فَلَانُ فِي يَسِ عَشْرِ بَرَكَاتٍ: مَا قَرَأَهَا جَائِعٌ إِلَّا شَبَعَ وَلَا ظَمَآنٌ إِلَّا رَوَى وَلَا عَارٍ إِلَّا اكْتَسَى وَلَا عَزْبٌ إِلَّا تَزَوَّجَ وَلَا خَائِفٌ إِلَّا مَنْ وَلَا مَسْجُونٌ إِلَّا خَرَجَ وَلَا مَسَافِرٌ إِلَّا أُعْنِى عَلَى سَفَرِهِ وَلَا مِنْ ضَلَّتْ ضَالَّتْهُ إِلَّا وَجَدَهَا وَلَا مَرِيضٌ إِلَّا بَرَئَ وَلَا قَرِئَتْ عَنْهُ مِيتٌ إِلَّا حُقِّفَ عَنْهُ).

هذا الحديث روى من طريقين عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي:

أ- فقد رواه الحارث بن أبيأسامة فى مسنده [كما فى إتحاف الخيرة (٣/٤١٣) رقم ٣٠٠٤ والمطالب العالية (٤/١٤٦-١٤٧) رقم ٣٧٠٤]. وهو جزء من حديث طويل فى وصية النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه، وهو حديث واؤه، وتقدم الكلام على إسناده فى الحديث رقم (١٢).

ب- ورواه الديلمى فى مسنند الفردوس [كما فى زهر الفردوس ج ١ ص ١٥ وذيل اللآلئ ص ٢٣] من طريق سعيد بن عنبسة عن مسعدة بن اليشع عن جعفر بن محمد نحوه.

وفي إسناده: مسعدة بن اليشع الباهلى؛ قال الذهبي: (هالك كذلك كذبه أبو داود) ميزان الاعتدال (٤/٩٨).

٥- عن عبد الله سمحان - أحد الجن الذين وفدوا على رسول الله ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مريض يُقرأ عنده سورة يس إلا مات رياناً وأدخل قبره رياناً وُخُسر يوم القيمة رياناً).

= رواه الطبراني في المعجم الكبير [كما في الإصابة (٧٨/٢)] - وعنه أبو سعيد النقاش في فنون العجائب (١٢١٨/١) رقم ٩٢ - وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١/٥٤٣) ح ٦٩٦، والشيرازي في الألقاب [كما في الإصابة (٧٨/٢)] والديلمي في مسند الفردوس [كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ١٥] من طريق عبدالله بن الحسين المصيحي عن امرأة اسمها متوس وقد رأت الجن الذين وفدوا على رسول الله ﷺ عن عبدالله سمحج به.

قال الحافظ ابن حجر: (متوس امرأة لا تُعرف، زعمت أنها رأت سمحجاً الجني، روى عنها عبدالله بن الحسين المصيحي أحد المتروكين...) لسان الميزان (٨/١٧٤) رقم ٧٩٤٧.

* وأما أثر غضيف بن الحارث رضي الله عنه: فقد رواه ابن سعد في الطبقات (٩/٤٤٦) والإمام أحمد في مسنده (٤/١٠٥) من طريق صفوان بن عمرو السكسكي قال: حدثني المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث الشهالي رضي الله عنه حين اشتد سوقه - ولفظ ابن سعد: حضر غضيفاً أشياخاً من الجن حين اشتد مرضه - فقال: هل منكم أحد يقرأ يس؟ قال: فقرأها صالح بن شريح السكوني، فلما بلغ أربعين منها قُبض. وكان المشيخة يقولون - ولفظ ابن سعد: فقال الأشياخ: إذا قرئت عند الميت خَفَّ عنه بها. قال صفوان: وقرأها عيسى بن المحرر عند ابن معبد.

وفي هذا الإسناد إيهام المشيخة من التابعين الذين حدث عنهم صفوان، وسمى منهم صالح بن شريح السكوني؛ قال أبو زرعة: (مجهول) الجرح والتعديل (٤٠٥/٤٠٥) رقم ١٧٧٥، وذكره ابن حبان في الثقات (٤/٣٧٦)، وقال الذهبي بعد أن ذكر تمهيل أبي زرعة له: (قلت: روى عنه جماعة). ميزان الاعتدال (٢/٢٩٥) رقم ٣٧٩٩، وقال ابن حجر: (له إدراك) الإصابة (٢/١٩٨).

وعلى كل حال فجهالة المشيخة من التابعين تنجير بكثورتهم، فالإسناد حسن إلى غضيف رضي الله عنه في طلبه أن تقرأ عليه سورة يس. أما قول المشيخة: إذا قرئت يس عند الميت خَفَّ عنه بها فهو مقطوع.

قال الهميمي: (رواه أحمد وفيه من لم يسمّه) جمجم الزوائد (٢/٣٢٢)، وقال ابن حجر: (حديث حسن الإسناد) الإصابة (٣/١٨٧)، وقال الألباني: (هذا سند صحيح إلى غضيف بن الحارث رضي الله عنه ورجاله ثقات غير المشيخة فإنهم لم يسموا بهم مجهولون، لكن جهالتهم تنجير بكثورتهم لا سيما وهم من التابعين). إرواء الغليل (٣/١٥١-١٥٢)، وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٣٦٤).

وروى ابن أبي شيبة في المصنف (٣/٢٣٦) تحت باب: (ما يقال عند المريض إذا حُضر) عن حفص عن مجالد بن سعيد عن الشعبي قال: كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة.

ومجالد ليس بالقوي كما في تقريب التهذيب (٦٤٧٨).

* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (القراءة على الميت بعد موته بدعة، بخلاف القراءة على المحتضر فإذا تنازعوا على ذلك استحب بيسين) الاختيارات العلمية للبغوي ص ١٣٦.

وعلى عليه الشيخ الألباني بقوله: (قلت: لكن حديث قراءة بيسين ضعيف ... والاستحساب حكم

= شرعي، ولا يثبت بالحديث الضعيف كما هو معلوم من كلام ابن تيمية نفسه ...) أحكام الجنائز
ص ٢٤٣ .

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (قراءة القرآن عند المريض أمر طيب ولعل الله ينفعه بذلك، أما تخصيص سورة يس فالأصل أن الحديث ضعيف فتخصيصها ليس له وجه) جموع فتاوى الشيخ ابن باز (٩٤/١٣).

وعلى كل حال فقد ثبت ذلك موقوفاً عن غضيف بن الحارث رضي الله عنه كما تقدم، فلا يقال إنه بدعة والله أعلم.

المسألة الثانية: توجيه المحتضر نحو القبلة، فقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله ضمن بدع الجنائز: (توجيه المحتضر نحو القبلة) وقال: (أنكره سعيد بن المسيب ومالك، ولا يصح فيه حديث) أحكام الجنائز ص ٣٠٧ . وكذا قال الشيخ الريسيونى رحمه الله في كتابه (وكل بدعة ضلاله) ص ٢٨٥ .

وقد روى أبو داود في سنته (٢٩٥/٣) ح ٢٨٧٥ والسباني في المختبي (١٠٣/٣) ح ٤٠٢٣ من طريق عبيد بن عمير عن أبيه - وكانت له صحبة - أن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ فقال: (هن سبع) فذكر الحديث وفيه (واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياه وأمواتاً).

قال الشيخ الألباني رحمه الله: (حسن) إرواء الغليل (١٥٤/٣) رقم ٦٩٠ .

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (يستحب توجيه المحتضر للقبلة عند أهل العلم لقوله ﷺ : " الكعبة قبلتكم أحياه وأمواتاً ") جموع فتاوى ومقالات متعددة (١٠١/١٣)، ونحوه في الشرح المتع للشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله (٥/٢٥٠-٢٥١). .

- وروى الحاكم في المستدرك (٣٥٤-٣٥٣/١) وعن البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من توجيهه نحو القبلة (٣٨٤/٣) من طريق يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي ﷺ حين قدم المدينة سأله البراء بن معروف فقالوا: توفي وأوصى بثلثة لك يا رسول الله وأوصى أن يُوجه إلى القبلة لما احضر، فقال رسول الله ﷺ: (أصاب الفطرة، وقد ردت ثلثة على ولده) ثم ذهب فصل عليه فقال: (اللهم اغفر له وارحمه وأدخله جنتك وقد فعلت).

وفي بعض نسخ إتحاف المهرة: (عن أبيه عن أبيه). كما في حاشية إتحاف المهرة (٤/١٣٣).

وروى البيهقي (٤٩/٤) من طريق أبي محمد بن عبد بن أبي قتادة أن البراء بن معروف كان أول من استقبل القبلة وكان أحد السبعين القباء، قدم المدينة قبل أن يهاجر رسول الله ﷺ فجعل يصل نحو القبلة، فلما حضرته الوفاة أوصى بثلث ماله لرسول الله ﷺ يضعه حيث شاء، وقال: وجّهوني في قبري نحو القبلة. فقدم النبي ﷺ بعد سنة فصلى عليه هو وأصحابه وردد ثلث ميراثه على ولده.

- وروى ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٩/٣) من طريق يحيى بن أبي راشد البصري قال: قال عمر لابنه حين حضرته الوفاة: إذا حضرت الوفاة [فارحرفي].

= وما بين معقوفين وقع في المطبوع (فاصرفي) والمشتب من طبعة مكتبة الرشد (٤/٣٨٧).
 والإسناد منقطع. انظر الجرح والتعديل (٩/١٤٣) رقم ٦٠٦
 وروى عبد الرزاق في المصنف (٣٩٢/٣) رقم ٦٠٦٤ عن معمر عن الزهري أن البراء بن معروف
 الأنباري لما حضره الموت قال لأهله وهو بالمدينة: استقبلوا بي الكعبة.
 وروى البيهقي (٣/٣٨٤) من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال: كان
 البراء بن معروف أول من استقبل القبلة حيًّا وميتاً.
 وقال إبراهيم النخعي: كانوا يستحبون أن يوجّه الميت القبلة إذا حُضِرَ رواه ابن أبي شيبة في المصنف
 (٣/٢٣٩). واستحبه عطاء كذلك. مصنف عبد الرزاق (٣٩١) ومصنف ابن أبي شيبة (٣/٢٣٨).
 وقال الشعبي: إن شئت فوجّه وإن شئت فلا توجّه. وكرهه سعيد بن المسيب. المصدر نفسه.

المسألة الثالثة: حل الجنازة من جوانبها الأربع، فقد قال الإمام مالك رحمه الله: قول الناس يبدأ بيمين النعش؛ هذه بدعة. المدونة (١٦٠-١٦١) والحوادث والبدع للطرطوشى ص ١٤٤. كما أنكره ابن حزم رحمه الله في المحل (٥/١٦٧-١٦٨). وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الخروج بالجنازة: (حل الجنازة عشر خطوات من كل جانب من جوانبها الأربع) أحكام الجنازات ص ٣١٣.
 وقد روي في فضل حل الجنازة من جوانبها الأربع عدة أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء، لكنه ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما موقعاً من فعله، وروي أيضاً من قول أبي الدرداء رضي الله عنه بإسناد منقطع. ومن الأحاديث المرفوعة الضعيفة الواردة في هذا الباب:
 ١- عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: إذا أتيت أحدكم الجنازة فليأخذ بجوانب السرير الأربع ثم ليتطوع بعد أو ليدرك، فإنه من السنة.

روايه ابن ماجه في سننه (٣٤/٣) ح ١٤٧٨ من طريق عبيد بن نسطاس عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه به. وهذا إسناد منقطع؛ أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه رضي الله عنه كما تقدم بيانه في الحديث رقم (١١٨). على أنه قد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ... يقال إن أبي عبيدة لم يسمع من أبيه، لكن هو عالم بحال أبيه متلقًّا لأقاوته من أكابر أصحاب أبيه ... ولم يكن في أصحاب عبدالله من يَتَّهم عليه حتى يُنْجَافَ، أن يكون هو الواسطة، فلهذا صار الناس يمتحنون برواية ابنه عنه وإن قيل إنه لم يسمع من أبيه) مجموع الفتاوى (٦/٤٠٤).

والحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله. ضعيف سنن ابن ماجه ص ١١٥ رقم ٢٨٦.
 ٢- عن وائلة بن الأسعق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من شهد جنازة فحمل بأربع زوايا
 السرير ومشى أمامها وجلس حتى تُدفن كُتب له قيراطان من أجر أخففها في ميزانه يوم القيمة أثقل من

= جبل أحد).

رواه ابن عدي في الكامل (٦/٢٣٢٧) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨١/٢٧) و(٥٢/٢٠)، وفي إسناده: معروف بن عبدالله الخطاط؛ قال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره عن وائلة: (وهذه الأحاديث لمعروفة عن وائلة منكرة جداً ...) الكامل (٦/٢٣٢٨)

٣- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من حمل جوانب السرير الأربع كفَرَ الله عنه أربعين كبيرة).

رواه ابن حبان في المกรوحين (٢/٧٩) - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناثرة (٤١٥-٤١٦) رقم ١٤٩٩ - والطبراني في الأوسط (٦/٩٩-٩٩) ح ١٠٠، ٥٩٢٠، وابن عدي في الكامل (١٨٤٦/٥). وفي إسناده علي بن أبي سارة الشيباني البصري؛ قال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره: (هذه الأحاديث التي ذكرتها لعلي بن أبي سارة عن ثابت كلها غير محفوظة وله غير ذلك عن ثابت مناكير أيضاً) الكامل (١٨٤٦/٥).

٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من تبع جنازة وحملها ثلاث مرات فقد قضى ما عليه من حقها).

رواه الترمذى في جامعه، أبواب الجنائز (٢/٣٤٧) ح ١٠٤١ وإسحق بن راهويه في مسنده (١/١٧٩) ح ١٢٧ [مسند أبي هريرة] وابن عدي في الكامل (٧/٢٧٢٢).

ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/٥١٢) رقم ٦٥١٨ وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٢٨٣) موقفاً على أبي هريرة رضي الله عنه من قوله.

ولفظ عبد الرزاق: من حمل الجنائز بجوانبها الأربع فقد قضى الذي عليه. وفي إسناده أبو المهزم يزيد بن سفيان التميمي البصري، وهو (متروك) تقريب التهذيب (٨٣٩٧). فالحديث واؤه مرفوعاً وموقوفاً.

٥- عن ثوبان رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: (من اتبع جنازة فأخذ بجوانب السرير الأربع غُفر له أربعون ذنباً كلها أكابر).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده [كما في بغية الباحث (١/٣٦٩-٣٧٠) ح ٢٧٠] وابن الجوزي في العلل المتناثرة (١/٣٨٠) ح ٦٣٤، وفي إسناده سوار بن مصعب المداني وهو واؤه بالاتفاق؛ انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٢٤٦) رقم ٣٦٦، ولسان الميزان (٤/٢١٧-٢١٦) رقم ٣٧٣٦.

٦- عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً: (من شيع جنازة فرتع حط الله عنه أربعين كبيرة).
 رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٤٩٣/٣) ح ١٧١٨، وفي إسناده إبراهيم بن عبد الله الكوفي
 عن عبدالله بن قيس؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا أصل له، وإبراهيم وعبد الله بن قيس كذابان)
 الموضوعات (٤٩٤/٢).

* وأثأر ابن عمر فقد رواه عبد الرزاق في مصنفه (٥١٣/٣) رقم ٦٥٢٠ وابن أبي شيبة في مصنفه
 (٢٨٣/٣) عن هشيم عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي قال: رأيت ابن عمر في جنازة حل بجوانب السرير
 الأربع، فبدأ بيامنها ثم تنهى عنها ...

وهذا إسناد جيد؛ يعلى بن عطاء العامري الطائفي: ثقة، تقريب التهذيب (٧٨٤٥)، ووقع في إسناد ابن
 أبي شيبة (عن يعلى عن عطاء) وهو تصحيف، وقد تكرر في طبعة مكتبة الرشد.

وعلي بن عبدالله الأزدي البارقي؛ وثقة أحمد بن صالح والعجمي، وقال ابن عدي: (لا بأس به عندي).
 وقال الذهبي: (ما علمت فيه جرحة لأحد وهو صدوق) وقال ابن حجر: (صدق ربياً أخطأ).
 انظر إكمال تهذيب الكمال (٣٥٧/٩) ومعرفة الثقات (١٥٩/٢) رقم ١٣١٥، والكامل (١٨٢٧/٥)
 وميزان الاعتدال (١٤٢/٣) رقم ٥٨٧٨، وتقريب التهذيب (٤٧٦٢).

وصححه ابن حزم في المحل (١٦٨/٥).

* وأثأر أبي الدرداء فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً (٢٨٣/٣) عن يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد
 الحمصي عن عامر بن جشيب وغيره من أهل الشام قالوا: قال أبو الدرداء: من قام أجر الجنازة أن يشيّعها من
 أهلها وأن يحمل باركانها الأربع وأن يمثو في القبر.

وهذا إسناد رجاله ثقات لكن قال الدارقطني: (عامر بن جشيب حصي ثقة لم يسمع من أبي الدرداء)
 سؤالات البرقاني ص ٥٠ رقم ٣٤٣، وقُرِنَ معه في الإسناد (غيره من أهل الشام) وهم مجهولون.
 وقال ابن الترمذ: (هذا سند صحيح) الجوهر النقي (٤/٢٠). وقال ابن الملقن: (هذا إسناد جيد) البدر
 المنير (٥/٢٢٤).

الفصل الثاني:

ما روی في دفن الميت وما يُلْحق

به،

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في الذکر عند إدخال الميت القبر.

(٢٦٩) - عن سعيد بن المسيب رحمه الله قال: حضرتُ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما في جنازة، فلما وضعتها في اللحد قال: بِسْمِ اللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَعَلَى مَلَةِ رَسُولِ اللهِ. فلما أخذَ في تسويةِ التُّبَّنِ عَلَى اللحدِ قال: اللَّهُمَّ أَجِرْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ [وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ]. فلما سبِّيوا الكثيبَ عَلَيْهَا قَامَ جَانِبَ الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ جَافِ الأَرْضِ عَنْ جَنْبِهَا وَصَعِّدْ رُوحَهَا وَلْقَّهَا مِنْكَ رَضْوَانًا. قَلَّتْ: يَا ابْنَ عَمِّيٍّ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَمْ قَلَّتْ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذَا لَقِيْتُ عَلَى الْقَوْلِ، بَلْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

رواه ابن ماجه في سنته^(١) والطبراني في المعجم الكبير^(٢) وابن عدي في الكامل^(٣) - ومن طرقه البهقي في السنن الكبرى^(٤) - والشجري في الأمالي^(٥) من طريق هشام بن عمار عن حماد بن عبد الرحمن الكلبي أبي عبد الرحمن عن إدريس الأودي عن سعيد بن المسيب به. وفي هذا الإسناد:

١ - حماد بن عبد الرحمن الكلبي أبو عبد الرحمن الشامي: تقدمت ترجمته في

(١) كتاب الجنائز، باب ما جاء في إدخال الميت القبر (٣/٨٢-٨٣) ح ١٥٥٣.

(٢) (٢٧٤/١٢) ح ١٣٠٩٤.

(٣) (٦٥٩/٢) وما بين معقوفتين زيادة من روایته.

(٤) (٤/٥٥).

(٥) (٢٠٨/٢).

الحديث رقم (٩٠)؛ قال أبو زرعة: (يروي أحاديث مناكير)^(١)، وقال أبو حاتم: (هو شيخ مجهول منكر الحديث ضعيف الحديث)^(٢).

٢- إدريس الأودي: هكذا وقع في إسناد ابن ماجه والطبراني، وفي إسناد ابن عدي: (إدريس بن صبيح الأودي)^(٣)؛ قال ابن عدي: (هكذا قال: إدريس بن صبيح الأودي، وإنما هو إدريس بن يزيد الأودي)^(٤).

إدريس بن يزيد الأودي ثقة^(٥)، إلا أن ابن أبي حاتم وابن حبان فرقا بينه وبين إدريس بن صبيح الأودي. قال ابن أبي حاتم: (إدريس بن صبيح الأودي روى عن سعيد بن المسيب، روى عنه حماد بن عبد الرحمن الكلبي؛ سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه فقال: هو مجهول)^(٦)، وقال ابن حبان: (إدريس بن صبيح الأودي يروي عن سعيد بن المسيب، روى هشام بن عمار عن حماد بن عبد الرحمن عنه؛ يغرب وينطع على قلته)^(٧).

وقال ابن حجر: (إدريس بن صبيح الأودي: مجهول... ويقال هو ابن يزيد)^(٨). ورجح أنه ابن يزيد في تهذيب التهذيب^(٩) بقوله: (وقول ابن عدي أصوب). لكن لم يذكر المزي في تهذيب الكمال^(١٠) سعيدَ بن المسيب فيمَن روى عنهم

(١) الجرح والتعديل (١٤٣/٣) رقم ٦٢٨ وسؤالات البرذعي (٤٩٥/٢).

(٢) الجرح والتعديل (١٤٣/٣).

(٣) الكامل (٦٥٩/٢).

(٤) تقريب التهذيب (٢٩٦).

(٥) الجرح والتعديل (٢٦٤/٢) رقم ٩٤٩.

(٦) الثقات (٧٨/٦).

(٧) تقريب التهذيب (٢٩٥).

(٨) (١٠١/١).

(٩) (٣٠٠/٢).

إدريس بن يزيد الأودي، وشيوخه الذين ذكرهم أصغر من سعيد بن المسيب، فالظاهر أن الصواب هو ما ذهب إليه ابن أبي حاتم وابن حبان من التفريق بينهما والله أعلم.

وعلى كل حال فالحديث منكر كما قال أبو حاتم ^(١)، وقال البيهقي: (ضعيف) ^(٢)، وقال البوصيري: (هذا إسناد فيه حmad بن عبد الرحمن وهو متفق على تضعيقه) ^(٣)، وقال ابن حجر: (في إسناده حmad بن عبد الرحمن الكلبي وهو مجهول، واستنكره أبو حاتم من هذا الوجه) ^(٤)، وقال الألباني: (ضعيف) ^(٥). والمحفوظ من حديث ابن عمر هو الجملة الأولى فقط ^(٦).

(١) علل الحديث (١/٣٦٢-٣٦٣) رقم ١٠٧٤.

(٢) السنن الكبرى (٤/٥٥).

(٣) مصباح الرجاجة (١/٥٠٥) رقم ٥٥٣.

(٤) التلخيص الحبير (٢/٢٦١).

(٥) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٢١ رقم ٣٠٥.

(٦) روى أبو داود في سنته (٣٤٦/٣) ح ٣٢١٣ وأحمد في مسنده (٢٧/٢) من طريق همام عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال: (بسم الله وعلى سنة رسول الله). وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٣٠٣) رقم ٣٢١٣.

وروى الترمذى في جامعه (٣٥١/٢) ح ١٠٤٦ وابن ماجه في سنته (٣/٨٠-٨١) ح ١٥٥٠ من طريق حجاج بن أرطاة عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا أدخل الميت القبر قال: (بسم الله وباهله وعلى ملة رسول الله). وفي لفظ: (بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله). وفي إسناده حجاج لكن يشهد له ما قبله، وقال الألباني: (صحيح) إرواء الغليل (٣/١٩٧-١٩٩) رقم ٧٤٧.

المبحث الثاني:

ما روی في وضع الحناء مع الميت في القبر.

(٢٧٠) - عن وائلة بن الأسعق رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (عليكم بالحناء فإنه ينور رؤوسكم ويظهر قلوبكم ويزيد في الجماع وهو شاهد لكم^(١) في القبر).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٢) عن أبي القاسم يحيى بن أبي المعالي ثابت بن بندار بن إبراهيم بن بندار الوكيل^(٣) عن أبيه^(٤) عن أبي بكر محمد بن عمر بن بكر النجار^(٥) عن خلف بن طوق أبي القاسم المؤدب النصيبي عن أحمد بن عامر الربعي عن عمر بن حفص الدمشقي - وكان له ستون ومئة سنة - عن معروف الخياط عن وائلة به.

(١) وقع في المطبوع من تاريخ ابن عساكر: (وهو شاهد لي) والثبت من كشف الخفاء (٤٤٨/٢) رقم ٢٩٠٣

(٢) (٤٣/٥٦٦) ترجمة عمر بن حفص الخياط الدمشقي.

(٣) يحيى بن ثابت بن بندار بن إبراهيم أبو القاسم الوكيل الدينوري البغدادي: وصفه الذهبي ب (الشيخ الجليل المسند العالم) وقال: (سماعه صحيح، مات سنة ست وستين وخمس مئة، وقد روى الحافظ أبو القاسم بن عساكر عنه بالإجازة). سير أعلام النبلاء (٢٠/٥٠٦-٥٠٥) رقم ٣٢٢

(٤) ثابت بن بندار بن إبراهيم أبو المعالي الدينوري البغدادي البقال: قال عبد الوهاب الأنطاكي: (هو ثقة مأمون دين كيس خير) مات سنة (٤٩٨). المصدر نفسه (١٩/٢٠٥-٢٠٤) رقم ١٢٤.

(٥) أبو بكر محمد بن عمر بن بكر النجار: قال الخطيب: (كتبت عنه وكان شيخاً مستوراً ثقة من أهل القرآن) مات سنة (٤٣٢). تاريخ بغداد (٤/٦٣-٦٤) رقم ١٢٣٨.

ورواه ابن عدي في الكامل^(١) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(٢) من طريق أحمد بن عامر به دون قوله : (وهو شاهد لكم في القبر). وفي هذا الإسناد :

١ - خلف بن طوق أبو القاسم المؤدب النصبي

٢ - وأحمد بن عامر الربعي : لم أجده لها ترجمة .

٣ - عمر بن حفص أبو حفص الدمشقي الخياط : ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٣) وروى له هذا الحديث ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً . وقال الذهبي : (شيخ أعتقد أنه وضع على معروف الخياط أحاديث ... وقد زعم أنه بلغ مائة وستين سنة^(٤) ، وحدث بعد الخمسين ومائتين ...)^(٥) .

وروى ابن عدي في الكامل^(٦) هذا الحديث وغيره في ترجمة معروف من رواية

(١) (٦/٢٣٢٧) ترجمة معروف الخياط .

(٢) (٢٠١/٢) رقم ١١٤٩ .

(٣) (٤٣/٥٦٥-٥٦٥) رقم ١٩٨ .

(٤) وقد نقل الشيخ الألباني كلام الذهبي المذكور ثم قال : (وأقره الحافظ في الترجتین ولكنه وهم في ترجمة معروف فذكر فيها أنه بلغ مائة ... إلخ ما ذكره الذهبي في ترجمة عمر ، وبناء على وهمه هذا قال في ترجمة معروف من التقريب : " وكان معمراً عاش مائة و ..." إلخ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٦٣/٣) . الواقع أن الحافظ ابن حجر لم يذكر شيئاً في سنّ معروف في ترجمته من تهذيب التهذيب (١١٩/٤) وإنما قال في الرواية عنه : (... أبو حفص عمر بن حفص الدمشقي أحد المعمرين الذي يقال إنه بلغ مائة وستين سنة) و قال في ترجمة معروف من تقريب التهذيب (٦٧٩٤) : (... وكان معمراً عاش مئة وثلاثين سنة أو أزيد) . فما ذكره في التقريب زائد على أصله التهذيب ، وما يؤيد قوله في سنّ معروف ما رواه الدولابي في الكني والأسماء (٥١٩/٢) من طريق معروف الخياط قال :رأيتُ واثلة بن الأسعع يرتعش من الكبير وكان يمسح رأسي ويقول : يا معروف أخشى عليك الكبير ، فعلمتهُ أنها كلمة ألقاها الله في قلبه . والمقصود أن تعقب الشيخ الألباني للحافظ غير واضح ، ولعل الشيخ نفسه تردد فيه فوضع مكان سني الوفيات نقاطاً والله أعلم .

(٥) ميزان الاعتدال (٣/١٩٠) رقم ٦٠٨٠ .

(٦) (٦/٢٣٢٧-٢٣٢٨) .

عمر بن حفص الدمشقي عنه، فأورد الذهبي هذه الأحاديث في ترجمة معروفة من الميزان^(١) ثم قال: (هذه موضوعات بيقين والبلية من عمر بن حفص، لأنها معروفةً قبل ما روى، وأكثرُ ما عنده أمورٍ من أفعال وائلة وكان مولاً). وقال ابن حجر في ترجمة معروفة من تهذيب التهذيب^(٢): (أورد له ابن عدي في ترجمته عدة أحاديث منكرة من روایة عمر بن حفص المعمر، والبلية فيها منها لا من معروف).^(٣)

وعمر بن حفص ثُبٌ في روایة ابن عدي وابن عساكر بالدمشقي^(٤)، ولم يُنسب في روایة ابن الجوزي^(٥)، فنقل أقوال العلماء في عمر بن حفص أبي حفص العبدى، وهذا راوٍ آخر^(٦).

٤- معروف بن عبدالله الخياط الدمشقي مولى وائلة بن الأسعق: قال أبو حاتم: (ليس بالقوى)^(٧)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٨)، وقال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره عن وائلة: (وهذه الأحاديث معروفة عن وائلة

(١) (٤٤/٤).

(٢) (١١٩/٤).

(٣) الكامل (٢٣٢٧/٦) وتاريخ دمشق (٤٣/٥٦٦).

(٤) العلل المتناهية (٢٠١/٢).

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣/١٨٩-١٩٠) رقم ٦٠٧٥ ولسان الميزان (٦/٨٨-٩٠) رقم ٥٥٩٩. وقد تابع ابن الجوزي الشیخ الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٦٣).

(٦) الجرح والتعديل (٣٢٢/٨) رقم ١٤٨٤.

(٧) (٤٣٩/٥)، وعزاه إليه المزي في تهذيب الكمال (٢٧٠/٢٨) وزاد: (وقال: صدوق) ولم أجدها في المطبوع من الثقات. وقال الذهبى: (شدَّ ابن حبان فآخرجه في كتاب الثقات) ميزان الاعتدال (٤/١٤٤) رقم ٨٦٥٨.

منكرة جداً ...) ثم قال: (عامة ما يرويه وما ذكرته أحاديث لا يتابع عليها) ^(١).
وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(٢).

فال الحديث موضوع؛ قال ابن عدي بعد أن أورد هذا الحديث وغيره في ترجمة
المعروف من الكامل ^(٣): (وهذه الأحاديث معروفة عن وائلة منكرة جداً).

وقال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ) ^(٤).
وتقدير قول الذهبي عن هذا الحديث وغيره من رواية عمر بن حفص
الدمشقي عن معروف الخياط: (هذه موضوعات بيقين ...) ^(٥).
وقال الألباني: (موضوع) ^(٦).

• وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ^(٧): (الذي
دلت عليه السنة أنّ الميت يُغسل بباء وسدر، ويوضع في كفنه حنوط -
وهو نوع من الطيب -. أمّا وضع الحناء مع الميت في القبر فلا نعلم له
أصلًا في الشرع المطهّر، بل الواجب تركه).

(١) الكامل (٦/٢٣٢٨).

(٢) تقريب التهذيب (٦٧٩٤).

(٣) (٦/٢٣٢٨).

(٤) العلل المتناهية (٢٠١/٢).

(٥) ميزان الاعتدال (٤/١٤٥).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٦٢) رقم ١٤٦٩.

(٧) (٩/٧٩).

المبحث الثالث:

ما روی في الذکر عند حثی التراب على الميت.

(٢٧١) - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: لما وُضعت أم كلثوم ابنة رسول الله ﷺ في القبر قال رسول الله ﷺ: ({منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى })^(١) الحديث.

رواه أحمد في مسنده^(٢) والحاكم في المستدرك^(٣) وعن البيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق يحيى بن أيوب^(٥) عن عبيد الله بن زَحْرٍ عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة به.
وفي هذا الإسناد:

١ - عبيد الله بن زَحْرٍ: قال ابن معين: (كل حديثه عندي ضعيف ... عن علي بن يزيد وغيره)^(٦)، وقال ابن حبان: (منكر الحديث جداً، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روی عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زَحْرٍ وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك

(١) سورة طه: الآية ٥٥.

(٢) (٢٥٤/٥).

(٣) (٣٧٩/٢).

(٤) كتاب الجنائز، باب الإذخر للقبور وسد الفرج (٤٠٩/٣).

(٥) هو الغافقي المصري: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٨).

(٦) تاريخ الدارمي ص ١٧٤ رقم ٦٢٦.

الخبر إلا مما عملت أيديهم ...)^(١)، وقال الدارقطني: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة)^(٢). وقال ابن حجر: (صدوق ينطع)^(٣).

٢ - علي بن يزيد الألهاني: قال ابن معين: (علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلها)^(٤)، وقال البخاري: (ذاهب الحديث)^(٥)، وقال يعقوب بن شيبة: (واهي الحديث كثير المنكرات)^(٦)، وقال أبو حاتم في أحاديث علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة: (ليست بالقوية، هي ضعاف)^(٧)، وقال النسائي: (متروك الحديث)^(٨). وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٩).

٣ - القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي: قال أبو بكر الأثرم: (سمعت أبا عبدالله وذكر له حديث عن القاسم الشامي عن أبي أمامة ... فأنكره وحمل على القاسم وقال: يروي علي بن يزيد هذا عنه أعاجيب . وتكلم فيها وقال: ما أرى هذا إلا من قبل القاسم ...)^(١٠). وقال ابن حجر: (صدوق يغرب كثيراً)^(١١).
فالإسناد ضعيف جداً.

(١) المجرودين (٢٩/٢).

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧.

(٣) تقريب التهذيب (٤٢٩٠).

(٤) المصدر نفسه (٢٩/٢٩).

(٥) العلل الكبير للترمذى (١/٥١٢).

(٦) تهذيب الكمال (٢٩/١٧٩).

(٧) المصدر نفسه (٢٩/١٨١).

(٨) الكامل (٥/١٨٢٥).

(٩) تقريب التهذيب (٤٨١٧).

(١٠) الضعفاء للعقيل (٣/١١٦١) وتهذيب الكمال (٢٣/٣٨٧).

(١١) تقريب التهذيب (٥٤٧٠).

قال البيهقي: (هذا إسناد ضعيف)^(١)، ونقل هذا ابن الملقن ثم قال: (قلت: بمرة لأن الثالث الأول ضعفاء، لكنه من باب الفضائل)^(٢)، وقال النووي: (رواوه الإمام أحمد من روایة عبید الله بن زحر عن علي بن [يزيد]^(٣) عن القاسم وثلاثتهم ضعفاء، ولكن يُستأنس بأحاديث الفضائل وإن كانت ضعيفة الإسناد ويُعمل بها في الترغيب والترهيب وهذا منها والله أعلم)^(٤)، وقال الذهبي: (هو خبر واه لأن علي بن يزيد متروك)^(٥)، وقال الهيثمي: (إسناده ضعيف)^(٦)، وقال ابن حجر والألباني: (ضعف جداً)^(٧).

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الدفن: (قراءة {منها خلقناكم} في الحثوة الأولى، و {وفيها نعيدهم} في الثانية، و {ومنها نخرجكم تارة أخرى} في الثالثة)^(٨).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (ذكر بعض أهل العلم أنه يُسن أن يحيى ثلات حثيات)^(٩)، وأما قول: منها خلقناكم وفيها نعيدهم ومنها نخرجكم

(١) السنن الكبرى (٤٠٩/٣).

(٢) البدر المنير (٣١٣/٥).

(٣) المجموع (٢٥٩/٥-٢٦٠). وكلام النووي وابن الملقن يدل على أنها لا يشترطان للعمل بالحديث الضعيف في الفضائل إلا يكون ضعفه شديداً، وهذا ما يؤكد ضرورة سدّ هذا الباب ومنع العمل بالحديث الضعيف مطلقاً، وقد تقدم الكلام على هذه المسألة منفصلاً في المبحث الثالث من التمهيد.

(٤) تلخيص المستدرك (٣٧٩/٢).

(٥) مجمع الزوائد (٤٣/٣).

(٦) إتحاف المهرة (٦/٢٤٢) رقم ٦٤٢٦، وأحكام الجنائز ص ١٩٤-١٩٥.

(٧) المصدر نفسه ص ٣١٨.

(٨) ورد مرفوعاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ رواه ابن ماجه في سنته، كتاب الجنائز، باب ما جاء في حشو التراب في القبر (٩٠/٣) ح ١٥٦٥، وأبو بكر بن أبي داود في التفرد [كما في التلخيص الحبر]

تارة أخرى؛ فليس فيه حديث عن رسول الله ﷺ يعتمد عليه^(١).
وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات حال الدفن: (قراءة الآية ٥٥ من سورة طه عند الحثبات الثلاث {منها خلقناكم} عند الحثوة الأولى، {وفيها نعيدهم} عند الثانية، {ومنها نخرجكم تارة أخرى} عند الثالثة)^(٢).

[٢٦٤/٢] - ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (٦/٣٣٢-٣٣٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢/١١٥) والمزي في تهذيب الكمال (١١/٣١٢) - وابن أبي حاتم في علل الحديث (١/١٦٩) والطبراني في الأوسط (٥/٦٣) ح ٤٦٧٣ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي عن سلمة بن كلثوم عن الأوزاعي عن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جنازة فكَبَّرَ عليها أربعاءً، ثمَّ أتَى قبر الميت فحشى عليه من قبل رأسه ثلاثة.
والحديث رجاله ثقات، لكن أعلمه أبو زرعة وأبو حاتم كما في علل الحديث رقم ٤٨٣، ١٠٢٦. ووافقها الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/٢٦٤).
بينما صحَّحَه أبو بكر بن أبي داود وابن عبد البر والنوعي وابن الملقن والبصيري والألباني. انظر التمهيد (٦/٣٣٢-٣٣٣) والمجموع (٥/٢٥٧) والبدري المثير (٥/٣١٨) ومصباح الرجاجة (١/٥١١) وإرواء الغليل (٣/٢٠٠) رقم ٧٥١.
وقد ذكر الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٣/٢٠١) والدكتور بشار عواد في تعليقه على سنن ابن ماجه (٣/٩٠) أنَّ أبي حاتم أعلَّ الحديث لأنَّه لم يقف على رواية سلمة بن كلثوم، والواقع أنَّ ابن أبي حاتم إنما رواه عن أبيه من طريق سلمة بن كلثوم بالإسناد المقدم.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/١٨٥).

(٢) تصحيح الدعاء ص ٢٨٠-٢٧٩.

المبحث الرابع:

ما روی في تلقین الميت بعد الدفن.

(٢٧٢) - عن سعيد بن عبد الله الأودي قال: شهدتُ أبا أمامة وهو في النزع فقال: إذا أنا متُ فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله ﷺ أن نصنع بموتنا؛ أمرنا رسول الله ﷺ فقال: (إذا مات أحد من إخوانكم فسوّيتم التراب على قبره فليقم أحدكم عند رأسه ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة فإنه يسمعه ولا يحيي، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة فإنه يستوي قاعداً، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة فإنه يقول: أرشدنا رحمك الله، ولكن لا تشعرون. فليقل: اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأنك رضيت بالله ربنا وبالإسلام ديننا وبمحمد نبياً وبالقرآن إماماً، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد منها بيد صاحبه ويقول: انطلق بنا ما نصنع به وقد لُقْن حجته، فيكون الله حجيجه دونها).
 فقال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف أمه؟ قال: (فينسبه إلى حواء: يا فلان ابن حواء).

هذا الحديث روى من طرق واهية عن عبد الله بن محمد القرشي عن مجبي بن أبي كثير عن سعيد بن عبد الله الأودي عن أبي أمامة به.

١- فرواه الطبراني في المعجم الكبير.^(١) وفي الدعاء.^(٢) عن أبي عقيل أنس بن

(١) (٢٩٨/٢٩٩-٢٩٩) ح ٧٩٧٩.

(٢) (٣/١٣٦٧-١٣٦٨) ح ١٢١٤.

سلم الخولاني^(١) عن محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي عن إسماعيل بن عياش عن عبدالله بن محمد القرشي به.

ورواه الديلمي في مسنن الفردوس^(٢) من طريق إبراهيم بن العلاء^(٣) عن إسماعيل بن عياش عن عبدالله بن محمد القرشي به.

وفي إسناد الطبراني: محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي؛ ذكر محمد بن عوف أنه رأى لإبراهيم بن العلاء حديثاً منكراً وقال: (رأيته على ظهر كتابه ملحاقةً فأنكرته وقلت له فتركه). وهذا من عمل ابنه محمد بن إبراهيم كان يسرق الأحاديث^(٤)، فأما أبوه فشيخ غير متهم لم يكن يفعل من هذا شيئاً؛ قال ابن عدي: (... ويشبه أن يكون من عمل ابنه كما ذكره ابن عوف)^(٥).

ولعل هذه هي علة إسناد الديلمي المتقدم، والله أعلم.

٢ - ورواه أبو محمد ابن زبير^(٦) في وصايا العلماء عند حضور الموت^(٧) - ومن

(١) أبو عقيل أنس بن سلم الخولاني الأنططرطوسي الدمشقي: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٢-٣١٤) رقم ٨٢٥ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال: (حدث بدمشق سنة تسع وثمانين ومتاتين).

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١ / ٢ ص ١٥٤.

(٣) إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي الحمصي المعروف بابن زبيري: مستقيم الحديث، مات سنة (٢٢٥). تقريب التهذيب (٢٢٦).

(٤) في تاريخ ابن عساكر (٧/٩٠) من طريق ابن عدي: (كان يسوّي الأحاديث). وهو كذلك في تهذيب الكمال (٢/١٦٢-١٦٣) في ترجمة أبيه إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الحمصي.

(٥) الكامل (٦/٢٢٩٠).

(٦) زبـير: بفتح الـايـ وسكون الباء كـما في الإكمـال (٤/١٦٢).

(٧) ص ٤٦-٤٧.

طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) - عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة^(٢) عن أبيه^(٣) عن إسماعيل بن عياش به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن زير الريعي أبو محمد القاضي؛ ضعفه الدارقطني^(٤) وقال: (دخلت على أبي محمد ابن زير وأنا إذ ذاك حدث، وبين يديه كاتب له وهو يملي عليه الحديث من جزء والمن من آخر، وظنّ أني لا أتبّه على هذا)^(٥)، وقال مسلمة بن قاسم: (كان ضعيفاً يُزن بکذب، وسمعت بعض أصحاب الحديث يقول: كان كذاباً)^(٦)، وقال الخطيب: (كان غير ثقة)^(٧).

- ٣ - ورواه ابن شاهين في ذكر الموت^(٨) والضياء المقدسي في المتلقى من مسموعاته بمرأة^(٩) من طريق حماد بن عمرو النصيبي عن عبدالله بن محمد القرشي به.

وفي هذا الإسناد: حماد بن عمرو النصيبي وهو متهم بالوضع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠).

(١) (٢٤/٧٢-٧٣).

(٢) أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطى أبو عبدالله الشامي: صدوق مات سنة (٢٧٩) تقريب التهذيب (٧٣).

(٣) عبد الوهاب بن نجدة الحوطى أبو محمد الشامي: ثقة مات سنة (٢٣٢). المصدر نفسه (٤٢٦٤).

(٤) لسان الميزان (٤/٤٢٧) رقم ٤١٤٦.

(٥) تاريخ بغداد (١١/٢٩) رقم ٤٩٢٧.

(٦) لسان الميزان (٤/٤٢٧).

(٧) تاريخ بغداد (١١/٢٩).

(٨) كما في المقاصد الحسنة للسخاوي ص ١٦٣.

(٩) ٢/٥.

٤- ورواه الديلمي في مسند الفردوس^(١) من طريق مهران بن أبي عمر^(٢) عن وهب بن عبد القرشى عن عبدالله بن محمد القرشى به.

وفي هذا الإسناد: وهب بن عبد الق Kami الشي، وهو - والله أعلم - أبو البختري وهب بن وهب بن عبد الله بن زمعة القرشي المدني، ويقال له وهب بن عبد الرحمن القرشي، و وهب بن زمعة القرشي ^(٣)، وقد كذبه سائر الفناد كمال الك وابن معين وأحمد وابن حبان وابن عدي وغيرهم ^(٤).

فهذه الطرق الواهية لهذا الحديث إلى عبدالله بن محمد القرشي لا تعتمد
بمجموعها، ولعل بعض رواته قد سرقه من بعض، ومع ذلك فإن مدار هذه
الطرق على إسناد ضعيف أيضاً فمه:

١- عبدالله بن محمد القرشي: ورد ذكر (عبدالله بن محمد القرشي) في إسناد عند البزار^(٤)، وقال الذهبي في الميزان^(٥): (عبدالله لا يُدرى من هو)، فلعلّ الذي في هذا الإسناد هو نفسه والله أعلم.

٢- سعيد بن عبد الله الأودي أو الأزدي: قال ابن أبي حاتم: (سعيد الأزدي

(١) كافي زهر الفردوس، ج ٢ / ١٥٥.

(٢) مهران بن أبي عمر العطار: صدوق له أوهام سوء الحفظ، من: التاسعة. تقويم التهذيب (٦٩٣٣).

(٣) انظر موسيم أوهام الحمم والتغيرة، (٤٣٩/٢-٤٤٢).

(٤) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٣٥٣-٣٥٤) رقم ٩٤٣٤، ولسان الميزان (٨/٤٠٠-٤٠٤) رقم ٨٣٦.

(٥) مسند المیزار (٣/٦٠).

(٦) (٣/٢٤٤) رقم ٦٣١٧ ترجمة عمران بن هارون، ووقع فيه: (عبدالله بن موسى القرشي) والصواب:
عبدالله بن محمد كيافي مسند البزار وفي لسان الميزان (٦/١٨٣).

روى عن أبي أمامة الباهلي، روى عنه سمعت أبي يقول ذلك ^(١)، وذكر ابن الملقن
كلام ابن أبي حاتم ثم قال: (قال المنذري: هكذا قال "الأزدي" ووقع في روايتنا
"الأودي" وهو معنى المجهول) ^(٢)، وقال الألباني: (أورده ابن أبي حاتم ... ولم
يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً فهو في عداد المجهولين ...) ^(٣).
فالحديث ضعيف جداً.

وقد روي من وجه آخر أيضاً عن سعيد الأزدي: رواه الثقفي في الأربعين ^(٤)
من طريق عتبة بن السكن الفزاري الحمصي عن أبي زكريا عن حماد بن زيد عن
سعيد الأزدي عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

١ - عتبة بن السكن الحمصي الشامي: قال الدارقطني: (متروك الحديث) ^(٥)،
وذكره ابن حبان في الثقات ^(٦) وقال: (يخطئ ويخالف)، وقال البيهقي: (منسوب
إلى الوضع) ^(٧).

٢ - أبو زكريا: وهو يحيى بن سعيد العطار الأنباري الشامي الحمصي؛ قال
ابن معين: (ليس بشيء) ^(٨)، وقال الجوزجاني ^(٩) والعقيلي ^(١٠): (منكر الحديث)،

(١) المحرح والتعديل (٤/٧٦) رقم ٣٢٣، وقال ابن حجر: (بيتض له ابن أبي حاتم) التلخيص الحبير
٢٧٠/٢).

(٢) البدر المنير (٥/٣٣٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٦٤).

(٤) كما في التذكرة للقرطبي (١/٤١-٣٤٢).

(٥) السنن (٢/١٨٤) و(٣/٢٥٠)، وقال أيضاً: (منكر الحديث) المصدر نفسه (١/١٥٩).

(٦) (٨/٥٠٨).

(٧) السنن الكبرى (٧/٢٤٣)، وتعقبه ابن الترمي في الجوهر النقي بأنه لم يقف على من اتهمه بالوضع.

(٨) تاريخ الدارمي ص ٢٢٨ رقم ٨٧٣.

(٩) نقله ابن عدي في الكامل (٧/٢٦٥٠)، ولم أجده في أحوال الرجال للمجوزجاني.

(١٠) الضعفاء (٤/١٥١٤).

وقال ابن حبان: (كان من يروي الموضوعات عن الأثبات والمعضلات عن الثقات ...) ^(١)، وقال ابن عدي: (هو بَيْنَ الْمُضْعِفِ) ^(٢).
فالإسناد واه.

وقد روى سعيد بن منصور في سنته ^(٣) عن راشد بن سعد ^(٤) وضميرة بن حبيب ^(٥) وحكيم بن عمير ^(٦) قالوا: إذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره: يا فلان قل لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ثلاط مرات، قل: رب الله وديني الإسلام ونبيي محمد ﷺ، ثم ينصرف.
قال ابن الصلاح: (حديث أبي أمامة ليس بالقائم بإسناده، ولكن اعتضد بشواهد ويعمل أهل الشام به قدّيماً) ^(٧)، وقال النووي: (هذا الحديث وإن كان ضعيفاً فـيُسْتَأْسِنُ به، وقد اتفق علماء المحدثين وغيرهم على المساحة في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب، وقد اعتضد بشواهد من الأحاديث كحديث " وسائلوا الله التثبيت" ... ولم يزل أهل الشام على العمل بهذا في زمن مَنْ يُقْتَدِيُ به وإلى الآن ...) ^(٨).

(١) المجرودين (٤٧٥/٢) رقم ١٢١٤.

(٢) الكامل (٧/٢٦٥١).

(٣) كما في السنن والأحكام للحافظ الضياء المقدسي (٣/١٨٧) رقم ٢٩٥٤، والبدر المنير (٥/٣٣٨).

(٤) راشد بن سعد المقرئي - بفتح الميم - الحمصي: ثقة كثير الإرسال من الثالثة. تقريب التهذيب (١٨٥٤).

(٥) ضميرة بن حبيب بن صهيب الربيدي أبو عتبة الحمصي: ثقة مات سنة (١٣٠). المصدر نفسه (٢٩٨٦).

(٦) حكيم بن عمير بن الأحوص أبو الأحوص الحمصي: صدوق يهم من الثالثة. المصدر نفسه (١٤٧٦). وتصحّح حكيم في المطبوع من البدر المنير إلى (حكم).

(٧) فتاوى وسائل ابن الصلاح (١/٢٦١) رقم ١٠٥.

(٨) المجموع (٥/٢٧٤-٢٧٥).

وقال العراقي: (إسناده ضعيف)^(١)، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الكبير وفي إسناده جماعة لم أعرفهم)^(٢)، وقال ابن الملقن: (إسناده لا أعلم به بأساساً) ثم ذكر ما تقدم عن أبي حاتم والمنذري في سعيد الأودي وقال: (لكن حديثه هذا له شواهد يعتمد بها) وأشار إلى الأحاديث العامة في الدعاء للميت وسؤال الشبيث له بعد الدفن وما تقدم عن بعض التابعين فيه^(٣).

وقال ابن حجر ملخصاً كلام ابن الملقن المتقدم: (إسناده صالح وقد قواه الضياء في أحکامه وأخرجه عبد العزيز في الشافی، والراوی عن أبي أمامة سعيد الأزدي يتضمن له ابن أبي حاتم، ولكن له شواهد...)^(٤).

ومعلوم أن التلقين بعد الدفن الذي ورد في حديث أبي أمامة أمر زائد على الدعاء والاستغفار للميت الذي ثبت في السنة، فلا يصلح ما ذكر شاهداً لحديث أبي أمامة.

وما ورد في التلقين عن بعض التابعين من أهل الشام - إن ثبت عنهم - فهو مقطوع لا يصلح اعتباره شاهداً أيضاً.

لذا قال القاري متعمقاً على تقوية حديث التلقين بالشواهد المذكورة: (ليس في محله لأنَّ المعتمد ينبغي أن يكون في معنى المعتمد، وليس هنا كذلك)^(٥)، وقال الشيخ الألباني معقباً على كلام الحافظ ابن حجر المتقدم: (قلتُ: وفي كلام الحافظ

(١) المغني عن حل الأسفار (١٢٢٩/٢) رقم ٤٤٣٧.

(٢) بجمع الروايد (٤٥/٣).

(٣) البدر المنير (٥/٣٣٤-٣٣٥).

(٤) التلخيص الحبیر (٢/٢٧٠).

(٥) مرقة المفاتيح (٢/٣٨١).

هذا ملاحظات:

أولاً: كيف يكون إسناده صالحاً وفيه ذلك الأزدي أو الأودي ولم يوثقه أحد، بل بيض له ابن أبي حاتم كما ذكر الحافظ نفسه، ومعنى ذلك أنه مجھول لديه لم يقف على حاله.

ثانياً: أنه يوهم أن ليس فيه غير ذلك الأزدي، وكلام شيخه الهيثمي صريح بأن فيه جماعة لا يُعرفون ... وعبدالله بن محمد لم أعرفه والظاهر أنه أحد الجماعة الذين لم يعرفهم الهيثمي.

ثالثاً: أن قوله "له شواهد" فيه تسامح كثير، فإن كل ما ذكره من ذلك لا يصلح شاهداً لأنها كلها ليس فيها من معنى التلقين شيء إطلاقاً إذ كلها تدور حول الدعاء للميت ... اللهم إلا ما رواه سعيد بن منصور فإنه صريح في التلقين... ومع هذا فإنه لا يصلح شاهداً لأنه موقوف بل مقطوع ...).

إلا أن للحافظ كلاماً آخر في هذا الحديث نبه فيه على ما تقدم من أن طرقه ضعيفة جداً؛ قال ابن علان: (قال الحافظ بعد تخريج حديث أبي أمامة: هذا حديث غريب وسند الحديث من الطريقين ضعيف جداً).

وقال الألباني: (منكر).

• وقد بين أهل العلم أن التلقين المشروع إنما هو للمحتضر حتى يكون آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله، أما تلقين الميت بعد دفنه فهو بدعة.

سئل العز بن عبد السلام رحمه الله عن حكم تلقين الميت فأجاب: (لم

(١) إرواء الغليل (٣/٢٠٤-٢٠٥).

(٢) الفتوحات الربانية (٤/١٩٦).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٦٤) رقم ٥٩٩.

يصح في التلقين شيء وهو بدعة. قوله عليه الصلاة والسلام: "لَقُنُوا مُوتاً كم لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" محمولٌ على مَنْ دَنَا مَوْتُهُ وَيَسِّرُ مِنْ حَيَاتِهِ (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (تلقين الميت بعد دفنه قيل مباح، وقيل مستحب، وقيل مكروه ... والأظهر أنه مكروه لأنَّه لم يفعله الرسول ﷺ، بل المستحب الدعاء له ...) (٢).

وقال السندي رحمه الله في شرح قوله ﷺ: "لَقُنُوا مُوتاً كم لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ": (المراد مَنْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ كَمَا ذَكَرَهُ النَّوْوِيُّ وَغَيْرُهُ ... وَكَأُنْهُمْ مَا حَمَلُوهُ عَلَى تلقين الميت في القبر لأنَّه حادث) (٣).

وقال ملا علي القاري رحمه الله في شرح الحديث نفسه: (... إنَّ التلقين المتعارف (٤) غير معروف في السلف، بل هو أمرٌ حادث، فلا يُحْمَلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصلاة والسلام) (٥).

وقال الصناعي رحمه الله بعد أن ذكر حديث الباب: (يتحصل مِنْ كلام أئمَّةِ التحقيق أنَّه حديث ضعيف والعمل به بدعة ولا يُغَرِّ بِكُثْرَةِ مَنْ يَفْعَلُهُ) (٦).

(١) فتاوى العز بن عبد السلام ص ٩٥-٩٦، وفتاوى البرزلي (١/٥١٧).

(٢) مختصر الفتاوى المصرية ص ١٦٨.

(٣) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٢/١٩٣).

(٤) أي بعد الدفن.

(٥) مرقاة المفاتيح (٢/٣٢٩).

(٦) سبل السلام (٣/٣٨٨). وعلَّقَ عليهُ الشِّيخُ الألبانيُّ بِقُولِهِ: (وَيَعْجِبُنِي مِنْهُ قَوْلُهُ: وَالْعَمَلُ بِهِ بَدْعَةٌ. وَهَذِهِ حَقِيقَةٌ طَلَّاماً ذَهَلَ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَلَمْ يَرَوْهُ بِمِثْلِهِ هَذَا الْحَدِيثُ كَثِيرًا مِنَ الْأَمْرَاتِ وَيَسْتَحْبُونَهَا اعْتِيادًا مِنْهُمْ عَلَى قَاعِدَةِ "يُعَمِّلُ بِالْحَدِيثِ الْمُضَعِّفِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ" لَمْ يَنْتَهُوا إِلَى أَنْ حَلَّهَا فِيهَا ثَبَّتُ بالكتاب وَالسُّنْنَةِ مُشْرِوْعِيَّتُهُ، وَلَيْسَ بِمُجْرِدِ الْحَدِيثِ الْمُضَعِّفِ ...). أحكام الجنائز ص ١٩٨.

وقال الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله تعقيباً على القول بأن أعدل الأقوال في هذه المسألة هو أن التلقين مباح: (هذا عملٌ ديني، فإذا بحثه لا بد أن يكون لها دليلٌ من فعل الرسول ﷺ. والرسول ﷺ لم يفعل شيئاً من هذا مع وجود المقتضي، وإنما كان ﷺ يأمر بالدعاء للميت بالتشبيت عند المسألة. وما قيل في التلقين لم يرد من طريق يثبت، فلا يكون أعدل الأقوال إلا قول من قال: إنه بدعة) ^(١).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ^(٢): (تلقين الميت بعد الدفن بدعة، لأنّ الرسول ﷺ لم يفعله ولا خلفاؤه الراشدون ولا بقية الصحابة رضي الله عنهم، والأحاديث الواردة في ذلك غير صحيحة. وإنما التلقين المشروع هو تلقين المحضر قبل موته كلمة التوحيد: لا إله إلا الله؛ لقول النبي ﷺ: "لَقُنوا موتاكم لا إله إلا الله" خرجه مسلم في صحيحه، والمراد بالموتى هنا المحضر ون كما أوضح ذلك أهل العلم في شرح هذا الحديث).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (تلقين الميت بعد إنزاله في القبر ودفنه بقولهم: يا فلان ابن فلانة، فإن لم تُعرف أمّه قالوا: يا فلان ابن حواء اذكر ما كنت عليه في الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله إلى آخره؛ هذا لا أصل له، والأخبار فيه موضوعة لا أساس لها، وإنما فعلها بعض أهل الشام بعد انفراط القرن الأول. وليس في قول أحدٍ أو فعله حجة فيها يخالف سنة رسول الله ﷺ. وإنما المشروع الذي فعله الرسول ﷺ أنه إذا فرغ الناس من دفن الميت أن

(١) من تعليقه على الاختيارات العلمية للبعلي ص ١٣٣، وفيه حکی شیخ الإسلام الخلاف في مسألة التلقين وذكر أن أعدل الأقوال فيه أنه مباح، وكذلك في مجموع الفتاوي (٢٩٨/٢٤). لكن تقدم أن البعلي نفسه نقل عن شیخ الإسلام في مختصر الفتوى المصرية أن الأظهر أنه مکروه، والله أعلم.
 (٢) (٣٤٠/٨).

يُدعى له بالتشييت والمغفرة ...).^(١)

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الدفن وتوابعه: (تلقين الميت).^(٢)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (التلقين عند الموت وعن الاختصار؛ يُلقن المحضر: لا إله إلا الله كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام عند موت عمه أبي طالب ... وأمّا التلقين بعد الدفن فإنه بدعة لعدم ثبوت الحديث عن النبي ﷺ في ذلك ...).^(٣)

(١) مجموع فتاوى ومقالات متعددة (١٣/٣٦).

(٢) أحكام الجنائز ص ٣١٨، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٢، ٨٣٧-٨٣٨) خرج الشيخ رحمه الله حديث: "أكثروا من شهادة أن لا إله إلا الله قبل أن يُحال بينكم وبينها، ولقنوها موتاكم" وحسته ثم قال: (فيه مشروعية تلقين المحضر شهادة التوحيد رجاء أن يقولها فيفلح، والمراد بموتاكم: من حضره الموت، لأنّه لا يزال في دار التكليف، ومن الممكن أن يستفيد من تلقيته فيتذكّر الشهادة ويقولها فيكون من أهل الجنة. وأمّا تلقينه بعد الموت؛ فمع أنه بدعة لم ترد في السنة فلا فائدة منه، لأنّه خرج من دار التكليف إلى دار الجزاء، ولأنّه غير قابل للتذكّر {لينذر من كان حيا}).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/٧٤-٧٥).

المبحث الخامس:

ما روي في التعزية.

(٢٧٣) - [١] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه مات له ابنٌ فكتب إليه رسول الله ﷺ يعزّيه عليه: (بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل؛ سلامٌ عليك، فإنّي أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو، أما بعد: فأعظم الله لك الأجر وأهمك الصبر ورزقنا وإياك الشكر) الحديث.

أـ رواه الطبراني في معجميه الكبير ^(١) والأوسط ^(٢) وفي الدعاء ^(٣) - وعنه أبو نعيم في الحلية ^(٤) - والحاكم في المستدرك ^(٥) من طريق مجاشع بن عمرو الأستدي عن الليث بن سعد عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن ليد عن معاذ بن جبل به.

وعلّقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٦) عن مجاشع به، وقال: (قال ابن حبان: مجاشع يضع الحديث لا يحُل ذكره إلا بالقدح) ^(٧).

(١) (٢٠/١٥٥-١٥٦) ح ٣٢٤.

(٢) (١/٣٣) ح ٨٣.

(٣) (٣٧٠-١٣٦٩) ح ١٢١٦.

(٤) (١/٢٤٣).

(٥) (٣/٢٧٣).

(٦) (٣/٥٦٠).

(٧) انظر ترجمة مجاشع بن عمرو الأستدي في ميزان الاعتدال (٣/٤٣٦-٤٣٧) رقم ٧٠٦٦، ولسان الميزان (٦/٤٦٢-٤٦١) رقم ٦٣٠٦.

بـ- ورواه أبو نعيم في الحلية ^(١) وابن الجوزي في الموضوعات ^(٢) من طريق محمد بن سعيد عن عبادة بن نبي عن عبد الرحمن بن غنم قال: أصيب معاذ بولده واستند جزءه عليه، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فكتب إليه ... فذكره.

قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع، ومحمد بن سعيد هو الكذاب الوضاع الذي صُلب في الزندقة ...).

جـ- ورواه محمد بن داود الأصبغاني في كتاب الزهرة من طريق سليمان بن عمرو أبي داود النخعي عن مهاجر بن أبي الحسن الشامي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال: مات ابن لي فكتب إلى رسول الله ﷺ، فذكره.

أورده السيوطي في الالائع المصنوعة ^(٣) وقال: (أبو داود النخعي كذاب) ^(٤).

دـ- ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ^(٥) من طريق إسحق بن نجيج عن عطاء عن ابن عباس قال: كتب النبي ﷺ إلى معاذ بن جبل وهو والي باليمن ... فذكره.
وعلقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٦) عن إسحق بن نجيج به، وقال: (قال يحيى: إسحق معروف بالكذب ووضع الحديث) ^(٧).

(١) (١/٢٤٢-٢٤٣).

(٢) (٣/٥٥٩-٥٦٠) ح ١٧٩٠.

(٣) انظر ترجمة محمد بن سعيد المصلوب في تهذيب الكمال (٢٥/٢٦٤-٢٦٨) رقم ٥٢٤١، وميزان الاعتدال (٣/٥٦١-٥٦٣) رقم ٧٥٩٢.

(٤) (٢/٤٢٦-٤٢٧).

(٥) تقدمت ترجمة أبي داود النخعي في الحديث رقم (٢٦٨).

(٦) (٢/٤٣٨-٤٣٩) ترجمة محمد بن بشير البغدادي.

(٧) (٣/٥٦١).

(٨) انظر ترجمة إسحق بن نجيج الملطي الأزدي في تهذيب الكمال (٢/٤٨٤-٤٨٧) رقم ٣٨٧، وميزان الاعتدال (١/٢٠٠-٢٠٢) رقم ٧٩٥.

هـ - وقال أبو نعيم: (وروي من حديث ابن جرير عن أبي الزبير عن جابر نحوه).^(١)

فال الحديث باطل، سرقه بعض الكذابين من بعض ورَكِبَ له كُلُّ منهم إسناداً، والله أعلم.

قال أبو نعيم: (كل هذه الروايات ضعيفة لا تثبت، فإن وفاة ابن معاذ كانت بعد وفاة النبي ﷺ بسنين، وإنما كتب إليه بعض الصحابة فوهم الراوي فنسبها إلى النبي ﷺ، وكان معاذ أَجَلَ وأعلم من أن يحيى ويغلبه الجزء عن الاستسلام ... وليس محمد بن سعيد ولا مجاشع من يعتمد على روایتهما ومفاريدهما)^(٢).

وقال ابن الجوزي: (وكل هذه الروايات باطلة)^(٣)، وقال الألباني: (موضوع)^(٤).

* وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع التعزية: (التعزية بـ: أعظم الله لك الأجر وأهمك الصبر ورزقنا وإياك الشكر ...).^(٥)

(٢٧٤) - [٢] عن علي رضي الله عنه قال: لما قُبض رسول الله ﷺ وجاءت التعزية جاء آتٍ يسمعون حسنه ولا يرون شخصه فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله، في الله عزاءٌ من كل مصيبة وخلفٌ من كل هالك ودركٌ من كل ما فات، فالله فنعوا وإياه فارجووا، فإن المحروم من حُرم الثواب وإن المصاب من

(١) حلية الأولياء (١/٢٤٣).

(٢) المصدر نفسه (١/٢٤٣-٢٤٤).

(٣) الموضوعات (٣/٥٦١).

(٤) أحكام الجنائز ص ٣٢٠.

(٥) المصدر نفسه، وانظر التعليق على الحديث التالي.

حُرم الثواب، والسلام عليكم. فقال علي: هل تدرؤن من هذا؟ هذا الخضر عليه السلام.

هذا الحديث روي من طرق عن جعفر بن محمد عن أبيه، وخالف عليه فيه:
أـ فـقـد روـاه أـبـي عـمـر فـي مـسـنـدـه (١) وـابـنـعـديـفـيـالـكـامـلـ(٢) وـالـسـهـمـيـفـيـتـارـيـخـجـرجـانـ(٣) وـأـبـوـنـعـيمـفـيـدـلـائـلـالـنـبـوـةـ(٤) مـنـطـرـيقـمـحـمـدـبـنـجـعـفـرـبـنـمـحـمـدـبـنـعـلـيـبـنـالـحـسـينـعـنـأـبـيهـعـنـجـدـهـعـنـعـلـيـبـهـ.

وهـذـا إـسـنـادـمـنـقـطـعـبـيـنـمـحـمـدـبـنـعـلـيـوـجـدـأـبـيهـعـلـيـرـضـيـالـلـهـعـنـهـ.

وـفـيـأـيـضـاـ: حـمـدـبـنـجـعـفـرـبـنـمـحـمـدـبـنـعـلـيـبـنـالـحـسـينـالـهـاشـمـيـ؛ قـالـ
الـبـخـارـيـ: (قـالـلـيـإـبـرـاهـيمـبـنـالـمـنـذـرـ: كـانـإـسـحـقـأـخـوـهـأـوـثـقـمـنـهـوـأـقـدـمـسـنـاـ) (٥).
وـأـوـرـدـالـخـطـيـبـيـإـسـنـادـهـفـيـتـرـجـمـةـمـحـمـدـبـنـجـعـفـرـهـذـاـ(٦) أـنـهـلـمـاـخـرـجـعـلـيـمـأـمـوـنـفـيـ
مـكـةـثـمـقـبـضـعـلـيـهـقـيلـلـهـ: قـدـكـنـتـحـدـثـنـاـنـاسـبـرـوـاـيـاتـلـتـفـسـدـعـلـيـهـمـدـيـنـهـمـ،
فـقـمـفـأـكـذـبـنـفـسـكـ. فـصـعـدـالـمـنـبـرـفـحـمـدـالـلـهـوـأـثـنـىـعـلـيـهـثـمـقـالـ: أـيـهـاـالـنـاسـإـنـيـقـدـ
حـدـثـكـمـبـأـحـادـيـثـزـوـرـتـهـاـ، فـشـقـنـالـنـاسـالـكـتـبـوـالـسـمـاعـالـذـيـكـانـوـاـسـمـعـوـهـمـنـهـ.
وـقـالـالـذـهـبـيـ: (تـكـلـمـفـيـهـ) (٧).

(١) كما في المطالب العالية (٤/٤٣٢٩)، رقم ٤٣٠-٤٣١، وإنتحاف الخبرة المهرة (٢/٥٢٥-٥٢٦) رقم ٢٠٣٧.

(٢) (٦/٢٢٣٢) ترجمة محمد بن جعفر.

(٣) ص ٣٦٢-٣٦٣.

(٤) (٢/٧٢٢-٧٢٣) رقم ٥٠٨.

(٥) التاريخ الكبير (١/٥٧).

(٦) تاريخ بغداد (٢/٤٧٦-٤٧٧).

(٧) ميزان الاعتدال (٣/٥٠٠) رقم ٧٣١١.

ب- ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(١) من طريق علي بن أبي علي الهاشمي عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه أنّ علي بن أبي طالب قال، فذكره. وهذا الإسناد منقطع كسابقه، وفيه أيضاً: علي بن أبي علي اللَّهِي الهاشمي المدني؛ قال ابن معين: (ليس هو بشيء)^(٢)، وقال البخاري^(٣) وأبو زرعة^(٤) وأبو حاتم^(٥): (منكر الحديث) زاد أبو حاتم: (تركوه)، وقال النسائي: (متروك الحديث)^(٦).

ج- ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى^(٧) عن الواقدي عن رجل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي به. وهذا الإسناد منقطع كذلك، وفيه أيضاً:
١- محمد بن عمر الواقدي وهو (متروك)^(٨)، وقد تقدم في الحديث رقم (٥٤).

٢- شيخه المبهم.

د- ورواه الطبراني في المعجم الكبير^(٩) وفي الدعاء^(١٠) من طريق عبدالله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه.

(١) كما في الإصابة (١/٤٤٢) ولسان الميزان (٥٦٧/٥).

(٢) سؤالات ابن الجيد ص ٣٣٢ رقم ٢٣٦.

(٣) التاريخ الكبير (٦/٢٨٨) رقم ٢٤٢٦.

(٤) الجرح والتعديل (٦/١٩٧) رقم ١٠٨٣.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٨ رقم ٤٥١.

(٧) (٢٢٧/٢).

(٨) تقريب التهذيب (٦١٧٥).

(٩) (١٣٩/٣).

(١٠) (١٣٧٣-١٣٧٢/٣) ح ١٢٢٠.

قال الهيثمي: (فيه عبدالله بن ميمون القداح وهو ذاهم الحديث).^(١)

هـ- ورواه الشافعي في مسنده^(٢) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٣)

وفي المعرفة^(٤) وفي دلائل النبوة^(٥) - عن القاسم بن عبدالله بن عمر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده به.

وهذا إسناد مرسلي، وفيه أيضاً: القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري المدني وهو (متروك رماه أحمد بالكذب)^(٦).

قال ابن كثير: (هذا الحديث مرسلي، وفي إسناده ضعف بحال القاسم العمري هذا، فإنه قد ضعفه غير واحد من الأئمة وتركه بالكلية آخرون)^(٧) ، وقال الألباني: (إسناده واهٍ، وكل حديث فيه حياة الخضر إلى عهده لا يصح)^(٨).

و- ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى^(٩) عن أنس بن عياض الليثي قال: حدثنا عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

وهذا إسناد مرسلي، وفيه أيضاً جهالة الواسطة بين أنس بن عياض وجعفر بن

محمد.

(١) جمجم الزوائد (٩/٣٥). وفي تقريب التهذيب (٣٦٥٣): (عبدالله بن ميمون بن داود القداح المخزومي المكي: منكر الحديث متروك).

(٢) (١/٣٩٨) ح ٦٠٠.

(٣) كتاب الجناز، باب ما يقول في التعزية من الترثيم على الميت والدعاء له ولمن خلفه (٤/٦٠).

(٤) (٥/٣٣٦-٣٣٧).

(٥) (٧/٢٦٧-٢٦٨).

(٦) تقريب التهذيب (٥٤٦٨).

(٧) البداية والنهاية (٨/١٦٦).

(٨) من تعليقه على المشكاة (٣/١٦٨٥).

(٩) (٢/٢٢٦-٢٢٧).

ز- ورواه الحاكم في المستدرك^(١) وعن البيهقي في دلائل النبوة^(٢) من طريق أبي الوليد المخزومي عن أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال: لما توفي رسول الله ﷺ عَزَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةَ - يسمعون الحسَّ ولا يرون الشخص - فقلت: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته، إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَّاءً مِنْ كُلِّ مَصِيبَةٍ وَخَلْفًا مِنْ كُلِّ فَاتِّهِ، فبِاللَّهِ فَتَقَوْا وَإِيَاهُ فَارجوا، فَإِنَّمَا الْمَحْرُومَ مِنْ حُرُمَ الثَّوَابِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

وفي هذا الإسناد: أبو الوليد خالد بن إسماعيل بن الوليد المخزومي؛ قال ابن حبان: (لا يجوز الاحتجاج به بحال)^(٣)، وقال ابن عدي: (يضع الحديث على الثقات)^(٤)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٥)، وقال الحاكم (روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث موضوعة)^(٦).

وبالإضافة إلى كونه متهمًا فقد خالفه ابن سعد في روايته عن أنس بن عياض كما تقدم فلم يرفعه.

وقال البيهقي بعد ما روى الحديث بهذا الإسناد ومن طريق القاسم العمري المتقدم: (هذان الإسنادان وإن كانا ضعيفين فأحدهما يتأكد بالآخر، ويدلُّك على

(١) (٣/٥٧-٥٨).

(٢) (٧/٢٦٨-٢٦٩).

(٣) المجرودين (١/٣٤٣) رقم ٣٠٠.

(٤) الكامل (٣/٩١٢).

(٥) السنن (١/٣٨).

(٦) المدخل إلى الصحيح ص ١٨٢ رقم ٥٢. ومع ذلك فقد قال في المستدرك (٣/٥٨) بعد ما روى الحديث المتقدم من طريقه: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) !.

أن له أصلاً من حديث جعفر والله أعلم^(١).

لكن الرواين عن جعفر في الإسنادين المذكورين كلاهما متهم، فلا يمكن أن يقوّي أحدهما الآخر، والله أعلم.

- ورواه البيهقي في الدلائل^(٢) من طريق الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي عن عبدالله بن أبي زياد عن سيار بن حاتم عن عبد الواحد بن سليمان الحارثي عن الحسن بن علي عن محمد بن علي بن الحسين نحوه، وهذا إسناد مرسل. لكن جاء في بعض طرقه^(٣): عن محمد بن علي عن علي. وهذا منقطع. وفيه أيضاً:

١- الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي الكوفي: قال الخليلي: (محله الصدق ويروي الغرائب ... ليس بالمتين).^(٤)

٢- سيار بن حاتم العنزي: قال أبو أحد الحكم: (في حديثه بعض المناكير)^(٥)، وقال ابن حجر: (صدوق له أوهام).^(٦)

٣- عبد الواحد بن سليمان الحارثي^(٧): لم أجده له ترجمة.

٤- الحسن بن علي: قال ابن أبي حاتم: (الحسن بن علي: روى عن محمد بن علي أبي جعفر عن علي في وفاة النبي ﷺ، روى عنه عبد الواحد بن سليمان المازني.

(١) دلائل النبوة (٧/٢٦٩).

(٢) (٧/٢١٠-٢١١).

(٣) كما في الجرح والتعديل (٣/١٩-٢٠) رقم ٧٥.

(٤) الإرشاد (٢/٦٢٢).

(٥) إكمال تهذيب الكمال (٦/١٨٤).

(٦) تقريب التهذيب (١٤/٢٧١).

(٧) في الجرح والتعديل (٣/٢٠-١٩): (المازني).

سئل أبو زرعة عن الحسن بن علي هذا فقال: لا أعرفه^(١).

- ورواه ابن أبي الدنيا^(١) والطبراني في المعجم الأوسط^(٢) وفي الدعاء^(٣) والحاكم في المستدرك^(٤) والبيهقي في الدلائل^(٥) من طريق كامل بن طلحة الجحدري^(٦) عن عباد بن عبد الصمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما قُبض النبي ﷺ قعد أصحابه يبكون حوله، فجاء رجل طويل صريح فصيح في إزار ورداء أشعر المنكبين والصدر، فتخطى أصحاب رسول الله ﷺ حتى أخذ بعضادي الباب، فبكى على رسول الله ﷺ ساعة ثم قال: إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفاً من كل هالك وعواضاً من كل مافات، فإلى الله فأنبوا وإليه فارغبوا، فإنما المصاب من حرم الثواب. فقال القوم: تعرفون الرجل؟ فنظروا يميناً وشمالاً فلم يروا أحداً، فقال أبو بكر: هذا الخضر أخو النبي ﷺ.

وتقديم الكلام على هذا الإسناد في الحديث رقم (٩٩)؛ قال العقيلي: (عبد بن عبد الصمد عن أنس: أحاديثه مناكير لا يُعرف أكثرها إلا به)^(٤)، وقال ابن حبان: (منكر الحديث جداً، يروي عن أنس بن مالك ما ليس من حديثه وما أراه سمع

(١) المصد، نفسه.

(٤٤٣/١) كافي الإصابة (٢).

.8120 $\times (110 - 1.9/\lambda)$ (3)

١٢١٧ - (١٣٧٠ / ٣) (٤)

(۹۸/۳) (۵)

(۲۷۹/۸) (۱)

(٧) كامل بن طلحة الجحدري البصري: لا يأس به؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٩٩).

(٨) الضعفاء (٣/٨٨٦) رقم ١١٢٣

منه شيئاً ...).^(١)

فالحديث واه؛ قال البيهقي: (عباد بن عبد الصمد ضعيف، وهذا منكر بمرة).^(٢)

— ورواه سيف بن عمر التميمي في كتاب الردة^(٣) عن سعيد بن عبد الله عن ابن عمر نحوه.

قال الحافظ ابن حجر: (وسنده فيه مقال وشيخه لا يُعرف).^(٤)

— ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى^(٥) عن هاشم بن القاسم عن صالح المري عن أبي حازم المدني نحوه. وهذا إسناد مرسلاً، وصالح المري ضعيف.^(٦)
والخلاصة أن الحديث لا يُروى بإسناد صالح، وهو حديث منكر.

قال ابن القيم: (الأحاديث التي يُذكر فيها الخضر وحياته كلها كذب، ولا يصحُّ في حياته حديث واحد).^(٧)، وقال ابن كثير: (إسناده ضعيف).^(٨)

وتقديم قول الألباني: (كل حديث فيه حياة الخضر إلى عهده لا يصح).^(٩)

• وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع التعزية: (التعزية بـ: إِنَّ فِي اللَّهِ عَزَاءً مِّنْ

(١) المجموعين (٢/١٦١) رقم ٧٩١.

(٢) دلائل النبوة (٧/٢٦٩).

(٣) كما في الإصابة (١/٤٤٣).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) (٢٥٢/٢).

(٦) تقريب التهذيب (٤٤٥/٢٨٤).

(٧) المنار المنيف ص ٦٧.

(٨) تفسير القرآن العظيم (٥/١٨٧).

(٩) من تعليقه على المشكاة (٣/١٦٨٥).

كل مصيبة وخلفاً من كل فائت، فبالله فتقوا وإياه فارجوا، فإنما المحروم من حرم الشواب).^(١)

ووجه كون التعزية بما ورد في الحديثين المتقدمين بدعة اعتقاد سنية ذلك، وإنما (فلو عزى إنسان بهذه لا على أنها في المروي لجائز؛ بجامع المقصود من التعزية بما يسلّيهم ويصبرهم، والله أعلم) قاله الشيخ بكر أبو زيد^(٢).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (ليس في التعزية لفظ مخصوص، بل يعزى المسلم أخاه بما تيسر من الألفاظ المناسبة، مثل أن يقول: أحسن الله عزاءك وجر الله مصيبك وغفر لميتك...).^(٣)

(١) أحكام الجنائز ص ٣٢٠.

(٢) تصحيح الدعاء ص ٤٩٢.

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٣ / ٣٨٠).

الفصل الثالث:

ما روي في شأن القبور،

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة.

(٢٧٥) - [١] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة فقرأ آيات غفران).
 رواه ابن عدي في الكامل ^(١) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٢) -
 وأبو الشيخ في ثواب الأعمال ^(٣) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ^(٤) والديلمي في مسند
 الفردوس ^(٥) والرافعي في التدوين في أخبار قزوين ^(٦) من طريق عمرو بن زياد عن
 يحيى بن سليم الطائفي ^(٧) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن أبي بكر
 الصديق به.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن زياد بن عبد الرحمن بن ثوبان الشيباني الباهلي؛ كذبه
 أبو زرعة ^(٨) وأبو حاتم ^(٩) وابن عدي ^(١٠) والدارقطني ^(١١). وأما ابن حبان فلم يخبره

(١) (١٨٠٠-١٨٠١) ترجمة عمرو بن زياد.

(٢) (٥٥٥-١٧٨٤) ح.

(٣) كما في الأجوة المرضية للسحاوي (١/١٧١).

(٤) (٣٢٣-٢٣٢) ترجمة يزيد بن خالد.

(٥) كما في الأجوة المرضية للسحاوي (١/١٧١).

(٦) (٣٦-٣٧) / (٣).

(٧) يحيى بن سليم الطائفي: صدوق سيء الحفظ، من التاسعة. تقرير التهذيب (٧٥٦٣).

(٨) الضعفاء للعقيلي (٣/٩٩٢) رقم ١٢٨٣.

(٩) الجرح والتعديل (٦/٢٢٣-٢٣٤) رقم ١٢٩٤.

(١٠) الكامل (٥/١٨٠٠-١٨٠١).

(١١) الضعفاء والمتركون ص ٣٥٠ رقم ٣٩١.

فذكره في الثقات^(١).

فالحديث موضوع؛ قال ابن عدي: (هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس له أصل)^(٢)، وقال الألباني: (موضوع)^(٣).

(٤)- [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة غفر له وكتب برًا).

رواه الطبراني في معجميه الأوسط^(٤) والصغير^(٥) ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٦) عن محمد بن محمد بن النعيمان بن شبل قال حدثني أبي [قال حدثني محمد بن النعيمان بن عبد الرحمن عمُّ أبي] عن يحيى بن العلاء الرازي عن عبد الكريم أبي أمية عن مجاهد عن أبي هريرة به. وذكره дилиمي في الفردوس^(٧) من حديث أبي هريرة.

ولم يذكر الأصبهاني في روايته محمد بن النعيمان بن عبد الرحمن. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن محمد بن النعيمان بن شبل البصري أبو شبل: طعن فيه الدارقطني^(٨)، وقال ابن حجر: (الذيرأته في الرواية عن مالك للخطيب:

(١) (٤٨٨/٨).

(٢) الكامل (١٨٠١/٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢٦/١) رقم .٥٠.

(٤) (١٧٥/٦) ح .٦١١٤.

(٥) (١٦٠/٢) ح .٩٥٥.

(٦) (٢٨٢/١) ح ٤٥١ و (٣/٣) ح .٢٢١٧.

(٧) (٤/٤) رقم ٥٩٤٥ ط دار الكتاب العربي.

(٨) كما في الموضوعات لابن الجوزي (٢/٥٩٧-٥٩٨)، والضعفاء والمتروkin له (٣/٩٧) رقم ٣١٨٣.

محمد بن النعمان بن شبل عن مالك، وعن أبي روق ... وقد أخرج الدارقطني في غرائب مالك أحاديث من طريق أبي شبل محمد بن محمد بن النعمان بن شبل البصري حدثنا جدي حدثنا مالك، واستنكرها ... والذي تحرر من هذا أن النعمان وولده محمداً روايا عن مالك، وأما محمد بن محمد فلم يدرك مالكاً والله أعلم)^(١)، وقال ابن حجر أيضاً: (متروك) ^(٢).

٢ - محمد بن النعمان بن شبل الباهلي البصري والد محمد المتقدم: ترجم له الخطيب في المتفق والمفترق ^(٣) فقال: (محمد بن النعمان بن شبل البصري مولى باهله: حدث عن [مالك بن أنس] ^(٤) وعطاو بن خالد وفضيل بن عياض، روى عنه أبو روق المهزاني ...).

وقال العقيلي: (محمد بن النعمان عن يحيى بن العلاء مجهم ...)^(٥).
فإن كان المحفوظ في الإسناد هو ما رواه الأصبغاني من طريق الطبراني: (عن محمد بن النعمان بن شبل عن يحيى بن العلاء) فيكون المقصود في كلام العقيلي هو محمد بن النعمان بن شبل.

(١) لسان الميزان (٧/٤٧٠) رقم ٤٧٤٩. وهذا التحرير من الحافظ ابن حجر يبين خطأ ما وقع في ميزان الاعتدال للذهبي (٤/٢٦) رقم ٨١٢٥ وتهذيب التهذيب لابن حجر نفسه (٣/٦٩٠) في ترجمة محمد بن محمد بن النعمان بن شبل أنه (روى عن مالك)، روى عنه أبو روق المهزاني) والصواب كما ذكر ابن حجر أن محمد بن محمد بن النعمان لم يدرك مالكاً وأن أباه هو الذي روى عن مالك وروى عنه أبو روق كما في ترجمته من المتفق والمفترق (٣/١٨٦٤) رقم ١٢٧٧، والله أعلم.

(٢) تقريب التهذيب (٦٢٧٥).

(٣) (٣/١٨٦٤) رقم ١٢٧٧.

(٤) وقع في المطبع: (أنس بن مالك) وهو خطأ.

(٥) الضعفاء (٤/١٢٩٨) رقم ١٧١٦.

وأما إن كان المحفوظ في الإسناد هو ما في المطبوع من معجمي الطبراني: (عن محمد بن النعمان بن شبل عن محمد بن النعمان بن عبد الرحمن عم أبيه عن يحيى بن العلاء) فيكون محمد بن النعمان بن عبد الرحمن هو الذي جهله العقلي والله أعلم.

- ٣- يحيى بن العلاء الرازى البجلي أبو عمرو: كذبه وكيع ^(١) وأحمد ^(٢)، وقال الفلاس ^(٣) والنسائي ^(٤) والعقيلي ^(٥) والدارقطنى ^(٦): (متروك الحديث). وقال ابن حجر: (رُمي بالوضع) ^(٧).
- ٤- عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري: قال أبوب السختياني: (غير ثقة) ^(٨)، وضعفه ابن معين ^(٩) وأبو زرعة وأبو حاتم ^(١٠)، وقال أحمد: (ليس هو بشيء شبه المتروك) ^(١١)، وقال النسائي ^(١٢) والدارقطنى ^(١٣): (متروك). وقال ابن

- (١) تهذيب الكمال (٤٨٧/٣١).
- (٢) الضعفاء والمترونون لابن الجوزي (٣/٢٠٠) رقم ٣٧٤٣.
- (٣) الجرح والتعديل (٩/١٨٠) رقم ٧٤٤.
- (٤) الضعفاء والمترونون ص ٢٤٩ رقم ٦٥٨.
- (٥) الضعفاء (٤/١٢٩٨) ترجمة محمد بن النعيم.
- (٦) تهذيب الكمال (٤٨٧/٣١).
- (٧) تقرير التهذيب (٧٦١٨).
- (٨) الجرح والتعديل (٦/٥٩) رقم ٣١١.
- (٩) تاريخ الدوري (٢/٣٦٩).
- (١٠) الجرح والتعديل (٦/٦٠).
- (١١) المصدر نفسه.
- (١٢) الضعفاء والمترونون ص ١٧٠ رقم ٤٢٢.
- (١٣) السنن (١/١٦٤).

حجر: (ضعف).^(١)

فالحديث واؤه؛ قال العراقي: (رواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أبي هريرة، وأبن أبي الدنيا في القبور)^(٢) من رواية محمد بن النعمان يرفعه وهو معضل. ومحمد بن النعمان مجهول وشيخه عند الطبراني يحيى بن العلاء البجلي متrock)^(٣)، وقال السخاوي: (في سنده عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف)^(٤). وقال الألباني: (موضوع)^(٥) ثم تكلم على رواته وقال: (ثم إن للحديث علة أخرى وهي الاضطراب، فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في القبور ومن طريقه عبد الغني المقطري في السنن عن محمد بن النعمان يرفع الحديث إلى النبي ﷺ، وهذا معضل).

وقال ابن أبي حاتم في العلل^(٦): سألتُ أبي عن حديث رواه أبو موسى محمد بن المثنى عن محمد بن النعمان أبي النعمان الباهلي عن يحيى بن العلاء عن عميه خالد بن عامر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في الرجل يقعُ والديه أو أحدهما في موتان فيأتي قبره كل ليلة؟ قال أبي: هذا إسناد مضطرب ومتنا الحديث منكر جداً كأنه موضوع).

(١) تقرير التهذيب (٤١٥٦).

(٢) ذكر محقق كتاب القبور لأبن أبي الدنيا أنَّ هذا الحديث غير موجود في النسخة التي اعتمد عليها، لذا أورده ضمن ملحق في آخر الكتاب ص ٢٢٨ رقم ٧٨. وقد رواه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق أيضاً من ١٧٩ رقم ٢٤٩ بالإسناد نفسه، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٤٦/١٤) ح ٧٥٢٢.

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١٢٢٨/٢) رقم ٤٤٣١.

(٤) الأرجوحة المرضية (١/١٧١-١٧٢).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢٥/١) رقم ٤٩.

(٦) (٢٠٩/٢) رقم ٢١١٦.

• وقد ذكر أهل العلم أن زيارة القبور مشروعة في أي وقت، وأما تخصيص الزيارة بيوم معين فهو تقيد لما أطلقه الشارع، فيكون بدعة.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١): (لم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يختص يوم الجمعة أو يوم العيد بزيارة القبور، بل كان يزورها دون تحديد يوم، والخير كل الخير في الاقتداء به. كما أنه لم يثبت أن الأرواح تردد إلى القبور في يوم الجمعة أو العيد لتردد السلام على من سلم على من دُفن فيها).

وفي فتاوى اللجنة أيضاً^(٢): (لا فرق في زيارة القبور بين يوم الجمعة وغيره من أيام الأسبوع، لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه خصص يوماً من الأسبوع تزار فيه القبور، فتخصيص يوم لزيارتها بدعة محدثة ...).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ما حكم تخصيص يوم الجمعة لزيارة المقابر؟ فأجاب: (لأصل لذلك، والمشروع أن تزار القبور في أي وقت تيسر للزائر من ليل أو نهار. أما التخصيص بيوم معين أو ليلة معينة فبدعة لا أصل له لقول النبي ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" متفق على صحته ...).^(٣)

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع زيارة القبور: (زيارة قبر الأبوين كل جمعة).^(٤)

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (زيارة المقبرة لا تختص بيوم العيد أو الجمعة أو أي يوم ... وزيارة القبور من العبادات، والعبادات لا تكون مشروعة حتى توافق الشرع ...).^(٥)

(١) (٦٣-٦٢/٩).

(٢) (٩/١١٥).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٣/٣٣٦).

(٤) أحكام الجنائز ص ٣٢٤.

(٥) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٦/٢٢١-٢٢٢).

المبحث الثاني:

ما روی في زيارة القبور يوم العيد.

(٢٧٧) - عن علي رضي الله عنه قال: الخروج إلى الجبان في العيددين من السنة. رواه أبو جعفر ابن البختري الرزاز في الجزء الرابع من حديثه^(١) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) - والطبراني في المعجم الأوسط^(٣) من طريق عمرو بن أبي قيس^(٤) عن مطرف^(٥) عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي به. وفي هذا الإسناد: الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الكوفي؛ وهو شيعي متهم، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٦٤). فالإسناد ضعيف جداً؛ قال ابن الترکمانى: (في سنته الحارث الأعور)^(٦) وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحارث وهو ضعيف)^(٧). ومع ضعف إسناد الحديث فإن معناه صحيح، وهو أن الخروج إلى المصلى في

(١) كما في مجموع مصنفات أبي جعفر ابن البختري ص ٣٢٣ ح ٤١٤ / ١٧٠.

(٢) كتاب صلاة العيددين، باب الجهر بالقراءة في العيددين (٣ / ٢٩٥).

(٣) (٤ / ٢٢٤) ح ٤٠٤٠.

(٤) عمرو بن أبي قيس الرازى الأزرق: صدوق له أوهام، من الثامنة. تقريب التهذيب (٥١٠١).

(٥) مطرف بن طريف الكوفي: ثقة فاضل، مات سنة (١٤١) أو بعد ذلك. المصدر نفسه (٦٧٠٥).

(٦) الجوهر النقي (٣ / ٢٩٥).

(٧) مجمع الزوائد (٢ / ٢٠٦).

العبيد من السنة^(١)، فقد رواه الترمذى في جامعه^(٢) وابن ماجه في سنته^(٣) من طريق أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: من السنة أن تخرج إلى العيد ماشياً. ورواه أبو القاسم الأصبهانى في الترغيب والترهيب^(٤) بلفظ: من السنة أن يخرج الرجل إلى المصلى يمشي.

ويؤكّد هذا المعنى ما رواه الطبرانى في الأوسط^(٥) عن علي رضي الله عنه قال: من السنة الصلاة في الجبان.

والجبان يطلق على المصلى، ويطلق أيضاً على المقبرة؛ قال ابن الأثير: (الجبان والجبانة: الصحراء، وتسمى بها المقابر لأنها تكون في الصحراء تسمية للشيء بموضعه).^(٦)

ولكون متن حديث الباب محتملاً للمعنىين فقد أورده الهيثمي في: (باب

(١) وأدلة ذلك كثيرة في الأحاديث الثابتة، منها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة... الحديث. رواه البخاري في صحيحه، كتاب العبيد، باب الخروج إلى المصلى بغير منبر (٥٧٨/٢) ح ٩٥٦، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة العبيد (٦٠٥/٢) ح ٨٨٩ من طريق عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد به. قال ابن القيم رحمه الله: (كان يصلي العبيد في المصلى ... وهديه كان فعلهما في المصلى دائمًا) زاد المعد (٤٤١/١). وفي تعليق الشيخ أحد شاكر رحمه الله على جامع الترمذى (٤٢٤-٤٢١/٢): (بحث في صلاة العيد في المصلى وفي خروج النساء إليها)، وللشيخ الألبانى رحمه الله رسالة مطبوعة بعنوان: (صلاة العبيد في المصلى خارج البلد هي السنة).

(٢) (٥٣٥/١) ح ٥٣٠.

(٣) (٤٤٢/٢) ح ١٢٩٦.

(٤) (٢٥١/١) ح ٣٧٩.

(٥) (٥/٢٠٦) ح ٥٣٣١، وذكره الهيثمي في مجمع الروائد (٢٠٦/٢) ولم يتكلم عليه، ورجاله ثقات.

(٦) النهاية (١/٢٣٦-٢٣٧).

الخروج إلى الجبان في العيد)^(١) وفي (باب زيارة القبور)^(٢).
فإن حُمل الخروج إلى الجبان الوارد في الحديث على زيارة القبور في العيد فهو
داخلٌ تحت شرط هذا البحث.

• وحكم هذه المسألة كسابقتها، فلا يجوز تخصيص يوم العيد بزيارة القبور،
لأن ذلك بدعة.

ذكر ابن الحاج رحمة الله من تلبيس إبليس على الناس بعد صلاة العيد أنه
(عوّض لهم عن سرعة الأوبة: زيارة القبور قبل أن يرجعوا إلى أهليهم يوم العيد
وزين لهم ذلك)، وأرّاهم أنّ زيارة الأقارب من الموتى في ذلك اليوم من باب البرّ
وزيادة الودّ لهم وأنّه من قوة التفجّع عليهم إذ فقدهم في مثل هذا العيد)^(٣).

وقال الشيخ أبو القاسم العبداوي^(٤) رحمة الله: (... وأما تخصيص زيارة قبور
القرابات في الأعياد فبدعة عظيمة إن كان الاعتقاد أنّ في ذلك اليوم زيادة على
غيره من الأيام. وإن كان لتفرّغه ذلك اليوم من أشغاله فوجد فراغة فلا بأس
بذلك؛ نصّ عليه القاضي أبو الوليد بن رشد في جامع البيان)^(٥).

وسئل الشيخ سليمان بن سمحان رحمة الله عن زيارة القبور بعد صلاة العيد
فقال: (هذا الاجتماع في هذا اليوم لزيارة القبور بعد صلاة العيد من دسائس

(١) بجمع الزوائد (٢٠٦/٢) وبجمع البحرين (٢٤٠/٢).

(٢) بجمع الزوائد (٦٠/٣) وبجمع البحرين (٤٤٧/٢).

(٣) المدخل (٢٨٦/١).

(٤) هو أبو القاسم بن موسى بن معطي الشهير بالعبداوي الشيخ الحافظ المحدث، توفي في تونس سنة (٨٣٧). وفيات الونشريسي (٧٤٤/٢) [مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب].

(٥) المعيار المغرب للونشريسي (١/٣٢١).

الشيطان ومن البدع المحدثة في الإسلام ... لأنّ هذا الصنْيَع لم يكن يفعله أصحاب رسول الله ﷺ وهم أسبق الناس إلى كلّ خير ...^(١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (تخصيص يوم العيد بزيارة المقابر بدعة، فإنّ الرسول عليه الصلاة والسلام لم يكن يختصّ المقابر بالزيارة يوم العيد، ولا يمكن للمرء أن يختصّ وقتاً من الأوقات لعبادة من العبادات إلا بدليل من الشرع ...^(٢)).

(١) الدرر السننية (٥/١٦٠).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/٣٢٨).

المبحث الثالث:

ما روي في قراءة القرآن عند القبور.

(...) - [١] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من زار قبر والديه أو أحد هما يوم الجمعة فقرأ بسْرَ غُفران). وهذا حديث موضوع، وتقديم في المبحث الأول برقم (٢٧٥).

(٢٧٨) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من دخل المقابر فقرأ سورة بسْرَ غُفران يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات). رواه الشعبي في تفسيره ^(١) من طريق محمد بن أحمد الرياحي ^(٢) عن أبيه ^(٣) عن أيوب بن مدرك عن أبي عبيدة عن الحسن عن أنس بن مالك به. ورواه أبو بكر عبد العزيز صاحب الخلال ^(٤) من حديث أنس. وهو عند

(١) (١١٩/٨).

(٢) محمد بن أحمد بن دينار أبو بكر بن أبي العوام الرياحي التميمي: قال عبدالله بن الإمام أحمد: (صدق ما علمت إلا خيراً) تاريخ بغداد (٢٤٦/٢)، وقال الدارقطني: (صدق). سؤالات الحاكم ص ٢٩٠ رقم ٥٢٧، مات سنة (٢٧٦). تاريخ بغداد (٢٤٥/٢) رقم ٢٧٤.

(٣) أحمد بن يزيد بن دينار أبو العوام الرياحي: قال الخطيب: (حدث عن مالك بن أنس وإبراهيم بن أبي يحيى وهشيم بن بشير ... روى عنه ابنه محمد وكان ثقة وكان يستعمل على إسماعيل بن علية) تاريخ بغداد (٦/٤٨٢-٤٨١). وفي لسان الميزان (١/٦٩٨): (أحمد بن يزيد بن دينار أبو العوام: مدني روى عن محمد بن إبراهيم الحارثي، وعن أبي أحمد الفراء محمد بن عبد الوهاب؛ قال البهقي: أحمد وشیخه مجھولان).

ونقل الشيخ الألباني هذا في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣) واعتبر جهالة أبي العوام إحدى علل هذا الحديث، لكن تقدم توثيق الخطيب له، فهو المعتمد والله أعلم.

(٤) كافي الأجرية المرضية للسخاوي (١/١٦٩-١٧٠) وشرح الصدور للسيوطى ص ٤٠٤.

الدليلي في الفردوس^(١) من حديثه أيضاً. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبُو يَحْيَى بْنُ مَدْرِكِ أَبُو عَمْرُو الْخَنْفِي الْيَهَامِي ثُمَّ الدَّمْشِقِي: كذبه أَبُو مَعْنَى^(٢)، وَضَعْفُه أَبُو زَرْعَة^(٣) وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانٍ^(٤) وَابْنُ عَدِيٍّ^(٥)، وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ^(٦) وَالنَّسَائِي^(٧) وَالْمُتَرَوِّكُ^(٨): (متروك).

وقال ابن حبان: (يروي المناكير عن المشاهير ويذكر شيئاً لم يرهم ويوجه لهم أنه سمع منهم ...).^(٩)

- ٢- أَبُو عَبِيدَةَ عَنْ الْحَسَنِ: هُنَاكَ عَدَةٌ رَوَا يَكُونُ أَبَا عَبِيدَةَ مَنْ يَرُوِي عَنْ الْحَسَنِ، مِنْهُمْ جَمِيعَةُ بْنُ الزَّبِيرِ الْعَتَكِيِّ لِيَنِّهِ شَعْبَةُ وَغَيْرُهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ^(١٠)، وَبَكْرُ بْنُ الْأَسْوَدِ النَّاجِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًا^(١١)، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ^(١٢): (أَبُو عَبِيدَةَ عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَعَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ؛ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى: مَجْهُولٌ).

(١) (٤/١٠٨) رقم ٥٨٣٤ ط دار الكتاب العربي.

(٢) سؤالات ابن الجيند ص ٣٤٤ رقم ٢٩٣ وتاريخ الدوري (٢/٥٠).

(٣) الجرح والتعديل (٢/٢٥٩) رقم ٩٢٥.

(٤) المعرفة والتاريخ (٣/٦١).

(٥) الكامل (١/٣٤١).

(٦) الجرح والتعديل (٢/٢٥٩).

(٧) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٤٦ رقم ٢٧.

(٨) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ١٥١ رقم ١١٠.

(٩) المجرودين (١/١٨٥-١٨٦) رقم ٩٩.

(١٠) انظر الحديث رقم (١٨).

(١١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٣٤٢-٣٤٣) رقم ١٢٧١، ولسان الميزان (٢/٣٣٧-٣٣٨) رقم .١٥٦١.

(١٢) (٤/٥٤٩) رقم ١٠٣٩٤.

ولم يتبيّن لي أيهم المراد في هذا الإسناد، وجزم الشّيخ الألباني^(١) بأنه الأخير الذي جهّله ابن معين.

وعلى كل حال فالحديث واءٌ؛ قال الألباني: (موضوع)^(٢).

* وقد ذكر الشّيخ الألباني^(٣) والشّيخ بكر أبو زيد^(٤) من بدع الجنائز: (قراءة سورة يس على المقابر).

(٢٧٩) - [٣] عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من مر بالمقابر فقرأ {قل هو الله أحد} إحدى عشرة مرة ثم وهب أجره للأموات أعطي من الأجر بعد الأموات).

- رواه أبو محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص^(٥) والدليلمي في مسند الفردوس^(٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه -

ب- ورواه الرافعي في التدوين^(٧) من طريق داود بن سليمان الغازى - كليهما عن علي بن موسى الرضا عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه علي به. وفي الإسناد الأول:

(١) في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٩٧/٣) رقم ١٢٤٦.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) أحكام الجنائز ص ٣٢٥.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٢٨١ و ٥٠٢.

(٥) ص ١٠١ ح ٥٤.

(٦) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٣٨) ط دار الكتاب العربي، وذيل الآلئ المصنوعة ص ١٤٤ بلفظ: (إحدى وعشرين مرة...).

(٧) (٢٩٦-٢٩٧).

١٢ - عبدالله بن أحمد بن عامر بن سليمان بن صالح أبو القاسم الطائي عن

أبيه:

قال الحسن بن علي الزهرى: (لم يكن بالمرضى) ^(١)، وقال ابن الجوزى: (يروى عن أهل البيت نسخة باطلة) ^(٢)، وروى في الموضوعات ^(٣) حديثاً من طريق عبدالله بن أحمد بن عامر عن أبيه بالإسناد المتقدم ثم قال: (الحمل فيه على عبدالله بن أحمد بن عامر وأبيه فإنها روايا أحاديث كثيرة منكرة وأكثرها نسخة عن أهل البيت ليس فيها شيء له أصل)، وقال الذهبي أيضاً عن النسخة المذكورة: (ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه) ^(٤)، وقال السخاوي: (عبد الله وأبوه كذابان) ^(٥).

وفي الإسناد الثاني: داود بن سليمان بن وهب الغازى الجرجانى أبو سليمان مولى قريش؛ قال ابن معين: (كذاب يشتري الكتب) ^(٦)، وقال أبو حاتم: (مجهول) ^(٧)، وقال الذهبي: (كذبه يحيى بن معين ولم يعرفه أبو حاتم، وبكل حال فهو شيخ كذاب له نسخة موضوعة [عن] علي الرضا ...) ^(٨).

(١) سؤالات السهمي ص ٢٤٠ رقم ٣٣٩.

(٢) الضففاء والمتروكون (٢/١١٥) رقم ١٩٨٤.

(٣) (٢٤٧/٣).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/٣٩٠) رقم ٤٢٠٠.

(٥) الأنجوبة المرضية (١/١٧٠).

(٦) تاريخ بغداد (٩/٣٣٧) رقم ٤٤١٨.

(٧) الجرح والتعديل (٣/٤١٣) رقم ١٨٩١.

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٨) رقم ٢٦٠٨ ولسان الميزان (٣/٣٩٨).

فكلا الإسنادين تالفاً والحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الألباني^(١). وقد اشترك عبدالله بن أحمد بن عامر عن أبيه وداود الغازي وغيرهم من الكذابين في رواية نسخة علي الرضا بالإسناد المتقدم، فكان أحدهم يسرق من الآخر، والله أعلم.^(٢)

• وقد ذكر الشيخ الألباني^(٣) والشيخ بكر أبو زيد^(٤) من بدع الجنائز: (قراءة {قل هو الله أحد} إحدى عشرة مرة إذا مرّ على المقابر).

(٤٠) - [٤] عن ابن عمر رضي الله عنها قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب وعند رجليه بخاتمة البقرة في قبره).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٥) وأبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٦) والبيهقي في شعب الإيمان^(٧) من طريق أبي شعيب الحرانى^(٨) عن يحيى

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٥٢/٣) رقم ١٢٩٠، و(٧/٢٧٨) رقم ٣٢٧٧، وأحكام الجنائز ص ٢٤٥.

(٢) قال الذهبي في الميزان (١٥٨/٣) رقم ٥٩٥٢ ترجمة علي بن موسى الرضا: (... إنما الشأن في ثبوت السند إليه، وإنما فالرجل قد كذب عليه ووضع عليه نسخة سائرة [كما] كذب على جده جعفر الصادق، فروى عنه أبو الصلت الهروي أحد المتهمين، ولعلي بن مهدي القاضي عنه نسخة، ولأبي أحمد عامر بن سليمان الطائي عنه نسخة كبيرة، ولداود بن سليمان القزويني عنه نسخة).

(٣) أحكام الجنائز ص ٣٢٥.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٢٨٥ و ٥٠٢.

(٥) (٤٤٤/١٢) ح ١٣٦١٣.

(٦) ص ١٢٤.

(٧) (٣١٠-٣٠٩/١٦) ح ٨٨٥٤.

(٨) أبو شعيب عبدالله بن الحسن بن أحد بن أبي شعيب الحرانى الأموي المؤدب: وثقة صالح بن محمد والدارقطنى وغيرهما، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: (يحيط ويهم) مات سنة (٢٩٥). انظر تاريخ بغداد

بن عبد الله البابلتي عن أبوبن نهيك الحلبي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر .^٤

وذكره الديلمي في الفردوس ^(١) من حديث ابن عمر وفيه: (... وليرأ عند رأسه بفاحشة البقرة وعند رجليه [بخاتمة] البقرة).
وفي هذا الإسناد:

- ١ - يحيى بن عبد الله بن الصحاح البابلتي ^(٢) أبو سعيد الخراقي: ضعفه أبو زرعة ^(٣) وابن حبان ^(٤) وابن عدي ^(٥). وقال الذهبي: (لَيْنَ) ^(٦)، وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(٧).
- ٢ - أبوبن نهيك الحلبي مولى آل سعد بن أبي وقاص: قال أبو زرعة: (منكر الحديث) ^(٨)، وقال أبو حاتم: (ضعف الحديث) ^(٩)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(١٠) وقال: (ينقطع)، وقال الأزدي: (متروك الحديث) ^(١١)، وقال الذهبي: (تركوه) ^(١٢).

بغداد (١١/٩٦) وسؤالات السهمي ص ٢٣١ رقم ٣٢٦ والثقات (٨/٣٦٩). ووقع في المطبوع من الثقات (أبو سعيد) والصواب: أبو شعيب كما في المقتني للذهبي (١١/٣٠٦).

(١) (١٣٥٠) رقم ١١٢٤ ط دار الكتاب العربي.

(٢) البابلتي: بتسكن الباء الثانية وضم اللام وكسر الناء المشددة، كما في الأنساب (١/٢٤٣).

(٣) الجرح والتعديل (٩/١٦٤-١٦٥).

(٤) المجموعين (٢/٤٧٩-٤٨٠) رقم ١٢٢٠.

(٥) الكامل (٧/٢٧٠٥).

(٦) الكافش (٢/٣٦٩) رقم ٦١٩٧.

(٧) تقريب التهذيب (٧٥٨٥).

(٨) الجرح والتعديل (٢/٢٥٩) رقم ٩٣٠.

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) (٦/٦).

(١١) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/١٢٣) رقم ٤٨٣.

(١٢) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤٣ رقم ٥٣٥.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف^(١)).

وقد روي نحوه موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنهما بإسناد لا يثبت أيضاً، كما سيأتي في الحديث التالي.

(٢٨١) - [٥] عن العلاء بن الجلاج^(٢) قال: قال لي أبي^(٣): يا بني إذا أنا مت فألحدني، فإذا وضعتني في لحدي فقل: بسم الله وعلى ملة رسول الله. ثم سنّ على الشري سنّاً، ثم أقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها، فإنّي سمعت رسول الله يقول ذلك.

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) من طرق عن مبشر بن إسماعيل^(٥) عن عبد الرحمن بن العلاء بن الجلاج عن أبيه عن جده به.

وهذا منكر مرفوعاً^(٦)، والمحفوظ بهذا الإسناد إنما هو موقوف على ابن عمر: فقد رواه يحيى بن معين^(٧) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٨) وابن

(١) بجمع الزوائد (٤٤/٣).

(٢) العلاء بن الجلاج النطافاني ويقال العامري الشامي: قال العجلبي: (شامي تابعي ثقة) معرفة الثقات (١٥١/٢) رقم ١٢٨٥، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٤٥-٢٤٦)، وقال الذهبي: (وثق) الكاشف (١٠٦/١) رقم ٤٣٤٢، وقال ابن حجر: (ثقة من الرابعة) تقريب التهذيب (٥٢٥٥).

وليس هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرفي كما زعم محمد كتاب التذكرة للقرطبي (٢٨٦/١).

(٣) هو الجلاج النطافاني: صحابي وفد على النبي ﷺ. انظر الإصابة (٦/٣).

(٤) (١٩/٢٢٠-٢٢١) ح ٤٩١.

(٥) مبشر بن إسماعيل الحلبي أبو إسماعيل الكلبي مولاهم: صدوق، تقدم في الحديث رقم (١٢٢).

(٦) ولم يتبنّه الشيخ الألباني رحمه الله إلى كون هذه الرواية مرفوعة؛ انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩/١٥٣-١٥٤). وكذا الشيخ حمدي السلفي في تعليقه على المعجم الكبير (١٩/٢٢٠).

(٧) كما في تاريخ الدوري (٤/٤٤٩، ٤٤٩/٥٠٢) رقم ٥٢٣٨ و ٥٤١٣.

(٨) باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر (٤/٥٦-٥٧).

عساكر في تاريخ دمشق^(١) -

ورواه أبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٢) - ومن طريقه ابن النجاشي في ذيل تاريخ بغداد^(٣) - من طريق محمد بن قدامة الجوهري^(٤) -
كلاهما^(٥) عن مبشر بن إسماعيل الحلبي عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجاج عن أبيه أنه قال لبنيه: إذا أدخلتُ القبر فضعون في اللحد وقولوا: بسم الله وعلى سنة رسول الله، وسُنّوا على التراب سنّاً واقرؤوا عند رأسي أول البقرة وخاتمتها، فإنني رأيتُ ابنَ عمر يستحب ذلك.

وفي هذا الإسناد: عبد الرحمن بن العلاء بن اللجاج؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير^(٦) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٧) وابن حبان في الثقات^(٨) وقالوا: (روى عن أبيه، روى عنه مبشر بن إسماعيل الحلبي). وروى له الترمذى في جامعه^(٩) حديثاً من طريق مبشر بن إسماعيل عنه عن أبيه ثم قال: (سألتُ أبي زرعة عن هذا الحديث وقلتُ له: من عبد الرحمن بن العلاء؟ فقال: هو العلاء بن اللجاج، وإنما عرفه من هذا الوجه).

(١) (٤٧/٤٣٠).

(٢) ص ١٢٤-١٢٥.

(٣) (٤/٢٢٢-٢٢٣).

(٤) محمد بن قدامة الجوهري: فيه لين، مات سنة (٢٣٧). تقييّب التهذيب (٦٢٣٤).

(٥) أبي ابن معين والجوهري.

(٦) (٥/٣٣٦).

(٧) (٥/٢٧٢) رقم ١٢٨٧.

(٨) (٧/٩٠).

(٩) أبواب الجنائز، باب ما جاء في التشديد عند الموت (٢٩٩/٢) ح ٩٧٩.

وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال^(١) وقال: (ما روى عنه سوي مبشر بن إسماعيل الحلبي)، وقال ابن حجر: (مقبول)^(٢).
وقال الألباني: (محظوظ)^(٣).

فالإسناد ضعيف^(٤); قال الألباني: (هذا الأثر عن ابن عمر لا يصح سنه إليه، ولو صح فلا يدل إلا على القراءة عند الدفن لا مطلقاً كما هو ظاهر)^(٥)، وقال في موضع آخر: (... ثم إنَّه لو ثبت سنه عن ابن عمر فهو موقوف لم يرفعه إلى النبي ﷺ، فلا حجة فيه أصلاً).^(٦)

* وقد ذكر الشيخ الألباني^(٧) والشيخ بكر أبو زيد^(٨) من بدع الجنائز: (قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت، وفاتحة البقرة عند رجليه).

* وروى أبو بكر الخلال^(٩) من طريق سفيان بن وكيع قال: حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال: كانت الأنصار إذا مات لهم ميت اختلفوا إلى قبره يقرؤون

(١) رقم ٤٩٢٥ / ٥٧٩.

(٢) تقرير التهذيب (٣٩٧٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/١٥٣)، وأحكام الجنائز ص ٢٤٤. وقال: (وقول الهيثمي في المجمع: "رجاله موثقون" فهو مما لا ينافيه بل هو يشير إلى جهالتهم، لأنَّ "موثقون" غير "ثقات" عند من يفهم الهيثمي وأصطلاحه، وهو يعني أنَّ بعض رواته توثيقه لين، وهو يقول هذا في الغالب فيما تفرد بتوثيقه ابن حبان ولا يكون روى عنه إلا راوٍ واحد، وهذا هو الواقع في عبد الرحمن هذا ...). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/١٥٣-١٥٤). وقول الهيثمي المذكور هو في مجمع الزوائد (٣/٤٤).

(٤) خلافاً لقول النووي رحمه الله: (إسناده حسن) الأذكار ص ٢٧٤.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٢٨) تحت رقم ٥٠.

(٦) أحكام الجنائز ص ٢٤٣-٢٤٤.

(٧) المصدر نفسه ص ٣١٨.

(٨) تصحيف الدعاء ص ٢٧٥ و ٥٠١.

(٩) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص ١٢٦.

عنه القرآن.

وفي هذا الإسناد:

١- سفيان بن وكيع: وقد (أدخل عليه ورّاقه ما ليس من حديثه، فنُصح فلم يقبل، فسقط حديثه) ^(١)، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٩).

٢- مجالد بن سعيد الهمданى الكوفى: وهو (ليس بالقوى) ^(٢).

وقد خولف سفيان بن وكيع فيه، فرواه ابن أبي شيبة في المصنف ^(٣) عن حفص بالإسناد نفسه بلفظ: كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة. ذكره ابن أبي شيبة تحت باب: (ما يقال عند المريض إذا حضر).

قال الشيخ الألباني: (فظهر بهذا أنَّ الأثر ليس في القراءة عند القبر بل عند الاحتضار، ثم هو على ذلك ضعيف الإسناد) ^(٤).

• وقد بين أهل العلم أنَّ المشروع بعد دفن الميت وعند زيارة قبره هو الدعاء للميته، أما قراءة القرآن عند القبور فهو خلاف هدي النبي ﷺ.

قال الإمام أبو داود السجستاني: (سمعتُ أحمد سئل عن القراءة عند القبر

(١) تقريب التهذيب (٢٤٥٦).

(٢) المصدر نفسه (٦٤٧٨).

(٣) (٢٣٦/٣).

(٤) أحكام الجنائز ص ٢٤٤-٢٤٥.

وفي الباب حديث آخر: رواه أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني في فوائده - كما في شرح الصدور للسيوطى ص ٤٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من دخل المقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وأهلاكم التكاثر ثم قال: اللهم إني قد جعلت ثواب ما قرأتُ مِنْ كلامكَ لأهْلِ الْمَقابرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ؛ كَانُوا شُفَعَاءَ لِهِ إِلَيَّ اللَّهِ تَعَالَى). ولم أقف على إسناده.

وأبو القاسم سعد بن علي الزنجاني هو شيخ الحرث، قال السمعاني: (كان جليل القدر عالماً زاهداً)، مات سنة (٤٧١). انظر ترجمته في الأنساب (٢/١٦٨) والسير (١٨/٣٨٥-٣٨٩) رقم ١٨٩.

فقال: لا^(١).

وقال ابن قدامة: (روي عن أَمْرِهِ أَنَّهُ قَالَ: الْقِرَاءَةُ عَنِ الْقَبْرِ بَدْعَةٌ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ هَشَمٍ ...).^(٢)

وقال أبو محمد ابن أبي جمرة: (إِنَّ الْقِرَاءَةَ عَلَى الْقُبُورِ بَدْعَةٌ وَلَا يُسْتَدِلُّ بِهَا بِسَنَةٍ، وَإِنَّ مَذْهَبَ مَالِكَ الْكَرَاهَةَ).^(٣)

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن كراهة قراءة القرآن عند القبور (هي الرواية التي رواها أكثر أصحاب أَحْمَدَ عَنْهُ، وعليها قدماء أصحابه الذين صحبوه ... وهي مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وهشيم بن بشير وغيرهم. ولا يُحْفَظُ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام، وذلك لأنَّ ذلك كان عنده بدعة. وقال مالك: ما علمت أحداً يفعل ذلك. فعلم أنَّ الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه).^(٤)

وقال شيخ الإسلام أيضاً: (القراءة على الميت بعد موته بدعة ...).^(٥)

وقال ابن القيم: (... وَكَانَ مِنْ هَدِيهِ تَعْزِيزَ أَهْلِ الْمَيْتِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ هَدِيهِ أَنْ يجتمع للعزاء ويقرأ له القرآن لا عند قبره ولا غيره، وَكُلُّ هَذَا بَدْعَةٌ حادثةٌ

(١) مسائل أبي داود عن الإمام أَحْمَدَ ص ٢٢٤ رقم ١٠٦٢.

(٢) المغني (٥١٨/٣). وفي القراءة عند القبر ثلاث روايات عن الإمام أَحْمَدَ: أحدها المنع كما تقدم، والثانية: الجواز، والثالثة: أن القراءة عند الدفن لا بأس بها. والرواية الأولى هي التي رواها أكثر أصحاب الإمام أَحْمَدَ عنه وهي مذهب جمهور السلف كما سيأتي في كلام شيخ الإسلام.

(٣) المدخل لابن الحاج (٢٦٧/١).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٧٤٣-٧٤٤/٢).

(٥) الاختيارات العلمية للبعلي ص ١٣٦.

مكروهه^(١).

وقال ملا علي القاري: (القراءة عند القبور مكروهه عند أبي حنيفة ومالك وأحمد - في رواية - ، لأنّه محدث لم ترده بالسنة ...)^(٢).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(٣): (قراءة القرآن على الميت قبل دفنه أو بعده ... من البدع التي أحدثها الناس، فإنها لم تثبت عن النبي ﷺ قولًا أو فعلًا أو تقريرًا، ولم تثبت عن صحابته رضي الله عنهم، ولا عن أئمة السلف الصالح رحمهم الله ...).

وفي فتاوى اللجنة أيضًا^(٤): (قراءة القرآن على قبور الأموات غير مشروعة بل هي بيعة).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (لا تشرع قراءة سورة يس ولا غيرها من القرآن على القبر بعد الدفن ولا عند الدفن، ولا تشرع القراءة في القبور، لأن النبي ﷺ لم يفعل ذلك ولا خلفاؤه الراشدون، كما لا يُشرع الأذان والإقامة في القبر، بل كل ذلك بيعة. وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " خرجه الإمام مسلم في صحيحه ...)^(٥).

وقال الشيخ الألباني: (المشروع عند زيارة القبور إنما هو السلام عليهم وتذكر الآخرة فقط، وعلى ذلك جرى عمل السلف الصالح رضي الله عنهم. فقراءة

(١) زاد المعاد (١/٥٢٧).

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١٩٨.

(٣) (٢٣٦/٢).

(٤) (٥٦/٩).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متعددة (٥/٤٠٧) و (١٣/٢٠٢-٢٠٣).

القرآن عندها بيعة مكرورة كما صرّح به جماعة من العلماء المتقدمين؛ منهم أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية ... فعليك أيتها المسلم بالسنة وإياك والبدعة وإن رأها الناس حسنة، فإن "كل بيعة ضلاله" كما قال ﷺ (١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (القراءة عند القبور من البدع سواء يس أو قل هو الله أحد أو الفاتحة، فلا ينبغي أن يقرأ الإنسان على المقبرة ...) (٢).

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٢٨).

(٢) بجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/٢٢١).

المبحث الرابع:

ما روی في التمسح بالقبور.

(٢٨٢) - [١] عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر فقال: أتدرى ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال: نعم، جئت رسول الله ﷺ ولم آتِ الحجر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تبكوا على الدين إذا ولـيـه أهـلـهـ، ولكن ابـكـوا عـلـيـهـ إـذـا وـلـيـهـ غـيرـ أـهـلـهـ). رواه أحمد في مسنده^(١) والحاكم في المستدرك^(٢) من طريق عبد الملك بن عمرو أبي عامر العقدي^(٣) عن كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح به. وقد بوب عليه الهيثمي بقوله: (باب وضع الوجه على قبر سيدنا رسول الله

^(٤)

وفي هذا الإسناد:

١- كثير بن زيد الأسلمي أبو محمد المدنـيـ: قال ابن معين في رواية^(٥): (ثقة)، وقال الإمام أحمد: (ما أرى به بأساً)^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٧).

(١) (٤٢٢/٥).

(٢) (٥١٥/٤).

(٣) عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي: ثقة؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠٧).

(٤) بجمع الزوائد (٤/٢).

(٥) الكامل (٦/٢٠٨٧).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٢/٣١٧) رقم ٢٤٠٦.

(٧) (٧/٣٥٤).

وقال ابن معين مرّة^(١) والنسائي^(٢): (ضعيف)، ولئنْه يعقوب بن شيبة^(٣) وأبو زرعة^(٤) وأبو حاتم^(٥). وقال الذهبي: (صواب لين)^(٦)، وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ)^(٧).

٢- داود بن أبي صالح: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٨) وقال: (روى عن أبي أيوب، روى عنه كثير بن زيد، سمعت أبي يقول ذلك)، وقال الذهبي: (لا يُعرف)^(٩)، وقال ابن حجر: (مقبول)^(١٠). فالإسناد ضعيف^(١١)، والقصة المذكورة فيه منكرة؛ قال الهيثمي: (فيه كثير بن زيد وثقة أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره)^(١٢)، وفيه أيضاً جهالة داود بن أبي صالح كما تقدم. وقال الألباني: (ضعيف)^(١٣).

وقد اختلف فيه على كثير بن زيد فروي بإسناد آخر من طريقه بذكر المرووع منه

(١) تهذيب الكمال (٢٤/١١٥).

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٦ رقم ٥٣٠.

(٣) تهذيب الكمال (٢٤/١١٥).

(٤) الجرح والتعديل (٧/١٥١) رقم ٨٤١.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) معجم الشيوخ (١/٣٠٠).

(٧) تقريب التهذيب (٥٦١١).

(٨) (٤١٦/٣) رقم ١٩٠١.

(٩) ميزان الاعتلال (٩/٢) رقم ٢٦١٧. ووقع فيه تبعاً للمزني في تهذيب الكمال (٨/٤٠٥)؛ (روى عنه الوليد بن كثير فقط)، والصواب كثير بن زيد كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/٥٦٥).

(١٠) تقريب التهذيب (١٧٩٢).

(١١) خلافاً لقول الحاكم في المستدرك (٤/٥١٥): (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه).

(١٢) جمع الزوائد (٥/٢٤٥).

(١٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٥٢) رقم ٣٧٣.

فقط؛ رواه الطبراني في معجميه الكبير^(١) والأوسط^(٢) عن أحمد بن رشدين المصري^(٣) -

ورواه أيضاً في الأوسط^(٤) عن هارون بن سليمان أبي ذر^(٥) - كليهما عن سفيان بن بشر الكوفي عن حاتم بن إسماعيل^(٦) عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: قال أبو أيوب لروان بن الحكم: قال رسول الله ﷺ: (لا تبكونا على الدين إذا ولّيتمه أهله ولكن ابكونا عليه إذا ولّيتموه غير أهله).

وهذا الإسناد ضعيف أيضاً، ففيه - إضافة إلى الكلام المتقدم في كثير بن زيد:-

١- سفيان بن بشر الكوفي: لم أجده له ترجمة.

٢- المطلب بن عبد الله بن حنطب: وهو صدوق كثير التدليس والإرسال^(٧)،

وقال الدارمي: (لا نعرف للمطلب سِيَّاراً مِنْ أحدٍ مِنْ أصحاب النبي ﷺ)^(٨).

(١) (١٨٩/٤) ح ٣٩٩٩.

(٢) (٩٤/١) ح ٢٨٤.

(٣) أحمد بن رشدين المصري: كذبه أحمد بن صالح ووثقه مسلمة، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٨٢). وقال الألباني: (لعل الآفة من أحمد بن رشدين شيخ الطبراني فإنه متهم بالكذب) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٥٣). لكنه توبع فقد رواه الطبراني من طريق آخر كما هو مبين أعلاه، وقد عزا محققوا مستند أحمد (٥٥٨/٣٨) ط الرسالة هذا الحديث للطبراني في الأوسط في الموضعين المتقدمين لكنهم قالوا: (وشيخ الطبراني فيه أحمد بن رشدين المصري وهو ضعيف). والصواب أنه رواه عنه في أحد الإسنادين فقط والله أعلم.

(٤) (١٤٤/٩) ح ٩٣٦٦.

(٥) هارون بن سليمان بن سهل أبو ذر المصري الجبان: ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (٣١٧/٢١) وفيات (٢٨١-٢٩٠) وقال: (توفي سنة خمس وثمانين).

(٦) حاتم بن إسماعيل المدني: صحيح الكتاب صدوق بهم، وتقدم في الحديث رقم (٣٣).

(٧) تقريب التهذيب (٦٧١٠).

(٨) جامع الترمذى (٥/٣٧-٣٨) تحت الحديث رقم ٢٩١٦.

(٢٨٣) - [٢] عن أبي الدرداء قال: لَمَّا دَخَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الْجَاهِيَّةَ (١) سَأَلَ بِلَالًا أَنْ يَقُرَّ بِالشَّامِ (٢) فَفَعَلَ ذَلِكَ فَنَزَلَ دَارِيَا، ثُمَّ إِنَّ بِلَالًا رَأَى فِي مَنَامِهِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: (مَا هَذَا الْجُحْوَةُ يَا بِلَالُ؟ أَمَا آنَّ لَكَ أَنْ تَزُورَنِي يَا بِلَالُ؟) فَانْتَهَى حَزِينًا وَجَلَّا خَائِفًا، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَقَصَدَ الْمَدِينَةَ، فَأَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يَبْكِي عَنْهُ وَيَمْرَغُ وَجْهَهُ عَلَيْهِ، وَأَقْبَلَ الْحَسْنَ وَالْحَسِينَ فَجَعَلَ يَضْمُّهُمَا وَيَقْبِلُهُمَا فَقَالَ لَهُ: يَا بِلَالُ نَشْتَهِي نَسْمَعَ أَذَانَكَ الَّذِي كُنْتَ تَؤْذِنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّحَرِ. فَفَعَلَ فَعْلًا سَطْحَ الْمَسْجَدِ فَوَقَفَ مَوْقِفَهُ الَّذِي كَانَ يَقْفِي فِيهِ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ؛ ارْتَجَّتِ الْمَدِينَةُ. فَلَمَّا أَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ زَادَ تَعَاجِيجُهَا. فَلَمَّا أَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؛ خَرَجَ الْعَوَاقِ منْ خَدُورِهِنَّ فَقَالُوا: أَبْعَثْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَهَا رَوْيُ يَوْمٍ أَكْثَرَ بَاكِيًّا وَلَا بَاكِيَةً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

رواہ ابن عساکر فی تاریخ دمشق (٣) مِنْ طریق محمد بن الفیض (٤) عن أبي إسحق إبراهیم بن محمد بن سلیمان بن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه محمد بن سلیمان (٥) عن أبيه سلیمان بن بلال (٦) عن أم الدرداء عن أبي الدرداء به.

(١) الجاییة: قریة من أعمال دمشق من ناحية الجولان، خطب فيها عمر رضي الله عنه خطبه المشهورة. وباب الجاییة بدمشق منسوب إلى هذا الموضع. معجم البلدان (٢/٩١).

(٢) في أسد الغابة (١/٢٤٤): (سأله بلال أن يقرئه بالشام).

(٣) (٧/١٣٦-١٣٧).

(٤) محمد بن الفیض أبو الحسن الغساني الدمشقي: ذكره أبو أحمد الحاکم في الکنى (٣/٣٧٠) رقم ١٥٤٨، وابن عساکر في تاریخ دمشق (٥/٥٥-٩٦)، والذهبي في السیر (٤٢٧/١٤) رقم ٢٣٤ وقال: (هو صدوق إن شاء الله، ما علمتُ فيه جرحاً).

(٥) محمد بن سلیمان بن بلال بن أبي الدرداء أبو سلیمان الأنصاری الدمشقي: قال أبو حاتم: (ما بحدیثه بأس) الجرح والتعديل (٧/٢٦٧) رقم ١٤٦٠، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/٤٣).

(٦) سلیمان بن بلال بن أبي الدرداء: ذكره ابن عساکر في تاریخ دمشق (٢٢/٢٢٠-٢٠٤) رقم ٢٦٥٥ وقال: (روى عن جدته أم الدرداء وأبيه بلال، روی عنه ابنه محمد بن سلیمان وأیوب بن مدرك الحنفي).

وفي هذا الإسناد: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء؛ ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١) وقال: (روى عن أبيه، روى عنه محمد بن الفيض) ثم روى من طريقه الحديث المقدم، وذكر أنه توفي سنة (٢٣٢)، وقال الذهبي: (فيه جهالة)^(٢)، وقال ابن حجر: (ترجم له ابن عساكر ثم ساق مِن روايته عن أبيه عن جده عن أم الدرداء عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام، وفي قصة مجئه إلى المدينة وأذانه بها وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك، وهي قصة بيّنة الوضع)^(٣).

فالحديث باطل؛ وقد أورده السيوطي في ذيل اللائحة المصنوعة^(٤) وذكر عقبه ما تقدم من كلام الذهبي وابن حجر.

* وما يُذكر في هذا الباب أيضاً أثراً موقوفاً ضعيفاً؛ أحدهما عن ابن عمر، والأخر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم:

أ- أما أثر ابن عمر: فقد رواه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ^(٥) عن إسحق بن محمد عن عبد الله بن عمر عن نافع أنَّ ابن عمر كان إذا قدم من سفر صلى سجدين في المسجد، ثم يأتي النبي ﷺ فيضع يده اليمين على قبر النبي ﷺ، ويستدبر القبلة ثم يسلّم على النبي ﷺ، ثم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم.

(١) (٧/١٣٦).

(٢) ميزان الاعتدال (١١/٦٤).

(٣) لسان الميزان (١/٣٥٩) رقم ٢٩٤.

(٤) ص ١٠٤.

(٥) ص ٨٢-٨٣ رقم ١٠١.

قال الألباني: (إسناده موقوف ضعيف، قوله: "يضع يده اليمنى على قبر النبي ﷺ" منكر، تفرد به عبدالله بن عمر هذا عن نافع، وهو العمري المكّر وهو ضعيف^(١). والراوي عنه إسحاق بن محمد هو الفروي ... فيه ضعف^(٢) .. فهذه الزيادة المنكرة منه أو من شيخه^(٣)).

والمحفوظ عن ابن عمر هو ما رواه إسماعيل القاضي أيضاً^(٤) من طريق أبوب عن نافع أنَّ ابن عمر كان إذا قدم من سفر دخل المسجد، ثم أتى القبر فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبي بكر، السلام عليك يا أبا تاه. ورواه البيهقي في الشعب^(٥) من طريق عبيد الله عن نافع به وفيه: ولا يمسُّ القبر.

بـ - وأما أثر جابر رضي الله عنه: فقد رواه البيهقي في شعب الإيمان^(٦) عن أبي عبد الرحمن السلمي عن حامد بن محمد بن عبدالله الهرمي^(٧) عن محمد بن يونس

(١) تقريب التهذيب (٣٤٨٩).

(٢) المصدر نفسه (٣٨١) وفيه: (صどق كُفَّ فساد حفظه).

(٣) من تعليقه على كتاب (فضل الصلة على النبي ﷺ) ص ٨٣.

(٤) ص ٨٢ رقم ١٠٠ . ورواه مالك في الموطأ (٤٨٢-٤٨١ / ٣) [رواية محمد بن الحسن الشيباني] ومن طريقه إسماعيل القاضي ص ٨١-٨٢ رقم ٩٩ والبيهقي في السنن الكبرى (٢٤٥ / ٥) عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر نحوه.

(٥) (٨/٨٨-٨٩) رقم ٣٨٥٤ ، ورواته ثقات كما قال محققته.

(٦) (٨/٩٨-٩٩) رقم ٣٨٦٦.

(٧) حامد بن محمد بن عبدالله أبو علي الهرمي: قال الخطيب: (كان ثقة)، مات سنة (٣٥٦). تاريخ بغداد ٤٢٣٩ (٤٢-٤٥) رقم ٩/٤٢.

القرشي عن عبدالله بن يونس بن عبيد^(١) عن أبيه عن محمد بن المنكدر قال:رأيت جابرًا وهو يبكي عند قبر رسول الله ﷺ وهو يقول: ه هنا تُسكن العبرات ... الحديث. وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي النيسابوري: قال الخطيب: (قال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبو عبد الرحمن السلمي غير ثقة ... وكان يضع للصوفية الأحاديث)^(٢)، وقال البيهقي: (مثله إن شاء الله لا يعتمد) ونسبه إلى الوهم^(٣). وقال النهيبي: (تكلّموا فيه، وليس بعملة)^(٤).
- ٢ - محمد بن يونس القرشي: هو الكديمي، وهو (ضعيف)^(٥). فالأثر منكر.

• وقد بين أهل العلم أن التمسّح بالقبور من وسائل الشرك، وهو من البدع الشنيعة.

قال النووي رحمه الله في سياق كلامه عن زيارة قبر النبي ﷺ: (... ويُكره مسحه باليد وتقبيله ... هذا هو الصواب وهو الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه، وينبغي أن لا يُغترّ بكثير من العوام في مخالفتهم ذلك، فإن الاقتداء والعمل إنما يكون بأقوال العلماء، ولا يُلتفت إلى محدثات العوام وجهاتهم ... ومن خطر

(١) عبدالله بن يونس بن عبيد البصري: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٠٥/٥) وابن حبان في الثقات (٨/٣٣٦).

(٢) تاريخ بغداد (٣/٤٣).

(٣) لسان الميزان (٧/٩٣) رقم ٦٦٩٥.

(٤) ميزان الاعتدال (٣/٥٢٣).

(٥) تقرير التهذيب (٦٤١٩).

بياله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته، لأن البركة إنما هي فيها وافق الشرع وأقوال العلماء، وكيف يُستَغَى الفضل في مخالفة الصواب؟^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... وأما التمسح بالقبر، أو الصلاة عنده، أو قصده لأجل الدعاء عنده معتقداً أن الدعاء هناك أفضل من الدعاء في غيره، أو النذر له ونحو ذلك؛ فليس هذا من دين المسلمين، بل هو مما أحدث من البدع القبيحة التي هي من شعب الشرك، والله أعلم وأحكم).^(٢)

وقال ابن الحاج رحمه الله في سياق كلامه عن زيارة قبر النبي ﷺ: (... فترى من لا علم عنده يطوف بالقبر الشريف كما يطوف بالكعبة الحرام، ويتمسح به ويقبّله، ويلقون عليه مناديلهم وثيابهم ويقصدون به التبرّك، وذلك كله من البدع، لأن التبرّك إنما يكون بالاتّباع له عليه الصلاة والسلام، وما كان سبب عبادة الجاهلية للأصنام إلا من هذا الباب ...).^(٣)

وذكر الونشريسي رحمه الله في فصل عقده في البدع: (ومنها تقبيل قبر الرجل الصالح أو العالم فإن هذا كله بدعة).^(٤)

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (لا يجوز لأحد أن يتمسح بالحجرة أو يقبّلها أو يطوف بها، لأن ذلك لم يُنقل عن السلف الصالح، بل هو بدعة منكرة).^(٥)

(١) الإيضاح في مناسك الحج والعمرة ص ٤٥٦.

(٢) بجمع الفتاوى (٣٢١ / ٢٤)، ونحوه في (٣١ / ٢٧).

(٣) المدخل (١ / ٢٦٣).

(٤) المعيار المغربي (٤٩٠ / ٢).

(٥) بجمع فتاوى ومقالات متنوعة (١٦ / ١٠٤).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في سياق كلامه عن زيارة قبر النبي ﷺ:
(... ولا يتمسح بجدار الحجرة ولا يقبّله، فإنّ ذلك إِنْ فَعَلَهُ عبادةً لله وتعظيمًا
لرسول الله ﷺ فهو بدعة، وكلّ بدعة ضلاله ... وأمّا إِنْ كان مسح جدار الحجرة
وتقبيله مجرد عاطفة أو عبث فهو سفهٌ وضلال لافائدة فيه، بل فيه ضررٌ وتغرييرٌ
للجهال) ^(١).

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٩٩/١٧).

المبحث الخامس:

ما روي في السلام على أهل القبور.

(٢٨٤) - [١] عن أصيغ بن نباتة قال: كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فمرّ بالمقابر فقال: السلام على أهل لا إله إلا الله من أهل لا إله إلا الله، يا أهل لا إله إلا الله كيف وجدتم قول لا إله إلا الله؟ اللهم اغفر لمن قال لا إله إلا الله واحشرني في زمرة من قال لا إله إلا الله. قال علي رضي الله عنه: سمعت رسول الله يقول: (من قالها إذا مرّ بالمقابر غُفر له ذنوب حسین سنة). قال: يا رسول الله من لم يكن له ذنوب حسین سنة؟ قال: (لوالديه ولقرابته ولعامة المسلمين).

رواه الديلمي في مسنون الفردوس ^(١) - وعنه الرافعي في التدوين في أخبار قزوين ^(٢) - وابن النجاشي في تاريخه ^(٣) من طريق علي بن يعقوب الزيات عن يعقوب بن إسحق الجرجاني ^(٤) عن إبراهيم بن عبد الله الصناعي عن عبد الرزاق عن أبيه ^(٥) عن مينا عن ^(٦) سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

(١) كما في ذيل الالائع المصنوعة ص ١٥٧.

(٢) (٣٩٥/٣-٣٩٦).

(٣) كما في ذيل الالائع ص ١٥٦-١٥٧.

(٤) هناك عدة رواية بهذا الاسم ذكرهم السهمي في تاريخ جرجان ص ٤٨٨-٤٩٠ ولم يتبعني لي المراد في هذا الإسناد.

(٥) همام بن نافع البهائلي الصناعي: قال ابن معين: (ثقة) الجرح والتعديل (٩/١٠٧) رقم ٤٥٦، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٥٨٦)، وذكره العقيلي في الضعفاء (٤/١٤٨٥) رقم ١٩٨٥ وقال: (عن سالم حدثه غير محفوظ)، وقال ابن حجر: (مقبول) تقيييف التهنيب (١٨/٧٣١).

(٦) تصحفت (عن) إلى (بن) في المطبوع من التدوين (٣/٣٩٥).

- ١ - علي بن يعقوب بن سويد الزيات ^(١) الوراق المصري: قال ابن يونس: (كذاب يضع الحديث) ^(٢).
- ٢ - إبراهيم بن عبد الله الصناعي: وهناك راويان بهذا الاسم يرويان عن عبد الرزاق؛ أحدهما ابن أخيه وهو إبراهيم بن عبد الله بن همام الصناعي؛ قال ابن عدي: (منكر الحديث) ^(٣)، وقال الدارقطني: (كذاب يضع الحديث) ^(٤)، وقال الحاكم: (حدث عن عمّه بأحاديث موضوعة) ^(٥).
- والآخر هو إبراهيم بن عبد الله بن المنذر الصناعي الباهلي ^(٦)؛ قال ابن حجر: (مستور) ^(٧).

وجزم السيوطي بأنّ الذي في الإسناد هو الأول ^(٨).

- ٣ - مينا بن أبي مينا الخراز القرشي الزهري مولى عبد الرحمن بن عوف: قال ابن معين ^(٩) والبخاري ^(١٠) والسائي ^(١١): (ليس بشقة)، وكذبه أبو حاتم ^(١٢)، وقال

(١) تصحف (الزيات) إلى: (الرباب) في المطبوع من ضعفاء ابن الجوزي (٢٠١/٢) رقم ٢٤١٢.

(٢) الإكمال لابن ماكولا (٤/٧).

(٣) الكامل (١/٢٧١).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٠٧ رقم ٢١.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١٦٦/١) رقم ٧.

(٦) وهو يروي عن عبد الرزاق أيضاً كما في تهذيب الكمال (١٣١/٢).

(٧) تقريب التهذيب (٢٠٢).

(٨) ذيل الآلئ المصنوعة ص ١٥٧. وقد ذكر السيوطي من علل هذا الحديث أيضاً الكلام في عبد الرزاق وأبيه، بينما أغفل ذكر علي بن يعقوب الزيات.

(٩) تاريخ الدوري (٢٦٠/٢).

(١٠) الكامل (٦/٢٤٥١).

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ٢٣١ رقم ٦١٠.

(١٢) الجرح والتعديل (٨/٣٩٥) رقم ١٨١١.

العقيلي: (روى عنه همام ابن نافع أحاديث مناكير لا يُتابع منها على شيء)^(١)،
وقال ابن عدي: (يَبْيَنُ مِنْ حَدِيثِهِ أَنَّهُ يَغْلُو فِي التَّشِيعِ)^(٢). وقال ابن حجر:
(متروك)^(٣).

٤- سعد بن طريف الإسکاف الكوفي: قال الفلاس: (كوفي ضعيف الحديث وهو
يُغرق في التشيع)^(٤)، وقال أبو حاتم: (منكر الحديث ضعيف الحديث متروك
الحديث)^(٥)، وكذبه ابن حبان^(٦) والدارقطني^(٧). وقال ابن حجر: (متروك)^(٨).

٥- أصبح بن نباتة التميمي الحنظلي أبو القاسم الكوفي: كذبه أبو بكر بن أبي
عياش^(٩)، ووهـاه ابن معين^(١٠) والنـسائي^(١١) وابن حبان^(١٢) والدارقطني^(١٣)
وغيرهم، وقال البزار: (أَكْثُرُ أَحَادِيثِهِ عَنْ عَلِيٍّ لَا يَرَوِيهَا غَيْرُهُ)^(١٤)، وقال العقيلي:

(١) الضعفاء (٤/١٣٩٣) رقم ١٨٥٣.

(٢) الكامل (٤/٢٤٥١).

(٣) تقريب التهذيب (٧٠٥٩).

(٤) الجرح والتعديل (٤/٨٧) رقم ٣٧٩، والكامل (٣/١١٨٦).

(٥) الجرح والتعديل (٤/٨٧).

(٦) المجروحين (١/٤٥٣) رقم ٤٦١.

(٧) سؤالات البرقاني ص ٣٣ رقم ١٩٠.

(٨) تقريب التهذيب (٢٢٤١).

(٩) الضعفاء للعقيلي (١٤٨/١)، وتاريخ أسماء الضعفاء والكتابين لابن شاهين ص ٥٤-٥٥ رقم ٥٣،
وص ١٨٢ رقم ٦٤٢.

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٤٢، ٤٦٥، ١٦٦-١٦٦) وتاريخ الدارمي ص ٧١ رقم ١٤٧.

(١١) الضعفاء والمتركون ص ٥٨ رقم ٦٦.

(١٢) المجروحين (١/١٩٦) رقم ١٠٧.

(١٣) الضعفاء والمتركون ص ١٥٦ رقم ١١٨.

(١٤) إكمال تهذيب الكمال (٢/٢٥٢) رقم ٥٧٣.

(كان يقول بالرجعة) ^(١)، وقال ابن عدي: (أصيغ بن نباتة صاحب علي بن أبي طالب يروي عنه أحاديث غير محفوظة) ^(٢). وقال ابن حجر: (متزوك رمي بالرفض) ^(٣).

فالحديث موضوع؛ قال السيوطي: (الإسناد كله ظلمات) ^(٤)، وقال ابن عراق: (إسناده ظلمات وفيه أربعة منسوبون إلى الكذب) ^(٥).

(٢٨٥)- [٢] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الجبانة يقول: (السلام عليكم أيتها الأرواح الفانية والأبدان البالية والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بالله مؤمنة، اللهم أدخل عليهم روحًا منك وسلاماً منك).

رواہ ابن السنی فی عمل الیوم واللیلة ^(٦) وعبد الغنی المقدسی فی السنن ^(٧) من طریق إبراهیم بن احمد بن عمرو الضحاک ^(٨) عن عبد الوهاب بن جابر التیمی عن حبّان بن علی العنزاوی عن الأعمش عن أبي رزین ^(٩) عن ابن مسعود به.
وفي هذا الإسناد:

(١) الضعفاء (١٤٧/١) رقم ١٦٠.

(٢) الكامل (٣٩٨/١).

(٣) تقریب التهذیب (٥٣٧).

(٤) ذیل الالکان المصنوعة ص ١٥٧.

(٥) تنزیه الشریعة (٣٣٦/٢).

(٦) ص ٣٥٨ ح ٥٩٣.

(٧) ق ٩٤ کما فی سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠١/٩).

(٨) قال ابن حبان فی الثقات (٨٩/٨): (إبراهیم بن احمد بن عمرو الھنلی الصحاف کوفی يروي عن أبي نعیم، روی عنه الكوفیون)، فلعله هو والله أعلم.

(٩) أبو رزین مسعود بن مالک الأسدی الكوفی: ثقة فاضل مات سنة (٨٥). تقریب التهذیب (٦٦١٢).

- ١ - عبد الوهاب بن جابر^(١) التيمي: قال الحافظ ابن رجب: (لا يُعرف)^(٢).
- ٢ - حِبَّان بن علي العتري: وهو ضعيف^(٣)، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٥).
- ٣ - الانقطاع بين أبي رزين وابن مسعود^(٤): قال يحيى القطان وأحمد بن حنبل: (كان شعبة ينكر أن يكون أبو رزين سمع من عبدالله بن مسعود شيئاً)^(٥).

فالحديث ضعيف؛ ضعفه الحافظ ابن رجب^(٦)، وقال الزبيدي^(٧) والألباني^(٨):
 (سنده ضعيف).

وقد روی نحوه موقوفاً عن أنس رضي الله عنه قال: مرّ رجل بالمقابر فقال:
 اللهم رب الأرواح الفانية والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بك
 مؤمنة أدخل عليها روحًا منك وسلامًا منّا؛ فاستغفر له مَن مات من لدن آدم.
 رواه ابن النجاشي^(٩) من طريق أبان عن أنس. وأبان متوفى، وتقدمت
 ترجمته في الحديث رقم (١٥٢).

(١) وفي بعض النسخ: (حامد) كما ذكر محقق كتاب عمل اليوم والليلة.

(٢) أهوال القبور ص ١٢٦.

(٣) تقريب التهذيب (١٠٧٦).

(٤) المراسيل ص ٢٠٢ رقم ٧٤٦، والجرح والتعديل (١/١٣٠) والعلل ومعرفة الرجال (١/٢٤٠) رقم ٣١٥.

(٥) أهوال القبور ص ١٢٦.

(٦) إتحاف السادة المتفقين (١٠/٣٧٧).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠١) رقم ٤١٨٦.

(٨) كما في كنز العمال (١٥/١٦٢) رقم ٤٣٠٠.

الباب الرابع:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدلّ بها على بدعٍ في

كتاب الزكاة،

و فيه فصلان:

الفصل الأول:

ما روي في تخصيص الصدقة

في يوم عاشوراء.

(٢٨٦) - [١] عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوم الزينة يوم عاشوراء أدرك ما فاته من صيام السنة، ومن تصدق يومئذ أدرك ما فاته من صدقة السنة).

رواوه ابن المنذر مرفوعاً - كما في الدر المنشور للسيوطى ^(١) - ولم أقف على إسناده.

ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب ^(٢) من طريق عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن ابن هبيرة عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن عمرو عن عبدالله بن عمرو موقوفاً.

وعزاه المتقي الهندي ^(٣) والزبيدي ^(٤) للديلمي عن عبدالله بن عمرو. وفي هذا الإسناد:

١ - عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي القرشي: وهو متوفى ^(٥)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٩٦).

٢ - عبدالله بن هبيرة المصري: وهو (صادق خلط بعد احتراق كتبه) ^(٦). وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤).

٣ - الوليد بن عمرو: هو الوليد بن عبدة مولى عمرو بن العاص، ويقال:

(١) (٢١٦/١٠).

(٢) (٤٠٣-٤٠٢/٢) ح ١٨٧٣.

(٣) كنز العمال (٨/٥٧٦) رقم ٢٤٢٥٥، و فيه: (عن ابن عمر).

(٤) إتحاف السادة المتلقين (٥/٢٠٧).

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٣٠٨-٣٠٩) رقم ٦٥٤٦، ولسان الميزان (٦/٢٥٧-٢٥٩) رقم

٥٩١٥.

(٦) تقرير التهذيب (٣٥٦٣).

عمرو بن الوليد؛ قال أبو حاتم: (محظوظ) ^(١)، وكذا قال الذهبي ^(٢). بينما ذكره يعقوب بن سفيان ^(٣) ضمن ثقات التابعين من أهل مصر، كما ذكره ابن حبان في الثقات ^(٤)، وقال ابن حجر: (ثقة) ^(٥). وعلى كل حال فالإسناد واه.

(...)- [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله عز وجل افترض علىبني إسرائيل صوم يوم في السنة يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من المحرم فصوموه ووسعوا على أهاليكم فيه) الحديث بطوله في فضل عاشوراء وفيه: (ومن تصدق بصدقة يوم عاشوراء فكأنما لم يردد سائلاً فقط) الحديث. رواه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٦)، وهو حديث موضوع وقد تقدم طرف منه برقم (١٩٤).

• وقد بين أهل العلم أن المشروع في يوم عاشوراء هو صيامه، أما تخصيصه بغير ذلك من العبادات فهو من البدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن بين مشروعية صيام يوم عاشوراء: (فهذا الذي سنّه رسول الله ﷺ، وأما سائر الأمور مثل اتخاذ طعام خارج عن العادة... أو تجديد لباس أو توسيع نفقة ... أو فعل عبادة مختصة كصلوة مختصة به... أو

(١) الجرح والتعديل (٩/١١) رقم ٤٩.

(٢) ميزان الاعتدال (٤/٣٤١) رقم ٩٣٨٠.

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/٥١٨).

(٤) (٤٩٣، ١٨٤/٥).

(٥) تقريب التهذيب (٧٤٣٧).

(٦) (٥٦٧-٥٦٩/٢) ح ١١٤٠.

زيارة المساجد والمشاهد ونحو ذلك؛ فهذا من البدع المنكرة التي لم يسنّها رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، ولا استحبها أحدٌ من أئمة المسلمين ...)^(١).

وتقديم قول الونشرسي في سياق كلامه عن البدع: (... ومنها تخصيص الأيام الفاضلة بأنواع من العبادات التي لم يشرع لها تخصيص، كتخصيص اليوم الفلاني بكلدا وكذا من الركعات، أو بصدقة كلدا وكذا، والليلة الفلانية بقيام كلدا وكذا ركعة، أو بختم القرآن فيها وما أشبه ذلك، فإن ذلك التخصيص والعمل به - إذا لم يكن بحكم الوفاق، أو بقصد يقصد مثله أهل الفضل كالفراغ والنشاط - كان تشريعاً زائداً) ^(٢).

فتخصيص يوم عاشوراء بإخراج الصدقة فيه بيعة محدثة.

وقد ذكر الشيخ الريسي في كتابه (وكل بدعة ضلال) ^(٣) ضمن فصل بدع الزكاة: (إخراج الزكاة في عاشوراء بالذات).

(١) مجموع الفتاوى (٣١٢ / ٢٥).

(٢) المعيار المعرّب (٤٧٢ / ٢).

(٣) ص ١٧٧.

الفصل الثاني:

ما روي في تخصيص

الصدقة في شهر رجب.

(...)- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ قبل رجب بجمعة فقال: (أيها الناس إنما قد أظلّكم شهر عظيم شهر رجب شهر الله الأصم) الحديث بطوله في فضل رجب وفيه: (ومن تصدق فيه بصدقه كان بها فكاك رقبته من النار).

رواه الحافظ أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتاني في كتاب فضل رجب^(١) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٢)، وهو حديث موضوع، وقد تقدم طرف منه برقم (٢١٣).

• وكما تقدم في المبحث السابق فإن تخصيص شهر معين أو يوم معين بإخراج الصدقة فيه - ولم يثبت في الشرع ما يدل على هذا التخصيص - يكون بدعة. قال الحافظ ابن رجب: (وأمّا الزكاة فقد اعتاد أهل هذه البلاد إخراج الزكاة في شهر رجب، ولا أصل لذلك في السنة ولا عُرف عن أحدٍ من السلف ...).^(٣) وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... شهر رجب لم يُحصَّ بشيءٍ من العبادات ... فإذا خصَّ الإنسان هذا الشهر بشيءٍ من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي ﷺ كان مبتداً لقوله ﷺ: "عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وغضّوا عليها بالنواخذة، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثةٍ بدعة وكل بدعة ضلاله" ...).^(٤)

(١) كما في تبيين العجب ص ٦٢.

(٢) (٤٣-٢٩١-٢٩٢).

(٣) لطائف المعارف ص ٢٣١.

(٤) بجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٣٨-٢٣٩).

الباب الخامس:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة
التي يُستدلّ بها على بدعٍ في كتاب
الصيام،
و فيه فصلان:

الفصل الأول:

ما روی في شأن الإفطار،

و فيه مبحثان:

المبحث الأول:

ما روی في الدعاء عند الإفطار.

(٢٨٧)- [١] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أفطر قال: (بسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت).

رواه الطبراني في معجميه الأوسط ^(١) والصغير ^(٢) وفي الدعاء ^(٣) وفي جزء من حديثه انتقاء أبو بكر بن مردويه ^(٤) - وعنه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ^(٥) - والشجري في الأمالي ^(٦) من طريق محمد بن إبراهيم بن شبيب ^(٧) عن إسماويل بن عمرو البجلي عن داود بن الزبرقان عن شعبة ^(٨) عن ثابت عن أنس به.

ورواه الدارقطني في الأفراد ^(٩) من طريق إسماويل بن عمرو به. وفي هذا

الإسناد:

- (١) ح ٢٩٨/٧ . ٧٥٤٩
- (٢) ح ١٣٣/٢ . ٩١٢
- (٣) ح ١٢٢٩/٢ . ٩١٨
- (٤) ح ٢٥٦ . ١٢٢ ص
- (٥) . ١٨٨/٢
- (٦) . ٢٥٩/١

(٧) محمد بن إبراهيم بن شبيب أبو عبدالله العسال: قال أبو نعيم: (شيخ ثقة) مات سنة (٢٩٢). تاريخ أصبهان (١٨٨/٢) رقم ١٤٣٢.

(٨) تصحيف في أمالي الشجري إلى: (شعيب)!

(٩) كما في أط ráف الغرائب والأفراد لابن طاهر (١/٣٦) رقم ٦٩٩.

- ١- إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي الكوفي: قال أبو حاتم ^(١) وابن عدي ^(٢) والدارقطني ^(٣): (ضعيف)، وقال العقيلي: (في حديثه مناكير ويحيل على من لا يتحمل) ^(٤)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٥) وقال: (يغرب كثيراً)، وقال الخطيب: (صاحب غرائب ومناكير) ^(٦).
- ٢- داود بن الزبرقان الرقاشي البصري: وهـاه ابن معين ^(٧) وعلي بن المديني ^(٨) ويعقوب بن شيبة ^(٩) وأبو زرعة ^(١٠) وأبو حاتم ^(١١) والنسائي ^(١٢)، وقال أبو داود: (ترك حديثه) ^(١٣). وقال ابن حجر: (متـرك) ^(١٤). فال الحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف) ^(١٥)، وقال ابن حجر: (إسناده ضعيف فيه داود بن الزبرقان وهو متـرك) ^(١٦)، وقال

(١) الجرح والتعديل (١٩٠/٢) رقم ٦٤٣.

(٢) الكامل (١/٣١٧).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٤٠ رقم ٨٧.

(٤) الضعفاء (١٠١/١) رقم ١٠٠.

(٥) (١٠٠/٨).

(٦) لسان الميزان (٢/١٥٦).

(٧) تاريخ الدوري (٢/١٥٢) وتاريخ الدارمي ص ١٠٩ رقم ٣٢٢؛ قال: (ليس بشيء).

(٨) تاريخ بغداد (٩/٣٢٥) رقم ٤٤١٠ قال: (كتب عنه شيئاً يسيراً ورميـت به، وضـعـفـه جـداً).

(٩) المصدر نفسه؛ قال: (متـرك الحديث).

(١٠) سـؤـالـاتـ البرـذـعيـ (٢/٤٢٩، ٣٩١) قال: (واهـيـ الحـدـيـثـ) وـ(متـركـ الحـدـيـثـ).

(١١) الجـرـحـ والـتـعـدـيلـ (٣/٤١٣) رقم ١٨٨٥ قال: (ضـعـيفـ الحـدـيـثـ ذـاهـبـ الحـدـيـثـ).

(١٢) الـضـعـفـاءـ وـالـمـتـرـوـكـونـ صـ ٩٩ـ رقمـ ١٨٩ـ قالـ: (ليسـ بـشـفـةـ).

(١٣) سـؤـالـاتـ الـأـجـرـيـ (١/٣٠٣) رقمـ ٤٩٤ـ، وـقـالـ أـيـضاـ: (ضـعـيفـ) المصـدرـ نـفـسـهـ (١/٣٠٩) رقمـ ٥١١ـ.

(١٤) تـقـرـيـبـ التـهـذـيـبـ (١٧٨٥).

(١٥) جـمـعـ الزـوـائـدـ (٣/١٥٦).

(١٦) التـلـخـيـصـ الـجـيـرـ (٢/٣٨٩).

الألباني: (ضعيف) ^(١).

(٢٨٨)- [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا أفتر قال: (لَكَ صَمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ فَتَقْبِلْ مِنِي إِنْكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير ^(٢) وابن السندي في عمل اليوم والليلة ^(٣) والدارقطني في سنته ^(٤) من طريق يوسف بن موسى ^(٥) عن عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه ^(٦) عن جده ^(٧) عن ابن عباس به.

وفي رواية ابن السندي والدارقطني: (اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفترنا فتقبل منا إنك أنت السميع العليم).

وفي هذا الإسناد: عبد الملك بن هارون بن عنترة الشيباني الكوفي؛ كذبه ابن معين والدارقطني وغيرهما وقال الحاكم: (روى عن أبيه أحاديث موضوعة)، وقد تقدم ^(٨).

فالحديث واهٍ؛ قال الهيثمي: (فيه عبد الملك بن هارون وهو ضعيف) ^(٩)، وقال

(١) ضعيف الجامع الصغير ص ٩٠ رقم ٦٣١، وانظر إرثاء الغليل (٤/٣٧-٣٨).

(٢) (١٤٦/١٢) ح ١٢٧٢٠.

(٣) ص ٢٨٨ ح ٤٨٠.

(٤) كتاب الصيام، باب القبلة للصائم (٢/١٨٥).

(٥) لعله يوسف بن موسى بن راشد القطان أبو يعقوب الكوفي نزيل الري ثم بغداد، وهو صدوق مات سنة (٢٥٣). تقريب التهذيب (٧٨٨٧).

(٦) هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: لا بأس به، وتقدمت ترجمته في ص ٧٣٩.

(٧) عنترة بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: ثقة، وتقدمت ترجمته في ص ٧٣٩.

(٨) انظر الحديث الرابع عشر من مبحث صلاة التسبيح ص ٥٢١.

(٩) مجمع الزوائد (٣/١٥٦).

ابن حجر: (سنه واه جداً ... وهارون بن عترة كذبواه) ^(١)، وقال الألباني:
 (إسناده ضعيف جداً). ^(٢)

(٢٨٩) - [٣] عن معاذ بن زهرة ويقال أبي زهرة أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا
 أفتر قال: (اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت).

هذا الحديث مداره على حصين بن عبد الرحمن ^(٣) وقد اختلف في إسناده:
 - فرواه ابن المبارك في الزهد ^(٤) -

ورواه أبو داود في سنته ^(٥) وفي المراسيل ^(٦) ومن طريقه البهقي في السنن
 الكبير ^(٧) وفي الدعوات الكبير ^(٨) وفي فضائل الأوقات ^(٩) من طريق هشيم -
 ورواه محمد بن فضيل في الدعاء ^(١٠) وعنه ابن أبي شيبة في المصنف ^(١١) -

(١) نقله ابن علان في الفتوحات الربانية (٤/٣٤١)، وفي التلخيص الحير (٢/٣٨٩) قال: (سنه ضعيف).
 (٢) إرواء الغليل (٤/٣٦).

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفي: ثقة تغير حفظه في الآخر؛ وتقدم في الحديث رقم
 (١١٩).

(٤) (٨٢٨) ح ١٠٩٨.

(٥) كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار (٢/٧٦٥) ح ٢٣٥٨.

(٦) ص ٢٠٣ ح ١٠١.

(٧) كتاب الصيام، باب ما يقول إذا أفتر (٤/٢٣٩).

(٨) (٢٢٠) ح ٤٤٩.

(٩) ص ٣٠١-٣٠٢ ح ١٤٣، وعلقه في شعب الإيمان (٧/٤٨٢) عن هشيم به.

(١٠) ص ٢٣٧ ح ٦٦.

(١١) (٣/١٠٠) ووقع في المطبوع: (عن أبي هريرة)، والصواب: (عن أبي زهرة) كما في طبعة مكتبة الرشد
 (١٦٢/٤).

وذكر الديلمي في الفردوس (٤/١٩-٢٠) رقم ٥٥٥١ من حديث أبي هريرة: (من قال إذا أفتر:
 اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت وعليك توكلت؛ كتب له من الأجر بعدد من صام ذلك اليوم).

- ورواه البخاري في التاريخ الكبير^(١) من طريق عبد العزيز بن مسلم^(٢) -

- ورواه ابن صاعد في زياداته على الزهد^(٣) من طريق عثرة بن القاسم^(٤) -

خمستهم عن حصين عن معاذ بن زهرة به.

ووقع في رواية البخاري في التاريخ الكبير: (حصين عن محمد بن معاذ).^(٥)

وجاء التصریح بسماع حصین من معاذ بن زهرة في رواية عثرة بن القاسم عنه

قال: (أخبرنا حصین أخبرنا معاذ أبو زهرة).

وقال ابن صاعد: (وهذا معاذ ليس هو ابن جبل، إنما هو معاذ بن زهرة).

ب- ورواه الشجيري في الأمالی^(٦) والبغوي في شرح السنة^(٧) من طريق ابن

المبارك عن سفيان الثوري عن حصین عن معاذ به، فزيد سفيان في الإسناد بين ابن

= ذكر محققه أن أبا منصور الديلمي أسنده في مسند الفردوس لكن من حديث ابن عمر. وفي إسناده
أبو محمد بن إسحق بن شيبان الهمروي لم يتبيّن لي من هو.

وقال الشيرازي في المذهب^(٨): (... روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا صام
ثم أفطر قال: " اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ".) . قال النووي: (حديث أبي هريرة غريب ليس
معروفاً) المجموع^(٩) ، وقال ابن الملقن بعد أن ذكر ما تقدم: (قد ذكرته في تحريري لأحاديثه مسندًا
فاستفاده منه) البدر المنير^(١٠) .

(١) (٢٢٧/١) رقم ٧١١.

(٢) عبد العزيز بن مسلم القسملي أبو زيد المروزي ثم البصري: ثقة عابد ربها وهم، مات سنة (١٦٧).
تقریب التهذیب^(١١).

(٣) ص ٤٩٥ ح ١٤١١.

(٤) عثرة بن القاسم الرَّبِيعي أبو زيد الكوفي: ثقة مات سنة (١٧٩). تقریب التهذیب^(١٢) .

(٥) وقد أشار البخاري أيضاً إلى هذا الحديث في ترجمة (معاذ أبي زهرة) التاريخ الكبير^(١٣) وانظر
تعليق محققه.

(٦) (٢٦٧/١).

(٧) (٢٦٥/٦) ح ١٧٤١.

البارك وحصين، فلعل ابن المبارك رواه بالوجهين عالياً ونازلاً.

ووقع في إسناد الشجري: (عن معاذ بن جبل).

وزاد ابن فضيل وابن صاعد والشجري في روایتهم: (قال حصين: وكان

الربيع بن خثيم يقول: الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت).

جـ- ورواه ابن السنى في عمل اليوم والليلة^(١) والبيهقي في شعب الإيمان^(٢) وفي

الدعوات الكبير^(٣) والخطيب في تاريخ بغداد^(٤) من طريق عبيد الله الأشعري عن

سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن رجل عن معاذ قال: كان رسول الله ﷺ

يقول إذا أفتر: (الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت) بمثل ما تقدم

في الإسناد السابق عن الربيع بن خثيم من قوله.

فزيدي في هذا الإسناد رجل مبهم بين حصين ومعاذ، كما ذكر معاذ فيه مهملاً^(٥)

إلا في رواية الخطيب فقد وقع فيها: (عن معاذ بن جبل).

وذكر معاذ بن جبل في إسناد الخطيب وفي إسناد الشجري المتقدم خطأً كما

تقدماً في كلام ابن صاعد.

وقال ابن حجر: (توهم بعضهم أنه معاذ بن جبل فلم يصب ...).

(١) ص ٢٨٨ ح ٤٧٩.

(٢) (٧) (٤٨٢) (٣٦١٩)، وعلقه في فضائل الأوقات ص ٣٠٢ عن الثوري به.

(٣) (٢٢١/٢) ح ٤٥٠.

(٤) (١٣) (٥٤٧) ترجمة علي بن محمد بن موسى الأنباري.

(٥) وزاد محققو كتاب ابن السنى (ابن زهرة) بين معقوفين كما في طبعة دار الأرقام ودارالبيان وعجاله الراغب للشيخ سليم الملالي.

(٦) النكت الظراف (٣٩١/١٣).

د- ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى^(١) من طريق شريك عن حصين عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم أنه كان يقول: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.

ثم رواه من طريق سفيان عن حصين عن معاذ عن الربيع بن خثيم أنه كان يقول إذا أفطر: اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطربنا. وفي هذا الحديث:

١- الواسطة بين حصين بن عبد الرحمن ومعاذ بن زهرة: قال البخاري: (معاذ أبو زهرة: قال حصين: [حُدِّثْتُ عَنْهُ] مُرْسَلٌ؛ قَالَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ). ^(٢) وهذا يؤيد ما جاء في روایة ابن السنی وغيره من ذکر رجل مبهم بين حصین ومعاذ بن زهرة. قال الحافظ ابن حجر: (هذا محقق الإرسال، وفي زيادة الرجل الذي لم يسمّه ما يُعلّم به السند الأول) ^(٣).

فما وقع من التصريح بسماع حصين من معاذ في روایة ابن صاعد غير محفوظ والله أعلم.

٢- معاذ بن زهرة ويقال أبو زهرة الضبي: تقدم أن البخاري ذكره في التاريخ الكبير^(٤)، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٥) فقال: (معاذ أبو زهرة روى عن النبي ﷺ مرسلاً، روى عنه الحسين بن عبد الرحمن، سمعت أبي يقول ذلك).

(١) (٣٠٩/٨) ترجمة الربيع بن خثيم.

(٢) التاريخ الكبير (٧/٣٦٤) رقم ١٥٦٨ وما بين معقوفتين زيادة من تهذيب الكمال (٢٨/١٢٢).

(٣) الفتوات الريانية (٤/٣٤١).

(٤) (٧/٣٦٤) رقم ١٥٦٨.

(٥) (٨/٢٤٨) رقم ١١٢٦.

وذكره ابن حبان في الثقات^(١) فقال: (معاذ أبو زهرة الضبي يروي المراسيل، روى عنه حصين بن عبد الرحمن). وقال مغلطاي: (قال أبو موسى المديني في كتابه "المستفاد بالنظر والكتابة في معرفة الصحابة": أورده يحيى بن يونس في الصحابة)، وقال جعفر: هو من التابعين ومن قال إن له صحبة فقد غلط^(٢). وقال ابن حجر: (مقبول من الثالثة أرسل حديثاً فوهم من ذكره في الصحابة)^(٣). فهو في عداد المجهولين والله أعلم.

٣- أنه مرسل.

٤- الاختلاف في رفعه ووقفه، وقد تقدم أن ابن سعد رواه عن الربيع بن خثيم من قوله.

فالحديث ضعيف؛ قال الألباني: (هذا سند ضعيف فإنه مع إرساله فيه جهالة معاذ هذا فإنهم لم يذكروا له راوياً عنه سوى حصين هذا، وأورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً)^(٤).

(....)- [٤] عن علي رضي الله عنه أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (يا علي إذا توضأت فقل بسم الله اللهم إني أسألك تمام الموضوع) وذكر الحديث إلى أن قال: (يا علي وإذا كنت صائماً في شهر رمضان فقل بعد إفطارك: اللهم لك صمت وعليك توكلت وعلى رزقك أفترت؛ يُكتب لك مثل من كان صائماً من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً) الحديث.

(١) (٤٨٢/٧).

(٢) إكمال تهذيب الكمال (١١/٢٤٩) رقم ٤٦١٨.

(٣) تقريب التهذيب (٦٧٣١).

(٤) إرواء الغليل (٤/٣٨-٣٩).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده^(١) وهو حديث واهٍ، وقد تقدم برقم .(١٢)

(٢٩٠)- [٥] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفتر قال: (اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفترنا فقبله منا، ذهب الظماء وابتلت العروق وبقي الأجر إن شاء الله).

رواه الشجري في الأمالي^(٢) عن أبي القاسم علي بن المحسن التنوخي عن أبي محمد سهل بن أحمد بن عبدالله بن سهل الديباجي عن أبي علي محمد بن الأشعث الكوفي عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد قال حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر عن أبيه عن جده علي بن حسين عن أبيه عن علي به. وهذا إسناد موضوع، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث الحادي عشر من مبحث صلاة التسبيح.

لكن شطره الثاني ثابت عن النبي ﷺ؛ ففي حديث ابن عمر رضي الله عنها قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفتر قال: (ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله)^(٣).

فهذا هو الدعاء المستحب المشروع عند الإفطار.

(١) كما في بغية الباحث (١/٢١٥-٢١٦) رقم ٧٨ و (١/٥٢٦) رقم ٤٦٩.

(٢) (١/٢٨٩).

(٣) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار (٢/٧٦٥) ح ٢٣٥٧، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب ما يقول إذا أفتر (٣/٣٧٤) ح ٣٣١٥ من طريق الحسين بن واقد عن مروان بن سالم المتفق عن ابن عمر به. وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٥٩) رقم ٢٣٥٧.

* أما الدعاء المشهور على الألسنة وهو: اللهم لك صمتُ وعلى رزقك فأفطرت؛ فلم يثبت عن النبي ﷺ كما تقدم بيانه في الأحاديث السابقة، وإنما ثبت مقطوعاً من قول الريبع بن خثيم رحمه الله، ومثله قوله: الحمد لله الذي أعناني فصمتُ، ورزقني فأفطرت. وهذا قول تابعي لا يصل إلى حد الاستحباب، والقاعدة التي بني عليها هذا البحث: توقيف العبادات على الأدلة^(١).

فمن قال هذا الذكر عند الإفطار معتقداً أنه سنة ومستحب وداوم عليه فهذا غير مشروع، بخلاف من أتى به أحياناً دون اعتقاد أنه سنة فهذا لا بأس به، (ولا بأس أن يدعو الإنسان بما شاء من الدعاء الذي ليس فيه محذور شرعاً وإن لم يُقل عن النبي ﷺ)^(٢)، لكن دون اعتقاد سنته ولا أفضليته على الأذكار النبوية، ولا التزامه والمداومة عليه مقيداً كما تقدم. وإن كان (الأولى المحافظة على ما جاءت به الشريعة من الأذكار فإنه أفضل وأولى وأكمل)^(٣).

(١) [٤٦] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ما من مسلم يصوم فيقول عند إفطاره: يا عظيم يا عظيم أنت إلهي لا إله غيرك اغفر لي الذنب العظيم فإنه لا يغفر الذنب العظيم إلا العظيم؛ إلا خرج من ذنبه كيوم ولدته أمه).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٤) عن أبي محمد بن الأكفاني^(٥) عن عبد العزيز

(١) مستفادٌ من كلام الشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٤١٨.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٤/٣٥٣).

(٣) لقاءات الباب المفتوح (٢/٣٣٠).

(٤) (٥٤/٢٣٨).

(٥) أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد الأنصاري المعروف بابن الأكفاني: قال ابن عساكر: (سمعت منه الكثير وكان ثقة ثبتاً متيقظاً معيناً بال الحديث وجمعه...) مات سنة (٥٢٤). تاريخ دمشق (٣٥٩-٣٦٠/٧٣). رقم ٣٥١٠٠، وسير أعلام النبلاء (١٩/٥٧٦-٥٧٨) رقم ٣٣٠.

الكتاني^(١) عن أبي عبدالله محمد بن علي بن أحمد بن موسى بن عبدالله السمرقندى^(٢) عن أبي علي عبدالله بن عبد الرحمن البناكتي^(٣) عن الشيخ الصالح أبي يعقوب يوسف بن محمد بن إسحاق المذكور عن أبي بكر محمد بن الفضل عن أبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب عن محمد بن منصور عن علي بن أبي طالب البصري عن عمرو بن جمیع عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو يعقوب يوسف بن محمد بن إسحاق المذكور: لم أجده له ترجمة.

٢- أبو بكر محمد بن الفضل: لم يتبيّن لي من هو.

٣- أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب: لعله الحارثي الأستاذ، وهو متهم

وقد تقدم في الحديث رقم (١٣).^(٤)

٤- محمد بن منصور: لم يتبيّن لي من هو.

٥- علي بن أبي طالب البصري القرشي: قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٥)،

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١٣).

(٢) أبو عبدالله محمد بن علي بن أحمد السمرقندى: ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣٨/٥٤) وقال: (قدم دمشق وحدث بها عن أبي علي عبدالله بن عبد الرحمن البناكتي، روى عنه عبد العزيز الكتاني) ثم روى له هذا الحديث.

(٣) أبو علي عبدالله بن عبد الرحمن البناكتي - بالفتح وكسر الكاف وأخره ناء مثنية نسبة إلى بناكت مدينة بها وراء النهر - ذكره النسفي في القند في ذكر علماء سمرقند ص ٣٤٠ رقم ٥٥٣ وقال: (أمل بسمرقند) وذكره ياقوت في معجم البلدان (٤٩٦-٤٩٧). وتصحّف البناكتي إلى (النيازكي) في المطبوع من تاريخ دمشق وإلى (البناكتي) باثناء المثلثة في القند.

(٤) وهناك راوٍ آخر يتفق معه في اسمه وفي كنيته وفي طبقته؛ وهو عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد البوسنجي؛ ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١١/٣٥١) رقم ٥٢٦ وقال: (قدم بغداد حاجاً وحدثهم في سنة أربعين وثلاث مئة...).

(٥) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٤٠ رقم ٢٨٢.

وذكره ابن حبان في الثقات ^(١).

٦ - عمرو بن جمیع: وهو متهم بالوضع، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٣٤).

٧ - أبان بن أبي عیاش: وهو متزوك، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢).

فالحديث واه؛ قال ابن عساکر: (شاذ بمرة وفي إسناده مجاهيل) ^(٢); وأورده السیوطی في ذیل اللالئ المصنوعة ^(٣) وذكر عقبه کلام ابن عساکر، وقال ابن عراق: (فيه عمرو بن جمیع ومجاهيل) ^(٤).

(١) (٤٦١/٨).

(٢) تاريخ دمشق (٥٤/٢٣٨).

(٣) ص ١٨١.

(٤) تنزیہ الشریعة (٢/٣٣٥) رقم ٦٣.

* وما يُذکر هنا: ما ورد في قول يا واسع المغفرة اغفر لي عند الإفطار، فقد روی مرفوعاً ولا يصح، وروي موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما بإسناد جيد:

أما المرفوع فقد روی من طريقين: أولهما: رواه الحال في الأمالي ص ٣٥ رقم ٢٤ وأبو نعيم في الحلية (٤٤) من طريق أبي عمرو قعنب بن حمّر بن قعنب عن أبي زيد سعید بن أوس الأنصاري عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا لقى أول لقمة قال: (يا واسع المغفرة اغفر لي). ولفظ الحال: قال رسول الله ﷺ: (إذا لقى أحدكم أول لقمة - يعني عند إفطاره - فليقل: يا واسع المغفرة اغفر لي).

فهذا الدعاء مقيد بالإفطار خلافاً لما في تصحیح الدعاء ص ٥٠٧.

وفي هذا الإسناد:

١ - قعنب بن حمّر بن قعنب أبو عمرو البصري: ذكره ابن حبان في الثقات (٩/٢٣)، وقال الدارقطني: (ضعيف) العلل ٥ / ق ١١٧ نقاً عن موسوعة أقوال الدارقطني (٢/٥٢٩) رقم ٢٨٢٧. ومحرر بفتح الحاء المهملة وراء مشددة مفتوحة مكررة كما في المؤتلف والمخالف (٤/٦٣) رقم ٢٠٦٣ والإكمال (٧/٢١٧-٢١٨) وتصحف إلى (محرر) في الثقات والأمالي والحلية.

= ٢- سعيد بن أوس أبو زيد الأنصاري النحوي البصري: قال ابن حبان: (يروي عن ابن عون ما ليس من حديثه... لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به من الأخبار...) المجرودين (١/٤٠٨) رقم ٣٩٦، وقال ابن حجر: (صدقوا له أوهام) تقريب (٢٢٧٢).

فاليساند ضعيف.

الطريق الثاني: رواه ابن المبارك في الزهد (٢/٨٢٦-٨٢٧) رقم ١٠٩٧ - ومن طريقه القضايعي في مسنن الشهاب (٢/١٢٨) ح ١٠٣١ والشجري في الأمالي (٢/٤٣) - عن بقية بن الوليد حدثني الحارث بن عبيدة قال: قال رسول الله ﷺ: (إن لكل صائم دعوة، فإذا هو أراد أن يفطر فليقل عند أول لقمة: يا واسع المغفرة أفتر لي).

وهذا إسناد ضعيف معضل؛ الحارث بن عبيدة هو الحمصي الكلاعي قاضي حمص مات سنة (١٨٦)، وقد ضعفه أبو حاتم والدارقطني وغيرهما. انظر الجرح والتعديل (٣/٨٢) رقم ٣٧٢ والمجرودين (١/٢٦٨) والكامل (٢/٦١١) وسنن الدارقطني (٢/١٩١).

* وأقا الموقوف على ابن عمر رضي الله عنهما:

فقد رواه البيهقي في الشعب (٧/٤٨٣) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/٣٧٣) رقم ١٨٠٦ من طريق محمد بن يزيد بن خنيس عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال: كان يقال إن لكل مؤمن دعوة مستجابة عند إفطاره؛ إما أن يعجل له في دنياه أو يدخر له في آخرته. قال: فكان ابن عمر يقول عند إفطاره: يا واسع المغفرة أفتر لي.

وإسناده لا يأس به؛ محمد بن يزيد بن خنيس المخزومي قال فيه أبو حاتم: (ثقة) الجرح والتعديل (٨/١٢٧) رقم ٥٧٣، ذكره ابن حبان في الثقات (٩/٦١) وقال: (ربما أخطأ)، بينما قال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٤٠٩٦). وعبد العزيز بن أبي رواد (صدقوا ربها وهم). تقريب التهذيب (٤٠٩٦).

وروى الأصبهاني أيضاً نحوه (٢/٣٧٤) رقم ١٨٠٩ بإسناد فيه مبهم.

* وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (إن للصائم عند نظره لدعوه ما تردد). قال ابن أبي مليكة: سمعت عبدالله بن عمرو يقول إذا أفتر: اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي.

رواية ابن ماجه في سنته (٣/٢٢٨-٢٣٠) ح ١٧٥٣ من طريق إسحق بن عبيد الله المدني عن عبدالله بن أبي مليكة عن عبدالله بن عمرو بن العاص به. وفي إسناده إسحق بن عبيد الله المدني؛ قيل هو ابن أبي مليكة التيمي - وهو مجهول الحال - وقيل هو ابن أبي المهاجر - وهو مقبول - انظر تقريب التهذيب (٣٧٠). وعلى كل حال فالحديث لا يثبت؛ قال الألباني: (ضعف) إرواء الغليل (٤/٤١) رقم ٩٢١.

المبحث الثاني:

ما روی فيما يستحب الفطر عليه،

وفي ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ما روی في الفطر على اللبن.

(٢٩٢) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يستحب إذا فطر أن يفطر على لبن، فإن لم يجد فتمر، فإن لم يجد حسا حسوات من ماء. رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(١) والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ^(٢) من طريق أبي الفرج أحمد بن عثمان بن الفضل بن جعفر المخزبي ^(٣) عن أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابَة ^(٤) عن أبي بكر محمد بن إبراهيم بن نiroz الأنطاطي ^(٥) عن أبي يعقوب إسحاق بن الضيف عن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: إسحاق بن الضيف ويقال إسحاق بن إبراهيم بن الضيف

(١) (٢٢٦/٨) ترجمة إسحاق بن الضيف.

(٢) (٤١١/٤) ح ١٥٨٤.

(٣) أحد بن عثمان بن الفضل بن جعفر أبو الفرج المخزبي - نسبة إلى المخزب - : قال الخطيب: (كتبت عنه وكان صدوقاً). تاريخ بغداد (٤٩٤/٥) رقم ٢٢٥٠ والأنساب (٢٢٢/٥).

(٤) عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان أبو القاسم الباز المُوثّق البغدادي المعروف بابن حَبَابَة: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٨٩). تاريخ بغداد (١٢/١٠٨-١٠٩) رقم ٥٤٩٣.

(٥) محمد بن إبراهيم بن نiroz أبو بكر الأنطاطي: قال الخطيب: (حدثني الحسن بن محمد الخلال أن يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات) مات سنة (٣١٨). المصدر نفسه (٢/٣٠٣) رقم ٣٤٠.

الباهلي البصري نزيل مصر؛ قال ابن أبي حاتم: (روى عنه أبي، وسئل أبي عنه فقال: هو صدوق)^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢) وقال: (ربما أخطأ)^(٣). وقال ابن حجر: (صدق مختلط)^(٤).

وقد تفرد إسحق بن الضيف بذكر اللبن في هذا الحديث في روايته عن عبد الرزاق، وخالفه الإمام أحمد^(٥) ومحمد بن رافع^(٦) ومهنا بن يحيى^(٧) فرورووا الحديث عن عبد الرزاق دون ذكر اللبن^(٨).

فذكر اللبن في هذا الحديث منكر والله أعلم؛ قال الألباني: (هذا إسناد ضعيف؛ إسحق بن الضيف صدوق مختلط كما قال الحافظ. قلت: وقد أخطأ في

(١) الجرح والتعديل (٢١٠/٢) رقم ٧١٦. لكن وقع في تاريخ دمشق (٢٢٧/٨) من طريق ابن أبي حاتم قال: (روى عنه أبي، وسئل عنه أبو زرعة فقال: صدوق). وكذا في تهذيب الكمال (٤٣٨/٢)، ولم يذكر مغلطاي في إكمال تهذيب الكمال (٩٧/٢) رقم ٤٠٣ ولا ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٢٢/١) كلام أبي حاتم، فلعل الصواب ما في تاريخ دمشق. وقد نبه على ذلك الشيخ الألباني فقال: (... والصواب على ضوء ما تقدم "سئل أبو [زرعة] ... " فلتصحح نسخة الجرح، ومن تأمل في عبارتها وعلم أسلوب ابن أبي حاتم في مثلها تيقن أن فيها ما ذكرته من السقط والتحريف) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/١٢٨).

(٢) (٨/١٢٠).

(٣) وقال الأستاذ محمد عوامة في تعليقه على الكافش (١/٢٣٦) عندما نقل كلام أبي زرعة وأبي حاتم في إسحق بن الضيف: (وتعنت فيه ابن حبان فقال: ربما أخطأ). وحديه هذا دليل على صحة قول ابن حبان والله أعلم.

(٤) تهذيب التهذيب (٣٦٢).

(٥) كما في المسند (٣/١٦٤) وعنه أبو داود في سنته، كتاب الصوم، باب ما يُنطر عليه (٢/٧٦٤-٧٦٥) ح ٢٣٥٦.

(٦) كما في جامع الترمذى، أبواب الصوم، باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٢/٧٣) ح ٦٩٦.

(٧) كما في مستند البزار (١٣/٢٩٤) ح ٦٨٧٥ وسنن الدارقطنى (٢/١٨٥).

(٨) انظر تحفة الأشراف (١/١٠٥) رقم ٢٦٥ وإنتحاف المهرة (١/٤٤٦) رقم ٤١١.

ذكر اللبن بدل الرطبات بدليل مخالفته للإمام أحمد، فروايته منكرة والمحفوظ
رواية أحمد^(١).

وقال أيضاً: (... هو شاذ أو منكر، فإن أبا يعقوب هذا وإن كان صدوقاً فقد قال ابن حبان في ترجمته من الثقات: ربما أخطأ، فلا يُقبل منه ما تفرد به مخالفًا للثقات. وقد وافقه بعض الضعفاء على هذه اللفظة من طريق أخرى عن أنس...)^(٢).
وهو الحديث التالي.

[٢٩٣] - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يفطر إذا كان صائماً على اللبن، وجتنّه بقدحٍ من لين فوضعته إلى جانبه فغطى عليه^(٣)
وهو يصلب.

رواه الطبراني في الأوسط^(٤) عن أحمد بن عبد الرحمن بن عقال الحراني عن أبي جعفر التيفيلي^(٥) عن عباد بن كثير الرملي عن عبد الرحمن السدي عن أنس بن

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٦٨/٩) رقم ٤٢٦٩، ونحوه في (١١٣/١) رقم ٢٨٥.
وقال: (منكر بذكر اللبن). لكنه قال في تحريره (أخرجه ابن عساكر في التاريخ من طريق إسحق بن الضيف نا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهرى عن أنس مرفوعاً...). وبني على ذلك قوله فيما بعد عن إسحق بن الضيف: (... خالف الإمام أحمد في إسناده أيضاً، فإنه جعل معمراً مكان جعفر، والزهرى مكان ثابت).
والظاهر أن الشيخ رحمه الله سبق نظره إلى الحديث التالي في تاريخ دمشق (٨/٢٢٦) وهو بالإسناد الذى ذكره، ومتنه "أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة". وإنما فقد خالف إسحق في المتن فقط كما بيّنه الشيخ في الإرواء (٤/٤٥).

(٢) إرواء الغليل (٤/٤٥).

(٣) تصحف في إرواء الغليل (٤/٤٧) إلى: (ففطر عليه) !

(٤) (٢/٢٤) ح ١١٠٩.

(٥) أبو جعفر التيفيلي عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل الحراني: ثقة حافظ، مات سنة (٢٣٤). تقييّب التهذيب (٣٥٩٤).

مالك به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - أحمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن عقال الحراني أبو الفوارس التيمي: قال ابن عدي: (سمعت أبا عروبة يقول: أبو الفوارس هذا لم يكن بمؤمن على نفسه ولا دينه) ثم روى له ابن عدي حديثاً استنكره وقال: (ولم أمر منه في حديثه أنكر من هذا وهو من يكتب حدثه ...). ^(١)
- ٢ - عباد بن كثير الرملي الفلسطيني الشامي: وثقة ابن معين ^(٢) وعلى بن المديني ^(٣)، وقال البخاري: (فيه نظر) ^(٤)، وضعفه أبو زرعة ^(٥) وأبو حاتم ^(٦)، وقال علي بن الجنيد: (متروك) ^(٧)، وقال النسائي: (ليس بشقة) ^(٨)، وقال ابن حبان: (هو عندي لا شيء) ^(٩)، وقال الساجي: (ضعيف يحذث بمناكير) ^(١٠).
وقال الذهبي: (ضعيف) ^(١١) وقال مرة: (واو) ^(١٢)، وقال ابن حجر:
(ضعيف). ^(١٣)

- (١) الكامل (٢٠٦/١). ووُقعت فيه عدة تصحيفات، والتوصيب من طبعة دار الكتب العلمية (١/٣٣٥).
- (٢) تاريخ الدارمي ص ١٤٥ رقم ٤٩٤ والجرح والتعديل (٦/٨٥) رقم ٤٣٤.
- (٣) سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٢٦ رقم ١٥٧.
- (٤) التاريخ الكبير (٦/٤٣) رقم ١٦٤١.
- (٥) الجرح والتعديل (٦/٨٥) وسؤالات البرذعي (٢/٣٨٥).
- (٦) الجرح والتعديل (٦/٨٥).
- (٧) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ص ١٧٢ رقم ٤٢٨.
- (٨) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٧٢ رقم ٤٢٨.
- (٩) المجموعين (٢/١٦٠) رقم ٧٨٩.
- (١٠) إكمال تهذيب الكمال (٧/١٨١) رقم ٢٧٠٤.
- (١١) السير (١٥/٤٢٢).
- (١٢) تذكرة الحفاظ (٣/٩٠٢).
- (١٣) تقريب التهذيب (٣١٤٠).

٣- عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدِّي^(١) مولى بنِي أمِّيَّة: ذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وقال ابن حجر: (مجهول الحال)^(٣).

فالحديث ضعيف؛ قال العراقي: (في إسناده عباد بن كثير الرملي مختلف فيه)^(٤)، وقال الهيثمي: (فيه عباد بن كثير الرملي وفيه كلام وقد وُثِّق) ^(٥)، وقال الألباني: (هو ضعيف من أجل عباد هذا).^(٦)

* وقد روى ابن سعد في الطبقات الكبرى^(٧) من طريق جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير أنَّ ابن عمر رضي الله عنها كان يعجبه أن يفترط على اللبن. وفي إسناده: جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي؛ قال ابن منده: (ليس هو بالقوى في سعيد بن جبير)^(٨)، وهذا من روایته عنه. وقال ابن حجر: (صِدْوقٌ يَهُمْ)^(٩). فإسناد الأثر فيه لين، ومع كونه موقوفاً فإنَّ قوله: (كان يعجبه أن يفترط على اللبن) - على فرض ثبوته - لا يدل بمجرده على استحباب ذلك والله أعلم.

(١) تصحّف في المطبع من تهذيب الكمال (١٤٠ / ١٤٠) في ترجمة عباد بن كثير إلى: (الستدي).

(٢) (١٠٨ / ٥) وسَهَاهُ: (عبد الرحمن بن أبي ذئب السدي).

(٣) تقرير التهذيب (٣٩٩٠).

(٤) تكملة شرح الترمذى ص ١٤٦ - ١٤٧ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

(٥) مجمع الزوائد (١٥٦ / ٣).

(٦) إرواء الغليل (٤٨ / ٤).

(٧) (٤ / ٤)، (١٤٩ - ١٤٠).

(٨) الرد على الجهمية ص ٤٥، ونقله مختلطاً في إكمال تهذيب الكمال (٣ / ٢٣٣).

(٩) تقرير التهذيب (٩٦٠).

المطلب الثاني: ما روی في الفطر على ما لم تصبه النار.

(٢٩٤)- عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يحثُّ أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيءٍ لم تصبه النار.

رواه أبو يعلى في مسنده^(١)- ومن طريقه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة^(٢) - والعقيلي في الضعفاء^(٣) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي^(٤) عن أبي ثابت عبد الواحد بن ثابت عن ثابت البناي عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: عبد الواحد بن ثابت أبو ثابت الباهلي؛ قال البخاري: (منكر الحديث)^(٥)، وقال العقيلي: (عبد الواحد بن ثابت الباهلي عن ثابت البناي: لا يتابع على حديثه)^(٦). وقال الهيثمي: (ضعف)^(٧)، وتعقبه الألباني بقوله: (هو ضعيف جداً، وتساهل الهيثمي ...)^(٨).

فالإسناد ضعيف جداً، وزيادة: (أو شيءٍ لم تصبه النار) في متنه منكرة.

قال العقيلي في ترجمة عبد الواحد بن ثابت من الضعفاء^(٩): (... قد روی جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان يفطر على التمر ... وأما اللفظة

(١) (٥٩/٦) ح ٣٣٠٥.

(٢) (١٣١/٥) ح ١٧٥٥.

(٣) (٨٠٥/٣) ترجمة عبد الواحد بن ثابت.

(٤) إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي - بالهملة - أبو إسحق البصري: ثقة بهم قليلاً، مات سنة (٢٣١) أو بعدها. تقريب التهذيب (١٦٢).

(٥) ميزان الاعتدال (٢/٦٧) رقم ٥٢٨٢.

(٦) الضعفاء (٣/٨٠٥) رقم ١٠١٢.

(٧) بجمع الزوائد (٣/١٥٥).

(٨) إرواء الغليل (٤/٤٧).

(٩) الضعفاء (٣/٨٠٥-٨٠٦) بتصرف يسir.

التي جاء بها هذا الشيخ: أو شيء لم يمسه النار، فليس يتابعه عليها ثقة).
وقال العراقي ^(١) والهيثمي ^(٢): (رواه أبو يعلى وفيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف).

ومع ما في هذا الوصف من تسامح فهو أفضل من قول تلميذهما البوصيري:
(رواه أبو يعلى - ورواته ثقات - وأبو داود والترمذى ^(٣) وحسنه دون قوله: أو شيء لم تصببه النار). ^(٤)

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن عزا الحديث لأبي يعلى: (وعبد الواحد؛ قال البخاري: منكر الحديث) ^(٥)، وقال الألباني: (ضعف جداً) ثم قال: (وقد أخرجه أبو داود والترمذى وغيرهما من طريق أخرى عن ثابت عن أنس به أتم منه دون قوله: أو شيء لم تصببه النار، فهي زيادة منكرة لتفرد هذا الضعيف بها مخالفًا للثقة وهو ثابت هذا وهو البناني...). ^(٦).

(١) تكملة شرح الترمذى ص ١٤٦ [رسالة علمية بتحقيق رياح العتزي].

(٢) مجمع الزوائد (١٥٥ / ٣).

(٣) تقدم تخریجه.

(٤) إتحاف الخيرة المهرة (٩٩ / ٣) رقم ٢٢٨٤.

(٥) التلخيص الحبير (٣٨١ / ٢).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٢٤-٤٢٥ / ٢) رقم ٩٩٦. وقد سقط ثابت البناني من الإسناد الذي ساقه الشيخ في صدر تخریجه للحديث فبني عليه ما ذكره، والصواب - كما في إرواء الغليل (٤٦-٤٧ / ٤) - أن عبد الواحد بن ثابت يروي هذا الحديث عن ثابت البناني مخالفًا من هو أوافق منه وهو جعفر بن سليمان وقد تقدم تخریج حديثه.

المطلب الثالث: ما روي في الفطر على الحلوى.

(٢٩٥) - عن علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: (أفضل ما يبدأ به الصائم من فطره الحلوى والماء).

رواه الشجري في الأمالي^(١) عن أبي القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأزجي^(٢) عن أبي القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سبئك البجلي^(٣) عن أبي الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك الأشناوي عن أبي بكر محمد بن زكريا المروروذى^(٤) عن موسى بن إبراهيم المروزى الأعور عن موسى بن جعفر بن محمد^(٥) عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن علي رضي الله عنه به.

ثم رواه الشجري بالإسناد المتقدم إلى الأشناوى عن جعفر الطيالسى^(٦) عن يحيى بن

(١) (٩٤/٢).

(٢) أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحد الأزجي البغدادي الخياط: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان صدوقاً كثير الكتاب) مات سنة (٤٤٤). تاريخ بغداد (٢٤٤/١٢) رقم ٥٥٩٩.

(٣) أبو القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سبئك - بفتح السين المهملة وبعدها الباء وسكون التون - البجلي البغدادي: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٧٦). المصدر نفسه (١٢٨/١٣) رقم ٥٩٧٦، والإكال (٤/٢٦١).

(٤) هو محمد بن زكريا بن يحيى بن الصلت أبو بكر المؤدب: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٢٠٧-٢٠٨). رقم ٨٠٥ وقال: (حدث عن سعيد بن سعيد الحديثى وموسى بن إبراهيم المروزى، روى عنه عبد الصمد بن علي الطستى وعمر بن الحسن بن الأشناوى).

(٥) موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي أبو الحسن الهاشمى المعروف بالكافظ: صدوق عابد مات سنة (١٨٣). تقريب التهذيب (٦٩٥٥).

(٦) جعفر بن محمد بن أبي عثمان أبو الفضل الطيالسى: قال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً صعب الأخذ حسن الحفظ) مات سنة (٢٨٢). تاريخ بغداد (٨١/٨٣-٨٤) رقم ٣٥٩٣.

معين عن المسيب أبي سعيد عن هشام بن هشام^(١) عن حسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي^(٢) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه به.

وفي هذا الإسناد: أبو الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك الأشناوي البغدادي؛ قال الحاكم: (سمعت الدارقطني يذكر الأشناوي فقلت: سألتُ أبي علي الحافظ فذكر أنه ثقة. فقال: بئس ما [قال] شيخنا أبو علي...). وذكر قصة ثم قال: (وكان يكذب)^(٣)، وقال الحسن بن محمد الخلال: (ضعف تكلموا فيه)^(٤). وقال الذهبي: (يروى عن الدارقطني أنه كاذب ولم يصح هذا)^(٥)، ولكن هذا الأشناوي صاحب بلايا^(٦).

وقد روى الأشناوي هذا الحديث بإسنادين كما تقدم:
وفي الإسناد الأول:

١ - موسى بن إبراهيم المروزي الأعور أبو عمران، وهو متهم، وتقدم الكلام

(١) لم أجده له ترجمة.

(٢) حسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي: صدوق ربها أخطأ، من الثامنة، مات وله ثمانون سنة في حدود التسعين. تقريب التهذيب (١٣٢١).

(٣) سؤالات الحاكم ص ١٦٢ - ١٦٤ رقم ٢٥٢ وتاريخ بغداد (٩٢/١٣). وقال الدرقطني أيضاً: (ضعف) سؤالات السلمي ص ٢١٦ رقم ٢٠٥. تاريخ بغداد (٩٢/١٣).

(٤) تقدم أن الحاكم نقل تكذيبه عن الدرقطني في سؤالاته ص ١٦٤ رقم ٢٥٢، لكن الظاهر والله أعلم أن الذهبي وقف على كلام الدرقطني في تاريخ بغداد (٩٢/١٣) حيث قال الخطيب: (بلغني عن الحاكم أبي عبدالله ابن البيّن النيسابوري قال: سمعت أبي الحسن الدرقطني يذكر ابن الأشناوي...). فرأى الذهبي أن الخطيب لم يسند الحكاية فحكم بأنها لم تصح، والا فكلام الدرقطني ثابت في سؤالات الحاكم له كما تقدم. وقد جزم الذهبي في المغني (٢/٣٨) رقم ٤٤٢ وديوان الضعفاء والمتروkin ص ٢٩٠ رقم ٣٠٦ ف قال: (كذبه الدرقطني).

(٦) ميزان الاعتدال (١٨٥/٣) رقم ٦٠٧١.

عليه في الحديث رقم (٣٤).

٢- الانقطاع بين علي بن الحسين وجده علي رضي الله عنه، كما تقدم في الحديث رقم (٧٧).

وفي الإسناد الثاني:

١- المسيب بن شريك أبو سعيد التميمي الشّقري: قال ابن معين: (ليس بشيء)، وقال الفلاس ومسلم والنسائي والساجي والدارقطني وغيرهم: (متروك الحديث) ^(١).

٢- الانقطاع بين حسين بن علي وعامر بن سعد بن أبي وقاص: فقد مات عامر في حدود المئة ^(٢)، بينما مات حسين بن زيد في حدود التسعين ومئة وله أكثر من ثمانين سنة. ^(٣)
فالحديث واه.

• وقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (السنة في الفطر أن يفطر الإنسان على رطب، فإن لم يجده فعلى تمر، فإن لم يجده فعلى ماء، فإن لم يجده ماء فليفطر على ما أباحه الله تعالى من أي طعام كان ...). ^(٤)

فاستحباب الفطر على غير هذه الأصناف الثلاثة تشريع زائد وادعاء خصوصية لم تثبت في الشرع، فيكون بدعة، والله أعلم.

(١) تاريخ الدارمي ص ٢١٤ رقم ٢٩٦.

(٢) تاريخ بغداد (١٥/١٧٧-١٧٨).

(٣) تهذيب الكمال (١٤/٢٢-٢٣)، وقد اختلف في سنة وفاته فقيل سنة (٩٦) وقيل (١٠٣) وقيل (١٠٤).

(٤) تهذيب التهذيب (١/٤٢٣).

(٥) مجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٠/٨٢).

الفصل الثاني:

ما روي في تخصيص أشهر

وأيام معينة بالصيام،

وفيه تسعة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في تخصيص الأشهر الحرم بالصيام.

(٢٩٦)-[١] عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها رضي الله عنه أنه أتى رسول الله ﷺ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيئته فقال: يا رسول الله أما تعرفني؟ قال: (ومن أنت؟) قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول. قال: (فما غيرك وقد كنتَ حسن الهيئة؟) قال: ما أكلتُ طعاماً إلا بليلٍ منذ فارقتك. فقال رسول الله ﷺ: (لم عذّبتَ نفسك؟) ثم قال: (صم شهر الصبر ويوماً من كل شهر). قال: زدني فإن بي قوة. قال: (صم يومين). قال: زدني. قال: (صم ثلاثة أيام). قال: زدني. قال: (صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك) وقال بأصابعه الثلاثة فضمّها ثم أرسلها.

هذا الحديث مداره على سعيد الجريري^(١) عن أبي السَّلِيل^(٢)، وقد اختلف في

إسناده:

أ- فرواه أبو داود في سننه^(٣) ويوسف بن يعقوب القاضي في كتاب الصيام^(٤) -

(١) سعيد بن إياس الجريري - بضم الجيم - أبو مسعود البصري: ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين، مات سنة (١٤٤). تقريب التهذيب (٢٢٧٣). ومن روى هذا الحديث عن الجريري: إسماعيل بن علية وحماد بن سلمة وسفيان الثوري وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وهم جميعاً من سمع منه قبل الاختلاط. انظر معرفة الثقات للعجمي (١/٣٩٤) والكتاكيث النيرات لابن الكيكال ص ١٨٣ وحاشية عفيفه ص ١٨٩.

(٢) أبو السَّلِيل - بفتح المهملة وكسر اللام - ضُرِّيب بن ثَقَير - بالتصغير في اسمه واسم أبيه - القيسي الجريري: ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (٢٩٨٤).

(٣) كتاب الصوم، باب في صوم أشهر الحرم (٢/٨٠٩-٨١٠) ح ٢٤٢٨.

(٤) كما في تكملة شرح الترمذى للعرaci ص ٦٩٦ [رسالة علمية بتحقيق رياح العنزي].

ومن طريقه الشجري في الأهمي^(١) والضياء في المختار^(٢) - وابن قانع في معجم الصحابة^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) وفي شعب الإيمان^(٥) وفي فضائل الأوقات^(٦) من طريق حماد بن سلمة -

ورواه ابن سعد في الطبقات^(٧) والبيهقي في شعب الإيمان^(٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء العجلي^(٩) -

ورواه سعيد بن منصور في سنته^(١٠) وأحمد في مسنده^(١١) عن إسماعيل بن علية -

ورواه أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة^(١٢) من طريق يزيد بن هارون - كما روى^(١٣) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى^(١٤) خستهم عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها به.

(١) (٢/٣١).

(٢) (٩/٢٣٠) ح ٢١٢.

(٣) (٢/٩٣).

(٤) كتاب الصيام، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٤/٢٩١-٢٩٢).

(٥) (٧/٣٣٠-٣٢٩) ح ٣٤٦٣.

(٦) (٦/٨٨-٨٦) ح.

(٧) (٩/٨٢).

(٨) (٧/٣٣٠) ح ٣٤٦٤.

(٩) عبد الوهاب بن عطاء العجلي مولاهم أبو نصر الخفاف البصري: صدوق ربياً أخطأ، مات سنة (٢٠٤) ويقال (٢٠٦). تقريب التهذيب (٤٢٦٢).

(١٠) كما في الإصابة (٤/١٧٣) رقم ١٠١٦.

(١١) (٥/٢٨).

(١٢) (٤/٢٢٠-٢٢١) ح ١٧٢٠.

(١٣) كما أفاده المزى في تهذيب الكمال (٢٧/٢٥٣) ولم أقف على روایته.

(١٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي - بالمهملة - أبو محمد: ثقة مات سنة (١٨٩). تقريب التهذيب (٣٧٣٤).

وجاء في رواية ابن سعد: (... عن امرأة من باهلهة يقال لها مجيبة).

وفي رواية أحمد: (... حدثني مجيبة عجوز من باهلهة).

ب- ورواه عبد بن حميد في مسنده^(١) والنسائي في الكبرى^(٢) من طريق عمر بن سعد أبي داود الحفري عن الثوري عن الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلي عن عمه به.

ج- ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٣) عن الثوري عن الجريري عن أبي السليل عن رجل سماه عن أبيه عن عمه به.

د- ورواه ابن ماجه في سننه^(٤) وابن أبي عاصم في الأحاديث والثانوي^(٥) والطبراني في المعجم الكبير^(٦)

- ومن طريقه الضياء في المختار^(٧) - من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن الجريري عن أبي السليل عن أبي مجيبة الباهلي عن أبيه أو عمه به.

ويتبين مما تقدم أن الاختلاف في إسناد هذا الحديث إنها وقع في رواية سفيان الثوري عن الجريري، فالمحفوظ هو الإسناد الأول وهو ما رواه جماعة عن الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلي عن أبيها أو عمتها.

وفي هذا الإسناد: مجيبة الباهلي، وقيل هو رجل اسمه مجيبة وقيل أبو مجيبة

(١) كما في المتلخب (١/٣٢٥) ح ٤٠٠.

(٢) (٣/٢٠٤) ح ٢٧٥٦.

(٣) (٣/٢٩٧) رقم ٧٨٦٨.

(٤) كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٣/٢١٩-٢٢٠) ح ١٧٤١.

(٥) (٢/٤٥٤) ح ١٢٥٥.

(٦) (٢٢/٣٥٨) ح ٩٠١.

(٧) (٩/٢٢٩) ح ٢١١.

الباهلي؛ قال الذهبي: (مجيبة الباهلي - ويقال مجيبة الباهلية - عن عمه في الصوم وعنده أبو السليل: غريب لا يُعرف)^(١)، وقال ابن حجر: (... الصواب أن مجيبة امرأة فقد وقع عند سعيد بن منصور عن ابن علية عن الجريري عن أبي سليل عن مجيبة الباهلية عجوز من قومها)^(٢)، وقال أيضاً: (مجيبة الباهلي وقيل هي امرأة قد من الصحابة بحديث في الصوم س).^(٣)

هكذا وقعت العبارة في التقريب وأظن أن فيها سقطاً، فقد بين الحافظ في الإصابة^(٤) وفي تهذيب التهذيب^(٥) أن مجيبة تروي عن أبيها أو عمها وأن الغاوي ذكر أباها في الصحابة وسماه عبد الله بن الحارث. أما مجيبة فلم يذكرها أحد في الصحابة فيها وفدت عليه، والله أعلم.

فالحديث ضعيف؛ قال المنذري بعدهما ذكر الاختلاف في إسناده: (وقد وقع فيه هذا الاختلاف كما تراه، وأشار بعض شيوخنا إلى تضعيقه لذلك وهو متوجّه...)^(٦)، وقال ابن حجر: (في إسناده من لا يُعرف)^(٧)، وقال الألباني: (ضعف)^(٨)، وقال أيضاً: (اضطرب فيه راويه على وجوه ... وفيه علة أخرى

(١) ميزان الاعتدال (٣/٤٤٠) رقم ٧٠٧٧.

(٢) الإصابة (٤/١٧٣) رقم ١٠١٦.

(٣) تقريب التهذيب (٦٤٩١). وعلق عليه محققه الأستاذ عادل مرشد بقوله: (في الأصل: (ق) وهو وهم صوابه (د)... لأن أبي داود هو الذي سماها في روايته (مجيبة الباهلية) أما ابن ماجه فسماه (أبو مجيبة الباهلي).

(٤) (٤/١٧٣) رقم ١٠١٦.

(٥) (٤/٢٩-٢٨) رقم .

(٦) مختصر سنن أبي داود (٣/٣٠٦-٣٠٧) رقم ٢٣١٨.

(٧) تبيان العجب ص ٣٠.

(٨) ضعيف سنن أبي داود ص ١٨٨ رقم ٢٤٢٨، وضعيف سنن ابن ماجه ص ١٣٥ رقم ٢٣٨.

وهي الجهالة ...).^(١)

وقد تقدم آنَّه يمكن نفي الاضطراب عن الحديث لأنَّ أكثر الرواية رواه عن الجريري عن أبي السليل عن مجيبة عن أبيها أو عمها، لذا قال الشوكاني معقباً على كلام المنذري المتقدم: (وفيه نظر لأنَّ مثل هذا الاختلاف لا ينبغي أن يُعدَّ قادحاً في الحديث).^(٢)

فتبقى علة الجهالة والله أعلم.

وروي نحو هذا الحديث عن صحابي آخر وبإسناد أمثل من هذا دون ذكر الجملة الأخيرة وهي قوله: (صم من الحرم واترك)؛ فقد روى ابن سعد في الطبقات^(٣) والطبراني في المعجم الكبير^(٤) وابن قانع في معجم الصحابة^(٥) من طريق حماد بن يزيد بن مسلم عن معاوية بن قرة^(٦) عن كهؤس الهلالي رضي الله عنه قال: أسلمتُ فأتيتُ النبيَ ﷺ فانتهيتُ إليه فأخبرته بإسلامي، ثم ولَّتْ من عنده فمكثتُ سنة ثم أتته ... وذكر الحديث بمثل القصة المقدمة في حديث مجيبة عن أبيها أو عمها، وفي آخره: فقال رسول الله ﷺ: (صم شهر الصبر ومن كل شهر يوماً). قلتُ: يا رسول الله زدني. قال: (يومين). قال: يا رسول الله إني أجد قوة، زدني. قال: (ثلاثة من كل شهر).

(١) تمام المتن ص ٤١٣.

(٢) نيل الأوطار (١٩٦ / ٣).

(٣) (٤٤ / ٩).

(٤) (١٩٤ / ١٩).

(٥) (٣٨٢ / ٢).

(٦) معاوية بن قرة بن إيس المزنِي أبو إيس البصري: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٩).

وحمد بن يزيد بن مسلم ترجم له البخاري في التاريخ الكبير^(١) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٢) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.^(٣)

وأشار ابن سعد إلى اتحاد القصة في الحديثين مع الاختلاف في الإسناد فقال بعدما أخرج حديث مجيبة عن أبيها أو عمها: (وقد كتبنا في كتابنا هذا الحديث عن موسى بن إساعيل عن حماد بن [يزيد بن] مسلم عن معاوية بن قرة عن كهمس الهلالي، وهذا الحديث مثله عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عن عمها، والله أعلم).^(٤)

(٢٩٧) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام في كل شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كُتبت له عبادة تسع مئة سنة). رواه تمام في فوائده^(٥) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٦) - وبحشل في تاريخ واسط^(٧) والطبراني في الأوسط^(٨) والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب^(٩) وأبو نعيم في تاريخ أصفهان^(١٠) - ومن طريقه الديلمي في مسنده

(١) رقم ٨٥ (٢١/٣).

(٢) رقم ٦٥٦ (١٥١/٣).

(٣) رقم ٢١٩ (٦/٢).

(٤) الطبقات (٩/٨٢) وما بين معقوفتين تصحف إلى (زيد عن).

(٥) رقم ١٠٠٩ (١٨-١٧/٢) ح ١٠١٠.

(٦) رقم ١١٥ (١١٦-١١٥)، وفيه: (كُتبت له عبادة سبع مئة سنة).

(٧) ص ٥٨.

(٨) ح ٢١٩ (٢/٢)، رقم ١٧٨٩، وفيه: (كتب له عبادة ستين).

(٩) ص ٧١ رقم ١٤، وفيه (كتب له عبادة سبع مئة سنة).

(١٠) ترجمة الحسين بن محمد بن إسحق الطيّان.

الفردوس^(١) - والبيهقي في فضائل الأوقات^(٢) والخطيب في الموضع^(٣) وابن الجوزي في العلل المتناهية^(٤) من طريق محمد بن يحيى بن الضريس الفيسي^(٥) عن يعقوب بن موسى المدني عن مسلمة بن راشد عن راشد أبي محمد^(٦) عن أنس به.
وفي هذا الإسناد:

- ١- يعقوب بن موسى الزمعي المدني: قال الأزدي^(٧) والذهبى^(٨): (مجهول).
- ٢- مسلمة بن راشد الحماياني: قال أبو حاتم: (مضطرب لا يوقف على حده)^(٩)،
وقال الأزدي: (لا يُحتج بحديثه).^(١٠)

(١) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٦٦-٦٧) رقم ٥٦٩٦ ط دار الكتاب العربي.

(٢) ص ٥٣٧-٥٣٨ ح ٣٠٨.

(٣) (١١٧/١).

(٤) (٢/٦٤-٦٣) ح ٩١١.

(٥) محمد بن يحيى بن الضريس أبو جعفر الكوفي الفيسي - بفتح الفاء وسكون الياء - نزيل فيد: قال أبو حاتم: (صدقوا) الجرح والتعديل (٨/١٢٤) رقم ٥٥٦، مات سنة (٢٤٩). التاريخ الكبير للبخاري (١/٢٦٧) رقم ٨٥٤ والثقات لابن حبان (٩/١٠٧) ووقع في المطبوع من الثقات: (من أهل الكوفة سكن فيه)! والصواب: (سكن فيد).

(٦) راشد أبو محمد الحماياني: قال أبو حاتم: (صالح الحديث) الجرح والتعديل (٣/٤٨٤) رقم ٢١٨٧.
وفرق ابن أبي حاتم بينه وبين راشد بن نجيح (٣/٤٨٤) رقم ٢١٨٢. وجع بينهما ابن حبان فقال في الثقات (٤/٢٣٤): (راشد بن نجيح الحماياني كنيته أبو محمد ... ربياً أخطأ). وقال ابن حجر: (راشد بن نجيح الحماياني بكسر المهملة أبو محمد البصري: صدوق ربياً أخطأ). تقريب التهذيب (١٨٥٧). وقد تصرف (راشد أبو محمد) إلى (راشد بن محمد) في إسناد ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٤) كما نبه عليه محققه، فنقل ابن الجوزي بناء على ذلك قول أبي حاتم فيه: (مجهول) (٢/٦٥) وتعقبه الميشي في جمع الزوائد (٣/١٩١) فقال: (وليس كما قال).

(٧) الضعفاء والتروكون لابن الجوزي (٣/٢١٦) رقم ٣٨٢٩.

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٤٥٥) رقم ٩٨٢٨.

(٩) الجرح والتعديل (٨/٢٦٩) رقم ١٢٢٧. وقد نقل ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٤) والذهبى في الميزان (٤/١٠٨) عن أبي حاتم أنه قال فيه: (مضطرب الحديث).

(١٠) الضعفاء والتروكون لابن الجوزي (٣/١١٩).

فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ...). (١) وقال الذهبي: (باطل)، وقال ابن حجر: (في سنته ضعفاء ومجاهيل)، (٢) وقال السخاوي: (باطل ... فيه غير واحد من المجاهيل وهو من قول راشد أشبه)، (٣) وقال الألباني: (ضعف). (٤)

(٢٩٨)- [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوماً من شهر حرام كتب الله له بكل يوم شهراً، ومن صام أيام العشر كان له بكل يوم حسنة).

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب (٥) عن أبي عمر محمد بن العباس بن حَيْوَيَه (٦) عن محمد بن محمد بن سليمان الواسطي (٧) عن أحمد بن عيسى (٨) عن إبراهيم بن اليسع عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد: إبراهيم بن اليسع بن الأشعث المكي ويُعرف بإبراهيم بن أبي

(١) العلل المتأدية (٢/٦٤).

(٢) تلخيص العلل المتأدية ص ١٨٢ رقم ٥٢٣.

(٣) تبيان العجب ص ٣٠-٣٣.

(٤) الجوهر المكملة ق ٣٢ / ب نقلأً عن الروض البسام بترتيب وتحريج فوائد تمام (٢/١٩٧).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١٢٣-١١٠) رقم ٤٦١.

(٦) ص ٥٢ ح ٥، وص ٧٣ ح ١٥.

(٧) أبو عمر محمد بن العباس بن زكريا الخزاز المعروف بابن حَيْوَيَه: قال الأزهري والعتيقى والبرقانى: (ثقة) مات سنة (٣٨٢). تاريخ بغداد (٤/٢٠٦) رقم ١٤٠٥.

(٨) محمد بن محمد بن سليمان أبو بكر الواسطي المعروف بابن الباغندي: حافظ مدلّس؛ قال الخطيب: (لم يثبت في أمر ابن الباغندي ما يُعبّر به سوى التدليس، ورأيت كافة شيوخنا يمتحنون بحديثه وينحرجونه في الصحيح)، مات سنة (٣١٢). تاريخ بغداد (٤/٣٤٣-٣٤٨) رقم ١٥٢٥.

(٩) أحمد بن عيسى بن حسان المصري التستري: صدوق تكلم في بعض ساعاته، مات سنة (٢٤٣). تقريب التهذيب (٨٧).

حيّة؛ قال ابن معين: (شيخ ثقة)^(١)، وخالفه سائر النقاد فضعفوه؛ قال البخاري^(٢) وأبو حاتم^(٣): (منكر الحديث)، وقال النسائي: (ضعيف)^(٤)، وقال ابن حبان: (يروي عن جعفر بن محمد وهشام بن عروة مناكيز وأوابد يسبق إلى القلب أنه المعتمد لها)^(٥)، وقال الدارقطني: (متروك)^(٦).
فالحديث منكر.

(٢٩٩)- [٤] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام من كل شهر حرام ثلاثة أيام يواли بينهن غُفر له ما تقدم من ذنبه).
رواه ابن فنجويه^(٧) والديلمي في مسنن الفردوس^(٨)، ولم أقف على إسناده.
وقال السخاوي: (سنده ضعيف)^(٩).

(٣٠٠)- [٥] عن النبي ﷺ قال: (صوم يوم من شهر حرام أفضل من ثلاثين من غيره، وصوم يوم من رمضان أفضل من ثلاثين من شهر حرام).
ذكره الغزالى في إحياء علوم الدين^(١٠)، وقال العراقي: (لم أجده هكذا، وفي

(١) تاريخ الدارمي ص ٧٣ رقم ١٥٩.

(٢) التاريخ الكبير (١/٢٨٣) رقم ٩١٣.

(٣) الجرح والتعديل (٩٦/٢) رقم ٢٦٠ و (١٤٩/٢) رقم ٤٩١.

(٤) الكامل (١/٢٣٨) ولم أقف عليه في ضعفه النسائي.

(٥) المجروحين (١/١٠٠) رقم ١٣.

(٦) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/٣٢) رقم ٥٣.

(٧) كما في الجوواهر المكملة للسخاوي ق ٧٥ / ١، نقلأ عن الروض البسام للدوسرى (٢/١٩٧-١٩٨).

(٨) كما في كنز العمال (٨/٥٦١) رقم ٢٤١٧٤.

(٩) الجوواهر المكملة ق ٧٥ / ١، نقلأ عن الروض البسام (٢/١٩٧).

(١٠) (٤٣٣/١).

المعجم الصغير للطبراني^(١) من حديث ابن عباس: "من صام يوماً من المحرم فله بكل يوم ثلاثة أيام"^(٢).

وذكره السبكي ضمن الأحاديث التي لا أصل لها في الإحياء.^(٣)

• وقد روى عبد الرزاق في مصنفه^(٤) عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر رضي الله عنها كان يصوم أشهر الحرم.

ثم روى عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنها كان لا يكاد أن يفتر في أشهر الحرم ولا غيرها.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) عن أبي داود^(٦) عن خالد بن أبي عثمان^(٧) عن أيوب [بن عبد الله بن يسار]^(٨) وسلط أخيه^(٩) قالا: كان ابن عمر يصوم بمكة

(١) ١٦٤/٢ ح ٩٦٣.

(٢) المغني عن حل الأسفار (١٨٧/١) رقم ٧٤٧. وقال الألباني عن الحديث المذكور: (موضوع) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٩٦) رقم ٤١٢.

(٣) طبقات الشافعية (٦/٣٠٠).

(٤) كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٤/٢٩٢) رقم ٧٨٥٦-٧٨٥٧.

(٥) كتاب الصيام، ما ذكر في صوم المحرم وأشهر الحرم (٣/٤٢).

(٦) هو الطيالسي.

(٧) خالد بن أبي عثمان الأموي القرشي أبو أمية: قال أبو داود الطيالسي وابن معين: (ثقة) وقال أبو حاتم: (لا يأس بحديثه). الجرح والتعديل (٣/٣٤٥) رقم ١٥٥٨.

(٨) أيوب بن عبد الله بن يسار: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١/٤١٩) رقم ١٣٤٠ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢٥١) رقم ٨٩٧ وابن حبان في الثقات (٤/٢٦)، وقال الأزدي: (إسناد حديثه ليس بصحبة). لسان الميزان (٢/٢٤٧) رقم ١٣٦٤.

وتصح في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة إلى (أيوب عن عبد الله بن يسار) وتكرر هذا التصحيح في طبعة مكتبة الرشد (٤/٦٧).

(٩) سلطان بن عبد الله بن يسار: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤/١٩١) رقم ٢٤٤٦ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٢٨٦) رقم ١٢٣٢ وابن حبان في الثقات (٤/٣٤٢) وذكروا أنه روى عن ابن عمر

أشهر الحرام.

وفعل ابن عمر رضي الله عنهم لا يدلّ على أنه كان يتحرّى صيام الأشهر الحرام بعينها، ويؤكّد ذلك قول نافع المقدم: (كان لا يكاد أن يفطر في أشهر الحرم ولا غيرها).

فهو رضي الله عنه كان صواماً لا يكاد يفطر، وصيام التطوع مستحب في الأشهر الحرام وفي غيرها لكن دون تخصيص يوم أو شهر لم يثبت في الشرع تخصيصه، ولا اعتقاد تفضيله على سائر الأيام والشهور.

وقد ثبت في السنة الصحيحة فضل صيام شهر الله المحرم ^(١) والأيام التسعة الأولى من شهر ذي الحجة ^(٢) فهي مستثنة مما تقدم، ولا يشرع تخصيص شهر رجب ولا ذي القعدة ولا باقي أيام ذي الحجة بصوم ولا اعتقاد فضيلة الصيام فيها على سائر الأيام والله أعلم.

=عمر وروى عنه خالد بن أبي عثمان وبشر بن صحار، بخلاف قول الذهبي: (تفرد عنه خالد بن أبي عثمان) ميزان الاعتدال (٢/١٩٤) رقم ٣٤٢٠. وقال ابن حجر: (مجهول) تقريب التهذيب (٢٥٢٢).

(١) روى مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (٢/٨٢١) ح ١١٦٣ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل).

(٢) روى البخاري في صحيحه، كتاب العيددين، باب فضل العمل في أيام التشريق (٢/٥٨٩) ح ٩٦٩، وأبو داود في سنته، كتاب الصوم، باب في صوم العشر (٢/٨١٥) ح ٢٤٣٨، والترمذمي في جامعه، أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر (٢/١٢٢) ح ٧٥٧، وابن ماجه في سنته، كتاب الصيام، باب صيام العشر (٣/٢١٠-٢١١) ح ١٧٢٧ عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: (ماما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من هذه الأيام) يعني أيام العشر. قال: قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: (ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وما له ثم لم يرجع من ذلك بشيء).

المبحث الثاني:

ما روی في تخصيص شهر رجب بالصيام.

تقدم في مبحث صلوات شهر رجب عدة أحاديث ذكر فيها فضل صيام رجب، وما روی في ذلك أيضاً:

(٣٠١) - [١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمتي، فمن صام رجب إيماناً واحتساباً استوجب رضوان الله الأكبر وأسكنه الفردوس الأعلى، ومن صام من رجب يومين فله من الأجر ضعفان ووزن كل ضعف مثل جبال الدنيا، ومن صام من رجب ثلاثة أيام جعل الله بينه وبين النار خندقاً طول مسيرة ذلك سنة) الحديث بطوله.

هذا الحديث روی من طرق عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:
الطريق الأول: رواه ابن ناصر في أماليه^(١) وابن الجوزي في الموضوعات^(٢) وابن دحية الكلبي في أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب^(٣) من طريق أبي بكر محمد بن الحسن النقاش عن أبي عمرو أحمد بن العباس الطبرى القىروي عن الكسائي عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن أبي سعيد الخدري به. وفي هذا الإسناد:

(١) كما في تبيين العجب ص ٤١.

(٢) (٥٧٧-٥٧٦) ح ١١٤٧.

(٣) ص ٩٩-١٠١.

١- أبو بكر محمد بن الحسن النقاش: وهـاه الدارقطني وغيره، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤٦).

٢- أبو عمرو أحمد بن العباس الطبرـي القيروـي: لم أجـد له ترجمـة.

٣- الكسـائي: قال ابن نـاصر: (هو أبو الحـسن عليـ بن حـمزة الكـسـائي المـقـديـسي الكـوـفي)^(١).

بينـما قال ابن الجـوزـي: (لا يـعـرـف)^(٢)، وـقال ابن دـحـيـة: (الكـسـائي لا يـعـرـفـهـ أحدـ من خـلـقـ اللهـ)^(٣)، وـقال ابن حـجـرـ: (الكـسـائي المـذـكـورـ في السـنـدـ لا يـدـرـىـ منـ هوـ، وـلـيـسـ هوـ عـلـيـ بنـ حـمـزـةـ المـقـديـسيـ فإـنـهـ أـقـدـمـ مـنـ هـذـهـ الطـبـقـةـ بـكـثـيرـ)^(٤).

فـالـإـسـنـادـ وـاهـ؛ قالـ ابنـ الجـوزـيـ: (هـذـاـ حـدـيـثـ مـوـضـوعـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ، وـالـكـسـائيـ لـاـ يـعـرـفـ وـالـنـقـاشـ مـتـهـمـ)^(٥)، وـقالـ ابنـ دـحـيـةـ: (هـذـاـ حـدـيـثـ مـوـضـوعـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ، وـالـنـقـاشـ هـذـاـ هوـ مـؤـلـفـ كـتـابـ شـفـاءـ الصـدـورـ وـقـدـ مـلـأـ أـكـثـرـهـ بـالـكـذـبـ وـالـزـورـ...ـ).

إـلـىـ أـنـ قـالـ: (وـقـدـ صـبـغـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ الـكـسـائيـ وـلـاـ يـعـرـفـهـ أـحـدـ مـنـ خـلـقـ اللهـ، وـكـلـمـاتـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ مـنـزـهـةـ عـنـ هـذـاـ التـخـلـيـطـ وـالـتـجـازـيـفـ فـيـ الـجـزـاءـ عـلـىـ الـأـعـمـالـ مـنـ غـيرـ تـقـدـيرـ يـشـهـدـ بـهـ الـكـتـابـ الـعـزـيزـ وـالـسـنـةـ الثـابـتـةـ)^(٦)، وـقالـ ابنـ حـجـرـ: (هوـ

(١) تـبـيـنـ الـعـجـبـ صـ ٤١ـ.ـ وـأـبـوـ الـحـسـنـ عـلـيـ بنـ حـمـزـةـ الـكـسـائيـ الـكـوـفيـ النـحـويـ المـقـرـئـ تـوـفـيـ سـنـةـ (١٨٩ـ).ـ انـظـرـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ السـيـرـ (٩ـ/١٣١ـ-١٣٤ـ) رقمـ ٤٤ـ.

(٢) الـمـوـضـعـاتـ (٢ـ/٥٧٧ـ).

(٣) أـدـاءـ مـاـ وـجـبـ صـ ١٠٢ـ.

(٤) تـبـيـنـ الـعـجـبـ صـ ٤١ـ.

(٥) الـمـوـضـعـاتـ (٢ـ/٥٧٧ـ).

(٦) أـدـاءـ مـاـ وـجـبـ صـ ١٠١ـ-١٠٢ـ.

سند مركب ولا يُعرف لعلقمة سماع من أبي سعيد، والكسائي المذكور في السند لا يُدرى من هو... والعهدة في هذا الإسناد على النقاش^(١).

الطريق الثاني: رواه الحاكم في تاريخه^(٢) - ومن طريقه дилиمي في مسنن الفردوس^(٣) - والشجري في الأمالي^(٤) وابن عساكر في أماليه^(٥) من طريق أبي هارون العبدى عن أبي سعيد نحوه.

وفي هذا الإسناد: أبو هارون العبدى عمارة بن جوين وهو متزوك كذبه ابن معين وغيره، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٣).

وقد وصف الحافظ ابن حجر هذه الطريق بأنها واهية^(٦)، وأورد السيوطي الحديث من هذه الطريق في ذيل الآلائى المصنوعة^(٧).

الطريق الثالث: رواه السقطي^(٨) من طريق شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي سعيد الخدري به مختصرًا.

وقد تقدم في الحديث رقم (٢١١) أن هبة الله بن المبارك السقطي متهم.

قال ابن حجر: (هذا إسناد حسن إلا أنه من وضع السقطي واحتلاقه فسقط)^(٩).

(١) تبيين العجب ص ٤١.

(٢) كما في ذيل الآلائى ص ١١٩-١٢٠، وتنزية الشريعة (٢/١٦٤-١٦٥).

(٣) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧١.

(٤) (٢/٨٨-٩٠).

(٥) كما في تبيين العجب ص ٤٤.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) ص ١١٩-١٢٠.

(٨) كما في تبيين العجب ص ٤٦.

(٩) المصدر نفسه.

والخلاصة أن الحديث موضوع.

وروي نحوه موقوفاً عن أبي الدرداء رضي الله عنه بإسناد تالف أيضاً؛ رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب^(١) وعبد العزيز الكتاني في فضائل شهر رجب وأبو القاسم السمرقندى^(٢) في فضل شهر رجب^(٣) والشجري في الأمالي^(٤) من طريق داود بن المحرر عن سليمان بن الحكم بن عوانة عن العلاء بن خالد^(٥) عن مكحول عن أبي الدرداء.

قال ابن حجر: (وهذا حديث موضوع ظاهر الوضع ... فقبح الله من وضعه ما أجرأه على الله وعلى رسوله . والمتهم به عندي: داود بن المحرر أو العلاء بن خالد؛ كلاهما قد كذب^(٦) ، ومكحول لم يدرك أبا الدرداء، ولا والله ما حدث به مكحول قط)^(٧).

(٢) [٢-٣٠٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام ثلاثة أيام من رجب كتب الله له صيام شهر، ومن صام سبعة أيام من رجب

(١) ص ٥٨-٦٢ ح ٨.

(٢) إسحائيل بن أحمد بن عمر بن أبي الأشعث أبو القاسم السمرقندى: قال ابن عساكر: (كان ثقة مكثراً) وقال السلفى: (هو ثقة له أنسُ بمعرفة الرجال) مات سنة (٥٣٦). سير أعلام النبلاء (٢٠-٢٨/٣١) رقم ١٣.

(٣) كما في تبيين العجب ص ٦٥-٦٧.

(٤) (٩٥-٩٦/٢).

(٥) وفي إسناد الشجري: (العلاء بن كثير).

(٦) داود بن المحرر تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٩). والعلاء بن خالد المتهم بالكذب هو الواسطي ويقال الصcri؛ رماه أبو سلمة موسى بن إسحائيل بالكذب. التاريخ الكبير للبخاري (٦/٥١٦-٥١٧) رقم ٣١٧١، وتقريب التهذيب (٥٢٣٤).

(٧) تبيين العجب ص ٦٧.

أغلق عنه سبعة أبواب من النار، ومن صام ثمانية أيام من رجب فتح له ثمانية أبواب من الجنة، ومن صام نصف رجب كتب الله له رضوانه، ومن كتب له رضوانه لم يعذبه، ومن صام رجب كله حاسبه الله حساباً يسيراً).

هذا الحديث روي من طريقين واهيين عن أبان عن أنس رضي الله عنه:
 الطريق الأول: رواه أبو القاسم السمرقندى في فضل رجب^(١) - وعنه ابن الجوزي في الموضوعات^(٢) - عن أحمد بن محمد بن النكور^(٣) عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن عمران الجعدي عن إسماعيل بن العباس الوراق^(٤) عن جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ^(٥) عن خالد بن يزيد القرني^(٦) عن عمرو بن الأزهر عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو الحسن أحمد بن محمد بن عمران النهشلي البغدادي المعروف بابن الجعدي^(٧):

(١) كما في تبيين العجب ص ٤٧.

(٢) ١١٤٨-٥٧٧-٥٧٧ ح.

(٣) أحمد بن محمد بن عبد الله بن النكور أبو الحسين البغدادي البزار: قال الخطيب: (كتبت عنه وكان صدوقاً) مات سنة (٤٧٠). تاريخ بغداد (٦/٤٠) رقم ٢٥٢٧ وسير أعلام النبلاء (١٨/٣٧٢-٣٧٤) رقم ١٨٠.

(٤) إسماعيل بن العباس بن عمر أبو علي الوراق: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥٩).

(٥) جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ أبو محمد البغدادي: ثقة عارف بالحديث، مات سنة (٢٧٩). تقريب التهذيب (٩٤).

(٦) خالد بن يزيدان أبي يزيد بن يزيد القرني أبو الهيثم المزري - بفتح الميم وسكون الزاي وفتح الراء -: صدوق من العاشرة. تاريخ بغداد (٩/٢٤٤) رقم ٤٣٥٧ وتقريب التهذيب (١٦٩٦). وتصحيف المزري إلى المزري بتقديم الراء على الزاي في طبعة مؤسسة الرسالة من التقريب.

(٧) بضم الجيم وسكون التون كما في الأنساب (٢/٩٦).

قال الخطيب: (كان يُضعف في روايته ويُطعن عليه في مذهبه؛ سألتُ الأزهري عن ابن الجندي فقال: ليس بشيء ...) ^(١)، وقال العتيقي: (كان يُرمي بالتشييع وكانت له أصول حسان) ^(٢).

-٢- عمرو بن الأزهر أبو سعيد العتكي قاضي جرجان: كذبه ابن معين ^(٣) والإمام أحمد ^(٤) وابن حبان ^(٥) والدارقطني ^(٦)، وقال أبو حاتم ^(٧) والنسائي ^(٨) والدولابي ^(٩): (متروك الحديث).

-٣- أبان بن أبي عياش: متروك، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢).

فإسناد موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح ...) ^(١٠)، وقال ابن حجر بعد أن أورد الحديث: (عمرو بن الأزهر كذبه يحيى بن معين وغيره، وأبان تقدم ذكره) ^(١١).

(١) تاريخ بغداد (٦/٢٤٥) رقم ٢٧٣٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) لسان الميزان (٦/١٨٨)، وانظر تاريخ الدوري (٤٤٠/٢) والكامن (٥/١٧٨٤).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٣/٩٧٧) رقم ١٢٦٤.

(٥) المجري وحين (٤٧/٤٧) رقم ٦٢٣.

(٦) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٣٠٦ رقم ٣٩٥.

(٧) الجرح والتعديل (٦/٢٢١) رقم ٢٢٦.

(٨) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٨٦ رقم ٤٧٨.

(٩) لسان الميزان (٦/١٨٨) رقم ٥٧٧٥.

(١٠) الموضوعات (٢/٥٧٨).

(١١) تبيان العجب ص ٤٧.

الطريق الثاني: رواه أبو الشيخ ابن حيان في الثواب^(١) ومن طريقه الشجري في الأمالي^(٢) عن عبد الرحمن بن الحسن^(٣) عن محمد بن إسماعيل^(٤) عن أحمد بن صبيح^(٥) الأṣدِي عن حسين بن علوان عن أبَان^(٦) عن أنس نحو الرواية المتقدمة.

وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن صبيح الأṣدِي: روى الدارقطني في سنته^(٧) حديثاً من طريق أحمد بن صبيح الأṣدِي ثم قال: (هؤلاء كلهم من الشيعة)، وقال ابن حجر: (ذكره أبو العرب في الضعفاء ونقل عن أبي الطاهر المديني أنه قال: كوفي لا يساوي شيئاً)^(٨).
 ٢- حسين بن علوان الكوفي: وهو كذاب، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم

(٢٢١).

٣- أبَان بن أبي عياش: وهو متروك كما تقدم.
 فالإسناد موضوع، وقد أورده السيوطي في الالائع المصنوعة^(٩) ثم قال:
 (وحسين بن علوان وضاع).

(١) كما في الالائع المصنوعة (٢/١١٥).

(٢) (٩٧/٢).

(٣) عبد الرحمن بن الحسن بن موسى بن محمد أبو محمد الضراب: قال أبو نعيم: (من كبار المحدثين وثقاتهم) مات سنة (٣٠٩). تاريخ أصبهان (٢/٧٧) رقم ١١٣٩.

(٤) محمد بن إسماعيل: هو أبو جعفر السراج الأحسائي؛ ثقة مات سنة (٢٦٠). تقريب التهذيب (٥٧٣٢).

(٥) تصحيف في الالائع المصنوعة (٢/١١٥) إلى: (صحيح).

(٦) تصحيف في الالائع أيضاً إلى: (... حسين بن علوان عن آبائه) والصواب: (عن أبَان به).

(٧) (٤/٧).

(٨) لسان الميزان (١/٤٨٥) رقم ٥٤٩.

(٩) (٢/١١٥).

والخلاصة أن الحديث باطل والله أعلم.

(٣٠٣) - [٣] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن شهر رجب شهر عظيم من صام منه يوماً كتب الله له صوم ألف سنة، ومن صام يومين كتب له صيام ألفي سنة، ومن صام منه ثلاثة أيام كتب له صوم ثلاثة آلاف سنة، ومن صام من رجب سبعة أيام أغلقت عنه أبواب جهنم، ومن صام منه ثانية أيام فتحت له أبواب الجنة الشهانية يدخل من أيها شاء، ومن صام منه خمسة عشر يوماً بُدلت سيناته حسناً ونادي منادٍ من السماء: قد غفر لك فاستأنف العمل، ومن زاد زاده الله عز وجل).

رواه ابن السماك في الجزء الأول من حديثه ^(١) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٢) وابن حجر في تبيين العجب ^(٣) - عن أبي القاسم إسحاق بن إبراهيم الختلي عن الحسين بن علي بن يزيد الصدائي ^(٤) عن أبيه عن هارون بن عنترة ^(٥) عن أبيه ^(٦) عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١ - إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن خازم بن سُنَيْن أبو القاسم الختلي
البغدادي: قال الدارقطني: (ليس بالقوى) وقال مرة: (ضعيف) ^(٧)، وقال ابن

(١) ص ٢٧١ رقم ٨/٣٤٦ [مطبوع ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية بتحقيق نبيل جرار].

(٢) (٥٧٩-٥٧٨) ح ١١٤٩.

(٣) ص ٥٦.

(٤) الحسين بن علي بن يزيد الصدائي - بضم المهملة وتحقيق الدال - الكوفي: صدوق، مات سنة (٢٤٦)
أو (٢٤٨). تقريب التهذيب (١٣٣٦).

(٥) هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: لا بأس به، وتقديمت ترجمته ص ٧٣٩

(٦) عنترة بن عبد الرحمن الكوفي: ثقة وتقديمت ترجمته أيضاً في الموضع السابق.

(٧) سؤالات الحاكم ص ١٠٤ رقم ٥٨. وترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٤١١-٤١٢) رقم ٣٣٦٧
وذكر تصعيف الدارقطني له، لكن جاء في بعض نسخ تاريخ بغداد عن الخطيب قوله: (وكان

القطان: (مجهول الحال) ^(١)، واتهمه ابن حجر بهذا الحديث فقال: (المتهم به الخلتي) ^(٢).

٢ - علي بن يزيد بن سليم الصدائي الأكفاني: قال أبو حاتم: (ليس بقوى منكر الحديث عن الثقات) ^(٣)، وقال ابن عدي: (أحاديثه لا تشبه أحاديث الثقات... عامة ما يرويه مما لا يتابع عليه) ^(٤). وقال الذهبي: (تالـ) ^(٥)، وقال ابن حجر: (فيه لين) ^(٦).

فالحديث واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ)؛ قال أبو حاتم ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بهارون يروي المناكير الكثيرة حتى يسبق إلى قلب المستمع لها أنه المعتمد لها) ^(٧).

ثقة)؛ ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٤/٨) حيث أسنده في ترجمة أبي القاسم الخلتي عن الخطيب في تاريخه من طريق أبي الحسن ابن قبيس وأبي منصور ابن خيرون كلّيهما عن الخطيب؛ قال ابن عساكر: (في حديث ابن قبيس: وكان ثقة. وفي حديث ابن خيرون: وذكره الدارقطني فقال: ليس بالقوي)، وقد نقل ابن حجر توثيق الخطيب في ترجمة الخلتي من لسان الميزان (٢/٣٥) رقم ٩٩٢. (١) بيان الوهم والإيمام (٣/١٧١). وقال ابن حجر: (لم يعرف ابنقطان وزعم أنه مجهول) لسان الميزان (٢/٣٥).

(٢) تبيان العجب ص ٥٧.

(٣) الجرح والتعديل (٦/٢٠٩) رقم ١١٤٣.

(٤) الكامل (٥/١٨٥٤-١٨٥٥).

(٥) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٩ رقم ٥٠٩.

(٦) تقريب التهذيب (٤٨١٦)، بينما قال فيه الإمام أحمد: (ما كان به بأس) العلل ومعرفة الرجال (٣/٣٠١) رقم ٥٣٣٩، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٤٦٢).

(٧) الموضوعات (٢/٥٧٩). وقال الذهبي في تلخيص الموضوعات ص ٢٠٩ رقم ٥٠٩. (فيه علي بن يزيد - تالـ - حدثنا هارون بن عترة - متزوـ - عن أبيه عن علي)، وقد تقدم في مبحث صلاة التسبيح ص أن هارون بن عترة وثقه ابن سعد وابن معين وأحد وأبو زرعة وغيرهم، واختلف فيه قول ابن حبان والدارقطني، فالمعتمد توثيقه. وقال ابن حجر: (لا بأس به) تقريب التهذيب (٧٢٣٦). فهو بريء العهدة من هذا الحديث والله أعلم.

وقال الذهبي: (حديث باطل)^(١)، وقال ابن حجر: (هو حديث موضوع لا شك فيه، والمتهم به الختلي)^(٢).

(٤) - [٤] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوماً من رجب عُدل صيام شهر، ومن صام منه سبعة أيام غُلقت عنه أبواب الجحيم السبعة، ومن صام منه ثانية أيام فُتحت له أبواب الجنة الثانية، ومن صام منه عشرة أيام بدل الله سيّاته حسنات، ومن صام منه ثانية عشر يوماً نادى منادٍ أن قد غُفر لك ما مضى فاستأنف العمل).

رواه عثمان بن أحمد السماك في الجزء الأول من حديثه^(٣) - ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد^(٤) وعبد العزيز الكتاني في فضل رجب^(٥) وابن الجوزي في الموضوعات^(٦) وابن حجر في تبيان العجب^(٧) - من طريق رشدين أبي عبدالله عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران^(٨) عن أبي ذر به.

ورواه ابن فنجويه^(٩) ومن طريقه ابن حجر في تبيان العجب^(١٠) من طريق الحكم بن مروان عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران فقال: عن ابن

(١) ميزان الاعتدال (٣/١٦٢) رقم ٥٩٦٧.

(٢) تبيان العجب ص ٥٧.

(٣) ص ٢٧١-٢٧٠ رقم ٣٤٥ [مطبوع ضمن عشرة أجزاء حديثية بتحقيق نبيل جرار].

(٤) (٩/٢٨٣-٢٨٢) ترجمة خلف بن الحسن بن جوان الواسطي.

(٥) كما في تبيان العجب ص ٥٨.

(٦) (٢/٥٨٠-٥٧٩) ح ١١٥٠.

(٧) ص ٥٨.

(٨) ميمون بن مهران الجزري: ثقة فقيه وكان يرسل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٩) هو الحسين بن محمد بن عبدالله بن فنجويه: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(١٠) (١٠/٥٨-٦١).

عباس بدل أبي ذر. وفي هذا الإسناد:

١ - رشدين أبو عبدالله: لم أقف في الرواة على من اسمه رشدين وكنيته أبو عبدالله، والمشهور بهذا الاسم هو رشدين بن سعد المصري ^(١) ويكنى أبو الحجاج ^(٢). وذكر الحافظ ابن حجر ^(٣) أن الذي في الإسناد هو رشدين بن سعد، وقد ضعفه عامة النقاد كابن سعد ^(٤) وأحمد ^(٥) والفلاتس ^(٦) وأبي زرعة ^(٧) والدارقطني ^(٨)، وقال ابن معين ^(٩) وأبو داود ^(١٠): (ليس بشيء)، وقال أبو حاتم: (منكر الحديث ...) ^(١١)، وقال النسائي: (متروك) ^(١٢). وقال ابن حجر: (ضعيف). ^(١٣)

لكن تابعه في رواية ابن فنجويه: الحكم بن مروان وهو الكوفي الضرير نزيل

- (١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٩/١٩١-١٩٥) رقم ١٩١١ وميزان الاعتدال (٢/٤٩-٥١) رقم ٢٧٨٠.
- (٢) كما في الكنى والأسماء للدولابي (٤٤٥/٢) والأسامي والكنى لأبي أحمد الحكم (٤/٩١) رقم ١٧٦٧.
- (٣) كما في اللآلئ المصنوعة (٢/١١٦).
- (٤) الطبقات (٩/٥٢٥) رقم ٤٩٠٣.
- (٥) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٧٩) رقم ٣١٤٥، والجرح والتعديل (٣/٥١٣) والكامل (٣/١٠٠٩).
- (٦) الجرح والتعديل (٢/٥١٣) رقم ٤٩٠٣.
- (٧) المصدر نفسه.
- (٨) الضعفاء المتrocون ص ٢٠٩ رقم ٢٢٠.
- (٩) تاريخ الدارمي ص ١١٠ رقم ٣٢٧.
- (١٠) سؤالات الآجري (٢/١٨٠) رقم ١٥٣٠.
- (١١) الجرح والتعديل (٣/٥١٣) رقم ٤٩٠٣.
- (١٢) الضعفاء المتrocون ص ١٠٧ رقم ٢١٢.
- (١٣) تقريب التهذيب (١٩٤٢).

بغداد؛ قال ابن معين: (ليس به بأس) ^(١)، وقال أبو حاتم: (لا بأس به) ^(٢)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٣).

فالعهدة في هذا الحديث على شيخهما وهو:

٢ - فرات بن السائب الجزري أبو سليمان: قال ابن معين: (ليس بشيء) ^(٤)، وقال الإمام أحمد: (الفرات بن السائب قريب من محمد بن زياد الطحان في ميمون؛ يُتّهم بما يُتّهم به ذاك) ^(٥)، وقال البخاري ^(٦) وأبو حاتم ^(٧): (منكر الحديث)، وقال النسائي ^(٨) والدارقطني ^(٩): (متروك الحديث)، وقال ابن عدي: (أحاديثه عن ميمون بن مهران مناكير) ^(١٠).

فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح) ^(١١)، وقال الذهبي: (فيه رشددين - واء - عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن أبي ذر

(١) تاريخ الدوري (١٢٦/٢).

(٢) الجرح والتعديل (١٢٩/٣).

(٣) (١٩٤/٨).

(٤) تاريخ الدوري (٤٧١/٢) وسؤالات ابن الجنيد ص ٣٢٩ رقم ٢٢٥.

(٥) العلل ومعرفة الرجال رواية المروذى وغيره ص ١٩٩ رقم ٣٥٣ والضعفاء للعقيلي (٣/١١٤٤ - ١١٤٥) رقم ١٥١٧. وقد تقدم في الحديث رقم (٢١٠) أن محمد بن زياد الطحان كان يقول: (حدثنا ميمون بن مهران) وهو لم يلقه، وقال عنه الإمام أحمد: (ما كان أجرأه؛ يقول: حدثنا ميمون بن مهران) سؤالات الآجري (١/٤١٥) رقم ٨٤١.

(٦) التاريخ الكبير (١٣٠/٧) رقم ٥٨٣.

(٧) الجرح والتعديل (٨٠/٧) رقم ٤٥٤.

(٨) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٩٧ رقم ٥١٢.

(٩) السنن (٢/٧٢).

(١٠) الكامل (٦/٢٠٥٠).

(١١) الموضوعات (٢/٥٨٠).

- منقطع -)^(١)، وقال ابن حجر: (هذا حديث غريب اتفق على روایته عن فرات بن السائب - وهو ضعيف -: رشدين بن سعد والحكم بن مروان وهم ضعيفان أيضاً^(٢)، لكن اختلفا عليه في اسم الصحابي؛ ففي رواية رشدين: عن أبي ذر، وفي رواية الحكم: عن ابن عباس، فلا أدرى هل الغلط من أحدهما أو من شيخهما، وميمون بن مهران قد أدرك ابن عباس ولم يدرك أبي ذر)^(٣).

(٣٠٥) - [٥] عن سعيد بن سعد بن عبادة رضي الله عنه ^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوماً من رجب كان كصيام سنة، ومن صام سبعة أيام غلقت عنه سبعة أبواب جهنم، ومن صام ثانية أيام فتحت له ثانية أبواب الجنة، ومن صام عشرة أيام لم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه، ومن صام خمسة عشر يوماً نادى مناد من السماء: قد غفرت لك ما سلف فاستأنف العمل قد بدلت سباتك حسنت، ومن زاد زاده الله عز وجل. وفي شهر رجب حمل نوح في السفينة فصام نوح وأمر من معه أن يصوموا وجرت بهم السفينة ستة أشهر إلى آخر ذلك لعشر خلون من المحرم).

(١) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٩ رقم ٥١٠.

(٢) تقدم ذكر كلام العلماء في الحكم بن مروان، ولم أجده فيه تضعيقاً، لكن جاء في ترجمته من لسان الميزان (٢٥٤/٣): (قال محمود بن غيلان: ضرب أحد وابن معين وأبو خيشمة على اسمه وأسقطوه). وقد أورد الحافظ العبارة نفسها في ترجمة الحكم بن عبد الله أبي مطیع البلاخي (٢٤٨/٣)، وهو الصواب كما نبه عليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (٢٥٤/٣).

(٣) الالائع المصنوعة (١١٦/٢).

(٤) سعيد بن سعد بن عبادة: قال ابن سعد: (كان سعيد بن سعد قد أدرك النبي ﷺ، وفي بعض الرواية أنه قد سمع منه، وكان ثقة قليل الحديث) الطبقات (٧/٨٢-٨٣) رقم ١٤٨٧، وقال ابن حجر: (ذكره الجمهور في الصحابة) الإصابة (٤٦/٢) رقم ٤٢٦٢، وقال أيضاً: (صحابي صغير وقد ولد في بعض اليمن على) تقريب التهذيب (٢٣١٨).

هذا الحديث روى من ثلاثة طرق عن عبد العزيز بن سعيد بن عبادة^(١) عن أبيه:

أ- فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) - ومن طريقه الشجري في الأموالي^(٣) - والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب^(٤) وعبد العزيز الكتاني في فضائل رجب^(٥) والبيهقي في شعب الإيمان^(٦) وفي فضائل الأوقات^(٧) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٨) وابن عساكر في جزء في فضل رجب^(٩) من طريق عثمان بن مطر الشيباني عن عبد الغفور عن عبد العزيز بن سعيد عن أبيه به.

وفي إسناد الطبراني: (... عن عبد الغفور - يعني ابن سعيد - ...).

وفي إسناد الخلال: (... عن عبد الغفور أبي الصباح ...).

(١) عبد العزيز بن سعيد بن عبادة: له ذكر في ترجمة أبيه من طبقات ابن سعد (٧/٨٣)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/١٢٥-١٢٦) وقال: (لأبيه صحبة، يروي عن أبيه، روى عنه أبو الصباح واسمه عبد الغفور بن عبد العزيز الواسطي، عندنا عنه نسخة بهذا الإسناد وفيها ما لا يصح، البلية فيها من أبي الصباح لأنَّه كان يخطئ ويُتهم). وذكره أبو نعيم في الصحابة (٤/١٨٨٠) وروى الحديث من طريق عبد الغفور بن عبد العزيز عن أبيه عن النبي ﷺ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في الإصابة (٣/١٥٦) رقم ٦٧١٧ وقال: (قال أبو موسى: فيه وهم من وجهين: أحدهما أنه تابعي، والثاني أنه من روایته عن أبيه ...).

(٢) (٦/٨٣-٨٤) ح ٥٥٣٨.

(٣) (٢/٩١).

(٤) ص ٦٥ ح ١١.

(٥) كما في تبيين العجب ص ٤٨.

(٦) (٧/٣٨٢-٣٨٣) ح ٣٥٢٠.

(٧) ص ٩٣-٩٢ ح ٩.

(٨) (٢/٣٩٢) ح ١٨٤٩.

(٩) ص ٣٠٤ ح ٢.

ورواه البخاري في الضعفاء^(١) وابن جرير الطبرى في تفسيره^(٢) وفي تاريخه^(٣) وأبو الشيخ ابن حيان في الثواب وفضائل الأعمال^(٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٥) من طريق عثمان بن مطر -

ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٦) من طريق عبد المنعم بن إدريس كليةهما عن عبد الغفور بن عبد العزيز عن أبيه^(٧) عن النبي ﷺ مرسلاً. وفي هذا الإسناد:

١ - عثمان بن مطر الشيباني أبو الفضل البصري: قال ابن معين: (ليس هو بشيء)، وقال البخاري^(٨) وأبو حاتم^(٩): (منكر الحديث)، وقال أبو زرعة^(١٠) وأبو داود^(١١) والنسائي^(١٢): (ضعف)، وقال ابن حبان: (كان من يروي

(١) كما في ميزان الاعتدال (٣/٥٤) ترجمة عثمان بن مطر، وتبين العجب ص ٥٠، ولم أقف عليه في ضعفاء البخاري.

(٢) (١٢/٤١٩-٤٢٠) ط التركي. ووقع في إسناده قلب ففيه: (عن عبد العزيز بن عبد الغفور) وهو كذلك في التاريخ.

(٣) (١٨٩/١٨٩).

(٤) كما في تكملة شرح الترمذى للعراقي ص ٥٢٣ [رسالة علمية بتحقيق رياح العنزي].

(٥) (٤/١٨٨٠) ح ٤٧٣١.

(٦) (٥١/٢٣٨).

(٧) تصحف على السبوطى فى الالائع المصنوعة (٢/١١٦) إلى: (... عبد العزيز بن سعيد عن أنس) فذكر هذا الإسناد من رواية البيهقي في الشعب وصدره بقوله: (له طريق آخر عن أنس).

(٨) الجرح والتعديل (٦/١٧٠) رقم ٩٢٥.

(٩) التاريخ الكبير (٦/٢٥٣) رقم ٢٣٢٠.

(١٠) الجرح والتعديل (٦/١٧٠).

(١١) المصدر نفسه.

(١٢) سؤالات الأجرى (١/٤١٣) رقم ٨٣١.

(١٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٥ رقم ٤٤١.

الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به)^(١). وقال الذهبي: (ضعفوه)^(٢)، وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٣)، وقال مرةً: (أجمع الأئمة على ضعفه)^(٤).
 _ وتابعه في الرواية المرسلة كما تقدم: عبد المنعم بن إدريس بن سنان أبو عبدالله
 الياني ابن بنت وهب بن منبه؛ وقد كذبه ابن معين^(٥) وأحمد^(٦) وابن حبان^(٧)، وقال
 البخاري: (ذاهب الحديث)^(٨)، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث)^(٩).
 فمتابعته لا قيمة لها.

٢ - عبد الغفور أبو الصباح يقال هو ابن سعيد - ويقال ابن عبد العزيز
 الواسطي الأنباري: وأكثر المصادر لا تذكر اسم أبيه لكن جاء في الرواية المرسلة
 كما تقدم في ضعفاء البخاري وغيره: (عن عبد الغفور بن عبد العزيز عن أبيه)
 وقال ابن أبي حاتم: (عبد الغفور بن عبد العزيز أبو الصباح الواسطي ... روى
 عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، روى عنه عثمان بن مطر الشيباني)^(١٠).

فعلى هذا فهو عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد بن سعد بن عبادة، والله

(١) المجرودين (٢/٧٣) رقم ٦٦٣.

(٢) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٧٢ رقم ٢٧٨٥.

(٣) تقرير التهذيب (٤٥١٩).

(٤) تبيان العجب ص ٤٩.

(٥) تاريخ بغداد (١٢/٤٤٣) رقم ٥٧٧٨.

(٦) سؤالات البرذعي (٢/٣٦١).

(٧) المجرودين (٢/١٤٣) رقم ٧٧٣.

(٨) التاريخ الكبير (٦/١٣٨) رقم ١٩٥١.

(٩) سؤالات البرذعي (٢/٣٦٠).

(١٠) الجرح والتعديل (٦/٥٥) رقم ٢٩٣.

أعلم^(١).

وهو متروك وله ابن معين^(٢) والبخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبو زرعة^(٥) والنسائي^(٦)،
وقال ابن حبان: (كان من يضع الحديث على الثقات كعبٍ وغيره...).^(٧)
فاليإسناد واهٌ؛ وقال الألباني: (موضوع).^(٨)

ب- ورواه الشجري في الأمالي^(٩) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب
والترهيب^(١٠) من طريق أبي جعفر أحمد بن يحيى بن زهير التستري^(١١) عن محمد بن
عبد الله بن عبيد^(١٢) بن عقيل^(١٣) عن إبراهيم بن سليمان الدباس عن لاحق بن

(١) وانظر الإصابة (٢/٥٢-٥٣) رقم ٣٢٩٦ ترجمة سعيد الشامي والد عبد العزيز، و(٣/١٥٦) رقم ٧٢٩
٦٧١٧ ترجمة عبد العزيز بن سعيد، و(٣/١٥٧) ترجمة عبد الغفور بن عبد العزيز، و(٤/١٢٩) رقم ٧٢٩
ترجمة أبي عبد العزيز.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٣٦٨).

(٣) التاريخ الكبير (٦/١٣٧) رقم ١٩٤٨.

(٤) الكتب (١/٤٤٧) رقم ١٦٩٧.

(٥) سؤالات البرذعي (٢/٤٣٥).

(٦) الضعفاء والمترونون ص ١٦٧ رقم ٤١٠.

(٧) المجرودين (٢/١٣٢) رقم ٧٥٤.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢) رقم ٥٤١٣.

(٩) (٢/٩٥).

(١٠) (٢/٣٩٤) ح ١٨٥٣.

(١١) أبو جعفر أحد بن يحيى بن زهير التستري: قال أبو إسحاق بن حزنة: (ما رأيت في الدنيا أحفظ من أبي
جعفر بن زهير التستري) وقال أبو بكر ابن المقرئ: (حدثنا تاج المحدثين أحد بن يحيى بن زهير...) فذكر
حديثاً. مات سنة (٣١٠). سير أعلام النبلاء (١٤/٣٦٢-٣٦٤) رقم ٢١٣.

(١٢) تصحف في المطبع من ترغيب الأصبهاني إلى: (عن).

(١٣) محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الملالي أبو مسعود البصري: صدوق من الحادية عشرة. تقريب
التهديب (٦٠٣٤).

النعمان أبي إسماعيل عن عبد العزيز عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

- ١- إبراهيم بن سليمان الدباس الزيات البلخي أبو إسحق: ذكره ابن حبان في الثقات ^(١)، وقال ابن عدي: (ليس بالقوي) وروى من طريقه حديثاً عن الثوري ثم ذكره من طريق راوين آخرين وقال: (إبراهيم بن سليمان ليس بالمعروف، وما أخلق أن يكون هو سرق منهما) ^(٢)، وقال أبو عبدالله الحاكم: (في كتبنا عن شيوخنا أنه شيخ محله الصدق). ^(٣)
- ٢- لاحق بن النعمان أبو إسماعيل العدوي: ذكره ابن حبان في الثقات ^(٤)، ولم أقف عليه عند غيره.

فإن الإسناد لا يثبت، وقد تقدم اتهام ابن عدي لإبراهيم الدباس بسرقة حديث، فلعله سرق هذا الحديث أيضاً، وعلى كل حال فالمتن منكر والله أعلم.

- ج- ورواه البخاري في الضعفاء ^(٥) من طريق عثمان بن عطاء الخراساني عن سعيد بن عبد العزيز عن أبيه عن جده نحوه. وفي هذا الإسناد:

 - ١- عثمان بن عطاء الخراساني أبو مسعود المقدسي: وهو ضعيف ^(٦)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢١٢).
 - ٢- سعيد بن عبد العزيز عن أبيه عن جده: قال ابن حجر: (سعيد بن عبد العزيز

(١) (٨/٦٥).

(٢) الكامل (١/٢٦٤).

(٣) الإرشاد (٣/٩٢٤).

(٤) (٩/٢٤٨).

(٥) كما في ميزان الاعتلال (٣/٤٨) ترجمة عثمان بن عطاء، ولسان الميزان (٤/٦٤) ترجمة سعيد بن عبد العزيز، وتبين العجب ص ٤٩.

(٦) تقريب التهذيب (٢٠٤٤).

نكرة تفرد عنه عثمان بن عطاء - أحد الضعفاء - بهذا الباطل ...) وذكر هذا الحديث ثم قال: (ولا ذكر لسعيد ولا لأبيه ولا لجده في شيء من كتب الرواية، ولا تعريف لحال أحد منهم إلا في هذا الحديث الذي ذكره البخاري في كتاب الضعفاء).^(١)

فالإسناد واه.

والخلاصة أن طرق هذا الحديث كلها ضعيفة وبعضها واهية، ومتنه باطل كما تقدم في كلام الحافظ ابن حجر، والله أعلم.

وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الغفور وهو متزوك).^(٢)
 (٣٠٦) - [٦] عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهم قال: قال النبي ﷺ: (من صام أول يوم من رجب عُدل ذلك بصوم سنة، ومن صام سبعة أيام غُلّق عنه سبعة أبواب النار، ومن صام من رجب عشرة أيام نادى مناد من السماء أن سل تُعطِه).

رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٣) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٤)؛
 قال أبو نعيم: حدثنا أبي^(٥) عن أبي بكر عبدالله بن جعفر الخشاب عن أحمد بن

(١) لسان الميزان (٤/٦٤) رقم ٣٤٤٨.

(٢) مجمع الزوائد (٣/١٨٨).

(٣) (٤٦٢/١) ترجمة عامر بن حمدوه و(٩٨/٢) ترجمة عبد الوهاب بن المندلث.

(٤) (٣٧٦/٣٦).

(٥) هو عبدالله بن أحمد بن إسحق بن موسى بن مهران أبو محمد الأصبهاني والد أبي نعيم: قال الذهبي: (كان صدوقاً عالماً) مات سنة (٣٦٥). تاريخ أصبهان (٢/٥٤) رقم ١٠٦٤، وسير أعلام النبلاء (١٦/٢٨١-٢٨٢) رقم ١٩٨.

مهران^(١) عن عبد الوهاب بن المنذلث^(٢) عن عامر بن حمدوه^(٣) عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي^(٤) عن أبيه عن عبدالله بن عمرو^(٥) به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو بكر عبدالله بن جعفر بن محمد المدني الخشاب: ترجم له أبو نعيم في تاريخ أصبهان^(٦) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.
- ٢- عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٧) وقال: (والد سعيد بن عبد العزيز، روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص وحبيب بن مسلمة وما أظنه أدركهما، روى عنه ابنه سعيد) ثم روى له هذا الحديث.

(١) لعله أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني أبو جعفر اليزيدي - بفتح الباء وسكون الزاي - : ذكره ابن حبان في الثقات (٤٨/٥٣-٥٢) وقال أبو نعيم: (كان لا يخرج من بيته إلا للصلوة) تاريخ أصبهان (١٢٨/٥٨) رقم ٥٨. واختلفت المصادر في سنة وفاته فقيل سنة (٢٨٢) كما في الأنساب (٤٨/٦٨٩) وقيل سنة (٢٨٤) كما في تاريخ أصبهان (١٢٨/١). وذكر ابن حبان أنه توفي سنة (٢٨٦) الثقات (٤٨/٢٨٦)، لكنه كرره في (٥٣-٥٢/٨) وأرخ وفاته سنة (٢٨٨).

(٢) عبد الوهاب بن المنذلث الضبي الفقيه: قال أبو نعيم: (كان من العباد ... كان صواباً قواماً بالقرآن طول عمره إلى أن مات) تاريخ أصبهان (٩٨/٢) رقم ١٢٠٨.

(٣) عامر بن حمدوه - ويقال ابن حاد - العابد المشتبلي: قال ابن مردوه والسمعاني: (كان فاضلاً) صحاب الثوري وروى عنه وسمع من ابن المبارك وشعبة. انظر تاريخ أصبهان (١٤٦٢/١) رقم ٩١٨ وتكلمة الإكمال لابن نقطة (٥٧١/٥) رقم ٦٠٢٣ والأنساب (٣٠٢/٥).

(٤) سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي الدمشقي أبو محمد ويقال أبو عبد العزيز: ثقة إمام، اختلف في آخر أمره، وقد تقدم في الحديث رقم (٢٥٢).

(٥) عزاه المتقي الهندي في كنز العمال (٥٧٧/٨) رقم ٢٤٢٦٢ والقاري في الأدب في رجب ص ٣٣ إلى أبي نعيم وابن عساكر من حديث ابن عمر، والصواب أنه من حديث عبدالله بن عمرو كما في المطبوع من تاريخ أصبهان وتاريخ دمشق، وقد صرّح به ابن عساكر في ترجمة عبد العزيز التنوخي من تاريخ دمشق (٣٧٦/٣٦) حيث قال: (روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص).

(٦) (٣٦/٢) رقم ١٠٠٤.

(٧) (٣٧٦/٣٦) رقم ٤١٥٣.

وفي كلام ابن عساكر إشارة إلى علة أخرى وهي:

٣- الانقطاع بين عبد العزيز التنوخي وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

وهذا الإسناد أصبهاني غريب، والظاهر أنه خطأ وأن سعيد بن عبد العزيز المذكور فيه ليس هو التنوخي وإنما هو سعيد بن عبد العزيز المتقدم في الحديث السابق، وما يؤيد ذلك تقارب لفظيهما، فهذا الحديث والله أعلم إنما هو حديث سعيد بن عبد العزيز عن أبيه عن جده، وهو إسناد مجهول كما تقدم عن الحافظ ابن حجر، والمتنا منكر على كل حال.

(٣٠٧) - [٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لم يُتّم صوم شهر رمضان إلا رجب وشعبان.

روااه الطبراني في المعجم الأوسط ^(١) وأبو طاهر المخلص في أماليه ^(٢) والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب ^(٣) والبيهقي في شعب الإيمان ^(٤) والشجري في الأimalي ^(٥) وابن عساكر في جزء في فضل رجب ^(٦) من طريق أبي سهل يوسف بن عطية الصفار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به. وسقط ابن سيرين من إسناد الخلال.

(١) (١٦١/٩) ح ٩٤٢٢.

(٢) جزء فيه سبعة مجالس من أمالى الإمام محمد بن عبد الرحمن المخلص ص ٨٤ ح ٦٤.

(٣) ص ٥٠ ح ٤.

(٤) (٧/٣٨٥-٣٨٤) ح ٣٥٢٢.

(٥) (٢/٩٥).

(٦) ص ٣٠٣ ح ١، وص ٣١٦ ح ١٣.

وفي لفظ ابن عساكر: (أن النبي ﷺ قال: "لا أمر بصوم شهر بعد شهر رمضان إلا رجب وشعبان").

وفي هذا الإسناد: يوسف بن عطية بن باب أبو سهل الصفار البصري الأنصاري؛ قال ابن معين ^(١) وأبو داود ^(٢): (ليس بشيء)، وقال البخاري ^(٣) وأبو حاتم ^(٤): (منكر الحديث)،

وقال النسائي ^(٥) والدارقطني ^(٦): (متروك الحديث). وقال ابن حجر: (متروك) ^(٧).

فالحديث ضعيف جداً، قال البيهقي: (إسناده ضعيف) ^(٨)، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف) ^(٩)، وقال ابن حجر: (هو حديث منكر من أجل يوسف بن عطية فإنه ضعيف جداً) ^(١٠).
 (٣٠٨)- [٨] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (رجب من أشهر الحرم وأيامه مكتوبة على أبواب السماء السادسة، فإذا صام الرجل منه يوماً وجد صومه بتقوى الله نطق الباب ونطق اليوم فقلالا: يا رب

(١) تاريخ الدوري (٢/٦٨٥).

(٢) سؤالات الأجري (١/٣٧٥-٣٧٦) رقم ٦٩٦.

(٣) التاريخ الكبير (٨/٣٨٧) رقم ٣٤٢٤.

(٤) الجرح والتعديل (٩/٢٢٧) رقم ٩٥٠.

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٢٤٦ رقم ٦٤٦.

(٦) سؤالات البرقاني ص ٧٣ رقم ٥٦٩.

(٧) تقريب التهذيب (٧٨٧٣).

(٨) شعب الإيمان (٧/٣٨٥).

(٩) مجمع الزوائد (٣/١٩١).

(١٠) تبيين العجب ص ٤٠.

اغفر له، وإذا لم يتم صومه بتقوى الله لم يستغفرا له وقالا: خدعتك نفسك).

رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال^(١) والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب^(٢) وأبو سعيد محمد بن علي الأصبهاني النقاش في كتاب فضل الصيام^(٣) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٤) - والديلمي في مسند الفردوس^(٥) من طريق إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي عن مسعود بن كدام^(٦) عن عطية العوفي عن أبي سعيد به. وفي هذا الإسناد:

- ١- إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي: كذبه الدارقطني والحاكم وغيرهما^(٧)، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠٤).
- ٢- عطية بن سعد العوفي: ضعيف شيعي مدلس، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٦).

فالحديث موضوع؛ قال ابن حجر: (في إسناده إسماعيل بن يحيى التيمي وهو مذكور بالكذب)^(٨)، وذكره السيوطي في ذيل الآلائ المصنوعة^(٩) وقال عقبه: (إسماعيل بن يحيى التيمي متهم بالكذب).

(١) كما في ذيل الآلائ ص ١١٩، وتزية الشريعة (٢/١٦٤).

(٢) ص ٥٦ ح ٧.

(٣) كما في تبيان العجب ص ٤٨.

(٤) (٣٩٣/٢) ح ١٨٥٠.

(٥) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧١-١٧٢، وذيل الآلائ ص ١١٩.

(٦) مسعود بن كدام الهلالي أبو سلمة الكوفي: ثقة؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠٤).

(٧) انظر ترجمته في ميزان الاعتadal (١/٢٥٣-٢٥٤) رقم ٩٦٥ ولسان الميزان (٢/١٨١-١٨٢) رقم . ١٢٥٩

(٨) تبيان العجب ص ٤٨.

(٩) ص ١١٩.

(٣٠٩) - [٩] عن ابن عباس رضي الله عنهمَا قال: قال رسول الله ﷺ: (صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاثة سنين، والثاني كفارة سنتين، والثالث كفارة سنة، ثم كل يوم شهر).

رواوه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب^(١) عن عبدالله بن أحمد بن عبدالله التمار^(٢) عن محمد بن عبدالله الطلاء الآبنوسي أبي بكر الصيدلاني عن أبي جعفر محمد بن أبي سليم المقرئ^(٣) عن محمد بن بشر عن أبي عبدالله العقيلاني عن حمran بن أبیان مولی عثمان عن عکرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن عبدالله الطلاء الآبنوسي^(٤) أبو بكر الصيدلاني: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد^(٥) وقال: (حدّث عن محمد بن الحسن بن بدینا، روی عنه عبدالله بن أحمد بن عبدالله التمار وذكر أنه سمع منه في جامع الرصافة).

٢ - محمد بن بشر

٣ - وأبو عبدالله العقيلاني: لم أجدهما ترجمة.

٤ - أنّ حمran بن أبیان مولی عثمان متقدم على عکرمة^(٦) وروایته عنه غير

(١) ص ٦٤ ح ١٠.

(٢) عبدالله بن أحمد بن عبدالله بن الحسن أبو محمد التمار المعروف ببرغوث: قال الخلال: (كان ثقة). تاريخ بغداد (١١) رقم ٤٩٤٤.

(٣) لعله أبو جعفر محمد بن الحسن بن هارون بن بدینا الموصلي الكرخي، فقد روی عنه الآبنوسي كما سيأتي، قال الدارقطني: (لا بأس به ما علمت إلا خيراً) مات سنة (٣٠٨). سؤالات السهمي ص ١١٤ رقم ٧٧ وتاريخ بغداد (٢/٥٩٠) رقم ٥٦٤.

(٤) تصحف في المطبوع من فضائل شهر رجب للخلال إلى: (الطلالانيسي) !

(٥) (٤٧٣/٣) رقم ١٠٠٠.

(٦) توفي حمran سنة (٧٥) تقریب التهذیب (١٥١٣)، بينما توفي عکرمة سنة (١٠٤) وقيل بعدها. المصدر نفسه (٤٦٧٣).

معروفة^(١).

وقد رمز السيوطي لضعف الحديث^(٢)، وقال المناوي: (Hadīth ṣabīf jadā)^(٣)، وقال أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الصَّدِيقِ الْغَمَارِيَ: (هَذَا باطِلٌ، وَلَا يَصْحُ فِي فَضْلِ رَجَبٍ شَيْءٌ)^(٤)، وقال الألباني: (ضعيف)^(٥).

(٦)- [١٠] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن في الجنة نهرًا يقال له رجب؛ من صام من رجب يوماً واحداً سقاه الله من ذلك النهر).

هذا الحديث روى من طريقين عن أنس رضي الله عنه:

- فرواه ابن حبان في المجموعين^(٧) وأبو الشيخ ابن حيان في فضل الصوم^(٨) -
ومن طرقه الشجري في الأمالي^(٩) - وابن شاهين في الترغيب والترهيب^(١٠) -
ومن طريقه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب^(١١) وابن الجوزي في

(١) انظر تهذيب الكمال (٧/٣٠١-٣٠٢) ترجمة حران و(٢٠/٢٦٤-٢٦٩) ترجمة عكرمة. وقد نبه عليه محقق كتاب الحلال.

(٢) الجامع الصغير مع فيض القدير (٤/٢١٠).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير ص ٨٤.

(٥) ضعيف الجامع الصغير ص ٥١٢ رقم ٣٥٠٠.

(٦) (٢٤٥/٢) ترجمة موسى بن عمير العنبري التميمي.

(٧) كما في تبيين العجب ص ٣٣.

(٨) (٩٢/٢).

(٩) كما في تبيين العجب ص ٣٤.

(١٠) ص ٤٨ ح ٣.

العلل المتناهية^(١) - وأبو محمد الجوهرى فى أمالیه^(٢) والبیهقی فى شعب الإيمان^(٣) وفي فضائل الأوقات^(٤) وأبو سعید النقاش الأصبھانی فى فضل الصیام^(٥) - ومن طریقه أبو القاسم الأصبھانی فى الترغیب والترھیب^(٦) وعنه ابن عساکر فى جزء فضل رجب^(٧) - والدیلمی فى مسند الفردوس^(٨) والرافعی فى التدوین^(٩) من طریق منصور بن زید^(١٠) الأسدی عن موسی بن عبد الله بن یزید الانصاری^(١١) عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- منصور بن زید - وفي روایة: ابن یزید - الأسدی: قال الذھبی: (منصور بن یزید حدث عنه محمد بن المغیرة فضل رجب؛ لا یعرف والخبر باطل)^(١٢)،

(١) (٣٩١-٣٩٢) ح ١٨٤٧.

(٢) كما في تبین العجب ص ٣٤.

(٣) (٣٦٧-٣٦٨) ح ٣٨٠ ط بسيونی زغلول، والحدث غیر موجود في الطبعة التي اعتمدت عليها. انظر (٣٨١-٣٨٢) ط الهند.

(٤) ص ٩٠-٩١ ح ٨.

(٥) كما في تبین العجب ص ٣٣.

(٦) (٣٩١-٣٩٢) ح ١٨٤٧.

(٧) ص ٣١٤ ح ٩.

(٨) كما في زهر الفردوس ج ١/٤ ص ٢٨٦.

(٩) (١٦٤-١٦٥) ح ١٦٤.

(١٠) في إسناد ابن الجوزي: (منصور بن یزید)، وهكذا ذكره الذھبی في المیزان (٤/١٨٩) كما سیأني.

(١١) في إسناد ابن حبان: (موسی بن عمر)، وفي إسناد ابن شاهین - ومن طریقه الخلال وابن الجوزي - والجوهری والبیهقی والرافعی: (موسی بن عمران). وقد تصرف محقق كتاب الخلال ص ٤٨ في إسناد روایته فأثبت فيها: (موسی بن عمر)، وأشار في الحاشیة إلى أنه في الأصل: (موسی بن عمران). والصواب إثبات ما في الأصل لأن الخلال يروي الحديث عن ابن شاهین وقد نصّ الحافظ ابن حجر في تبین العجب ص ٣٤ أنه جاء في إسناد ابن شاهین: موسی بن عمران، والله أعلم.

(١٢) میزان الاعتدال (٤/١٨٩).

وقال ابن حجر: (منصور بن زيد روى عنه جماعة ولكن لم أقف فيه للمتقدمين على جرح ولا تعديل) ثم ذكر كلام الذهبي المتقدم وقال: (قلت: قوله منصور بن يزيد - بزيادة ياء مثناة من تحت في أوله - وهم، وإنما هو زيد بفتح الزاي كما تضافرت بذلك الروايات، ولم ينفرد محمد بن المغيرة برواية ذلك...) ثم ذكر الخلاف في محمد بن المغيرة وقال: (وأمّا شيخه ^(١) فمجهول الحال) ^(٢).

٢- موسى بن عبد الله بن يزيد الأنباري، وفي بعض الروايات: موسى بن عمران، وفي بعضها: موسى بن عمير.

روى الحافظ ابن عساكر هذا الحديث من طريق موسى بن عبد الله بن يزيد الأنباري، ثم قال: (نسب موسى هذا أصحٌ من قول مَنْ قال: موسى بن عمران) ^(٣).

ورواه الرافعي من طريق موسى بن عمران ثم قال: (رواه علي بن الحسين الخواص عن منصور وقال: حدثنا أبو عمران خادم أنس. ويمكن أن يكون أبو عمران كنية موسى بن عمران. ورواه محمد بن المغيرة عن منصور فقال: حدثنا منصور بن زيد الأسدِي حدثنا موسى بن عبد الله سمعت أنس بن مالك. ومنهم من زاد فقال: موسى بن عبد الله بن يزيد الأنباري). ^(٤)

كما روى الحافظ ابن حجر الحديث في تبيان العجب ^(٥) من طريق الأصبهاني

(١) يعني منصور بن زيد.

(٢) تبيان العجب ص ٣٤-٣٥.

(٣) جزء في فضل رجب ص ٣١٤.

(٤) التدوين (١/١٦٥).

(٥) ص ٣٤.

وفيها: (عن موسى بن عبد الله بن يزيد) ثم قال: (أما موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري فإنه رجل ثقة معروف أخرج له مسلم وغيره^(١)، نعم. أما موسى بن عمران فلا يُدرى من هو. وقد جاء منسوباً مجوَّداً في الرواية التي سقناها، وأظنَّ أنَّ موسى يكفي أبا عمران وأظنَّ أنَّ في رواية البيهقي وغيره: عن موسى أبي عمران فصحَّفها بعض الرواية: عن موسى بن عمران، ومثل هذا يقع كثيراً).

ووقع في رواية ابن حبان: (موسى بن عمير) فأورد الحديث في ترجمة موسى بن عمير العنبري التميمي من المجر وحين^(٢)، لكن ابن الجوزي يتبَّأَنَّ ابن حبان خلط فيها أورده في هذه الترجمة بين ثلاثة رواية يُعرفون بهذا الاسم، وذكر منهم: (موسى بن عمير يروي عن أنس وهو شيخ ضعيف مجهول؛ قاله الدارقطني)^(٣). وقال الذهبي: (موسى بن عمير عن أنس: لا يكاد يُعرف، ضعْفَه الدارقطني).^(٤)

وعلى كل حال فمدار الإسناد على منصور بن زيد، وتقدم أنه مجهول، فالإسناد ضعيف.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٩/٩٤-٩٥) رقم ٦٢٧٥. ولم يذكر المزي فيها أنه يروي عن أنس.
 (٢) (٢/٢٤٥).

(٣) الضعفاء والمترونكون (٣/١٤٧) رقم ٣٤٦٣. والآخران هما: موسى بن عمير العنبري التميمي الكوفي وهو ثقة، وموسى بن عمير القرشي مولاهم أبو هارون الكوفي الأعمى وهو متزوك. وقد ذكر ابن الجوزي هؤلاء الثلاثة ثم قال: (هذا هو التحقيق في مَنْ اسمه موسى بن عمير، وقد خلط أبو حاتم ابن حبان فأدخل حديث هذا في هذا) الضعفاء والمترونكون (٣/١٤٨-١٤٧). وذكر حرق كتاب فضائل شهر رجب للخلال ص ٤٩ أنَّ الذي في الإسناد هو موسى بن عمير القرشي، وهذا بعيد لأنَّ هذا القرشي متأخر ليس له رواية عن الصحابة، وقال ابن حجر: (من الثامنة). تقريب التهذيب (٦٩٩٧).

(٤) ميزان الاعتلال (٤/٢١٥) رقم ٨٩٠٣.

قال ابن الجوزي: (هذا لا يصحّ وفيه مجاهيل لا ندرى من هم) ^(١)، وتقدم قول الذهبي: (الخبر باطل) ^(٢)، وكذلك قال الألباني ^(٣). وقال ابن حجر: (الإسناد ضعيف في الجملة لكن لا يتهيأ الحكم عليه بالوضع والله أعلم) ^(٤).

بـ- ورواه ابن فنجويه ^(٥) عن عبدالله بن شيبة عن سيف بن المبارك عن عمرو بن حميد القاضي عن كثير بن سليم عن أنس. وفي هذا الإسناد:

١ - عبدالله بن شيبة ^(٦).

٢ - وسيف بن المبارك: لم أجده لها ترجمة.

٣ - عمرو بن حميد القاضي: ذكره ابن حبان في الثقات ^(٧) فقال: (صدوق في الرواية وفي القلب منه شيء...). وقال الذهبي: (هالك أتى بخبر موضوع اتهم به، وقد ذكره السليمانى في عداد من يضع الحديث...) ^(٨).

٤ - كثير بن سليم الضبي: متروك، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٩). فالإسناد ساقط؛ قال ابن حجر: (في إسناده مجاهيل) ^(٩).

(١) العلل المتأهية (٢/٦٥).

(٢) ميزان الاعتدال (٤/١٨٩).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤/٣٧١) رقم ١٨٩٨.

(٤) تبيان العجب ص ٣٥-٣٦. قال الألباني: (قلت: ولعله يعني من جهة السنّد والله أعلم) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤/٣٧١).

(٥) كما في تبيان العجب ص ٣٦.

(٦) هكذا جاء في المطبوع من تبيان العجب ص ٥٨، وفي ص ٣٦: (عبدالله بن شيبة)، وفي سير أعلام النبلاء: (عبدالله بن شيبة). (١٧/٣٨٤) ترجمة ابن فنجويه.

(٧) (٤٨٣/٨).

(٨) ميزان الاعتدال (٣/٢٥٦) رقم ٦٣٥٦.

(٩) تبيان العجب ص ٣٦.

(٣١١)- [١١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: (إِنَّ فِي الجَنَّةِ نَهَرًا يَقَالُ لَهُ رَجْبٌ مَاوِئَةُ الرَّحِيقِ، مِنْ شَرْبِهِ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَعْدَهُ اللَّهُ لِصَوَامِ رَجْبٍ).

رواه الحافظ أبو طاهر السّلفي ^(١) عن أبي البركات هبة الله بن المبارك السقطي عن أبي الغنائم الدجاجي ^(٢) عن محمد بن عبد الرحمن الذهبي ^(٣) عن البغوي عن سويد عن يحيى بن أبي زائدة ^(٤) عن عاصم بن أبي نصرة عن أبيه عن أبي سعيد به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - أبو البركات هبة الله بن المبارك السقطي: وهو متهم، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢١١).
- ٢ - سويد بن سعيد: وهو (صدق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه) ^(٥)، وتقدم في الحديث رقم (١٣٦).
- ٣ - عاصم بن أبي نصرة عن أبيه: لم أجده لها ترجمة، وقال ابن حجر: (العاصم بن أبي نصرة ما عرفته). ^(٦)

(١) كما في تبيان العجب ص ٣٧.

(٢) أبو الغنائم الدجاجي: هو محمد بن علي بن الحسن؛ قال الخطيب: (كتب عنه أصحابنا ولم أسمع منه شيئاً وكان سباعه صحيحًا) مات سنة (٤٦٣) تاريخ بغداد (١٨٢ / ٤) رقم ١٣٧٧.

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن زكريا أبو طاهر المخلص؛ قال الخطيب: (كان ثقة) مات (٣٩٣). المصدر نفسه (٣/٥٥٨-٥٥٩) رقم ١٠٧٤، والأنساب (٣/١٧).

(٤) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: ثقة متقن مات سنة (١٨٣) أو (١٨٤). تقريب التهذيب (٧٥٤٨).

(٥) تقريب التهذيب (٢٦٩٠).

(٦) تبيان العجب ص ٣٧.

فالحديث واه؛ قال الحافظ ابن حجر: (باطل) ^(١).

(٣١٢)- [١٢] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام ثلاثة أيام من رجب جعل الله عز وجل بينه وبين النار حائطاً وثيقاً). فسئل عن عرض ذلك الحائط فقال: (ما بين المشرق والمغرب).

رواہ الشجيري في الأمالی ^(٢) من طريق أبي الشيخ ابن حيان عن عبد الرحمن بن الحسن ^(٣) عن محمد بن إسماعيل الأحسسي ^(٤) عن علي بن عبد الحميد الشيباني ^(٥) عن حفص بن صحيح ^(٦) عن حسين بن جواب عن رجل حدثه عن علي بن أبي طالب به. قال: ولا أعلم إلا رفعه.

وفي هذا الإسناد:

١- حسين بن جواب: لم أجده له ترجمة.

٢- الرجل الذي حدثه مبهم.

وال الحديث منكر.

(٣١٣)- [١٣] عن الحسن البصري قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوماً من رجب عُدل له بصوم ستين، ومن صام النصف من رجب عُدل له بصوم

(١) المصدر نفسه.

(٢) ٩٧/٢.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠٢).

(٤) تقدمت ترجمته في الموضع السابق.

(٥) علي بن عبد الحميد بن مصعب المغنى الشيباني الكوفي: ثقة مات سنة (٢٢٢). تقريب التهذيب (٤٧٦٤).

(٦) حفص بن صحيح الأزرق: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢/٣٧٠) رقم ٢٨٠١، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/١٧٥) رقم ٧٥٠، وابن حبان في الثقات (٦/١٩٩).

ثلاثين سنة). وقال: قال رسول الله ﷺ: (رجب شهر الله عز وجل وشعبان شهرى ورمضان شهر أمتي).

رواه أبو الفتح بن أبي الفوارس في أماليه^(١) ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٢) عن أبي الشيخ ابن حيان عن عبدالله بن محمد بن زكرياء^(٣) عن يوسف بن إسحق البابي - وكان ثقة - ^(٤) عن محمد بن بشير البغدادي عن قرآن بن تمام^(٥) عن يونس عن الحسن به مرسلاً. وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن بشير بن مروان الوعاظ البغدادي المعروف بالدّعاء: قال ابن معين: (ليس بثقة)^(٦)، وقال الدارقطني: (ليس بالقوي في حدثه)^(٧).
- ٢ - أنّ الحديث من مراسيل الحسن البصري وهي من أضعف المراسيل؛ قال الإمام أحمد: (ليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح، فإنها يأخذان عن كل أحد)^(٨).

فالحديث ضعيف؛ قال العراقي: (الحديث ضعيف جداً، هو من مرسلات الحسن، روينا في كتاب الترغيب والترهيب للأصفهاني. ومرسلات الحسن لا

(١) كما في الجامع الصغير للسيوطى مع فيض القدير (٤/١٨) وذكر طرف الأخير فقط.

(٢) (٢/٣٩٦) ح ١٨٥٧.

(٣) عبدالله بن محمد بن زكرياء أبو محمد: قال أبو نعيم: (مقبول القول من الثقات له المصنفات الكثيرة) مات سنة (٢٨٦). تاريخ أصحابه (٢/٢٢) رقم ٩٧٤.

(٤) يوسف بن إسحق البابي: لم أجده ترجمة، وقد ذكر في هذا الإسناد أنه ثقة.

(٥) قرآن بن تمام الأسدي الكوفي: صدوق ربياً أخطأ، مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (٥٥٣٢).

(٦) سؤالات ابن الجندى ص ٣٥٣ رقم ٣٢٧.

(٧) تاريخ بغداد (٤٥٥/٢) رقم ٤٤٥.

(٨) الكفاية ص ٣٨٦.

شيء عند أهل الحديث، ولا يصح في فضل رجب حديث ^(١)، ورمز السيوطي في الجامع الصغير لضعفه ^(٢)، وقال الألباني: (ضعيف) ^(٣).

(٣١٤)- [١٤] عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام من رجب غفر الله له كل يوم سبعين كرها، ويقضى الله له مِن حوائج الآخرة سبعين حاجة وسبعين مِن حوائج الدنيا، وكأنما أعتق بصوم كل يوم سبعين رجلاً مِن ولد إسماعيل، وكأنما ختم القرآن كل يوم سبعين مرة).

رواه السهمي في تاريخ جرجان ^(٤) من طريق أبي طيبة عن كُرز بن وبرة عن الريبع بن خثيم عن ابن مسعود به.

وهذا حديث منكر، وتقدم الكلام على إسناده في الحديث رقم (٢٠١).

(٣١٥)- [١٥] عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ: (من صام ثلاثة أيام وقام [لياليها] مِن أول رجب فله من الأجر كمن صام ثلاثة آلاف سنة وقام [لياليها]).

رواه السهمي في تاريخ جرجان ^(٥) من طريق سعد بن سعيد عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة عن الريبع بن خثيم عن ابن مسعود به.

وهذا حديث منكر، وإسناده تقدم كسابقه.

(٣١٦)- [١٦] عن علي رضي الله عنه مرفوعاً: (أكثروا من الاستغفار في شهر

(١) نقله المناوي في فيض القدير (٤/١٨).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ضعيف الجامع الصغير ص ٤٥٥ رقم ٣٠٩٤، وفيه طرفه الأخير فقط كما تقدم.

(٤) ص ٣٤٣.

(٥) ص ٩٧-٩٦.

رجب فإن الله في كل ساعة منه عقاء من النار، وإن الله مدائن لا يدخلها إلا من
صام شهر رجب).^(١)

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس^(٢) وأسنده ابنه أبو منصور الديلمي في
مسند^(٣) من طريق عبدالله بن محمد الحارثي عن العباس بن عزير^(٤) القطان عن
جعفر بن أحمد بن بهرام^(٥) عن علي بن الحسين بن واقد^(٦) عن مقاتل بن حيان^(٧)
عن الأصبغ بن نباتة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري: وهو متهم بالوضع، وتقدم
الكلام عليه في الحديث رقم (١٣).
- ٢ - العباس بن عزير القطان: لم أجده له ترجمة.
- ٣ - الأصبغ بن نباتة التميمي أبو القاسم الكوفي الحنظلي، وهو مترونوك^(٨)،
وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨٤).
فالحديث واه؛ وقد ذكره السيوطي في ذيل الالائى المصنوعة^(٩) وقال عقبه:
(الأصبغ ليس بشيء).

(١) (١٠٤/١) رقم ٢١٥ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١/١ ص ٣١-٣٠ وذيل الالائى ص ١٥٤-١٥٥.

(٣) في ذيل الالائى: (عزير).

(٤) جعفر بن أحد بن بهرام الباهلي أبو حنيفة الإستراباذى الشهيد: قال السهمي: (كان من فقهاء أصحاب
الرأى ياستراباذ وإليه الفتيا) تاريخ جرجان ص ٥٢١.

(٥) علي بن الحسين بن واقد المروزي: صدوق يهم، مات سنة (٢١١). تقريب التهذيب (٤٧١٧).

(٦) مقاتل بن حيان النبطي أبو سطام البلخي: صدوق فاضل، من السادسة. المصدر نفسه (٦٨٦٧).

(٧) المصدر نفسه (٥٣٧).

(٨) ص ١٥٤-١٥٥.

(٣١٧) - [١٧] عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ولدت في أول يوم من رجب، فمن صام ذلك اليوم عادل صيام ستين شهراً، وفيه أنزل الله الكعبة البيت الحرام).

رواه الشجيري في الأمالى^(١) عن أبي القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأزجي^(٢) عن أبي بكر محمد بن أحمد بن المفید عن أحمد بن عبد الرحمن بن سعيد القرشى عن إسحاق بن سويد^(٣) عن داود بن سليمان بن علي عن سليمان بن علي عن أبيه^(٤) عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن أحمد بن محمد أبو بكر المفید الجرجائى: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٧); قال الذهبي: (مجموع على ضعفه واتّهم)^(٥)، وقال ابن حجر: (متّهم)^(٦).

٢ - عبد الرحمن بن سعيد القرشى

٣ - داود بن سليمان بن علي: لم أجده لها ترجمة.

٤ - سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس الهاشمى: ذكره ابن حبان في الفتاوى^(٧)، وقال ابن القطان: (سليمان بن علي - في بيته وشرفه في قومه - غير معروف الحال

(١) (٩٢/٢).

(٢) أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحد الأزجي الخياط: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان صدوقاً كثير الكتاب) مات سنة (٤٤٤). تاريخ بغداد (١٢/٢٤٤) رقم ٥٥٩٩.

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن سويد أبو يعقوب الرملى: يُنسب إلى جده، ثقة مات سنة (٢٥٤). تقریب التهذیب (٣٢٧).

(٤) علي بن عبدالله بن عباس أبو محمد الهاشمى: ثقة عابد، تقدم في الحديث رقم (١٣٠).

(٥) المغني (٢/١٥٦).

(٦) لسان الميزان (٦/٥١١) رقم ٦٣٩٤.

(٧) (٦/٣٨١).

في الحديث)^(١)، وقال ابن حجر: (مقبول) ^(٢).
فالحدث واه.

[١٨] - [٣١٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من صام يوم ثمانى عشرة من ذى الحجة كتب له صيام ستين شهراً ... الحديث. وفي آخره قال: ومن صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهراً، وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل عليه السلام على النبي ﷺ بالرسالة.

رواه أبو الحسين الدقاق في فوائد ^(٣) والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب ^(٤) والخطيب في تاريخ بغداد ^(٥) و عبد العزيز الكتاني في فضائل رجب ^(٦) والشجري في الأمالي ^(٧) وابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٨) وابن الجوزي في العلل المتناهية ^(٩) من طريق علي بن سعيد بن قتيبة الرملي الشامي عن ضمرة بن ربيعة القرشي ^(١٠) عن ابن شوذب ^(١١) عن مطر الوراق عن شهر عن أبي هريرة به موقفوا. وفي هذا الإسناد:

(١) بيان الوهم والإيمان (٣/١٨٣) رقم ٨٩٦، ونحوه في (٣/٢٥٠-٢٥١) رقم ٩٩٠.

(٢) تقرير التهذيب (٢٥٩٦).

(٣) ص ٢١٧ ح ٤٦٨.

(٤) ص ٧٦ رقم ١٨.

(٥) (٢٢٣-٢٢٢/٩).

(٦) كما في تبيين العجب ص ٦٤-٦٥.

(٧) (٧٣/٢) و (٢٥٩/١).

(٨) (٤٢/٤-٢٣٢).

(٩) (٢٢٣/١) ح ٣٥٦.

(١٠) ضمرة بن ربيعة القرشي أبو عبدالله الرملي الفلسطيني مولى علي بن أبي حلة: صدوق يهم قليلاً، مات سنة (٢٠٢). تقرير التهذيب (٢٩٨٨).

(١١) هو عبدالله بن شوذب الخراساني أبو عبد الرحمن نزيل البصرة ثم الشام: صدوق عابد مات سنة (١٥٦) أو (١٥٧). المصدر نفسه (٣٣٨٧).

١ - علي بن سعيد بن قتيبة الشامي ^(١): قال المزي: (... علي بن سعيد بن قتيبة الشامي الرقي ويقال الرملي المقرئ، كان ينزل مدينة الداخل وعكة) ^(٢)، وقال الذهبي: (علي بن سعيد الرملي عن ضمرة بن ربيعة: يثبتت في أمره كأنه صدوق). ^(٣)

وعلق عليه ابن حجر بقوله: (هو ابن أبي حملة الذي تقدم). ^(٤)

وعلي بن أبي حملة المذكور هو أبو نصر القرشي الفلسطيني وثقة الإمام أحمد والعلجي ^(٥)، إلا أنه شيخ لضمرة بن ربيعة، وعلى بن سعيد الشامي الذي في هذا الإسناد يروي هو عن ضمرة، وقد مات ابن أبي حملة سنة (١٥٦) ^(٦)، أما علي بن سعيد الشامي الذي في الإسناد فيروي عنه هذا الحديث جبشون بن موسى الخلال المتوفى سنة (٣٣١) ^(٧) وأحمد بن عبدالله بن العباس المعروف بابن النيري المتوفى سنة (٣٢٠) ^(٨).

فالصواب أن علي بن سعيد الشامي المذكور في الإسناد ليس هو ابن أبي حملة والله أعلم.

٢ - مطر بن طهان الوراق أبو رجاء الخراساني نزيل البصرة: قال ابن معين

(١) وقع في المطبوع من تاريخ دمشق (٤٠٥/٢٤): (الساني) ولعله تصحيف.

(٢) تهذيب الكمال (١٣/٣١٨-٣١٩) ترجمة ضمرة بن ربيعة.

(٣) ميزان الاعتدال (٣/١٣١) والمعنى (٢/١٦) رقم ٤٢٧٠.

(٤) لسان الميزان (٥/٥٤٤) رقم ٥٣٨٥.

(٥) كما في تهذيب التهذيب (٣/١٥٨).

(٦) تاريخ دمشق (٤١/٤٥٤). ووقع في المطبوع من تهذيب التهذيب (٣/١٥٨): (مات سنة ١٠٦) وهو تصحيف كما نبه عليه الشيخ عبد الفتاح أبو غنة في تعليقه على لسان الميزان (٥/٥٣٥).

(٧) كما في تاريخ بغداد (٩/٢٢٣) رقم ٤٣٤٥.

(٨) المصدر نفسه (٥/٣٧٤-٣٧٦) رقم ٢٢٠٠.

وأبو زرعة وأبو حاتم: (صالح)^(١)، ولئنه يحيى بن سعيد^(٢) وابن سعد^(٣) وأبوا داود^(٤) والنسائي^(٥)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٦) وقال: (ربما أخطأ)، وقال ابن عدي: (هو مع ضعفه يُجمع حدثه ويُكتب)^(٧). وقال ابن حجر: (صدوق كثير الخطأ)^(٨).

٣- شهر بن حوشب الأشعري الشامي: فيه خلاف مشهور، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٤)؛ قال ابن حجر: (صدوق كثير الإرسال والأوهام)^(٩). فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به ...)^(١٠). وقال ابن حجر: (هذا موقف ضعيف الإسناد، وهو أمثل ما ورد في هذا المعنى)^(١١). (٣١٩)- [١٩] عن مكحول أن رجلاً سأله أبا الدرداء عن صيام رجب فقال: سألتَ عن شهر كانت الجاهلية تعظمه في جاهليتها، وما زاده الإسلام إلا فضلاً وتعظيمًا، فمن صام منه يومًا تطوعًا محتسباً به ثواب الله يبغى به وجه الله مخلصاً؛ أطفأ صومه ذلك اليوم غضب الله، وأغلق عنه باباً من أبواب النار، ولو أعطي

(١) الجرح والتعديل (٨/٢٨٨) رقم ١٣١٩.

(٢) العلل ومعرفة الرجال (١/٤٠٩) رقم ٨٥٢.

(٣) الطبقات (٩/٢٥٣) رقم ٤٠٣٣.

(٤) سؤالات الأجري (٢/٧١-٧٢) رقم ١١٦٤.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٢٧.

(٦) (٤٣٥/٥).

(٧) الكامل (٦/٢٣٩٣).

(٨) تقريب التهذيب (٦٦٩٩).

(٩) المصدر نفسه (٢٨٣٠).

(١٠) العلل المتناهية (١/٢٢٣).

(١١) تبيان العجب ص ٦٥.

ملء الأرض ذهباً ما كان ذلك جزاء له، ولا يستكمل أجره بشيء من الدنيا دون يوم الحساب، وله إذا أمسى عشر دعوات مستجابات، فإن دعا بشيء من عاجل الدنيا أعطاه الله، وإنما أدى ذلك إلى ذلك، وأفضل ما دعا به من أولياء الله وأحبائه وأصفيائه.

ومن صام يومين كان له مثل ذلك، وله مع ذلك أجر عشرة من الصدّيقين في عمرهم بالغة أمغارهم ما بلغت.

ومن صام ثلاثة أيام كان له مثل ذلك، وقال له الله عز وجل عند إفطاره: لقد وجب حق عبدي هذا ووجب لي محبتني ولولائي، أشهدكم يا ملائكتي أنّي قد غفرت له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ... الحديث بطوله.

رواه ابن شاهين في الترغيب^(١) وعبد العزيز بن أحمد الكتاني في فضائل شهر رجب^(٢) وابن حجر في تبيين العجب^(٣) من طريق داود بن المحرر عن سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي عن العلاء بن كثير^(٤) الليشي عن مكحول به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - داود بن المحرر: وهو كذاب، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٩).
- ٢ - سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي: قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٥)، وقال

(١) كما في ذيل اللآلئ المصنوعة ص ١١٧-١١٨.

(٢) كما في تبيين العجب ص ٦٧.

(٣) ص ٦٥-٦٧.

(٤) وقع في إسناد ابن حجر: (العلاء بن خالد).

(٥) تاريخ الدوري (٢٢٩/٢).

النسائي: (متروك الحديث) ^(١).

ـ العلاء بن كثير الليثي الدمشقي: وهو متروك. ^(٢)

فالحديث موضوع، قال الحافظ بن حجر: (هذا حديث موضوع ظاهر الوضع
قبّح الله مَن وضعه ... ولا والله ما حدث به مكحول قط) ^(٣)، وأورده السيوطي
في ذيل الألائِع ^(٤) وقال: (هذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض ...).

• وقد أنكر علماء الأمة من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم تخصيص
شهر رجب بالصيام، وبينوا أن ذلك بدعة.

قال خرشة بن الحرّ ^(٥): رأيت عمر رضي الله عنه يضرب أكفَّ الناس في رجب
حتى يضعوها في الجفان، ويقول: كلوا فإنما هو شهرٌ كان يعظمه أهل الجاهلية. ^(٦)

(١) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٠ رقم ٢٦١.

(٢) تقريب التهذيب (٥٢٥٤).

(٣) تبيان العجب ص ٦٧.

(٤) ص ١١٧-١١٨.

(٥) خرشة بن الحرّ الفزارى: كان يتيمًا في حجر عمر رضي الله عنه، قال أبو داود: له صحبة، وقال العجلي:
ثقة من كبار التابعين. مات سنة (٧٤). تقريب التهذيب (١٧٠٧).

(٦) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٢/٣) والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٧/٧) رقم ٧٦٣٦ من
طريق الأعمش عن وبرة بن عبد الرحمن عن خرشة بن الحرّ به. قال الألباني: (هذا سنّد صحيح) إرادة
الغليل (٤/١١٣) والنصيحة ص ٢١١.

وروى ابن وضاح في ما جاء في البدع ص ٩٣ رقم ١١١ من طريق الشعبي أن عمر بن الخطاب كان يضرب
الرجبيين الذين يصومون رجب كلّه.

وإسناده منقطع بين الشعبي وعمر رضي الله عنه.

قال ابن وضاح: (إنما معناه خوف أن يتخدنوه سنة مثل رمضان).

وكان ابن عمر رضي الله عنهم إذا رأى الناس وما يُعدون لرجب كره ذلك^(١).
وكان ابن عباس رضي الله عنهم ينهى عن صيام رجب كله لثلاثة أعياداً^(٢).
وقال الطوطشي في سياق كلامه عن صوم رجب: (... وفي الجملة آنه يُكره
صومه على أحد ثلاثة أوجه:

أحدها آنه إذا خصّ المسلمين بالصوم في كل عام حسب العوام ومن لا معرفة
له بالشريعة مع ظهور صيامه آنه فرض كرمضان.

أو: آنه سنة ثابتة خصّه الرسول ﷺ بالصوم كالسنن الراتبة.

أو: آن الصوم فيه مخصوص بفضل ثواب على سائر الشهور جاري مجرى صوم
عاشوراء، وفضل آخر الليل على أوله في الصلاة، فيكون من باب الفضائل لا من
باب السنن والفرائض.

ولو كان من باب الفضائل لسنة عليه الصلاة والسلام أو فعله ولو مرة في
العمر كما فعل في صوم عاشوراء، وفي الثالث الغابر من الليل. ولما لم يفعل بطل
كونه مخصوصاً بالفضيلة، ولا هو فرض ولا سنة باتفاق، فلم يبق لتخصيصه
بالصوم وجه، فكره صيامه والدؤام عليه حذراً أن يلحق بالفرائض والسنن
الراتبة عند العوام.

فإن أحبَّ امرؤً أن يصومه على وجه تؤمن فيه الذريعة وانتشار الأمر حتى

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/١٠٢)، وقال الألباني: (سنده صحيح على شرط الشيخين) إرواء
الغليل (٤/١١٤) والنصيحة ص ٢١١.

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٩٢) رقم ٧٨٥٤ عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به، وسنده
صحيح كما قال الألباني في النصيحة ص ٢١١.

لا يُعدَّ فرضاً أو سنة فلا بأس بذلك).^(١)

وقال المؤمن بن أحمد الساجي الحافظ: (كان الإمام أبو عبدالله الأنباري شيخ خراسان لا يصوم رجباً وينهى عن ذلك ويقول: ما صحَّ في فضل رجب وفي صيامه عن رسول الله ﷺ شيء).^(٢)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وأمّا صوم رجب بخصوصه فأحاديثه كلها ضعيفة بل موضوعة لا يعتمد أهل العلم على شيء منها، ولنست من الضعيف الذي يُروى في الفضائل، بل عامتها من الموضوعات المكذوبات ...).^(٣)

وقال في موضع آخر: (... من كان يعتقد أنَّ صوم رجب مشروع مستحب وأنَّه أفضل من صوم غيره من الأشهر فهذا الاعتقاد خطأً وضلال، ومن صامه على هذا الاعتقاد الفاسد كان عاصياً ... وهذا كرهه من كرهه خشية أن يتبعوه الناس ...).^(٤)

وقال الحافظ ابن رجب: (وأمّا الصيام فلم يصحَّ في فضل صوم رجب بخصوصه شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ...).^(٥)

وقال العلامة جمال الدين القاسمي: (كُلُّ مَن سبر كتب الأحاديث الضعيفة والموضوعة علم آنَّه لم يصحَّ في صوم رجب حديث ولا أثر).^(٦)

(١) الحوادث والبدع ص ١٤١-١٤٢.

(٢) الموضوعات (٢/٥٨١)، وأداء ما وجب ص ١١٢.

(٣) مجموع الفتاوى (٢٥/٢٩٠-٢٩١).

(٤) مختصر الفتاوى المصرية ص ٢٩١ بتصرف يسir.

(٥) لطائف المعارف ص ٢٢٨.

(٦) إصلاح المساجد ص ٧١.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء^(١): (... أمّا تخصيص أيام من رجب بالصوم فلا نعلم له أصلًا في الشرع).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... شهر رجب لم يُختص بشيء من العبادات لا بصوم ولا بصلة، وإنما حكمه حكم الأشهر الحرم الأخرى ... ولم يثبت أن شهر رجب خُصّ من بينها في شيء لا بصيام ولا بقيام، فإذا خُصّ الإنسان هذا الشهر بشيء من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي ﷺ كان مبتداً لقوله "عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها واعضوا عليها بالنواخذة، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله" ...).

وقال أيضًا: (صيام اليوم السابع والعشرين من رجب وقيام ليلته وتخصيص ذلك بدعة، وكل بدعة ضلاله) ^(٢).

(١) (٣٦٣ / ٢).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٣٨-٢٣٩ / ٢).

(٣) المصدر نفسه (٢٠ / ٥٠).

المبحث الثالث:

ما روي في تخصيص شهر شوال بالصيام.

(٣٢٠) - [١] عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أنه كان يصوم أشهر الحرم فقال له رسول الله ﷺ: (صم شوالاً)، فترك أشهر الحرم ثم لم يزل يصوم شوالاً حتى مات.

هذا الحديث روي من طريقين عن أسامة بن زيد:

أـ فقد رواه ابن ماجه في سنته ^(١) والضياء في الأحاديث المختارة ^(٢) من طريق عبد العزيز الدراوردي ^(٣) عن يزيد بن عبدالله بن أسامة ^(٤) عن محمد بن إبراهيم ^(٥) عن أسامة بن زيد به.

وفي هذا الإسناد: الانقطاع بين محمد بن إبراهيم التميمي وأسامة بن زيد رضي الله عنه؛ قال ابن حجر: (سمعت يحيى وقيل له: محمد بن إبراهيم بن الحارث لقي أحداً من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام؟ فقال: لم أسمعه) ^(٦)، وقال

(١) كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٢٢١/٣) ح ١٧٤٤.

(٢) (٤/٤) ح ١٣٥٩.

(٣) عبد العزيز بن محمد الدراوردي أبو محمد الجهني مولاهم المدني: صدوق كان يحدّث من كتب غيره في خطبته، مات سنة (١٨٦) أو (١٨٧). تقريب التهذيب (٤١١٩).

(٤) يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الماء الليثي أبو عبدالله المدني: ثقة مكث، مات سنة (١٣٩). المصدر نفسه (٧٧٣٧).

(٥) محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي أبو عبدالله المدني: ثقة له أفراد، مات سنة (١٢٠). المصدر نفسه (٥٦٩١).

(٦) معرفة الرجال رواية ابن حجر (١٢٩/١) رقم ٦٤٦.

يعقوب بن سفيان: (حدثني محمد قال: سأله علیاً: لقي محمد بن إبراهيم التيمي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: أنس بن مالك ورأى ابن عمر. فقلت له: جابر؟ قال: لا ...) ^(١). وقال المزي في ترجمة محمد بن إبراهيم: (روى عن أسامة بن زيد بن حارثة وأسید بن حضير - مرسل - وأنس بن مالك...). ^(٢) كما أن محمد بن إبراهيم لم يسند حكاية القصة إلى أسامة وإنما جاء في الإسناد: (عن محمد بن إبراهيم أن أسامة بن زيد كان يصوم أشهر الحرم فقال له رسول الله ﷺ...).

وقد قال الحافظ زين الدين العراقي: (إن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلةً ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال إن سلم ذلك التابعي

(١) المعرفة والتاريخ (٤٢٦/١).

(٢) تهذيب الكمال (٤٢/٣٠٢). وقد حکى العلائي في جامع التحصيل ص ٣٢٠-٣٢١ رقم ٦٦٤ ما تقدم عن المزي بقوله: (... ذكر في التهذيب أنه أرسل أيضاً عن أسامة بن زيد وأسید بن حضير ولم يسمع منها). فتعقبه أبو زرعة العراقي بقوله: (قلت: لم يذكر المزي في التهذيب أنه أرسل عن أسامة، وإنما قال: روى عن أسامة بن زيد وأسید بن حضير مرسل، فتوهم العلائي عوده لها وليس كذلك، وإنما هو عائد إلى أسید بن حضير فقط. نعم الحديث الذي في سنن ابن ماجه من روایة التيمي عن أسامة لم يستدله إليه فليس بمتصل ...). تحفة التحصيل ص ٤٣٧-٤٣٨. إلا أن الحافظ ابن حجر وافق العلائي فيما فهمه من كلام المزي فقال في ترجمة التيمي من تهذيب التهذيب (٤٨٨/٣): (أرسل عن أسید بن حضير وأسامة...). وعلى كل حال فما تقدم من كلام يحيى بن معين وعلي بن المديني يؤيد عدم سعّاد بن إبراهيم التيمي من أسامة رضي الله عنه. وقد توفي أسامة سنة (٤٥) على الصحيح - كما في الاستيعاب لابن عبد البر (١/٧٧) - وولد التيمي في سنة (٤٥) أو (٤٦)، ونَصَّ العلماء على أن التيمي لم يسمع من سعد بن أبي وقاص وعائشة وأبي هريرة ومعاوية وأبي سعيد الخدري وابن عباس وابن عمر وجابر رضي الله عنهم أجمعين، وكل هؤلاء ماتوا بعد أسامة رضي الله عنه، والله أعلم. انظر علل الترمذى الكبير (٢/٨٠٨-٨٠٧) والمراسيل لابن أبي حاتم ص ١٨٨ وعلل الحديث له (١/٨٠) رقم ٢١٤ و(٢/٢٤١) رقم ٢٢١٤ والجرح والتعديل (٧/١٨٤) رقم ١٠٤٢ وعلل الدارقطنى (٨/١١٩) و(٨/٩٩) نقاً عن موسوعة أقوال الدارقطنى (٢/٥٤٢).

من وصمة التدليس. وإن لم يدرك وقوعها وأسندها إلى الصحابي بلفظ "عن"، أو بلفظ "أنْ فلاناً قال"، أو بلفظ "قال قال فلان" فهي متصلة أيضاً ... بشرط سلامة التابعي من التدليس كما تقدم.

وإن لم يدركها ولا أنسد حكایتها إلى الصحابي فهي منقطعة ...^(١).

وقد طبق أبو زرعة العراقي هذه القاعدة التي قررها أبوه في هذا الإسناد فقال: (...الحديث الذي في سنن ابن ماجه من رواية التيمي عن أسامة لم يسنده إليه فليس بمتصل).^(٢)

فالإسناد منقطع؛ قال الحافظان ابن رجب^(٣) والناجي^(٤): (إسناده منقطع)، وقال البوصيري: (سنده ضعيف)^(٥) وقال في موضع آخر: (هذا إسناد رجاله ثقات وفيه مقال...) ثم ذكر ما تقدم من كلام المزي وأبي زرعة العراقي^(٦)، وقال الألباني: (ضعف).^(٧)

ب- ورواه أبو يعلى في مسنده^(٨) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٩)

(١) التقىد والإيضاح ص ٧٠. وانظر الكفاية ص ٤٠٦-٤٠٨.

(٢) تحفة التحصيل ص ٤٣٧-٤٣٨.

(٣) لطائف المعارف ص ٣٩٢.

(٤) عجالة الإمام المتسرة (٢/٨٣٣-٨٣٤).

(٥) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦).

(٦) مصباح الرجاجة (٢/٣٣) رقم ٦٢٥.

(٧) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٣٥ رقم ٣٤٠.

(٨) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦) رقم ٢٢٤٣ والمطالب العالية (١/٤٢٠) رقم ١١١١.

(٩) (٨/٨).

- عن عقبة بن مكرم ^(١) عن يونس بن بكيه ^(٢) عن محمد بن إسحق عن ابن محمد بن أسامة بن زيد عن جده أسامة بن زيد قال: كنت أصوم شهراً من السنة فذكره النبي ﷺ فقال: (أين أنت عن شوال؟). فكان أسامة إذا أفطر أصبح من الغد صائماً من شوال حتى يتم على آخره.

وعلقه البخاري في التاريخ الكبير ^(٣) فقال: قال سلمة حدثني ابن إسحق عن محمد بن [أسامة] ^(٤) بن محمد بن أسامة عن أبيه عن أسامة قال: قال لي النبي ﷺ: (أين أنت عن صوم شوال؟).

وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن إسحق المدي: وهو صدوق مدلس وقد روى بالعنعنة في هذا الإسناد، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٦٤).

٢ - محمد بن أسامة بن محمد بن زيد: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير ^(٥) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ^(٦) فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٧).

(١) عقبة بن مكرم بن عقبة بن مكرم الهلالي أبو مكرم الكوفي: صدوق مات سنة (٢٣٤). تقريب التهذيب (٤٦٥٢).

(٢) يونس بن بكر بن واصل الشيباني أبو بكر البصري: صدوق يخاطي، مات سنة (١٩٩). المصدر نفسه (٧٩٠٠).

(٣) (٢٠ / ١).

(٤) وقع في المطبوع من التاريخ الكبير (محمد بن عبدالله بن محمد بن أسامة)، وترجمة البخاري إنها هي لمحمد بن أسامة بن محمد بن أسامة، فلعل الصواب ما أنبأته والله أعلم.

(٥) (٢٠ / ١٣) رقم .

(٦) (٧ / ٢٠٥) رقم ١١٣٧.

(٧) (٧ / ٣٦٨).

٣- أسامة بن محمد بن أسامة بن زيد: ترجم له البخاري أيضاً في التاريخ الكبير^(١) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٢) فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات^(٣)، وجدهه البوصيري^(٤).

فبالإسناد ضعيف؛ قال البوصيري: (رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهة التابعي وتدلisis ابن إسحق)^(٥).

والخلاصة أن حديث أسامة ضعيف، ولا يُقال إنه يتقوى باجتماع إسناديه، لاحتمال اتحاد مخرجهما، فأحدهما مدلّس وفيه مجاهيل والأخر منقطع، والله أعلم.
 (٣٢١)- [٢] عن عبيد الله بن مسلم - أو مسلم بن عبيد الله - القرشي عن أبيه قال: سألتُ - أو سئلَ - رسول الله ﷺ عن صيام الدهر فقال: (إنَّ لِأهْلَكَ عَلَيْكَ حَقًا، صَمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ وَكُلْ أَرْبَاعَهُ وَخَمِيسَ فَإِذَا أَنْتَ قَدْ صَمَتَ الْدَّهْرَ وَأَفْطَرْتَ).

أ- روأه أبو داود في سنته^(٦) - ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان^(٧) -
 والترمذى في جامعه^(٨) من طريق عبيد الله بن موسى -

(١) (٢٣/٢) رقم ١٥٦٢.

(٢) (٢٨٥/٢) رقم ١٠٣٣.

(٣) (٧٣/٦).

(٤) إتحاف الخيرة المهرة (٨٦/٣).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) كتاب الصوم، باب في صوم شوال (٨١٢/٢) ح ٢٤٣٢.

(٧) (٤٥٠/٧) ح ٣٥٨٦.

(٨) أبواب الصوم، باب ما جاء في صوم الأربعاء والخميس (١١٥/٢) ح ٧٤٨.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير ^(١) والنسائي في السنن الكبرى ^(٢) من طريق زيد بن الحباب -

ورواه الحارث بن أبيأسامة في مسنده ^(٣) من طريق عبد العزيز بن أبان -

ورواه أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة ^(٤) وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة ^(٥) من طريق يونس بن بكير -

ورواه أبو الشيخ في الثواب ^(٦) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ^(٧) من طريق عمر بن هارون خمستهم عن هارون بن سليمان ^(٨) عن عبيد الله بن مسلم القرشي عن أبيه به.

ب- ورواه البخاري في التاريخ الكبير ^(٩) وابن أبي عاصم في الأحاديث المثنى ^(١٠)
والنسائي في السنن الكبرى ^(١١) وابن قانع في معجم الصحابة ^(١٢) والبيهقي في

(١) (٣٩٨/٥).

(٢) (٢٧٩٣/٢١٥/٣) ح.

(٣) كما في بحث الباحث (٤٢٢/١).

(٤) (٣١٦/٢١٤٣) ح، ولفظه: (صم كل أربعاء وخميس).

(٥) (٤٢٨٩-٢٤٩٠/٥٦) ح، ولفظه: (صم رمضان والذي يليه وصم كل أربعاء وخميس).

(٦) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ٢٤٩-٢٤٨.

(٧) (٢٤٩٠/٥٦) ح.

(٨) هارون بن سليمان - وقيل ابن موسى - مولى عمرو بن حرث المخزومي أبو موسى الكوفي: لا بأس به، من السابعة. تقريب التهذيب (٧٢٣١). ووقع في رواية يونس بن بكير عند البغوي وأبي نعيم: (عن سليمان مولى عمرو بن حرث) والذي في رواية الآخرين: هارون بن سليمان؛ قال البغوي: (وهو الصواب).

(٩) (٣٩٨/٥).

(١٠) (١٤١/٢) ح.

(١١) (٢٧٩٢/٢١٥/٣) ح.

(١٢) (١٧٩/٢).

شعب الإيمان^(١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن هارون بن سلمان عن مسلم بن عبيد الله القرشي عن أبيه به.

وقد رواه النسائي عن إبراهيم بن يعقوب وأحمد بن يحيى كليهما عن أبي نعيم؛ قال إبراهيم بن يعقوب في روايته: مسلم بن عبيد الله، وقال أحمد بن يحيى في روايته: مسلم بن عبدالله.^(٢)

وفي هذا الإسناد: عبيد الله بن مسلم - أو مسلم بن عبيد الله - القرشي؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير^(٣) وسماه: (عبيد الله بن مسلم القرشي) وقال: (حديثه في الكوفيين).

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٤) فقال: (مسلم بن عبيد الله القرشي - ولأبيه صحبة - روى عن أبيه عبيد الله بن مسلم، روى عنه هارون بن سلمان الفراء، سمعت أبي يقول ذلك).

وذكره ابن حبان في الثقات^(٥) فقال: (عبيد الله بن مسلم القرشي يروي عن أبيه، روى عنه هارون بن سلمان، عداده في أهل الكوفة. وقد قيل: مسلم بن عبيد الله).

(١) (٧/٤٤٩-٤٥٠) ح ٣٥٨٥ ، وقد رواه من طريق أحد بن حازم بن أبي غرزة عن الفضل بن دكين وعبيد الله بن موسى كليهما عن هارون بن سلمان به. قال البيهقي: (هكذا قال عنهما: مسلم بن عبيد الله. وقيل عن أحدهما: عبيد الله بن مسلم) أي عن عبيد الله بن موسى.

(٢) السنن الكبرى (٣/٢١٥) ح ٢٧٩٢ ، وكذا نقله الزي في تحفة الأشراف (٧/٢٢١) رقم ٩٧٤٠ ، بينما ذكر العراقي في تكملة شرح الترمذى ص ٥٧٨ [رسالة علمية بتحقيق رياح العنزي] أن في رواية أحمد بن يحيى: مسلم بن عبيد الله مصغراً، وفي رواية إبراهيم بن يعقوب: مسلم بن عبدالله مكتوباً، والصواب هو العكس كما تقدم والله أعلم.

(٣) (٥/٣٩٨) رقم ١٢٨٤.

(٤) (٨/١٨٨) رقم ٨٢٥.

(٥) (٧/١٤٩).

وقال ابن حجر: (مسلم بن عبد الله أو ابن عبيد الله وهو الراجح، ومنهم من قلبها: مقبول من الثالثة)^(١)، وقال الألباني: (هو في عداد المجهولين، فإنهم لم يذكروا عنه رواياً غير هارون بن سليمان هذا...).^(٢)
فال الحديث ضعيف^(٣)؛ قال الترمذى: (حديث مسلم القرشى حديث غريب)^(٤)،
وقال الألبانى: (ضعف)^(٥).

(٣٢٢) - [٣] عن عريف من عرفاء قريش عن أبيه أنه سمع من فلق في رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان وشووال والأربعاء والخميس والجمعة دخل الجنة).
رواه أحمد في مسنده^(٦) والنمسائي في السنن الكبرى^(٧) وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند^(٨) والحارث بن أبي أسامة في مسنده^(٩) - ومن طريقه البىهقى في

(١) تقريب التهذيب (٦٦٣٦). إلا أن الحافظ قال في الإصابة (٤١٦/٤): (صوب غير واحد أن اسم الصحابي مسلم). أي واسم ولده عبيد الله بن مسلم، وهو ما رجحه البخاري والبغوي وابن حبان وأبو نعيم. ورجح ابن أبي حاتم وابن أبي عاصم وابن قانع أن اسم الصحابي عبيد الله وابنه مسلم بن عبيد الله، ويؤيد الأول مجبيه في روایة الأكثر كما تقدم في تحرير الحديث والله أعلم.

(٢) ضعيف سنن أبي داود (١٠/٢٨٥) رقم ٤٢٠.

(٣) خلاف لقول المنذري: (رواته ثقات) الترغيب والترهيب (١/٤٤٨) ط المعارف.

(٤) جامع الترمذى (٢/١١٥). ونقل المنذري في الترغيب والترهيب (١/٤٤٨) عن الترمذى أنه قال: (الحديث حسن غريب). قال الشيخ الألبانى: (قوله: حسن لعله مقحوم من بعض النسخ، فإنه لم يقع في طبعة فؤاد عبد الباقي ولا في طبعة الدعاوى ولا في نسخة المباركفوري التي عليها شرحه، وكذلك لم يذكره الحافظ المزى في تحفة الأشراف...) ضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٢٠) رقم ٦٣٥.

(٥) ضعيف سنن أبي داود (١٠/٢٨٥) رقم ٤٢٠، وضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٢٠) رقم ٦٣٥.

(٦) (٤١٦/٣).

(٧) (٢١٥/٣) ح ٢٧٩١.

(٨) (٧٨/٤).

(٩) كما في بحث الباحث (١/٤٢١) ح ٣٣٥، وإتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦) رقم ١/٢٢٤٢.

شعب الإيهان^(٤) - وابن عدي في الكامل^(٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٦) من طريق ثابت بن يزيد أبي زيد^(٧) عن هلال بن خباب^(٨) عن عكرمة بن خالد^(٩) عن عريف من عرفاء قريش عن أبيه به.

وسقط عكرمة بن خالد من إسناد النسائي^(٧).

ولفظ أبي نعيم: (من صام شهر رمضان وستاً من شوال) الحديث^(٨).

وفي هذا الإسناد: العريف من عرفاء قريش وهو مبهم^(٤).

فالإسناد ضعيف؛ قال الهيثمي: (رواه أحمد وفيه من لم يُسمّ وبقية رجاله ثقات) (٣٠).

.٣٥٨٧ ح (٤٠١-٤٠٠ /٧) (١)

.(2081/V)(2)

(٣) (٢٤٥٥-٩٤٩) ح. لكن وقع سقط في إسناده فجاء فيه: (عن عكرمة بن خالد عريف من عرفاء قريش حدثني أبي ...) وبناء على ذلك أورد الحديث في ترجمة خالد بن العاص بن هشام المخزومي، وهذا خطأ نشأ عن السقط المذكور، كما أن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ليس هو والد عكرمة، فعكرمة هو ابن خالد بن سعيد بن العاص، وخالد بن العاص بن هشام هو عم خالد بن سعيد بن العاص والد عكرمة كما قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/٤٠٨) رقم ٢١٧٢.

(٤) ثابت بن زيد أبو زيد الأحوج الصمي: ثقة ثبت، مات سنة (١٦٩). تقييّب التهذيب (٨٣٤).

(٥) هلال بن خباب العبدى مولاهم أبو العلاء البصري: صدوق تغير بأخرة، مات سنة (١٤٤). المصدر نفسه (٧٣٣٤).

(٦) عكرمة بن خالد بن العاص، بن هشام المخزومي؛ ثقة من الثالثة. المصدر نفسه (٤٦٦٨).

(٧) انظر تحفة الأشراف (٧/٢٢١) رقم ٩٧٤٠ حيث ذكر المزي إسناد النسائي ضمن طرق حديث عبيد الله بن مسلم المتقدم. وقال الحافظ ابن حجر مشيراً إلى السقط المذكور: (قلت: آخر جهأً أَحْمَدُ عَنْ عَفَانَ وَغَيْرِهِ عَنْ ثَابِتَ عَنْ هَلَالٍ فَقَالَ: عَنْ عَكْرَمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَرِيفٍ مِّنْ عَرَفَاتِ قَرْبَشِ) النكت الظرف (٧/٢٢١).

(٨) وبهذا اللفظ عزاه السيوطي في الجامع الصغير - كما في فيض القدير (٦/١٦١) رقم ٨٧٧٨ - والمتقدى الهندي في كنز العمال (٨/٤٦٥) رقم ٢٣٦٨٣ لأحمد بن رجل. قال الألباني: (لأدرى أهذا الاختلاف من اختلاف نسب المذاهب والفرق) . انتات الألباني في نبذة المذاهب والفرق (١/١٢٩)

^(٩) انظر تعجب المنفعة (٦١٩/٢) رقم ١٥٤٨.

(١٠) مجمع الزوائد (١٩٠/٣). ووقع فيه: (عن عكرمة بن خالد قال حدثني أبي ...) فسقط ذكر العريف والصواب إثباته كما في مسند أحمد وكما دلّ عليه قول الهيثمي بعده: (فيه راو لم يسم).

بينما أغفل تلميذه البوصيري هذه العلة فقال: (رواته ثقات) ^(١).
ورمز السيوطي لضعفه ^(٢)، وقال الألباني: (هذا إسناد ضعيف لجهالة العريف
القرشي) ^(٣).

• والثابت في السنة الصحيحة إنما هو استحباب صيام ستة أيام من شوال ^(٤)،
وصيام التطوع كما تقدم مستحب في سائر أشهر السنة لكن دون تخصيص
يوم أو شهر لم يثبت في الشرع تخصيصه ولا اعتقاد تفضيله على سائر الأيام
والشهور.

فلا يشرع تخصيص شهر شوال بالصيام - عدا صيام الأيام الستة - ولا اعتقاد
فضيلة الصيام فيه على سائر الأيام والله أعلم.

(١) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦) رقم ١٢٤٢.

(٢) الجامع الصغير - مع فيض القدير - (٦/١٦١) رقم ٨٧٧٨.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١٢٤) رقم ٤٦١٢.

(٤) ويناورد في ذلك حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان ثم
أتبّعه ستةً من شوال كان كصيام الدهر). رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة
أيام من شوال اتباعاً لرمضان (٢/٨٢٢) ح ١١٦٤.

المبحث الرابع:

ما روي في تخصيص يوم الأربعاء بالصيام

وتقديم فيه الحديثان السابقان، وما ورد في ذلك أيضاً:

(٣٢٣)- [١] عن أيوب بن نهيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قلل أو كثراً؛ غفر الله له ذنبه وخرج من ذنبه كيوم ولدته أمه).

قال أيوب بن نهيك: وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ^(٤) عن أبيه ^(٣) عن ابن عباس رضي الله عنها أنه كان يستحب أن يصوم الأربعاء والخميس والجمعة ويخبر أن النبي ﷺ كان يأمر بصومهنَّ وأن يتصدق بما قلل أو كثراً فإنْ فيه الفضل الكبير.

رواية ابن حبان في المجري وحين ^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٦) وفي شعب الإيمان ^(٧) وابن الجوزي في العلل المتناهية ^(٨) من طريق عبد الله بن واقد أبي قتادة الحراني عن أيوب بن نهيك به. وفي هذا الإسناد:

(١) ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥١).

(٢) ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٠).

(٣) (١/٥٢٤) ترجمة عبد الله بن واقد، وذكر الشطر الأول عن ابن عمر فقط.

(٤) كتاب الصيام، باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس والجمعة (٤/٢٩٥).

(٥) (٧/٤٥١) ح ٤٥٢-٤٦٧.

(٦) (١/٤٦٧-٤٦٨) ح ٧٩٥، وذكر الشطر الثاني عن ابن عباس فقط.

١ - عبدالله بن واقد أبو قتادة الحراني: وهو متروك ^(١)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٨).

٢ - أيوب بن نهيك الحلبي: وهو متروك أيضاً ^(٢)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨٠).

فالحديث واه؛ قال العراقي: (إسناده ضعيف). ^(٣)

وقد رواه أيوب بن نهيك من طريق آخر عن ابن عمر أيضاً:

فروى الطبراني في المعجم الكبير ^(٤) والبيهقي في شعب الإيمان ^(٥) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب ^(٦) من طريق أبي شعيب عبدالله بن الحسن الحراني ^(٧) عن يحيى بن عبدالله البابلتي عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس المدنى أبي حازم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صام يوم الأربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة ثم تصدق يوم الجمعة بما قل من ماله أو كثر غفر الله له ذنبه حتى يصير كيوم ولدته أمه من الخطايا).

ورواه الحافظ عبد الغني المقدسي في الجزء الثالث والسبعين ^(٨) من الطريق نفسه لكن جاء في إسناده (... عن محمد بن قيس المدنى حدثنا أبو حازم ...).

(١) تقريب التهذيب (٣٦٨٧).

(٢) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤٣ رقم ٥٣٥.

(٣) تكميلة شرح الترمذى ص ٥٢٧ [رسالة علمية بتحقيق رياح العتزي].

(٤) (١٢/٣٤٨-٣٤٧) ح ١٣٣٠٨.

(٥) (٧/٤٥٢-٤٥٣) ح ٣٥٨٩.

(٦) (١/٥٠٥) ح ٩١١.

(٧) وثقة الدارقطني وغيره وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٨٠).

(٨) ق ١ / ٢ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٥٢/١/١١).

وقد أشار البيهقي إلى هذه الطريق في السنن الكبرى^(١) فقال: (رواه يحيى البابلي عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر). وهذا الإسناد واؤه كسابقه، وفيه إضافة إلى أيوب بن نهيك:

١ - يحيى بن عبد الله البابلي: وهو ضعيف^(٢)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨٠).

٢ - محمد بن قيس المدنى أبو حازم: لم أجده له ترجمة.

وفي رواية المقدسي كما تقدم: (عن محمد بن قيس المدنى حدثنا أبو حازم)، فإن كان هذا هو المحفوظ، فمحمد بن قيس المدنى هو أبو إبراهيم القاچن ويقال أبو أيوب ويقال أبو عثمان.

وأبو حازم هو سلمان الأشعجي الكوفي، وكلامها ثقة^(٣).

لكن الطبراني روى مع هذا الحديث ثلاثة أحاديث أخرى بالإسناد نفسه تحت ترجمة: (محمد بن قيس المدنى أبو حازم عن ابن عمر)، وفيها: (عن أيوب بن نهيك سمعتُ محمد بن قيس المدنى سمعتُ ابن عمر)، فهذا يرجح أن الصواب هو ما جاء في إسناد الطبراني، والله أعلم.

وعلى كل حال فالإسناد مداره على أيوب بن نهيك، فهو واؤه كسابقه؛ قال الهيثمي: (محمد بن قيس المدنى أبو حازم لم أجده من ترجمه)^(٤). واكتفى بإعلال

(١) (٢٩٥/٤).

(٢) تقرير التهذيب (٧٥٨٥).

(٣) المصدر نفسه (٦٢٤٥) و (٢٤٧٩).

(٤) مجمع الزوائد (١٩٩/٣).

الحديث به مع أن في إسناده ضعيفين معروفين. وقال الألباني: (ضعف جداً).^(١)
 (٢)- [٢] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له بيتاً في الجنة يُرى ظاهره من باطنه وباطنه من ظاهره).^(٢)

هذا الحديث روی من طريق شهاب بن خراش عن صالح بن جبلة وقد اختلف فيه:

أ- فرواه أحمد بن منيع في مسنده^(٣) والطبراني في المعجم الكبير^(٤) ومن طريقه الشجيري في الأمالي^(٥) من طريق الهيثم بن خارجة^(٦) عن شهاب بن خراش عن صالح بن جبلة عن ميمون بن مهران^(٧) عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

١- شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني أبو الصلت الواسطي: وثقة ابن معين وابن المديني والعجلي وأبو زرعة وغيرهم، وقال أحمد وأبو حاتم والنسائي: (لا بأس به)^(٨). وقال ابن حبان: (كان من يخاطئ كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج به إلا عند الاعتبار)^(٩)، وقال ابن عدي: (في بعض رواياته ما يُنكر

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٥٢) رقم ٥٠٨٨.

(٢) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٧-٨٨) رقم ٢٢٤٨، والمطالب العالية (١/٤٢٩-٤٣٠) رقم ١١٣٢.

(٣) (٨/٣٠٠-٢٩٩) ح ٧٩٨١.

(٤) (١/٢٧٩-٢٨٠).

(٥) الهيثم بن خارجة المرؤوذى نزيل بغداد: صدوق مات سنة (٢٢٧). تقريب التهذيب (٧٣٦٤).

(٦) ميمون بن مهران الجزائري: ثقة فقيه وكان يرسل، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٧) انظر تاريخ دمشق (٢٢٣/٢١٤-٢١٣) رقم ٢٧٦٦، وتهذيب الكمال (١٢/٥٧١-٥٧٠).

(٨) المجرودين (١/٤٥٩) رقم ٤٧٢.

عليه)^(١). وقال الذهبي: (صدوق مشهور له ما يُستنكر)^(٢)، وقال أيضاً: (مشهور ثقة يغرب)^(٣)، وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ)^(٤).

٢- صالح بن جبلة: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير^(٥) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً؛ قال ابن أبي حاتم: (روى عن قيس بن عبدة وعمّن أخبره عن ميمون بن مهران، روى عنه شهاب بن خراش، سمعت أبي يقول ذلك). وذكره ابن حبان في الثقات^(٧)، وقال الأزدي^(٨) والبوصيري^(٩): (ضعيف) .

فالإسناد ضعيف، وفي قول ابن أبي حاتم المتقدم: (روى عمّن أخبره عن ميمون بن مهران) إشارة إلى الانقطاع بينه وبين ميمون بن مهران، وقد جاءت روایته عنه في هذا الحديث بالعنونة في مصادر تخریجه المتقدمة.

ب- ورواه الطبراني في المعجم الأوسط^(١٠) عن أحمد بن رشدين عن زهير بن

(١) الكامل (٤/١٣٥٠).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/٢٨١) رقم ٣٧٥٠.

(٣) المعني (١/٤٣٠) رقم ٢٧٩٨.

(٤) تقريب التهذيب (٢٨٢٥).

(٥) (٤/٢٧٤) رقم ٢٧٨٥.

(٦) (٤/٣٩٧) رقم ١٧٣٤.

(٧) (٦/٤٥٦).

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٢٩١).

(٩) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٨).

(١٠) (١/٨٦) ح ٢٥٣.

عبد الرؤاسي^(١) عن شهاب بن خراش عن صالح بن جبلة عن ميمون بن مهران عن ابن عباس به.

وأحمد بن رشدين المصري ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٦).

ج - ثم رواه الطبراني في الأوسط أيضاً^(٢) بالإسناد نفسه عن شهاب بن خراش عن صالح ابن جبلة عن أبي قبيل المصري^(٣) عن أنس بن مالك نحوه ولفظه: (من صام الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصراً في الجنة من لؤلؤ وياقوت وزبرجد، وكتب له براءة من النار).

والخلاصة أن الحديث ضعيف مضطرب؛ قال العراقي^(٤) والهيتمي^(٥): (فيه صالح بن جبلة وضعفه الأزدي)، وقال البوصيري: (في إسناده صالح بن جبلة وهو ضعيف)^(٦).

وقد روي الحديث من طريق آخر عن أبي قبيل، وهو الحديث التالي.

(٣٢٥) - [٣] عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من صام الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصراً في الجنة من لؤلؤ وياقوت وزبرجد، وكتب الله عز وجل له براءة من النار).

(١) زهير بن عبد الرؤاسي ابن عم وكيع: قال أبو حاتم: (ثقة) الجرح والتعديل (٣/٥٩١) رقم ٢٦٧٩، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٢٥٦).

(٢) (١/٨٧) ح ٢٥٤.

(٣) أبو قبيل - بفتح القاف وكسر الباء - حبي بن هانئ المصري المعاوري: صدوق بهم مات سنة (١٢٨). تقريب التهذيب (٦٠٦).

(٤) تكميلة شرح الترمذى ص ٥٣٧ [رسالة علمية بتحقيق رياح العتزي].

(٥) مجمع الزوائد (٣/١٩٨-١٩٩).

(٦) إنحاف الخيرة المهرة (٣/٨٨).

وهذا الحديث اختُلَف فيه كسابقه:

- أ- فرواه الطبراني في مسند الشاميين^(١) وابن عدي في الكامل^(٢) من طريق بقية عن أبي بكر بن أبي مريم عن أبي قبيل عن أنس به. هكذا وقع في هذا الإسناد: (عن أبي بكر بن أبي مريم)، وفي سائر الطرق الآتية: (عن أبي بكر) مهملاً ونُسب في بعضها بالعنسي. وفي هذا الإسناد:
- ١- بقية بن الوليد الحمصي: وهو (صどوق كثير التدليس عن الضعفاء)^(٣) وقد روى بالعنعنة، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١١٧).
 - ٢- أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني الشامي، قيل اسمه بكير وقيل عبد السلام: وقد ضعفه ابن معين وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم^(٤)، (وكان قد سرق بيته فاختلط)^(٥).
- فالإسناد ضعيف.
- ب- ورواه الطوسي في ختصر الأحكام^(٦) والبيهقي في شعب الإيمان^(٧) من طريق بقية عن أبي بكر العنسي عن أبي قبيل عن أنس به.

(١) (٣٦٦/٢) ح ١٥٠٦.

(٢) (٤٧٢/٢) ترجمة أبي بكر بن أبي مريم.

(٣) تقريب التهذيب (٧٣٤).

(٤) انظر تهذيب الكمال (٣٣/٩) رقم ٧٢٤١، (١١٠-١٠٩) رقم ٤٩٧، وميزان الاعتدال (٤/٤) رقم ٤٩٨-٣٩٩.

.١٠٠٦

(٥) تقريب التهذيب (٧٩٧٤).

(٦) (٣٩٩-٣٩٨/٣) ح ٦٩٢.

.٣٥٩٠ (٤٥٣/٧) ح

ج- ورواه أبو يعلى في مسنده^(١) عن سويد بن سعيد عن بقية بن الوليد عن أبي بكر عن محمد بن يزيد^(٢) عن حنش الصناعي^(٣) عن ابن عباس رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ: (من صام الأربعاء والخميس كتب له براءة من النار).

د- ثم رواه أبو يعلى^(٤) بالإسناد نفسه عن أبي بكر عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنها مرفوعاً مثله.

ه- ورواه السهمي في تاريخ جرجان^(٥) من طريق سلم بن سالم^(٦) عن سعيد بن عبد الجبار^(٧) عن أبي بكر العنسي عن أبي قبيل المعاوري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قراراً في الجنة يُرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها، فيه ما لاعين رأت ولا أذن سمعت، وكتب الله له براءة من النار).

ومدار هذه الطرق جميعها على: أبي بكر العنسي؛ قال البرذعي: (قلت لأبي زرعة: أبو بكر الذي يحذّث عن أبي قبيل؟ قال: أبو بكر العنسي، روى عنه بقية

(١) (١٠/١٠) ح ٥٦٣٦.

(٢) محمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي نزيل مصر: مجهول الحال من السادسة. تقريب التهذيب (٦٣٩٨).

(٣) حنش بن عبدالله - ويقال ابن علي - أبو رشدين الصناعي نزيل إفريقية: ثقة مات سنة مئة. المصدر نفسه (١٥٧٦).

(٤) (١١/١٠) ح ٥٦٣٧.

(٥) ص ١٧٩.

(٦) لعله سلم بن سالم البلاخي الزاهد؛ كذبه ابن المبارك وقال ابن معين وأبو داود: ليس بشيء، وضعفه أحد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٨).

(٧) سعيد بن عبد الجبار: لم يتبيّن لي من هو، وقال الشيخ الألباني: (هو الزبيدي الحمصي فيما يغلب على ظني وهو ضعيف وكان جريراً يكذبه) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣١٥/١١).

ويحيى بن صالح؛ منكر الحديث)^(١)، وقال ابن عدي: (له أحاديث مناكير عن الثقات، روی عنه بقية ويحيى الوحاظي ...) ثم روی من طريقه حديثاً عن أبي قبيل عن ابن عمر عن عمر، ثم قال: (وأبو بكر العنسي^(٢) له أحاديث يرویها عنه بقية والوحاظي، وهو مجهول)^(٣)، وقال البيهقي: (أبو بكر العنسي مجهول يأتي بها لایتائِع عليه)^(٤)، وقال الذهبي: (ضعيف)^(٥)، وقال ابن حجر: (أبو بكر العنسي - بالنون - مجهول؛ قاله ابن عدي ... وأنا أحسب أنه ابن أبي مريم)^(٦).

لكن تقدم أنّ أبا زرعة وابن عدي والبيهقي فرقوا بين أبي بكر العنسي وبين أبي بكر بن أبي مريم، ويفيد ذلك أنّ أبا قبيل المعاوري المصري لم يُذکر في شيوخ أبي بكر بن أبي مريم^(٧)، وشيوخه الذين ذكرهم المزي جلّهم أو كلهم شاميون، بينما يروي أبو بكر العنسي عن أبي قبيل - كما تقدم في كلام البرذعي وابن عدي - وعن غيره من المصريين^(٨) كما في روایتي أبي يعلى.

وهذا مما يبيّن أنّ هذا الحديث إنما هو حديث أبي بكر العنسي، وأنّ ما وقع في

(١) سؤالات البرذعي (٣٧٥/٢).

(٢) وقع في المطبوع من الكامل (٢٧٥٤/٧) ومحضره للمقرizi ص ٨٤٢ رقم ٢٢٠٢ وفي مختصر الأحكام للطروسي (٣٩٨/٣) وميزان الاعتدال (٥٠٧/٤): (العبسي) بالباء. لكن ضبطه العراقي في تكملة شرح الترمذى ص ٥٨٠ [رسالة علمية بتحقيق رياح العزى] وابن حجر في تقريب التهذيب (٧٩٩٨): (بالنون)؛ قال العراقي: (وهو الأغلب في الشامين كما ذكره ابن الصلاح وغيره).

(٣) الكامل (٢٧٥٤/٧).

(٤) شعب الإيمان (٤٥٣/٧).

(٥) ميزان الاعتدال (٥٠٧/٤) رقم ١٠٠٣٥.

(٦) تقريب التهذيب (٧٩٩٨).

(٧) انظر تهذيب الكمال (١٠٨/٣٣) رقم ٧٢٤١.

(٨) المصدر نفسه (١٥٤/٣٣).

إسناد الطبراني وابن عدي من ذكر أبي بكر بن أبي مريم خطأ والله أعلم.
والخلاصة أنَّ الحديث ضعيف الإسناد مضطرب؛ قال العراقي: (هذا حديث ضعيف؛ بقية مدلس وقد رواه بالعنونة عن أبي بكر العنسي وهو مجھول له أحاديث مناکير عن الثقات كما قال ابن عدي...)^(١)، وقال البوصيري: (رواہ أبو يعلی بسنہ ضعیف لتدلیس بقیۃ بن الولید)^(٢)، وقال الألبانی: (ضعف جداً)^(٣).

(٣٢٦) - [٤] عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: (من صام الأربعاء والخميس والجمعة كان له كعنة رقبة).

هذا الحديث مداره على بقية بن الوليد وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه:
أ- فرواه الطبراني في مسنده الشاميين^(٤) - وعنه أبو نعيم في حلية الأولياء^(٥) -
عن حفص بن عمر الرقي عن سليمان بن عبيد الله الرقي عن بقية بن الوليد عن
بحير بن سعد^(٦) عن خالد بن معدان عن عبدالله بن عمرو به. وفي هذا الإسناد:
١- حفص بن عمر بن الصباح الرقي: ذكره ابن حبان في الثقات^(٧) وقال:

(١) تكملة شرح الترمذى ص ٥٨٠ [رسالة علمية بتحقيق رياح العزى].

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (٢/٨٨) رقم ٢٢٤٩.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٩٣) رقم ٤٨٠، و(١١/١)، (٣٥، ٣١٤-٣١٦) رقم ٥٠٢١، ٥١٩٣، ٥١٩٤.

(٤) (٢/١٧٥) ح ١١٣٦.

(٥) (٨/٢١٨).

(٦) بحیر - بکسر المهملة - ابن سعد الحمصي: ثقة ثبت، من السادسة. تقریب التهذیب (٦٤٠).

(٧) (٨/٢٠١).

- (ربما أخطأ)، وقال أبو أحمد الحاكم: (حدَّث بغير حديث لم يُتابع عليه) ^(١).
- ٢ - سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقي الأننصاري الخطاب: قال ابن معين: (ليس بشيء) ^(٢)، وقال أبو حاتم: (صدوق) ^(٣)، وقال النسائي: (ليس بالقوي) ^(٤)، وذكره العقيلي في الضعفاء ^(٥) وأورد له حديثاً وقال: (لا يُتابع عليه).
- قال ابن حجر: (صدوق ليس بالقوي) ^(٦).
- ٣ - بقية بن الوليد الحمصي: وهو (صادق كثير التدليس عن الضعفاء) ^(٧).
- وقد روى هذا الحديث بالعنعنة، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١١٧).
- فالإسناد ضعيف.
- ب - ورواه الطبراني في مسنده الشاميين ^(٨) عن أبي زرعة الدمشقي عن حيوة بن شريح عن بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن عمرو به موقوفاً.
- ورواه ثقات إلى بقية، لكن تبقى فيه العلة المتقدمة وهي عنعنة بقية، فالحديث لا يصحّ مرفوعاً ولا موقوفاً، والله أعلم.
- وقد قال ابن القيم في سياق كلامه عن النهي عن تخصيص يوم الجمعة

(١) ميزان الاعتدال (١/٥٦٦).

(٢) الضعفاء للعقيلي (٢/٤٩٧) رقم ٦١٧.

(٣) الجرح والتعديل (٤/١٢٧) رقم ٥٥١.

(٤) تهذيب الكمال (١٢/٣٧).

(٥) (٤٩٧/٢).

(٦) تقريب التهذيب (٢٥٩١).

(٧) المصدر نفسه (٧٣٤).

(٨) (١٧٥/٢) ح ١١٣٧.

بصيام: (فإن قيل: ما تقولون في تخصيص يوم غيره بالصيام؟ قيل: أما تخصيص ما خصّه الشارع كيوم الإثنين ويوم عرفة ويوم عاشوراء فستة، وأما تخصيص غيره كيوم السبت والثلاثاء والأحد والأربعاء فمكروه، وما كان منها أقرب إلى التشبيه بالكافار لتخصيص أيام أعيادهم بالتعظيم والصيام فأشد كراهة وأقرب إلى التحرير).^(١)

وذكر الشاطبي من أمثلة البدع الإضافية تخصيص يوم الأربعاء بالصيام وقال: (فصار ذلك التخصيص من المكْلَف بدعة؛ إذ هي تشريع بغير مستند).^(٢)

(١) زاد المعاد (٤٢٠ / ٤٢١).

(٢) الاعتصام (٢ / ٢٩٤).

* وكما تقدم فإن جميع الأحاديث التي وقفت عليها في فضل صيام يوم الأربعاء قُرِن فيها صيامه مع يوم الخميس، أو مع يومي الخميس والجمعة. وليس لصوم يوم الأربعاء فضل على سائر الأيام، فلا يصح اعتماد تفضيله سواء أفرد بالصيام أو قُرِن معه غيره. وقد ثبت ما يدل على فضل صيام يومي الخميس والجمعة: أنها صيام يوم الخميس فيما ورد فيه حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يتحرى صوم الإثنين والخميس.

رواه الترمذى في جامعه (١١٣ / ٢) ح ٧٤٥، والنسائي في المجتبى (٤ / ٤٦٢) ح ٢١٨٦، وابن ماجه في سنته (٣ / ٢١٨) ح ١٧٣٩ من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشى عن عائشة به. قال الترمذى: (حديث حسن غريب من هذا الوجه). وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى رقم ٧٤٥.

وأما صيام يوم الجمعة فعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام، وقلما كان يفطر يوم الجمعة.

رواه الترمذى في جامعه (١١٠ / ٢) ح ٧٤٢، والنسائي في المجتبى (٤ / ٥١٩) ح ٢٣٦٧، وابن ماجه في سنته (٣ / ٢٠٨-٢٠٩) ح ١٧٢٣، وأحمد في مسنده (١ / ٤٠٦) من طريق عاصم عن زر عن عبدالله به.

قال الترمذى: (حديث حسن غريب، وقد استحب قوم من أهل العلم صيام يوم الجمعة، وإنما يُكره أن يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده...). وقال الألبانى في تعلقه على صحيح ابن خزيمة

المبحث الخامس:

ما روي في صيام يوم الفطر.

(٣٢٧) - عن ابن عمر رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام صبيحة يوم الفطر ^(١) فكأنما صام الدهر).

رواہ ابن حبان في المجموعين ^(٢) - ومن طرقه ابن الجوزي في العلل المتأخرة ^(٣) - عن محمد بن يعقوب بن إسحق الخطيب ^(٤) عن عبيد الله بن محمد الحارثي ^(٥) عن محمد بن الحارث الحارثي عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر به.

وفي هذا الإسناد:

= (٣٠٣): (إسناده حسن). ويوب عليه ابن حبان في صحيحه (٤٠٦/٨) بقوله: (ذكر استحباب صوم يوم الجمعة على الدوام مقووناً بمثله). وقال السندي في حاشيته على المجتبى (٤/٥١٩): (قوله: وقلما يفطر يوم الجمعة؛ أي يصومه مع يوم الخميس، لا أنه يصومه وحده، فلا ينافي ما جاء من النهي عنه لكونه محمولاً على صوم الجمعة وحدها، والله تعالى أعلم).

(١) وقع في الطبع من تذكرة الحفاظ لابن القيساري ص ٣٣٦ رقم ٨٥٠: (من صام صبيحة يوم النحر...).

(٢) (٢٧٤/٢) ترجمة محمد بن عبد الرحمن البيلماني.

(٣) (٥٧/٢) ح. ٨٩٩.

(٤) محمد بن يعقوب بن إسحق أبو العباس الخطيب الأهوازي: لم أجده له ترجمة، وانظر زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة (٥/٥١) رقم ٦٢٧ .٥.

(٥) عبيد الله بن محمد بن يحيى أبو الربيع الحارثي الأهوازي: ذكره ابن حبان في العقات (٨/٤٠٧) وقال: (مستقيم الحديث، سكن ستر، مات في المحرم سنة تسع وأربعين ومائتين). ووقع في إسناد ابن الجوزي: (عبيد الله بن محمد الجارود) وأنظنه تصحيفاً.

- ١ - محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثي البصري: وهـاه ابن معين^(١) والفلاس^(٢) والترمذـي^(٣) وابن حبان^(٤)، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)^(٥)، وقال ابن عدي: (عامة حديثه غير محفوظ)^(٦). وقال الذهبي: (متـرـوك)^(٧)، وقال ابن حجر: (ضعيف)^(٨).
- ٢ - محمد بن عبد الرحمن بن البيـلـيـانـيـ الكوفيـ النـحـويـ: قال ابن معين: (ليس بشيء)^(٩)، وقال البخارـيـ^(١٠) وأبو حاتـمـ^(١١) والنـسـائـيـ^(١٢): (منـكـرـ الحديث)، وقال البـزارـ: (أـحـادـيـثـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ رـحـمـنـ عـنـ أـبـيهـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ كـثـيرـةـ وـهـيـ كـثـيرـةـ الـمـنـاكـيرـ... لـأـنـ مـحـمـداـ ضـعـيفـ الـحـدـيـثـ عـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ)^(١٣)، وقال ابن حبان:

(١) تاريخ الدوري (٥٠٩/٢)، قال: (ليس هو شيء).

(٢) الجرح والتعديل (٢٣١/٧) رقم ١٢٧٠ والكامل (٦/٢١٨٥)، قال: (متـرـوكـ الحديثـ).

(٣) العلل الكبير (٢/٩٨٢)، قال: (منـكـرـ الحديثـ).

(٤) المـجـرـوـحـينـ (٣١٠/٢) رقم ٩٩١، قال: (منـكـرـ الحديثـ جـداـ)، لكنـهـ ذـكـرـهـ أـيـضـاـ فـيـ الثـقـاتـ (٥٧/٩).

(٥) الجرح والتعديل (٧/٢٣١).

(٦) الكامل (٦/٢١٨٦).

(٧) تلخيص العلل المـتـنـاهـيـ صـ ١٧٨ـ رقمـ ٥١٤ـ.

(٨) تـقـرـيبـ التـهـذـيبـ (٥٧٩٧).

(٩) تاريخ الدارمي ص ٢٠٢ رقم ٧٤٠.

(١٠) التاريخ الكبير (١/١٦٣) رقم ٤٨٤.

(١١) الجرح والتعديل (٧/٣١١) رقم ١٦٩٤.

(١٢) الضعفاء والمـتـرـوكـونـ صـ ٢١٥ـ رقمـ ٥٥١ـ.

(١٣) مـسـنـدـ الـبـازـارـ (١٢/٣٣ـ). وـقـوـقـعـ فـيـ الـمـطـبـوـعـ مـنـ كـشـفـ الـأـسـتـارـ (٢/٩٨ـ، ٩٩ـ) رقمـ ١٢٩٦ـ، ١٢٩٣ـ:ـ.

عبدـ الرـحـمـنـ لـهـ مـنـاكـيرـ وـهـيـ ضـعـيفـ عـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ)ـ وـالـصـوـابـ:ـ (ـعـمـدـ بـنـ عـبـدـ رـحـمـنـ)ـ،ـ وـالـحـدـيـثـانـ الـمـشـارـ

إـلـيـهـاـ هـاـ فـيـ مـسـنـدـ الـبـازـارـ (١٢/٣٣ــ٣٢ـ)ـ حـ ٥٤١٠ـ،ـ ٥٤٠٨ــ.

(حدث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمثني حديث كلها موضوعة)^(١)، وقال ابن عدي: (كل ما روي عن ابن البيلماي فالباء فيه من ابن البيلماي ...)^(٢)، وقال الذهبي: (واه)^(٣)، وقال ابن حجر: (ضعف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان)^(٤).

٣ - عبد الرحمن بن البيلماي مولى عمر رضي الله عنه: قال أبو حاتم: (هو لين)^(٥)، وقال صالح جزرة: (حديثه منكر)^(٦)، وذكره ابن حبان في الثقات^(٧) وقال: (لا يجب أن يُعتبر بشيء من حديثه إذا كان من روایة ابنه لأن ابنه محمد بن عبد الرحمن يضع على أبيه العجائب)، وقال الدارقطني: (يُعتبر به)^(٨) وقال مرأة: (لا تقوم به حجة)^(٩). وقال الذهبي^(١٠) وابن حجر^(١١): (ضعف).

فال الحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح)^(١٢)، وقال ابن القيم: (هذا حديث باطل موضوع على رسول الله ﷺ ...)^(١٣).

(١) المجرودين (٢/٢٧٣) رقم ٩٤. وقال أيضاً: (يضع على أبيه العجائب) الثقات (٥/٩٢) ترجمة أبيه عبد الرحمن بن البيلماي.

(٢) الكامل (٦/٢١٨٩).

(٣) الكاشف (٢/١٩٢) رقم ٤٩٨٧.

(٤) تقريب التهذيب (٧/٦٠٦٧).

(٥) البرج والتعديل (٥/٢١٦) رقم ١٠١٨.

(٦) تهذيب التهذيب (٢/٤٩٤).

(٧) (٥٩-٩١/٥).

(٨) الضعفاء والمترونون ص ٣٣٥ رقم ٤٥٣ ترجمة ابنه محمد بن عبد الرحمن.

(٩) السنن (٣/١٣٥).

(١٠) تلخيص المستدرك (٤/٤٨٥).

(١١) تقريب التهذيب (٩/٣٨١٩).

(١٢) العلل المتناهية (٢/٥٧).

(١٣) المنار المنيف ص ٤١ رقم ٤٣.

• وقد نهى النبي ﷺ عن صيام يوم العيد ^(١)، فصيامها محادّة للشارع، وإحداث ما لم يأذن به الله.

قال أبو شامة في سياق كلامه عن البدع المستقبحة: (وهذا كصومهم في الأيام المنهي عن الصوم فيها كصوم يوم العيد ...) ^(٢).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... وإنما ننكر صيام يوم العيد لأنّ النبي ﷺ نهى عن صيام يوم العيد، فلا يجوز للإنسان أن يتطوع أو أن يصوم يوم العيد ولو في فرض. حتى لو فرض أنّ عليه أياماً من رمضان وقال: أريد أن أصوم هذا اليوم عن القضاء، قلنا له: أنت آثم وصيامك غير مقبول) ^(٣).

(١) ثبت ذلك من حديث عددٍ من الصحابة منهم عمر وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم؛ انظر صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صوم يوم الفطر (٣٠٣/٤) ح ١٩٩٠-١٩٩١، وباب صوم يوم النحر (٣٠٥/٤) ح ١٩٩٣-١٩٩٥. وصحيف مسلم، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى (٧٩٩/٢) ح ١١٣٧-١١٤٠.

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث من ٢٦.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٧٩/١٦).

المبحث السادس:

ما روي في تخصيص يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة بالصيام.

(٣٢٨) - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (في خمس وعشرين من ذي القعدة أنزل الله الكعبة على آدم وهو أول رحمة أنزلها الله من النساء، فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة).

رواه السهمي في تاريخ جرجان ^(١) من طريق أحمد بن محمد بن الحسن البلاخي عن الفضل بن عكرمة بن طارق عن أبي مطیع البلاخي عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة ^(٢) عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أحمد بن محمد بن الحسن ^(٣) - ويقال اسمه محمد بن الحسن بن أبي حمزة -
البلاخي: قال الإمام علي: (أبو بكر محمد بن الحسن بن أبي حمزة البلاخي يعرف
بالذهبي، قيل لي إنه أحمد وعندى أنه محمد، وكان مستهتراً بالشراب) ^(٤)، وقال الحاكم:
(وقع إلى من كتبه بخطه وفيها عجائب) ^(٥). وقال الذهبي: (مطعون فيه) ^(٦).

(١) ص ٣٥٠.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠١).

(٣) وقع في المطبوع من تاريخ جرجان (ابن الحسين) والمبثت من مصادر ترجمته.

(٤) معجم الإمام علي (٣٦٩/١) رقم ٤٣. ونقله السهمي في سؤالاته ص ٩٧-٩٦ رقم ٤٣ فوقي فيه (...
كان مشتهراً بالشراب).

(٥) ميزان الاعتدال (١١٣٤) رقم ٥٤٠.

(٦) سير أعلام النبلاء (٤٦٢-٤٦١/١٤) رقم ٢٥١.

- ٢- الفضل بن عكرمة بن طارق: لم أجده له ترجمة.
 - ٣- أبو مطبي الحكم بن عبد الله البلخي الفقيه: قال ابن سعد: (هو ضعيف عندهم في الحديث)^(١)، وقال ابن معين: (ليس بشيء)^(٢)، وقال أبو داود: (تركوا حديثه، كان جهيناً)^(٣)، وقال أبو حاتم: (كان مرجحاً ضعيف الحديث)^(٤)، وقال ابن عدي: (عامة ما يرويه لا يتابع عليه)^(٥).
 - ٤- أبو طيبة: هو عيسى بن سليمان الدارمي وهو ضعيف، وتقديم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٠١).
- فالحديث واؤ.

(١) الطبقات الكبرى (٩/٣٧٧) رقم ٤٤٧٦.

(٢) تاريخ الدوري (٢/١٢٤).

(٣) تاريخ بغداد (٩/١٢٤) رقم ٤٢٨٩.

(٤) الجرح والتعديل (٣/١٢٢) رقم ٥٦٠.

(٥) الكامل (٢/٦٣٢).

المبحث السابع:

ما روي في تخصيص يوم الثامن عشر من ذي الحجة بالصيام.

(...)- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من صام يوم ثامن عشرة من ذي الحجة كُتب له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم لما أخذ النبي ﷺ بيد علي بن أبي طالب فقال: (أَلستُ ولي المؤمنين؟) قالوا: بلى يا رسول الله. قال: (من كنت مولاه فعليك مولاه).

فقال عمر بن الخطاب: بخ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مسلم. فأنزل الله {اليوم أكملت لكم دينكم} ^(١). ومن صام يوم سبع وعشرين من رجب كُتب له صيام ستين شهراً ... الحديث.

وهذا حديث منكر، وتقدم تخرّيجه والكلام على شطّره الأخير في الحديث رقم (٣١٨).

ويضاف هنا: قال ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به... ونزول الآية كان يوم عرفة بلا شك وذكر ذلك في الصحيحين) ^(٢)، وقال الذهبي: (لم أدرِ من وضعه) ^(٣)، وقال ابن كثير: (حديث منكر جداً بل كذب لمخالفته ما

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) العلل المتأدية (١/ ٢٢٣).

(٣) تلخيص العلل المتأدية ص ٧٧ رقم ١٧٥.

ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة ورسول الله ﷺ واقف بها... وكذا قوله إن صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو يوم غدير خم يعدل صيام ستين شهراً لا يصح، لأنه قد ثبت ما معناه في الصحيح أن صيام شهر رمضان بعشرة أشهر فكيف يكون صيام يوم واحد يعدل ستين شهراً؟! هذا باطل (١).

• وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال إنها ليلة المولد، أو بعض ليالي رجب أو ثامن عشر ذي الحجة أو أول جمعة من رجب أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال عيد الأبرار؛ فإنها من البدع التي لم يستحبّها السلف ولم يفعلوها، والله أعلم) (٢).

وقال في موضع آخر في سياق كلامه عن يوم الثامن عشر من ذي الحجة: (... وإنما الغرض أن اتخاذ هذا اليوم عيداً محدثاً لا أصل له، فلم يكن في السلف لا من أهل البيت ولا من غيرهم من اتخذ ذلك اليوم عيداً حتى يُحدث فيه أعمالاً؛ إذ الأعياد شريعة من الشرائع، فيجب فيها الاتباع لا الابتداع ...). (٣)

(١) البداية والنهاية (٧/٦٨٠-٦٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٥/٢٩٨).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦١٨).

المبحث الثامن:

ما روی في تخصيص آخر يوم من السنة مع أول يوم من الآخر بالصيام.

(٣٢٩) - عن ابن عباس رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام آخر يوم من ذي الحجة وأول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وافتتح السنة المستقبلة بصوم؛ جعل الله له كفارة حسین سنة).

ذكره شирويه الديلمي في الفردوس^(١) وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسنده^(٢) وابن الجوزي في الموضوعات^(٣) من طريق ابن شاهين عن محمد بن أحمد بن أيوب^(٤) عن أحمد بن شاذان^(٥) عن عبد الله الهروي عن وهب بن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١ - أحمد بن عبد الله الهروي: وهو الجويباري الكذاب المشهور، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٦٦).

٢ - وهب بن وهب أبو البختري القاضي القرشي المدني: كذبه سائر

(١) (٤/٦٥) رقم ٥٦٩٢ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق.

(٣) (٢/٥٦٦) ح ١١٣٨.

(٤) محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت أبو الحسن المقرئ المعروف بابن شنبوذ: قال الخطيب: (كان قد تخيز لنفسه حروفاً من شواذ القراءات تختلف الإجماع فقرأ بها، فصنف أبو بكر ابن الأنباري وغيره كتاباً في الرد عليه) مات سنة (٣٢٨). تاريخ بغداد (٢/١٠٣) رقم ٧٢.

(٥) لم يتبيّن لي من هو.

النقاد^(١)، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٧٢).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (الهروي - هو الجويباري - ووهب كلامها كذاب وضاع)^(٢)، وقال الذهبي: (وضعه الجويباري أو شيخه وهب بن وهب)^(٣).

- وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "السنن والمبتدعات"^(٤) هذا الحديث ضمن بدع شهر ذي الحجة.

وقال الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن المحدثات المتعلقة بتخصيص العبادة بزمان معين: (... وصوم أول يوم من السنة، وإحياء ليلة أول يوم من محرم بالصلوة والذكر والدعا، وصوم آخر يوم من السنة)^(٥).

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٣٥٣-٣٥٤) رقم ٩٤٣٤، ولسان الميزان (٨/٤٠٤-٤٠٠) رقم ٨٣٩٦.

(٢) الموضوعات (٢/٥٦٦).

(٣) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٦ رقم ٥٠٠.

(٤) ص ١٦٧.

(٥) تصحيح الدعاء ص ١٠٧.

المبحث التاسع:

ما روی في تخصيص يوم النیروز بالصيام.

(٣٣٠) - عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (صوموا يوم النیروز خلافاً على المشركين ولكم عندي صيام سنتين).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس ^(١) وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسنده ^(٢) من طريق أبي سعيد النجيري ^(٣) عن أبي موسى عيسى بن أبي راشد عن عبد الوهاب بن إبراهيم الحراني عن سفيان عن نعيم بن إبراهيم عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو موسى عيسى بن أبي راشد

٢- و عبد الوهاب بن إبراهيم الحراني

٣- و نعيم بن إبراهيم: لم أجدهم ترجمة.

وال الحديث منكر، وقد أورده السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة ^(٤) والفتني في تذكرة الموضوعات ^(٥) ولم يذكرا علته، وقال ابن عراق: (فيه عبد الوهاب بن

(١) رقم ٣٥٦٢ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ٢٤٧، وذيل الآلئ ص ١٢٠.

(٣) هو أبو سعيد الحسن بن أحمد بن يوسف النجيري - بفتح النون وكسر الجيم - البصري؛ ذكره ابن جيع في معجم الشيوخ ص ٢٤٦ رقم ٢٠٤ والسمعي في الأنساب (٥/٤٦٣).

(٤) ص ١٢٠.

(٥) ص ١١٩.

إِبْرَاهِيمَ الْخَرَانِيِّ وَجَمَاعَةً لَمْ أَعْرِفْهُمْ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ)^(١).

- وقد يَتَّبِعُ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ صِيَامَ يَوْمِ النَّيْرُوزِ مِنَ التَّشْبِيهِ بِالْكُفَّارِ وَتَعْظِيمِ أَعْيادِهِمْ.

فروى ابن وضاح في كتاب ما جاء في البدع^(٢) بإسناده إلى أبان بن أبي عياش^(٣) قال: لقيت طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي^(٤) فقلت له: قومٌ من إخوانك من أهل السنة والجماعة لا يطعنون على أحد من المسلمين، يجتمعون في بيت هذا يوماً وفي بيت هذا يوماً، ويجتمعون يوم النيروز والمهرجان ويصومونها؟ فقال طلحة: بدعةٌ من أشد البدع، والله أعلم أشدُّ تعظيمًا للنيروز والمهرجان من غيرهم. ثم استيقظ أنس بن مالك فرقى^(٥) إليه فسألته عما سأله طلحة، فردَّ عليه مثل قول طلحة كأنهما على ميعاد.

قال الشاطئي بعد أن ذكر الأثر المقدم: (فجعل صوم تلك الأيام من تعظيم ما تعظمُه النصارى، وذلكقصد - لو كان - أفسد العبادة، فكذلك ما كان نحوه)^(٦). وروى ابن أبي شيبة في المصنف^(٧) من طريق سعيد عن الحسن أنه سُئل عن صوم النيروز فكره وقال: يعظّمونه.

(١) تنزيه الشريعة (٢/١٦٥) رقم ٤٨.

(٢) ص ٤٨ رقم ٢٦.

(٣) أبان متوفى الرواية، لكنه هنا إنما يحكي عن نفسه أنه سأله أنساً رضي الله عنه وطلحة بن عبيد الله الخزاعي ما تقدم.

(٤) طلحة بن عبيد الله بن كريز أبو المطرف الخزاعي: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٢٨/٣٠).

(٥) الاعتصام (٢/٣٢٦).

(٦) (٣/١٠٠).

ثم روى ^(١) من طريق هشام قال: سئل الحسن عن صوم يوم النيروز فقال: ما لكم والنيروز، ولا تلتفتوا إليه فإنما هو للعجز.

وقال ابن قدامة: (يكره إفراد يوم النيروز ويوم المهرجان بالصوم، لأنهما يومان يعظّمهما الكفار، فيكون تخصيصها بالصيام دون غيرهما موافقة لهم في تعظيمهما ... وعلى قياس هذا كُلُّ عيد للكفار أو يوم يفردونه بالتعظيم) ^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق كلامه عن النهي عن مشاركة الكفار في أعيادهم: (... فإذا حاتم أمر ما في هذه الأيام التي يتعلّق تخصيصها بهم لا بنا؛ هو مشابهة لهم في أصل تخصيص هذه الأيام بشيء فيه تعظيم. وهذا بيّن على قول من يكره صوم يوم النيروز والمهرجان ...) ^(٣).

وقال في موضع آخر: (... في تخصيص أعياد الكفار بالصوم نوع تعظيم لها وإن كانوا هم لا يصومونه ...) ^(٤).

وتقديم قول ابن القيم عن تخصيص أيام معينة بالصيام: (... وما كان منها أقرب إلى التشبيه بالكافر لتخصيص أيام أعيادهم بالتعظيم والصيام فأشد كراهة وأقرب إلى التحرير) ^(٥).

(١) المصدر نفسه.

(٢) المغني (٤٢٩-٤٢٨/٤).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٤٨٠/١).

(٤) جامع المسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣٧٦/٣).

(٥) زاد المعاد (٤٢١-٤٢٠/١).

* وما يُذكر هنا: مسألة تخصيص يوم التروية بالصيام، فقد روى дилиمي في مستند الفردوس [كما في ذيل اللائحة المصنوعة ص ١٢٠-١٢١] من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام يوم التروية أعطاه الله مثل ثواب أيوب على بلائه) الحديث. وفي إسناده حماد بن عمرو التصيبي وهو كذاب كما قال السيوطي. ويوم التروية يُستحب صيامه تبعاً مع الأيام التسعة الأولى من شهر ذي الحجة، ولا يجوز اعتقاد فضيلة تخصيصه بالصيام دون دليل ثابت، والله أعلم.

الباب السادس:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدل بها على بدع في

كتاب الحج،

و فيه سبعة فصول:

الفصل الأول:

ما روي في الإحرام

قبل الميقات.

(٣٣١) - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله عز وجل {وأنتموا الحجّ والعمرة لله} ^(١) قال: (من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك).

رواه ابن عدي في الكامل ^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٣) وفي شعب الإيمان ^(٤) من طريق محمد بن جعفر بن أبي المواتية الفيدى ^(٥) العلاف عن جابر بن نوح عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن جعفر بن أبي مواتية العلاف الكوفي الفيدى نزيل فيد: ذكره البخاري في التاريخ الكبير ^(٦) وابن حبان في الثقات ^(٧)، وقال البزار: (ابن أبي مواتية صالح) ^(٨)، وقال الباجي: (أخرج البخاري في الهبة ^(٩) عنه عن محمد بن فضيل، ولم أجده له ذكراً في غير هذا الكتاب، ويشبه أن يكون مجهولاً) ^(١٠)، وقال ابن حجر: (مقبول) ^(١١).

(١) سورة البقرة: الآية ١٩٦.

(٢) (٥٤٤ / ٢).

(٣) كتاب الحج، باب من استحب الاحرام من دويرة أهله (٣٠ / ٥).

(٤) (٥٧٧-٥٧٧ / ٧) ح ٣٧٣٦.

(٥) تصحيف في المطبوع من الكامل إلى: (ابن أبي الحدائى الصيدى)!

(٦) (٥٧ / ١١) رقم ١١٨؛ قال: (محمد بن جعفر أبو جعفر نزل فيد، أرى أصله كوفي، سمع ابن فضيل).

(٧) (٩ / ١١٠) ووقع في المطبوع: (سكن فيه) والصواب: (فيد).

(٨) مستند البزار (٨ / ٢٧٩).

(٩) باب هدية ما يُكره لبسها (٥ / ٢٨١) ح ٢٦١٣.

(١٠) التعديل والتجريح (٢ / ٦٧٧) رقم ٤٦٦. وقال المخاطب ابن حجر في شرح الحديث المذكور: (جزم الكلباذى بأنه الفيدى... ويحتمل عتدى أن يكون هو أبو جعفر القومى الحافظ المشهور، فقد أخرج عنه البخارى حديثاً غير هذا في المغازى. وإنما جوزت ذلك لأن المشهور في كنية الفيدى أبو عبدالله، بخلاف القومى فكنته أبو جعفر بلا خلاف).

(١١) تقريب التهذيب (٥٧٨٦).

٢ - جابر بن نوح بن جابر الحناني أبو بشير الكوفي: قال ابن معين: (لم يكن بشقة)، وقال أبو داود: (ما أنكر حديثه)، وقال أبو حاتم: (ضعف الحديث)،

وقال النسائي: (ليس بالقوي). وقال ابن حجر: (ضعف).

فالحديث منكر؛ قال ابن عدي في ترجمة جابر بن نوح من الكامل: (هذا الحديث لا يُعرف إلا بهذا الإسناد، ولم أر له أنكر من هذا)، وقال البيهقي: (فيه نظر)، وقال في موضع آخر: (تفرد به جابر بن نوح، وهذا إنما يُعرف عن علي موقوفاً...)، وقال الألباني: (منكر).

- وما أشار إليه البيهقي عن علي رضي الله عنه روي عنه من طريقين:

أ- فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه والطبراني في تفسيره والبغوي في الجعديات - ومن طريقه الضياء في الأحاديث المختارة - والطحاوي في

(١) تاريخ الدوري (٢/٧٥)، وقال أيضاً: (ليس حديثه شيء) المصدر نفسه (٢/٧٦).

(٢) سؤالات الأجري (٢/٢٨٧) رقم ١٨٧٣.

(٣) الجرح والتعديل (٢/٥٠٠) رقم ٢٠٥٦.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٤٢٣ رقم ٦٢٣.

(٥) تقريب التهذيب (٨٧٦).

(٦) (٥٤٤/٢).

(٧) السنن الكبرى (٥/٣٠).

(٨) شعب الإيمان (٧/٥٧٧).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٣٧٦) رقم ٢١٠.

(١٠) (٥/١١٣) رقم ١٢٨٢١ ط الرشد.

(١١) (٤/٨) رقم ٣١٩٣-٣١٩٤.

(١٢) (١/٢٣) ح ٦٤.

(١٣) (٢/٢٢١-٢٢٠) ح ٦٠٤.

شرح معاني الآثار^(١) وبحشل في تاريخ واسط^(٢) والحاكم في المستدرك^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة أن علياً سئل عن قوله تعالى {وأنمو الحجّ والعمرة لله} قال: أن تحرم من دويرة أهلك. وإنسانه ضعيف^(٥) فيه عبدالله بن سلمة المرادي الكوفي؛ قال عمرو بن مرة: (كان عبدالله بن سلمة يحدّثنا فنعرف وننكر، كان قد كبر)^(٦)، وقال البخاري: (لا يتابع في حديثه)^(٧)، وقال أبو حاتم: (تعرف وتنكر)^(٨). وقال ابن حجر: (صدوق تغير حفظه)^(٩).

ب- ورواه عبد الرزاق^(١٠) وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ^(١١) ووكيع في أخبار القضاة^(١٢) من طريق عبد الرحمن بن أذينة^(١٣) عن

(١) (٢/٦٠).

(٢) ص ١٠٩.

(٣) (٢٧٦/٢).

(٤) (٣٠/٥).

(٥) خلافاً لقول الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيفين ولم يخرجاه) المستدرك (٢/٢٧٦)، وكذا قول ابن الملقن: (هذا أثر صحيح) البدر المنير (٦/١٠٣).

(٦) التاريخ الكبير (٥/٩٩) رقم ٢٨٥ والعلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٢/١٤٧) رقم ١٨٢٤ والجرح والتعديل (٥/٧٣) رقم ٣٤٥.

(٧) التاريخ الكبير (٥/٩٩).

(٨) الجرح والتعديل (٥/٧٤).

(٩) تقريب التهذيب (٤/٣٦٤) وقال العجمي: (كوفي تابعي ثقة من ثقات الكوفيين) معرفة الثقات (٢/٣٢).

رقم ٨٩٨، وقال ابن عدي: (أرجو أنه لا بأس به) الكامل (٤/١٤٨٧).

(١٠) كما في الاستذكار (١١/٨١-٨٢).

(١١) ص ١٨٧ رقم ٣٥١.

(١٢) (٦/٣٠٧-٣٠٦).

(١٣) عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة العبدى قاضى البصرة: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٣٧٩٧).

أبيه^(١) قال: أتيت عمر فسألته عن تمام العمرة فقال: أئت علياً فسله. قال: فأتيت علياً فسألته فقال: أن تحرم من حيث ابتدأت؟ من دويرة أهلك. وإسناده منقطع؛ قال البخاري: (عبد الرحمن بن أذينة العبدى عن أبيه مرسلاً)^(٢).

قال أبو عبيد: (لا نرى علياً أراد أن يجعل وقت الإحرام من بلده، كان أفقه من أن يريد هذا لأنه خلاف سنة رسول الله ﷺ في المواقف، ولكننا نحسبه ذهب إلى أن يخرج من منزله ناوياً للعمرمة خالصة لا يخلطها بحجّ ولكن يخلص لها سفراً ثم يحرم متى ما شاء. وقد روي عن أبي ذر مثل ذلك.

قال: حدثنا أبو النضر عن المسعودي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: خرجنا عمّاراً فلما انصرفنا مررنا بأبي ذر فقال: أحلّتم الشعر وقضيتم التفت؟ أما إن العمرة من مدركم.

قال: قوله من مدركم هو المذهب الذي أراده - يعني علياً - أن ينشئ لها سفراً غير سفر الحج...)^(٣).

(١) أذينة بن سلمة العبدى: مختلف في صحبته، روى عن النبي ﷺ وعن عمر، روى عنه ابنه عبد الرحمن، انظر التاريخ الكبير (٢/٦١-٦٠) رقم ١٦٨٦ والجرح والتعديل (٢/٣٢٩) رقم ١٢٥٤ والثقات (٤/٥٩) والإصابة (١/٢٤) رقم ٦٧.

وقد رواه أبو عبيد عن شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم النخعي عن ابن أذينة أو عن أذينة. كذا في المطبوع والصواب: عن ابن أذينة عن أذينة.
ورواه وكيع من طريق عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه به. ثم رواه من طريق شريك - وتصحّف في المطبوع إلى: شريح - عن إبراهيم بن مهاجر عن ابن أذينة قال: أتيت عمر ... فسقط من إسناده إبراهيم النخعي وأذينة، والصواب إبانهما كما في رواية أبي عبيد، والله أعلم.

(٢) التاريخ الكبير (٥/٢٥٥) رقم ٨٢٢.

(٣) الناسخ والمنسوخ ص ١٨٧-١٨٨.

ويؤيد هذا المعنى الذي ذكره أبو عبيد ما رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(١) والطبرى في تفسيره^(٢) عن طاوس قال: إتمامها إفرادها مؤتمنين من أهلك. وروي عن مكحول أنه قال: إتمامها إنشاؤها جميعاً من المiqāt^(٣). وروي عن سفيان أنه قال: إتمامها أن تخرج من أهلك لا تريد إلا الحج والعمرة، وتهلل من المiqāt^(٤).

وقال ابن عبد البر: (وأمّا ما يُروى عن عمر وعلي أنّ تمام الحج والعمرة أن تحرم لها من دويرة أهلك؛ فمعناه أن تنسى لها سفراً تقصده من البلد؛ كذا فسره ابن عبيدة فيما حكاه أَحْمَدُ عَنْهُ).^(٥)

وكذا قال ابن قدامة^(٦) وزاد: (ولا يصح أن يُفسّر بنفس الإحرام، لأنّ النبي ﷺ وأصحابه ما أحرموا بها من بيوتهم وقد أمرهم الله بإتمام العمرة، فلو حُمل قولهم على ذلك لكان النبي ﷺ وأصحابه تاركين لأمر الله ...).

* وقد روى عن عدد من السلف أنهم أحرموا من مواضع بعيدة، كابن عباس وابن عمر وعثمان بن أبي العاص وعمران بن حصين رضي الله عنهم، وسعيد بن جبير وعلقمة والأسود رحمهم الله وغيرهم^(٧).

* وفي مقابل ذلك فقد روى عن عمر وعثمان وغيرهم رضي الله عنهم الإنكار

(١) (١١٤/٥) رقم ١٢٨٢٢ ط الرشد.

(٢) (٩/٤) رقم ٣١٩٦.

(٣) تفسير ابن كثير (١/١) ٥٣١.

(٤) تفسير الطبرى (٤/٩).

(٥) نقله الشوكاني في السيل الجرار (٢/١٦٨).

(٦) المتنى (٥/٦٨).

(٧) انظر مصنف ابن أبي شيبة (٥/١١٠-١١٤).

على من أحرم قبل الميقات^(١):

فروى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٢) ومسدد في مسنده^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) من طريق الحسن أنّ عمران بن حصين رضي الله عنه أحرم من البصرة، فقدم على عمر رضي الله عنه فأغلوظ له وقال: يتحدث الناس أنّ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أحرم من الأمصار.

وبوّب عليه الحافظ ابن حجر بقوله: (باب كراهة الإحرام من غير الميقات)^(٥).

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) أيضاً من طريق أنّ عبد الله ابن عامر بن كريز أحرم من خراسان، فعاب عليه ذلك عثمان بن عفان - وغيره وكراهه وقال: لقد غررت بعمرتك حين أحرمت من نيسابور^(٨).
وقال ابن حزم: (عمر لا يعيّب مستحباً فيه أجر وقربة إلى الله تعالى، نعم ولا مباحاً، وإنّما يعيّب ما لا يجوز عنده ...
وعثمان لا يعيّب عملاً صالحاً عنده ولا مباحاً، وإنّما يعيّب ما لا يجوز

(١) المصدر نفسه (١١٤/٥-١١٥).

(٢) (٥/١١٥).

(٣) كما في المطالب العالية (٢/١٨) رقم ١١٨٠.

(٤) (٥/٣١).

(٥) المطالب العالية (٢/١٨).

(٦) (٥/١١٤).

(٧) (٥/٣١).

(٨) قال البيهقي: (وهو عن عثمان رضي الله عنه مشهور وإن كان الإسناد منقطعاً) المصدر نفسه. وأورد هذه الحافظ ابن حجر من طرق في فتح الباري (٣/٥٣٠) وقال: (وهذه أسانيد يقوى بعضها بعضاً).

عنه...). (١)

وروى البخاري في صحيحه^(٢) من طريق زيد بن جبير^(٣) أنه أتى عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في منزله فسأله: من أين يجوز أن أعتمر؟ قال: فرضها رسول الله ﷺ لأهل نجد قرناً، ولأهل المدينة ذا الخليفة، ولأهل الشام الجحفة.

وبوّب عليه البخاري بقوله: (باب فرض مواقيت الحج والعمرة).

قال الحافظ ابن حجر في شرحه^(٤): (معنى فرض: قدر أو أوجب، وهو ظاهر نص المصنف وأنه لا يحيز الإحرام بالحج والعمرة من قبل الميقات ... وهو ظاهر جواب ابن عمر. ويفيد القياس على الميقات الزماني، فقد أجمعوا على أنه لا يجوز التقدُّم عليه ...).

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) من طريق مكحول الأزدي^(٦) قال: قلت لابن عمر: الرجل يحرم من سمرقند ومن البصرة ومن الكوفة؟ فقال: يا ليتنا نفلت من الوقت الذي وُقِّت لنا.

وجاء رجل إلى الإمام مالك بن أنس رحمه الله فقال: من أين أحروم؟ فقال: من الميقات الذي وُقِّت رسول الله ﷺ وأحرام منه. فقال الرجل: فإن أحترم من أبعد منه؟ فقال مالك: لا أرى ذلك. فقال: ما تكره من ذلك؟ قال: أكره عليك

(١) المحل (٧٧/٧).

(٢) كتاب الحج، باب فرض مواقيت الحج والعمرة (٣/٤٨٢-٤٨٣) ح ١٥٢٢.

(٣) زيد بن جبير بن حرمل الطائي: ثقة من الرابعة. تقريب التهذيب (٢١٢١).

(٤) (٣/٤٨٣).

(٥) (٥/١١٣).

(٦) مكحول الأزدي البصري أبو عبدالله: صدوق، من الرابعة. تقريب التهذيب (٦٨٧٦).

الفتنة. قال: وأي فتنه في ازدياد الخير؟ فقال مالك: فإن الله تعالى يقول: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنه أو يصيّبهم عذاب أليم} ^(١)، وأي فتنه أكبر من أنك خُصصت بفضل لم يختص به رسول الله ﷺ ^(٢).

وفي رواية ^(٣): أن مالكاً سُئل عن رجل أحرم من المدينة أو من وراء الميقات؟ فقال مالك: هذا رجلٌ خالفَ الله تعالى ولرسوله ﷺ؛ أخشى عليه الفتنة في الدنيا والعذاب الأليم في الآخرة. أما سمعت قوله تعالى {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنه أو يصيّبهم عذاب أليم} ثم ذكر حديث المواقف.

وتقدير قول أبي عبيد رحمه الله: (لا نرى علينا أراد أن يجعل وقت الإحرام من بلده، كان أفقه من أن يريد هذا لأنَّه خلاف سنة رسول الله ﷺ في المواقف ...). ^(٤)

وقال ابن عبد البر رحمه الله: (كره مالك رحمه الله أن يحرم أحدٌ قبل الميقات ... ومن أقوى الحجج لما ذهب إليه مالك في هذه المسألة أنَّ رسول الله ﷺ لم يحرم من بيته بحجته، وأحرم من ميقاته الذي وقته لأمته ﷺ، وما فعله فهو الأفضل إن شاء الله).

وكذلك صنع جهور الصحابة والتابعين بعدهم، كانوا يحرمون من مواقفهم...). ^(٥)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (لم يُنقل عن أحدٍ مِّن حجّ مع النبي ﷺ أنه

(١) سورة النور: الآية ٦٣.

(٢) رواه أبو بكر الخلال في الجامع [كما في الباعث لأبي شامة ص ١٩] وابن بطة في الإبانة (١/٢٦١-٢٦٢

(٣) رقم ٩٨ وابن حزم في الأحكام في أصول الأحكام (٣٥/٨) والهروي في ذم الكلام وأمه (٣/١١٤-١١٥) رقم ٤٦٣ وابن العربي في أحكام القرآن (٣/١٤١٢-١٤١٣).

(٤) وهي رواية ابن حزم في الأحكام.

(٥) الناسخ والمنسوخ ص ١٨٧-١٨٨.

(٦) التمهيد (١٤٣/١٤٦-١٤٧).

أحرم قبل ذي الحليفة، ولو لا تعين الميقات لبادروا إليه، لأنّه يكون أشّق فيكون أكثر أجرًا...).^(١)

وقال الشوكاني رحمه الله: (... لا يجوز ولا يجزئ^(٢) فعل الإحرام قبل وقته وفي غير مكانه ... وأمّا ما قيل من أنّ معنى قوله سبحانه: {وأنتموا الحجّ والعمرة لله} بأنّ يحرم لها من دويرة أهله؛ فقد عورض هذا التفسير بغيره فقيل: المراد بقوله {وأنتموا الحجّ والعمرة}: اتّوا بها تامّين، وهذا التفسير هو الذي يقتضيه النظم القرآني ...).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... وإن ليس إزاره ورداءه قبل الركوب أو قبل الدنو من الميقات فلا بأس، ولكن لا ينوي الدخول في النسك ولا يلبي بذلك إلا إذا حاذى الميقات أو دنا منه، لأن النبي ﷺ لم يحرم إلا من الميقات، والواجب على الأمة التأسي به ﷺ في ذلك كغيره من شؤون الدين لقول

(١) فتح الباري (٤٨٨/٣).

(٢) عدم انعقاد الإحرام قبل الميقات هو مذهب الظاهريه كما في المحل لابن حزم (٧٨/٧)، وسائر العلماء على انعقاده؛ قال ابن المنذر: (أجمعوا على أن من أحرم قبل الميقات أنه حرم) الإجماع ص ٦١. وقال ابن قدامة: (لا خلاف في أن من أحرم قبل الميقات يصير حرمًا ثبت في حقه أحکام الإحرام) ثم ذكر كلام ابن المنذر وقال: (ولكن الأفضل الإحرام من الميقات، ويكره قبله) المغني (٥/٦٥). وكذا نقل الإجماع على ذلك القرطبي في تفسيره (٢/٣٦٥).

وقال الحافظ ابن حجر: (نقل ابن المنذر وغيره الإجماع على الجواز وفيه نظر، فقد نقل عن إسحق وداود وغيرهما عدم الجواز...) فتح الباري (٣/٤٨٣)، وقال الصناعي: (لو لا ما قيل من الإجماع بجواز ذلك لقلنا بتحريمه لأدلة التوقيت...) سبل السلام (٤/٢٣٦).

والواقع أن الإجماع الذي نقله ابن المنذر وغيره كما تقدم إنما هو على انعقاد الإحرام قبل الميقات لا على جوازه، والخلاف في المسألة معروف كما أشار إليه الحافظ ابن حجر نفسه، والله أعلم.

(٣) السيل الجرار (٢/١٦٨).

الله سبحانه: {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة}، ولقول النبي ﷺ في حجة الوداع: "خذوا عني مناسككم" (١).

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الإحرام: (الإحرام قبل الميقات) (٢). وقال أيضاً في تخرير حديث أبي هريرة المتقدم: (ولقد رأيت بعض مشايخ الأفغان هنا في دمشق في إحرامه، وفهمت منه أنه أحرم من بلده، فلما أنكرت عليه احتجَّ علىَ بهذا الحديث ! ولم يدرِّ المسكين أنه ضعيف لا يُحتجُّ به ولا يجوز العمل به لمخالفته سنة المواقف المعروفة ...) (٣).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (حكم الإحرام قبل المواقف مکروه، لأنَّ النبي ﷺ وقَّتها، وكون بعض الناس يحرم قبل أن يصلها فيه شيءٌ من التقدُّم على حدود الله تعالى ...) (٤).

(١) التحقيق والإيضاح [مطبوع ضمن مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة] (٤٤/١٦).

(٢) حجة النبي ﷺ ص ١١١. وقال في إرواء الغليل (٤/١٨١): (كلُّ ما روي من الأحاديث في الحضُّ على الإحرام قبل الميقات لا يصحُّ). وقال أيضاً في مختصر صحيح البخاري (٤٥١/١): (الأحاديث المروية في الحضُّ على الإحرام من دويرة أهله أو من المسجد الأقصى لا يصحُّ منها شيءٌ...).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٧٧-٣٧٨/١) رقم ٢١٠.

(٤) بجمعه فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢١/٣٨٠).

* وهذا مسألة وهي الإحرام من بيت المقدس، فقد روي في فضله حديث مرفوع لا يصحُّ، لكن ثبت عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه أحرم بعمره من بيت المقدس وأن عمر رضي الله عنه علم بذلك فلم ينكره، كما ثبت ذلك أيضاً عن ابن عمر ومحمود بن الربيع رضي الله عنهم.

فأما الحديث المرفوع: فقد ورد من طريق أم حكيم بنت أمية بن الأنس السلمية عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من أهل من المسجد الأقصى بعمره أو بحججه فُرُّ له ما تقدم من ذنبه) فركبت أم حكيم عند ذلك الحديث إلى بيت المقدس حتى أهلت منه بعمره.

= هذا الحديث روي من طريقين عن أم حكيم السلمية:

أ- فقد رواه أبو داود في سنته (٢/٣٥٥-٣٥٦) ح ١٧٤١، وابن ماجه في سنته (٤/٤٦٨-٤٦٩) ح ٣٠٠١-٣٠٠٢، وأحمد في مسنده (٦/٢٩٩) وغيرهم من طريق يحيى بن أبي سفيان الأحسنى عن أمه - وقيل جدته - أم حكيم بنت أمية بن الأحسنى عن أم سلمة به. هكذا في أكثر الروايات، وإنما فقد وقع في إسناده اختلاف؛ انظر التاريخ الكبير للبخاري (١/١٦٠-١٦١) وتهذيب الكمال (٣٦١-٣٦٠/٣١) وتحفة الأشراف (٤٧/١٣) والبدر المنير (٦/٩٤-٩٢) والخلصال المكفرة لابن حجر ص ٥٥-٥٢ وحاشية محققى مسنند أحمد (٤٤/١٨٠-١٨٣) ط الرسالة. وفي هذا الإسناد:

١- يحيى بن أبي سفيان بن سعد بن الأحسنى بن عبيد الأحسنى المدى: قال أبو حاتم: (ليس بالمشهور) الجرج والتتعديل (٩/١٥٥) رقم ٦٤٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٥٢٧) و(٧/٥٩٧)، وقال ابن حجر: (مستور) تقريب التهذيب (٧٥٦٠).

٢- أم حكيم حكيمة بنت أمية بن الأحسنى بن عبيد أم يحيى بن أبي سفيان - وفي بعض الروايات جدته وفي بعضها خالتها - ذكرها ابن حبان في الثقات (٤/١٩٥)، وقال ابن القطان: (لا تُعرف حالها) (٥/٧٣١)، وقال ابن حجر: (مقبولة) تقريب التهذيب (٨٥٦٦).
فإن الإسناد ضعيف.

ب- ورواه أحد في مسنده (٦/٢٩٩) عن حسن - وهو ابن موسى الأشيب - عن ابن هبعة عن جعفر بن ربيعة - وهو ابن شرحبيل بن حسنة - عن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أم حكيم السلمية عن أم سلمة به ولفظه: (من أحرم من بيت المقدس غفر الله له ما تقدم من ذنبه).
وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن هبعة المصري: وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤)؛ قال الذهبي: (العمل على تضييف حديثه) الكاشف (١/٥٩٠) رقم ٢٩٣٤، وقال ابن حجر: (صدق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرهما). تقريب التهذيب (٣٥٦٣).

٢- أم حكيم: تقدمت.

فمدار الطريقين - مع ضعفهما - على أم حكيم، وتقدم أنها غير معروفة، فالحديث ضعيف.

وقد ضعفه ابن حزم في المحلي (٧٦/٧)، وقال النووي: (إسناده ليس بالقوي). المجموع (٧/٢٠٤)، وقال ابن القيم: (الحديث قال سلمة قال غير واحد من الحفاظ: إسناده ليس بالقوي) تهذيب سنن أبي داود (٢/٢٨٤)، وقال الألباني: (ضعيف). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٣٧٨) رقم ٢١١.

* وأما أثر معاذ بن جبل رضي الله عنه: فعن عبدالله بن أبي عمار قال: أقبلت مع معاذ بن جبل رضي الله عنه وكعب محرمن بعمره من بيت المقدس وأميرنا معاذ رضي الله عنه وهو يؤمّنا... فلما كنا في بعض الطريق وكعب يُصلّي على نار إذ مرت به رجل من جراد فأخذ جرادتين فقتلها ونبي إحرامه، ثم ذكر إحرامه فرمى بهما. قال: فلما قدمتنا المدينة دخل القوم على عمر رضي الله عنه ودخلت معهم، فقال كعب: كيف ترى يا أمير المؤمنين؟ فقصّ عليه قصة الجرادتين. قال: وما بأس بذلك يا كعب؟ قال: نعم. قال: إن حير تحب الجراد، وماذا جعلت في نفسك؟ قال: درهمان خير من مائة جرادة، أجعل ما جعلت في نفسك.

رواوه الشافعي في مسنده (١/٥٣٧-٥٣٨) ح ٨٤٨ - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الحج، باب ما ورد في جزاء ما دون الحرام (٥/٢٠٦) - ومسند في مسنده [كما في المطالب العالية (٢/٥٤)] رقم ١٢٩٦ [من طريق يوسف بن ماهك عن عبدالله بن أبي عمار به].

وهذا إسناد جيد: يوسف بن ماهك بن بهزاد الفارسي المكي: ثقة مات سنة (١٠٦) ويقال قبل ذلك.

تقريب التهذيب (٧٨٧٨). وعبدالله بن أبي عمار المكي: قال ابن سعد: (رجل من قريش قال: رأيت عمر بن الخطاب يصلّي على عقري. وكان قليل الحديث) الطبقات (٨٢٥) رقم ٢٣٦١، وقال العجلي: (مكي تابعي ثقة) معرفة الثقات (٤٧/٢) رقم ٩٣٦، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/١٣٤) رقم ٦٢٥ فقال: (مكي لقي عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل، روى عنه ابن أبي مليكة وعكرمة بن خالد ويوسف بن ماهك...).

* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما: فقد ورد عنه من عدة طرق صحيحة أنه أحرم بالعمره من بيت المقدس؛ رواه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المنساك ص ١٠٤ رقم ١٢٦ عن أيوب -

والشافعي في مسنده (١/٤٩٩) ح ٧٦٧ عن أنس بن عياض عن موسى بن عقبة -

وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/١١١) رقم ١٢٨٠٦ [ط الرشد] عن حفص بن غياث عن عبيد الله ثلاثة عن نافع عن ابن عمر به.

ورواه عبد الرزاق في الأمالى ص ١١٦ رقم ١٩٧ - ومن طريقه الضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس ص ٨٩ رقم ٦١ - عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به.

* وأما أثر محمود بن الربيع رضي الله عنه: فقد رواه البخاري في صحيحه (٣/٧٨-٧٩) ح ١١٨٦ وأبي داود =

الطیاسی فی مسنده (٢/٥٦٨-٥٦٧) ح ١٣٣٧ - ومن طریقه ابن عساکر فی تاریخ دمشق (٥٧/١١٢) - وابن خزیمہ فی کتاب التوحید (٢/٧٨٤-٧٨٥) ح ٥١١ من طریق إبراهیم بن سعد عن الزهرا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيع عَنْ عَبْيَانَ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَ حَدِيثًا، وَفِي آخِرِهِ قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَثَنَا هَذَا الْحَدِيثُ فِي مَجْلِسٍ فِي أَبْوَابِ الْأَنْصَارِي بِأَرْضِ الرُّومِ فِي غَزَوةِ يَزِيدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ ذَلِكَ أَبُو أَيُوبَ ...

قال مُحَمَّدٌ: فَأَكَلَتُ إِنَّ اللَّهَ رَبِّنِي صَالِحًا أَنْ أَسْأَلَ عَبْيَانَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ إِنْ كَانَ حَيًّا، فَأَهَلَّتُ مِنْ إِيلِيَّاءَ بَعْرَةً، ثُمَّ قَدَّمْتُ الْمَدِينَةَ ... الْحَدِيثَ . وَفِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ: قَنَفَلْتُ فَأَهَلَّتُ بَحْجَةً أَوْ بَعْرَةً ثُمَّ سَرَّتُ حَتَّى قَدَّمْتُ الْمَدِينَةَ ...

ورواه ابن المبارك فی مسنده ص ٢٥-٢٦ ح ٤٣ - ومن طریقه ابن أبي عاصم فی الأحاديث والثانی (٣/٤٧٠-٤٧١) ح ١٩٣١ ، والنسائی فی السنن الكبرى (٩/٤٠٦-٤٠٧) ح ٤٠٨١ ، والضیاء المقدسی فی فضائل بيت المقدس ص ٩٠-٨٩ رقم ٦٢ - عن عمر عن الزهرا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَفِيهِ: فَأَهَلَّنَا مِنْ إِيلِيَّاءَ بَحْجَةً أَوْ بَعْرَةً حَتَّى قَدَّمْتُ الْمَدِينَةَ ...

قال ابن قدامة رحمه الله: (فأَمَا حديث الإحرام من بيت المقدس ففيه ضعف ... ويتحمل اختصاص هذا ببيت المقدس دون غيره، ليجمع بين الصلاة في المسجلدين في إحرام واحد. ولذلك أحرم ابن عمر منه، ولم يكن يحرم من غيره إلا من المیقات ...) المغني (٥/٦٧-٦٨).

وقال الصناعی رحمه الله: (... الإحرام مِنْ بيت المقدس بخصوصه ورد في حديث أم سلمة ... فیكون هذا مخصوصاً ببيت المقدس، فیكون الإحرام منه خاصة أفضل من الإحرام من المواقیت، ویدلُّ له إحرام ابن عمر منه، ولم يفعل ذلك من المدينة. على أنَّ منهم من ضعف الحديث، ومنهم من تأوله بأنَّ المراد: ينشئ لها السفر مِنْ هنالك) سبل السلام (٤/٢٣٨).

وقال الشیخ الألبانی رحمه الله بعد أن خرج حديث أم سلمة المتقدم وبيان ضعفه: (ثم إنَّ الحديث؛ قال السندي وتبعه الشوكانی: يدلُّ على جواز تقديم الإحرام على المیقات. قلتُ: كلام دلالته أخصُّ من ذلك، أعني أنه إنما يدلُّ على أنَّ الإحرام مِنْ بيت المقدس خاصة أفضل من الإحرام من المواقیت، وأمَّا غيره من

البلاد فالأصل الإحرام من المواقت المعروفة ... وهذا على فرض صحة الحديث. أمّا وهو لم يصح في بيت المقدس كغيره في هذا الحكم ...) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٧٩/١).

لكن لما ثبت الإحرام من بيت المقدس عن معاذ بن جبل وابن عمر ومحمود بن الربيع رضي الله عنهم، وأنّ عمر رضي الله عنه عالم بذلك فلم ينكّره، فلا يقال إن ذلك بدعة، فهو مستثنى من حكم الإحرام قبل الميقات، والله أعلم.

* وما يُذكر هنا أيضاً: قراءة المريد للحج إذا خرج من منزله آخر سورة آل عمران وأية الكرسي وسورة التقدّر والفاتحة، فقد ذكرها الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الحج كما في (حجّة النبي صلى الله عليه وسلم) ص ٦١٠٧، وأشار إلى حديث ورد في تذكرة الموضوعات للفتني ص ١٢٣ بلفظ: (إذا أراد أحدكم الحج فليكن في طلبه يوم الخميس ولبقو إذا خرج من منزله آخر سورة آل عمران وأية الكرسي و {إنّا أنزلناه في ليلة القدر} وأم الكتاب؛ فإنّ فيها قضاء حوائج الدنيا والآخرة).

وقد وقع تصحيف في اللفظ المذكور في التذكرة بنى عليه الشيخ الألباني ما تقدم، وصوابه: (إذا أراد أحدكم الحاجة ...) كما في ذيل الآلئ المصنوعة ص ١٧٠-١٧١ وتزييه الشريعة (١/٣٠٩) رقم ٨٦، ويؤيده قوله في آخره (فإنّ فيها قضاء حوائج الدنيا والآخرة).

إذاً فلا علاقة للحديث بالحج، وهو حديث موضوع على كل حال، والله أعلم.

الفصل الثاني:

ما روي في الدعاء

عند رؤية البيت.

(٣٣٢)- [١] عن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا نظر إلى البيت قال: (اللهم زد بيتك هذا تشريفاً وتعظيمياً وتكريراً وبرأً ومهابة، وزد من شرفه وعظمته من حجّه واعتمره تعظيمياً وتشريفاً وبرأً ومهابة).

رواه الطبراني في معجميه الكبير ^(١) والأوسط ^(٢) وفي الدعاء ^(٣) عن محمد بن موسى الأبلي ^(٤) عن عمر بن يحيى الأبلي عن عاصم بن سليمان الكوزي عن زيد بن أسلم عن أبي الطفيل ^(٥) عن حذيفة بن أسيد به. وفي هذا الإسناد:

١- عمر بن يحيى الأبلي: أشار ابن عدي في الكامل ^(٦) إلى أنه يسرق الحديث.

٢- عاصم بن سليمان الكوزي العبدى البصري: كذبه أبو داود الطيالسي ^(٧)

والفلاس ^(٨) والساجي ^(٩) وابن عدي ^(١٠) والدارقطني ^(١١)، وقال أبو حاتم ^(١٢) والنمسائي ^(١٣): (مترونك الحديث).

فالحديث موضوع؛ قال الهيثمي: (فيه عاصم بن سليمان الكوزي وهو

(١) (٢٠٢-٢٠١/٣) ح. ٣٠٥٣.

(٢) (١٨٣/٦) ح. ٦١٣٢.

(٣) (١١٩٨-١١٩٧/٢) ح. ٨٥٤.

(٤) محمد بن موسى الأبلي أبو عبدالله المفسر المقرئ: لم أجده له ترجمة.

(٥) أبو الطفيل هو عامر بن وائلة بن عبد الله الليثي رضي الله عنه؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦١).

(٦) (٥٩٧/٢)، وانظر لسان الميزان (٦/١٥٨) رقم ٥٧١٢.

(٧) لسان الميزان (٤/٣٧٠) رقم ٤٠٣١.

(٨) الجرح والتعديل (٦/٣٤٤) رقم ١٩٠١.

(٩) لسان الميزان (٤/٣٧٠).

(١٠) الكامل (٥/١٨٧٧).

(١١) الضعفاء والمتركون للدارقطني ص ٣١٥ رقم ٤١٢.

(١٢) الجرح والتعديل (٦/٣٤٤).

(١٣) الضعفاء والمتركون للنسائي ص ١٨٢ رقم ٤٦٣.

متروك)^(١)، وقال ابن حجر: (في إسناده عاصم الكوزي وهو كذاب)^(٢)، وقال الألباني: (موضوع)^(٣).

• وقد قال الشيخ يكر أبو زيد في سياق كلامه عن الأدعية والأذكار المحدثة في الحج: (لا يثبت عن النبي ﷺ شيء في الدعاء إذا رأى البيت الحرام. ومنه حديث حذيفة بن أسد رضي الله عنه مرفوعاً أن النبي ﷺ كان إذا رأى البيت قال: "اللهم زد بيتك هذا تشريفاً وتعظيمياً وتكريراً وبراً ومهابة، وزد من شرفة وعظمته من حجّه أو اعتمره تعظيمياً وتشريفاً وبراً ومهابة". رواه الطبراني وهو حديث موضوع^(٤)).

- [٢] عن مكحول قال: كان النبي ﷺ إذا دخل مكة فرأى البيت رفع يديه وكبر وقال: (اللهم أنت السلام ومنك السلام فحيّنا ربنا بالسلام، اللهم زد في هذا البيت تشريفاً وتعظيمياً ومهابة، وزد من حجه أو اعتمره تشريفاً وتعظيمياً وتكريراً وبراً).

- رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) - واللفظ له من طريق سفيان الثوري عن أبي سعيد الشامي عن مكحول به مرسلأ. وفي هذا الإسناد:

(١) بجمع الزوائد (٢٣٨/٣).

(٢) التلخيص الحبير (٤٦٢/٢).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٢٧) رقم ٤٢١٥.

(٤) تصحیح الدعاء ص ٥١٧-٥١٨.

(٥) عند ابن أبي شيبة: (تكبيراً).

(٦) (٤/٩٧).

(٧) كتاب الحج، باب القول عند رؤية البيت (٥/٧٣).

١ - أبو سعيد الشامي - وفي رواية ابن أبي شيبة: رجل من أهل الشام - : قال الدارقطني: (أبو سعيد مجهول) ^(١). وقال ابن حجر: (أبو سعيد الشامي عن مكحول: مجهول) ^(٢).

٢ - أنه مرسل.

فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الملقن: (هذه الرواية مرسلة وفي إسنادها رجل مجهول وآخر ضعيف) ^(٣).

ب - ورواه الأزرقي في أخبار مكة ^(٤) عن جده ^(٥) عن مسلم بن خالد عن ابن جريج قال حدثت عن مكحول أنه قال فذكر نحوه. قال ابن جريج: ثم يقول الذي حدثني هذا الحديث: وذلك حين دخل النبي عليه الصلاة والسلام مكة. وهذا الإسناد كسابقه، ولعل الراوي الذي أبهمه ابن جريج هو أبو سعيد الشامي نفسه.

ج - ورواه الشافعي في الأم ^(٦) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ^(٧) عن سعيد بن سالم ^(٨) عن ابن جريج أن النبي ﷺ كان إذا رأى البيت رفع يديه وقال فذكر نحوه.

(١) السنن (٢/٥٧).

(٢) تقريب التهذيب (٨١٣١).

(٣) البدر المنير (٦/١٧٥)، ولم يتبيّن لي من هو الضعيف المراد.

(٤) (١/٣٩٠-٣٨٩) رقم ٣٥٠.

(٥) هو أحد بن محمد بن الوليد الأزرقي الغساني: ثقة مات سنة (٢١٧). تقريب التهذيب (١٠٤).

(٦) (٣/٤٢٧) رقم ١١٣٣.

(٧) كتاب الحج، باب القول عند رؤية البيت (٥/٧٣).

(٨) سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكي: صدوق بهم ورمي بالإرجاء وكان فقيهاً، من كبار التاسعة. تقريب التهذيب (٢٣١٥).

وهذا إسناد معرض؛ قال البيهقي: (هذا منقطع، وله شاهد مرسل...) فذكر حديث مكحول المتقدم^(١)، وقال العيني: (هذا معرض)^(٢)، وقال ابن حجر: (هو معرض فيما بين ابن جريج والنبي ﷺ)^(٣).

ولا شك أنّ رواية ابن جريج المعللة لا تصلح لتقوية مرسل مكحول، فإن ابن جريج إنما يرويه من طريق مكحول كما تبين في رواية الأزرقي المتقدمة، وقد تقدم قول الإمام أحمد: (بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها - يعني قوله أخبرت وحدث عن فلان).^(٤)

وقوله في الحديث: (اللهم أنت السلام ومنك السلام فحيّنا ربنا بالسلام) ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول ذلك عند رؤية البيت^(٥).

(١) المصدر نفسه.

(٢) البناء في شرح المداية (٦٨/٤).

(٣) التلخيص الحبير (٤٦٢/٢).

(٤) ميزان الاعتدال (٦٥٩/٢) رقم ٥٢٢٧.

(٥) روي هذا الأثر من طرق عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه: أـ فقد رواه ابن سعد في الطبقات (١٢٠) والبخاري معلقاً في التاريخ الكبير (٢٩٤/١) وعباس الدوري في تاريخه (٢١١/٣) رقم ٩٧٨ - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٧٣) - والأزرقي في أخبار مكة (١/٣٨٨-٣٨٩) رقم ٣٤٧ وعبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٩٩-٢٠٠/١) رقم ١٩٧ من طريق ابن عيينة عن إبراهيم بن طريف عن حميد بن يعقوب سمع سعيد بن المسيب يقول: سمعت من عمر رضي الله عنه كلمة ما بقي أحد من الناس سمعها غيري؛ سمعته يقول إذا رأى البيت: اللهم أنت السلام ومنك السلام فحيّنا ربنا بالسلام.

وفي إسناده إبراهيم بن طريف البهامي؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٢٩٤/١) رقم ٩٤٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٠٨/٢) رقم ٣٠٨ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وليس هو إبراهيم بن طريف الشامي المجهول المترجم في التقريب (١٨٨) كما توهنه محقق أخبار مكة للأزرقي (٣٨٨/١).

= وحيد بن يعقوب؛ روى عنه ابن إسحق وقال: كان ثقة. التاريخ الكبير (٢/٣٥١) والجرح والتعديل (٣/٢٣١) رقم ١٠١٣.

- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٩٧) وابن المغلس الظاهري [كما في البدر المنير (٦/٣٠٥)] من طريق محمد بن سعيد بن المسيب عن أبيه أن عمر رضي الله عنه لما دخل البيت قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام فجئنا ربنا بالسلام.

وفي إسناده: محمد بن سعيد بن المسيب؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١/٩٢) رقم ٢٥٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/٢٦٢) رقم ١٤٣٤ فلم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٤٢١)، وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٥٩١٣).

- ورواه الأزرقي في أخبار مكة (١/٣٨٩) رقم ٣٤٨ عن جده عن مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج قال: أخبرني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: كان عمر بن الخطاب إذا رأى البيت قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام فجئنا ربنا بالسلام.

وفي إسناده مسلم بن خالد الزنجي وهو (صدق كثير الأوهام) كما قال ابن حجر في التقريب (٦٦٢٥). ويحيى بن سعيد الأنصاري وإن كان قد سمع سعيد بن المسيب كما في تهذيب الكمال (٣٤٧/٣١) إلا أن جماعة من الرواية رواه من طريق يحيى بن سعيد فأدخلوا بيته وبين ابن المسيب محمد بن سعيد بن المسيب وأوقفوه على سعيد بن المسيب من قوله؛ فقد رواه الشافعي في الأم (٣/٤٢٣) رقم ١١٢٦ وسعيد بن متصور في سنته [كما في البدر المنير (٦/٣٠٥)] وعبدالله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/١٩٩) رقم ١٩٧ عن أبيه ثلاثة عن سفيان بن عيينة - (٢٠٠)

وروه سعيد بن متصور أيضًا [الموضع السابق] عن أبي الأحوص -

- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٩٧) عن يحيى القطان وعبدة بن سليمان -

وروه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٧٣) من طريق جعفر بن عون خستهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن سعيد بن المسيب عن أبيه سعيد أنه كان إذا رأى البيت قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام فجئنا ربنا بالسلام.

ووقع في المطبوع من البدر المنير (٦/٣٠٥) في رواية أبي الأحوص: (عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: كان أبي...) والصواب: عن يحيى بن سعيد عن محمد بن سعيد بن المسيب... .

والخلاصة أن هذا الأثر يتقوى بطرقه إلى سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه، وقد جاء التصریح بسماح سعيد من عمر كما تقدم في الطريق الأولى. قال ابن الملقن: (هو شاهد لسماع سعيد من عمر كما قال صاحب الإمام، وأما المنذری فقال في كلامه على أحاديث المذهب عقبه: في سماع سعيد من عمر نظر) البدر المنیر (٦/٣٠٤).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية والأذكار المحدثة في الحج: (ومنه حديث مكحول مرفوعاً: "اللهم أنت السلام ومنك السلام حينا ربنا بالسلام، اللهم زد بيتك..." وهو معضل فلا يصح) ^(١).
 (٣٣٤)- [٣] عن عطاء رحمه الله أن رسول الله ﷺ كان إذا لقي البيت قال: (أعوذ برب البيت من الدين والفقر وضيق الصدر وعذاب القبر). ذكره العيني في البناءة ^(٢) وقال: (هذا معضل) .
 ولم أقف على من خرجه.

• وقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... بعض الناس يتندع أدعية معينة عند دخول المسجد ورؤيه البيت؛ يبتعد أدعية لم ترد عن النبي ﷺ يدعوا الله بها، وهذا من البدع، فإن التبعيد لله تعالى بقول أو فعل أو اعتقاد لم يكن عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم بدعة ضلاله حذر منه

= وقد نفى بعض العلماء كيجي بن معين وأبي حاتم سعيد من عمر. انظر تاريخ الدورى (٢٠٧-٢٠٨) والراسيل ص ٧١، ٧٣ رقم ٢٤٧، ٢٥٥. لكن قال ابن وهب: سمعت مالكا وسئل عن سعيد بن المسيب هل أدرك عمر؟ قال: لا، ولكنه ولد في زمان عمر فلما كبر أكبّ على المسألة عن شأنه وأمره حتى كأنه رآه. قال مالك: بلغني أن عبدالله بن عمر كان يرسل إلى ابن المسيب يسأله عن بعض شأن عمر وأمره. المعرفة والتاريخ للقسوى (٤٧١-٤٧٠). وقال الإمام أحمد: سعيد عن عمر عندنا حجة، قد رأى عمر وسمع منه، إذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل؟ الجرح والتعديل (٤/٦١) رقم ٢٦٢.
 فالتأثر ثابت والله أعلم. قال الشيخ الألباني: (رواه البيهقي بسنده حسن عن سعيد بن المسيب قال: سمعت عمر... ورواه بإسناد آخر حسن أيضاً عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول ذلك ...) مناسك الحج والعمرة ص ١٨.

(١) تصحيف الدعاء ص ٥١٨.

(٢) (٤/٦٨).

رسول الله ﷺ (١).

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٢٨٤-٢٨٥).

* وما يذكر هنا مسألة: رفع اليدين بالدعاء عند رؤية البيت:

فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (ترفع الأيدي في الصلاة وإذا رأى البيت وعلى الصفا والمرأة وعشبة عرقه وبِجَمِيعِ وعْدِ الْجَمَرَتَيْنِ وَعَلَى الْمَيْتِ).

هذا الحديث روي من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أ- فقد روي من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً. انظر مصنف ابن أبي شيبة (٤/٩٦) والمعجم الكبير للطبراني (٤٥٢/١) ح ١٢٢٨٢ والأوسط له (١٩٢/٢) ح ١٦٨٧ - ١٦٨٨.

قال الهيثمي: (فيه عطاء بن السائب وقد اخْتَلَطَ) مجمع الزوائد (٣/٢٣٨).

ب- وروي من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليل عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، وعن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً. انظر مصنف ابن أبي شيبة (٤/٩٦) ورفع اليدين للبخاري ص ١٣٤ رقم ١٤٣ وكشف الأستار (١/٢٥١) وصحيحة ابن خزيمة (٤/٢٠٩) ح ٢٧٠٣ وشرح معاني الآثار (٢/١٧٦) ومعجم الطبراني الكبير (١١/٣٨٥) ح ١٢٠٧٢ . قال الهيثمي: (فيه ابن أبي ليل وهو سمع الحفظ) مجمع الزوائد (٢/١٠٣).

ج- وروي من طريق ابن جريج قال: حدثت عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ به. انظر الأم للشافعي (٢/٤٢٣-٤٢٤) رقم ١١٢٥ ، والمسند له (١/٥٤٨) رقم ٨٧٥ ، وأخبار مكة للأزرقي (١/٣٨٩) رقم ٣٤٨ ، والسنن الكبرى للبيهقي (٥/٧٢) والمعرفة له (٧/٢٠١) وشرح السنة للبغوي (٧/٩٩) رقم ١٨٩٧ ، والمطالب العالية (٢/٣٠) رقم ١٢٢٠.

قال البيهقي: (هو منقطع لم يسمعه ابن جريج من مقسم). السنن الكبرى (٥/٧٢).

وابن جريج يروي عن ابن أبي ليل كما في تهذيب الكمال (٢/٦٢٣) فلعل هذا الإسناد يرجع إلى سابقه.

قال الألباني: (حديث ضعيف من جميع طرقه) حجة النبي ﷺ ١١٤ . وقال في موضع آخر عن الموقوف على ابن عباس: (رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه) مناسك الحج والعمرة ص ١٨ . لكن ابن أبي شيبة روأه عن ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وابن فضيل سمع من عطاء بعد الاختلاط. انظر الجرح والتعديل (٦/٣٣٤).

* وروي عن جابر رضي الله عنه إنكار رفع اليدين عند رؤية البيت، فقد روى أبو داود في سنته (٢/٤٣٧) ح ١٨٧٠ والترمذى في جامعه (٢/٢٠٠) ح ٨٥٥ والنسائي في المجنبي (٥/٥) ح ٢٣٣.

وغيرهم من طريق شعبة عن سويد بن حمير أبي قرعة الباهلي عن المهاجر المكي قال: سئل جابر =

=بن عبد الله رضي الله عنهما: أيرفع الرجل يديه إذا رأى البيت؟ فقال: ما كنت أرى أحداً يفعل هذا إلا اليهود، وقد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم يكن يفعله. وفي إسناده مهاجر بن عكرمة المخزومي المكي؛ قال أبو حاتم: (ليس بالمشهور) علل الحديث (٣٦/١) رقم ٧٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٤٢٨/٥)، وقال ابن القطان: (لا يعرف حاله) بيان الوهم والإيمان (٤/٢٨٦)، وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٦٩٢١).

^{٣٢٦} رقم (١٦٧/١٠) داود أبي سنن ضعيف في الألباني قال كما قال ضعيف الإسناد.

لكن بعض أهل العلم حملوا حديث جابر المتقدم على رفع اليدين عند وداع البيت، فقد بوب عليه الدارمي في سنته (١٢٢٣/٢) ح ١٩٦١ بقوله : (باب إذا ودع البيت لا يرفع يديه). وقال ابن خزيمة في صحيحه (٤) (٢١٠-٢٠٩) بعدما روى الحديث من الطريق المتقدم : (باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها والدليل على أن جابر بن عبد الله إنما أراد بقوله: لم يكن يفعل هذا أبداً لم نكن نرفع أيدينا عند الخروج من المسجد بعد الفراغ من الطواف والصلاوة لم نكن نستقبل البيت فترفع أيدينا بعد ذلك، لا آننا لم نكن نرفع أيدينا عند رؤية البيت أول ما نراه) ثم روى الحديث من طريق فرزعة عن أبيه سعيد بن حمير عن المهاجر بن عكرمة قال: سأله جابر بن عبد الله عن الرجل يقضي صلاته وطواوه ثم يخرج من المسجد فيستقبل البيت؟ فقال: ما كنت أرى يفعل هذا إلا اليهود.

لكن فزعة بن سويد ضعيف كما قال الحافظ في التقريب (٤٦٥٥)، ورواية شعبة مقدمة على روايته.
ويؤيد هذا ما رواه عبد الرزاق في مصنفه (٥/٧٧) رقم ٩٠٥٣ والفاكهـي في أخبار مكة (١/٢٣١) رقم ٤٢٢ عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: رأى عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما رجلاً خرج من الكعبة فرميـه يدعا، فقال: هكذا تصنـم اليهودـ في كـائـسـهاـ، ليـدـعـ الرـجـلـ فيـ جـلـسـهـ بـاـ شـاءـ ثـمـ لـيـقـمـ.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٢٧٥) رقم ١٣٦٩٥ ط الرشد عن مروان بن معاوية عن رياح بن أبي معروف عن عطاء عن ابن عباس أنه كره قيام الرجل على باب المسجد إذا أراد الانصراف إلى أهلة منحرفاً نحو الكعبة ينظر إليها ويدعو وقال: اليهود يفعلون ذلك. وفي إسناده رياح بن أبي معروف المكي؛ ضعفه ابن معين والنسائي، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: صالح. تهذيب الكمال (٩/٤٨) رقم ١٨٤٦، وقال ابن حجر: (صدقوا له أوهاماً) تقرير التهذيب (١٨٧٥).

روى ابن أبي شيبة في مصنفه أيضاً رقم ١٣٦٩٦ والأزرقي في أخبار مكة (١/٥٠٢) رقم ٥٦٨ من طريق عثمان بن الأسود قال: كنت مع مجاهد فخرجنا من باب المسجد فاستقبلت الكعبة فرفعت يدي فقال: لا تفعل، إن هذا من فعل اليهود.

قال الشافعي: (ليس في رفع اليدين شيء أكرهه ولا استحبه عند رؤية البيت، وهو عندي حسن) معرفة السنن والأثار للبيهقي (٢٠١/٧). وقال الخطابي: (قد اختلف الناس في هذا فكان من يرفع يديه إذا رأى

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: (لا يثبت عن النبي ﷺ شيء في الدعاء إذا رأى البيت الحرام).^(١)

=البيت: سفيان الثوري وأبي المبارك وأحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه، وضعف هؤلاء حديث جابر لأن مهاجرًا رأوه عندهم مجھول، وذهبوا إلى حديث ابن عباس ...). معالم السنن (١٩١/٢).

(١) تصحیح الدعاء ص ٥١٧-٥١٨.

الفصل الثالث:

ما روي في شأن الحجر الأسود،

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ما روي في الوقوف طويلاً عند تقبيل الحجر الأسود.

(٣٣٥) - عن ابن عمر رضي الله عنها قال: استقبل رسول الله ﷺ الحجر فاستلمه ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً، ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب يبكي فقال: (يا عمر ه هنا تُسكب العبرات).
 رواه ابن ماجه في سنته ^(١) وعبد بن حميد في مسنده ^(٢) والفاكهـي في أخبار مكة ^(٣)
 وابن خزيمة في صحيحه ^(٤) والعـقيلي في الـضعـفاء ^(٥) وابن حبان في المـجـروـحـين ^(٦)
 وابن عـديـ فيـ الـكـامل ^(٧) والـحاـكمـ فيـ الـمـسـتـدـرـك ^(٨) والـبـيـهـقـيـ فيـ شـعـبـ الإـيمـان ^(٩) من
 طـرـيقـ يـعـلـىـ بـنـ عـيـيدـ ^(١٠) عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـوـنـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ بـهـ.

(١) كتاب المـناسـكـ، بـابـ اـسـتـلـامـ الـحـجـرـ (٤/٤) حـ ٢٩٤٥.

(٢) كـمـاـ فيـ المـتـخـبـ (٢١/٢) حـ ٧٥٨.

(٣) (١١٤-١١٥) رقمـ ٨٦.

(٤) كتاب المـناسـكـ، بـابـ الـبـكـاءـ عـنـ تـقـبـيلـ الـحـجـرـ الـأـسـوـدـ (٤/٢١٢) حـ ٢٧١٢.

(٥) (٤/١٢٧٠) تـرـجـمـةـ مـحـمـدـ بـنـ عـوـنـ.

(٦) (٢/٢٨٣-٢٨٤) حـ ٢٨٤.

(٧) (٦/٢٢٤٨).

(٨) (١/٤٥٤).

(٩) (٧/٦٠٢-٦٠٣) حـ ٣٧٦٥.

(١٠) يـعـلـىـ بـنـ عـيـيدـ الطـنـافـيـ: ثـقـةـ، تـقـدـمـتـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ رـقـمـ (١٧٦).

وفي هذا الإسناد: محمد بن عون الخراساني؛ قال ابن معين: (ليس بشيء)^(١)، وقال البخاري^(٢) ويعقوب بن سفيان^(٣): (منكر الحديث)، وقال أبو حاتم: (ضعف الحديث منكر الحديث، روى عن نافع حديثاً ليس له أصل)^(٤)، وقال النسائي^(٥): (متروك الحديث). وقال ابن حجر: (متروك)^(٦).

فالحديث ضعيف جداً^(٧). وتقدم قول أبي حاتم: (روى عن نافع حديثاً ليس له أصل)؛ قال المزي بعد أن ذكر هذا الحديث: (وكانه الحديث [الذي] أشار إليه أبو حاتم والله أعلم)^(٨). وقال ابن خزيمة بعد روايته له: (في القلب من محمد بن عون هذا)^(٩)، وقال العقيلي: (لا يُعرف إلا به)^(١٠)، وقال البوصيري: (هذا إسناد ضعيف)^(١١)، وقال الألباني: (ضعف جداً)^(١٢).

• والوقوف طويلاً عند استلام الحجر أو تقبيله مع كونه مخالفًا للسنة، فإن فيه إيداء للطائفين وتضييقاً عليهم.

(١) تاريخ الدورى (٥٣٣/٢).

(٢) التاريخ الكبير (١٩٧/١) رقم ٦٠٦.

(٣) إكمال تهذيب الكمال (١٠/٣٥٠).

(٤) الجرح والتعديل (٤٧/٨) رقم ٢١٩.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢١٧ رقم ٥٥٨.

(٦) تقريب التهذيب (٦٢٠٣).

(٧) خلافاً لقول الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) المستدرك (١/٤٥٤).

(٨) تهذيب الكمال (٢٤٣/٢٦) وما بين معقوتين زيادة مني حتى تستقيم العبارة.

(٩) صحيح ابن خزيمة (٤/٢١٢).

(١٠) الضعفاء (٤/١٢٧١).

(١١) مصباح الزجاجة (٣/١٨).

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٩١) رقم ١٠٢٢، وإرواء الغليل (٤/٣٠٨) رقم ١١١١.

سئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ما حكم الوقوف على الخط الأسود
الموضوع حداء الحجر الأسود والدعاء طويلاً؟ فقال: (الوقوف عند هذا الخط لا
يتحمل وقفاً طويلاً، بل يستقبل الإنسان الحجر ويشير إليه ويكبر ويمشي. وليس
هذا الموقف موقعاً يطال فيه الوقوف ...).^(١)
وقال أيضاً: (ليس المراد أن تقف وتدعوه فهذا غلط، ووقفك يعوق الطائفين،
فلا تقف لأنّ هذا غير مشروع ...).^(٢)

(١) مجمع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٤٠٥/٢٢).

(٢) المصدر نفسه (٣١٦/٢٢).

المبحث الثاني:

ما روی في الدعاء عند استلام الحجر الأسود.

(٣٣٦)- [١] عن ابن عمر رضي الله عنها قال: إن رسول الله ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثة أشواط وكان إذا استلم الركن قال: (بسم الله والله أكبر إيماناً بالله وتصديقاً بما جاء به محمد ﷺ) الحديث.

رواه الفاكهي في أخبار مكة ^(١) عن عبدالله بن أبي سلمة ^(٢) عن محمد بن عمر الواقدي عن محمد بن عبدالله ابن أخي ابن شهاب ^(٣) عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدنى؛ وهو متزوك على سعة علمه ^(٤)، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٤).
فالحديث واء.

(٣٣٧)- [٢] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ مضى إلى الركن الذي فيه الحجر وكبر فاستلم ثم قال: (اللهم وفاء بعهدك وتصديقاً بكتابك). قال جابر: وأمرنا رسول الله ﷺ أن نقول: (وابتاع سنة نبيك).

(١) (٩٩/١) رقم ٣٩.

(٢) لم أجده له ترجمة.

(٣) محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيد الله الزهرى المدنى ابن أخي ابن شهاب الزهرى: صدوق له أوهام، مات سنة (١٥٢) وقيل بعدها. تقريب التهذيب (٦٠٤٩).

(٤) المصدر نفسه (٦١٧٥).

رواه ابن ناجية ^(١) في فوائد ^(٢) عن صباح بن مروان أبي سهل النيلي ^(٣) عن عبد الله بن سنان الزهرى عن أبيه سنان بن أبي سنان ^(٤) عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بن عبد الله به.

وروى ابن عدي في الكامل ^(٥) طرفاً منه عن ابن ناجية به، ولفظه: (عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ حين أراد الحج كتب إلى من بلغه كتابه من المسلمين...). قال ابن عدي: (وذكر حديث الحج بطوله نحو حديث جعفر بن محمد، وفيه ألفاظ ليست في حديث جعفر).

وفي هذا الإسناد: عبد الله بن سنان الزهرى الكوفى؛ قال ابن معين: (ليس حديثه بشيء) ^(٦)، وقال أبو حاتم: (ضعف الحديث) ^(٧)، وقال ابن عدي: (عامة

(١) هو عبد الله بن محمد بن ناجية أبو محمد البربرى ثم البغدادى: قال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً) مات سنة ٣٠١. تاريخ بغداد ١١/٣١٤-٣١٣ رقم ٥١٧٥.

(٢) كما في البدر المنير ٦/١٩٦.

(٣) صباح بن مروان أبو سهل النيلي - بكسر النون وسكون الياء - نسبة إلى بلدة النيل وهي على الفرات بين بغداد والكوفة: يروى عن عبد الله بن سنان الزهرى، حديث عنه ابن ناجية. الإكمال لابن ماكولا (٤٠٢/١) والأنساب (٥٥٢/٥).

(٤) وقفت على راوين بهذا الاسم أحدهما: سنان بن أبي سنان الدليل المدنى وهو تابعى ثقة يروى عن جابر وأبي هريرة رضى الله عنها، ويروى عنه ابن شهاب الزهرى وزيد بن أسلم، مات سنة ١٠٥. تهذيب الكمال ١٢/١٥١-١٥٢ رقم ٢٥٩٥، وتقريب التهذيب ٢٦٤١). الآخر ورد في ترجمة عمر بن داود من ضعفاء العقili (٩٠١/٣) رقم ١١٤٦ قال: (عمر بن داود عن سنان بن أبي سنان: كلامها مجهول) ثم روى له حديثاً عن أبي هريرة رضي الله عنه. فالظاهر أنها متقدمة عن الذي في الإسناد لأن كل منها يروى عن أبي هريرة رضي الله عنه، والله أعلم.

(٥) (٤/١٥٦١).

(٦) تاريخ الدوري (٣١٢/٢).

(٧) الجرح والتعديل (٦٩/٥) رقم ٣٢٦.

ما يرويه لا يتابع عليه إما متناً وإما إسناداً^(١).

فالحديث منكر، وتقدم قول ابن عدي: (فيه ألفاظ ليست في حديث جعفر)^(٢)، وقال ابن عساكر: (هذا مختصر من حديث جابر في المنسك وهو غريب من هذا الوجه وليس بالقوي)^(٣)، وقال ابن الملقن: (إسناده غريب)^(٤).

(٥)- [٣] عن ابن جريج قال: أخبرت أن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: يا رسول الله كيف نقول إذا استلمنا الحجر؟ قال: (قولوا باسم الله والله أكبر إيماناً بالله وتصديقاً بما جاء به رسول الله ﷺ).

رواہ الشافعی فی الأم^(٦) عن سعید بن سالم^(٧) عن ابن جريج به^(٨).
وهذا إسناد معرض.

قال عبد الله بن الإمام أحمد: (قال أبي: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها - يعني قوله أخبرت وحدّثت عن فلان)^(٩).

(١) الكامل (٤/١٥٦١).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) البدر المنير (٦/١٩٦).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) (٣/٤٢٧) رقم ١١٣٣.

(٦) سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكي: صدوق بهم؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٧) ذكر ابن الملقن في البدر المنير (١٩٦/١) أن محب الدين الطبرى عزاه في (القرى) للشافعى عن سعيد عن ابن أبي نجح به، لكن الذى في المطبوع من القرى ص ٣٠٧: (عن ابن جريج) وعزاه للشافعى، وهو الصواب.

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٦٥٩) رقم ٥٢٢٧.

(٣٣٩) - [٤] عن عبدالله بن السائب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول في ابتداء الطواف: (بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَصْدِيقُ بِكَتَابِكَ وَوَفَاءَ بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعًا لِسَنَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدًا).

ذكره الرافعي في الشرح الكبير ^(١).

قال ابن الملقن: (هذا الحديث غريب من هذا الوجه لا يحضرني من خرج به مرفوعاً بعد البحث عنه، وذكره صاحب المذهب من روایة جابر ...).
والمعلوم من حديث عبدالله بن السائب رضي الله عنه في هذا الباب قوله:
سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار).

رواه أبو داود في سنته ^(٢) وأحمد في مسنده ^(٣) والنمسائي في السنن الكبرى ^(٤) من طريق ابن جريج عن يحيى بن عبيد مولى السائب عن أبيه عن عبدالله بن السائب به ^(٥).

وأشار الحافظ ابن حجر إلى أن هذا هو المحفوظ من حديث عبدالله بن السائب وأن اللفظ الذي ذكره الرافعي غير محفوظ فقال: (هذا هو الذي رواه عبدالله بن السائب).

(١) (٤٤٠/٣).

(٢) البدر المنير (٦/١٩٥).

(٣) كتاب المنسك، باب الدعاء في الطواف (٤٤٨-٤٤٩/٢) ح ١٨٩٢.

(٤) (٤١١/٣).

(٥) كتاب المنسك، باب القول بين الركنين (٤/١٢٩) ح ٣٩٢٠.

(٦) وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٦/١٤١-١٤٢) ح ١٦٥٣.

(٧) التلخيص الحبير (٢/٤٧٣).

وقد روي هذا الدعاء موقوفاً عن علي وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم،
ولا يصح من ذلك شيء:

* فأما أثر علي رضي الله عنه: فقد رواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(١) ومسدد
في مسنده^(٢) وابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) والفاكهبي في أخبار مكة^(٤) والطبراني في
المعجم الأوسط^(٥) وفي الدعاء^(٦) والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) من طريق أبي
إسحق السباعي عن الحارث عن علي رضي الله عنه أنه كان إذا مر بالحجر الأسود
فرأى عليه زحاماً استقبله وكبر وقال: اللهم تصدقنا بكتابك وسنة نبيك[ؑ].
وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه الحارث الأعور، وقد تقدم الكلام عليه في
الحديث رقم (٢٦٤).

قال البوصيري: (مدار الإسناد على الحارث الأعور وهو ضعيف)^(٨)، وقال
الألباني: (هذا سند واهٍ من أجل الحارث وهو الأعور وهو ضعيف)^(٩).

* وأما أثر ابن عباس رضي الله عنها فقد روي عنه من طريقين:
أ- فرواه عبد الرزاق في المصنف^(١٠) ومن طريقه الطبراني في الدعاء^(١١) عن

(١) (١٤٨/١) ح ١٧٤.

(٢) كما في إتحاف الخيرة المهرة (١٨٩/٣).

(٣) (٣٦٧/١٠٥) و (٤/١٠٥).

(٤) (١٠٠-٩٩/١) رقم ٤١.

(٥) (١٥٧/١) ح ٤٩٢.

(٦) (١٢٠٠/٢) ح ٨٦٠.

(٧) كتاب الحجج، باب ما يقال عند استلام الركن (٧٩/٥).

(٨) إتحاف الخيرة المهرة (١٨٩/٣).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٥٧/٣).

(١٠) (٣٤-٣٣/٥) رقم ٨٨٩٨.

(١١) (١٢٠١/٢) ح ٨٦١.

محمد بن عبيد الله عن جوير عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس رضي الله عنها أنه كان إذا استلم قال: اللهم إيانا بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك محمد



وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرمي: وهو متوفى^(١)، وقد تقدم في الحديث (٢٢١).

٢- وجوير بن سعيد الأزدي: وهو ضعيف جداً^(٢).

٣- الانقطاع بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس رضي الله عنها كما تقدم بيانه في الحديث رقم (١٠٧)؛ قال الدارقطني: (لم يسمع من ابن عباس)^(٣). فلإسناد واه.

ب- ثم رواه عبد الرزاق أيضاً في المصنف^(٤) عن بعض أهل المدينة عن الحجاج عن عطاء عن ابن عباس نحوه. وفي هذا الإسناد:

١- بعض أهل المدينة وهو مبهم.

٢- الحجاج بن أرطاة: وهو صدوق كثير الخطأ والتدلisy^(٥). فلإسناد ضعيف.

* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنها: فقد رواه العقيلي في الضعفاء^(٦) والطبراني

(١) تقريب التهذيب (٦١٠٨).

(٢) المصدر نفسه (٩٨٧).

(٣) سؤالات البرقاني ص ٣٨ رقم ٢٣٦.

(٤) (٣٤ / ٥) رقم ٨٨٩٩.

(٥) تقريب التهذيب (١١١٩).

(٦) (٤ / ١٢٨٩) ترجمة محمد بن مهاجر القرشي.

في المعجم الأوسط ^(١) وفي مسند الشاميين ^(٢) وأبو ذر الهمروي ^(٣) من طريق عون بن سلام ^(٤) عن محمد بن مهاجر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنها أنه كان إذا أراد أن يستلم الحجر قال: اللهم إيهانا بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك محمد ﷺ، ثم يصلی على النبي ﷺ.

وفي هذا الإسناد: محمد بن مهاجر القرشي الكوفي؛ ذكره العقيلي في الضعفاء ^(٥) بينما ذكره ابن حبان في الثقات ^(٦)، وقال ابن عدي: (محمد بن مهاجر ليس معروفاً ولا عن نافع ولا عن غيره) ^(٧)، وقال الذهبي: (لا يُعرف) ^(٨)، وقال ابن حجر: (لِيْنَ) ^(٩).

فالأثر منكر؛ قال البخاري ^(١٠) والعقيلي ^(١١): (لا يُتابَعُ عَلَيْهِ)؛ وقال الهيثمي ^(١٢) والسعراوي ^(١٣): (رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح)، وقال

(١) (٥/٣٣٨) ح ٥٤٨٦ و (٦/٧٦) ح ٥٨٤٣.

(٢) (٢/٣١٥) ح ١٤٠٩.

(٣) كما في جلاء الأفهام ص ٥٥٩ - ٥٦٠.

(٤) عون بن سلام - بتشديد اللام - أبو جعفر الكوفي مولى بنى هاشم: ثقة مات سنة (٢٣٠). تقريب التهذيب (٥٢٢٠).

(٥) (٤/١٢٨٩).

(٦) (٧/٤١٥).

(٧) الكامل (٦/٢٢٦٨).

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٤٨) رقم ٨٢١٦.

(٩) تقريب التهذيب (٦٣٣٢).

(١٠) التاريخ الكبير (١/٢٣٠) رقم ٧٢٢.

(١١) الضعفاء (٤/١٢٨٩).

(١٢) مجمع الزوائد (٣/٢٤٠).

(١٣) القول البديع ص ٣٩٧.

الألباني: (سنده ضعيف) ^(١) وتعقب قول الهيثمي المتقدم بأنه توهم أن محمد بن مهاجر هو ابن أبي مسلم الأنصاري الشامي وهو ثقة من رجال مسلم ^(٢). والمحفوظ عن ابن عمر رضي الله عنها أنه كان إذا استلم الركن قال: بسم الله والله أكبر.

رواه عبد الرزاق في المصنف ^(٣) - ومن طريقه الطبراني في الدعاء ^(٤) - والبيهقي في السنن الكبرى ^(٥) من طريق نافع عن ابن عمر به.

وقد صحّ التكبير مرفوعاً عن النبي ﷺ؛ رواه البخاري في صحيحه ^(٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنها قال: طاف النبي ﷺ بالبيت على بعير؛ كلما أتى الركن أشار إليه بشيء كان عنده وكبّر.

وروي الدعاء المتقدم عند استلام الحجر أيضاً مقطوعاً من قول كرز بن وبرة بإسناد واه، فقد رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ^(٧) والسهمي في تاريخ جرجان ^(٨) من طريق محمد بن الفضل قال: قال لي كرز: إذا مررت بالحجر الأسود فكبّر وصلّ على النبي ﷺ، ثم قل: اللهم تصدقنا بكتابك وأخذنا بسنة نبيك ﷺ.

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٥٧). أما الأستاذ سائد بكداش فقد اكتفى في كتابه (فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم) ص ٧٥ بنقل كلام الهيثمي ساكتاً عليه.

(٢) تقريب التهذيب (١٣٣١).

(٣) (٥/٣٣) رقم ٨٨٩٤.

(٤) (٢/١٢٠١) ح ٨٦٢.

(٥) (٥/٧٩).

(٦) كتاب الحج، باب التكبير عند الركن (٣/٦٠١) ح ١٦١٣.

(٧) (٥/٨٢).

(٨) ص ٣٥٥-٣٥٦.

ومحمد بن الفضل هو ابن عطية الكوفي (كذبواه)^(١)، وتقدم في الحديث رقم (٩٧).

• وقد قال عطاء رحمه الله: (قول الناس في الطواف: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك؛ شيء أحدثه أهل العراق)^(٢).
وقال ابن الحاج رحمه الله: (سئل مالك رحمه الله عن قول الطائف: إيماناً بك وتصديقاً بكتابك، فقال: هذه بدعة. ولم يحذف في ذلك حداً من قول مخصوص أو دعاء، بل يدعو بها تيسّر له ...).^(٣).

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الطواف: (قولهم عند استلام الحجر: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك)^(٤).

(٣٤)- [٥] عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها قال: من توضاً فأسبغ الوضوء ثم أتى الركن ليستلمه خاص في الرحمة، فإذا استلمه فقال: بسم الله والله أكبرأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله غمْرُه الرحمة، فإذا طاف بالبيت كتب الله له بكل قدم سبعين ألف حسنة ... الحديث.

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٥) وابن الجوزي في مثير

(١) تقريب التهذيب (٦٢٢٥).

(٢) رواه الفاكهي في أخبار مكة (١٠١-١٠١/١) رقم ٤٣.

(٣) المدخل (٤/٢٢٥).

(٤) حجّة النبي ﷺ ص ١١٥.

(٥) (٩٠٨/٢) ح ١٠٤١.

العزم الساكن^(١) من طريق عبدالله بن محمد بن إبراهيم الفابجاني^(٢) قال حدثني جدي أبو أمي عيسى بن إبراهيم عن آدم بن أبي إياس عن إسماعيل بن عياش عن المغيرة بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص به موقعاً^(٣).

وفي هذا الإسناد:

- ١ - عيسى بن إبراهيم بن صالح بن زياد العقيلي أبو موسى الفابجاني: قال أبو الشيخ: (يحدث عن آدم بن أبي إياس بغرائب).^(٤)
وهذا من حديثه عن آدم بن أبي إياس.
- ٢ - إسماعيل بن عياش الحمصي: وهو (صどق في روايته عن أهل بلده خلطٌ في غيرهم)^(٥)، وهذا من روايته عن غير الشاميين.

(١) (٤٠٠-٣٩٩/١) ح ٢٤٤

(٢) عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن إسحق أبو محمد الفابجاني - بفتح الفاء وبالباء الموحدة المكسورة - الأصبهاني: ذكره السمعاني في الأنساب (٤/٣٢٨) وقال: (من أهل أصبهان، حدث عن جده من قبل آمه عيسى بن إبراهيم العقيلي الفابجاني).
وتصفح الفابجاني في المطبع من ترثي الأصبهاني إلى (الفابجاني)، وفي مثير العزم الساكن إلى (العاجناني).

(٣) جاء في تحرير الشيخ الألباني رحمه الله لهذا الحديث في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١١، ٢/٨٢٤): (عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً)، والصواب أنه موقوف على عبدالله بن عمرو كما في المطبع من كتاب الأصبهاني وابن الجوزي، وهو كذلك في مخطوط كتاب الأصبهاني ق ١١٥ [مصورة محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم ١٨٤٦]. وهذا الموقف له حكم الرفع لأنها كما هو ظاهر لا يُقال من قبل الرأي.

(٤) طبقات المحدثين بأصبهان (٣/٢٥٠)، وترجم له أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/١١١) رقم ١٢٤٣، ولم يعرفه الشيخ الألباني رحمه الله كما في الضعيفة (٢/١١).

(٥) تقرير التهذيب (٤٧٣).

٣- المغيرة بن قيس: قال ابن أبي حاتم: (بصري روى عن عمرو بن شعيب، روى عنه أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، سمعت أبي يقول ذلك ويقول: هو منكر الحديث). ^(١)

وقال الذهبي: (مغيرة بن قيس حجازي ^(٢) عن عمرو بن شعيب: لا يُعرف، أتى عنه إسماعيل بن عياش بمناكيর). ^(٣)
فالحديث منكر، وبذلك حكم عليه الشيخ الألباني رحمه الله ^(٤).

(١) الجرح والتعديل (٨/٢٢٧-٢٢٨) رقم ١٠٢٦.

(٢) كذا قال الذهبي هنا، وتقدير في كلام أبي حاتم أنه بصري، وكذا قال الذهبي في الميزان (٤/١٦٥) رقم ٨٧٢١.

(٣) المغني (٢/٣٢٠) رقم ٦٣٩١.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢) رقم ٥٤٦٦.

* وما يذكر هنا مسألتان:

الأولى: تقبيل الحجر الأسود ثلاثة، فقد روي ذلك مرفوعاً ولا يصح، وثبت موقعاً عن ابن عباس رضي الله عنهما، ونحوه عن ابن عمر رضي الله عنهما.
أما المرفع فقد وقفت فيه على حديثين:

١- فرواه النسائي في المختiri (٣/٢٥٠-٢٥١) ح ٢٩٣٨ من طريق الوليد بن مسلم عن حنظلة بن أبي سفيان قال: رأيت طاووساً يمر بالركن فإن وجد عليه زحاماً مرّ ولم يزاحم، وإن رأه خالياً قبله ثلاثة ثم قال: رأيت ابن عباس فعل مثل ذلك، وقال ابن عباس: رأيت عمر بن الخطاب فعل مثل ذلك ثم قال: إنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولو لا أنني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبّلتك. ثم قال عمر: رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك.

وفي هذا الإسناد: الوليد بن مسلم الدمشقي وهو مدلّس وقد رواه بالمعنى. قال الألباني: (ضعف الإسناد منكر بهذا السياق) ضعيف سنن النسائي ص ٩٠ رقم ٢٩٣٨.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٩/٥) رقم ١٤٩٥٩ ط الرشد من طريق حنظلة عن طاووس عن عمر نحوه ولم يذكر ابن عباس. ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٥/٣٧) رقم ٨٩١٣، وأسحق بن راهويه =

= في مسنده [كما في المطالب العالية (٣٨/٢)] من طريق حنظلة عن طاوس عن عمر موقفاً نحوه، وليس في رواية عبد الرزاق (ثلاثاً). وطاوس لم يدرك عمر. ورواه الشافعى في الأم (٤٣٠-٤٢٩/٣) والفاكهى في أخبار مكة (١١٦/١) رقم ٩٠ من طريق حنظلة عن طاوس موقفاً عليه.

٢ - وروى أبو يعلى في مسنده (١٩٣/١) ح ٢٢٠ من طريق عمر بن هارون عن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال:رأيت عمر بن الخطاب قبّل الحجر وسجد عليه ثم عاد فقبله وسجد عليه ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع.

وفي إسناده: عمر بن هارون البلخي وهو متزوك، كما في تقريب التهذيب (٤٩٧٩).

* وأما أثر ابن عباس رضي الله عنهما: فقد رواه الشافعى في الأم (٤٢٩/٣) رقم ١١٣٥ - ومن طريقه البىهقى في السنن الكبرى (٧٥/٥) - وعبد الرزاق في مصنفه (٣٧/٥) رقم ٨٩١٢ - ومن طريقه العقili في الضعفاء (١١٠-٢٠١) - وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٩٨/٥) رقم ١٤٩٥٥ ط الرشد، والفاكهى في أخبار مكة (١١٤/١) رقم ٨٤-٨٥، والأزرقى في أخبار مكة (٤٥٦/١) رقم ٤٤٤، من طريق عن ابن جرير عن محمد بن عباد بن جعفر قال: رأيت ابن عباس جاء يوم النروية مسبداً رأسه فقبل الحجر ثم سجد عليه، فعل ذلك ثلاثة.

وليس في رواية عبد الرزاق: (و فعل ذلك ثلاثة).

وهذا إسناد صحيح، فقد صرّح ابن جرير بالسماع في رواية عبد الرزاق، ومحمد بن عباد بن جعفر المخزومي المكي (ثقة) كما في تقريب التهذيب (٥٩٩٢).

* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما: فقد رواه الفاكهى في أخبار مكة (١١٣/١) رقم ٨١ عن أبي بشر بكر بن خلف عن معاذ بن عون عن محمد بن سيرين قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يوماً يطوف بالبيت فالتفت فلم ير خلفه إلا رجالاً أو رجلىن أو ثلاثة، فعمد إلى الركن فقبله ثم عاد فقبله. وإسنادهجيد؛ بكر بن خلف البصري (صدق) تقريب التهذيب (٧٣٨).

* المسألة الثانية: مسح الوجه باليدين بعد استلام الحجر الأسود، فقد أنكره الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله كما في جمجمة فتاوى (٢٢/٦٠٣-٣٠٧). وروي ذلك عن النبي ﷺ ولا يصح، وإنما ثبت عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله موقفاً عليهما.

* أما المرفوع: فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه (٤/٢١٢-٢١٣) ح ٢٧١٣ والحاكم في المستدرك (١١/٤٥٤-٤٥٥) وعنه البىهقى في السنن الكبرى (٥/٧٤) من طريق نعيم بن حماد عن عيسى بن يونس

= عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال: دخلنا مكة عند ارتفاع الضحى فأتى النبي ﷺ بباب المسجد فأناخ راحلته ثم دخل المسجد فبدأ بالحجر فاستلمه وفاضت عيناه بالبكاء، ثم رمل ثلاثةً ومشى أربعًا حتى فرغ، فلما فرغ قبل الحجر ووضع يديه عليه ومسح بها وجهه.

وفي هذا الإسناد: نعيم بن حماد، وهو (إمام في السنة كثير الوهم) كما قال الدارقطني. سؤالات الحاكم ص ٢٨٠ رقم ٥٠٣. ومحمد بن إسحاق المدني صدوق مدللس وقد روی بالعنطة.

وصححه ابن خزيمة في صحيحه (٤/٢١٢)، والحاكم في المستدرك (١/٤٥٤-٤٥٥)؛ وأعمله ابن الملقن في البدر المنير (٦/١٩١). وقد روی مسلم في صحيحه (٢/٨٨٦-٨٩٣) ح ١٢١٨ / ١٥٠ من طرق عن محمد بن جعفر عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه ثم مشى على يمينه فرمل ثلاثةً ومشى أربعًا.

فهذا هو المحفوظ في حديث محمد بن علي عن جابر رضي الله عنه، فما جاء في رواية نعيم بن حماد عن محمد بن إسحاق المتقدمة من ذكر مسح النبي ﷺ وجهه بيديه بعد الاستلام منكر والله أعلم. وإنها صحيحة عن النبي ﷺ أنه استلم الحجر بيده ثم قبل بيده؛ رواه مسلم في صحيحه (٢/٩٢٤) ح ١٢٦٨ / ٢٤٦ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

* وأما أثر ابن الزبير: فقد روی عبد الرزاق في مصنفه (٥/٤٢) رقم ٨٩٣٠ عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن المرتفع أنه رأى ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز إذا استلموا مسحاً وجوههما بأيديهما. وإن سناذه صحيح؛ محمد بن المرتفع العبدري المكي: وثقة ابن سعد وأحد وابن حبان. انظر الطبقات الكبرى (٨/٣٩) رقم ٢٣٩٦، والعلل ومعرفة الرجال (٢/٣٠٩) رقم ٢٣٧٤، والثقات لابن حبان (٥/٣٥٩).

* وروى الفاكهي (١/١٠٦) رقم ٥٨ عن محمد بن زنبور عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة قال: كان عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما إذا استلم الحجر أمر بيده على وجهه طولاً. ومحمد بن زنبور المكي (صدوق له أوهام) تقريب التهذيب (٥٨٨٦).

وانظر أيضاً مصنف ابن أبي شيبة (٥/٤٥٦) رقم ١٤٧٥٦ ط الرشد وتهذيب الآثار (١/٨٣) رقم ١٠٣ [مسند ابن عباس] وأخبار مكة للفاكهي (١/١٥٦، ١٠٦-١٥٧) رقم ٥٩، ٢٠٣.

الفصل الرابع:

ما روي في شأن الركن اليماني،

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في تقبيل الرکن اليماني ووضع الخد عليه.

(٣٤١)-[١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يقبل الرکن اليماني ويضع خده عليه.

هذا الحديث مداره على عبدالله بن مسلم بن هرمز وقد اختلف فيه:

أ- فرواه البخاري في التاريخ الكبير ^(١) وابن عدي في الكامل ^(٢) وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ^(٣) والبيهقي في السنن الكبرى ^(٤) والخطيب في المتفق والمفترق ^(٥) من طريق أبي إسماعيل إبراهيم بن سليمان المؤدب -
وبعد بن حميد في مسنده ^(٦) والبخاري معلقاً في التاريخ الكبير ^(٧) والفاكهـي في أخبار مكة ^(٨) وابن خزيمة في صحيحه ^(٩) والحاكم في المستدرك ^(١٠) من طريق إسرائيل -

(١) (٢٩٠ / ١).

(٢) (١٤٧٥ / ٤).

(٣) (٣٠١ / ٢) ح .٣٣٧.

(٤) كتاب الحج، باب استلام الرکن اليماني بيده (٥ / ٥). (٧٦).

(٥) (١٤١٨ / ٣) ح .٨٠١.

(٦) كما في المتخب (٤٨٥ / ١) ح .٦٣٧.

(٧) (٢٩٠ / ١).

(٨) (١٣٨ / ١) رقم .١٥٠.

(٩) كتاب المناك، باب في وضع الخد على الرکن اليماني عند تقبيله (٤ / ٤) ح .٢٧٢٧.

(١٠) (٤٥٦ / ١).

- وابن عدي في الكامل ^(١) من طريق يونس بن أبي إسحق وابن أبي ليل -
- والبخاري معلقاً في التاريخ الكبير أيضاً ^(٢) عن عبد الرحيم الرازى -
- وابن الجوزي في مثير العزم الساكن ^(٣) من طريق علي بن غراب ^(٤) -
- جميعهم عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد عن ابن عباس به.
- ورواه البخاري في التاريخ الكبير ^(٥) من طريق إبراهيم المؤدب -
- والفاكهى في أخبار مكة ^(٦) وأبو يعلى في مسنده ^(٧) والدارقطنى في سنته ^(٨) من طريق إسرائيل كليهما عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.
- ج - ورواه البخاري في التاريخ الكبير ^(٩) من طريق أبي عاصم -
- ورواه أيضاً معلقاً ^(١٠) والفاكهى في أخبار مكة ^(١١) من طريق يحيى بن أبي الحجاج -

(١) (١٢٣٤ / ٣).

(٢) (٢٩٠ / ١).

(٣) (٣٧٤ / ١) ح ٢٢٦.

(٤) علي بن غراب - باسم الطائر - الفرازى مولاهم الكوفى: صدوق كان يدلس ويتشيع، مات سنة

(٥) تقريب التهذيب (٤٧٨٣). وتصحف (غراب) في المطبوع من مثير العزم الساكن إلى (عرب).

(٦) (٢٨٩ / ١).

(٧) (١١١ / ١) رقم ٧٥.

(٨) (٤٧٣-٤٧٢ / ٤) ح ٢٦٠٥.

(٩) (٢٩٠ / ٢) رقم ٢٤٢.

(١٠) (٢٩٠ / ١).

(١١) الموضع نفسه.

(١٢) (١٣٨ / ١) رقم ١٥١، وزاد: (ويسجد عليه).

والأزرقي في أخبار مكة^(١) من طريق عيسى بن يونس ثلاثتهم عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلاً.

د- ورواه البخاري في التاريخ الكبير^(٢) عن أبي عاصم عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ مرسلاً.

وخلالصة هذه الطرق: أن عبدالله بن مسلم بن هرمز اضطرب في هذا الحديث فتارة رواه عن مجاهد عن ابن عباس، وتارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وتارة رواه عنهما متصلة، وتارة مرسلاً.

وعبدالله بن مسلم بن هرمز ضعيف باتفاق؛ ضعفه ابن معين^(٣) وأحمد^(٤) والفالاس^(٥) وأبو داود^(٦) وأبو حاتم^(٧) ويعقوب بن سفيان^(٨) والنسائي^(٩) وابن

(١) (٤٦٩/١) رقم ٤٨٠.

(٢) (٢٩٠/١).

(٣) تاريخ الدوري (٢/٣٣٢) والكامل (٤/١٤٧٥).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١/٢٥٦) رقم ٣٦٦ و(٢/٤٩١، ١٤٣) رقم ١٨٠٩، ٣٢٣٦ و(٣/٥٠) رقم ٤١١٣.

وقد روى ابن عدي في الكامل (٤/١٤٧٥) من طريق أحد بن أبي يحيى عن الإمام أحمد قال: (صالح الحديث). وهذا لا يصح عن أحمد لأن الراوي عنه - وهو أحمد بن أبي يحيى أبو بكر الأنطاطي البغدادي - كذبه إبراهيم بن أورمة الأصبهاني الحافظ [انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٦/٥٤٣)] وقال ابن عدي: (له غير حديث منكر عن الثقات ...) وقد روى عن يحيى بن معين وأحمد بن حنبل تاريخاً في الرجال) الكامل (١/١٩٨). وما نقله عن أحمد مخالف لما نقله عنه ابنه عبدالله كما تقدم ولقول سائر الأئمة. وقد ذكر الحافظ ابن حجر رواية ابن أبي يحيى عن أحمد ثم قال: (والذي في الأصل عن أحمد رواية عبدالله بن أحمد عن أبيه) تهذيب التهذيب (٢/٤٣٢).

(٥) الضعفاء للعقيلي (٢/٧٠٤) رقم ٨٨٠.

(٦) تهذيب الكمال (١٦/١٣٢).

(٧) الجرح والتعديل (٥/١٦٥) رقم ٧٥٨.

(٨) المعرفة والتاريخ (٣/٥٣).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٤٩ رقم ٣٤٩.

حيان^(١) وابن عدي^(٢) والدارقطني^(٣).

فال الحديث منكر، خلافاً لقول الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)^(٤)، وقد تعقبه العراقي بقوله: (قلت: فيه عبدالله بن مسلم بن هرمز ضعفة الجمhour)^(٥).

وقال البيهقي: (تفرد به عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف، والأخبار عن ابن عباس في تقبيل الحجر الأسود والسجود عليه، إلا أن يكون أراد بالركن اليهاني الحجر الأسود فإنه أيضاً يسمى بذلك، فيكون موافقاً لغيره)^(٦)، وقال

(١) المجرودين (١/٥٢٠) رقم ٥٥٢.

(٢) الكامل (٤/١٤٧٥).

(٣) العلل (٦/١٤٩).

(٤) المستدرك (١/٤٥٦). وقال الذهبي في تلخيصه: (صحيح؛ وعبد الله بن مسلم بن هرمز هذا ضعفه غير واحد وقال أحد: صالح الحديث). وقد تقدم أن هذا لا يصح عن الإمام أحمد وأن ابن هرمز متفق على تضعيقه فلا وجه لنصحح حديثه بحال. وقد نقل الشيخ الألباني كلام الذهبي المتقدم ثم قال: (قلت: هكذا وقع في المطبوعة: "صحيح ... " ثم تضييف ابن هرمز ... فلعله سقط من بينهما لفظة: قلت، والصواب: "صحيح، قلت: ..." كما هي الجادة عنده، وهذا هو المناسب للتضييف المذكور ولجزمه بضعف ابن هرمز في الكافش. وقول أحد فيه: صالح الحديث؛ لو سُلِّمَ به على إطلاقه فلا يقبل عند مخالفته وروايته المنكر لهذا سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/١٩١)).

إذا علمت هذا فمن المستغرب أن الأستاذ سائد بكداش في كتابه (فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم) ص ٨٠ تمسك بالعبارة المتقدمة المنقولة عن الإمام أحمد - والتي تقدم بيان عدم صحة نسبتها إليه - وتجاهل اتفاق العلماء على تضييف ابن هرمز فقال: (وعلى هذا لا يُحكم بضعف الحديث بل هو في درجة الحسن). ثم قال في ص ٨١: (حديث ابن عباس حديث حسن يُحتاج به، ولو سُلِّمَ الحكم عليه بالضعف فإن "جمهور المحدثين والعلماء على جواز بل استحباب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ما لم يكن موضوعاً" كما قال الإمام النووي رحمه الله تعالى). وقد تقدم بيان عدم صحة هذه الدعوى في المبحث الثالث من التمهيد وأئمها من أسباب الواقع في البدع والمحدثات، والله المستعان.

(٥) المغني عن حمل الأسفار (١/٢٠٣) رقم ٨٠٤.

(٦) السنن الكبرى (٥/٧٦).

النwoي: (ضعيف)^(١) ، وقال الهيثمي: (رواه أبو يعلى وفيه عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف)^(٢) ، وقال الألباني: (ضعيف)^(٣) .
 (...) - [٢] عن مجاهد قال: كان النبي ﷺ يستلم الركن اليهاني ويضع خده عليه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٤) عن عيسى بن يونس عن عبدالله بن سعيد عن مجاهد به.

وهذا إسناد مرسل، وعبد الله بن سعيد يحتمل أنه ابن أبي هند وهو (صدوق ربها وهم) كما قال الحافظ ابن حجر^(٥) ، وهو من شيوخ عيسى بن يونس^(٦) لكن لم يذكر المزي أنه يروي عن مجاهد.^(٧)

وقد تقدم في الحديث السابق أن الأزرقي رواه في أخبار مكة^(٨) من طريق عيسى بن يونس عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلاً.
 فلعل هذا هو الصواب والله أعلم.

(٣٤٢) - [٣] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يراوح بين خديه على الركن اليهاني يسأل الله تعالى الجنة ويتغود بالله من النار.

(١) المجموع (٤٨/٨).

(٢) مجمع الزوائد (٢٤١/٣).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/١٩٠) رقم ٤١٦٩.

(٤) (٤/٤).

(٥) تقريب التهذيب (٣٣٥٨).

(٦) كما في تهذيب الكمال (٢٢/٦٤).

(٧) المصدر نفسه (١٥/٣٨) ترجمة عبدالله بن سعيد و (٢٧/٢٣١) ترجمة مجاهد.

(٨) (١/٤٦٩) رقم ٤٨٠.

رواه الفاكهي في أخبار مكة ^(١) عن محمد بن فرج المكي ^(٢) عن خالد بن عبد الرحمن عن حماد بن أبي حنيفة عن جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن علي به.

وفي هذا الإسناد:

١ - خالد بن عبد الرحمن بن خالد بن سلمة المخزومي المكي: رماه الفلاس بالوضع ^(٣)، وقال البخاري: (ذاهب) ^(٤)، وقال أبو حاتم: (ذاهب الحديث تركوا حديثه) ^(٥). وقال ابن حجر: (متروك) ^(٦).

٢ - حماد بن أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي: ذكر له قتيبة بن سعيد حديثاً وقال: (حدثت به جريراً فقال: قل له ... ما أنت والحديث، إنما كان دأبك الجدال والخصومات) ^(٧)، وقال ابن عدي: (حماد بن أبي حنيفة لا أعلم له رواية مستوية فأذكراها) ^(٨)، وقال الذهبي: (مقل ضعيف الحديث) ^(٩).

٣ - الانقطاع بين محمد بن علي بن الحسين وجد أبيه علي رضي الله عنه كما تقدم في الحديث رقم (٣٤)؛ قال أبو زرعة: (محمد بن علي بن الحسين عن علي

(١) (١٣٧/١) رقم ١٤٧.

(٢) محمد بن فرج المكي الرَّازِّي - بفتح الزاي والطاء المهملة المشددة كما في الأنساب (١٥١/٣) - لم أجده ترجمة، وذكره المزي فيمن روى عن خالد بن عبد الرحمن المخزومي. تهذيب الكمال (١٢٤/٨).

(٣) تهذيب التهذيب (٥٢٥/١).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٣٥٤/٢) رقم ٤١٠.

(٥) الجرح والتعديل (٣٤٢/٣) رقم ١٥٤١.

(٦) تقريب التهذيب (١٦٥٢).

(٧) الكامل (٦٦٩/٢).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ١٠٢ رقم ١١٣٧.

مرسل^(١).

فالحديث واه.

• وقد يَبَيِّن أهل العلم أنَّ المشروع هو استلام الركن اليهاني دون تقبيله ولا تقبيل اليد بعد استلامه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وتنازعوا في تقبيل الركن اليهاني على ثلاثة أقوال معروفة: قيل يُقبل، وقيل يُستلم وتقبَّل اليد، وقيل يُستلم ولا تُقبَّل اليد وهذا هو الصحيح، فإنَّ الثابت عن النبي ﷺ أنه استلمه ولم يقبله، ولم يقبل يده لَمَا استلمه. ولا أجر ولا ثواب فيها ليس بواجب ولا مستحب، فإنَّ الأجر والثواب إنما يكون على الأعمال الصالحة، والأعمال الصالحة إِمَّا واجبة وإِمَّا مستحبة ...).^(٢)

وقال أيضاً: (... ولما حجَّ النبي ﷺ استلم الركنين اليهانيَّين، ولم يستلم الشاميَّين لأنَّهما لم يُبَيِّنا على قواعد إبراهيم، فإنَّ أكثر الحجر من البيت، والحجر الأسود استلمه وقبلَه، واليهاني استلمه ولم يقبلَه، وصلَّى بمقام إبراهيم ولم يستلمه ولم يقبلَه، فدلَّ ذلك على أنَّ التمسُّح بحيطان الكعبة غير الركنين اليهانيَّين وتقبيل شيء منها غير الحجر الأسود ليس بسنة ...).^(٣)

وقال ابن الحاج: (... وليرجع مَنْ يفعله بعضهم وهو أئمَّة يقبلون الركن اليهاني كما يقبلون الحجر الأسود، والسنة استلام اليهاني باليد لا بالفم ...).^(٤)

(١) المراسيل لأبي حاتم ص ١٧٥ رقم ٦٧٥.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/٢٧٠).

(٣) المصدر نفسه (١٧/٤٧٦).

(٤) المدخل (٤/٢٢٤).

وذكر الشيخ الألباني من بدع الطواف: (تقبيل الركن اليهاني) ^(١).
وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (تقبيل الركن اليهاني لم يثبت عن رسول الله ﷺ،
والعبادة إذا لم تثبت عن رسول الله ﷺ فهي بدعة وليس بقرابة. وعلى هذا فلا
يُشرع للإنسان أن يقْبِل الركن اليهاني لأن ذلك لم يثبت عن رسول الله ﷺ، وإنما
ورد فيه حديث ضعيف لا تقوم به الحجة) ^(٢).

(١) حجّة النبي ﷺ ص ١١٧.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٣٩٨ / ٢٢).

المبحث الثاني:

ما روی في تقبيل اليد عند استلام الركن اليماني.

(٣٤٣) - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ استلم الحجر فقبله واستلم الركن اليماني قبل يده.

رواه أبو بكر الشافعي في العيلانيات ^(١) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ^(٢) والخطيب البغدادي في تالي تلخيص المشابه ^(٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٤) - عن محمد بن أحمد بن أبي العوام الرياحي ^(٥) عن يزيد بن هارون عن عمر بن قيس المكي عن عطاء عن جابر به.

وفي هذا الإسناد: عمر بن قيس أبو حفص المكي الملقب سندل، وهو أخو حميد الأعرج؛ كذبه مالك ^(٦) وابن معين في رواية ^(٧)، وقال أحمد ^(٨) والفالاس ^(٩)

(١) (٣٣٨) ح ٣٤٣.

(٢) كتاب الحج، باب استلام الركن اليماني بيده (٥/٧٦).

(٣) (١٧١) ح ٨١.

(٤) (٣٦٧) / ٤٠.

(٥) محمد بن أحمد أبو بكر بن أبي العوام الرياحي: صدوق وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٧٨).

(٦) إكمال تهذيب الكمال (١٠/١١٠) رقم ٤٠٣٢، وتهذيب التهذيب (٣/٢٤٩).

(٧) رواية ابن طهوان ص ٦٩ رقم ١٨٥. وقال الدوري عن ابن معين: (ضعيف) تاريخ الدوري (٤٣٣)، وقال ابن الجندى عنه: (ليس بيئه) سؤالات ابن الجندى ص ٤٨١ رقم ٨٤٧.

(٨) الجرح والتعديل (٦/١٢٩) رقم ٧٠٣.

(٩) المصدر نفسه (٦/١٣٠).

وأبو داود ^(١) وأبو حاتم ^(٢) والنسائي ^(٣) والدارقطني والأزدي ^(٤): (متزوك الحديث). وقال ابن حجر: (متزوك) ^(٥).

فالحديث واه، وقال النووي: (ضعيف) ^(٦).

* وقد روى الفاكهي في أخبار مكة ^(٧) عن يعقوب بن حميد عن ابن نافع عن عاصم بن عمر عن عبدالله بن دينار قال: إنَّ ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا استلم الركن اليهاني قبل يده.

وفي هذا الإسناد: عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم العمري وهو ضعيف ^(٨).

• وتقدم في المبحث السابق قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وتنازعوا في تقبيل الركن اليهاني على ثلاثة أقوال معروفة: قيل يُقبل، وقيل يُستلم و تُقبلَ اليد، وقيل يُستلم ولا تُقبلَ اليد وهذا هو الصحيح، فإنَّ الثابت عن النبي ﷺ أنه استلمه ولم يقبله، ولم يقبل يده لما استلمه. ولا أجر ولا ثواب فيها ليس بواجب ولا مستحب، فإنَّ الأجر والثواب إنما يكون على الأعمال الصالحة، والأعمال الصالحة إنما واجبة وإما مستحبة ...).

(١) تهذيب الكمال (٤٩٠/٢١).

(٢) الجرح والتعديل (٦/١٣٠).

(٣) الضعفاء والمتزوكون للنسائي ص ١٨٨ رقم ٤٨٤.

(٤) الضعفاء والمتزوكون لابن الجوزي (٢١٥/٢) رقم ٢٤٩٤.

(٥) تقرير التهذيب (٤٩٥٩).

(٦) المجمع (٨/٤٨).

(٧) (١/١٥٧) رقم ٢٠٧.

(٨) تقرير التهذيب (٣٠٦٨).

(٩) مجموع الفتاوى (٢٧/١٠٨).

المبحث الثالث:

ما روي في الدعاء عند استلام الركن اليماني^(١).

(٤٣٤) - [١] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا مر بالركن اليماني قال: (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير والذل ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار).
هذا الحديث روي من طريق ياسين بن معاذ الزيات واختلف عليه في إسناده، فروي مرفوعاً وموقوفاً ومرسلاً:

أ- فقد رواه الفاكهي في أخبار مكة^(٢) عن ميمون بن الحكم

(١) مما يذكر هنا: مسألة التكبير عند استلام الركن اليماني، ولم أقف فيه على حديث صحيح ولا ضعيف، إلا أن ابن القيم رحمه الله قال في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الحج: (... وذكر الطبراني عنه ببيان جيد أنه كان إذا استلم الركن اليماني قال: بسم الله والله أكبر. وكان كلما أتى على الحجر الأسود قال: الله أكبر...). زاد المعاذ (٢٢٦). كما ذكر الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في التحقيق والإيضاح [مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٦٢/٦٢)] والشيخ بكر أبو زيد في تصحیح الدعاء ص ٥١٢ أنه يُشرع عند استلام الركن اليماني قول: بسم الله والله أكبر.

وقد نبه الشيخ الألباني في (حجۃ النبي ﷺ) ص ٥٧، والشيخان الأرناؤوطيان في تعليقهما على زاد المعاذ (٢/٢٢٦) على وهم ابن القيم في ذكر التسمية، وأن الطبراني إنما رواه موقوفاً عن ابن عمر، لكنهم لم ينبهوا على وجه الآخر وهو قوله: (الركن اليماني)، فقد رواه الطبراني في الدعاء (٢/١٢٠١) رقم ٨٦٢-٨٦٣ من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان إذا استلم الركن قال: بسم الله والله أكبر.
والمراد بالركن عند الإطلاق إنما هو الحجر الأسود.

وسئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله تعالى: هل هناك ذكر مشروع عند مسح الركن اليماني؟ فأجاب: (كان النبي ﷺ يستلمه ولم يكن يكتب كما ثبت ذلك من حديث جابر رضي الله عنه. وعلى هذا فلا يُسنُ التكبير عند استلامه) [مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٣٣١)].
(٢) (١٤٦) رقم ١٧١.

الصنعاني^(١) عن محمد بن جعشن^(٢) عن ياسين بن معاذ يرفعه إلى علي به. وقال:
كان علي رضي الله عنه يدعو بمثل ذلك إذا مرّ به.

ب- ورواه الأزرقي في أخبار مكة^(٣) عن جده^(٤) عن سعيد بن سالم^(٥) عن
عثمان بن ساج^(٦) عن ياسين عن إبراهيم^(٧) عن الحجاج بن الفرافصة^(٨) عن علي به
موقوفاً، وزاد في أوله: بسم الله والله أكبر والسلام على رسول الله ورحمة الله
وبركاته اللهم إني أعوذ بك، الحديث.

ج- ثم رواه الأزرقي^(٩) بالإسناد نفسه عن ياسين عن أبي بكر بن محمد عن
سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ كان إذا مر بالركن اليهاني فذكره. وزاد: فقال رجل: يا
رسول الله أرأيت إن كنت عجلاً؟ قال: (وإن كنت أسرع من برق الخلب)^(١٠).
ومدار هذه الطرق على ياسين بن معاذ الزيات أبو خلف الكوفي ثم اليهامي؛

(١) لم أجده له ترجمة.

(٢) لم أجده له ترجمة أيضاً.

(٣) رقم (٤٧٣/١).

(٤) أحد بن محمد بن الوليد الأزرقي: ثقة؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٥) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٦) هو عثمان بن عمرو بن ساج القرشي أبو ساج الجزري الحراني: فيه ضعف، من التاسعة. تقريب التهذيب رقم (٤٥٠٦).

(٧) لعله إبراهيم بن طهمان أبو سعيد الخراساني ثم المكي، وهو ثقة يغرب، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٧).

(٨) حجاج بن فراصة - بضم الفاء الأولى وكسر الثانية - الباهلي البصري: صدوق عابد لهم، من السادسة.
تقريب التهذيب (١١٣٣).

(٩) أخبار مكة (٤٧٣/١-٤٧٤) رقم ٤٩٣.

(١٠) قال أبو محمد الخزاعي - راوي كتاب الأزرقي -: (البرق الخلب: السحاب الذي ليس فيه مطر).
رقم (٤٧٤/١).

قال ابن معين: (ليس شيء) ^(١)، وقال البخاري ^(٢) وأبو حاتم ^(٣): (منكر الحديث)، وقال أبو داود ^(٤) والنسائي ^(٥): (متروك الحديث)، وقال ابن عدي: (كل روایاته أو عامتها غير محفوظة) ^(٦).

فالحديث ضعيف جداً، ولا يصح مرفوعاً ولا موقعاً.

وقد روي بإسناد آخر مغضل؛ رواه الفاكهي في أخبار مكة ^(٧) عن سعيد بن عبد الرحمن ^(٨) عن عبدالله بن الوليد ^(٩) قال حدثني رجل عن سفيان الثوري قال: قال رجل: يا رسول الله ما أقول بين الركن اليماني والأسود؟ فذكره.

وقوله: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) صح عن النبي ﷺ أنه كان يقوله بين الركتين كما تقدم في حديث عبدالله بن السائب ^(١٠).
 (١٤٥) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: (ما أتيتُ الركن اليماني
 قط إلا وجدتُ جبريل قائماً عنده يقول: يا محمد استلم وقل: اللهم إني أعوذ بك
 من الكبر والفاقة ومراتب الخزي في الدنيا والآخرة. قلتُ: يا جبريل لماذا؟ قال:

(١) تاريخ الدارمي ص ٢٣٥ رقم ٩٠٩، وسؤالات ابن الجنيد ص ٣٦٦ رقم ٣٨٨.

(٢) التاريخ الكبير (٤٢٩/٨) رقم ٣٥٩٥.

(٣) الجرح والتعديل (٢١٣/٩).

(٤) لسان الميزان (٤١٣/٨) رقم ٨٤٠٥.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٦ رقم ٦٨٣.

(٦) الكامل (٧/٢٦٤١) رقم ١٧٢.

(٧) (١٤٦) رقم ١٧٢.

(٨) سعيد بن عبد الرحمن بن حسان المخزومي: ثقة مات سنة (٢٤٩). تقريب التهذيب (٢٣٤٨).

(٩) عبدالله بن الوليد بن ميمون أبو محمد الكي المعروف بالعدني: صدوق ربياً خطأ، من كبار العاشرة. المصدر نفسه (٣٦٩٢).

(١٠) تقدم تخریجه ص ١٠٩٢.

لأن بينها حوضاً يليه سبعون ألف ملك، فإذا قال العبد هذا قالوا: أمين). رواه الحاكم في تاريخه^(١) ومن طريقه الديلمي في مسنده الفردوس^(٢) عن أبي عبدالله محمد بن عبد الله الصفار^(٣) عن محمد بن موسى البصري عن الوليد بن عبد الخالق عن نهشل بن سعيد الخراساني عن الصحاح عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

- ١ - محمد بن موسى البصري
- ٢ - والوليد بن عبد الخالق: لم أجدهما ترجمة.
- ٣ - نهشل بن سعيد الورداني الخراساني: وهو متزوك^(٤)، وقد تقدم في الحديث رقم (١٠٧).
- ٤ - الانقطاع بين الصحاح بن مزاحم وابن عباس كما تقدم قريباً.
فالحديث واه.

• وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الطواف: (القول عند استلام الحجر^(٥): اللهم إني أعوذ بك من الكبر والغafaة ومراتب الخزي في الدنيا والآخرة).^(٦)
وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية التي لا يشرع تخصيصها في الطواف:

(١) كما في ذيل الالائل ص ١٢٢ وتنزيه الشريعة (٢/١٧٥).

(٢) ق ٢١٢ كما في حاشية حقوق الفردوس (٤/٣٨٣) ط دار الكتاب العربي، وهو في زهر الفردوس ج ٤ ص ٢٩.

(٣) أبو عبدالله محمد بن عبد الله بن أحد الأصحابياني الصفار: تقدمت ترجمته ص ٧١٥

(٤) تقريب التهذيب (٧١٩٨).

(٥) كذا وقع في عبارة الشيخ رحمه الله وهو سبق قلم والصواب (الركن البهائى)، لأنه أحال إلى ذيل الالائل ص ١٢٢ ولفظ الحديث فيه كما تقدم (ما أتيت الركن البهائى ...).

(٦) حجة النبي ﷺ ص ١١٥

(قولهم: اللهم إني أعوذ بك من الكبر والفاقة ومراتب الخزي في الدنيا والآخرة).^(١)

(٣٤٦) - [٣] عن حميد بن أبي سعيد قال: سمعت ابن هشام ^(٢) يسأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليهاني وهو يطوف بالبيت فقال عطاء: حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: (وُكِّلَ به سبعون ملكاً، فمن قال: اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؛ قالوا: آمين).^(٣)

رواه ابن ماجه في سنته ^(٤) والفاكهـي في أخبار مكة ^(٥) والطبراني في الأوسط ^(٦) وابن عدي في الكامل ^(٧) وابن الجوزي في مثير العزم الساكن ^(٨) من طريق إسماعيل بن عياش عن حميد بن أبي سعيد به. وذكره الديلمي في الفردوس ^(٩) من حديث أبي هريرة.

وفي هذا الإسناد:

١ - إسماعيل بن عياش الحمصي: تقدم في الحديث رقم (٣٤٠)، وهو

(١) تصحیح الدعاء ص ٥١٨.

(٢) هو إبراهيم بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي أمير مكة، مات سنة (١٢٦).

انظر ترجمته في العقد الثمين للتفاسـي (٣/٢٦٧-٢٦٨) رقم ٧٣٢.

(٣) كتاب المناسك، باب فضل الطواف (٤/٤٤٢-٤٤١) رقم ٢٩٥٧ ح.

(٤) (١/١٣٨) رقم ١٥٢.

(٥) (٨/٢٠١-٢٠٢) ح رقم ٨٤٠٠.

(٦) (٢/٦٩٠) رقم ٦٩٠.

(٧) (١/٣٧٣-٣٧٤) ح رقم ٢٢٥.

(٨) (٥/١١٠) رقم ٧٣٣٢.

(صحيح في روایته عن أهل بلده مخلط في غيرهم) ^(١) وهذا الحديث من روایته عن غير أهل بلده.

٢ - حميد بن أبي سويد المكي ويقال ابن أبي سوية ^(٢) ويقال ابن أبي حميد: قال ابن عدي: (قد حدث عنه إسماعيل بن عياش، [منكر] [الحديث]) ^(٣) ثم روى من هذه الطريقة عدة أحاديث منها هذا الحديث وقال: (حميد بن أبي سويد هذا قد حدث عنه ابن عياش [بغير] هذه الأحاديث وكأنه قد أخذ عطاء بن أبي رباح

قباله، وهذه الأحاديث [التي يرويها عنه] غير محفوظات ...) ^(٤).

وقال الذهبي: (حميد بن أبي سويد المكي ... عن عطاء، وعن إسماعيل بن عياش أحاديث منكرا، لعل النكارة من إسماعيل ...) ^(٥)، وقال ابن حجر: (مجهول) ^(٦).

فالحديث منكرا.

قال المنذري: (حسنه بعض مشايخنا) ^(٧)، وعلق عليه الناجي بقوله: (كيف

(١) تقريب التهذيب (٤٧٣).

(٢) هكذا وقع في إسناد ابن ماجه (حميد بن أبي سوية). قال المزي: (والصحيح: حميد بن أبي سويد؛ كذلك ذكره عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه، وكذلك رواه أبو أحمد ابن عدي ...).

(٣) الكامل (٢/٦٩٠). ووقع في المطبوع: (فذكر الحديث) وكذلك في طبعة دار الكتب العلمية (٣/٧٧)، والتصويب من تهذيب التهذيب (١/٤٩٦).

(٤) المصدر نفسه (٢/٦٩١)، وما بين معقوتين من طبعة دار الكتب العلمية (٣/٧٩) وتهذيب الكمال (٧/٣٧٣-٣٧٤).

(٥) ميزان الاعتلال (١/٦١٣) رقم ٢٣٣١.

(٦) تقريب التهذيب (١٥٥٠).

(٧) الترغيب والترهيب (١/٤٨٩) ط المعارف.

وَحَمِدَ لَهُ مَنَاكِيرُ انْفَرْدٍ بِإِخْرَاجِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَاجِهِ دُونَ بَقِيَّةِ السَّتَّةِ^(١).
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ^(٢) وَالْبَوْصِيرِيُّ^(٣) وَالْأَلْبَانِيُّ^(٤): (إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ).
• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية التي لا يشرع تخصيصها في الطواف: (زيادة بعضهم على الدعاء الوارد بين الركنين ... اللهم إني أسألك العفو والعافية، وهذه وردت في سنن ابن ماجه بسند ضعيف)^(٥).

(١) عجالة الإمام الميسرة (٣/١٦٢-١٦٣). أما الأستاذ سائد بكداش - سدد الله - فقد اكتفى في كتابه (فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم) ص ٣٥-٣٦ بنقل كلام المنذري، ومهمة الباحث في الأحاديث والأثار أن يفتض عن صحيحها وسقيمهها، لأن يحاول إثبات صحة خبر ما يبراز ما يؤيده وإغفال ما سوى ذلك.

(٢) البدر المنير (٦/٢٠١).

(٣) مصباح الزجاجة (٣/١٩) رقم ١٠٣٨.

(٤) ضعيف سنن ابن ماجه ص ٢٣٨، وضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٥٩) رقم ٧٢١.

(٥) تصحیح الدعاء ص ٥٢٠.

الفصل الخامس:

ما روي في شأن الطواف وما

يُلْحق به،

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول:

ما روی في تخصيص بعض الأدعية في الطواف.

(٣٤٧) - [١] عن خديجة بنت خويلد رضي الله عنها قالت: يا رسول الله ما أقول وأنا أطوف بالبيت؟ قال: (قولي: اللهم اغفر لي ذنبي وخطايدي وعمدي وإسرافي في أمري إنك إن لاتغفر لي تهلكني).

رواه ابن أبي الدنيا ^(١) ومن طريقه البهقي في شعب الإيمان ^(٢) عن المثنى بن معاذ ^(٣) عن أبيه ^(٤) عن المسعودي ^(٥) عن عبد الأعلى التيمي ^(٦) قال: قالت خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فذكره.

(١) كما في الدر المثور (١٠/٤٨٥) ولم يسم الكتاب الذي أخرجه فيه.

(٢) ٥٩٣-٥٩٤/٧ ح ٣٧٥٣.

(٣) المثنى بن معاذ بن معاذ العنبرى البصري: ثقة، مات سنة (٢٢٨). تقريب التهذيب (٦٤٧٣).

(٤) معاذ بن نصر العنبرى أبو المثنى البصري القاضى: ثقة متقن، مات سنة (١٩٦). المصدر نفسه (٦٧٤٠).

(٥) هو عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفي المسعودي؛ صدوق اختلط قبل موته وضاربه أن من سمع منه بيغداد وبعد الاختلط، مات سنة (١٦٠) وقيل (١٦٥). تقريب التهذيب (٣٩١٩). ومعاذ بن معاذ من سمع من المسعودي قبل الاختلط كما في الكواكب النيرات ص ٢٩٣-٢٩٥.

(٦) هناك روايان بهذا الاسم ذكرهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل أحدهما: (عبد الأعلى التيمي روى عن إبراهيم التيمي قوله، روى عنه أبو طالب يحيى بن يعقوب القاصي ومسعر والعلاء بن سالم العبدى؛ سمعت أبي يقول ذلك) (٦/٢٨) رقم ١٤٥. والأخر (عبد الأعلى بن عبد العزيز التيمي روى عن عبد الكريم أبي أمية، روى عنه ابن وهب، وسألت أبي عنه فقال: شيخ) (٦/٢٩) رقم ١٥١.

وهذا إسناد معرض؛ قال البيهقي: (هكذا جاء مرسلاً) ^(١).

(٣٤٨) - [٢] عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ طاف بالبيت ثم وضع يده عليه ودعا: (اللهم البيت بيتك ونحن عبادك نواصينا بيدك وتقلبنا في قبضتك، فإن تعذّبنا فبذنبينا وإن تغفر لنا فبرحمتك يا أرحم الراحمين. فرضت حجتك لمن استطاع إليه سبيلاً فلك الحمد على ما جعلت لنا من السبيل. اللهم ارزقنا ثواب الشاكرين).

رواه الديلمي في مسنن الفردوس ^(٢) من طريق أحمد بن عبيد الأنصاري ^(٣) عن إبراهيم بن الحسين الكسائي ^(٤) عن داھر بن نوح عن عمر ^(٥) بن إبراهيم عن عبد السلام بن أبي الجنوب عن عبدة بن أبي لبابة ^(٦) عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود به.

وفي هذا الإسناد:

(١) شعب الإيمان (٧/٥٩٤).

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٦.

(٣) أحمد بن عبيد الأنصاري أبو جعفر المدائني: قال الخليل: (كان ثقة) مات سنة (٣٤٢). سير أعلام النبلاء

(٤) رقم ٣٨٠/١٥.

(٤) إبراهيم بن الحسين الكسائي: هو الحافظ المعروف بابن ديزيل؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣١).

(٥) الاسم غير واضح في مخطوط زهر الفردوس، ولعل الصواب ما أثبته لأنَّ داھر بن نوح يروي عن عمر بن إبراهيم كما في سنن الدارقطني (٤/٣)، وهو عمر بن إبراهيم بن خالد الكردي الهاشمي مولاهم: قال الدارقطني: (يضع الأحاديث) السنن (٥/٣)، وقال الخطيب: (كان غير ثقة يروي المناكير عن الأثبات) تاريخ بغداد (٣٦/١٣) رقم ٥٨٥٨.

(٦) عبدة بن أبي لبابة الأنصاري مولاهم أبو القاسم البزار الكوفي: ثقة من الرابعة. تقريب التهذيب (٤٢٧٤).

١ - داهر بن نوح الأهوازي: ذكره ابن حبان في الثقات ^(١) وقال: (رباً أخطأ)، وقال الدارقطني: (لا يأس به) ^(٢) وقال مرة: (ليس بقوى في الحديث) ^(٣)، وقال ابن القطان: (لا يُعرف) ^(٤).

٢ - عبد السلام بن أبي الجنوب المد니: قال ابن المديني وابن حبان والدارقطني: (منكر الحديث) ^(٥)، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث) ^(٦)، وقال ابن عدي: (بعض ما يرويه لا يتابع عليه منكر) ^(٧). وقال الذبيحي: (واه) ^(٨)، وقال ابن حجر: (ضعيف) ^(٩).

فالإسناد واه؛ قال المتقي الهندي: (فيه عبد السلام بن [أبي] الجنوب متروك) ^(١٠). * وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية المحدثة في الحج: (" اللهم البيت بيتك ونحن عبادك نواصينا بيدك وجميعنا في قبضتك ... " رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن مسعود وفيه متروك، فهو ضعيف جداً) ^(١١).

(١) (٢٣٨/٨).

(٢) سؤالات البرقاني ص ٢٩ رقم ١٤٤.

(٣) العلل (١٧٤/١).

(٤) بيان الوهم والإيمام (١٧٢/٣).

(٥) المجريون (٢/١٣٤) رقم ٧٦٠، والضعفاء المترونون لابن الجوزي (٢/١٠٦) رقم ١٩٢٥.

(٦) الجرح والتعديل (٤٥/٦) رقم ٢٣٦.

(٧) الكامل (٥/١٩٦٨).

(٨) الكافش (١/٦٥١) رقم ٣٣٦٠.

(٩) تقريب التهذيب (٤٠٦٥).

(١٠) كنز العمال (٥/١٧٣).

(١١) تصحيح الدعاء ص ٥١٧. وقال قبل ذلك: (ليس لدخول مكة دعاء يخْصُّه، وما روي في هذا الباب لا يصح منه شيء ...) ثم ذكر ما تقدم. ولفظ حديث الباب (أن النبي ﷺ طاف بالبيت ثم وضع يده عليه ودعا ...)، فدلالة على الدعاء عند دخول مكة غير ظاهرة والله أعلم.

[٣] - حديث أن النبي ﷺ كان يدعو في رمله: (اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيأً مشكوراً).

ذكره الغزالى في إحياء علوم الدين ^(١) بأتم من هذا ضمن جملة أدعية تقال في الطواف فقال: (... فإذا بلغ الركن الشامي قال: اللهم اجعله حجاً مبروراً وسعيأً عليه مشكوراً وذنباً مغفوراً وتجارة لن تبور يا عزيز يا غفور، رب اغفر وارحم وتجاوز عنها تعلم إنك أنت الأعز الأكرم)، ولم ينسبه إلى النبي ﷺ، وعنده نقله الرافعى في الشرح الكبير ^(٢).

لكن جاء في البدر المنير ^(٣) لابن الملقن نقاً عن كتاب الرافعى: (روى أنه ﷺ كان يدعو في رمله: اللهم اجعله حجاً مبروراً وسعيأً مشكوراً).
ومثله في التلخيص الحبير ^(٤) لابن حجر.

قال ابن الملقن: (هذا الحديث غريب لم أرَ من خرجه بعد البحث عنه، ولم يذكره البيهقي في سنته ^(٥) ومعرفته ^(٦) مع كثرة اطلاعه إلا من كلام الشافعى رحمة الله ^(٧) ...).

(١) (٤٥٨/١).

(٢) (٤٠٠/٣).

(٣) (٢١٢/٦).

(٤) (٤٧٧/٢).

(٥) (٨٤/٥).

(٦) (٢٣٠/٧).

(٧) قال الشافعى: (أحب كلما حاذى بالحجر الأسود أن يكتب وأن يقول في رمله: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيأً مشكوراً). ويقول في الأطواف الأربع: اللهم اغفر وارحم واعف عنها تعلم إنك أنت الأعز الأكرم، اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) الأم (٥٤٢/٣).
(٨) البدر المنير (٢١٢/٦).

وقال ابن حجر: (لم أجده، وذكره البيهقي من كلام الشافعي) ^(١).

وقال الألباني: (لا أصل له) ^(٢).

* وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الطواف: (الدعاء في الرمل: اللهم
اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعياً مشكوراً وتجارة لن تبور يا عزيز
يا غفور).

وفي الأشواط الأربع الباقية: رب اغفر وارحم وتجاوز عنّا تعلم إنك أنت
الأعزُّ الأكرم) ^(٣).

(٤)- [٤] عن سعيد بن جبير قال: كان ابن عباس رضي الله عنها يقول:
احفظوا هذا الحديث - وكان يرفعه إلى النبي ﷺ، وكان يدعو به بين الركنين -
(ربّ قنعني بما رزقني وبارك لي فيه وخالف على كل غائبٍ لي بخير).
هذا الحديث روی من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وقد اختلف
في إسناده ومتنه:

أ- فرواه ابن خزيمة في صحيحه ^(٤) والحاكم في المستدرك ^(٥) وعن البيهقي في
شعب الإيمان ^(٦) من طريق أسد بن موسى ^(٧) عن سعيد بن زيد عن عطاء بن

(١) التلخيص الحير (٤٧٧/٢).

(٢) حجة النبي ﷺ ص ١١٦.

(٣) المصدر نفسه، ومثله في تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ٥١٩.

(٤) كتاب المنسك، باب الدعاء بين الركين... (٤/٢١٨-٢١٧-٢١٨) ح ٢٧٢٨.

(٥) (٤٥٥/١).

(٦) (٥٩٦/٧) ح ٣٧٥٦.

(٧) أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي المعروف بأسد السنة: صدوق يغرب، مات سنة (٢١٢). تقريب
النهذيب (٣٩٩).

السائل عن سعيد بن جبير به. وفي هذا الإسناد:

١ - سعيد بن زيد بن درهم البصري أخو حماد بن زيد:
وهو مختلف فيه؛ وثقة سليمان بن حرب ^(٣) وابن سعد ^(٤) وابن معين ^(٥)
والعجلي ^(٦)، وقال الإمام أحمد: (ليس به بأس) ^(٧).
بينما ضعفه يحيى بن سعيد القطان جداً، وكان يقول: (ليس بشيء) ^(٨)، ولينه
أبو حاتم ^(٩) والنسائي ^(١٠) والبزار ^(١١) وابن حبان ^(١٢) والدارقطني ^(١٣). وقال ابن حجر:

(١) الجرح والتعديل (٤/٢١) رقم .٨٧.

(٢) الطبقات (٩/٢٨٨) رقم .٤١٣٥.

(٣) تاريخ الدوري (٢/١٩٩). وقد نقل محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن ابن معين أنه قال: (ضعف)
الضعفاء للعقيلي (٢/٤٦٧) رقم .٥٧٤. ووقع في المطبوع من الجرح والتعديل (٤/٢١) رقم .٨٧: ([نا
عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول: سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد] ليس بقوي. قلت: يحتاج
بحديثه؟ قال: يكتب حدثه). وأشار محققه إلى أن ما بين معقوقتين زيادة من نسخة، لكنني أظن أن في العبارة
المستدركة سقطاً، فقد تقدم أن الدوري إنما نقل في تاريخه توثيق ابن معين لسعيد بن زيد، كما أن هذه الترجمة
في المطبوع من الجرح والتعديل خلت من كلام لأبي حاتم، بينما نقل المزي عن أبي حاتم قوله: (ليس بالقوي)
تهذيب الكمال (١٠/٤٤٤)، وزاد عليه مقلطاي في إكماله (٥/٢٩٦): (قيل لأبي حاتم: يُحتاج بحديثه؟ قال:
يُكتب حدثه). فالظاهر أنه سقط من المطبوع من كتاب ابن أبي حاتم تمام كلام ابن معين وهو قوله: (ثقة)
ثم سؤاله لأبيه عنه، والتتصدق جواب أبيه بكلام ابن معين، والله أعلم.

(٤) معرفة الثقات (١/٣٩٩) رقم .٥٩٠.

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٢/٥٢٤) رقم .٣٤٦١ والجرح والتعديل (٤/٢١) رقم .٨٧.

(٦) سؤالات الآجري (١/٤٣٩) رقم .٩٣٠، والضعفاء للعقيلي (٢/٤٦٧) رقم .٥٧٤، والجرح والتعديل
(٤/٢١)، والكامل (٣/١٢١٣).

(٧) تهذيب الكمال (١٠/٤٤٤)، وإكمال تهذيب الكمال (٥/٢٩٦).

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٨ رقم .٢٩٠.

(٩) إكمال تهذيب الكمال (٥/٢٩٥).

(١٠) المجرودين (١/٤٠١-٤٠٢) رقم .٣٨٨.

(١١) سؤالات الحاكم ص ٢١٣ رقم .٣٣١.

(صدق له أوهام) ^(٤).

٢- عطاء بن السائب الثقفي الكوفي: وهو صدوق اختلط ^(٣); قال الإمام أحمد: (من سمع منه قدِيماً كان صحيحاً ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء). سمع منه قدِيماً شعبة وسفيان، وسمع منه حديثاً جرير وخالف بن عبد الله وإسحاق بن علي وعلي بن عاصم، فكان يروي عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها) ^(٣)، وقال أبو حاتم: (كان عطاء بن السائب محله الصدق قدِيماً قبل أن يختلط صالح مستقيم الحديث، ثم بأخره تغير حفظه في حديثه تحاليط كثيرة. وقديم المساع من عطاء: سفيان وشعبة، وحديث البصريين الذين يحدثون عنه تحاليط كثيرة لأنه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل فيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويه عن التابعين فرفعه إلى الصحابة) ^(٤).

وقد قال الحافظ ابن حجر: (سماع سعيد منه متاخر) ^(٥).

فالإسناد ضعيف ^(٦); قال ابن حجر: (هذا حديث غريب) ^(٧)، وقال الألباني:

(١) تقريب التهذيب (٢٣١٢).

(٢) المصدر نفسه (٤٥٩٢).

(٣) الجرح والتعديل (٦/٣٣٣-٣٣٤) رقم ١٨٤٨.

(٤) المصدر نفسه (٦/٣٣٤).

(٥) الفتوحات الربانية (٤/٣٨٣). وهذه الفائدة لم تذكر في الكواكب النيرات ص ٣٢٧-٣٢٥ وحاشية محققها ص ٣٣٣ فتضال إلى إليها.

(٦) خلافاً لقول الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ...). المستدرك (١/٤٥٥). وقد ذكر الشيخ سعيد بن عبد القادر با شنفر في كتابه (نظرات في كتاب حجة النبي للألباني) ص ٨٠-٧٩ هذا الحديث من روایة الحاکم ونقل تصحیحه له ثم قال: (وهذه الفائدة ذكرناها حتى لا يُظنَّ أنَّ غير الدعاء المأثور المشهور بين الركنتين: "ربنا آتنا في الدنيا ... إلخ" بداعه).

والحق أنه لم يثبت - فيها أعلم - تخصيص دعاء في الطواف إلا الدعاء المأثور المشهور الذي أشار إليه الشيخ فلا يُشرع تخصيص غيره إلا بدليل ثابت، والله أعلم.

(٧) الفتوحات الربانية (٤/٣٨٢).

(إسناده ضعيف) ^(١).

ب- ورواه ابن السنى في القناعة ^(٢) من طريق علي بن الحسين بن واقد ^(٣) عن أبيه ^(٤) عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان يقول: (اللهم قنعني بما رزقني وبارك لي فيه واحل على كل غائبة لي بخير).

والحسين بن واقد لم يُذكر فيها وفدت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.

ج- ورواه ابن السنى أيضاً في القناعة ^(٥) والسهمي في تاريخ جرجان ^(٦) من طريق الحارث بن نبهان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يدعو فذكره.

قال: وكان ابن عباس لا يدّعُ هذا الدعاء.

والحارث بن نبهان متوفى ^(٧)، ولم يُذكر فيها وفدت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.

د- ورواه ابن السنى في القناعة ^(٨) والحاكم في المستدرك ^(٩)- وعن البيهقي

(١) من تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٤/٢١٧).

(٢) ص ٤٥ ح ١٣.

(٣) علي بن الحسين بن واقد المروزي: صدوق بهم، مات سنة (٢١١). تقريب التهذيب (٤٧١٧).

(٤) الحسين بن واقد المروزي: ثقة له أوهام، مات سنة (١٥٩). المصدر نفسه (١٣٥٨).

(٥) ص ٤٤ ح ١٢.

(٦) ص ٩١.

(٧) تقريب التهذيب (١٠٥١).

(٨) ص ٤٤ ح ١١.

(٩) (١/٥١٠) - وهو في إتحاف المهرة (٧/١٩٠) رقم ٧٦٠٧، و(٢/٣٥٦).

في الدعوات الكبير^(١) - وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٢) والديلمي في مسند الفردوس^(٣) والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة^(٤) والرافعي في التدوين^(٥) من طريق عمرو بن أبي قيس^(٦) عن عطاء بن السائب عن يحيى بن عماره عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يدعو يقول: (اللهم قنعني بما رزقني وبارك لي فيه واحلف على كل غائبة لي بخير).

فلم يقيد الدعاء بموضع معين.

ولم يذكر الحاكم في أحد إسناديه^(٧) يحيى بن عماره.

وعمره بن أبي قيس (قديم المساع من عطاء) كما قال الحافظ ابن حجر^(٨). ويحيى بن عماره؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير^(٩) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(١٠) فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في

(١) (١٥٨/١) ح ٢١١.

(٢) (١٧٢/٣) ح ٢٣٠٣.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢٠٢.

(٤) (٣٩٤-٣٩٥/١) ح ٤١٨-٤١٩.

(٥) (٢٩٤/١) ح ٢٩٥-٢٩٦.

(٦) عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق: صدوق له أوهام، تقدم في الحديث رقم (٢٧٧). (٧) (٣٥٦/٢).

(٨) الفتوحات الربانية (٤/٣٨٣). وهذه الفائدة لم تذكر أيضاً في الكواكب النيرات ص ٣٢٥-٣٢٧ وحاشية محققها ص ٣٣٣.

(٩) (٢٩٦/٨) رقم ٣٠٦٠.

(١٠) (١٧٥/٩) رقم ٧٢٤.

الثقات^(١)، وقال ابن حجر: (مقبول)^(٢).

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)^(٣)، وقال ابن حجر: (هذا حديث حسن)^(٤)، وضعفه الشيخ الألباني^(٥).

وكما تقدم فإن عطاء بن السائب رواه تارة عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير، وتارة رواه عن سعيد مباشرة. قال ابن أبي حاتم: (قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: ما يدرينا؛ مرأة قال كذا ومرأة قال كذا)^(٦).

هـ - ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٧) ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة^(٨) عن أسباط بن محمد^(٩) عن عطاء عن سعيد بن جبير قال: كان من دعاء ابن عباس الذي لا يدع بين الركن والمقام أن يقول: رب قنعني بما رزقني وبارك لي فيه وخالف على كل غائبة لي بخير.

وأسباط بن محمد لم يذكر فيها وقفت عليه فيمن روی عن عطاء قبل الاختلاط^(١٠).

(١) (٦٠٥/٧).

(٢) تقرير التهذيب (٧٦١٣).

(٣) المستدرك (١/٥١٠) و(٢/٣٥٦).

(٤) الفتوحات الربانية (٤/٣٨٣).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩٢/١/١٣) رقم ٦٠٤٢.

(٦) علل الحديث (٢/١٨٥) رقم ٢٠٥٢.

(٧) كتاب الحج، ما يدعو به الرجل بين الركن والمقام (٤/١٠٩).

(٨) (١/١٥٧) رقم ٢٦٩.

(٩) أسباط بن عبد الرحمن القرشي مولاه أبو محمد: ثقة ضعف في الثوري، مات سنة (٢٠٠). تقرير التهذيب (٣٢٠).

(١٠) انظر الكواكب النيرات ص ٣٢٥-٣٢٧ وحاشية محققها ص ٣٣٣.

و- ورواه سعيد بن منصور في سنته ^(١) عن خلف بن خليفة ^(٢) وخالد بن عبدالله ^(٣) كليهما عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفاً عليه أيضاً. وخالد بن عبدالله الطحان من سمع من عطاء بأخرة ^(٤)، أما خلف بن خليفة فلم يُذكر فيها وقفت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.

ز- ورواه البخاري في الأدب المفرد ^(٥) من طريق نصير بن أبي الأشعث ^(٦) عن عطاء بن السائب عن سعيد قال: كان ابن عباس يقول: اللهم قنعني [بما رزقني] وبارك لي فيه واخلف عليّ كل غائبة بخير. ونصير بن أبي الأشعث لم يُذكر أيضاً فيها وقفت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.

وقال الألباني عن هذا الإسناد: (ضعيف) ^(٧).

ح- ورواه الأزرقي في أخبار مكة ^(٨) من طريق عثمان بن ساج عن ياسين عن أبي بكر بن محمد عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ كان إذا مر بالركن اليهاني قال: (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والذل) الحديث. قال: وأخبرت أنّ ابن عباس

(١) كما في الفتوحات الربانية (٤/٣٨٣). ولم يورد الحافظ ابن حجر لفظ هذه الرواية لكنه ذكرها متابعة لرواية سعيد، فلعلها مقيدة مثلها بين الركنين والله أعلم.

(٢) خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعى مولاه أبو أحمد الكوفى: صدوق اختلط في الآخر مات سنة (١٨١) تقريب التهذيب (١٧٣١).

(٣) خالد بن عبدالله الطحان الواسطي: ثقة ثبت مات سنة (١٨٢). المصدر نفسه (١٦٤٧).

(٤) معرفة الثقات للعجمي (١٣٦/٢).

(٥) (١/٣٥٧) ح، ٦٨١، وما بين معقوتين سقط من طبعة مكتبة المعارف.

(٦) نصير بن أبي الأشعث الأسدى الكوفي: ثقة، من السابعة. تقريب التهذيب (٧١٢٦).

(٧) ضعيف الأدب المفرد ص ٦٦ رقم ١٠٧.

(٨) (١/٤٧٣-٤٧٤) رقم ٤٩٣.

كان يقول بين الركنين: اللهم قنعني بما رزقني وبارك لي فيه وخالف على كل غائبة لي بخير.

وياسين هو ابن معاذ الزيات^(١) وهو متزوك الحديث، وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد في الحديث رقم (٣٤٤).

ط - ورواه الطبراني في الدعاء^(٢) عن عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم عن محمد بن يوسف الفريابي^(٣) عن سفيان^(٤) قال أخبرني رجل عن سعيد بن جبير أنه كان يستحب أن يدعوا عند دعاء البيت في الملتزم بين الحجر والباب: اللهم اغفر لي ذنبي وقنعني بما رزقني وبارك لي فيه وخالف على كل غائبة لي بخير. وفي هذا الإسناد:

١ - عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم: قال ابن عدي: (مصرى يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل ...).^(٥)

٢ - الرجل المبهم الذي يروي عن سعيد بن جبير، ولعله عطاء بن السائب نفسه كما في الطرق المتقدمة.

والخلاصة أن هذا الحديث قد اختلف في إسناده ومتنه فروي مرفوعاً وموقاوفاً

(١) ولم يعرفه الشيخ الألباني رحمه الله كما في الضعيفة (٩٥ / ١٣)، كما لم يعرف عثمان بن ساج لأن اسم أبيه تصحف إلى (وساج) !

(٢) (١٢١٠ / ٢) ح ٨٨٢

(٣) محمد بن يوسف بن واقد الضبي مولاهم الفريابي: ثقة فاضل، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان، مات سنة (٢١٢). تقريب التهذيب (٦٤١٥).

(٤) سفيان هو الثوري، والفريابي يروي أيضاً عن ابن عيينة لكنه مشهور بالرواية عن الثوري ولازمة مدة. انظر تهذيب الكمال (٢٧ / ٥٦-٥٩).

(٥) الكامل (٤ / ١٥٦٨).

ومقطوعاً، ولم يقيّد الدعاء المذكور في بعض الروايات، وجاء في بعضها أنه يقال بين الركنين، وفي رواية أنه يقال بين الركن والمقام، وفي الرواية المقطوعة أنه يقال عند وداع البيت في الملزم بين الحجر والباب؛ قال الألباني: (والظاهر أن ذلك من آثار اختلاط عطاء بن السائب) ^(١).

فالحديث مضطرب الإسناد والمعنى، وأمثل طرقه الرواية المرفوعة من طريق عمرو بن أبي قيس عن عطاء والتي صحّحها الحاكم وحسّنها الحافظ ابن حجر كما تقدم، وفيها أن النبي ﷺ كان يدعو بهذا الدعاء دون تقييد بموضع معين والله أعلم.

(٣٥١) - [٥] عن عثمان بن ساج قال: بلغني أن رجلاً كان على عهد رسول الله ﷺ يقول بين الركن البياني والركن الأسود ثلاث مرات: اللهم أنت الله وأنت الرحمن لا إله غيرك وأنت ربُّ لا ربُّ غيرك وأنت الدائم القائم الذي لا يغفل، وأنت الذي خلقت ما يُرى وما لا يُرى، وأنت علِمت كل شيء بغير تعليم. فبلغ النبي ﷺ من صنيعه فقال - إن كان قاله والله أعلم - : (بُشِّروه بالجنة وأخبروه أنه في قومه مثل صاحب ياسين في قومه).

رواه الأزرقي في أخبار مكة ^(٢) عن جده ^(٣) عن سعيد بن سالم ^(٤) عن عثمان بن ساج به.

وهذا إسناد معرض، وفيه أيضاً: عثمان بن عمرو بن ساج الجزري؛ قال أبو

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٩٥-٩٦) رقم ٦٠٤٢.

(٢) (٤٧٤/١) رقم ٤٩٥.

(٣) تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٤) تقدّمت ترجمته أيضاً في الموضع السابق.

حاتم: (يُكتب حديثه ولا يُحتاج به) ^(١)، وذكره ابن حبان في الثقات ^(٢)، وقال الأزدي: (يتكلمون في حديثه) ^(٣)، وقال ابن حجر: (فيه ضعف) ^(٤).

• وقد يَبْيَن أَهْلُ الْعِلْمَ أَنَّ الْمُسْلِمَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى وَيَدْعُوهُ فِي الطَّوَافِ بِمَا تِيسَّرَ لَهُ مِنَ الْأَذْكَارِ وَالْأَدْعَيْةِ الْمُشْرُوَّةِ دُونَ تَخْصِيصٍ ذَكْرٌ أَوْ دُعَاءً مُعِينًا وَاعْتِقَادُ سَيْنِيَّتِهِ فِي الطَّوَافِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... ويستحب له في الطواف أن يذكر الله تعالى ويدعوه بما يُشرع، وإن قرأ القرآن سرًا فلا بأس، وليس فيه ذكر محدود عن النبي ﷺ لا بأمره ولا بقوله ولا بتعليمه، بل يدعو فيه بسائر الأدعية الشرعية...). ^(٥)

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... ويستحب له أن يكثر في طوافه من ذكر الله والدعاء، وإن قرأ فيه شيئاً من القرآن فحسن. ولا يجب في هذا الطواف ولا غيره من الأطوفة ولا في السعي ذكر مخصوص ولا دعاء مخصوص، وأمّا ما أحدثه بعض الناس من تخصيص كل شوط من الطواف أو في السعي بأذكار مخصوصة أو أدعية مخصوصة فلا أصل له، بل مهما تيسر من الذكر والدعاء كفى). ^(٦)

(١) الجرح والتعديل (٦/١٦٢) رقم ٨٨٨.

(٢) (٤٤٩/٨).

(٣) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/١٧١) رقم ٢٢٧٩.

(٤) تقريب التهذيب (٤٥٠٦).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٦/١٢٢).

(٦) التحقيق والإيضاح [مطبوع ضمن مجموع فتاوى ومقالات متعددة] (١٦/٦١-٦٢).

(٣٥٢) - [٦] عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا حاذى مizarب الكعبة وهو في الطواف يقول: (اللهم إني أسألك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب).

رواه الأزرقي في أخبار مكة^(١) عن جده عن سعيد بن سالم عن عثمان بن ساج عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

وهذا إسناد مرسل، وتقديم في الحديث السابق أن عثمان بن ساج فيه ضعف^(٢).

• وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وما يذكره كثير من الناس من دعاء معين تحت المizarب ونحو ذلك فلا أصل له)^(٣).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... لا يُحَصَّن مَكَانٌ للدُّعَاء إِلَّا إِذَا وَرَدَ بِهِ النَّصْ، وَإِذَا لَمْ يَرِدْ بِهِ النَّصْ وَلَمْ تَأْتِ بِهِ السَّنَةُ فَإِنَّهُ - أَعْنِي تَحْصِيصَ مَكَانٍ للدُّعَاء أَيًّا كَانَ ذَلِكَ الْمَكَانُ - يَكُونُ تَحْصِيصَهُ بَدْعَةً)^(٤).

وذكر الشيخ الريسوبي من بدع الطواف: (الدعاء تحت المizarب)^(٥).

(١) (٤٣٩/١) رقم ٤٠٧.

(٢) فالإسناد ضعيف خلافاً لقول محقق كتاب الأزرقي (٤٣٩/١): (إسناده حسن)!

(٣) بمجموع الفتاوى (٢٦/١٢٢).

(٤) بمجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢/٣١٠).

(٥) وكل بذلة ضلاله) ص ٢٠٦.

المبحث الثاني:

ما روي في قصد الطواف تحت المطر.

(٣٥٣) - [١] عن داود بن عجلان قال: طفنا مع أبي عقال في مطر فلما قضينا طوافنا أتينا خلف المقام فقال: طفتُ مع أنس بن مالك في مطر فلما قضينا الطواف أتينا المقام فصلينا ركعتين، فقال لنا أنس: انتنقو العمل فقد غُفر لكم؛ هكذا قال لنا رسول الله ﷺ وطفنا معه في مطر.

رواه ابن ماجه في سننه ^(١) وابن أبي عمر العدناني في مسنده ^(٢) والأزرقي في أخبار مكة ^(٣) والفاكهبي في أخبار مكة ^(٤) وأبو يعلى في مسنده ^(٥) - وعنه ابن عدي في الكامل ^(٦) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان ^(٧) - والعقيلي في الضعفاء ^(٨) وابن حبان في المجموعين ^(٩) وتقام في فوائده ^(١٠) والخطيب في الموضح ^(١١) وابن الجوزي

(١) كتاب المناسك، باب الطواف في مطر (٥٤٩/٤) ح ٣١١٨.

(٢) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢٠١/٣) رقم ٢٥٥٣.

(٣) (٥٢٠-٥١٩) رقم ٦٠٨.

(٤) (٤٧٧-٤٧٨) رقم (٢٤٩/٢٥٠).

(٥) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢٠١/٣).

(٦) (٩٦٠/٣) ترجمة داود بن عجلان.

(٧) (٥٩٣-٥٩٢) ح ٣٧٥٢.

(٨) (٣٨٨/٢) ترجمة داود بن عجلان.

(٩) (٣٥٤/١) ترجمة داود أيضاً.

(١٠) (٢٤٦/٢) ح ١٦٤٤.

(١١) (٤٤٨/٢).

في الموضوعات^(١) من طريق داود بن عجلان عن أبي عقال عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - داود بن عجلان المكي أبو سليمان البزار: قال ابن معين: (ما أظنه بشيء)^(٢)، وقال العجلي: (داود بن عجلان عن أبي عقال إسناد ضعيف)^(٣)، وقال أبو داود: (ليس بشيء)^(٤)، وقال ابن حبان: (يروي عن أبي عقال المناكير الكثيرة والأشياء الموضوعة)^(٥)، وقال ابن عدي بعد أن روى له حديث الباب من طرق: (وداود بن عجلان هذا [معروف] بهذا الحديث ... على أن البلاء من أبي عقال دونه).^(٦)

وقال الذهبي: (ضعفوه)^(٧)، وقال ابن حجر: (ضعفيف).^(٨)

٢ - أبو عقال هلال بن يزيد بن يسار البصري: قال البخاري: (في حديثه مناكير)^(٩)، وقال أبو داود: (أحد يكتب حديث أبي عقال !؟)^(١٠)، وقال

(١) (٥٩٠/٢) ح ١١٦١.

(٢) تاريخ الدوري (٢/١٥٣)، وقال أيضاً: (ضعفيف) الكامل (٣/٩٦٠).

(٣) معرفة الثقات (١/٣٤١) رقم ٤٢٤.

(٤) تهذيب الكمال (٨/٤١٨).

(٥) المجرودين (١/٣٥٤) رقم ٣١٨.

(٦) الكامل (٣/٩٦٠) وما بين معقوتين من تهذيب الكمال (٨/٤١٨) ووقع في المطبوع (هو غير معروف بهذا الحديث).

(٧) الكاشف (١/٣٨١) رقم ١٤٥٢.

(٨) تقرير التهذيب (١٨٠٠).

(٩) التاريخ الكبير (٨/٢٠٥) رقم ٢٧٢٢.

(١٠) تهذيب الكمال (٨/٤١٨).

أبو حاتم^(١) والنسائي^(٢): (منكر الحديث)، وقال ابن حبان: (يروي عن أنس بن مالك أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط ...)^(٣)، وقال ابن عدي: (عامة أحاديثه غير محفوظة)^(٤). وقال ابن حجر: (متروك)^(٥).
فالحديث منكر؛ قال البوصيري: (هذا إسناد ضعيف)^(٦)، وقال الألباني:
(ضعف الإسناد جداً)^(٧).

(٣٥٤) - [٢] عن التابعين رفعوه إلى النبي ﷺ قال: (من طاف بالکعبۃ في يوم مطیر كتب له بكل قطرة تصبیه حسنة ومحی عنه بالأخری سیئة).
رواہ الفاکھی فی أخبار مکة^(٨) عن عبدالله بن احمد^(٩) عن أبيه^(١٠) عن عبد الرحيم بن زید العمی عن أبيه عن التابعين به. وفي هذا الإسناد:
١ - عبد الرحيم بن زید العمی: متروک^(١١)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦).

- (١) الجرح والتعديل (٩/٧٤) رقم ٢٩٠.
- (٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٤١ رقم ٦٣٦.
- (٣) المجروحةين (٢/٤٣٤) رقم ١١٤٧. ومع ذلك فقد ذكره أيضاً في الثقات (٥٠٦/٥)!
- (٤) الكامل (٧) ٢٥٧٨.
- (٥) تقریب التهذیب (٧٣٣٦).
- (٦) مصباح الزجاجة (٣/٤٧) رقم ١٠٨١.
- (٧) ضعیف سنن ابن ماجه ص ٢٤٨.
- (٨) (١/٢٥٠) رقم ٤٧٩.
- (٩) عبدالله بن احمد بن الحارث أبو محیی بن أبي مسّرة المکی: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣).
- (١٠) احمد بن زکریا بن الحارث بن أبي مسّرة مفتی مکة: ترجم له الفاسی في العقد الشمین (٣/٤١) رقم ٥٤٨.
- (١١) تقریب التهذیب (٤٠٥٥).

٢- زيد بن الحواري العمي: ضعيف^(١)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم

(٢٤)

٣- إيهام التابعين الذين حدّث عنهم زيد العمي.

٤- أن الحديث مرسلاً.

فالحديث واه؛ قال الصغاني: (باطل لا أصل له)^(٢).

٥- [٣] حديث: (من طاف أسبوعاً حافياً حاسراً كان له كعنة رقبة،

ومن طاف أسبوعاً في المطر غُفر له ما سلف من ذنبه).

ذكره الغزالى في إحياء علوم الدين^(٣). وأورده السبكي ضمن الأحاديث التي

لا أصل لها في الإحياء^(٤)، وقال العراقي: (لم أجده هكذا)^(٥)، وقال القاري: (لا

أصل له في المرفوع)^(٦).

• وقد ذكر الشيخ الألبانى رحمه الله من بدع الطواف: (قصد الطواف تحت

المطر بزعم أنّ من فعل ذلك غُفر له ما سلف من ذنبه)^(٧).

(١) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٢) الفوائد المجموعة للشوكاني ص ١٠٧-١٠٨ رقم ٣٠٠.

(٣) (٥٠ / ١).

(٤) طبقات الشافعية (٦ / ٣٠٠).

(٥) المغني عن حمل الأسفار (١ / ١٩٥) رقم ٧٧٠.

(٦) الأسرار المرفوعة ص ٣٤٩ رقم ٥٠٢ وذكر الشطر الثاني منه فقط.

(٧) حجّة النبي ﷺ ص ١١٨.

المبحث الثالث: ما روي في حسر الرأس في الطواف.

تقديم فيه الحديث السابق، وما ورد في ذلك أيضاً:

(٣٥٦) - عن ابن عباس رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (من طاف بالبيت سبوعاً حاسراً يغضّ طرفه ويقارب خطاه ولا يلتفت ويستلم الركن في كل شوطٍ من غير أن يؤذى أحداً؛ كُتب له سبعون ألف حسنة وتحمّي عنه سبعون ألف سيئةٍ ورفع له سبعون ألف درجةٍ وعُتق عنه سبعون ألف رقبةٍ كل رقبة عشرة آلاف درهم، وأعطاه الله تعالى سبعين شفاعة إن شاء في أهل بيته خاصة وإن شاء في العامة من المسلمين، وإن شاء أخّرها وإن شاء عجلها).

رواوه الفاكهي في أخبار مكة^(١) عن أحمد بن محمد أبي العباس^(٢) عن ابن مصفي الحمصي^(٣) عن عثمان بن عبد الرحمن عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة^(٤) للجندى^(٥) في تاريخ مكة من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه.

(١) (١١/٢١٢-٢١٢) رقم ٣٦٢.

(٢) أحمد بن محمد بن موسى أبو العباس السمسار المعروف بمروديه: ثقة حافظ مات سنة (٢٣٥). تقريب التهذيب (١٠٠).

(٣) هو محمد بن مصفي الحمصي القرشي: صدوق يدلس، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩٥).

(٤) ص ٤١٨ رقم ١١٤٤.

(٥) الجندى: هو أبو سعيد محمد بن المفضل؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧٥).

وفي هذا الإسناد:

١- عثمان بن عبد الرحمن: قال المزي: (روى عنه محمد بن مصفي الحمصي ولم ينسبه بأكثر من هذا، فإن لم يكن الطرائف فلا أدري من هو) ^(١)، وقال ابن حجر: (يجتمل أن يكون الطرافي وإلا فمجهول) ^(٢).

والطرافي هو عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني المعروف بالطرافي، وهو (صدق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل) كما قال الحافظ ابن حجر ^(٣).

٢- عبد الرحيم بن زيد العمي: وهو مترونك ^(٤) وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦).

٣- زيد بن الحواري العمي: وهو ضعيف ^(٥) وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

فالحديث واؤ؛ قال السخاوي: (هو باطل) ^(٦).

• ولا يُشرع التعبد بحسر الرأس فيما أعلم إلا للمحرم، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في سياق كلامه عن الاجتماع على الذكر والدعا: (... وكشف الرأس مع ذلك مكروره، ولا سيما إن اتّخذ عبادةً فلا يجوز التعبد به) ^(٧).

(١) تهذيب الكمال (١٩ / ٤٣٤).

(٢) تقرير التهذيب (٤٤٩٧).

(٣) المصدر نفسه (٤٤٩٤).

(٤) المصدر نفسه (٤٠٥٥).

(٥) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٦) المقاصد الحسنة ص ٤١٨ رقم ١١٤٤.

(٧) ختصر الفتاوى المصرية ص ٩٢-٩٣.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في سياق كلامه عن حسر الرأس في الصلاة:
(...) وأما استحباب الحسر بنية الخشوع فابتداع حكم في الدين لا دليل عليه إلا
الرأي، ولو كان حقاً لفعله رسول الله ﷺ، ولو فعله لنقل عنه، وإذا لم ينقل عنه دلّ
ذلك أنه بدعة، فاحذرها)^(١).

فكذلك كشفُ الرأس في الطواف تبعداً، فهو بدعةٌ وزيادةٌ في التشريع، والله
أعلم.

المبحث الرابع:

ما روی في تخصيص الطواف

بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر.

(٣٥٧) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إنّ رسول الله ﷺ قال: (طوافان لا يوافقهما عبدٌ مسلمٌ إلا خرج من ذنوبه كما ولدته أمه وغُفرت له بالغة ما بلغت: طواف بعد صلاة الفجر فراغه مع طلوع الشمس، وطواف بعد صلاة العصر فراغه مع غروب الشمس).^١

فقال رجل: يا رسول الله إن كان قبله أو بعده؟ قال: (يلحق به).^٢
أ - رواه الأزرقي في أخبار مكة^٣ والفاكهـي في أخبار مكة^٤ والطبراني في المعجم الأوسط^٥ من طريق عبد الرحيم بن زيد العمـي عن أبيه عن أنس بن مالك به.

وذكره الديلمي في الفردوس^٦ من حديث أنس.
زاد الفاكـهي: (و عن سعيد بن جبـير و معاوـية بن قـرة عن ابن عمر رضـي الله عنـها ...).

وفي إسنـاد الأزرـقي: (عن أنس بن مالـك و سعيد بن المسـيب).

(١) (١/٥٢٠-٥٢١) رقم ٦١٠.

(٢) (١/٢٥٣) رقم ٤٨٥.

(٣) (٦/١٢٥) ح ٥٩٩٢.

(٤) (٣٢/٣٧٨٥) ط دار الكتاب العربي.

وفي إسناد الطبراني زاد سعيد بن جبير بين زيد العمي وأنس.
وهذا إسناد ضعيف جداً كما تقدم في الحديث السابق؛ قال الهيثمي: (فيه عبد الرحيم بن زيد العمي وهو متروك) ^(١).

ب- ورواه الفاكهي ^(٢) من طريق عبد المجيد بن أبي رواد ^(٣) عَمَّن حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ
بْنِ الْخَوَارِيِّ عَنْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ مُسْعُودٍ وَمَعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَفِي آخِرِهِ: قَالَ: قَلْتُ: فَلَمْ يَسْتَحِبْ لِهِ
السَّاعَتَيْنِ؟ قَالَ: إِنَّهَا سَاعَتَانِ لَا تَعْدُوهُمَا الْمَلَائِكَةُ.

ولعل الراوي الذي أَبْهَمْهُ هو عبد الرحيم بن زيد نفسه، وعلى كل حال
فالإسناد ضعيف.

* والطواف بالبيت مشروعٌ في أيّ ساعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، فـتخصيصه بعد
صلوة الفجر وبعد صلاة العصر، واعتقادُ أفضليّة ذلك على الطواف في
سائر الأوقات؛ تقييدٌ لما أطلقه الشارع، وتقرّبٌ إلى الله بما لم يشرعه، فهو
محَدَّثٌ.

(١) مجمع الروايد (٣/٢٤٥-٢٤٦).

(٢) أخبار مكة (١/٢٥٣-٢٥٤) رقم ٤٨٦.

(٣) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد: صدوق يحيطه وكان مرجحاً، مات سنة (٢٠٦). تقريب التهذيب (٤١٦٠).

المبحث الخامس:

ما روي في الدعاء بعد ركعتي الطواف.

(٣٥٨)- [١] عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لما أهبط آدم إلى الأرض طاف بالبيت سبوعاً وصلى حذاء المقام ركعتين ثم قال: اللهم أنت تعلم سري وعلانيتي فاقبل معدوري، وتعلم حاجتي فأعطيني سؤلي وتعلم ما عندي فاغفر لي ذنوبي، وأسألك إيهاناً يباشر قلبي ويقيناً صادقاً حتى أعلم أنه لن يصيبني إلا ما كتبت لي ورثني بقضاءك).

فأوحى الله إليه: يا آدم إنك دعوتني بدعاء فاستجبت لك فيه، ولن يدعوني به أحد من ذريتك من بعدك إلا استجبت له وغفرت له ذنبه وفرجت همه وغمومه، واتخبرت له من وراء كل تاجر وأته الدنيا راغمة وإن كان لا يريدها).

هذا الحديث روي من طريقين عن سليمان بن بريدة عن أبيه:

أ- فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) وفي جزء من حديثه انتقاء أبو بكر ابن مردويه^(٢) والبيهقي في الدعوات الكبير^(٣) والخطيب في موضع أوهام الجمع

(١) كما في تفسير ابن كثير (١/٢٤٠) وجامع المسانيد والسنن (١٨١/١) رقم ٧٤٢ من طريق محمد بن كثير عن حميد بن معاذ عن المنهاج بن عمرو عن سليمان بن سليم عن ابن بريدة عن أبيه، والصواب في هذا الإسناد هو المثبت أعلاه كما في سائر المصادر والله أعلم. والحديث غير موجود ضمن أحاديث بريدة في المطبوع من المعجم الكبير، وقد عزاه السيوطي في الدر المثمر (١/٣١٥-٣١٦) للمعجم الأوسط ولم أجده فيه.

(٢) ص ٣٤٢ ح ١٦٣ عن حفص بن عمر بن الصباح الرقي عن محمد بن كثير عن حميد بن معاذ الكوفي عن المنهاج بن عمرو عن سليمان بن بريدة عن أبيه، والصواب هو ما رواه البيهقي وغيره من طريق حفص بن عمر بن الصباح عن محمد بن كثير بالإسناد المثبت أعلاه كما تقدم.

(٣) (١/١٧٠) ح ٢٣١.

والتفريق^(١) وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٢) وابن الجوزي في مثير العزم الساكن^(٣) من طريق محمد بن كثير العبدى عن عبيد الله بن المنھال عن سليمان بن قيسىم عن سليمان بن بريدة عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبيد الله بن المنھال: لم أجده له ترجمة.

٢ - سليمان بن قيسىم^(٤) ويقال ابن يسیر ويقال ابن أسرى النخعي أبو الصبّاح الكوفي: وهـاه ابن معين^(٥) والإمام أحمد^(٦) والفلاس^(٧) وأبو زرعة^(٨) والنـسائي^(٩) وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث ليس بمتروك)^(١٠). وقال الذـهـبـيـ: (ضعفـوهـ)^(١١)، وقال ابن حجر: (ضعـيفـ)^(١٢).

فالإسناد ضعيف جداً، خلافاً لقول السـيـوطـيـ: (سنـدـهـ لاـ بـأـسـ بـهـ)^(١٣).

ب - ورواه الأزرقـيـ في أخـبـارـ مـكـةـ^(١٤) والـدـيـلـمـيـ في مـسـنـدـ الفـرـدـوـسـ^(١٥) وابن

(١) (١٢٤/٢).

(٢) (٤٢٩-٤٢٧/٧).

(٣) (١٢٤/٢-١٢٥/٢) ح ٣٣٦.

(٤) بفتح القاف وكسر السين كما في الإكمال (١١٨/٧).

(٥) تاريخ الدوري (٢٣٧/٢) والـمـجـرـوـحـينـ (١/٤١٤) رقم ٤٠٦؛ قال: (ليس بشيء).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣/١٩٦) رقم ٤٨٤٩؛ قال: (ليس يسوى شيئاً في الحديث).

(٧) الجرح والتعديل (٤/١٥٠) رقم ٦٤٧؛ قال: (منكر الحديث).

(٨) المصدر نفسه؛ قال: (واهي الحديث).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٢١ رقم ٢٦٣؛ قال: (متروك الحديث).

(١٠) الجرح والتعديل (٤/١٥٠).

(١١) الكاشف (١/٤٦٥) رقم ٢١٣٧.

(١٢) تقريب التهذيب (٢٦٢٠).

(١٣) الدر المـشـورـ (١/٣١٥-٣١٦) رقم ٤٨٦.

(١٤) (٤٨٦/١) رقم ٥٣٠.

(١٥) كما في زهر الفردوس ج ١/٢ ص ١٣٩، وفيه ذكر الدعاء فقط دون ذكر آدم ولا مكان الدعاء.

عساكر في تاريخ دمشق^(١) من طريق حفص بن سليمان عن علقة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه به.

وفي هذا الإسناد: حفص بن سليمان الأصي الكوفي القارئ، قال أَحْمَد^(٢) ومسلم^(٣) وأبو حاتم^(٤) والنسائي^(٥) وغيرهم: (متروك الحديث)، وقال الساجي: (يحدث عن سبائك وعلقة بن مرثد ... أحاديث بواطيل)^(٦). وقال ابن حجر: (متروك الحديث مع إمامته في القراءة)^(٧).

فالإسناد واه.

(٣٥٩)- [٢] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (لما أهبط الله آدم إلى الأرض قام وجاه الكعبة فصل ركعتين فألهمه الله هذا الدعاء: اللهم إنك تعلم سريري وعلانيتي فاقبل معدري) الحديث نحو حديث بريدة المتقدم.
هذا الحديث روی من طريقين عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً وموقوفاً:

أ- فقد رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق^(٩) من

(١) (٧/٤٣١-٤٣٢).

(٢) الجرح والتعديل (٣/١٧٣) رقم ٧٤٤.

(٣) الكنى والأسماء (١/٥٤٠) رقم ٢١٦٤.

(٤) الجرح والتعديل (٣/١٧٣-١٧٤).

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٨٢ رقم ١٣٦.

(٦) تاريخ بغداد (٩/٦٧).

(٧) تقريب التهذيب (١٤٠٥).

(٨) (٦/١١٧-١١٨) ح ٥٩٧٤.

(٩) (٧/٤٣١-٤٣٢).

طريق النصر بن طاهر عن معاذ بن محمد الأنصاري ^(١) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به مرفوعاً.

وفي هذا الإسناد: النصر بن طاهر القيسي أبو الحجاج البصري؛ قال ابن أبي عاصم: (وقفت منه على الكذب) ^(٢)، وقال ابن عدي: (ضعيف جداً يسرق الحديث ويحدث عمن لم يرهم ولا يتحمل سنه أن يراهم) ^(٣)، وقال الدارقطني: (بصري متوك) ^(٤).

ولم يخبره ابن حبان فذكره في النقائض ^(٥) إلا أنه قال: (ربما أخطأ ووهم). فالإسناد واه؛ قال الهيثمي: (فيه النصر بن طاهر وهو ضعيف) ^(٦)، وقال السيوطي: (سنه ضعيف) ^(٧).

ب- ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٨) من طريق خالد بن عبد الرحمن المخزومي عن هشام بن عبد الله بن عكرمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: لما أراد الله عز وجل أن يتوب على آدم طاف بالبيت سبعاً - والبيت يومئذ ربوة حراء - فلما صلى ركعتين قام فاستقبل البيت فقال: اللهم إِنَّكَ تعلم سري

(١) معاذ بن محمد بن معاذ بن أبي بن كعب الأنصاري: مقبول من الثامنة. تقريب التهذيب (٦٧٣٩) وتنسب في إسناد الطبراني بالخراساني.

(٢) السنة لابن أبي عاصم (١/٤٤٦).

(٣) الكامل (٧/٢٤٩٣). وفي المطبوع: (... لا يحمل سنه) والثابت من مختصر الكامل للمقرizi ص ٧٥٩.

(٤) سؤالات البرقاني ص ٦٨ رقم ٥٢١.

(٥) (٩/٢١٤).

(٦) مجمع الروايات (١٠/١٨٣).

(٧) الدر المثور (١/٣١٤).

(٨) (٧/٤٣١).

وعلانتي ... الحديث.

وفي هذا الإسناد:

١ - خالد بن عبد الرحمن المخزومي المكي: وهو متوفى ^(١)، وقد تقدم في الحديث رقم (٣٤٢).

٢ - هشام بن عبد الله بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي:

قال ابن حبان: (ينفرد عن هشام بن عمرو بما لا أصل له من حديثه كأنه هشام آخر، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد).
فالإسناد ضعيف جداً؛ قال أبو حاتم: (هذا حديث منكر) ^(٢).

(١) تقريب التهذيب (١٦٥٢).

(٢) المجرودين (٤٣٩/٢) رقم ١١٥٦. وقال ابن سعد: (كان لزوماً لـ هشام بن عمرو وكان من خاصته وسمع منه سباعاً كثيراً إلا أنه لم يحدّث ...) الطبقات الكبرى (٦٠١-٦٠٠/٧) رقم ٢٢٦٥.

(٣) علل الحديث (١٨٩-١٨٨/٢) رقم ٢٠٦١.

وقد رويا هذا الحديث أيضاً معاضلاً من وجهين:

أ - فرواه الأزرقي في أخبار مكة (٤٨٥-٤٨٦، ٨٤-٨٣/١) رقم ٥٢٩، ٢٧ عن محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى عن هشام بن سليمان المخزومي عن عبد الله بن أبي سليمان مولى بنى مخزوم أنه قال: طاف آدم سبعاً بالبيت حين نزل ثم صلى وجاء بباب الكعبة ركعتين ثم أتى الملتزم فقال: اللهم إنك تعلم سريري وعلانتي فاقبل معدري ... وفي آخره قال: فمض طاف آدم عليه السلام كانت ستة الطواف.

وهشام بن سليمان المخزومي (مقبول من الثامنة) تقريب التهذيب (٧٢٩٦)، وعبد الله بن أبي سليمان الأموي مولاهم أبو أيوب (صどق من الرابعة). المصدر نفسه (٢٣٧٣).

ب - ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣٢/٧) من طريق ابن أبي الدنيا عن القاسم بن هاشم عن آدم بن أبي إياس عن شهاب بن خراش عن عبدالله بن راشد عن عون بن أبي خالد قال: وجدت في بعض الكتب أن آدم عليه السلام ركع إلى جانب الركن الياني ركعتين ثم قال: اللهم إني أسألك إياناً يباشر قلبي ... وعبد الله بن راشد وعون بن أبي خالد لم أجدهما ترجمة.

(٣٦٠) [٣] عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ عمد إلى مقام إبراهيم فصل خلفه ركعتين ثم قال: (اللهم هذا بلدك ومسجدك الحرام وبيتك الحرام، وأنا عبدك وابن عبدك ابن أمتك، أتیتك بذنب كثيرة وخطايا جمة وأعمال سيئة، وهذا مقام العاذل بك من النار فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم، اللهم إنك دعوت عبادك إلى بيتك الحرام وقد جئت طالباً رحمة بيتك مبتغياً رضاك وأنت مننت عليَّ بذلك فاغفر لي وارحمني إنك على كل شيء قادر).

ذكره الماوردي في الحاوي الكبير^(١) في سياق كلامه عن ركعتي الطواف فقال: (ونختار أن يدعو عقيبهما بما روى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر ...) فذكره. قال ابن علان: (قال الحافظ: ولم أظفر بسنده إلى الآن والله المستعان. قال الحافظ: ثم وجدت الدعاء المذكور في كتاب المنسك لإبراهيم بن إسحق الحربي. ثم ساق الحافظ سنده في الكتاب المذكور وقال: فذكر ما في الكتاب من أثر مسنده [وذكر هذا الدعاء ولم يسوق سنده] وزاد في آخره: اللهم إنك ترى مكاني وتسمع دعائي وندائي ولا يخفى عليك شيء من أمري، هذا مقام العاذل البائس الفقير المستغيث المقر بخطيبته المعترف بذنبه التائب إلى ربه فلا تقطع رجائي ولا تخيب أمي يا أرحم الراحمين)^(٢).

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الطواف: (القول قبلة باب الكعبة: اللهم إنَّ الْبَيْتَ بِيْتُكَ وَالْحَرَمَ حَرَمُكَ وَالْأَمْنَ آمِنُكَ، وهذا مقام

(١) (٦١٢/٦١٣) [كتاب الحج] ط الرشد.

(٢) الفتوحات الربانية (٤/٣٩٠). وما بين معقوفين من نسخة أخرى كما أشار محققه في الحاشية، وفي الأصل: (وذكر أن هذا الدعاء سبق سنده) والمتثبت أوضح والله أعلم.

العائد بك من النار - مثيراً إلى مقام إبراهيم عليه السلام)^(١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في سياق كلامه عن ركعتي الطواف:
(اعلم أنَّ المشرع في هاتين الركعتين التخفيف وأن يقرأ فيها { قل يا أيها
الكافرون } و { قل هو الله أحد }، وأنَّه ليس قبلهما دعاء وليس بعدهما دعاء ...)
إلى أن قال: (ليس للمقام دعاء، ولا دعاء قبل الركعتين ولا بعدهما، ولكن
المشكلة أنَّ مثل هذه البدع صارت كأنها قضايا مسلمة مشروعة ...)^(٢).

(١) حجة النبي ﷺ ص ١١٥، ومثله في تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ٥١٩.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٤٦٤/٢٤).

المبحث السادس:

ما روي في الدعاء متعلقاً بأستار الكعبة.

(٣٦١) - عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ما شئت أن أرى جبريل متعلقاً بأستار الكعبة وهو يقول: يا واحد يا ماجد لا تُنزل عنّي نعمة أنعمت بها عليّ؛ إلا رأيته).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(١) من طريق محمد بن أحمد بن يحيى الحجوري الدمشقي عن أبي بكر محمد بن سعيد الرازي عن محمد بن علي بن حمزة بن الحسن بن عبيد الله بن العباس بن علي عن الفضل بن محمد بن الفضل بن الحسن بن عبيد الله بن العباس بن علي عن أبيه عن محمد بن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن أحمد بن يحيى الحجوري الدمشقي: ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(٢) وأورده هذا الحديث، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.
ومن فوقه في الإسناد إلى محمد بن جعفر لم أجده لهم ترجمة.

٢ - محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٧٤)، وتقدم هناك أن الخطيب أورد بإسناده في ترجمة محمد بن جعفر هذا ^(٣) أنه لما خرج على المؤمنون في مكة ثم قُبض عليه قيل له: قد كنتَ

(١) (١٦٤/٥١).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) تاريخ بغداد (٤٧٦-٤٧٧/٢).

حدثَ الناس بروايات لفسد عليهم دينهم، فقم فأكذب نفسك. فصعد المبر
فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إني قد حدثتكم بأحاديث زورٌ لها، فشقّ
الناس الكتب والسماع الذي كانوا سمعوه منه.

٣- الانقطاع بين محمد بن علي وجد أبيه علي رضي الله عنه كما تقدم في الحديث
رقم (٣٤).

فالحديث ضعيف؛ وقد رمز السيوطي بضعفه في الجامع الصغير ^(١)، وقال
الألباني: (ضعف) ^(٢).

• وسئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله: ما حكم الذين يتمسّحون بأستار
الكعبة ويُدعون طويلاً؟ فأجاب: (هؤلاء عملُهم لا أصل له في السنة
وهو بدعة، يجب على طالب العلم أن يبيّن لهم هذا وأنه ليس من هدي
النبي ﷺ) ^(٣).

(١) (٤٥٠/٥) [مطبوع مع فرض القدير].

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢٧٩٤).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٣٥١).

المبحث السابع:

ما روی في مسح أركان الكعبة كلها.

(٣٦٢) - عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: (من طاف بالبيت فليستلم الأركان كلها).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق ^(١) من طريق مكي بن عبدان ^(٢) عن محمد بن عمر الدراجردي ^(٣) حدثنا أبو حذيفة إسحق البخاري - ثقة - عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به.

قال ابن عساكر: (لم يتابع الدرابيردي على توثيق أبي حذيفة). وأبو حذيفة إسحق بن بشر البخاري كذاب وضاع ^(٤); قال ابن الجوزي: (اتفقوا على أنه كان كذاباً يضع الحديث) ^(٥).

فالحديث موضوع.

قال الذهبي: (باطل) ^(٦)، وقال المتقي الهندي: (فيه إسحق بن بشر أبو حذيفة

(١) (١٨٩/٨) ترجمة إسحق بن بشر البخاري.

(٢) مكي بن عبدان أبو حاتم النيسابوري: قال أبو علي النيسابوري المحافظ: (ثقة مأمون)، مات سنة (٣٢٥). تاريخ بغداد (١٤٨-١٤٩) رقم ٧٠٥٣.

(٣) محمد بن عمر الدرابيردي: لم أجده له ترجمة.

(٤) انظر ترجمته في ميزان الاعتلال (١/١٨٤-١٨٦) رقم ٧٣٩، ولسان الميزان (٢/٤٤-٤٦) رقم ١٠٠٥.

(٥) الموضوعات (١/٣٣٦) تحت ح ٤١٩.

(٦) سير أعلام النبلاء (٩/٤٧٨).

كذاب) ^(١).

• والمشروع إنما هو مسح الحجر الأسود والركن اليهاني، أمّا باقي أركان الكعبة وجدارتها فلا يُشرع مسحها.

قال ابن تيمية رحمه الله: (... وأمّا سائر جوانب البيت والركن الشاميان ومقام إبراهيم فلا يُقبل ولا يُتمسح به باتفاق المسلمين المتبّعين للسنة المتواترة عن النبي ﷺ) ^(٢).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... كُلُّ عملٍ تريده به التقرُّب والتَّبعُد لِلهِ لِيسَ لَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرْعِ؛ فَإِنَّهُ بَدْعَةٌ حَدَّرَ مِنْهُ الرَّسُولُ ﷺ فَقَالَ: "إِيَاكُمْ وَمَحْدُثَاتُ الْأُمُورِ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ". وَلَمْ يَرِدْ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ مسح سوي الركن اليهاني والحجر الأسود، فإذا مسح الإنسان أي ركنٍ من أركان الكعبة أو جهةٍ من جهاتها غير الركن اليهاني والحجر الأسود فإنَّه يُعتبر مبتداعاً ...) ^(٣).

(١) كنز العمال (٥٨/٥) رقم ١٢٠٣٦.

(٢) مجموع الفتاوى (٩٧/٢٦).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٣٥٠/٢٢).

المبحث الثامن:

ما روی في التطوع بين الرکن والمقام برکعات محددة أو بتخصيص قراءة سور معينة.

(٣٦٣)- [١] عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: إن النبي ﷺ قال: (من صل أربع رکعات فيها بين الرکن والمقام يقرأ فيهن بهذه الأربع سور: سورة يس في رکعة وتبارك الذي بيده الملك في رکعة وألم تنزيل السجدة في رکعة والدخان في رکعة؛ وعَلَّ به ملك يضرب بعجاجيه بين كتفيه وهو يقول: أيها العبد ارفع رأسك فقد غُفر لك). رواه الفاكهي في أخبار مكة ^(١) عن أبي جعفر أحمد بن صالح عن علي بن عيسى عن جرير عن داود ^(٢) عن الشعبي عن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو جعفر أحمد بن صالح: لعله أحمد بن صالح المكي السوق الطحان؛ قال فيه أبو زرعة: (هو صدوق ولكن يحدث عن المجهولين ويحدث عن الضعفاء) ^(٣)، وقال ابن أبي حاتم: (روى عن المؤمل بن إسماعيل عن الثوري أحاديث منكرات في الفتنة تدل على توهين أمره) ^(٤)، وقال الدارقطني: (ضعيف) ^(٥).

(١) (٤٦٨/١) رقم ١٠٣١.

(٢) داود بن أبي هند البصري: ثقة متقن كان يهم بأخره، مات سنة (١٤٠) وقيل قبلها. تقريب التهذيب (١٨١٧).

(٣) الجرج والتعديل (٥٦/٢) رقم ٧٤.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) لسان الميزان (٦/١٥٨) رقم ٥٧١١ [ترجمة عمر بن يحيى]. وأما أبو جعفر أحمد بن صالح الشمومي المكي الذي كذبه ابن معين - كما في لسان الميزان (١/٤٨٤) رقم ٥٤٨ - فالظاهر أنه متقدم عن الذي في الإسناد والله أعلم.

٢- علي بن عيسى: هناك عدة رواية بهذا الاسم ولم يتبين لي أئمماً الذي في هذا الإسناد، ويحتمل أنه أحد المجاهيل الذين حدث عنه أحمد بن صالح المكي كما تقدم في كلام أبي زرعة، والله أعلم.

٣- الانقطاع بين الشعبي وعمر رضي الله عنه:

قال أبو زرعة وأبو حاتم: (الشعبي عن عمر مرسلاً) ^(١).

فالحديث منكر، وقد روى أحمد بن صالح نحوه بإسناد آخر من حديث عائشة رضي الله عنها وهو الحديث التالي.

(٤) - [٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي النبي ﷺ: (أي البقاء خير؟) قلت: الله ورسوله أعلم. قلت: يا رسول الله كأنك تريدين بين الركن والمقام؟ قال ﷺ: (صدقت، إن خير البقاء وأطهرها وأزكها وأقربها من الله تعالى ما بين الركن والمقام، وإن فيها بين الركن والمقام روضة من رياض الجنة، فمن صلى أربع ركعات نودي من بطنان العرش: أيها العبد غفر لك ما سلف منك فاستأنف العمل).

رواية الفاكهي في أخبار مكة ^(٥) عن أحمد بن صالح عن محمد بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. والكلام في هذا الإسناد كسابقه: أحمد بن صالح المكي تقدم، ومحمد بن عبد الله يحتمل أنه ابن كنasa الكوفي الأṣدī فهو يروي عن هشام بن عروة ^(٦)، وهو صدوق ^(٧)، ويحتمل أنه أحد المجاهيل الذين حدث عنه أحمد بن صالح المكي كما تقدم.

وعلى كل حال فالحديث منكر كسابقه، وعلمهما أحمد بن صالح المكي والله أعلم.

(١) المراسيل ص ١٦٠ رقم ٥٩٢.

(٢) (١/٤٦٨-٤٦٩) رقم ١٠٣٢.

(٣) كما في تهذيب الكمال (٤٩٣/٢٥) ترجمة محمد بن عبد الله بن كنasa، و(٣٠/٣٠) ترجمة هشام بن عروة.

(٤) تقريب التهذيب (٦٠٢٧).

الفصل السادس:

ما روي في شأن السعي،

وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

ما روي في السعي بين الصفا والمروة تطوعاً.

(٣٦٥) - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من توضأ فأحسن الوضوء ثم مشى بين الصفا والمروة كتب الله عز وجل له بكل قدم سبعين ألف درجة).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس^(١) وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسنند الفردوس^(٢) من طريق محمد بن عمر بن خَزَر الصوفي^(٣) عن إبراهيم بن محمد بن فِيره^(٤) الأصبهاني عن الحسين بن القاسم عن إسحاق الشامي عن أبي محمد^(٥) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده^(٦) به.

وفي هذا الإسناد:

(١) (٤٣/٤) رقم ٥٦٢٢ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، وذيل اللآلئ المصنوعة ص ١٢٢.

(٣) ذكره ابن ماكولا في الإكمال (٤٥٦/٢)، ونَخَر بالخاء المعجمة المفتوحة وبعدها زاي مفتتحة وراء. المصدر نفسه.

(٤) تصحيف في حاشية الفردوس إلى (خيره) وفي المطبوع من ذيل اللآلئ إلى (مرة)، والصواب: فيره بكسر الفاء وسكون الياء المعجمة وفتح الراء، كما في تحملة الإكمال لابن نقطة (٤/٥٢٢).

(٥) وفي المطبوع من ذيل اللآلئ ص ١٢٢: (حدثنا إسحاق الشامي أبو محمد عن عمرو ...)، ولعل الصواب ما نقله محقق الفردوس عن المسند، لأن إسحاق بن أبي زياد يكتنى أبا الحسن، والله أعلم.

(٦) فالحديث من روایة عبدالله بن عمرو بن العاص، ووقع في المطبوع من تنزيه الشريعة (٢/١٧٥): الديلمي من حديث عبدالله بن عمر).

١- إبراهيم بن محمد بن الحسن الأصبهاني الطيان، ولقبه أبه^(١)، ولقب جده فيره:

قال أبو جعفر الحافظ: (سألتُ عنه بأصبهان فلم يُعرف، ولا الحسين الزاهد عُرف، ولا التفسير الذي رواه)^(٢)، ومثل عنه محمد بن يحيى بن منده فلم يُمْدَه^(٣)، وقال الجورقاني: (منكر الحديث مجھول)^(٤)، وقال ابن الجوزي: (مجھول، وذكر بعض الحفاظ أنه لا تجوز الرواية عنه)^(٥).

٢- الحسين بن القاسم بن محمد الزاهد الأصبهاني: قال الجورقاني: (ضعيف الحديث)^(٦)، وقال ابن الجوزي: (مجھول)^(٧). وقال الذهبي: (فيه لينٌ ما)^(٨)، وقال أيضاً: (نُكَلِّمُ فِيهِ)^(٩).

٣- إسماعيل بن مسلم السكوني أبو الحسن بن أبي زياد الشامي: كذبه أبو زرعة والدارقطني، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩٩).

٤- أبو محمد: لم يتبيّن لي من هو.
فالحديث موضوع؛ وقد أورده السيوطي في ذيل اللائحة المصنوعة^(١٠) وقال

(١) بفتح المهمزة وبالباء المعجمة كما في الإكمال (١١/١).

(٢) تكملة الإكمال لابن نقطة (٤/٥٢٣-٥٢٤)، والأباطيل والمناكير للجورقاني (١/٣٦٩-٣٧٠).

(٣) لسان الميزان (١/٣٤٩).

(٤) الأباطيل والمناكير (١/٣٦٩).

(٥) الموضوعات (٢/٣٦٣).

(٦) الأباطيل والمناكير (١/٣٦٩).

(٧) الموضوعات (٢/٣٦٣).

(٨) ميزان الاعتلال (١/٥٤٦).

(٩) المغني (١/٢٥٨) رقم ١٥٦٢.

(١٠) ص ١٢٢.

عقبه: (إسماعيل كذاب، والحسين وإبراهيم مجروحان).

- وقد يبين أهل العلم أنّ السعي بين الصفا والمروة لا يُشرع منفرداً عن الحج أو العمرة، فليس هو عبادة مستقلة.

قال النووي رحمه الله: (السعي ليس من العبادات المستقلة التي يُشرع تكرييرها والإكثار منها ... بخلاف الطواف فإنه مشروع في غير الحج والعمرة) ^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... وأمّا الطواف بالصفا والمروة فيختص بالحج والعمرة؛ لا يُشرع منفرداً، بل ولا يُشرع إلا بعد الطواف بالبيت ...) ^(٢).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: {فمن حجَّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بها} : (... ودلّ تقيد نفي الجناح فيمن تطوف بها في الحج والعمرة أنه لا يُنطّوّع بالسعي مفرداً إلا مع انصمامه لحج أو عمرة، بخلاف الطواف بالبيت فإنه يُشرع مع العمرة والحج، وهو عبادة مفردة. فأمّا السعي والوقوف بعرفة ومزدلفة ورمي الجمار فإنّها تتبع النسك، فلو فعلت غير تابعة للنسك كانت بدعة، لأنّ البدعة نوعان: نوع يُعبد لله بعبادة لم يشرعها أصلاً.

ونوع يُعبد له بعبادة قد شرعها على صفة مخصوصة، فُتُّصل على غير تلك الصفة، وهذا منه) ^(٣).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (إنّ بعض الناس يتبع لله تعالى

(١) الإيضاح في مناسك الحج والعمرة ص ٢٥٩.

(٢) جامع المسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٠٢/١).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (١١٦/١) ط دار ابن الجوزي.

بالسعي بغير حج ولا عمرة، وهذا لا أصل له بل هو بدعة ...^(١).
وقال أيضاً: (... وأمّا السعي بين الصفا والمروة فليس عبادة مستقلة بل هو
جزء من العبادة؛ جزء من الحج والعمرة، ولا يُعبد الله تعالى به وحده بدون حج
ولا عمرة)^(٢).

(١) جموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٤٥١/٢٢).

(٢) المصدر نفسه (٣٢٥/٢٢).

المبحث الثاني:

ما روي في صلاة ركعتين بعد السعي.

(٣٦٦)- عن المطلب بن أبي وداعة قال: رأيت رسول الله ﷺ حين فرغ من سعيه جاءه إذا حاذى الركن فصل ركعتين في حاشية المطاف وليس بينه وبين الطائفين أحد. ذكره الكمال ابن الهمام في فتح القدير ^(١) فقال: (فرع: إذا فرغ من السعي يستحب له أن يدخل فيصلي ركعتين ليكون ختم السعي كختم الطواف ... ولا حاجة إلى هذا القياس إذ فيه نص وهو ما روى المطلب بن أبي وداعة ...) فذكره عزاه لأحمد وابن ماجه وابن حبان.

قال الألباني: (قلت: هذا وهم عجيب من مثل هذا العالم النحرير، فقد تحرف عليه لفظ: سعيه، والصواب: "سبعين" كما في سنن ابن ماجه ^(٢) وهو في المسند ^(٣) بلفظ: "أسبوعه"، وفي رواية أخرى له: "طاف بالبيت سبعاً ثم صلى ركعتين بحذائه ... " على أن الحديث من أصله لا يصح من قبل إسناده فإن فيه اضطراباً وجهالة ...). ^(٤)

(١) (٤٦٠ / ٢).

(٢) كتاب المنساك، باب الركعتين بعد الطواف (٤ / ٤٤٢ - ٤٤٣) ح ٢٩٥٨.

(٣) (٣٩٩ / ٦).

(٤) حجة النبي ﷺ ص ١٢١، ونحوه في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢ / ٣٢٨).

• وقد ذكر العلماء أن صلاة ركعتين بعد السعي بدعة محدثة.

قال أبو شامة: (حکی الشیخ التقی)^(١) فی کتاب المناسک لہ عن الشیخ أبی محمد^(٢) قال: رأیت ناساً إذا فرغوا من السعی علی المروءة فربما صلوا ركعتین علی متسع المروءة، وذلك حسنٌ وزيادة طاعة، ولكن لم يثبت عن رسول الله ﷺ.

قال الشیخ التقی أبی عمرو: قلتُ: ينبغي أن يکرہ ذلك لأنّه ابتداع شعار ...)^(٣).
وقال شیخ الإسلام ابن تیمیة: (... وأشعن من هذا استحباب بعض أصحاب الشافعی لمن سعی بين الصفا والمروءة أن يصلی ركعتین بعد السعی علی المروءة قیاساً علی الصلاة بعد الطواف. وقد أنکر ذلك سائر العلماء من أصحاب الشافعی وسائر الطوائف، ورحّلوا أن هذه بذعة ظاهرة القبح، فإن السنة مضت بأن النبي ﷺ وخلفاءه طافوا وصلوا كما ذکر الله الطواف والصلاۃ، ثم سعوا ولم يصلوا عقب السعی، فاستحباب الصلاة عقب السعی کاستحبابها عند الجمرات أو بالوقف بعرفات، أو جعل الفجر أربعاء قیاساً علی الظهر ...).^(٤).

(١) هو الحافظ أبی عمرو ابن الصلاح.

(٢) هو الجویني کما جاء مصرحًا في الإيضاح للنووي ص ٢٦٢.

(٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٦٥، ومثله في الإيضاح للنووي ص ٢٦٢.

(٤) مجموع الفتاوى (٢٦/١٧١-١٧٢).

وذكر الشيخ الألباني من بدع السعي: (صلاة ركعتين بعد الفراغ من السعي) ^(١).

(١) حجة النبي ﷺ ص ١٢١، ومثله في كتاب (وكل بذلة ضلالة) للريسوبي ص ٢٠٦.

* وما يُذكر هنا: قول اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم، إذا مرت بالوادي بين الصفا والمرأة.
فقد روی مرفوعاً ولا يصح، وإنما ثبت موقوفاً عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما.

أما الحديث المروي: فرواه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/١٤٨-١٤٧) ح ٢٧٥٧ من طريق عبد الوارث بن سعيد عن ليث بن أبي سليم عن أبي إسحاق عن علقة عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا سعى في بطن المسيل قال: (اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم).

وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨).

ـ وأما أثر ابن مسعود ^{رض} فقد روى ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٦٨-٦٩) والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٩٥) أن عبدالله بن مسعود كان إذا سعى في بطن الوادي قال: رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم.

قال البيهقي: (هذا أصح الروايات في ذلك عن ابن مسعود).

ـ وأما أثر ابن عمر رضي الله عنها فقد روى ابن أبي شيبة في المصنف أيضاً (٤/٦٩-٧٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٩٥) أن ابن عمر كان يقول بين الصفا والمرأة: رب اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم.

قال الألباني: (إسناده صحيح) مناسك الحجج وال عمرة ص ٢٨.

- وروى ابن أبي شيبة (٤/٦٩) من طريق العلاء بن المسيب عن أبيه عن عمر رضي الله عنه مثله.
وإسناده منقطع؛ قال ابن معين: لم يسمع المسيب بن رافع عن أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا البراء بن عازب.
تاریخ الدوری (٢/٥٦٦).

وسقط اسم (عمر) في الطبعة الهندية، والمثبت من طبعة الرشد.

الفصل السابع:

ما روی في تخصيص

بعض الأدعية في يوم عرفة.

[١] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (ما من عبد دعا بهذه الدعوات ليلة عرفة - وهي عشر كلمات - ألف مرة؛ لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه إلا قطيعة رحم أو مائتها: سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موظفه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي في الهواء روحه، سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا منجا منه إلا إليه).

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ^(١) والبخاري في التاريخ الكبير ^(٢) والفاكهـي في أخبار مكة ^(٣) وأبو يعلى في مسنده ^(٤) والشافي في مسنده ^(٥) والعقيلي في الضعفاء ^(٦) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ^(٧) - والطبراني في المعجم الكبير ^(٨) وفي الدعاء ^(٩) وفي فضل عشر ذي الحجة ^(١٠) والبيهـي في الدعوات

(١) (٤٢٦/١٠) رقم ٩٨٧٢.

(٢) (٦٥/٧) ترجمة عزرة بن قيس.

(٣) (٢٥/٥) ح ٢٧٦١.

(٤) (٢٦٤/٩) ح ٥٣٨٥.

(٥) (٢٢٩/٢) ح ٨٠٠.

(٦) (١١٠٥-١١٠٦) ترجمة عزرة بن قيس. وقد رواه العقيلي عن شيخه محمد بن إسماعيل - وهو أبو جعفر البغدادي الصائغ؛ انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤٧٥-٤٧٦) رقم ٥٠٦٣ - وليس هو الإمام البخاري كما يوهمه قول الشيخ الألباني في تخریجه لهذا الحديث: (آخر جه البخاري في التاريخ الكبير ومن طريقه العقيلي في الضعفاء...) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩٦٥/٢). فالعقيلي لم يدرك البخاري وإنما يروي عنه بواسطة.

(٧) (٥٨٧/٢) ح ١١٥٨.

(٨) (٢٨١-٢٨٠/١٠) ح ١٠٥٥٤.

(٩) (١٢٠٧-١٢٠٦/٢) ح ٨٧٦.

(١٠) ص ٥٦-٥٧ ح ٥٣.

الكبير ^(١) وفي فضائل الأوقات ^(٢) والخطيب البغدادي في المتفق والمفترق ^(٣) والشجري في الأمالي ^(٤) من طريق عزرة بن قيس عن أم الفيض مولاة عبد الملك بن مروان عن ابن مسعود به.

زاد البيهقي: (وقال ابن مسعود: تكون على وضوء فإذا فرغت من آخره صلیت على النبي ﷺ واستأنفت حاجتك).

وفي هذا الإسناد:

١ - عزرة بن قيس اليَحْمَدِي ^(٥) الأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ صَاحِبُ الطَّعَامِ: قَالَ ابْنُ مُعِينٍ: (لَا شَيْءٌ) ^(٦)، وَذَكْرُهُ الْعَقِيلِيُّ فِي الْضَّعْفَاءِ ^(٧) وَقَالَ: (لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ) ثُمَّ رُوِيَ لِهِ هَذَا الْحَدِيثُ، وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَلَى قَلْتَهِ ...) ^(٨)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ) ^(٩).

٢ - أم الفيض مولاة عبد الملك بن مروان: لم أجدها ترجمة، وقال المعلمي: (لا

(١) (٢/٢٥٠) ح ٤٧١-٤٧٠.

(٢) ص ٣٩١-٣٩٢ ح ٢٠٧.

(٣) (٣/١٧٤٤-١٧٤٥) ح ١٢٨٦-١٢٨٧.

(٤) (٢/٥٥-٥٦) .

(٥) اليَحْمَدِيُّ: بفتح الياء وسكون الحاء المهملة وفتح الميم كما في الأنساب (٥/٦٨٢) وتكلمة الإكمال لابن نقطة (٦/٢٩٨).

(٦) الجرح والتعديل (٧/٢١) رقم ١١٠، والمحروجين (٢/١٩١) رقم ٨٤٢، والمتفق والمفترق

(٧) (٣/١٧٤٥-١٧٤٥) رقم ١٢٨٨ . وَقَالَ مَرَّةً: (ضَعِيفٌ) الْضَّعْفَاءُ لِلْعَقِيلِيُّ (٣/١١٠٥) رقم ١٤٥٥ .

(٨) (٣/١١٠٥) رقم ١٤٥٥ .

(٩) المحروجين (٢/١٩١) .

(١٠) الكامل (٥/٢٠١٤) .

تُعرف)^(١)، وقال الألباني: (لم أعرفها)^(٢).
فالحديث منكر، وقد أورده البخاري في ترجمة عزرة بن قيس من التاريخ
الكبير^(٣) وقال: (لا يتابع عليه) وتقديم مثله عن العقيلي.

وقال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ)^(٤)، وقال
الهيشمي: (فيه عزرة بن قيس ضعفه ابن معين)^(٥)، وقال البوصيري: (سنده
ضعف لضعف عزرة بن قيس)^(٦)، وقال الألباني: (منكر)^(٧).

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الحج: (الدعاة ليلة عرفة بعشر
كلمات ألف مرة: سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض
موطنه، سبحان الذي في البحر سبيله ... إلخ).^(٨)

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية المحدثة في عرفات: (قول: "سبحان
الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنه ..." إلى آخره مطولاً ألف
مرة، وفيه حديث لا يصح)^(٩).

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ١٠٥.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٩٦٦) رقم ٥٩٨٢.

(٣) (٦٥/٧) رقم ٣٠.

(٤) الموضوعات (٢/٥٨٨).

(٥) بجمع الزوائد (٣/٢٥٢).

(٦) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٢٠٩) رقم ٢٥٧١.

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٩٦٥) رقم ٥٩٨٢.

(٨) حجة النبي ﷺ ص ١٢٢.

(٩) تصحيح الدعاء ص ٥٢٢.

(٣٦٨) - [٢] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة في الموقف: (اللهم لك الحمد كالذي نقول وخبرأً ما نقول، اللهم لك صلاتي ونسكري ومحايي وعماي وإليك ماي ولك رب تراثي. اللهم إني أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ وَشَتَاتِ الْأَمْرِ. اللهم إني أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ).

روي هذا الحديث من طريقين عن علي رضي الله عنه:

أ- فقد رواه الترمذى في جامعه ^(١) وابن خزيمة في صحيحه ^(٢) والطبرانى في الدعاء ^(٣) وفي فضل عشر ذي الحجة ^(٤) والمحاملى في الدعاء ^(٥) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ^(٦) والبيهقى في شعب الإيمان ^(٧) من طريق قيس بن الربيع عن الأغر بن الصباح ^(٨) عن خليفة بن حصين ^(٩) عن علي به.

ولفظ الطبرانى: (أَفْضَلُ مَا قَلَّتْ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ قَبْلِي عَشِيهَ عَرْفَةَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ). ^(١٠)

(١) أبواب الدعوات (٥/٤٩٤) ح ٣٥٢٠.

(٢) كتاب المناسب، باب ذكر الدعاء على الموقف عشية عرفة إن ثبت الخبر ... (٤/٢٦٤) ح ٢٨٤١.

(٣) (١٢٠٦) ح ٨٧٤.

(٤) ص ٥٥ ح ٥١.

(٥) ص ١٠٠ ح ٥٨.

(٦) (٢٦٦-٢٦٥) ح ١/١.

(٧) (٤٢٤-٤٢٥) ح ٣٥٦٠، و(٨/١٥-١٦) ح ٣٧٧٩.

(٨) الأغر بن الصباح التميمي مولاه الكوفي: ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (١/٥٤).

(٩) خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم التميمي المنقري: ثقة من الثالثة. المصدر نفسه (٢/١٧٤٢).

(١٠) وقد أورد الشيخ الألبانى الحديث من هذه الطريق فى سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٦) رقم ١٥٠٣ بلفظ الطبرانى المذكور، وأورد له عدة شواهد ثم قال: (الحديث ثابت بمجموع هذه الشواهد والله أعلم) (٤/٨).

وفي هذا الإسناد: قيس بن الربيع الأسدية أبو محمد الكوفي؛ وثقة شعبة وسفيان الثوري وأبو داود الطيالسي، وضيقه وكيع وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان وابن سعد وابن معين وابن المديني وأحمد ويعقوب بن شيبة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني^(١). وقال ابن حبان: (قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من روایات القدماء والتأخرین وتبعتها فرأيته صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه وامتحن بابن سوء فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقة منه بابنه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلما غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانبته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من أئمتنا وحثّ عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدث بها من سماعه، وكل من وهّاه منهم فكان ذلك لما علموا بما في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره)^(٢).

وقال ابن حجر: (صدق تغير ما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به)^(٣).

فالإسناد ضعيف.

قال الترمذى: (هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوى)^(٤)؛ وبوب ابن خزيمة على الحديث بقوله: (باب ذكر الدعاء على الموقف عشية عرفة إن

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤/٢٤) رقم ٤٩٠٣، وميزان الاعتدال (٣/٣٩٦-٣٩٣) رقم ٦٩١١.

(٢) المجريون (٢/٢٢٢) رقم ٨٨٤.

(٣) تقریب التهذیب (٥٥٧٣).

(٤) جامع الترمذى (٥/٤٩٥).

ثبت الخبر، ولا أحوال أنه ليس في الخبر حكم وإنما هو دعاء، فخرّجنا هذا الخبر وإن لم يكن ثابتاً من جهة النقل إذ هذا الدعاء مباح أن يدعو به على الموقف وغيره^(١). فأفاد كلامه رحمة الله أن هذا الدعاء يجوز أن يُدعى به على الموقف وغيره دون اعتقاد حكم وهو كونه سنة ومستحبأ في موضع معين.

وقال الألباني: (ضعيف)^(٢).

بـ - ورواه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣) وإسحق بن راهويه في مسنده^(٤) والحاملي في الدعاء^(٥) - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب^(٦) وابن الجوزي في مثير العزم الساكن^(٧) - والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) وفي الدعوات الكبير^(٩) وفي فضائل الأوقات^(١٠) وابن عبد البر في التمهيد^(١١) من طريق موسى بن عبيدة عن أخيه عبدالله بن عبيدة^(١٢) عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر، اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي سمعي نوراً وفي

(١) صحيح ابن خزيمة (٤/٢٦٤).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٤٦٥) رقم ٢٩١٨.

(٣) (٥٦٣) رقم ٥٣٤٩ ط الرشد.

(٤) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣/٢١٣) رقم ٢٥٨١، والمطالب العالية (٢/٤١-٤٢) رقم ١٢٥٩.
(٥) ص ١٠١ ح ٥٩.

(٦) (٢٥٣/١) ح ٣٨٥.

(٧) (٢٥٤/١) ح ١٣٧.

(٨) (١١٧/٥).

(٩) (٢٤٧/٢) ح ٤٦٩.

(١٠) ص ٣٧٣-٣٧٥ ح ١٩٥.

(١١) (٦/٤٠-٤١).

(١٢) عبدالله بن عبيدة بن نشيط الرذلي: ثقة، قتلته الخوارج بقديد سنة (١٣٠). تقريب التهذيب (٣٤٥٨).

بصري نوراً، اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري وأعوذ بك من وسوس الصدر وشمات الأمر وفتنة القبر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلح في الليل ومن شر ما يلح في النهار وشر ما تهب به الرياح).

ولم يذكر عبدالله بن عبيدة في إسناد المحاملي. وفي هذا الإسناد:

١ - موسى بن عبيدة الرَّبَّذِي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٦٨)؛ قال الذهبي: (ضعفوه)^(١)، وقال ابن حجر: (ضعفيف)^(٢).

٢ - الانقطاع بين عبدالله بن عبيدة وعلي رضي الله عنه: قال أبو زرعة: (عبدالله بن عبيدة أخو موسى بن عبيدة عن علي مرسل)^(٣).

فإسناد ضعيف. قال البيهقي: (تفرد به موسى بن عبيدة وهو ضعيف، ولم يدرك أخوه علياً رضي الله عنه)^(٤)، وقال في موضع آخر: (ليس بالقوي)^(٥)، وقال العراقي: (إسناده ضعيف)^(٦)، وقال البوصيري: (سنه ضعيف لضعف موسى بن عبيدة)^(٧).

(٣٦٩)- [٣] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مسلم يقف عشية عرفة بال موقف فيستقبل القبلة بوجهه ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر مائة مرة، ثم يقرأ

(١) الكاشف (٣٠٦/٢) رقم ٥٧١٥.

(٢) تقريب التهذيب (٦٩٨٩).

(٣) المراسيل ص ١١٢ رقم ٤٠٥.

(٤) السنن الكبرى (١١٧/٥).

(٥) فضائل الأوقات ص ٣٧٣.

(٦) المغني عن حل الأسفار (٢٠٥/١) رقم ٨١٠.

(٧) إنتحاف الخيرة المهرة (٢١٣/٣).

{قل هو الله أحد} مائة مرة، ثم يقول: اللهم صلّى على محمد كما صلّيت على إبراهيم وأك إبراهيم إنك حميد مجيد وعلينا معهم مائة مرة؛ إلا قال الله تعالى: يا ملائكتي ما جزاء عبدي هذا سبّحني وهلّبني وكربني وعظمني وعرفني وأثنى عليّ وصلّى على نبّيّ، أشهدوا ملائكتي أني قد غفرت له وشفعته في نفسه، ولو سألني عبدي هذا الشفّعته في أهل الموقف كلهم).

رواہ البیهقی فی شعب الإیمان^(١) وفی فضائل الأوقات^(٢) ومن طریقه ابن عساکر فی جزء فضل عرفة^(٣) من طریق عبد الرحمن بن محمد الطلحی -

ورواہ الدیلمی فی مسند الفردوس^(٤) وابن النجّار فی تاریخه^(٥) من طریق أبي عبدالله أحمد بن ناصح کلیهما عن عبد الرحمن بن محمد المحاربی عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنکدر عن جابر به. وفی هذا الإسناد:

١ - عبد الرحمن - وفی بعض الروایات: عبدالله - بن محمد الطلحی:

قال ابن حجر: (مجهول)^(٦).

لکن تابعه أبو عبدالله أحمد بن ناصح، ویحتمل أنه المصيصي - کما جزم بذلك الشیخ الألبانی^(٧) - وهو صدوق^(٨)، إلا أنه نسب في إسناد ابن النجّار بالبغدادی،

(١) (١٧-١٦/٨) ح ٣٧٨٠.

(٢) ص ٣٧٧-٣٧٧ ح ١٩٦.

(٣) كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٧٨).

(٤) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٦.

(٥) كما في الالئ المصنوعة (٢/١٢٦).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٧٨).

(٨) تقریب التهذیب (١١٦).

ولم أقف على من نسب المصيحي إلى بغداد والله أعلم.

٢- عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاري الكوفي: قال ابن سعد^(١) وابن معين^(٢) والنسائي^(٣) والدارقطني^(٤) وغيرهم: (ثقة). زاد ابن سعد: (كثير الغلط)، وقال عبدالله بن الإمام أحمد: (ذكر أبي حديث المحاري عن عاصم عن أبي عثمان حديث جرير: "تُبني مدينة بين دجلة ودجليل" فقال: كان المحاري جليسًا لسيف بن محمد ابن أخت سفيان، وكان سيف كذاباً، فأظن المحاري سمع منه...)"، وقال عبدالله في موضع آخر: (بلغنا أن المحاري كان يدلس)^(٥)، وقال أبو حاتم: (صحيح إذا حدث عن الثقات، ويروي عن المجهولين أحاديث منكرة فيفسد حديثه بروايته عن المجهولين)^(٦)، وقال عثمان الدارمي: (ليس بذلك)^(٧)، وقال الساجي: (صحيح بهم)^(٨).

وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين^(٩). وقد روى المحاري هذا الحديث عن محمد بن سوقة بالعنعة كما جاء في روايتي البيهقي في الشعب وفي فضائل الأوقات وفي رواية ابن عساكر من طريقه،

- (١) الطبقات الكبرى (٥١٥/٨) رقم ٣٥٤٥.
- (٢) تاريخ الدوري (٣٥٧/٢).
- (٣) تهذيب الكمال (٣٨٩/١٧).
- (٤) سؤالات المحاكم ص ٢٣٥ رقم ٣٨٠.
- (٥) العلل ومعرفة الرجال (٣٧٠/٢) رقم ٢٦٤٤.
- (٦) المصدر نفسه (٣٦٤/٣) رقم ٥٥٩٧.
- (٧) الجرح والتعديل (١٢٨/٥) رقم ١٣٤٢.
- (٨) تهذيب التهذيب (٢/٢) رقم ٥٥٠.
- (٩) المصدر نفسه.
- (١٠) تعريف أهل التقديس ص ٩٣ رقم ٨٠/١٤.

وكذلك في رواية ابن النجاشي، بينما نقل السيوطي في *اللآلئ المصنوعة*^(١) إسناد البيهقي من الشعب فوقع فيه: (حدثنا محمد بن سوقة). والصواب أن البيهقي إنما رواه بالمعنى، وهو المحفوظ في هذا الإسناد خلافاً لما وقع من تصريح المحاربي بالسياق في إسناد الديلمي والله أعلم.

فعلة هذا الحديث هي تدليس المحاربي، وقد تقدم قول أبي حاتم فيه: (يروي عن المجهولين أحاديث منكرة)، وهذا الحديث منها فهو ضعيف والله أعلم. وقد أشار البيهقي إلى ذلك بقوله: (هذا متن غريب وليس في إسناده من ينسب إلى الوضع والله أعلم ... وروي عن غير الطلحي أيضاً عن المحاربي)^(٢)، وقال ابن حجر: (سنته ضعيف)^(٣)، وقال أيضاً: (رواته كلهم موثقون إلا الطلحي فإنه مجھول)^(٤)، وكذا قال السخاوي^(٥).

لكنه توبع كما قال البيهقي فالعلة من فوقه كما تقدم.
وقال الألباني: (ضعيف)^(٦).

* وقد ذكر الشيخ الألباني من بدعا الحج: (التهليل على عرفات مائة مرة، ثم قراءة سورة الإخلاص مائة مرة، ثم الصلاة عليه ﷺ - يزيد في آخرها:

(١) (١٢٥/٢).

(٢) شعب الإيمان (١٨/٨).

(٣) قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج ص ٤٤.

(٤) *اللآلئ المصنوعة* (١٢٦/٢).

(٥) القول البديع ص ٣٩٨.

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٧٨) رقم ٥١٠٤، وضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٧١) رقم ٧٤٦.

وعلينا معهم - مائة مرة)^(١).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية المحدثة في عرفات: (قراءة سورة الإخلاص مائة مرة ...، الصلاة الإبراهيمية مائة مرة، وفيه حديث لا يصح)^(٢).
 (٣٧٠) - [٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان مما دعا به النبي ﷺ عشية عرفة: (اللهم إِنَّكَ تَرَى مَا فِي أَعْيُنِي وَتَسْمَعُ كَلَامِي وَتَعْلَمُ سَرِّي وَعَلَانِيَّتِي، لَا يخفي عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقرُّ المعترف بذنبي، أسألك مسألة المستكين وأبتهل إليك ابتهال الذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير؛ مَنْ خَضَعْتَ لَكَ رَبْتَهُ وَفَاضَتْ لَكَ عَبْرَتَهُ وَذَلَّ لَكَ جَسْمَهُ وَرَغَمَ لَكَ أَنْفَهُ، اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي بِدَعَائِكَ شَقِيقًا وَكَنْ بِي رَؤْوفًا رَحِيمًا بِإِيمَانِي وَبِرَحْمَةِ خَيْرِ الْمُعْطَينِ).

رواه الطبراني في المعجم الصغير^(٣) ومن طريقه الشجري في الأمالي^(٤) عن عبد الملك بن يحيى ابن بكر المصري^(٥) عن أبيه^(٦) عن يحيى بن صالح الأيلي عن

(١) حجة النبي ﷺ ص ١٢٤.

(٢) تصحيف الدعاء ص ٥٢٢.

(٣) (١٥/٢) ح ٦٩٦.

(٤) (٦٠/٢).

(٥) عبد الملك بن يحيى بن بكر المصري: روى له الطبراني في الأوسط (١١١-١٠٨/٥) تسعة أحاديث كلها عن أبيه، وقال الميشimi في أحدهما: (رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني) مجمع الزوائد (١٦٤/٢)، وذكره النهبي في تاريخ الإسلام (١٩٨/٢٢) رقم ٢٨٦ وفيات ٢٩١-٢٩٠ وقال: (روى عن أبيه وعن الطبراني) مات سنة (٢٩٧).

(٦) يحيى بن عبدالله بن بكر المصري: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣٠).

إسماعيل بن أمية^(١) عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس به.
 ورواه الطبراني في الكبير^(٢) وفي الدعاء^(٣) وفي فضل عشر ذي الحجة^(٤) ومن طريقه ابن عساكر في معجم الشيوخ^(٥) عن يحيى بن عثمان بن صالح^(٦) وروح بن الفرج أبي الزنابع^(٧) وأحمد بن رشدين^(٨) وعمرو بن أبي الطاهر بن السرح^(٩) -
 ورواه الشجيري في الأimali^(١٠) من طريق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني^(١١)
 خستهم عن يحيى بن عبد الله بن بکير -
 ورواه ابن جمیع في معجمه^(١٢) - ومن طريقه الخطیب في تاريخ بغداد^(١٣)
 وابن الجوزی في العلل المتناهیة^(١٤) - من طريق موسی بن

(١) إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي: ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١٥).

(٢) (١٧٤/١١) ح ١١٤٠٥.

(٣) (١٢٠٨-١٢٠٧/٢) ح ٨٧٧.

(٤) ص ٥٨-٥٧ ح ٥٤.

(٥) (٩٤٩-٩٤٨/٢) رقم ١٢٠٩.

(٦) يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولاهم المصري: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٦).

(٧) روح بن الفرج أبو الزنابع القطان المصري: ثقة مات سنة (٢٨٢). تقریب التهذیب (١٩٦٧).

(٨) أحمد بن رشدين المصري: ضعيف وقد تقدم في الحديث رقم (٧٦).

(٩) عمرو بن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح أبو عبدالله المصري: قال الذہبی: (ثقة زاہد صالح ...

توفي سنة ٢٨٨، وثقة ابن یونس). تاریخ الإسلام للذهبی (٢٣٣/٢١) رقم ٣٧٨، وفيات ٢٨١-٢٩٠.

(١٠) (٦٠-٥٩/٢).

(١١) هو الحافظ إبراهيم بن يعقوب بن إسحق الجوزجاني السعدي الدمشقي، صاحب كتاب (الشجرة في أحوال الرجال)، مات سنة (٢٥٩). تقریب التهذیب (٢٧٣).

(١٢) ص ٢١٢-٢١٣.

(١٣) (٩٨-٩٩/٧) ترجمة إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الأنطاكي الهمذاني.

(١٤) (٣٦٠/٢) ح ١٤١٢.

إسماعيل^(١) المنقري كليهما عن يحيى بن صالح به بلفظ: (كان مما دعا به النبي ﷺ في حجة الوداع).

وذكره الدليلي في الفردوس^(٢) من حديث ابن عباس.

وفي هذا الإسناد: يحيى بن صالح الأيلي؛ قال العقيلي: (يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عن عطاء أحاديثه مناكير أخشى أن تكون منقلبة، هي بعمر بن قيس أشبه)^(٣)، وروى له ابن عدي حديثين من طريق يحيى بن بكير عنه عن إسماعيل بن أمية بالإسناد المتقدم ثم قال: (وقد روي عن يحيى بن بكير عن يحيى بن صالح الأيلي غير ما ذكرت، وكلها غير محفوظة)^(٤).

فالحديث منكر، وتقدم أن تقييد الدعاء المذكور فيه بعشية عرفة كما في معجم الطبراني الصغير - وهو موضع الشاهد - قد تفرد به عبد الملك بن يحيى بن بكير عن أبيه، بينما جاء في سائر الروايات أن النبي ﷺ كان يدعو به في حجة الوداع، ولا يصح من ذلك شيء^(٥).

قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح؛ قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث)^(٦).

وإسماعيل بن أمية الذي عناه ابن الجوزي هو الذّارع، وهو الذي اتهمه

(١) تصحيف في العلل المتناهية (٢/٣٦٠) إلى: (مؤمل بن إسماعيل) والظاهر أنه تصحيف قديم فقد تكرر في تلخيص العلل المتناهية للذهبي ص ٣٠٩ رقم ٩٣١.

(٢) (١/٥٣٧) رقم ١٨٠٨ ط دار الكتاب العربي.

(٣) الضعنفاء (٤/١٥١٩) رقم ٢٠٣٩.

(٤) الكامل (٧/٢٧٠٠).

(٥) العلل المتناهية (٢/٣٦١).

الدارقطني بالوضع^(١)، أما الذي في الإسناد فهو إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص وهو ثقة ثبت^(٢).

لذا لم يلتفت الذهبي إلى الإعلال المذكور وأعمله بيحيى بن صالح الأيلي فقال: (يحيى بن صالح - كأنه الأيلي - واء)^(٣).

وذكر العراقي الحديث بلفظ الطبراني في الصغير وقال: (إسناده ضعيف، وبباقي الدعاء من دعاء بعض السلف وفي بعضه ما هو مرفوع ولكن ليس مقيداً بموقف عرفة)^(٤)، وقال الهيثمي: (فيه يحيى بن صالح الأيلي؛ قال العقيلي: روى عن يحيى بن بكير مناكير وبقية رجاله رجال الصحيح)^(٥)، وقال الألباني: (ضعيف)^(٦).

(١) [٥] عن ابن عمر رضي الله عنها مرفوعاً: (من قرأ {قل هو الله أحد} عشية عرفة ألف مرة أعطاه الله عز وجل ما سأله).

رواه أبو الشيخ^(٧) عن حاجب بن أبي بكر^(٨) عن عيسى بن السكين البلدي عن

(١) السنن (٣٢/٣، ٣٤/٣) وضعفاء ابن الجوزي (١٠٩/١) رقم ٣٥٧.

(٢) تقريب التهذيب (٤٢٥). وقد نبه محقق كتاب العلل المتنائية على وهم ابن الجوزي المذكور.

(٣) تلخيص العلل المتنائية ص ٣٠٩ رقم ٩٣١.

(٤) المغني عن حل الأسفار (٢٠٥/١) رقم ٨١٠.

(٥) مجمع الزوائد (٣/٢٥٢).

(٦) ضعيف الجامع الصغير ص ١٦٧ رقم ١١٨٦.

(٧) كما في الدر المشور (٧٥٩/١٥)، وذيل الألائل المصنوعة ص ٣١، وتنزيه الشريعة (٣٠٧/١) رقم ٧٧. ووقع في المطبوع من الذيل: (الحاكم) بدل أبي الشيخ، وهو خطأ.

(٨) حاجب بن مالك بن أبي بكر أركين أبو العباس الفرغاني: قال أبو الشيخ: (كان حافظاً ذكيراً كثيراً الفوائد) وقال الدارقطني: (ليس به بأس)، وقال الخطيب: (كان ثقة). مات سنة (٣٠٦). انظر طبقات =

هارون بن موسى عن ابن وهب عن الليث عن نافع عن ابن عمر به.

وفي هذا الإسناد:

١- عيسى بن السكين البلدي: لم أجده له ترجمة^(١).

٢- هارون بن موسى: لم يتبيّن لي من هو.
والحديث منكر.

وقد ذكره السيوطي في ذيل الآلئ المصنوعة^(٢) ولم يبيّن علته، والعرaci في تنزيه الشريعة^(٣) وقال: (فيه من لم أقف على حاله، والله أعلم).

وقال الشيخ الألباني: (لا أعلم في فضل قراءة {قل هو الله أحد} ألف مرة حديثاً ثابتاً، بل كل ما روي فيه واه جداً)^(٤).

(٣٧٢)- [٦] عن علي بن أبي طالب وابن مسعود رضي الله عنهم قالا: قال رسول الله ﷺ: (ليس في الموقف بعرفة قول ولا عمل أفضل من هذا الدعاء، وأول من ينظر الله عز وجل إليه صاحب هذا القول؛ إذا وقف بعرفة فيستقبل البيت الحرام بوجهه ويحيط يديه كهيئة الداعي ثم يلبي ثلاثة ويكبر ثلاثة ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك ولهم الحمد يحيي ويميت بيده الخير. يقول ذلك مائة مرة ثم يقول: لا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم،أشهد أن الله على

=المحدثين بأصبهان (٣/٥٠٢) رقم ٤٧٠، وسؤالات السهمي ص ٢٠٩ رقم ٢٨١، وتاريخ أصبهان (١/٣٥٦) رقم ٦٥٣، وتاريخ بغداد (٩/١٩١) رقم ٤٣٢١.

(١) ترجم الدارقطني لأبي الحسن وابنه أحمد وهارون في المؤتلف والمختلف (٣/١٣٠٣).

(٢) ص ٣١.

(٣) (١/٣٠٧) رقم ٧٧.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٢٣٣).

رواه أبو يوسف الجحصاص في فوائدہ^(١) - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات^(٢) وفي مثیر العزم الساکن^(٣) - عن محمد بن المنذر عن عبدالله بن عمران العابدي^(٤) عن عبد الرحيم بن زيد العمی عن أبيه عن الحسن ومعاوية بن قرة وأبی وائل عن علی بن أبي طالب وابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

(١) كما في القول البديع للسخاوي ص ٣٩٩، وتنزيه الشريعة لابن عراق (٢/١٧١).

۱۱۶۰ - (۰۸۹-۰۸۸/۲)(۲)

. 140 - (207-206/1)(3)

(٤) عبدالله بن عمران العابدی أبو القاسم المكي: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٢).

١- أبو يوسف يعقوب بن عبد الرحمن^(١) الجصاص: وقد تقدم في الحديث رقم (١٢٧)؛ قال أبو محمد بن غلام الزهري: (ليس بالمرضي)^(٢)، وقال الخطيب: (في حدثه وهم كثير)^(٣).

٢- محمد بن المنذر: نقل ابن الجوزي^(٤) بعد روايته هذا الحديث عن ابن حبان قوله: (محمد بن المنذر لا يحل كتب حديثه إلا على جهة الاعتبار). وهذا إنما قاله ابن حبان في محمد بن المنذر بن عبيد الله^(٥) وهو يروي عن هشام بن عروة، فهو متقدم عن الذي في الإسناد.

ويحتمل أن الذي في الإسناد هو محمد بن المنذر بن سعيد بن عثمان السُّلْمَيِّي المروي الحافظ المعروف بشَكَرَ والتوفى سنة (٣٠٢) أو (٣٠٣)^(٦).

٣- عبد الرحيم بن زيد العمي: وهو متروك^(٧)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦).

٤- زيد بن الحواري العمي: ضعيف^(٨)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

(١) وقع في إسناد ابن الجوزي: (يعقوب بن إبراهيم الجصاص).

(٢) سؤالات السهمي ص ٢٦١ رقم ٣٨٠.

(٣) تاريخ بغداد (٤٣١/١٦).

(٤) في الموضوعات (٥٩٠/٢).

(٥) انظر ترجمته في المجرودين (٢٦٨/٢) رقم ٩٣٤.

(٦) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/١٤١-٢٢١) رقم ١٢٣، وفيها قال عنه الذهبي: (كان واسع الرواية جيد التصنيف).

(٧) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

(٨) المصدر نفسه (٢١٣١).

فالحديث واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع) ^(١).

• واعلم أنَّ أكثر الأدعية الواردة في الأحاديث المقدمة لا بأس بالإتيان بها في يوم عرفة وغيره، لأنَّها أدعية حسنة ليس فيها مذنور. وإنَّما المذنور تخصيصها بيوم عرفة واعتقاد سنّة الإتيان بها في ذلك اليوم، فإنَّ هذا تقيد لما أطلقه الشارع وزيادة في التشريع.

وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الحج: (تعيين ذكر أو دعاء خاصٌ بعرفة) ^(٢).

(١) الموضوعات (٥٩٠/٢).

(٢) حجة النبي ﷺ ص ١٢٦.

• وما يُذكر هنا: مسألة الدعاء عند رمي الجمرة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً. فقد ذكر الشيخ الألباني رحمة الله من بدع الرمي: (الزيادة على التكبير قوله: رغمًا للشيطان وحزبه، اللهم اجعل حجي مبروراً وسعبي مشكوراً وذنبي مغفوراً، اللهم إيماناً بك واتباعاً لسنة نبيك) حجة النبي ﷺ ص ١٣١، وذكر الشيخ الريسوني في كتابه (وكل بدعة ضلال) ص ٢٠٨، والشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٥٢٤ من الأدعية المحدثة عند الرمي: (زيادة هذا الدعاء: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعياً مشكوراً).

وقد روي نحو ذلك عن النبي ﷺ ولا يصح، لكن ثبت موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول عند رمي الجمرة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

* فأما المرفوع: فقد روي من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٠ / ٥) رقم ١٤١٩٦ ط الرشد، و(١٠ / ٣٧٣-٣٧٢) رقم ٩٦٩٩ ط المندية، ومن طريقه البهقي في السنن الكبرى (٥ / ١٢٩) عن ابن مسعود مرفوعاً.

ورواه سعيد بن منصور في سنته كما في البدر المنير (٦ / ٢١٢) موقوفاً على ابن مسعود. وكلا الروايتين من طريق ليث بن أبي سليم. قال الألباني: (ليث ضعيف وكان اختلط... وما يضعف حديثه أن الحديث في الصحيحين وغيرها من طريق أخرى ... دون قوله: اللهم اجعله حجاً ... إلخ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣ / ٢٣٢) رقم ١١٠٧.

- ورواه البهقي في السنن الكبرى (٥ / ١٢٩) والخطيب البغدادي في تلخيص المشابه (١ / ٢٥) من حديث عبدالله بن عمر مرفوعاً. وفي إسناده: عبدالله بن حكيم؛ قال البهقي عقب الحديث: (عبدالله بن حكيم ضعيف والله أعلم). فالظاهر أنه يرى أنه الذاهري، وهذا ما فهمه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٤ / ٤٦٦)، والشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣ / ٢٣٢-٢٣٣) رقم ١١٠٧. وعبدالله بن حكيم الذاهري واه بالاتفاق، وكذبه الجوزجاني وابن حبان. انظر ترجمته في لسان الميزان (٤ / ٤٦٥-٤٦٦) رقم ٤٢٠٨. إلا أن الخطيب البغدادي فرق في تلخيص المشابه (١ / ٢٥-٢٦) بين الذي

= في الإسناد وبين الذاهري. وعلى كل حال فالحديث منكر، والمحفوظ هو ما رواه البخاري في صحيحه (٧٣٥ / ٣) ح ١٧٥١ من طريق الزهرى عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنها أنه رأى النبي صل الله عليه وسلم يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبير على إثر كل حصاة. وروى مالك في الموطأ (٥٤٣ / ١) رقم ١٢١٢ عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنها كان يكبير عند رمي الجمرة كلها رمى بحصاة.

* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنها فقد جاء عنه من طرق:

أـ فرواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥ / ٣٦٠) رقم ١٤٩٧ ط الرشد و (١٠ / ٣٧٣) رقم ٩٧٠ ط الهند عن أبي الأحوص عن أبي إسحق عن الميمون بن حنشن قال: سمعت ابن عمر حين رمي الجمار يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

وفي إسناده: الميمون بن حنشن التخخي وهو مجهول الحال. انظر الكفاية للخطيب البغدادي ص ٨٨-٨٩.

بــ وروى سعيد بن منصور في سنته [كما في البدر المنير (٦ / ٢١٢)] عن سفيان عن إبراهيم بن أبي حررة سمع ابن عمر وهو يرمي الجمار يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

وإسناده صحيح؛ سفيان هو ابن عبيدة، وإبراهيم بن أبي حررة رأى ابن عمر وروى عنه سفيان بن عبيدة، وهو ثقة وثقة ابن معين وأحمد وأبو حاتم. انظر سؤالات ابن الجنيد ص ٣٣٦ رقم ٢٥٤ والعلل ومعرفة الرجال لعبد الله بن أحمد (٣ / ٦١) رقم ٤١٧٥ والتاريخ الكبير (١ / ٢٨١) رقم ٩٠٦ والجرح والتعديل (٢ / ٩٦) رقم ٢٦١ ونحوه ابن حبان (٦ / ٩) وتعجيز المتفق (١ / ٢٥٥-٢٥٦) رقم ٧.

ووقع في المطبع من البدر المنير: (عن إبراهيم عن ابن أبي حررة) ولعل الصواب ما أثبته، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر عن هذا الإسناد: (ضعف) التلخيص الخير (٢ / ٤٧٨)، ولم يتبنّ لي وجه ذلك.

جــ وروى الطبراني في الدعاء (٢ / ١٢٠٩) ح ٨٨١ عن يحيى بن محمد الحنائي عن شيبان عن جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنها أنه كان إذا رمى الجمار كبر عند كل حصاة وقال: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

وإسناده لا يأس به؛ يحيى بن محمد الحنائي ثقة - كما في تاريخ بغداد (١٦ / ٣٣٨) رقم ٧٤٨٣، ولم يقف عمق كتاب الدعاء للطبراني على ترجمه -. وشيبان هو ابن فروخ الحطيبي (صادق هيم) كما في تقرير التعذيب (٤ / ٢٨٣).

وروى سعيد بن منصور في سنته [كما في البدر المنير (٦ / ٢١٢)] وابن أبي شيبة في مصنفه (٥ / ٣٦١) رقم ١٤٢٠٠ ط الرشد و (١٠ / ٣٧٣) رقم ٩٧٠ ط الفتنية من طريق مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يحبون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً. قال: قلت: أقول ذلك عند كل حجرة؟ قال: نعم إن شئت.

خاتمة

بعد أن جمعت - بفضل الله وتوفيقه - ما تقدم ذكره في هذا البحث من الأحاديث الضعيفة والموضوعة المشتملة على عبادات لم تثبت عن النبي ﷺ، وذكرت ما وقفت عليه من كلام أهل العلم في بيان ضعف تلك الأحاديث ومخالفة ما اشتملت عليه للسنة الصحيحة؛ لخَصَّ أَبْرَزَ مَا استفادته في هذا البحث من النتائج والفوائد في النقاط التالية:

- ١- لقد قام أئمَّةُ الْحَدِيثِ وَنُقَادُهُ بِبَيَانِ حَالِ الْأَحَادِيثِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِحَّةُ وَضَعْفًا، وَوَضَعُوا قَوَاعِدَ وَأَصْوَالَ تُعْرَفُ بِهَا دَرْجَةُ الْحَدِيثِ، كَمَا أَفْلَوْا كَتَبًا خَاصَّةً فِي ذَلِكَ كَتَبَ التَّخَارِيجِ وَكَتَبَ الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهَرَةِ وَكَتَبَ الْمُوْضُوْعَاتِ وَغَيْرَهَا، وَذَلِكَ مَصْدَاقًا لِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: {إِنَّا نَنَزَّلُنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}.
- ٢- إنَّ الْأَحَادِيثِ الْمُنْسُوبَةِ هِيَ مِنْ أَبْرَزِ أَسْبَابِ حدوث الْبَدْعَ وَانْتِشَارِهَا؛ لِمَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنْ عَبَادَاتٍ مُنْسُوبَةٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، مَا أَدَى إِلَى اسْتِحْبَابِ عَبَادَاتٍ لَمْ تَصْحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا سِيَّما أَنَّ الْقَائِلَ بِهَا أَوَّلَمْ يَعْبَدْ بِهَا قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِينَ لَمْ يَقْفُوا عَلَى حَالِ تَلْكَ الْأَحَادِيثِ، فَيَرْتَكِبُونَ الْبَدْعَةَ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ.
- ٣- إنَّ الْمُتَتَّبَّ لِأَصْوَالِ الْبَدْعِ الْمُتَشَرِّهِ فِي عَبَادَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنَ النَّاسِ يَجُدُّ أَنَّ كَثِيرًا مِنْهَا نَاشِئٌ عَنِ الْعَمَلِ بِحَدِيثٍ ضَعِيفٍ أَوْ مُوْضُوْعَ.
- ٤- كَثِيرٌ مِنْ مجتهدِي السلفِ وَالْخَلْفِ قدْ قَالُوا وَفَعَلُوا مَا هُوَ بَدْعَةٌ وَلَمْ يَعْلَمُوا

آنه بيعة؛ إما لأحاديث ضعيفة ظنّوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإنما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم^(١).

٥- فيما ثبت من أحاديث النبي ﷺ غنية عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي لا تصحُّ نسبتها إلى النبي ﷺ، ولا التبعُّد بما جاء فيها مما لم يثبت في السنة الصحيحة. فإنَّ العمر ينقضي والوقت ينفد قبل أن يغتنم المسلم جميع أبواب الخير والقربات والطاعات التي يجنيها باتباع ما صحَّ عن النبي ﷺ في عباداته ومعاملاته وأخلاقه وسيرته.

٦- إنَّ معرفة البدع التي أدخلت في الدين أمرٌ هامٌ جداً، لأنَّه لا يتمُّ للمسلم التقرُّب إلى الله تعالى إلا باجتنابها. فلا يكفي في التبعُّد الاقتصار على معرفة السنة فقط، بل لا بدَّ من معرفة ما ينافقها من البدع. وهذا كان من الضروري جداً تنبيه المسلمين على البدع التي دخلت في الدين^(٢).

٧- إنَّ البدعة التي جاءت النصوص الشرعية بالنهي عنها وتکاثرت أقوال العلماء في التحذير منها هي ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من عقيدة أو عمل^(٣).

٨- إنَّ ما ورد عن جماعة من السلف من التسهيل في أحاديث الرقائق والمواعظ والترغيب والترهيب منصبٌ في جواز سياع تلك الأحاديث من غير المتقين، وروايتها وكتابتها والتساهيل في أسانيدها، وقد اشترطوا فيما يُتساهل في روایته ألا يتضمن سنة ولا حكمًا شرعياً، أي فلا يجوز أن يؤخذ منه شرع ولا عمل لم يرد في

(١) مجمع الفتاوى (١٩١/١٩).

(٢) الأرجوحة النافعة للألباني ص ١٠٩-١١٢.

(٣) سُرْح لمعة الاعتقاد للشيخ محمد بن عثيمين ص ٤٠.

غيره من رواية الأئمّات، وإنّها يُروى من ذلك ما كان في ثواب وعقاب وأدب وموعظة وزهد ونحو ذلك.

فما شاع عند كثير من المتأخرین من نسبة القول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمايل إلى جماهير العلماء مجانبٌ للصواب والله أعلم.

٩- إنّ الناظر في أقوال كثير من المتأخرین القائلين بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمايل يتبيّن له أنّهم لا يعنون بفضائل الأعمايل فضائل وردت في أحاديث ضعيفة لأعمال ثابتة أصلًا، بل يعنون بذلك أعمالاً زعموا فضلها بإدراجهما تحت أدلة عامة، وجوزوا بل استحبوا العمل بها اعتماداً على ما ورد فيها من أحاديث ضعيفة. فقولهم: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمايل؛ أي يُعمل بالخصلة التي رغب فيها هذا الحديث الضعيف - ولو لم ترد من طريق ثابت - لثبوت أصلها في الجملة.

١٠- لا بد من التفريق بين الحكم على عملٍ ما بأنّه بيعة وبين الحكم على فاعله، فيتعيّن النظر في حال من وقعت منه البدعة والخذر من التسرّع في التبديع، فالحكم على مسأّلة ما بأنّها بيعة لدلالة النصوص والقواعد الشرعية على ذلك لا يعني مطلقاً اتهاماً من يقول بها أو يفعلها بأنّه مبتدع.

١١- بعض المسائل استدلّ لها بأحاديث ضعيفة، ولم أقف على دليل ثابت على مسروعيتها، لكنّي لم أجسر على الحكم عليها بأنّها بيعة، إما لأنّني لم أقف على من قال بيدهيتها من أهل العلم رغم اشتهرها، أو لكون أدلالها محتملة ولم يتبيّن لي القول الراجح فيها. ومن تلك المسائل:

• قول: (الحمد لله الذي أذهب عنّي الأذى وعافاني) بعد الخروج من

الخلاء.

- الانكاء على الرجل اليسرى عند قضاء الحاجة.
- اتخاذ المحراب في المسجد.

١٢ - ذكر بعض أهل العلم عدداً من المسائل على أنها من البدع، وقد تبين لي من خلال هذا البحث خلاف ذلك، إما لثبوتها في السنة أو عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم، ومن ذلك:

- صلاة ركعتين للحاجة دون تقيد بسور معينة أو دعاء مخصوص.
- صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه.
- قراءة القرآن على المحضر.
- توجيه المحضر نحو القبلة.
- حمل الجنازة من جوانبها الأربع.
- الإحرام من بيت المقدس.
- مسح الوجه باليدين بعد استلام الحجر الأسود.
- الدعاء عند رمي الجمرة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

١٣ - بعض الأدعية المقيدة اشتهر العمل بها بين الناس مع أنها لم ترد إلا في أحاديث ضعيفة أو لا أصل لها، فلا يشرع اعتقاد سنتها والمداومة عليها لأنها لم تثبت عن النبي ﷺ. ومن تلك الأدعية:

- اللهم إن هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دعاتك فاغفر لي؛ عند سماع أذان المغرب.
- أقامها الله وأدامها؛ عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

- اللهم أجرني من النار سبع مرات؛ بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب.
 - اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت؛ عند الإفطار.
 - اللهم زد بيتك هذا تشريفاً وتعظيماً وتكريراً وبراً ومهابة ...؛ عند رؤية الكعبة.
 - اللهم إينانا بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك ﷺ؛ عند استلام الحجر الأسود.
 - اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيًا مشكوراً؛ في الطواف.
- ١٤ - الأدعية التي تُقال على كل عضو من أعضاء الموضوع باطلة ومكذوبة على النبي ﷺ.
- ١٥ - ما روی في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد الموضوع لا يصح، فلا يشرع التعبد به.
- ١٦ - لم يصح عن النبي ﷺ أنه كان يدخل الماء في عينيه في الموضوع، وقد نسب جماعة من أهل العلم إلى ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفعل ذلك في الموضوع، والصواب أنه إنما كان يفعل ذلك في الغسل، ولم يكن يفعله في الموضوع كما أخبر بذلك نافع مولى ابن عمر.
- ١٧ - مسح الرقبة لم يثبت في صفة وضوء النبي ﷺ، فهو بدعة محدثة.
- ١٨ - ما روی في تقبيل الإبهامين مع السباحتين ومسح العينين بهما عند قول المؤذن: أشهد أن محمدًا رسول الله؛ حديث باطل لا أصل له.
- ١٩ - قول: (صدقَتْ وبررتْ) بعد قول المؤذن: (الصلاحة خير من النوم) لا أصل له، وهو بدعة محدثة، والمشروع أن تقول كما يقول المؤذن: الصلاة خير

من النوم.

- ٢٠ زيادة (الدرجة الرفيعة) في الذكر المشهور بعد الأذان لا أصل لها، وهي مدرجة من بعض نسخ الكتب.
- ٢١ لا يشرع للإمام أن يسكت سكتة طويلة بعد فراغه من قراءة الفاتحة عند جماهير العلماء.
- ٢٢ القنوت في الصلوات المكتوبة إنما يشرع في النوازل، أما المداومة على القنوت في صلاة الفجر بصفة مستمرة فهو مخالف هدي النبي ﷺ.
- ٢٣ ليس من السنة قراءة سورة الفاتحة بعد الفريضة، ولا يصح في ذلك شيء عن النبي ﷺ.
- ٢٤ التزام المصليين المصادفة وقول: (تقبل الله منا ومنكم) بعد الانصراف من الصلاة بدعة، والحديث الوارد في ذلك موضوع.
- ٢٥ كل ما روی في التسبیح بالخشى أو بالسبحة لا يصح، والثابت من هدي النبي ﷺ أنه كان يعذُّ الذكر بالأنامل، فعذُّ بالخشى أو السبحة مخالف هديه عليه الصلاة والسلام، كما روی عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (التسبيح بالخشى بدعة).
- ٢٦ رفع الأيدي في الدعاء بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة غير مشروع، لأنَّه لم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم أنَّهم كانوا يرفعون أيديهم بالدعاء بعد صلاة الفريضة، أما الدعاء بدون رفع اليدين وبدون استعماله جاعياً فلا حرج فيه لورود ما يدلُّ عليه.
- ٢٧ لم يثبت تخصيص صلاة الضحى بقراءة سور معينة، فتفقيدها بشيء من

ذلك بيعة.

٢٨ - ليس قبل الجمعة سنة راتبة مقدرة عند جماهير العلماء، وقد يكون ترك التطوع قبل الجمعة أفضل إذا كان الجھال يظنون أن هذه سنة راتبة أو أنها واجبة، لا سيما إذا داوم الناس عليها فينبغي تركها أحياناً حتى لا تشبه الفرض. وإن صلاتها الرجل بين الأذانين أحياناً لأنها تطوع مطلق أو صلاة بين الأذانين كما يصلى قبل العصر والعشاء - لأنها سنة راتبة - فهذا جائز.

وإن كان الرجل مع قوم يصلونها: فإن كان مطاعاً إذا تركها وبين لهم السنة لم ينكروا عليه بل عرفوا السنة؛ فتركها حسن. وإن لم يكن مطاعاً ورأى أن في صلاتها تأليفاً لقلوبهم إلى ما هو أفعى، أو دفعاً للخصام الشرّ لعدم التمكّن من بيان الحق لهم وقوفهم له ونحو ذلك؛ فهذا أيضاً حسن^(١).

٢٩ - لا يشرع تخصيص صلاة العشاء ليلة الجمعة بقراءة سورة الجمعة والمنافقون، وإنما ثبت عن النبي ﷺ أنه قرأ بهاتين السورتين في صلاة الجمعة.

٣٠ - النساء لصلاة العيد يقول: (الصلاحة الجامعة) أو أي لفظ آخر بيعة.

٣١ - لا يجوز لمن فرغ من صلاة الفريضة أن يصلحها بصلوة النافلة مباشرة حتى يتكلّم أو يخرج من مكانه، لأنّ النبي ﷺ نهى عن ذلك، وسواء في ذلك صلاة المغرب وغيرها.

٣٢ - التطوع المطلق بين المغرب والعشاء مستحبٌ دون تقييد بعدد معين من الركعات، ولا بقراءة سورٍ معينة، وتقييده بذلك من البدع الحديثة. وكل ما جاء من الأحاديث في الحضن على ركعات معينة بين المغرب والعشاء لا يصح وبعضه

(١) انظر مجموع الفتاوى (٢٤/١٨٨، ١٩٣، ١٩٥-١٩٥).

أشد ضعفاً من بعض.

٣٣ - صلوات الأيام والليالي كلها كذبٌ موضوعة.

٣٤ - الذي سنته رسول الله ﷺ في يوم عاشوراء هو صيامه، أما تخصيصه بغير ذلك من العبادات كصلاوة أو صدقة مختصة به، أو اتخاذ طعام خارج عن العادة إما جبوب أو غيرها، أو تجديد لباس أو توسيع نفقة فكُلُّ ذلك من البدعة.

٣٥ - كل ما ورد في إحياء ليلتي العيددين لا يصح، وتخصيصهما بالقيام بدعوة.

٣٦ - لا يجوز تخصيص شهر رجب بشيء من العبادات، وما ورد في فضل الصلاة فيه وقيام لياليه والصدقة فيه وصيام أيامه لا يصح منه شيء.
وصلاة الرغائب التي تُصلى ليلة أول جمعة من رجب بدعوة ضلاله، والحديث المروي فيها كذبٌ باتفاق العلماء.

وكذا صلاة ليلة النصف من رجب وليلة السابع والعشرين منه لا يصح فيها شيء.

٣٧ - ورد في فضل ليلة النصف من شعبان عدة أحاديث، ولا تخلو أسانيدها من مقال، فذهب طائفة من أهل العلم إلى أن ليلة النصف من شعبان ليلة مفضلة، يستحب الاجتهاد فيها بالعبادة دون الاجتماع على ذلك، ولا تخصيصها بصلوة ركعات معينة أو بقراءة سورٍ مخصوصة.

وقالت طائفة من أهل العلم إنَّه لم يثبت شيءٌ في فضل ليلة النصف من شعبان، فهي كسائر الليالي لا يشرع تخصيصها بالقيام، لأنَّ ذلك تقييدٌ لما أطلقه الشارع، فهو بيعة محدثة.

وسائل أهل العلم متتفقون على أنه لا يشرع تخصيص ليلة النصف من شعبان

بصلاة مخصوصة على صفة مخصوصة، والاجتماع على ذلك وإظهاره، وكل ما روی في ذلك لا يصحّ، لا سيما الصلاة الألفية وهي مائة ركعة بقراءة {قل هو الله أحد} ألف مرة، فالحاديـث المرويـ فيـها كذـبـ، وهي بـدـعـةـ لم يستـحبـهاـ أحدـ منـ الأئـمـةـ.

٣٨ - كل صلاة مقيدة بزمان معين أو مكان معين أو سبب معين، ولم يثبت ذلك التقييد بالأدلة الصحيحة؛ فهي بـدـعـةـ، كـصـلاـةـ يـوـمـ عـرـفـةـ، وـالـصـلاـةـ عـنـدـ آـثـارـ الأـئـمـاءـ وـالـصـالـحـينـ، وـصـلاـةـ الشـكـرـ، وـصـلاـةـ حـفـظـ الـقـرـآنـ، وـصـلاـةـ قـضـاءـ الدـيـنـ، وـالـصـلاـةـ عـنـدـ لـبـسـ الثـوـبـ الجـدـيدـ، وـالـصـلاـةـ الـمـكـفـرـةـ عـنـ الـصـلـوـاتـ الـفـوـاـتـ وـغـيـرـهـاـ.

٣٩ - حـدـيـثـ صـلاـةـ التـسـبـيـحـ روـيـ منـ عـدـةـ طـرـقـ لـاـ تـخلـوـ مـنـ ضـعـفـ، وـرـغـمـ اختـلـافـ هـيـةـ صـلاـةـ التـسـبـيـحـ عـنـ سـائـرـ الـصـلـوـاتـ وـعـظـيمـ الـأـجـرـ الـمـذـكـورـ فـيـهاـ لمـ تـنـقلـ إـلـيـناـ بـإـسـنـادـ ثـابـتـ صـالـحـ لـلـحجـةـ. وـلـمـ يـثـبـتـ عـنـ أـحـدـ مـنـ الصـحـاحـةـ أـوـ التـابـعـينـ أـنـ صـلـىـ هـذـهـ الصـلاـةـ، كـمـ لـمـ يـسـتـحـبـهاـ أـحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ الـأـرـبـعـةـ. وـلـتـعـدـ طـرـقـ صـلاـةـ التـسـبـيـحـ وـكـوـنـ بـعـضـهـاـ يـسـيرـ الـضـعـفـ فـقـدـ ذـهـبـتـ طـائـفـةـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ إـلـىـ ثـبـوتـ صـلاـةـ التـسـبـيـحـ وـالـعـمـلـ بـهـاـ.

إـلـاـ أـنـ جـمـعـاـ مـنـ الـأـئـمـةـ وـالـعـلـمـاءـ ذـهـبـواـ إـلـىـ تـضـيـفـ حـدـيـثـ صـلاـةـ التـسـبـيـحـ، وـرـأـواـ أـنـ جـمـيعـ طـرـقـهـ لـاـ تـثـبـتـ، وـأـنـ هـذـهـ الصـلاـةـ خـالـفـةـ هـيـةـ الـصـلـوـاتـ الـثـابـتـةـ، (ـ وـالـقـلـبـ إـلـىـ قـوـلـ الـمـضـعـفـينـ أـمـيلـ لـإـتـقـانـهـمـ) كـمـ قـالـ الـحـافـظـ الـعـرـاقـيـ رـحـمـهـ اللهـ.

٤٠ - ثـبـتـ عـنـ النـبـيـ ﷺ مـشـرـوـعـةـ صـلاـةـ رـكـعـتـيـنـ عـنـ التـوـبـةـ، وـعـنـ الـحـاجـةـ، وـعـنـ السـفـرـ. أـمـاـ مـاـ روـيـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ الـزـيـادـةـ عـلـىـ رـكـعـتـيـنـ، أـوـ قـرـاءـةـ سـوـرـ مـعـيـنةـ

- وأدعية خصوصية في تلك الصلوات فلا يجوز العمل به لعدم ثبوته عن النبي ﷺ.
- ٤١ - التهليل أثناء تشيع الجنازة بدعة لا سيما إذا كان مع رفع الصوت.
 - ٤٢ - تلقين الميت المشروع إنما هو للمحتضر حتى يكون آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله، أما تلقين الميت بعد موته ودفنه فهو بدعة، والحديث المروي فيه واه.
 - ٤٣ - زيارة القبور مشروعة في أي وقت، وأما تخصيص الزيارة بيوم معين كيوم الجمعة أو العيد فهو بدعة.
 - ٤٤ - المشروع بعد دفن الميت وعند زيارة قبره هو الدعاء للميت، أما قراءة القرآن عند القبور فهو خلاف هدي النبي ﷺ.
 - ٤٥ - التمسح بالقبور من وسائل الشرك، وهو من البدع الشنيعة.
 - ٤٦ - الدعاء المستحب المشروع عند الإفطار هو: (ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله). أما الدعاء المشهور على الألسنة: (اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت) فلم يثبت عن النبي ﷺ.
 - ٤٧ - السنة للصائم أن يفطر على رطب، فإن لم يجد فعلى ماء، فإن لم يجد ماء فيفطر على ما أباحه الله تعالى من أي طعام كان. أما ما روی في استحباب الفطر على غير هذه الأصناف الثلاثة كاللبن أو الحلوى فلا يصحّ.
 - ٤٨ - صيام التطوع مستحب في سائر أشهر السنة وأيامها إلا ما نهي عنه، دون تخصيص يوم أو شهر لم يثبت في الشرع تخصيصه، ولا اعتقاد تفضيله على سائر الأشهر والأيام.
- وقد ثبت في السنة الصحيحة عن النبي ﷺ استحباب صيام أشهر وأيام معينة، كصيام شهر الله المحرم وشهر شعبان، وصيام يوم عرفة، ويوم عاشوراء، وصيام

يومي الإثنين والخميس وغيرها.

وما سوى ذلك مما لم يثبت في الشرع استحباب صيامه كالأشهر الحرم وشهر رجب ويوم النيروز وغيرها فلا يجوز تخصيصها بالصيام، لأن ذلك تقيد لما أطلقه الشارع، فهو ابتداع في دين الله.

٤٩ - شرع رسول الله ﷺ مواقيت الحج والعمرة، وأحرم هو وأصحابه من ميقات أهل المدينة، فمن أحرم قبل الميقات فقد خالف هدي رسول الله ﷺ. ويستثنى من ذلك الإحرام من بيت المقدس، فقد ثبت عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم أنهم أحربوا بعمره من بيت المقدس، أما ما روي في فضل ذلك عن النبي ﷺ فهو حديث ضعيف.

٥٠ - لم يثبت عن النبي ﷺ دعاء مخصوص عند رؤية البيت الحرام، وإنما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول إذا رأى البيت: (اللهم أنت السلام ومنك السلام فحيّنا ربنا بالسلام).

٥١ - كان النبي ﷺ يستلم الركن اليماني في طوافه، ولم يثبت عنه أنه قبّله أو قبل يده بعد استلامه، كما لم يثبت عنه ﷺ أنه كبر عند استلام الركن اليماني أو دعا بدعاء مخصوص عنده.

وإنما صحّ عنه ﷺ أنه كان يقول بين الركتين: (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار).

٥٢ - المشروع للMuslim أن يذكر الله تعالى ويدعوه في الطواف والسعى بما ثبت عن رسول الله ﷺ، وبما تيسر له من الأذكار والأدعية المنشورة دون تخصيص ذكر أو دعاء معين لم يثبت في الشرع، وأما ما أحدثه بعض الناس من تخصيص كل

شوط من الطواف أو السعي بأدعيه وأذكار معينة فهو بدعة لا أصل لها.

٥٣ - لم يثبت عن النبي ﷺ دعاء مخصوص عند مقام إبراهيم أو بعد ركعتي الطواف.

٥٤ - المشروع في الطواف مسح الحجر الأسود والركن اليهاني، أما باقي أركان الكعبة وجدارانها فلا يشرع مسحها.

٥٥ - السعي بين الصفا والمروة لا يشرع منفرداً عن الحجّ أو العمرة، فليس هو عبادة مستقلة بخلاف الطواف.

٥٦ - صلاة ركعتين بعد السعي بدعة محدثة.

٥٧ - صح عن النبي ﷺ أنه قال: (أفضل ما قلت أنا والنبيون قبلى عشية عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر).

أما تخصيص أدعية أخرى بيوم عرفة لم ثبت عن النبي ﷺ واعتقاد سنّة الإتيان بها في ذلك اليوم فهو تقدير لما أطلقه الشارع وزيادة في التشريع.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أ- فهرس الأحاديث

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٥٣	أنس بن مالك	انتنفوا العمل فقد غفر لكم.
٢٢٦	عبد الله بن عمرو	انتني غداً أحبوك وأثيبك وأعطيك...
٢٥٢	أنس بن مالك	أتيت بداعية فوق الحمار ودون البغل خطوها عند متهى طرفها...
٢٣٨	ابن مسعود	انتنا عشرة ركعة تصلّيهنَّ من ليل أو نهار...
٣٢	أبو مذدورة	اجعل في آخر أذانك حي على خير العمل.
٧١	أبو أمامة	إذا أقيمت الصلاة فُتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء...
٢٦	أبو هريرة	إذا توضاتم فلا تنفسوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان...
٨	طاوس مرسلة	إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل الحمد لله الذي أخرج عنِّي ما يؤذيني...
٣٥	أنس	إذا سمعتم المؤذن أذن فقولوا اللهم افتح أفقال قلوبنا بذكرك...
٧٠	مسلم بن الحارث التميمي	إذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات...
١٩	ابن مسعود	إذا فرغ أحدكم من طهوره فليشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٢	الزبير بن العوام	إذا فرغ الرجل من صلاته فقال رضيَتْ بالله ربِّي...
٢١٥	علي بن أبي طالب	إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلاها وصوموا نهارها...
٢٧٢	أبو أمامة	إذا مات أحدُّ من أخوانكم فسوِّيتم التراب على قبره...
٢٨٠	ابن عمر	إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره...
٢٢٩	الفضل بن عباس	أربع ركعات إذا فعلتهنَّ في سنة أو في شهر...
٣٣٥	ابن عمر	استقبل رسول الله ﷺ الحجر فاستلمه...
٩٩	أنس	أعلمك دعاء تدعو الله عز وجل به كلما صليت الغداة ثلاثة مرات...
٢٩٥	علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص	أفضل ما يبدأ به الصائم من فطره الحلوى والماء...
٤٤	أبو أمامة	أقامها الله وأدامها.
٣٦٨	علي بن أبي طالب	أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة في الموقف...
٢٦٧	أنس بن مالك	أكثروا في الجنائز قول لا إله إلا الله.
٣١٦	علي	أكثروا من الاستغفار في شهر رجب...
٢٣٥	إسحائيل بن رافع مرسلًا	ألا أحبوك ألا أعطيك...
١٠٩	سعد بن أبي وقاص	ألا أخبرك بما هو أيسر لك من هذا وأفضل...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٣٢	عبد الله بن جعفر	ألا أعطيك ألا أحبوك ألا منحك...
٢٢٧	العباس بن عبد المطلب	ألا أهب لك ألا أعطيك ألا منحك...
٢٢١	جعفر بن أبي طالب	ألا أهب لك ألا منحك ألا أحذوك ألا أوثرك...
١٣١	عائشة	اللهم إنا نشهدك بأنك لست باليه استحدثناه...
٨٤	زيد بن أرقم	اللهم أنت ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن حمدأ عبدك ورسولك...
٣٧٠	ابن عباس	اللهم إنك ترى مكاني وتسمع كلامي...
٣٥٢	محمد بن علي مرسلًا	اللهم إني أسألك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب.
١٣٠	ابن عباس	اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي...
١٠٥	أنس	اللهم إنيأشهد ما شهدت به على نفسك...
٨٣	ابن مسعود	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسيل...
٨١	أنس بن مالك	اللهم اجعل خير عملي آخره...
١٢٢	أبو هريرة	اللهم اجعلني أوجه من توجه إليك وأقرب من تقرب إليك...
٣٤٨	ابن مسعود	اللهم البيت بيتك ونحن عبادك ونواصينا بيتك...
٥٨	ابن عباس	اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافت...
٦٠	أبو هريرة	اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافت...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٤	أبو هريرة	اللهم خلص الوليد بن الوليد وعياش بن أبي ربيعة...
٢٤٣	ابن عمر	اللهم رب الأرواح الفانية والأجساد البالية أسلك بطاعة الأرواح...
١٢٨	أسمامة بن عمير	اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل و محمد أَعُوذ بك من النار.
١٢٩	عائشة	اللهم رب جبريل وميكائيل ورب إسرافيل ورب محمد أَعُوذ بك من النار...
٨٦	عبدة بن الصامت	اللهم لا تخزني يوم القيمة ولا تخزني يوم البأس...
٣٦٨	علي بن أبي طالب	اللهم لك الحمد كالذى نقول وخيراً ما نقول...
٢٩٠	علي	اللهم لك صمتنا وعلى رزقك أفطرنا...
٣٦٠	جابر	اللهم هذا بلدك ومسجدك الحرام وبيتك الحرام...
٣٣٧	جابر بن عبد الله	اللهم وفاء بعهلك وتصديقاً بكتابك...
٩٧	ابن عباس	أما لدنياك فإذا صليت الصبح فقل بعد صلاة الصبح...
٣٠	أبو هريرة	أمرت بالوضوء فوضأني جبريل فرض الوضوء...
٥٤	ابن عباس	أمري رسول الله ﷺ أن أقرأ في الصبح بالليل إذا يغشى الشمس وضحاها.
٥٠	أبو أمامة	إن أحدهم إذا أراد أن يخرج من المسجد تداعت جنود إبليس وأجلبت...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٤٨	ابن مسعود	أن النبي ﷺ طاف بالبيت ثم وضع يده عليه ودعا...
٣٦٠	جابر	أن النبي ﷺ عمد إلى مقام إبراهيم فصل خلفه ركعتين...
٢٨٩	معاذ بن زهرة مرسلاً	أن النبي ﷺ كان إذا أفتر قال اللهم لك صمت...
٧٣	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من الصلاة قال {سبحان ربك رب العزة عما يصفون} الآية.
٣٥٢	محمد بن علي مرسلاً	أن النبي ﷺ كان إذا حاذى ميزاب الكعبة...
٤	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الغائط قال غفرانك ربنا وإليك المصير.
١	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال يا ذا الجلال.
٧٩	أنس	أن النبي ﷺ كان إذا أصلى وفغ من صلاته مسع يمينه على رأسه...
٣٣٢	حذيفة بن أسد	أن النبي ﷺ كان إذا نظر إلى البيت قال اللهم زد بيتك هذا تشريفاً...
٦١	علي وعمار	أن النبي ﷺ كان يجهر في المكتوبات ببسم الله الرحمن الرحيم...
٣٤٩	-	أن النبي ﷺ كان يدعو في رمله اللهم اجعله حجاً مبروراً...
١٠٨	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان يسبّح بالحصى.
١١٩	علي	أن النبي ﷺ كان يصلّي قبل الجمعة أربعاً...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين بـ {عَمٌ يتساءلُونْ} وـ {الشمس وضحاها}.
٦٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان يقول قبل التشهد بسم الله خير الأسماء...
٤٤	أبو أمامة	أن بلاً أخذ في الإقامة فلما أن قال قد قامت الصلاة...
٣٣	بلال	إن بلاً كان ينادي بالصبح فيقول حي على خير العمل...
٦٣	عبد الله بن الزبير	إن تشهد النبي ﷺ بـ بسم الله وبـ خير الأسماء...
٣٤٣	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ استلم الحجر فقبله...
١١٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلم وهو مستقبل القبلة...
٢٤٥	عبد الله بن أبي أوفى	أن رسول الله ﷺ صلى يوم بشر برأس أبي جهل ركعتين.
١١٥	علقمة بن مرثد واسعيل بن أمية مرسلاً	أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من صلاته رفع يديه وضمّهما وقال...
٣٣٤	عطاء مرسلاً	أن رسول الله ﷺ كان إذا لقي البيت قال أعود برب البيت...
١٢١	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يصلّي قبل الجمعة ركعتين...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٩	عبد الله بن السائب	أن رسول الله ﷺ كان يقول في ابتداء الطواف بـسـمـ الله والله أكـبـرـ...
٣٠٧	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ لم يتم صوم شهر رمضان...
١١٣	عبد الله بن الزبير	إن رسول الله ﷺ لم يكن يرفع يديه حتى يفرغ من صلاتـهـ.
٣٠٣	علي بن أبي طالب	إن شهر رجب شهر عظيم من صام منه يوماً...
١٢	ابن عباس	إن شيطاناً بين النساء والأرض يقال له الوهـانـ...
٧٧	علي بن أبي طالب	إن فاتحة الكتاب وأية الكرسي والأيتين من آل عمران...
٣١١	أبو سعيد الخدري	إن في الجنة نهراً يقال له رجب ماوئه الرحـيقـ...
٣١٠	أنس بن مالك	إن في الجنة نهراً يقال له رجب من صام من رجب يوماً...
٣٢١	مسلم بن عبيـدـ الله	إن لأهـلـكـ عليكـ حـقـاصـ رمضانـ والـذـيـ يـلـيهـ...
٦	عائشة	إن نوحـاـ عليهـ السلامـ لمـ يـقـمـ عنـ خـلـاءـ قـطـ إـلاـ قـالـ الحـمـدـ لـهـ الـذـيـ أـذـاقـنـيـ لـذـتـهـ...
٢	ابن عباس	إن هذه الحشوـشـ مـخـضـرةـ فإذاـ دـخـلـهـ أـحـدـ كـمـ فـلـيـقـلـ اللـهـمـ جـنـبـناـ الشـيـطـانـ...
٥٩	عائشة	إـنـاـ أـفـتـ بـكـمـ لـتـدـعـواـ بـرـبـكـمـ...
٥١	وائل بن حجر	أـنـهـ سـمـعـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ حـينـ قـالـ {ـ غـيرـ المـضـوبـ عـلـيـهـمـ وـلـاـ الضـالـيـنـ}ـ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٦٤	عائشة	أي القاع خير؟
٢١٣	أنس بن مالك	أيها الناس إنّه قد أظلّكم شهر عظيم شهر رجب...
٢٧٣	معاذ بن جبل	بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل...
٣٣٦	ابن عمر	بسم الله والله أكبر إيماناً بالله...
٣٥١	عثمان بن ساج مرسلاً	بشّروه بالجنة وأخّبّروه آنه في قومه مثل صاحب ياسين في قومه...
٩٧	ابن عباس	بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل شيخ يقال له قبيصة...
٩٠	ابن عباس	ثلاث من تكن فيه واحدة منها زوج من المحرّم العين حيث شاء...
٨٩	جابر بن عبد الله	ثلاث من جاء بهن مع إيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء...
٧٩	ابن عباس	جاء الفقراء إلى رسول الله ﷺ...
٢٩	وائل بن حجر	حديث صفة وضوء النبي ﷺ.
٢٢٥	الأنصاري	حديث صلاة التسبّيح.
٢٦٩	ابن عمر	حضرتُ ابن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال باسم الله وفي سبيل الله...
٥٣	سمرة بن جندب	حفظتُ سكتتين في الصلاة...
٢٥٠	عائشة	الحمد لله الذي خلقني ولم أك شيئاً...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٧٧	علي	الخروج إلى الجبان في العيددين من السنة.
٢٥٥	أم سلمة	دخل شابٌ من أهل الطائف على رسول الله ﷺ ...
١١٠	صفية	دخل عليَّ رسول الله ﷺ وبين يديه أربعة آلاف نواة أسبح بها...
١٤	أنس	دخلت على رسول الله ﷺ وبين يديه إناء من ماء...
٣٦٦	المطلب بن أبي وداعة	رأيتُ رسول الله ﷺ حين فرغ من سعيه جاء حتى إذا حاذى الركن...
٥٢	وائل بن حجر	رأيتُ رسول الله ﷺ دخل في الصلاة فلما فرغ من فاتحة الكتاب...
٢١٧	علي بن أبي طالب	رأيتُ رسول الله ﷺ ليلة النصف من شعبان قام فصلى أربع عشرة ركعة...
٢٨	كعب بن عمرو اليامي	رأيتُ رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة...
٣١	علي بن أبي طالب	رأيتُ علياً يوماً فأفرغ على يده وغسل وجهه ثلاث مرات...
١١٥	علقمة بن مرثد واسعيل بن أمية مرسلأ	رب اغفر لي ما قدمت وما أخترت وما أسررت وما أعلنت...
٣٥٠	ابن عباس	رب قنعني بها رزقني وبارك لي فيه...
٢٠٦	أنس بن مالك	رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمني...
٣٠١	أبو سعيد الخدري	رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمني...
٣٠٨	أبو سعيد الخدري	رجب من شهر المحرم وأيامه مكتوبة على أبواب النساء السادسية...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٩١	فاطمة	ست عشرة ركعة يقرأ بعد الفاتحة ما شاء الله...
٢٨٤	علي بن أبي طالب	السلام على أهل لا إله إلا الله من أهل لا إله إلا الله...
١٠٤	أبو بكر الصديق	سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى الصبح مرحباً بالنهار الجديد والكاتب الشهيد...
٦٨	ابن عمر	شكا فقراء المسلمين ما فضل به أغنياؤهم...
٣٩	-	صدقَت وبررت.
١١٢	الفضل بن عباس	الصلاۃ مشی شھدُ فی کل رکعتین وتحشی وتضرع...
١٣٢	عقبة بن عامر	صلوا رکعتي الضحى بسورتها...
٢٥٣	شداد بن أوس	صلیت لأصحابي صلاة العتمة بمكة معتنیاً...
٥٧	أنس بن مالك	صلیت مع رسول الله ﷺ فلم يزل يقنت بعد الرکوع...
٣٢٠	أسامة بن زيد	صم شوالاً.
٢٩٦	والد عجيبة الباهلية أو عتها	صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك...
٣٠٩	ابن عباس	صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاثة سنين...
٣٠٠	-	صوم يوم من شهر حرام أفضل من ثلاثة من غيره...
٣٣٠	أنس	صوموا يوم النيروز خلافاً على المشركين...
٣٥٣	أنس بن مالك	طفت مع أنس بن مالك في مطر...
٣٥٧	أنس بن مالك	طوافان لا يوافقهما عبد مسلم إلا خرج من ذنبه...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٣٦	حذيفة بن اليمان	عجلوا بالركعتين بعد المغرب ...
٢٤٨	نبط بن شرط	علّمني جبريل دعاء في الدين فقال من أصابه دين فليتوضاً ...
٤١	أم سلمة	علّمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب ...
١٥	علي	علّمني رسول الله ﷺ ثواب الموضوع ...
٢٧٠	وائلة بن الأسعق	عليكم بالحناء فإنه ينور رؤوسكم ويظهر قلوبكم ...
٣٢٨	ابن مسعود	في خمس وعشرين من ذي القعدة أنزل الله الكعبة ...
٢٠٩	أنس بن مالك	في رجب ليلة يكتب للعامل فيها حسنات مئة سنة ...
٢٠٨	سلمان الفارسي	في رجب يوم وليلة من صام ذلك اليوم وقام تلك الليلة ...
٣٣٨	بعض أصحاب النبي ﷺ	قولوا باسم الله والله أكبر إيماناً بالله ...
٣٤٧	خدية بنت خويلد	قولي اللهم اغفر لي ذنبي وخطبائي وعمدي وأسرافي في أمري ...
٤٥	عبد الله بن أبي أوف	كان إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض رسول الله ﷺ فكبّر.
٢٨٧	أنس	كان النبي ﷺ إذا أفطر قال باسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.
٢٨٨	ابن عباس	كان النبي ﷺ إذا أفطر قال لك صمت ...
٣٣٣	مكحول مرسلاً	كان النبي ﷺ إذا دخل مكة فرأى البيت رفع يديه وكبّر ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٥	الزهري مرسلاً	كان النبي ﷺ يأمر في العيدين المؤذن أن يقول الصلاة جامعة.
٢٩٤	أنس	كان النبي ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث عمرات أو شيء لم تصبه النار.
١١٧	ابن عباس	كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاء...
٤٣	أبو هريرة	كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال السلام عليك أليها النبي...
٢٥٠	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً توضاً فأسبغ الوضوء ثم صلى الركعتين...
١٠	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا استاك قال اللهم اجعل سواكي رضاك عنّي...
٢٥١	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة...
٧٥	معاذ بن جبل	كان رسول الله ﷺ إذا جلس في آخر صلاته يقول التحيات لله...
٤٧	بلال	كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال باسم الله آمنت بالله...
٤٧	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة يقول اللهم اجعلني أقرب من تقرب إليك...
٢٨٥	عبد الله بن مسعود	كان رسول الله ﷺ إذا دخل الجبانة يقول...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٣	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة...
٦٠	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح...
٣٨	معاوية بن أبي سفيان	كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال حي على الفلاح...
٨٣	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ إذا صلى أقبل علينا بوجهه كالقمر...
١٠٠	ابن زمل الجهنمي	كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال وهو ثانٍ رجليه سبحان الله وبحمده...
٨٧	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته قال اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك...
٣٤٤	علي	كان رسول الله ﷺ إذا مر بالركن البياني قال اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير...
٢٣٦	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ في ليلتي ويومي حتى إذا كان في الهاجرة...
٨٦	عبدة بن الصامت	كان رسول الله ﷺ يدعو بهذه الدعوات كلما سلم اللهم لا تخزني يوم القيمة...
٣٤٢	علي	كان رسول الله ﷺ يراوح بين خديه على الركن البياني...
٢٩٢	أنس	كان رسول الله ﷺ يستحب إذا أفطر أن يفطر على لبن.

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٩	علي	كان رسول الله ﷺ يصلّي قبل الجمعة أربعاً ...
٥٨	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يعلّمنا دعاء ندعوه به في القنوت من صلاة الصبح ...
٦٣	عبد الله بن الزبير	كان رسول الله ﷺ يعلّمنا التشهد كما يعلّمنا السورة من القرآن: بسم الله وبالله ...
٢٩٣	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ ينطر إذا كان صائمًا على اللبن.
٣٤١	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يقبل الركن البياني ...
١٢٤	جابر بن سمرة	كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة ...
٥٩	عائشة	كان رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الفجر ...
١٠٥	أنس	كان رسول الله ﷺ يقول عند فراغه من صلاة الصبح اللهم إنيأشهد ما شهدت به على نفسك ...
١٤٣	ابن مسعود	كان عبد الله بن مسعود يصلّي بين المغرب والعشاء أربع ركعات وقال: كان رسول الله ﷺ يصلّيهن.
٨١	أنس بن مالك	كان مقامي بين كتفي رسول الله ﷺ فكان إذا سلم ...
٣٧٠	ابن عباس	كان إماماً دعا به النبي ﷺ عشيّة عرفة اللهم إنك ترى مكانى ...
٦٥	عائشة	كان يقول في التشهد في الصلاة في وسطها ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٦٥	ابن مسعود	كل مائة أمة ولن تجتمع مائة ليلٍ فيجتهدون له بالدعاء....
٧٤	ابن عباس	كَمَا نَعْرَفُ انْصِرَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِ {سَبَحَنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصْفُونَ} الْآيَةِ.
٢٨٢	أبو أيوب الأنصاري	لَا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلَيْهِ أَهْلَهُ...
٢٠	سهل بن سعد	لَا وَضُوءٌ لِمَنْ لَمْ يَصُلِّ عَلَيَّ.
٢٦٦	ابن عمر	لَمْ يَكُنْ يُسْمَعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمْشِي خَلْفَ الْجَنَازَةِ...
٢٥٤	أبو هريرة	لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَرَّ بِي جَبَرِيلُ...
٣٥٨	بريدة	لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ طَافَ بِالْبَيْتِ سُبُوعًاً...
٣٥٩	عائشة	لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ قَامَ وَجَاهَ الْكَعْبَةَ فَصَلَّى رُكُعَتَيْنِ...
٢٨٣	أبو الدرداء	لَمَّا دَخَلَ عَمَرُ بْنَ الْخَطَّابَ الشَّامَ سَأَلَ بِلَالًا أَنْ يَقُرَّ بِالشَّامِ...
٧٨	أبو أيوب الأنصاري	لَمَّا نَزَلَتْ {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} وَآيَةُ الْكَرْسِيِّ وَ{ شَهَادَةُ اللَّهِ } ...
٢٧١	أبو أمامة	لَمَّا وُضِعَتْ أُمَّ كَلْثُومَ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ...
٣٧٢	علي بن أبي طالب وابن مسعود	لَيْسَ فِي الْمَوْقِفِ بِعِرْقَةِ قَوْلٍ وَلَا أَعْمَلُ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا الدُّعَاءِ...
٢٠٠	طلحة بن عبيد الله	لِيَلَةِ النُّفُطِ لِيَلَةِ رَحْمَةٍ يَعْتِقُ اللَّهُ فِيهَا الرِّقَابَ ...
٣٤٥	ابن عباس	مَا أَتَيْتِ الرَّكْنَ الْيَمَانيَّ قَطُّ إِلَّا وَجَدْتُ جَبَرِيلَ قَائِمًا عَنْهُ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤٩	أنس	ما استخلف العبد في أهله من خليفة إذا هو شدّ عليه ثياب سفره...
٤٦	أبو سعيد الخدري	ما خرج رجلٌ من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك...
٥٦	أنس بن مالك	ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا.
٣٦١	علي	ما شئت أن أرى جبريل متعلقاً بأسوار الكعبة...
١٥٤٧	عائشة	ما من صلاة أحب إلى الله عز وجل من صلاة المغرب...
٣٦٧	ابن مسعود	ما من عبد دعا بهذه الدعوات ليلة عرقه...
٢٦٢	ابن مسعود	ما من عبد مسلم يصلِّي أربع ركعات حين تزول الشمس...
٨٠	أنس بن مالك	ما من عبد ييسط كفيه في دبر كل صلاة ثم يقول اللهم إلهي وإله إبراهيم وإسحق ويعقوب...
١٠٢	أنس بن مالك	ما من عبد يصلِّي الفجر ثم يقول حين ينصرف لا حول ولا قوَّة إلا بالله...
١٩٩	سلمان	ما من عبد يصلِّي ليلة العيد ست ركعات إلا شفع في أهل بيته...
١٦	البراء بن حازب	ما من عبد يقول إذا توضأ باسم الله ثم قال لكل عضو...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٦	ابن عباس	ما من مؤمن يصلِّي ليلة الجمعة ركعتين يقرأ من كل ركعة فاتحة الكتاب ...
٢٩١	أنس	ما من مسلم يصوم فيقول عند إفطاره يا عظيم يا عظيم ...
٣٦٩	جابر بن عبد الله	ما من مسلم يقف عشيَّة عرفة بال موقف فيستقبل القبلة بوجهه ...
٢٨٣	أبو الدرداء	ما هذه الجفوة يا بلال ...
١٠٤	أبو بكر الصديق	مرحباً بالنهار الجديد والكاتب الشهيد ...
١٩٨	معاذ بن جبل	من أحيا الليالي الأربع وجبت له الجنة ...
١٩٧	عيادة بن الصامت	من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم تموت القلوب.
١٩٤	أبو هريرة	من أحيا ليلة عاشوراء فكانَ أَعْدَ اللهَ تعلُّم بمثيل عادة أهل السموات ...
٢٠٣	الحسين بن علي	من أحيا ليلة من رجب وصام يوماً أطعنه الله من ثمار الجنة ...
١٩٦	كردوس	من أحيا ليلاً العيد وليلة النصف من شعبان لم يمت قلبه يوم تموت القلوب.
٣٣١	أبو هريرة	من تمام الحج أن تخرم من دويرة أهلك.
٢٢	ثوبان	من توضاً فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى السماء ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤	أنس	من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات أشهد أن لا إله إلا الله...
٣٦٥	عبد الله بن عمرو	من توضأ فأحسن الوضوء ثم مشى بين الصفا والمروة...
٢١	عقبة بن عامر	من توضأ فأحسن الوضوء ورفع بصره إلى السماء...
٤٩	سمرة بن جندب	من توضأ فأسبغ الوضوء ثم خرج إلى بيته يريد المسجد...
٢٣	أنس	من توضأ للصلوة وأسبغ الوضوء ورفع رأسه إلى السماء...
٢٧	ابن عمر	من توضأ ومسح على عنقه لم يُعلَّ بالأغلال يوم القيمة.
١٦٤	ابن عمر	من دخل الجامع يوم الجمعة فصل أربع ركعات قبل صلوة الجمعة...
٢٧٨	أنس بن مالك	من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ...
٨٢	أبو أمامة	من دعا بهؤلاء الدعوات في دبر كل صلاة مكتوبة...
٢٦٨	أنس بن مالك	من رأى جنازة فقال الله أكبر صدق الله ورسوله...
١٥١	عبد الكرييم بن الحارث مرسلًا	من ركع عشر ركعات بين المغرب والعشاء بُني له قصر في الجنة.
٢٧٦	أبو هريرة	من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة غُفر له...
٢٧٥	أبو بكر الصديق	من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٧	أبو هريرة	من سبّح في دبر صلاة العدّة مئة تسبيحة ...
٨٨	ابن عباس	من سرّه أن يوعيه الله عز وجل حفظ القرآن ...
٤٠	أنس	من سمع الأذان فقال اللهم إني أسائلك بإقبال ليلك وإدبار نهارك ...
٣٦	أبو هريرة	من سمع المؤذن يؤذن فقال كما يقول ثم يقول رضيَت بالله ربِّا ...
٣٢٩	ابن عباس	من صام آخر يوم من ذي الحجة وأول يوم من المحرم ...
٣٠٦	عبد الله بن عمرو	من صام أول يوم من رجب عُذر ذلك بصوم سنة ...
٣٢٥	أنس	من صام الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصرًا في الجنة ...
٣٢٦	عبد الله بن عمرو	من صام الأربعاء والخميس والجمعة كان له كعقر رقبة.
٣١٢	علي بن أبي طالب	من صام ثلاثة أيام من رجب جعل الله عز وجل بينه وبين النار حائطاً وثيقاً ...
٣٠٢	أنس بن مالك	من صام ثلاثة أيام من رجب كتب الله له صيام شهر ...
٣١٥	ابن مسعود	من صام ثلاثة أيام وقام لياليها من أول رجب ...
٣٢٢	عريف من عرفاء قريش عن أبيه	من صام رمضان و Shawwal والأربعاء والخميس والجمعة دخل الجنة.

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢٧	ابن عمر	من صام صيحة يوم الفطر فكأنما صام الدهر.
٢٩٧	أنس بن مالك	من صام في كل شهر حرام الخميس والجمعة والسبت ...
٣١٤	ابن مسعود	من صام من رجب غفر الله له كل يوم سبعين كررة...
٣٠٠	أنس	من صام من كل شهر حرام ثلاثة أيام...
٣٢٤	أبو أمامة	من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له يتائفي الجنة..
٣٢٣	ابن عمر	من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة وتصدق بها قل أو كثر...
٢٨٦	عبد الله بن عمرو	من صام يوم الزينة يوم عاشوراء أدرك ما فاته من صيام السنة...
٣٠٤	أبو ذر	من صام يوماً من رجب عُدّل صيام شهر...
٣١٣	الحسن البصري مرسلاً	من صام يوماً من رجب عُدّل له بصيام ستين.
٣٠٥	سعيد بن سعد بن عبادة	من صام يوماً من رجب كان كصيام سنة...
٢١٢	ابن عباس	من صام يوماً من رجب وصلّى فيه أربع ركعات...
٢٠٤	جابر	من صام يوماً من رجب وقام ليلة من لياليه بعثه الله تعالى آمناً يوم القيمة...
٢٩٨	ابن عباس	من صام يوماً من شهر حرام كتب الله بكل يوم شهرآ...
١٤٤	ابن عباس	من صلّى أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلم أحداً...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٥	ابن عمر	من صلى أربع ركعات بعد المغرب كان كالمعقب
١٦٠	سلمان الفارسي	من صلى أربع ركعات بعد عشاء الآخرة يقرأ فيهنَّ يس وحم الدخان...
١٠٩	ابن عباس	من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة قرأ في الركعتين الأوليين...
٢٦١	جرير بن عبد الله	من صلى أربع ركعات عند الزوال قبل الظهر يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرة...
٣٦٥	عمر بن الخطاب	من صلى أربع ركعات فيها بين الركن والمقام...
١٥٦	جرير	من صلى بعد العشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحدة عشرة مرة قل هو الله أحد...
١٥٣	أبو هريرة	من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة...
١٥٢	أنس	من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد...
١٧٥	ابن عباس	من صلى بعد المغرب ركعتين في ليلة الجمعة...
١٣٧	مكحول مرسلاً	من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم...
١٣٨	أنس	من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن ينطق مع أحد...
١٥٠	عمار بن ياسر	من صلى بعد المغرب ست ركعات غُفرت له ذنبه...
١٤٨	أبو هريرة	من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيها يغفر...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٠	جرير بن عبد الله	من صلّى بين المغرب والعشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحلة خمس عشر مرة قل هو الله أحد...
١٥٤	عائشة	من صلّى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة...
١٥٧	أنس بن مالك	من صلّى ركعتين بعد العشاء الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
١٤١	ابن عمر	من صلّى ركعتين بعد المغرب يقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب...
١٣٩	علي بن أبي طالب	من صلّى ركعتين بعد ركعتي المغرب قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٩٢	أبو هريرة	من صلّى ركعتين ليلة الخميس بين المغرب والعشاء يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
٢٥٩	خلبيجة الفهري	من صلّى ركعتين يقرأ في كل ركعة بأم الكتاب...
١٤٩	ابن عمر	من صلّى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلّم...
١٠١	أنس بن مالك	من صلّى الصبح ثم قال اللهم إني أسألك بأنّ لك الحمد والملك...
٩١	وائلة بن الأسعع	من صلّى صلاة الصبح ثم قرأ {قل هو الله أحد} مئة مرة...
٩٤	علي	من صلّى صلاة الغداة ثم لم يتكلّم حتى يقرأ قل هو الله أحد عشر مرات...
١٣٣	أنس بن مالك	من صلّى الضحى فقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد عشر...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٦	ابن عباس	من صل الصبح يوم الجمعة أربع ركعات...
١٥٥	أنس بن مالك	من صل عشرين ركعة بين المغرب والعشاء...
٢٦٠	عائشة	من صل عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٠٦	جابر بن عبد الله	من صل على مئة صلاة حين يصل الصبح...
٩٢	أنس بن مالك	من صل الفجر في جماعة وجلس في محابه...
١٨٦	أنس	من صل ليلة الإثنين أربع ركعات يقرأ في الركعة الأولى الحمد لله...
١٨٣	أبو سعيد الخدري	من صل ليلة الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٨٢	أنس	من صل ليلة الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٨٤	أنس	من صل ليلة الأحد عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٩٠	فاطمة	من صل ليلة الأربعاء ركعتين يقرأ في الأولى فاتحة الكتاب...
١٩١	فاطمة	من صل ليلة الأربعاء ست ركعات قرأ في كل ركعة بعد الفاتحة...
١٨٩	جابر	من صل ليلة الثلاثاء أربع ركعات بعد العتمة...
١٨٨	عمر	من صل ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة...
١٨٧	-	من صل ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٧	جابر	من صلٰ ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء الثاني عشرة ركعة...
١٧٤	أنس بن مالك	من صلٰ ليلة الجمعة ركعتينقرأ فيها فاتحة الكتاب و {إذا زلزلت} ...
١٧٨	أنس	من صلٰ ليلة الجمعة صلاة العشاء الآخرة في جماعة...
١٨١	أنس	من صلٰ ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرت واية الكرسي ثلاث مرات...
١٨٠	أنس بن مالك	من صلٰ ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
٢٠٢	أبو أمامة الباهلي	من صلٰ ليلة النحر ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
٢١٨	أنس	من صلٰ ليلة النصف من خمسين ركعة قضى الله له كل حاجة...
٢٠٧	أنس بن مالك	من صلٰ ليلة النصف من رجب أربع عشرة ركعة...
٢١٦	أبو هريرة	من صلٰ ليلة النصف من شعبان ثانية عشرة ركعة...
٢٠٥	أنس بن مالك	من صلٰ المغرب في أول ليلة من رجب ثم صلٰ بعدها عشرين ركعة...
١٤٢	أنس	من صلٰ المغرب في جماعة ثم صلٰ بعدها ركعتين...
١٤٦	أبو بكر الصديق	من صلٰ المغرب وصلٰ من بعدها ركعتين قبل أن يتكلم...
١٦٨	ابن عمر	من صلٰ يوم الإثنين أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٦٩	أنس	من صلٰ يوم الإثنين الثاني عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٠	جابر بن عبد الله	من صلى يوم الإثنين عند ارتفاع النهار ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب ...
١٦٧	أبو هريرة	من صلى يوم الأحد أربع ركعات بتسلية واحدة ...
١٧٢	معاذ	من صلى يوم الأربعاء اثنتي عشرة ركعة عند ارتفاع النهار ...
١٧١	أنس	من صلى يوم الثلاثاء عشر ركعات عند انتصاف النهار ...
١٦٣	ابن عمر	من صلى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد ...
١٦٢	ابن عباس	من صلى يوم الجمعة ما بين الظهر والعصر ركعتين ...
١٧٣	ابن عباس	من صلى يوم الخميس ما بين الظهر والعصر ركعتين ...
١٦٥	أبو هريرة	من صلى يوم السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرتة ...
١٦٦	أنس بن مالك	من صلى يوم السبت عند الضحى أربع ركعات ...
١٢٧	سلمان الفارسي	من صلى يوم الفطر بعد ما يصلي عليه أربع ركعات ...
١٩٣	أبو هريرة	من صلى يوم عاشوراء ما بين الظهر والعصر أربعين ركعة ...
٢٢٣	أبو هريرة	من صلى يوم عرقه ما بين الظهر والعصر أربع ركعات ...
٢٢٢	علي بن أبي طالب	من صلى يوم عرقه ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب ...
٢١٧	علي بن أبي طالب	من صنع مثل الذي رأيت كان له كعشرين حجة مبرورة ...
٣٥٥	-	من طاف أسبوعاً حافياً حاسراً كان له كعنق رقبة ...
٣٥٦	ابن عباس	من طاف بالبيت سبوعاً حاسراً يغض طرفه ...
٣٥٤	التابعون مرسلأ	من طاف بالكعبة في يوم مطير كُب ل بكل قطرة تصيبه حسنة ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٢	أبو بكر الصديق	من فعل مثل فعل خليلي فقد حلت عليه شفاعتي.
١٢٣	ابن عباس	من قال بعد صلاة الجمعة مئة مرة سبحان رب العظيم ويحمله...
١٠٣	تميم الداري	من قال بعد صلاة الصبح أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له...
٣٧	جابر	من قال حين يسمع النساء اللهم رب هذه الدعوة التامة...
٣٤	علي	من قال حين يسمع النساء مرجحاً بالقائلين عدلاً...
٢٥	عثمان	من قال حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات...
٩٦	أنس بن مالك	من قال حين ينصرف من صلاته سبحان الله العظيم ويحمله...
٨٥	أبو هريرة	من قال في دبر صلاته الحمد لله الذي لم يتخد ولداً...
٧٦	زيد بن أرقم	من قال في دبر كل صلاة {سبحان ربك رب العزة عما يصفون} الآية...
٢٨٤	علي بن أبي طالب	من قالها إذا مرّ بالمقابر غفر له ذنوب حسين سنة.
١٩٥	أبو أمامة	من قام ليأتي العيد العيدان محتسباً لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب.
١٧	ابن عمر	من قرأ آية الكرسي على أثر وضوئه أعطاه الله ثواب أربعين عالماً...
١٨	أنس بن مالك	منقرأ في أثر وضوئه {إنا أنزلناه في ليلة القدر} مرة واحدة...
٥٥	-	من قرأ في الفجر بـ{الم نشرح} وـ{الم تركيف} لم يرمد.

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٩٥	أبو هريرة	من قرأقل هو الله أحد التي عشرة مرة بعد صلاة الفجر...
٢٥٨	أبو هريرة	من قرأقل هو الله أحد في ركعتين شتى عشرة مرة...
٢٢٠	ابن عمر	من قولية النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد...
٢٢١	محمد بن علي الباقر مرسلاً	من قولية النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد...
٢٥٦	—	من قضى صلاة من الفرائض في آخر جمعة من شهر رمضان...
١٢٠	أبو هريرة	من كان مصلياً فليصل قبلها أربعاء وبعدها أربعاء...
٢٤٤	عبد الله بن أبي أوفى	من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحد من بني آدم فليتوضا ولیحسن الوضوء...
٢٣٩	أنس بن مالك	من كانت له إلى الله عز وجل حاجة عاجلة أو آجلة فليقثم بين يدي نجواه صدقة...
٢٤٠	أنس	من كانت له حاجة إلى الله فليس ببعض الوضوء ول يصل ركعتين...
١٠٧	ابن عباس	من لقي أخاه عند الانصراف من الجمعة فليقل: يقبل الله منا ومنك...
٢٧٩	علي	من مر بالمقابر فقرأقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة...
١١١	علي	نعم المذكور السبحة...
٢٠١	ابن مسعود	والذي يبعثي بالحق إن جبريل عليه السلام أخبرني عن إسرافيل...
٢٣٠	ابن عمر	وجه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة...
٣٤٦	أبو هريرة	وكل به سبعون ملكاً، فمن قال اللهم إني أسألك العفو والعافية...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٧	ابن عباس	ولدت في أول يوم من رجب، فمن صام ذلك اليوم عادل صيام ستين شهراً...
١٣٥	أنس بن مالك	يا أنس إذا همت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات...
٢٤٦	ابن عباس	يا أبي الحسن أفلأ أعلمك كلام ينفعك الله بهن...
١١	أبو هريرة	يا أبي هريرة إذا توضأت فقل بسم الله والحمد لله...
١٤	أنس	يا أنس ادن متي أعلمك مقادير الموضوع...
٢٤٧	ابن عباس	يا ابن عباس ألا أهدي لك هدية؟ علمني جبريل للحفظ...
٩٣	البراء بن عازب	يا براء من قرأقل هو والله أحد مائة مرة بعد صلاة العدنة...
٢٨١	اللجلاج	يا بُنَيَّ إذا أنا مُتْ فاحذني فإذا وضعتني في لحدني فقل بسم الله...
٢٦٣	سلمان الفارسي	يا سلمان ألا أحذنك من غرائب حديثي...
٢١٤	سلمان	يا سلمان ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلي في هذا الشهر ثلاثين ركعة...
٢٢٤	ابن عباس	يا عباس يا عمه ألا أعطيك ألا منحك...
١٢	علي	يا علي إذا توضأت فقل بسم الله اللهم إني أسألك تمام ال موضوع...
١٥	علي	يا علي إذا قدّمت وضوئك فقل بسم الله العظيم...
٢٤١	أنس	يا علي ألا أعلمك دعاء إذا أصابك غم أو هم تدعوه به...
٢٢٨	علي بن أبي طالب	يا علي ألا أهدي لك ألا أعطيك ألا منحك...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢١٩	علي بن أبي طالب	ياعلي من صلٰى ماتٰه ركعة في ليلة النصف من شعبان...
٢٣٣	أبو رافع	ياعم ألا أصلك ألا أحبوك ألا أنفعك...
٣٣٥	ابن عمر	ياعمر ههنا تُسْكِب العبرات.
٩٨	قيصمة بن المخارق	ياقيسة إذا صليت الفجر فقل سبحان الله العظيم ويحمله...
١٧٩	عبد الله بن مسعود والعباس بن عبد المطلب	يصلٰى أحدكم ليلة الجمعة أربع ركعات يقرأ في الأولى بعد الفاتحة...
٢٣٧	أبو ذر	يعتنسل ليلة الإثنين بعد الوتر ويصلٰى اثنتي عشرة ركعة...

بـ- فهرس الآثار

الصفحة	الراوي	طرف الآخر
١٠٦٥	طاوس	إنقامهما إفرادهما مؤتنفين من أهلك.
١٠٦٥	مكحول	إنقامهما إنشاؤهما جيئاً من الميقات.
١٠٦٤	علي	أتىت عمر فسألته عن تمام العمرة فقال: أتت علياً...
١١٠	الفضل بن عياض	أخلصه وأصوبه.
٩١٧	ابن عمر	إذا دخلت القبر فضعوني في اللحد وقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله...
٣٢٥	عمر بن الخطاب	إذا شهد أحدكم فليقل بسم الله خير الأسماء...
٤٧٧	جابر بن زيد	إذا جئت يوم الجمعة فقف على باب المسجد...
٨٦١	عمر بن الخطاب	إذا حضرت الوفاة فاحرفني.
١٢١	الضحاك بن مزاحم	إذا دخلت الخلاء فقل للهـم إني أعوذ بك من الرجس النجس...
١٢١	عبد الله بن مسعود	إذا دخلت الغائط فأردت التكشـف فقل للهـم إني أعوذ بك من الرجس النجس...
٨٨	عبد الرحمن بن مهدي	إذا رؤينا الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيـد...
٨٨٢	راشد بن سعد	إذا سوـي على المـيت قـبره وانـصرـف النـاس عـنه...
١٠٩٦	كرزـ بن وـبرـة	إذا مررتـ بالـحـجـر الأـسـود فـكـبـرـ...

الصفحة	الراوي	طرف الآخر
١٠٧٢	عمر	أقبلت مع معاذ بن جبل وكعب حرميin بعمره من بيت المقدس...
٣٧٥	أبو بكر الصديق	اللهم اجعل خير عمري آخره وخير عملي خواتمه...
٣٧٦	أبو بكر الصديق	اللهم إني أسألك الذي هو خير لي في عاقبة الخير...
٥٩	ابن مسعود	إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد <small>ص</small> خير قلوب العباد...
٨٦١	البراء بن معرور	أن البراء بن معرور الأنصاري لما حضره الموت...
١٠٩٤	ابن عباس	أن ابن عباس كان إذا استلم قال اللهم إيهانا بك...
٤٦٧	ابن عباس	أن ابن عباس كان يصلّي قبل أن يأقي الجمعة ثمان ركعات...
١٠٦٦	عثمان بن عفان	أن عبدالله بن عامر بن كريز أحزم من خراسان فعاد عليه ذلك عثمان بن عفان...
٤٦٧	ابن عمر	أن عبدالله بن عمر كان يصلّي قبل الجمعة أربعًا لا يفصل بينهن بسلام...
١١٨٥	ابن عمر	أن عبدالله بن عمر كان يكبّر عند رمي الجمرة...
٤٦٠	ابن مسعود	أن عبدالله بن مسعود كان يصلّي قبل الجمعة أربع ركعات.
١٠٦٣	علي	أن علياً سئل عن قوله تعالى {وأنعوا الحج والعمرة لله}
١٠٩٣	علي	أن علياً كان إذا مر بالحجر الأسود فرأى عليه زحاماً...
٨١٨	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصل.
١٠٩٥	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا أراد أن يستلم الحجر قال اللهم إيهانا بك...

الصفحة	الراوي	طرف الآخر
١١١٣	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا استلم الركن قال بسم الله والله أكبر
١١١٢	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا استلم الركن اليهاني قبل يده.
١١٨٥	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا رمى الحمار كبر عند كل حصاة وقال اللهم اجعله حجاً مبروراً..
٩٢٨	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر دخل المسجد ثم أتى القبر...
٩٢٧	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر صلّى سجدين في المسجد...
٩٧٩	ابن عمر	أن ابن عمر كان لا يكاد أن يفطر في أشهر الحرم ولا غيرها.
٩٧٩	ابن عمر	أن ابن عمر كان يصوم أشهر الحرم.
٩٦٣	عمر	أن ابن عمر كان يعجبه أن يفطر على اللبن.
١٠٨٠	عمر	أن عمر لما دخل البيت قال اللهم أنت السلام...
١٠٦٦	عمر	أن عمران بن حصين أحرم من البصرة فقدم على عمر...
١٣٣	أصيغ بن يزيد	إن نوحًا عليه السلام كان إذا خرج من الكنيف...
١٣٩	إبراهيم التيمي	أن نوحًا النبي كان إذا خرج من الغائط قال...
٣٧	عمر	إنما هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فاخْتَذلُوهَا كنائس وبيعاً...
٣٠	بريدة بن الحصيب	أوصى بريدة بن الحصيب أن يجعل في قبره جريدة.
١٠٩	الثوري	البدعة أحبت إلى إيليس من المعصية...
٦٦	الشافعي	البدعة بدع عن بيعة محمودة ويبدعة مذمومة...

الصفحة	الراوي	طرف الآخر
١٠٦٥	سفيان الثوري	تمامها أن تخرج من أهلك لا تزيد إلا الحج والعمرة...
١٠٦٧	مالك بنأنس	جاء رجل إلى مالك بنأنس فقال من أين أحرم...
٥٤	عمر	خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد...
١٠٦٤	أبوذر	خرجنا عماراً فلما انصرفنا مررنا بأبي ذر...
٢٦	ابن مسعود	دخل ابن مسعود المسجد فوقف على قوم جالسين حلقاً...
٢٦	سعيد بن المسيب	رأى سعيد بن المسيب رجلاً يصلِّي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين...
٩٢٩	جابر	رأيت جابرًا وهو يكفي عند قبر رسول الله ﷺ...
٤٦٧	صفية	رأيت صفية بنت حبيبي صلت أربعاً قبل خروج الإمام...
٨٦٤	ابن عمر	رأيت ابن عمر في جنازة حمل بجوانب السرير الأربع...
١١٠٠	ابن عمر	رأيت ابن عمر يوماً يطوف بالبيت فالتفت فلم ير خلفه إلا رجالاً...
١١٨٥	ابن عمر	سمعت ابن عمر حين رمي الجمار يقول اللهم اجعله حجاً مبروراً...
١٠٧٩	عمر	سمعت من عمر كلمة ما بقي أحدٌ من الناس سمعها غيري...
١٠٦٧	عبدالله بن عمر	فرضها رسول الله ﷺ لأهل نجد قرناً...
١٠٧	ابن المبارك	في صحيح الحديث شغل عن سقيمه.
٣٧٥	أنس	قلَّ ما صلَّى أبو بكر إِلَّا وَأَنَا بِنِ أَذْنِيهِ وَكَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ...

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٢١	حذيفة بن اليمان	كان حذيفة إذا دخل الخلاء قال أَعُوذ بالله من الرجس النجل... ...
٨٨٠-٧٧٩	أنس	كان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار يكنى أبا معلق ...
١١٠١	عبدالله بن الزبير	كان عبدالله بن الزبير إذا استلم الحجر أمر بيده على وجهه طولاً.
-٦٤٦ ٦٤٧	ابن عباس	كان عبدالله بن عباس إذا كان يوم السابع والعشرين من رجب أصبح معتكفاً ...
٨٥٧	عبدالله بن عمر	كان عبدالله بن عمر إذا رأى جنازة قال الله أكبر صدق الله ورسوله ...
-٤٦٦ ٤٦٧	ابن مسعود	كان عبدالله بن مسعود يأمرنا أن نصلِّي قبل الجمعة أربعاء ويعدها أربعاء.
١٠٨٠	عمر	كان عمر بن الخطاب إذا رأى البيت قال اللهم أنت السلام ...
٤٦٧	ابن عمر	كان ابن عمر يصلِّي قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة.
٩٨٠-٩٧٩	ابن عمر	كان ابن عمر يصوم بمكة أشهر الحرم.
٤٦٧	ابن عمر	كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة.
٩٥٨	ابن عمر	كان يقال إنَّ لـكُلّ مؤمن دعوة مستجابة عند إفطاره ...
٩١٨	الشعبي	كانت الأنصار إذا مات لهم ميت اختلفوا إلى قبره ...
٩١٩	الشعبي	كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة.

الصفحة	الراوي	طرف الآخر
١١٨٥	إبراهيم النخعي	كانوا يحبون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول اللهم اجعله حجاً مبروراً...
٢٦	ابن عمر	كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة.
١٠٩	أرطاة بن المنذر السكوني	لأن يكون أبني فاسقاً من الفساق أحب إلى مِنْ أن يكون صاحب هو.
١١٤٨	عائشة	لما أراد الله عز وجل أن يتوب على آدم طاف بالبيت سبعاً...
٨٩٤	جابر بن عبد الله	لما توفي رسول الله ﷺ عزّهم الملائكة...
٨٩٠	علي	لما قبض رسول الله ﷺ وجاءت التعزية جاء آتٍ يسمعون حسنه...
٨٩٦	أنس بن مالك	لما قُبض النبي ﷺ قعد أصحابه يبكون حوله...
١٠٦	الشافعي	ليتنا نجد بيننا وبين نبينا ﷺ شيئاً يصح...
٥٩-٥٨	ابن مسعود	ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن...
٦٦	الشافعي	المحدثات من الأمور ضربان...
٩٣٦	أنس	مرّ رجلٌ بالمقابر فقال اللهم رب الأرواح الفانية والعظام النخرة...
٢٧	مالك بن أنس	من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة...
٨٦٤	أبو الدرداء	من تمام أجر الجنائز أن يشييعها من أهلها...

الصفحة	الراوي	طرف الآخر
١٠٩٧	عبد الله بن عمرو	من توضاً فأسبغ الوضوء ثم أتى الركن ليستلمه خاص في الرحمة...
١٠٥٢	أبو هريرة	من صام يوم ثانى عشرة من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهرًا...
-٥٥٩ ٥٦٠	ابن عباس	من صلى ركعتين بعد عشاء الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
٦٤٥	ابن عباس	من صلى ليلة سبع وعشرين من رجب ثنتي عشرة ركعة...
٥٢٧	ابن عباس	من صل المكتوبة ثم بدا له أن يتطلع فليتكلّم...
٨٣٥	ابن عباس	من قرأ قل هو الله أحد مائتي مرة في أربع ركعات...
٥٤	عمر	نعم البدعة هذه.
٥٢٧	ابن عمر	هل تدرى لم دفعتك؟...
٨٦٠	غضيف بن الحارث	هل منكم أحد يقرأيس؟...
١١٠	حذيفة بن اليمان	والذي نفسي بيده لظهورن البدع...
٢٦	ابن مسعود	ويحكم يا أمّة محمد ما أسرع هلكتكم...
٨٨	الثورى	لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم...
٨٨	سفيان بن عيينة	لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة...
٢٦	سعيد بن المسيب	لا ولكن يعذبك على خلاف السنة.

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٠٧	عبد الرحمن بن مهدي	لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابه أحاديث الضعاف.
١٠٧	عبد الله بن عمر	يا ليتنا ننفلت من الوقت الذي وُقّت لنا.
١٤٤	أبو بكر الصديق	يا عشر المسلمين استحيوا من الله عز وجل ...
٨٨	ابن المبارك	يحتمل أن يُروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء.

جـ- فهرس الأعلام المترجم لهم

رقم الحديث	الاسم
١٥٢	أبان بن أبي عياش العبدى
٢٢٧	إبراهيم بن أحمد الخرقى المقرئ
١٥٥	إبراهيم بن أحمد الخزاعي
٢٦٦	إبراهيم بن أحمد بن عبد الكرييم الحرانى
١٠٦	إبراهيم بن الأشعث البخاري
١٣٥	إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك
٢٢٤	إبراهيم بن الحكم بن أبان العدنى
٣٠٥	إبراهيم بن سليمان الدباس الزيات البلخى
١٨٢	إبراهيم بن شاذويه
٢٨٤	إبراهيم بن عبدالله بن المنذر الصناعانى
١٢٢	إبراهيم بن قديد
٢١٥	إبراهيم بن محمد
٢٢٨	إبراهيم بن محمد الأرقمي
٣٠	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي
٣٦٥	إبراهيم بن محمد بن الحسن الأصبهانى الطيان
١٠	إبراهيم بن محمد بن ثابت البصري
٢٨٣	إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء
١٥٥	إبراهيم بن هدبة أبو هدبة الفارسي

رقم الحديث	الاسم
٢٩٨	إبراهيم بن يسوع بن الأشعث المكي
٢٦٣	إبراهيم بن يونس العبدلي
٢٠	أبي بن العباس
١٢٠	أبيض بن أبان الثقفي
٣٥	أحمد بن إبراهيم بن عبد الحميد اليحصبي
٢٤٨	أحمد بن إسحق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط
٢٥٠	أحمد بن جعفر أبو حامد المستملي
١٢٧	أحمد بن جعفر المرزوقي
١١٦	أحمد بن حسان بن موسى البلاخي
٢٤٧	أحمد بن حفص بن عمر السعدي التيسابوري حдан
١٠٨	أحمد بن الخليل بن عبدالله بن مهران
٢٣٠	أحمد بن داود بن أبي صالح بن عبد الغفار الحراني
٢٦٠	أحمد بن سعيد بن خيشنة
١٩٤	أحمد بن سليمان أبو بكر التجاد
٣٦٣	أحمد بن صالح المكي السوق الطحان
١١٦	أحمد بن صالح المكي الشمومي
٣٠٢	أحمد بن صبيح الأستدي
٢٧٠	أحمد بن عامر الربعي
٢٧٩	أحمد بن عامر بن سليمان الطائي

الاسم	رقم الحديث
أحمد بن العباس الطبرى القىروي	٣٠١
أحمد بن العباس بن عيسى الهاشمى	٢
أحمد بن عبد الجبار العطاردى	٥١
أحمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن عقال الحرانى	٢٩٣
أحمد بن عبد الكريم	٢١٧
أحمد بن عبدالله بن خالد الجويبارى	١٦٦
أحمد بن عبيد الله بن عبد الوهاب	٢١٢
أحمد بن عبيد بن ناصح النحوى أبو عصيدة	١٤٠
أحمد بن عمر بن رزق الله	١٠٥
أحمد بن القاسم بن كثير اللثّى	٢٤٨
أحمد بن ماهان الخاقانى	١٨
أحمد بن محمد بن جابر	٢١٧
أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المصرى	٧٦
أحمد بن محمد بن الحسن البلاخي	٣٢٨
أحمد بن محمد بن سعيد أبو الفضل	٢١٢
أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفى	١٦٥
أحمد بن محمد بن عمر بن يونس أبو سهل الحنفى البىامى	١٦٥
أحمد بن محمد بن عمران النهشلى المعروف بابن الجندي	٣٠٢
أحمد بن محمد بن غالب الباهلى غلام خليل	٥٦

رقم الحديث	الاسم
٥٠	أحمد بن محمد بن يحيى البطلهي
١٥	أحمد بن مصعب المروزي
٣٦٩	أحمد بن ناصح المصيحي
١٤	أحمد بن هاشم الخوارزمي
٢٦٩	إدريس الأودي
٣٢٠	أسامة بن محمد بن أسامة بن زيد
١٢٣	إسحق بن إبراهيم
٢٥٣	إسحق بن إبراهيم بن العلاء الحمصي ابن زريق
٣٠٣	إسحق بن إبراهيم بن محمد بن خازم الختلي
٢٢٨	إسحق بن إبراهيم بن نسطاس المدنى
١٢١	إسحق بن إدريس الأسوارى
٧٨	إسحق بن أسيد الخراسانى
٣٦٢	إسحق بن بشير البخارى
٨٠	إسحق بن خالد البالسى
٢٩٢	إسحق بن الضيف الباهلى البصري
١٦٣	إسحق بن عبد الصمد بن خالد الفارسي
٢٥٩	إسحق بن عبدالله بن خليفة الفهري
٢٣٠	إسحق بن كامل أبو يعقوب المؤدب
٢٠٣	إسحق بن محمد بن مروان القطان

الاسم	رقم الحديث
إسحاق بن نجيح الملاطي الأزدي	٢٤٦
إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله	١٦٥
إسحاق بن يحيى بن علقة العوصي الحمصي	١٦٥
أسد بن سعيد	٢٦٣
إسماعيل بن إبراهيم الأنباري	٩٠
إسماعيل بن رافع المدني	٥
إسماعيل بن أبي زياد السكوني	١٩٩
إسماعيل بن عبد الله بن إسماعيل	١٩٢
إسماعيل بن عبد الله بن يزيد	١٠١
إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي	٢٨٧
إسماعيل بن عياش الحمصي	٣٤٠
إسماعيل بن مسلم المكي	٢
إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة التميمي	٢٠٤
إسماعيل بن يزيد بن حرث القطان	١٠٦
إسماعيل بن يعلى أبو أمية الثقفي	٤٨
أشعث بن شبيب السلمي	١٥٧
أصبع بن نباتة التميمي الكوفي	٢٨٤
أصرم بن حوشب الهمданى	١٥
أيمن بن نابل المكي	٦٢

رقم الحديث	الاسم
١٤٥	أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري المدنى
٢٣٣	أيوب بن سليمان أبو منصور الرقى
١٢٦	أيوب بن سيار المدنى
٢٧٨	أيوب بن مدرك الحنفى اليامى
٢٨٠	أيوب بن نهيك الحلبي
٢٦	البخارى بن عبيد بن سلمان الطابخى
١٣٥	البراء بن النضر بن أنس بن مالك
١٩٧	بشر بن رافع الحارثى
١١٧	بقية بن الوليد الحمصى
٩٧	بكر بن خنيس
٢٥٤	بكر بن زياد الباهلى
٤٩	بكير بن شهاب الدامغانى
٦٦	ثابت بن زهير البصري
٢٠٣	ثابت بن أبي صفيحة أبو حمزة الشتمانى
٣٣١	جابر بن نوح الحنائى
٦٧	جابر بن يزيد الجعفى
١١١	جعفر بن الحسن بن علي بن أبي طالب
٢٢٦	جعفر بن سليمان
١٧٦	جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين

رقم الحديث	الاسم
٢٩٣	جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي
٣٣٩	جوبر بن سعيد
٦	الحارث بن شبل
٢٦٤	الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني
٧٧	الحارث بن عمير
٧٠	الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي
٥	حبان بن علي العنزي
١٥	حبيب بن أبي حبيب الشيباني
١١	حبيب بن أبي حبيب المرزوقي الخرططي
١١٧	حجاج بن أرطاة
٤٥	حجاج بن فروخ
٢١٢	حجر بن هاشم
١٠٦	الحرّ بن مالك أبو سهل
١١٦	حسان بن موسى البلخي
٢١٣	الحسن بن أحمد بن المبارك الطوسي التستري
٢٣٣	الحسن بن جبلة الشيرازي
٣٥	الحسن بن حاتم الألهاني
١٥٣	الحسن بن الحسين بن جعفر التنوخي

الاسم	رقم الحديث
الحسن بن عثمان بن زياد التستري	١٩٢
الحسن بن علي	٢٧٤
الحسن بن عمارة البجلي	١٣٠
الحسن بن قتيبة الخزاعي	١٢٧
الحسن بن يحيى الخشنبي	١٥٣
الحسين بن إبراهيم بن الحسين المهداني الجورقاني	١٦٥
الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن المروي	٢٣٤
الحسين بن إسحق التستري	٨٢
حسين بن جواب	٣١٢
الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي	٢٧٤
الحسين بن علوان	٢٢١
الحسين بن القاسم بن محمد الزاهد الأصبهاني	٣٦٥
حصين بن مخارق بن ورقاء	٢٠٣
حفص بن جمیع العجلی	١٤٧
حفص بن سليمان الأسدی الكوفی	٣٥٨
حفص بن عمر الفرخ	٣
حفص بن عمر بن الصبّاح الرقّي	٣٢٦
الحكم بن أبان العدني	٢٢٤

رقم الحديث	الاسم
٣٠٤	الحكم بن مروان الكوفي الضرير
٣٤٢	حماد بن أبي حنيفة الكوفي
٩٠	حماد بن عبد الرحمن الكلبي الشامي
١٠	حماد بن عمرو النصيبي
١٤٤	حماد بن مدرك الفسنجاني
٢٩٦	حماد بن يزيد بن مسلم
١٢٣	محزنة بن داود بن سليمان
٣٤٦	حميد بن أبي سويد المكي
٣٤	حنيف بن رستم المؤذن
١٥	خارجة بن مصعب الضعبي
٢٧٤	خالد بن إسماعيل بن الوليد أبو الوليد المخزومي
٣٤٢	خالد بن عبد الرحمن بن خالد المخزومي المكي
٢١٧	خالد بن عمرو أبو الأخيال السلفي
٢٦٧	خالد بن مسلم القرشى
٢٠٨	خالد بن الهياج بن بسطام الحنظلي المهروي
١٠٩	خرزيمة
٧٥	الخصيب بن جحدر
٦٩	خصيف بن عبد الرحمن الجزري

رقم الحديث	الاسم
٢٧٠	خلف بن طوق أبو القاسم المؤدب النصيبي
٢٣٩	خلف بن عبد الحميد السرخسي
٢١١	خلف بن عبدالله الصبغاني
٩٦	خلف بن عقبة القشيري
٢٠٩	خلف بن محمد بن إسماعيل البخاري الخيام
٢٥٩	خليعة الفهري
٩٠	الخليل بن مرة الضبعي
٣٤٨	داهور بن نوح الأهوazi
٨٤	داود بن راشد الطفاوي
٢٨٧	داود بن الزبرقان الرقاشي
١٣٣	داود بن سليمان الخشك
٣١٧	داود بن سليمان بن علي
٢٧٩	داود بن سليمان بن وهب الغازي
٢٨٢	داود بن أبي صالح
٢٣٨	داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي
١٥٧	داود بن عبد الجبار الكوفي أبو سليمان المؤذن
٣٥٣	داود بن عجلان المكي
١٣٠	داود بن علي بن عبدالله بن عباس

رقم الحديث	الاسم
٧٩	داود بن المحرب البصري
٢٣	دينار بن عبدالله مولى أنس بن مالك
٥٤	رباح أبو سعيد المكي
٣٠٤	رشدين أبو عبدالله
٣٠٤	رشدين بن سعد
٢٥٩	رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني
٢٣١	روح بن المسيب الكلبي
١	زكريا بن أبي زائدة
٩٥	زكريا بن عطية الحنفي
٨	زمعة بن صالح
١٠٤	زنفل بن عبدالله العرّافي المكي
١٤٢	زياد بن ميمون البصري
٧٢	زيد بن الحريش الأهوازي
٢٤	زيد بن الحواري العمى
١٢	السري بن خالد بن شداد
٢٨	السري بن مصرف
١١٦	سعد بن سعيد الجرجاني
٥٢	سعد بن الصلت

رقم الحديث	الاسم
٢٨٤	سعد بن طريف الإسکاف الكوفي
٩٥	سعد بن محمد بن مسور
٣٥٠	سعید بن زید بن درهم البصري
٢٣٣	سعید بن أبي سعید مولى أبي بکر بن محمد
١٢٤	سعید بن سماک بن حرب
٣٠٥	سعید بن عبد العزیز
٢٧٢	سعید بن عبد الله الأودي
٦١	سعید بن عثمان الخراز
٢٤٩	سعید بن المرتاش
٢٢	سعید بن المربان أبو سعد البقال الأعور
٢١٤	سعید بن نضر بن المنصور البزار
٢٨٢	سفیان بن بشیر الكوفي
١٢٩	سفیان بن وکیع بن الجراح
٧٩	سلام بن سلم الطویل
٤٩	سلمٌ بن سالم البلاخي
٣٢٣	سلمان الأشجعي أبو حازم الكوفي
٢٤٥	سلمة بن رجاء التميمي الكوفي
١٩٦	سلمة بن سليمان الجزري

الاسم	رقم الحديث
سلمة بن وردان الليثي	١٨٢
سليم بن عامر الخبائري الحمصي	٥٠
سلیمان بن الحكم بن عوانة الكلبي	٣١٩
سلیمان بن داود	٢٠٤
سلیمان بن داود أبو سعيد المروي	٢٦٣
سلیمان بن الربيع النهدي	٣٤
سلیمان بن سلامة الخبائري	١٤١
سلیمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل	٢٥١
سلیمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقى	٣٢٦
سلیمان بن عطاء الحراني	١٠٠
سلیمان بن علي بن عبد الله بن عباس	٣١٧
سلیمان بن عمران المذحجى	١٢٣
سلیمان بن عمرو أبو داود النخعى	٢٦٨
سلیمان بن قسيم النخعى الكوفي	٣٥٨
سلیمان بن محمد بن الفضل	١٥
سمرة الخزار	١٢٢
سنان بن سعد الكندي المصري	٢٦٧
سنان بن أبي سنان	٣٣٧

الاسم	رقم الحديث
سويد بن سعيد الحدثاني	١٣٦
سيار بن حاتم العنزي	٢٧٤
سيف بن المبارك	٣١٠
شريك بن عبد الله النخعي	٥٩
شعيب بن عبد الملك	٢١٨
شقيق بن إبراهيم البلخي الزاهد	٢٤٠
شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني	٣٢٤
شهر بن حوشب	٤٤
صالح المري	٢٧٤
صالح بن أبي الأسود الحنّاط	٨١
صالح بن جبلة	٣٢٤
صالح بن علي التوفي	١٠٨
صالح بن قطن البخاري	١٥٠
صدقة بن عبد الله السمين	٢٢٧
صدقة بن يزيد الخراساني الدمشقي	٢٢٧
طاهر بن الحسن المطوعي	٢٠٥
طلحة بن مصرف اليامي	٢٨
عاصم بن بهلة أبي النجود المقرئ	٣٨

رقم الحديث	الاسم
٣٣٢	عاصم بن سليمان الكوزي
١٩٢	عاصم بن مضرس
٣١١	عاصم بن أبي نصرة
١٥٨	عامر بن عبد الله بن يساف اليامي
٦١	عامر بن وائلة أبو الطفيلي الليبي
١٢٨	عياد بن سعيد
١٤	عياد بن صهيب
٩٩	عياد بن عبد الصمد البصري
٢٩٣	عياد بن كثير الرملي الفلسطيني
٢٣٩	عباس بن الحسن الكرمانى
٣١٦	العباس بن عزيرقطان
٥١	عبد الجبار بن محمد العطاردي
٢٢٩	عبد الحميد الطائي
٢١٧	عبد الخالق بن علي المؤذن
٣٣١	عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة العبدى
٣٤	عبد الرحمن بن إسحق الواسطي الأنصارى
٣٢٧	عبد الرحمن بن البيلماني
٢٣٣	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان

الاسم	رقم الحديث
عبد الرحمن بن أبي الزناد	١٩٤
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي	٢٢٢
عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ	٣٣
عبد الرحمن بن سعيد القرشى	٣١٧
عبد الرحمن بن سوار المذلي	٢٥
عبد الرحمن بن أبي شيخ البزار	١٨
عبد الرحمن بن طلحة الطلحى	٢١٩
عبد الرحمن بن عبد الحميد الطائى	٢٢٩
عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار العدوى	٢٦٦
عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج	٢٨١
عبد الرحمن بن أبي كريمة السدى	٢٩٣
عبد الرحمن بن مالك بن مغول	٣١
عبد الرحمن بن محمد الطلحى	٣٦٩
عبد الرحمن بن محمد المحاربى	٣٦٩
عبد الرحمن بن محمد بن محبوب	١٦٦
عبد الرحيم بن زيد العمى البصري	١٣٦
عبد الرحيم بن محمد بن مسلم المدينى	١٠٦
عبد الرحيم بن واقد الخراسانى	١٢

رقم الحديث	الاسم
٣٤٨	عبد السلام بن أبي الجنوب المدنى
٨٥	عبد الصمد بن محمد السلمشيني
٢١٦	عبد الصمد بن محمد القنطري
١١١	عبد الصمد بن موسى الهاشمى
٢٢٦	عبد العزيز بن أبان الأموي
٢٤٨	عبد العزيز بن أبي رواد
٨٠	عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي
٣٠٦	عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي
٢٦٦	عبد العظيم بن حبيب أبو بكرة الفهري الحمصي
٣٠٥	عبد الغفور أبو الصباح الواسطي الأنصارى
٢٣١	عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الدمشقى
٢٧٦	عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري
١	عبد الله البهبي
٣٤	عبد الله القرشي
١٠٦	عبد الله بن أحمد بن أسيد الأصبهانى
٢٧٢	عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن زبر الرباعى
٢٧٩	عبد الله بن أحمد بن عامر بن سليمان الطائى
٢٢٩	عبد الله بن إسحق بن إبراهيم البغوي

رقم الحديث	الاسم
٣٠٦	عبد الله بن جعفر بن محمد المدني الخشاب
١٤٥	عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني
٢٥٩	عبد الله بن خليجة الفهري
١٣٣	عبد الله بن داود الواسطي
١٨	عبد الله بن رشيد الجندى سابوري
٢٣٢	عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي
١٤٤	عبد الله بن أبي سعيد
٣٣١	عبد الله بن سلمة المرادي الكوفي
١٣١	عبد الله بن سلمة بن أسلم الجهنمي
٣٣٧	عبد الله بن سنان الزهري الكوفي
٣١٠	عبد الله بن شيبة
٢٥١	عبد الله بن عامر التميمي
١٤٣	عبد الله بن عبد الملك بن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
٢٣٦	عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري
١٥٩	عبد الله بن فروخ
٧	عبد الله بن فيروز الداناج
٥٤	عبد الله بن هبعة المصري
٧٦	عبد الله بن محمد الأنسى

رقم الحديث	الاسم
٧	عبد الله بن محمد العدوبي
٢٧٢	عبد الله بن محمد القرشى
٢٥	عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني
١٠٨	عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامى
٣٥٠	عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم
٣٣	عبد الله بن محمد بن عمار
٢٦٧	عبد الله بن محمد بن وهب الدينوري
١٤٧	عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزير
١٣	عبد الله بن محمد بن يعقوب البخاري الحارثي
١٦	عبد الله بن مسلم أبو حزة
٣٤١	عبد الله بن مسلم بن هرمز
٢٧٤	عبد الله بن ميمون القداح
١١٢	عبد الله بن نافع بن العميا
٣٨	عبد الله بن واقد أبو قتادة الحراني
١٦٤	عبد الله بن وصيف الجندي
٢٤٦	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
١٥٢	عبد الملك بن عبد ربه الطائي
٢٨٨	عبد الملك بن هارون بن عنترة الشيباني الكوفي

رقم الحديث	الاسم
٣٠٥	عبد المنعم بن إدريس اليماني
٧٦	عبد المنعم بن بشير الأنصاري
٢٠	عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد
٢٩٤	عبد الواحد بن ثابت أبو ثابت الباهلي
٢٧٤	عبد الواحد بن سليمان الحارثي
٣٣٠	عبد الوهاب بن إبراهيم الحراني
٢٨٥	عبد الوهاب بن جابر التيمي
١٠٥	عياد الله بن أحمد الزعفراني
١٢٩	عياد الله بن أبي حميد الهمذاني
٢٧١	عياد الله بن زحر
٢٦٠	عياد الله بن القاسم
١٣٥	عياد الله بن المؤمل الحميري
٢٦	عياد الله بن محمد الطابخي
٣٢١	عياد الله بن مسلم القرشي
٣٥٨	عياد الله بن المنهاج
١٣٣	عياد بن إسحق العطار
٢٦	عياد بن سليمان الطابخي
٦٩	عتاب بن بشير الجزري

رقم الحديث	الاسم
٢٧٢	عتبة بن السكن الحمصي الشامي
٢٢٦	عثمان بن أبي العاتكة القاصي
٢٦٥	عثمان بن عاصم بن حصين الأسدية الكوفي
٣٥٦	عثمان بن عبد الرحمن
١٤٤	عثمان بن عبدالله الشامي الأموي
٢١٢	عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني
٣٥١	عثمان بن عمرو بن ساج القرشي الحراني
٣٠٥	عثمان بن مطر الشيباني البصري
٣٥٠	عطاء بن السائب الكوفي
٢٠٠	عطاء بن محمد
٢١٢	عطاء بن أبي مسلم الخراساني
٤٦	عطية بن سعد العوف
٣١٩	العلاء بن كثير الليثي الدمشقي
٢٨١	العلاء بن الجلاح الغطفاني الشامي
٩٧	العلاء بن هلال بن عمر الرقى
٢١٦	علي بن أحمد البزناني
٢٢٣	علي بن أحمد بن مويه المؤدب الحلواني

رقم الحديث	الاسم
٢٤٠	علي بن أحمد بن يوسف القرشى الهاكاري
٢٠	علي بن بحر
١٦٢	علي بن بندار بن الحسين الصوفى
٤٧	علي بن ثابت الجزري
٢١٩	علي بن الحسن بن يعمر السامى المصرى
٢٤٠	علي بن الحسين بن علي الحسيني الشريف
٣٠١	علي بن حمزة الكسائى
٣١٨	علي بن أبي حملة أبو نصر الفلسطينى
٢٥٩	علي بن داود بن يزيد القنطري
١١٤	علي بن زيد بن جدعان
١١٨	علي بن سعيد الرازى
٣١٨	علي بن سعيد بن قتيبة الرملى
٢٢١	علي بن عاصم بن صهيب الواسطي
٢٠٦	علي بن عبدالله بن جهضم أبو الحسن الصوفى
٢٧٤	علي بن أبي علي اللهمى الهاشمى
٣٦٣	علي بن عيسى
٢١٤	علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد الصفار
٢٠٦	علي بن محمد بن سعيد البصري

رقم الحديث	الاسم
٢٠٥	علي بن محمد بن عبدالله المنجوري البلخى
٢٣٣	علي بن المحسن بن علي التنوخي
٢٧١	علي بن يزيد الأهانى
٣٠٢	علي بن يزيد بن سليم الصدائى الأكفانى
٢٨٤	علي بن يعقوب بن سويد الزيات المصرى
٢١٣	علي بن يعقوب بن يوسف القزويني البلاذري
٣٣	عمار بن حفص بن عمر بن سعد القرظ
١٥٠	عمار بن محمد بن عمار بن ياسر
٢٩٥	عمر بن الحسن بن علي الأشناوى
٢٧٠	عمر بن حفص الدمشقى الخياط
٣٣	عمر بن حفص بن عمر بن سعد القرظ
٣٥	عمر بن خالد الوهبي
٢١٦	عمر بن عبد الرحيم
١٠٢	عمر بن عبدالله بن أبي خثعم السهامى
٢٢٨	عمر بن عبدالله مولى غفرة
٣٤٣	عمر بن قيس المكي
٢٦٨	عمر بن مسكين المدنى
٨٩	عمر بن نبهان العبدى

رقم الحديث	الاسم
١٩٥	عمر بن هارون البلخي
٣٣٢	عمر بن يحيى الألبّي
٢٢٦	عمران بن مسلم
٥٤	عمران بن هارون الرملي
٣٠٢	عمرو بن الأزهر العتكي
٢٢٠	عمرو بن ثابت
١٤٠	عمرو بن جرير البجلي
٢٣٤	عمرو بن جمیع الكوفي
٣١٠	عمرو بن حمید القاضی
٧٢	عمرو بن خالد الأعشی
٧٢	عمرو بن خالد الواسطی
٧٨	عمرو بن الريبع الكوفي
٢٧٥	عمرو بن زياد بن عبد الرحمن بن ثوبان الباھلی
٢٨	عمرو بن السری بن مصرف
١٠	عمرو بن أبي سلمة التنسی
٦١	عمرو بن شمر
٥٧	عمرو بن عبید البصري القدري
٨٧	عمرو بن عطية العوفي

رقم الحديث	الاسم
٢٧٧	عمرو بن أبي قيس الأزرق
٢٢٦	عمرو بن مالك النكري
٢٧	عمرو بن محمد بن الحسن
٥٠	عمرو بن محمد بن زفر
٢٢١	عمرو بن مقدام
٢٠٧	عمرو بن هشام الحراني
٢٨٨	عنترة بن عبد الرحمن الشيباني
١٤٧	عون بن عمارة
٣٤٠	عيسي بن إبراهيم بن صالح الفابجاني
١٩٦	عيسي بن إبراهيم بن طهمان القرشي
٣٣٠	عيسي بن أبي راشد
٨٢	عيسي بن سعيد الدمشقي
٣٧١	عيسي بن السكين البلدي
٢٠١	عيسي بن سليمان بن دينار أبو طيبة الدارمي
٥٦	عيسي بن أبي عيسى ماهان التميمي أبو جعفر الرازى
١٦	عيسي بن موسى البخاري غنجر
٩	عيسي بن يزداد اليهاني
٢٥٧	غالب بن عبيد الله العقيلي القرقسى

رقم الحديث	الاسم
٢٤٤	فائد بن عبد الرحمن أبو الورقاء الكوفي
٣٠٤	فرات بن السائب الجزري
٢١٩	الفضل بن الخطيب بن العباس الأصبهاني
٢٢٩	الفضل بن عبدالله بن مسعود اليشكري الهروي
٣٢٨	الفضل بن عكرمة بن طارق
٣٦	الفضل بن محمد الشعراوي البهقى
٢٤٦	الفضل بن محمد بن عبدالله الأحدب العطار
١٠١	الفضل بن منصور
٢٤٣	الفضل بن يحيى بن زكريا الفراء
١١٣	الفضيل بن سليمان
١٧	فضيل بن عبيد
٤٦	فضيل بن مرزوق
٢٧	فليح بن سليمان
٢٤٢	فهير بن زياد
٢٣١	القاسم بن الحكم العربي
٢٧١	القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي
٢٧٤	القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري
٥٤	قطحبة بن غданة

رقم الحديث	الاسم
١٢٩	قدامة بن عبد الله البكري
٣٦٨	قيس بن الريبع
٩٣	كادح بن رحمة الزاهد
٤٢	كامل بن العلاء أبو العلاء
٢٨٢	كثير بن زيد الأسلمي المدنى
٧٦	كثير بن سليم الضبي
٢٤٠	كثير بن عبدالله أبو هاشم الأبي
١٩٦	ابن كردوس
٢٨	كعب بن عمرو اليامي
١١٠	كنانة مولى صفية
٣٠٥	لائق بن النعمان العدوبي
٢٨	ليث بن أبي سليم
١٢٨	مبشر بن أبي الملبح
١١٧	مبشر بن عبيد الحمصي
١٣٢	مجاشع بن عمرو بن حسان الأستدي
١٨	مجاعة بن الزبير الجندىسابوري
٢٨١	مجالد بن سعيد الهمданى الكوفى
٢٢٧	محز بن عبدالله الجزري
١٤٤	محمد بن ابراهيم

رقم الحديث	الاسم
٢٤٦	محمد بن إبراهيم الهاشمي الدمشقي
١٦٥	محمد بن أحمد بن حمّويه العسكري
٢٧	محمد بن أحمد بن محمد أبو بكر المفید
٣٦١	محمد بن أحمد بن يحيى الحجوري الدمشقي
٣٢٠	محمد بن أسامة بن محمد بن زيد
١٤١	محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشه العكاشي
١٣٣	محمد بن إسحاق بن الوليد الثقفي
٦٤	محمد بن إسحاق بن يسار المدنی
١٣١	محمد بن إسماعيل بن جعفر بن إبراهيم الهاشمي
٢٠	محمد بن إسماعيل بن أبي فديك
٢١٧	محمد بن بسطام القومسي
٣٠٩	محمد بن بشر
٣١٣	محمد بن بشير بن مروان الوعاظ الدعاء
٤٤	محمد بن ثابت العبدی
١٩	محمد بن جابر اليمامي
٢١٦	محمد بن جبهان
٣٣١	محمد بن جعفر بن أبي مواتية العلاف الفيدي
٢٧٤	محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي

رقم الحديث	الاسم
٣٢٧	محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثي
١٥١	محمد بن أبي الحجاج
٢٩	محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل
٧٤	محمد بن حرب النشائي
٢٥١	محمد بن الحسن بن سهل
١٣٥	محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني
٢٤٦	محمد بن الحسن بن محمد المقرئ أبو بكر النقاش
٢٨٣	محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمي النيسابوري
٢٧٦	محمد بن النعمان بن شبل البصري الباهلي
١٧٥	محمد بن الوليد
١٦٠	محمد بن حميد الخزاز الكوفي
٢٣٣	محمد بن حنيفة بن محمد بن ماهان أبو حنيفة الواسطي
١٦٤	محمد بن خالد الجندي
٢١٣	محمد بن زرارة السليطي
٤٨	محمد بن زكريا الغلابي
٧٧	محمد بن زنبور المكي
٢١٠	محمد بن زياد اليشكري الطحان
٢٤٢	محمد بن السائب الكلبي المفسر

الاسم	رقم الحديث
محمد بن سعيد البصري	٢٠٦
محمد بن سعيد المصلوب	٢٧٣
محمد بن سعيد الميلى الطبرى	٢١٨
محمد بن سليمان الواسطى أبو بكر البااغندي	١٧
محمد بن سهل بن الحسن العطار	٢٥١
محمد بن أبي صالح	٢٠١
محمد بن عبد الرحمن السهمي	١١٩
محمد بن عبد الرحمن القشيري	٩١
محمد بن عبد الرحمن بن بحير بن ريسان	٧٨
محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى	٣٢٧
محمد بن عبد الرحمن بن العباس أبو طاهر المخلص الذهبي	٣١١
محمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي	١٤٦
محمد بن عبد الغفار بن محمد	١٦٥
محمد بن عبدالله الطلاء الأبنوسى	٣٠٩
محمد بن عبدالله بن إبراهيم أبو بكر الشافعى	١٧
محمد بن عبدالله بن برزة	٩٢
محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثى	٧٤
محمد بن عبدالله بن كناسة	٣٦٤

رقم الحديث	الاسم
٢٢١	محمد بن عبيد الله
٢٢١	محمد بن عبيد الله العزمي
٥٢	محمد بن عثمان بن أبي شيبة
٢٠٠	محمد بن علي بن الربيع
١٩٤	محمد بن علي بن الفتح أبو طالب ابن العشاري
٣١١	محمد بن علي بن الحسن أبو الغنائم الدجاجي
٢٠٥	محمد بن علي بن محمد الطائي
٢٠٢	محمد بن علي بن ميمون المقرئ
١٨٢	محمد بن أبي علي
١٥٠	محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر
١٢٣	محمد بن عمر بن خزيمة
٥٤	محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي
٢١٣	محمد بن عمرو الأنباري
٢١٨	محمد بن عمرو البجلي
٢٧	محمد بن عمرو بن عبيد الأنباري
٣٣٥	محمد بن عون الخراساني
١٤٧	محمد بن عون بن عمارة
١٤٩	محمد بن غزوان الدمشقي

رقم الحديث	الاسم
٩٧	محمد بن الفضل بن عطية
٣٢٣	محمد بن قيس القاصي المدنى
٣٢٣	محمد بن قيس المدنى أبو حازم
٧١	محمد بن محسن العكاشي
١٧٦	محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن الكوفي
٢٧٦	محمد بن محمد بن النعман بن شبل البصري الباهلى
١٧٦	محمد بن محمد بن علي بن الأشعث أبو سهل البلخى
٢٢٠	محمد بن مروان الذهلي
٢٠٣	محمد بن مروان القطان الكوفي
٢٥٩	محمد بن مسلم
٦٧	محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي
١٩٥	محمد بن المصفى بن بهلول الحمصى
٩٤	محمد بن مناذر الشاعر
٣٧٢	محمد بن المنذر بن سعيد السلمى شگر
٣٧٢	محمد بن المنذر بن عبيد الله
٢١٧	محمد بن مهاجر الطائقاني البغدادي
٣٣٩	محمد بن مهاجر القرشى الكوفي
٢١٧	محمد بن مهاجر بن أبي مسلم الأنصاري الشامي

رقم الحديث	الاسم
٣٤٥	محمد بن موسى البصري
١١١	محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الماشمي
٨٢	محمد بن يزيد
١٧	محمد بن ينال الصوفي
٢٨٣	محمد بن يونس الكديمي القرشي
١٩٥	المرار بن حمّويه الثقفي
٩٤	مروان بن سالم الغفاري
١٦٣	مروان بن محمد السنجاري
٥٤	مسعود بن محمد الرملي
٢٢٣	مسعود بن واصل الأزرق العبدلي
٧٠	مسلم بن الحارث التميمي
٢٧	مسلم بن زياد الحنفي
٢٩٧	مسلمة بن راشد الحنفاني
١٠٠	مسلمة بن عبد الله بن رباعي الجهنمي
٢٩٥	المسيب بن شريك الشقربي
٢٥٠	مشهور بن عبد الرحمن المديني
٢٨	صرف بن كعب بن عمرو اليامي
٢٤١	المضاء بن الحارود الدينوري

رقم الحديث	الاسم
٣١٨	مطر بن طهمان الوراق
٨٢	مطرح بن يزيد الأسدية الكوفي
٢٨٩	معاذ بن زهرة الضبي
٢٠٤	معاذ بن عيسى
٣٤٧	معاذ بن معاذ بن نصر العنبرى البصري
٢٤٩	المعافى بن محمود
٢٧٠	المعروف بن عبدالله الخطاط
٣٤٠	المغيرة بن قيس
٨٣	مغيرة بن مقسم الضبي
١٤٧	مقاتل بن سليمان
١٧	مقاتل بن محمد النصر ابادي
٣١٠	منصور بن زيد الأسدية
٣٤	موسى بن إبراهيم المرزوقي
٣٦	موسى بن جعفر بن أبي كثير الانصاري
٨٨	موسى بن عبد الرحمن الثقفي المفسر
٢٢٤	موسى بن عبد العزيز العدني القنباري
٣١٠	موسى بن عبد الله بن يزيد الانصاري
٦٨	موسى بن عبيدة الربذى المدنى

رقم الحديث	الاسم
٢٥٠	ميسرة بن عبد الله
٢٨٤	ميّنا بن أبي ميّنا الخراز القرشي
٩٧	نافع بن هرمن أبو هرمن السلمي
٢٣٥	نجيح بن عبد الرحمن السندي المدنى
٢٤٩	نصر بن باب الخراسانى المروزى
٣٨	نصر بن طريف أبو جزى الباهلى
١٣٠	نصر بن محمد بن سليمان الحمصى
١٣٥	النصر بن أنس بن مالك الأنصارى
٢٦٤	النصر بن حميد الكندي
١٠٤	النصر بن سلمة المروزى شاذان
٣٥٩	النصر بن طاهر القيسى البصري
٣٣٠	نعميم بن إبراهيم
٢٢٦	نعميم بن حماد المروزى
٢٢٣	النهاس بن قفهم القاچن
١٠٧	نهشل بن سعيد الخراسانى
١٣٤	نوح بن أبي مريم
٢٨٨	هارون بن عترة بن عبد الرحمن الشيبانى
٣٧١	هارون بن موسى

الاسم	رقم الحديث
هاشم بن زيد الدمشقي	٥٠
هاشم بن سعيد الكوفي	١١٠
هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي	٢١٢
هبة الله بن المبارك أبو البركات السقطي	٢١١
ابن هرمز	٥٨
هشام بن إبراهيم المخزومي	٣٦
هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي	٣٥٩
هشام بن عمار الدمشقي	٢٤٦
هلال بن عمر الرقى	٩٧
هلال بن يزيد بن يسار البصري	٣٥٣
همام بن مسلم الزاهد	٣٤
الهياج بن بسطام الحنظلي الهروي	٢٠٨
الهيثم بن خالد بن يزيد	٣٢
الهيثم بن عتبة	٤٠
الوازع بن نافع العقيلي	٤٧
الوليد بن عبدة مولى عمرو بن العاص	٢٨٦
الوليد بن مسلم الدمشقي	٢٤٦
وهب بن وهب بن وهب بن عبدالله بن زمعة القرشي	٢٧٢

الاسم	رقم الحديث
ياسين بن معاذ الزيات الكوفي	٣٤٤
يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزير قان أبو بكر بن أبي طالب	٢٢٦
يحيى بن حبيب بن عربي	٢
يحيى بن أبي حية	٢٢٦
يحيى بن زكريا	٢٤٣
يحيى بن أبي زكريا الغساني	١٢٨
يحيى بن زياد	٢٤٢
يحيى بن سعيد العطار الأنباري الشامي	٢٧٢
يحيى بن السكن	٢٢٦
يحيى بن سليم الطائفي	٢٢٦
يحيى بن صالح الأيل	٣٧٠
يحيى بن عبد الحميد الحمانى	٣٢
يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلتي	٢٨٠
يحيى بن عقبة بن أبي العizar	٢٢٦
يحيى بن العلاء الرازى البجلي	٢٧٦
يحيى بن عمارة	٣٥٠
يحيى بن عمر الفراء	٨٣

رقم الحديث	الاسم
٢٢٦	يجيبي بن عمرو بن مالك النكري
٢٠١	يجيبي بن القاسم أبو زكريا
٩	يجيبي بن محمد الشجري
٢٦٧	يجيبي بن محمد بن صالح
١٩	يجيبي بن هاشم السمساري
٩	يزداد بن فساعة اليهاني
٣١	يزيد بن أبي زياد الكوفي
١٥٩	يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي
٢٥٢	يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي
٥٤	يزيد بن عبدالله بن قسيط
١١٢	يزيد بن عياض
١٣٨	يعقوب بن إسحق بن تحية الواسطي
٣٣	يعقوب بن حميد بن كاسب
١٢٧	يعقوب بن عبد الرحمن الجحصاوس
٦٧	يعقوب بن عطاء بن أبي رياح المكي
٢٩٧	يعقوب بن موسى الزمعي المدني
١٥٤	يعقوب بن الوليد المديني
٣٠٧	يوسف بن عطية بن باب الصفار البصري

الاسم	رقم الحديث
يوسف بن محمد بن يزيد الكوفي	١٧٥
يونس بن عبد الرحيم العسقلاني	٨٦
أبو أسلم المؤذن	٦٣
أبو بكر العنسي	٣٢٥
أبو بكر بن أبي دارم الرافضي	٣٢
أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة	١٤٥
أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم	٣٢٥
أبو بكر بن محمد	١٤٥
أبو بلال الأشعري	٢٦٨
أبو الحارث الخشنبي	١٥٣
أبو الحسن المصيصي	١٣٩
أبو خيثمة	١٦٠
أبو الزهراء خادم أنس بن مالك	٩٦
أبو سعيد الشامي	٣٣٣
أبو سليمان الجرجاني	٢١٧
أبو شداد	٨٩
أبو شيبة	٤٩
أبو صالح	٢٤٦

رقم الحديث	الاسم
١٨٣	أبو العباس الفارسي
٣٠٩	أبو عبدالله العقيلاني
٢٧٨	أبو عبيدة
٣٢٤	أبو قبيل المعاوري
٤١	أبو كثير مولى أم سلمة
٢٣١	أبو مالك العقيلي
٣٦٥	أبو محمد
٨٤	أبو مسلم البجلي
١٠٠	أبو مشجعة بن ربعي الجهنمي
٣٢٨	أبو مطیع البلخی
١٦٧	أبو المفضل الشيباني
٧٣	أبو هارون العبدی
٦٣	أبو الورد المازنی
٢٢٠	أبو يحيى
٣٦	عمّ موسى بن جعفر
٢١	ابن عم زهرة بن معبد
١٥٣	آمنة بنت الحسن بن إسحق بن يليل
٩١	أسهاء بنت وائلة بن الأسعق

رقم الحديث	الاسم
١٢٩	جسرة بنت دجاجة العامرية
٢٤٥	شعثاء بنت عبد الله الأسدية الكوفية
٣٦٧	عزرة بن قيس اليحمدي البصري
٢٩٦	مجيبة الباهلية
١١١	أم الحسن بنت جعفر بن الحسن بن علي بن أبي طالب
٣٦٧	أم الفيض مولاة بن عبد الملك بن مروان
٦	أم النعمان
٢٩	أم يحيى امرأة وائل بن حجر

د- فهرس المصادر والمراجع

- ١- الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لعبد الحفيظ الكنوي، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٢- الأحاديث والثانية، للإمام ابن أبي عاصم، تحقيق الدكتور باسم فيصل الجوابرة، دار الرأي، الرياض، ط ١، ١٤١١.
- ٣- الآداب الشرعية، لمحمد بن مفلح المقدسي، تحقيق شعيب الأرناؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٩.
- ٤- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، للحافظ الحسين بن إبراهيم الجورقاني، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، المطبعة السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٣.
- ٥- الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومحانة الفرق المذمومة [الإبيان]، للإمام ابن بطة العكيري، تحقيق رضا بن نعسان معطي، دار الرأي، الرياض، ط ٢، ١٤١٥.
- ٦- إتحاف الخيرة المهرة بزواجه المسانيد العشرة، للحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق ياسر بن إبراهيم وأخرين، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٧- إتحاف السادة المتدينين، للسيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، دار الفكر، بيروت.
- ٨- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف الدكتور زهير بن ناصر

الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٥.

٩- إثبات عذاب القبر، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.

١٠- الإجماع، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق الدكتور صغير أحمد بن محمد حنيف، مكتبة الفرقان، ط ٢، ١٤٢٠.

١١- أرجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة وصفت بالوضع، للحافظ ابن حجر العسقلاني [مطبوع مع مشكاة المصابيح]، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٣٨٢.

١٢- الأرجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، للحافظ شمس الدين السخاوي، تحقيق الدكتور محمد إسحق محمد إبراهيم، دار الرأية، الرياض، ط ١، ١٤١٨.

١٣- الأرجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ٢٠، ١٤٢٠.

١٤- الأحاديث المختارة، للحافظ ضياء الدين المقدسي، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط ٤، ١٤٢١.

١٥- أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي، للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفرييوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤.

- ١٦- إحكام الأحكام، للحافظ تقي الدين ابن دقق العيد، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.
- ١٧- أحكام الجنائز وبدعها، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- ١٨- الإحکام في أصول الأحكام، للإمام أبي محمد ابن حزم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠.
- ١٩- أحكام القرآن، لأبي بكر ابن العربي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٢٠- الأحكام الوسطى، للإمام عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي، تحقيق حمدي السلفي وصحيحي السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٦.
- ٢١- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالى، طبعة مصورة عن طبعة جنة نشر الثقافة الإسلامية، ١٣٩٥.
- ٢٢- الإخبار بما لم يصح من أحاديث الأذكار، لزكريا بن غلام قادر الباكستاني، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٣- أخبار القضاة، لمحمد بن خلف بن حيان المعروف بوكييع، عالم الكتب، بيروت.
- ٢٤- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لمحمد بن إسحق بن العباس الفاكهي، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط ١، ١٤٢٤.
- ٢٥- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرقي، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، ط ١، ١٤٢٤.

- ٢٦- الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية، لأبي الحسن البعلبي، تحقيق
أحمد بن محمد بن حسن الخليل، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٧- أداء ما وجب من بيان وضع الوصاعين في رجب، للحافظ أبي الخطاب
ابن دحية الكلبي، تحقيق جمال عزون، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ٢٨- الأدب في رجب، للملا علي القاري، تحقيق مشهور حسن سليمان،
المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٢٩- الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق سمير بن أمين
الزهيري، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٣٠- الأذكار، للحافظ أبي زكريا النووي، تحقيق محى الدين مستو، دار ابن
كثير، دمشق، ط ٢، ١٤١٠.
- ٣١- الأربعون البلدانية، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق عبدو الحاج
محمد الحريري، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٣.
- ٣٢- الأربعون النووية، للحافظ يحيى بن شرف النووي، تحقيق محب الدين
الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٩.
- ٣٣- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للحافظ أبي يعلى الخليلي، تحقيق
الدكتور محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩.
- ٣٤- إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل، للشيخ محمد ناصر الدين
الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٣٩٩.
- ٣٥- الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم الكبير، تحقيق الدكتور يوسف بن
محمد الدخيل، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٤.

- ٣٦- استحباب الدعاء بعد الفرائض ورفع اليدين فيه، لعبد الحفيظ ملك عبد الحق المكي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٥.
- ٣٧- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكتنى، للحافظ أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق الدكتور عبدالله مرحول السوالة، دار ابن تيمية، الرياض، ط ١٤٠٥، ١.
- ٣٨- الاستقامة، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، دار هجر، الجيزة، ط ٢، ١٤١١.
- ٣٩- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للإمام أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٢.
- ٤٠- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبن الأثير الجزري، دار الفكر، بيروت.
- ٤١- الإسراء والمعراج، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، ط ١٤٢١، ١.
- ٤٢- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ملا علي القاري، تحقيق محمد الصباغ، دار الأمانة، بيروت، ١٣٩١.
- ٤٣- الأسماء والصفات، للإمام أبي بكر البهقي، تحقيق عبدالله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، ط ١، ١٤١٣.
- ٤٤- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مطبعة السعادة، مصر، ط ١، ١٣٢٨.
- ٤٥- إصلاح المساجد من البدع والعوايد، لمحمد جمال الدين القاسمي، علق عليه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٠.

- ٤٦ - أصول في البدع والسنن، لـ محمد أحمد العدوي، المكتب الإسلامي،
بيروت، ط٤، ١٤٠٦.
- ٤٧ - أطراف الغرائب والأفراد، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق
محمد حسن نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩.
- ٤٨ - الاعتبار في الناسخ والمنسوخ في الحديث، للحافظ أبي بكر محمد بن
موسى الحازمي، تحقيق أحمد طنطاوي جوهرى مسدد، دار ابن حزم، بيروت، ط
١٤٢٢.
- ٤٩ - الاعتصام، لأبي إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق مشهور
حسن سليمان، مكتبة التوحيد، البحرين، ط١، ١٤٢١.
- ٥٠ - إعلاء السنن، لظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق محمد تقى العثمانى،
إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، ١٤١٨.
- ٥١ - الأعلام، لـ خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٥،
٢٠٠٢م.
- ٥٢ - إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب، للحافظ جلال الدين
السيوطى، تحقيق محمد بن عبد الوهاب الوصايبى العبدلى = القول الصواب.
- ٥٣ - الإعلام بفوائد الأحكام، للحافظ سراج الدين ابن الملقن، تحقيق عبد
العزيز بن أحمد المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤١٧.
- ٥٤ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد
محى الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٩٧.

- ٥٥ - إغاثة للهفان في مصايد الشيطان، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٤.
- ٥٦ - اقتضاء الصراط المستقيم لخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق الدكتور ناصر عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤١١.
- ٥٧ - إكمال إكمال المعلم، لأبي عبدالله الأبي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٨ - إكمال تهذيب الكمال، للحافظ علاء الدين مغلطاي، تحقيق عادل بن محمد وأسامه بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢.
- ٥٩ - إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ١٤١٩.
- ٦٠ - الإكمال في رفع الارتياح عن المؤتلف والمخالف في الأسماء والكنى والأنساب، للحافظ الأمير ابن ماكولا، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دار الكتاب الإسلامي.
- ٦١ - الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، مصر، ط ١، ١٤٢٢.
- ٦٢ - الأمالي، لعبد الملك بن محمد بن بشران، تحقيق عادل بن يوسف العزاوي وأحمد بن سليمان، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٦٣ - الأمالي، للإمام الحسن بن محمد الخلال، تحقيق مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط ١، ١٤١١.

- ٦٤ - أمالی ابن سمعون، لأبی الحسین محمد بن أحمد بن سمعون البغدادی، تحقیق الدکتور عامر حسن صبری، دار البشائر الإسلامية، بیروت، ط ١، ١٤٢٣.
- ٦٥ - الأمالی، لیحیی بن الحسین الشجیری، عالم الکتب، بیروت، ط ٣، ١٤٠٣.
- ٦٦ - الأمالی، لعبد الرزاق بن همام الصنعاوی، تحقیق مجیدی السيد إبراهیم، مکتبة القرآن، القاهره.
- ٦٧ - أمالی المحامی، للقاضی الحسین بن إسماعیل المحامی، تحقیق الدکتور إبراهیم إبراهیم القيسی، المکتبة الإسلامية، عمان، ط ١، ١٤١٢.
- ٦٨ - الإمام فی معرفة أحاديث الأحكام، للحافظ تقی الدین ابن دقیق العید، تحقیق سعد بن عبد الله آل حمید، دار المحقق، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٦٩ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، تحقیق مشهور حسن سلمان وہشام بن إسماعیل السقا، المکتب الإسلامي، بیروت، ط ١، ١٤١٠.
- ٧٠ - الأنساب، للإمام أبي سعد عبد الكریم بن محمد السمعانی، تعلیق عبد الله بن عمر البارودی، دار الجنان، بیروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٧١ - الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، لعبد الرحمن بن يحيى العلمي، دار عالم الکتب، بیروت، ١٤٠٣.
- ٧٢ - أحوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور، للحافظ ابن رجب الحنبلي، دار المعارف، ١٤٠٩.

- ٧٣- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق الدكتور صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٥.
- ٧٤- الإيضاح في مناسك الحج والعمرة، للحافظ يحيى بن شرف التوسي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤١٤.
- ٧٥- الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث، للشيخ أحمد محمد شاكر، تحقيق علي بن حسن الحلبي، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ٧٦- الباعث على إنكار البدع والحوادث، لشهاب الدين ابن شامة المقدسي، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٠١.
- ٧٧- بدائع الفوائد، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٥.
- ٧٨- البداية والنهاية، للحافظ عماد الدين ابن كثير الدمشقي، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة، ط ١، ١٤١٧.
- ٧٩- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للعلامة محمد بن علي الشوكاني، تحقيق الدكتور حسين بن عبدالله العمري، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤١٩.
- ٨٠- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، للحافظ سراج الدين ابن الملقن، تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي وآخرين، دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.

- ٨١- البدعة أسبابها ومضارّها، للشيخ محمود شلتوت، علّق عليه علي حسن علي عبد الحميد، مكتبة ابن الجوزي، الدمام، ط ١٤٠٨.
- ٨٢- البدعة وأثرها السيء في الأمة، لسليم الهلالي، المكتبة الإسلامية، عمان، ط ١٤٠٤.
- ٨٣- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق الدكتور حسين أحمد صالح الباكري، مطبع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١٤١٣.
- ٨٤- بغية المتطوع في صلاة التطوع، لمحمد بن عمر بن سالم بازمول، دار المجرة، الرياض، ط ١٤١٤.
- ٨٥- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي، دار الكاتب العربي، ١٩٦٧ م.
- ٨٦- بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٨٤.
- ٨٧- بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي.
- ٨٨- البناء في شرح الهدایة، لمحمود بن أحمد العینی، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١١، ٢.

- ٨٩- البيان في عد آي القرآن، للإمام أبي عمرو الداني الأندلسى، تحقيق الدكتور غانم قدوري الحمد، مركز المخطوطات والتراجم والوثائق، الكويت، ط ١٤١٤، ١.
- ٩٠- بيان الوهم والإيمان الواقعين في كتاب الأحكام، للحافظ ابن القطان الفاسى، تحقيق الدكتور الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط ١٤١٨، ١.
- ٩١- تاريخ إربيل، لشرف الدين ابن المستوفى، تحقيق سامي بن السيد خناس الصقار، دار الرشيد، العراق، ١٩٨٠ م.
- ٩٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٤١٠، ٢.
- ٩٣- تاريخ أسماء الثقات، للإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق عبد المعطي أمين قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٦، ١.
- ٩٤- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، للإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، ط ١٤٠٩، ١.
- ٩٥- تاريخ أصبهان، للحافظ أبي نعيم الأصبهانى، تحقيق سيد كسرى حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٠، ١.
- ٩٦- التاريخ الأوسط، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد بن إبراهيم اللحيدان، دار الصميعي، الرياض، ط ١٤١٨، ١.
- ٩٧- تاريخ بغداد، للإمام أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٢٢، ١.

- ٩٨ - تاريخ جرجان، لحمزة بن يوسف السهمي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، عالم الكتب، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧.
- ٩٩ - تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، ط ٣، ١٤٠٥.
- ١٠٠ - تاريخ ابن أبي خيثمة، لأبي بكر أحمد بن زهير بن حرب، تحقيق صلاح بن فتحي هلال، دار الفاروق الحديثة، مصر، ط ١، ١٤٢٤.
- ١٠١ - تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق.
- ١٠٢ - تاريخ أبي زرعة الدمشقي، للإمام أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو النصري الدمشقي، تحقيق شكر الله بن نعمة الله القوجاني، جمع اللغة العربية بدمشق.
- ١٠٣ - تاريخ يحيى بن معين برواية الدوري، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ط ١، ١٣٩٩.
- ١٠٤ - تاريخ أبي سعيد هاشم بن مرثد الطبراني عن أبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق نظر محمد الفارياي.
- ١٠٥ - تاريخ الطبرى، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر.
- ١٠٦ - التاريخ الكبير، للإمام محمد بن إسماعيل البخارى، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ١٠٧ - تاريخ مدينة دمشق، للإمام أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق محب الدين عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥.
- ١٠٨ - تاريخ واسط، لأسلم بن سهل الواسطي المعروف بيحشل، تحقيق كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ١٠٩ - تالي تلخيص المشابه، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق مشهور بن حسن آل سليمان وأحمد الشقيرات، دار الصميمي، الرياض، ط ١، ١٤١٧.
- ١١٠ - تبيان العجب بها ورد في شهر رجب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق طارق بن عوض الله، مؤسسة قرطبة، مصر.
- ١١١ - تبيان كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٤.
- ١١٢ - تجريد أسماء الصحابة، للحافظ أبي عبدالله الذهبي، دار المعرفة، بيروت.
- ١١٣ - التجير في المعجم الكبير، للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق منيرة ناجي سالم، دار الأندلس، جدة.
- ١١٤ - تحذير المسلمين عن الابداع في الدين، لأحمد بن حجر آل بوطامي البنعلي، ط ٢، ١٤٠٣.
- ١١٥ - تحرير تقريب التهذيب، للدكتور بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٧.

- ١١٦ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للعلامة أبي العلى المباركفوري،
مطبعة المدى، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٣.
- ١١٧ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ جمال الدين المزى، تحقيق
عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامى، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣.
- ١١٨ - تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، للحافظ أبي زرعة العراقي،
تحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب وآخرين، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١،
١٤٢٠.
- ١١٩ - التحقيق في مسائل الخلاف، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزى، تحقيق
عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوعي العربى، حلب، ط ١، ١٤١٩.
- ١٢٠ - تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف، للدكتور عبد العزيز بن عبد
الرحمن العثيم، دار الهجرة، الرياض، ط ٢، ١٤١٢.
- ١٢١ - تدريب الرواى فى شرح تقریب النواوى، للحافظ جلال الدين
السيوطى، تحقيق نظر بن محمد الفارياپى، مكتبة الكوثر، الرياض، ط ٢، ١٤١٥.
- ١٢٢ - التدليس في الحديث، للدكتور مسفر بن غرم الله الدميني، ط ١،
١٤١٢.
- ١٢٣ - التدوين في أخبار قزوين، للإمام عبد الكريم بن محمد الرافعى
القزوينى، تحقيق عزيز الله العطاردى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨.
- ١٢٤ - التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن
أبي بكر القرطبي، تحقيق الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج،
الرياض، ط ١، ١٤٢٥.

- ١٢٥ - تذكرة الحفاظ، للحافظ الذهبي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى الملمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٢٦ - تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميدي، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ١٢٧ - تذكرة الموضوعات، لمحمد بن طاهر الفتني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩.
- ١٢٨ - تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ أبي عبدالله الذهبي، تحقيق غنيم عباس غنيم ومجدي السيد أمين، دار الفاروق الخديبة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٥.
- ١٢٩ - التراجم الساقطة من الكامل، لأبي الفضل عبد المحسن الحسيني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٣.
- ١٣٠ - الترجيح لحديث صلاة التسبيح، للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق محمود سعيد ممدوح، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ١٣١ - الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة، لعز الدين بن عبد السلام [مطبوع ضمن مساجلة علمية]، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ومحمد زهير الشناويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٠٥، ٢.
- ١٣٢ - الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، للإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق صالح أحمد مصلح الوعيل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١٤١٥، ١.

١٣٣ - الترغيب والترهيب، للحافظ أبي القاسم إسحاق بن محمد الأصبهاني التيمي المعروف بقovan السنة، تحقيق أيمان بن صالح بن شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.

ومصورة عن نسخة خطية محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (١٨٤٦).

١٣٤ - الترغيب والترهيب، للحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، اعتنى به مشهور بن حسن آل سليمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٤.

١٣٥ - تسمية الشيوخ، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق الدكتور قاسم علي سعد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤.

١٣٦ - تصحيح الدعاء، للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

١٣٧ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٦.

١٣٨ - التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباقي المالكي، تحقيق أحمد لبزار، مطبعة فضالة، المغرب.

١٣٩ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتلليس، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور عبد الغفور سليمان البنداري والأستاذ محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.

- ١٤٠ - تعظيم قدر الصلاة، للإمام محمد بن نصر المروزي، تحقيق كمال بن السيد سالم، مكتبة العلم، القاهرة.
- ١٤١ - التعليق المغني على سنن الدارقطني، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور.
- ١٤٢ - تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، تحقيق خالد بن عبد الرحمن العك ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ١٤٣ - تفسير الشعبي المسمى الكشف والبيان، لأبي إسحق أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعبي، تحقيق علي عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ١٤٤ - تفسير الطبرى، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، ورجعت إلى طبعتين له:
الأولى: بتحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركى، دار هجر، الجيزة، ط ١، ١٤٢٢.
والثانية: بتحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر، دار المعارف، مصر، ط ٢. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُ على ذلك.
- ١٤٥ - تفسير القرآن العظيم، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٧.
- ١٤٦ - تفسير القرآن العظيم، للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقى، تحقيق سامي بن محمد السلام، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤١٨.

* تفنيد رد ابن الصلاح على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة، لعز الدين بن عبد السلام [مطبوع ضمن مساجلة علمية] = الترغيب عن صلاة الرغائب.

١٤٧ - تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، بعناية عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤٦، ١.

* التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، للنووي = تدريب الراوي.

١٤٨ - التقىيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين العراقي، تحقيق محمد راغب الطباخ، دار الحديث، بيروت، ط ٢٠٥٤.

١٤٩ - تكملة الإكمال، للحافظ أبي بكر ابن نقطة، تحقيق الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي، مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١٤٠٨، ١.

١٥٠ - تكملة شرح الترمذى، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي:

[من أول كتاب الجمعة إلى نهاية باب ما جاء في الأكل يوم الفطر قبل الخروج]، تحقيق عبيد الرحمن بن محمد حنيف، رسالة علمية لنيل درجة الماجستير من قسم علوم الحديث في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٣.

[و من باب ما جاء في الأربع قبل الظهر إلى نهاية باب فضل الصلاة على النبي]، تحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح، رسالة علمية لنيل درجة الماجستير من

قسم فقه السنة في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٢.

و[كتاب الصوم]، تحقيق رياح العنزي، رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه من قسم فقه السنة في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

١٥١ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ ابن حجر العسقلاني، اعنى به حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤١٦.

١٥٢ - تلخيص كتاب العلل المتناهية، للحافظ الذهبي، تحقيق ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

١٥٣ - تلخيص كتاب الموضوعات، للحافظ الذهبي، تحقيق ياسر بن إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

١٥٤ - تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق سكينة الشهابي، دار طлас، دمشق، ط ١، ١٩٨٥ م.

* تلخيص المستدرك، للحافظ الذهبي = المستدرك.

١٥٥ - تمام المنة في التعليق على فقه السنة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار الرأية، الرياض، ط ٢، ١٤٠٨.

١٥٦ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، ١٣٨٧.

- ١٥٧ - التمييز، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي [مطبوع مع كتاب منهج النقد عند المحدثين]، مكتبة الكوثر، السعودية، ط ٣، ١٤١٠.
- ١٥٨ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضوعة، لعلي بن محمد بن عراق الكناني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٣٩٩، ١.
- ١٥٩ - تنجيح التحقيق، للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي = التحقيق في مسائل الخلاف.
- ١٦٠ - تنجيح التحقيق، للحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، المكتبة الحديثة، الإمارات العربية المتحدة، ط ١، ١٤٠٩.
- ١٦١ - التنجيح لما جاء في صلاة التسبيح، لخالد بن سليمان الفهيد الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧.
- ١٦٢ - التهجد وقيام الليل، لأبي بكر بن أبي الدنيا، تحقيق الدكتور مصلح بن جزاء الحارثي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ١٦٣ - تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار [مسند عبدالله بن عباس]، للإمام أبي جعفر الطبرى، تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدنى، مصر.
- ١٦٤ - تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ١٦٥ - تهذيب تاريخ دمشق الكبير، للشيخ عبد القادر بن أحمد بن بدران، دار المسيرة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩.
- ١٦٦ - تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، باعتناء إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤١٦، ١.
- ١٦٧ - تهذيب سنن أبي داود، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ١٦٨ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ أبي الحجاج المزي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤١٣، ٥.
- ١٦٩ - التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق الدكتور عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤١١.
- ١٧٠ - توضيح المشتبه، للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق محمد نعيم العرقاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤.
- ١٧١ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، اعتنى به سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٢.
- ١٧٢ - الثقات، للإمام محمد بن حبان البستي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١، ١٣٩٣.
- ١٧٣ - ثلاث صلوات مهجورة، لعدنان محمد عرعرور، دار التابعين، الرياض، ط ٣، ١٤٢٤.

- ١٧٤ - الشمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس، الكويت، ط ١٤٢٢، ١.
- ١٧٥ - جامع بيان العلم وفضله، للإمام أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٤.
- ١٧٦ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين العلائي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الدار العربية للطباعة، بغداد، ط ١٣٩٨، ١.
- ١٧٧ - جامع الترمذى، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١٩٩٦، ١.
- ١٧٨ - الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، لمقبل بن هادي الوادعي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١٤١٦، ١.
- * الجامع الصغير، بلال الدين السيوطي = فيض القدير.
- ١٧٩ - جامع العلوم والحكم، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٤١٩.
- ١٨٠ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، علق عليه وخرج أحاديثه الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي والدكتور محمود حامد عثمان، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.
- ١٨١ - الجامع لأخلاق الراوى وأداب السامع، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٦.

- ١٨٢ - الجامع لشعب الإيمان، للإمام أبي بكر البهقي، تحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد وختار أحمد الندوي، الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٧.
- ١٨٣ - جامع المسائل، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الخليل ابن تيمية، تحقيق محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٢.
- ١٨٤ - جامع المسانيد والسنن الهادى لأقوم سنن، لحافظ عماد الدين ابن كثير الدمشقى، تحقيق عبد المعطي أمين قلعيجى، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥.
- ١٨٥ - الجرح والتعديل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرazi، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١، ١٣٧١.
- ١٨٦ - جزء في فضل رجب، لحافظ أبي القاسم ابن عساكر [مطبوع مع أداء ما وجب]، تحقيق جمال عزون، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ١٨٧ - جزء فيه أحاديث أبي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، انتقاء أبي بكر أحمد بن محمد بن مردویه، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٤.
- ١٨٨ - جزء فيه سبعة مجالس من أمالى الإمام محمد بن عبد الرحمن المخلص، تحقيق محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥.
- ١٨٩ - جزء فيه ما انتقى أبو بكر ابن مردویه على أبي القاسم الطبراني، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ١٩٠ - جزء القراءة خلف الإمام، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، نشره الشيخ محمد مخدوم، مطبعة الإمام، مصر، ط ١، ١٣٧٦.

* جزء أبي عشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبرى المقرئ [مطبوع مع أداء ما وجب] = أداء ما وجب.

١٩١ - الجعديات، للإمام أبي القاسم عبدالله بن محمد البغوي، تحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١٥.

١٩٢ - جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق مشهور بن حسن آل سليمان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ٤، ١٤٢٣.

١٩٣ - جمهرة اللغة، لابن دريد محمد بن الحسن الأردي، دار صادر، بيروت.

١٩٤ - الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، للحافظ شمس الدين السخاوي، تحقيق إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٩.

* الجوهر النقي، للحافظ علاء الدين ابن التركماني = السنن الكبرى للبيهقي.

* حاشية السندي على سنن ابن ماجه، للعلامة محمد بن عبد الهادي السندي = سنن ابن ماجه.

* حاشية السندي على مسنند أحمد، للعلامة محمد بن عبد الهادي السندي = مسنند الإمام أحمد، ط الرسالة.

١٩٥ - حاشية الطحطاوى على مراقي الفلاح، لأحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوى الحنفى، صصححة الشيخ محمد بن عبد العزيز الخالدى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨.

- ١٩٦ - الحاوي الكبير [كتاب الحج]، لأبي الحسن علي بن محمد الماوري، تحقيق الدكتور غازي طه صالح الخصيفان، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ١٩٦/١ - الحاوي للفتاوى، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط ٣، ١٣٧٨.
- ١٩٧ - حجة النبي ﷺ كما رواها جابر رضي الله عنه، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٧، ١٤٠٥.
- ١٩٨ - الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، للدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير، دار المسلم، الرياض، ط ١، ١٤١٧.
- ١٩٩ - حديث أبي الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن الزهرى، تحقيق الدكتور حسن بن محمد البلوط، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٠٠ - حديث ابن السماك عثمان بن أحمد بن عبد الله أبو عمرو الدقاد: الجزء الأول [مطبوع ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية]، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٠١ - الأول من الرابع، مصور عن نسخة خطية محفوظ في مكتبة الجامعة الإسلامية.
- ٢٠١ - حديث أبي القاسم علي بن يعقوب بن أبي العقب عن شيوخه، مصور عن نسخة خطية محفوظ في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٢٣٠٨-٢٣٠٩/٣).

- ٢٠٢ - حديث أبي محمد عبدالله بن محمد بن إسحاق الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرّة عن شيوخه، تحقيق محمد بن عبدالله بن عايض الغباني، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٢٠٣ - حقيقة البدعة وأحكامها، لسعيد بن ناصر الغامدي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- ٢٠٤ - حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، لأشرف بن سعيد، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٢.
- ٢٠٥ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٨٧.
- ٢٠٦ - الحوادث والبدع، للإمام أبي بكر الطرطوشي، تحقيق عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٠.
- ٢٠٧ - خصائص المسند، للحافظ أبي موسى المديني، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر [مطبوع في مقدمة مسنن أحمد]، دار المعارف، مصر، ط ٤، ١٣٧٣.
- ٢٠٨ - الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عمرو عبد المنعم سليم، دار ماجد عسيري، جلة، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٠٩ - خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للحافظ أبي زكريا النووي، تحقيق حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٨.
- ٢١٠ - الدر المثور في التفسير بالتأثر، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة، ط ١، ١٤٢٤.

- ٢١١ - الدراء في تخرج أحاديث الهدایة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، صحّحه السيد عبدالله هاشم الياباني المدنی، دار المعرفة، بيروت.
- ٢١٢ - درء تعارض العقل والنقل، لشیخ الإسلام ابن تیمیة، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، ط ١، ١٣٩٩.
- ٢١٣ - الدرر السنیة في الأجوبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط ٦، ١٤١٧.
- ٢١٤ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، صحّحه الدكتور سالم الكرنكوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢١٥ - الدعاء، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق الدكتور محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
- ٢١٦ - الدعاء، للإمام محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، تحقيق الدكتور عبد العزيز بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٢١٧ - الدعاء، لأبي عبدالله الحسين بن إسماعيل المحاملي، تحقيق عمرو عبد المنعم، مكتبة ابن تیمیة، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.
- ٢١٨ - الدعوات الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، مركز المخطوطات والتراجم والوثائق، الكويت، ط ١، ١٤٠٩.
- ٢١٩ - دلائل النبوة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق عبد البر عباس ومحمد رواس قلعه جي، المكتبة العربية، حلب، ط ١، ١٣٩٠.
- ٢٢٠ - دلائل النبوة، للحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد التیمی الأصبهاني، تحقيق مساعد بن سليمان الراشد الحميد، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٢.

- ٢٢١ - دلائل النبوة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البهقي، علق عليه عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٢٢٢ - الدين الخالص، لمحمود محمد خطاب السبكي، صحيحه أمين محمود خطاب، ط ٤، ١٣٩٧.
- ٢٢٣ - ديوان الضعفاء والمتروكين، للحافظ الذهبي، تحقيق الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٣٨٧.
- ٢٢٤ - ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٦.
- ٢٢٥ - ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للحافظ أبي عبدالله الذهبي، تحقيق محمد شكور بن محمود المياذني، مكتبة المنار، الأردن، ط ١، ١٤٠٦.
- ٢٢٦ - ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل عبدالله بن محمد الأنصاري المروي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٦.
- ٢٢٧ - ذيل تاريخ بغداد، للحافظ ابن النجاشي، صحيحه الدكتور قيس فرج دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١، ١٣٩٨.
- ٢٢٨ - ذيل طبقات الخنابلة، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٢٩ - ذيل الآلئ المصنوعة، للحافظ جلال الدين السيوطي، المطبع العلوي، الهند، ١٣٠٣.

٢٣٠ - ذيل ميزان الاعتدال، للحافظ أبي الفضل العراقي، تحقيق الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٦.

* الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة، لتقى الدين ابن الصلاح، [مطبوع ضمن مساجلة علمية] = الترغيب عن صلاة الرغائب.

٢٣١ - الرد على الجهمية، للإمام محمد بن إسحاق بن منده، تحقيق الدكتور علي بن محمد ناصر الفقيهي، ط ٢، ١٤٠٢.

٢٣٢ - ردع الإخوان عن محدثات آخر جمعة من رمضان، لأبي الحسنات محمد بن عبد الحفيظ الكنوي، تحقيق مجد بن أحمد مكي [مطبوع ضمن لقاء العشر الأول والآخر بالمسجد الحرام، المجموعة رقم ٧]، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠.

٢٣٣ - الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ١، ١٣٥٨.

٢٣٤ - رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سنته، للإمام أبي داود السجستاني، تحقيق الدكتور محمد الصباغ.

٢٣٥ - رفع اليدين في الصلاة، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق بديع الدين الراشدي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٦.

٢٣٦ - الروض البسام بترتيب وتحريج فوائد تمام، لجاسم بن سليمان الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.

- ٢٣٧ - روضة العقلاء ونرفة الفضلاء، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، مصر.
- ٢٣٨ - زاد المعاد في هدي خير العباد، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٠، ١٤٠٥.
- ٢٣٩ - الزهد، للإمام أحمد بن حنبل، علّق عليه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠.
- ٢٤٠ - الزهد، للإمام هناد بن السري، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط ١، ١٤٠٦.
- ٢٤١ - الزهد والرقائق، للإمام عبدالله بن المبارك المروزي، تحقيق أحمد فريد، دار المراجع الدولية، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ٢٤٢ - زهر الفردوس، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مصورات عن نسخ خطية محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٢٨٢٨-٢٨٣١) [ج ١، ١٤٥٢، ج ٢].
- ٢٤٣ - زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة، للدكتور خلدون الأحدب، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٧.
- ٢٤٤ - زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة، للدكتور يحيى بن عبدالله الشهري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٤٥ - زوائد ابن صاعد والمروزي على الزهد لابن المبارك، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ٢٤٦ - سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، كتب خانه جمili، باكستان، ط ١، ١٤٠٤.
- ٢٤٧ - سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق الدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة دار الاستقامة، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٤٨ - سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرazi [مطبوع ضمن كتاب: أبو زرعة الرazi وجهوده في السنة النبوية]، تحقيق الدكتور سعدي الهاشمى، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٢.
- ٢٤٩ - سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٨.
- ٢٥٠ - سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.
- ٢٥١ - سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواية وتعديلهم، تحقيق الدكتور زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٤.
- ٢٥٢ - سؤالات مسعود بن علي السجزي للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٢٥٣ - سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور سليمان آتش، دار العلوم، الرياض، ط ١، ١٤٠٨.

- ٢٥٤ - سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعرف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.
- ٢٥٥ - سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعرف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.
- ٢٥٦ - سبل السلام الموصولة إلى بلوغ المرام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٥٧ - سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعرف، الرياض، ١٤١٥.
- ٢٥٨ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعرف، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- ٢٥٩ - السنة، للإمام أبي بكر بن أبي عاصم، تحقيق الدكتور باسم بن فيصل الجوابرة، دار الصميدي، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٢٦٠ - السنة، للإمام محمد بن نصر المروزي، تحقيق الدكتور عبدالله بن محمد البصيري، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.
- * سنن الدارقطني، للإمام أبي الحسن الدارقطني = التعليق المغني.
- ٢٦١ - سنن الدارمي، للإمام عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، الرياض، ط ١، ١٤٢١.

- ٢٦٢ - سنن أبي داود، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تعلق عزت عبيد دعايس، حمص.
- ٢٦٣ - السنن الصغرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي، تحقيق عبد السلام عبد الشافى وأحمد قباني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٢، ١.
- ٢٦٤ - السنن الكبرى، للإمام أبو الحسن البهقي، دار الفكر، بيروت.
- ٢٦٥ - السنن الكبرى، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ٢٦٦ - سنن ابن ماجه، للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الجليل، بيروت، ط ١٤١٨، ١.
- ٢٦٧ - السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، للحافظ ضياء الدين المقدسي، تحقيق حسين بن عكاشة، دار ماجد عسيري، جدة، ط ١، ١٤٢٥.
- ٢٦٨ - السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات، للشيخ محمد بن عبد السلام خضر الشقيري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥.
- ٢٦٩ - سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ٢.
- ٢٧٠ - السيل الجرار المتدقق على حدائق الأزهر، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.

- ٢٧١ - الشجرة في أحوال الرجال، للإمام إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدي، تحقيق الدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكادمي، باكستان، ط ١، ١٤١١.
- ٢٧٢ - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، للشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٧٣ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للإمام أبي القاسم اللالكائي، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض.
- ٢٧٤ - شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، للعلامة محمد الزرقاني، صاححة نخبة من علماء الأزهر الشريف، مصر.
- ٢٧٥ - شرح السنة، للإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٣٩٠.
- ٢٧٦ - شرح سنن أبي داود، للحافظ بدر الدين محمود بن أحمد العيني، تحقيق خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٢٧٧ - شرح سنن ابن ماجه، للحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليح الحنفي، تحقيق كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٩.
- ٢٧٨ - شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن بطال، تحقيق ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٢٧٩ - شرح صحيح مسلم، للحافظ حمي الدين النووي، تحقيق خليل مأمون شيئاً، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤١٥.

- ٢٨٠ - شرح الصدور، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق يوسف علي بدبيوي، دار ابن كثير، دمشق، ط ١٤٠٩، ١.
- ٢٨١ - شرح علل الترمذى، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، دار الملاح، ط ١٣٩٨.
- ٢٨٢ - شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية:
[كتاب الطهارة]، تحقيق الدكتور سعود بن صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ١٤١٢، ١.
و[من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة]، تحقيق خالد بن علي المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط ١٤١٨، ١.
- ٢٨٣ - الشرح الكبير المسمى العزيز شرح الوجيز، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعى، تعليق على محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٧، ١.
- ٢٨٤ - شرح كتاب الفقه الأكبر، للملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٤، ١.
- ٢٨٥ - شرح لمعة الاعتقاد، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، تحقيق أشرف بن عبد المقصود، دار طبرية، الرياض، ط ١٤١٥، ٣.
- ٢٨٦ - شرح مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر الطحاوى، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٤١٥، ١.
- ٢٨٧ - شرح معاني الآثار، للإمام أبي جعفر الطحاوى، تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٥، ١.

- ٢٨٨ الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٨٩ شرح منهاج الطالبين للنووي، لجلال الدين المحلي، مطبعة أحمد بن سعد بن نبهان وأولاده، ط ٤، ١٣٩٤.
- ٢٩٠ شفاء العي بتأريخ وتحقيق مسند الإمام الشافعي، لمجدي بن محمد بن عرفات المصري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١٤١٦.
- ٢٩١ الشكر، للحافظ أبي عبدالله ابن أبي الدنيا، تحقيق طارق الطنطاوي، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ٢٩٢ الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوه في السنة ورجاهما، لمنصور بن عبد العزيز السماري، دار ابن عفان، الخبر، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٩٣ صحيح الأدب المفرد، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الدليل، الجبيل، ط ٤، ١٤١٨.
- * صحيح البخاري = فتح الباري للحافظ ابن حجر.
- ٢٩٤ صحيح الترغيب والترهيب، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ٢٩٥ صحيح الجامع الصغير وزيادته، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤١٠.
- ٢٩٦ صحيح ابن حبان، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.

- ٢٩٧ - صحيح ابن خزيمة، للإمام أبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠.
- ٢٩٨ - صحيح سنن أبي داود، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ.
- ٢٩٩ - صحيح سنن النسائي، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٩.
- ٣٠٠ - صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤١٢.
- ٣٠١ - صفة الجنة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق علي رضا بن عبدالله بن علي رضا، دار المأمون للتراث، دمشق، ط٢، ١٤١٥.
- ٣٠٢ - صلاة التسبيح، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، مصورة عن نسخة خطية محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية ضمن مجموع برقم (٢٣١٠).
- ٣٠٣ - الصلاة على النبي ﷺ، للإمام أبي بكر بن أبي عاصم، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤١٥.
- ٣٠٤ - الضعفاء، للإمام أبي جعفر العقيلي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميغي، الرياض، ط١، ١٤٢٠.
- ٣٠٥ - الضعفاء الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦.
- ٣٠٦ - الضعفاء والمتروكون، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق أبي الفداء عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦.

- ٣٠٧ - الضعفاء والمتروكون، للإمام أبي الحسن الدارقطني، تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.
- ٣٠٨ - الضعفاء والمتروكون، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق بوران الصناوي وكمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٣٠٩ - ضعيف الأدب المفرد، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الدليل، الجبيل الصناعية، ط ٤، ١٤١٩.
- ٣١٠ - ضعيف الترغيب والترهيب، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ٣١١ - ضعيف سنن الترمذى، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٣١٢ - ضعيف سنن أبي داود، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٣١٣ - ضعيف سنن ابن ماجه، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣١٤ - ضعيف سنن النسائي، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٣١٥ - ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٢.
- ٣١٦ - طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

- ٣١٧ - طبقات الشافعية الكبرى، لتابع الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- ٣١٨ - الطبقات الكبير، للإمام محمد بن سعد، تحقيق الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤٢١.
- ٣١٩ - طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، للإمام أبي الشيخ ابن حيان الأنباري، تحقيق الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٢.
- ٣٢٠ - طرح التثريب في شرح التقريب، للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي وأكمله ابنه الحافظ أبو زرعة العراقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٢١ - الطيوريات، انتخبه الحافظ أبو طاهر السّلفي، تحقيق مأمون الصاغرجي ومحمد أديب الجادر، دارالبيشائر، دمشق، ط ١، ١٤٢٢.
- ٣٢٢ - ظفر الأماني بشرح ختصر السيد الشريف الجرجاني، لمحمد عبد الحفيظ اللكنوی، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٣، ١٤١٦.
- ٣٢٣ - ظلال الجنة في تحرير السنة، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠.
- ٣٢٤ - عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، للحافظ أبي بكر ابن العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٥.

- ٣٢٥- عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في كتابه الترغيب والترهيب، للحافظ إبراهيم بن محمد الناجي، تحقيق الدكتور إبراهيم بن حماد الرئيس والدكتور محمد بن عبدالله القناص، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٢٦- عجالة الراغب المتمني في تحرير كتاب عمل اليوم والليلة لابن السنى، لسليم بن عبد الهلالي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٣٢٧- عدة الحصن الحصين، للإمام محمد بن الجوزي الدمشقي، مطبعة لجنة البيان العربي، مصر، ط ١، ١٣٨١.
- ٣٢٨- عدة المرید الصادق، للشيخ أحمد زروق [مطبوع ضمن كتاب "الشيخ أحمد زروق آراؤه الإصلاحية"]، تحقيق إدريس عزوzi، مطبعة فضالة، المغرب، ١٤١٩.
- ٣٢٩- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، لتقى الدين الفاسي المكي، تحقيق محمد حامد الفقي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦.
- ٣٣٠- العلل، للإمام علي بن عبد الله بن المديني، تحقيق حسام محمد بو قريص، مؤسسة غراس، الكويت، ط ١، ١٤٢٣.
- ٣٣١- علل الترمذى الكبير، ترتیب أبي طالب القاضي، تحقيق حمزة دib المصطفى، مكتبة الأقصى، عمان، ط ١، ١٤٠٦.
- ٣٣٢- علل الحديث، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.

- ٣٣٣ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحق الأثري، إدارة ترجمان السنة، لا هور.
- ٣٣٤ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٥.
- ٣٣٥ - العلل ومعرفة الرجال، لعبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٣٦ - العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل رواية المروذى وغيره، تحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس، الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٣٧ - علم أصول البدع، لعلي بن حسن الحلبي الأثري، دار الرأي، الرياض، ط ١٤١٧، ٢.
- ٣٣٨ - علوم الحديث، للحافظ أبي عمرو ابن الصلاح، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١.
- ٣٣٩ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعلامة بدر الدين العيني، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩.
- ٣٤٠ - عمل اليوم والليلة، للإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحق المعروف بابن السندي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن كوثير بن محمد عاشق إلهي البرفي، دار الأرقام، بيروت، ط ١، ١٤١٨.

- ٣٤١- عمل اليوم والليلة، للإمام أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق الدكتور فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧.
- ٣٤٢- العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي.
- ٣٤٣- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، للحافظ أبي الفتح ابن سيد الناس اليعمري، تحقيق الدكتور محمد العيد الخطراوي ومحي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤١٣.
- ٣٤٤- غريب الحديث، للإمام إبراهيم بن إسحاق الحربي، تحقيق الدكتور سليمان بن إبراهيم العايد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط١، ١٤٠٥.
- ٣٤٥- غريب الحديث، للإمام ابن قتيبة الدينوري، تحقيق الدكتور عبدالله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط١، ١٣٩٧.
- ٣٤٦- غنية الطالبين، للشيخ عبدالقادر الجيلاني.
- ٣٤٧- الغيلانيات، للحافظ أبي بكر محمد بن عبدالله الشافعي، تحقيق حلمي كامل عبد الهادي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤١٧.
- ٣٤٨- الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق علي بن محمد البعاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط٢.
- ٣٤٩- فتاوى البرزلي، لأبي القاسم بن أحمد البرزلي، تحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيئة، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢ م.
- ٣٥٠- الفتاوی الحدیثیة، لابن حجر الهمتی المکی، دار المعرفة، بيروت.

- ٣٥١- فتاوى العز بن عبد السلام، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الفتاح، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ٣٥٢- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ط ١، ١٤١١.
- ٣٥٣- فتاوى الإمام النووي، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق محمد الحجار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٦، ١٤١٧.
- ٣٥٤- فتاوى وسائل ابن الصلاح، تحقيق عبد المعطي أمين قلعيجي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ٣٥٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار السلام، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ٣٥٦- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٧.
- ٣٥٧- فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.
- ٣٥٨- الفتح الرياني من فتاوى الإمام الشوكاني، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الجليل الجديد، اليمن، ط ١، ١٤٢٣.
- ٣٥٩- فتح القدير، لكمال الدين ابن الهمام الحنفي، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧.

- ٣٦٠ - فتح المبين لشرح الأربعين، لأحمد بن حجر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨.
- ٣٦١ - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق علي حسين علي، المطبعة السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٧.
- ٣٦٢ - الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الصديقي الشافعى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ٣٦٣ - الفردوس بمائور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي، وقد رجعت إلى طبعتين له:
الأولى: بتحقيق السعيد بن بسيونى زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
الثانية: بتحقيق فواز أحمد الزمرلي و محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
- ٣٦٤ - الفروضية، للإمام ابن قيم الجوزية، صحيحه السيد عزت العطار الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٦٥ - الفروع، لمحمد بن مفلح المقدسي، أشرف على مراجعته الشيخ عبد اللطيف محمد السبكي، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٢.
- ٣٦٦ - الفروق، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق عمر حسن القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١.
- ٣٦٧ - فضائل الأوقات، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق عدنان عبد الرحمن القيسى، مكتبة المنارة، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٠.

- ٣٦٨ - فضائل بيت المقدس، للحافظ ضياء الدين المقدسي، تحقيق محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٠٥.
- ٣٦٩ - فضائل رمضان، لأبي بكر ابن أبي الدنيا، تحقيق عبدالله بن حمد المنصور، دار السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ٣٧٠ - فضائل سورة الإخلاص، للإمام الحسن بن محمد الخلال، ورجعت إلى طبعتين له:
الأولى: بتحقيق محمد بن رزق بن طرهوني، مكتبة لينة، مصر، ط ١، ١٤١٢.
والثانية: بتحقيق الدكتور أبي بكر علي الصديق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٩. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُّ على ذلك.
- ٣٧١ - فضائل القرآن، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق مروان العطية وأخرين، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٥.
- ٣٧٢ - فضائل القرآن وما نزل من القرآن بمكة وما نزل بالمدينة، لمحمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس، تحقيق الدكتور مسفر بن سعيد الغامدي، دار حافظ، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٧٣ - فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام، لسائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠.
- ٣٧٤ - فضل الصلاة على النبي ﷺ، للإمام إسماعيل بن إسحق القاضي المالكي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٣٩٧.

- ٣٧٥ - فضل عشر ذي الحجة، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق عمار بن سعيد ثالث الجزائي، مكتبة العمران العلمية، الشارقة، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٧٦ - الفقيه والمتفقه، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٧.
- ٣٧٧ - فنون العجائب، لأبي سعيد ابن النقاش [مطبوع ضمن مجموع أجزاء حديثية]، تحقيق مشهور حسن سليمان، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٣٧٨ - الفوائد، للحافظ ثامن بن محمد الرازى، تحقيق حمدى بن عبد المجيد السلفى، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- * فوائد أبي محمد الفاكهي = حديث أبي محمد الفاكهي.
- ٣٧٩ - فوائد ابن أخي ميمي الدقادق، لأبي الحسين محمد بن عبدالله بن الحسين البغدادي، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٦.
- ٣٨٠ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للإمام محمد بن علي الشوكاني، تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧.
- ٣٨١ - فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة عبد الرؤوف المناوى، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩١.
- ٣٨٢ - قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور ربيع بن هادى عمير المدخلى، مكتبة الفرقان، عجمان، ط ١، ١٤٢٢.

- ٣٨٣- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧.
- ٣٨٤- القبور، للحافظ ابن أبي الدنيا، تحقيق طارق محمد العمودي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٨٥- القرى لقادصي أم القرى، للحافظ محب الدين الطبرى، تحقيق مصطفى السقا، دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣.
- ٣٨٦- القربة إلى رب العالمين بالصلة على محمد سيد المرسلين، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، تحقيق كريستينا دي لا بويني، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، إسبانيا.
- ٣٨٧- القناعة، للإمام أبي بكر ابن السنى، تحقيق عبدالله بن يوسف الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩.
- ٣٨٨- القند في ذكر علماء سمرقند، لعمر بن محمد النسفي، تحقيق يوسف الهادى، مرآة التراث، طهران، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٨٩- قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث، لمحمد جمال الدين القاسمي، تحقيق محمد بهجة البيطار، دار إحياء الكتب العربية، ط ٢، ١٣٨٠.
- ٣٩٠- قواعد في معرفة البدع، لمحمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٩.
- ٣٩١- القواعد النورانية الفقهية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور أحمد بن محمد الخليل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٢.

- ٣٩٢- قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج، للحافظ ابن حجر العسقلاني، علق عليه سمير حسين حلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٩٣- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق محمد عوامة، ط ١، ١٤٢٢.
- ٣٩٤- القول الصواب في حكم المحراب، لمحمد بن عبد الوهاب الوصabi العبدلي، مكتبة السوادي، جدة، ط ١، ١٤١٥.
- ٣٩٥- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ الذهبي، تحقيق محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة، جدة، ط ١، ١٤١٣.
- ٣٩٦- الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، ورجعت إلى طبعتين له:
الأولى: طبعة دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠٤.
والثانية: بتحقيق عادل عبد الموجود وعلي معرض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُ على ذلك.
- ٣٩٧- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، للحافظ نور الدين الهيتمي، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٣٩٩.
- ٣٩٨- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عن اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني، علق عليه أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٥.

- ٣٩٩ - كشف النقاب عن الأسماء والألقاب، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق الدكتور عبد العزيز بن راجي الصاعدي، مكتبة دار السلام، الرياض، ط ١٤١٣، ١.
- ٤٠٠ - الكفاية في علم الرواية، للإمام الخطيب البغدادي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وأخرين، جمعية دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٥٧.
- ٤٠١ - الكني والأسماء، للإمام أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، تحقيق نظر محمد الفارياي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ٤٠٢ - الكني والأسماء، للإمام مسلم بن الحجاج، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤.
- ٤٠٣ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة علي المتقي الهندي، صحّحه وعلق عليه الشيخ بكرى حيّاني والشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩.
- ٤٠٤ - الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواية الثقات، للحافظ ابن الكيّال، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي، المكتبة الإندادية، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٢٠.
- ٤٠٥ - الالائى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للحافظ جلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٥.

- ٤٠٦ - المؤلّئ المرصوع فيها لا أصل له أو بأصله موضوع، محمد بن خليل القاوقجي، تحقيق فواز أحمد زمرلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٠٧ - اللباب في تهذيب الأنساب، للحافظ ابن الأثير الجزري، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠.
- ٤٠٨ - لسان العرب، لجمال الدين محمد بن منظور، دار صادر، بيروت.
- ٤٠٩ - لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٣.
- ٤١٠ - لطائف المعارف فيها مواسم العام من الوظائف، للحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي، تحقيق ياسين محمد السواس، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤١١ - لقاءات الباب المفتوح، للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، أعدّها الدكتور عبدالله بن محمد الطيار، دار البصيرة، الإسكندرية.
- ٤١٢ - لقط الفرائد من لفاظ الفوائد، لابن القاضي المكناسي [مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب]، تحقيق الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٧.
- ٤١٣ - اللمع في الحوادث والبدع، لإدريس بن بيدكين التركمانى الحنفى، تحقيق صبحي لبيب، دار الحلبي، القاهرة، ١٤٠٦.

- ٤١٤ - ما اختلف في رفعه ووقفه من الأحاديث الواردة في كتاب الطهارة والصلة من كتب العلل والتخرير ما عدا أحاديث الصحيحين، لعواد بن حميد الرويسي، رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه من قسم علوم الحديث في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٣.
- ٤١٥ - ما جاء في البدع، للإمام محمد بن وضاح القرطبي، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، دار الصميدي، الرياض، ط ١٤١٦، ١.
- ٤١٦ - المؤتلف والمخالف، للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٠٦، ١.
- ٤١٧ - المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح، للحافظ شرف الدين الدمياطي، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط ١٤١٤، ٥.
- ٤١٨ - المتفق والمفترق، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادرية، دمشق، ط ١٤١٧، ١.
- ٤١٩ - مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، دار الرأية، الرياض، ط ١٤١٥، ١.
- ٤٢٠ - كتاب مجابي الدعوة، للحافظ أبي بكر ابن أبي الدنيا [مطبوع ضمن مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا]، تحقيق زياد حдан، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١٤١٣، ١.
- ٤٢١ - المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري، تحقيق مشهور بن حسن آل سليمان، دار ابن حزم، بيروت، ط ١٤١٩، ١.

- ٤٢٢ - المجبى، للإمام أبي عبد الرحمن النسائى، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٤٢٣ - المجر وحين، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى، دار الصميعى، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤٢٤ - مجمع البحرين في زوائد المعجمين، للحافظ نور الدين الهيشمى، تحقيق عبد القدوس بن محمد نذير، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٣.
- ٤٢٥ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين الهيشمى، دار الكتاب، بيروت، ط ٢، ١٩٦٧ م.
- ٤٢٦ - المجموع شرح المذهب، للحافظ أبي زكريا النووى، تحقيق محمد نجيب المطيعى، مكتبة الإرشاد، جدة.
- ٤٢٧ - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم بمساعدة ابنه محمد، مكتبة المعارف، المغرب.
- ٤٢٨ - مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٣.
- ٤٢٩ - مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، للشيخ عبد العزيز بن عبدالله بن باز، جمع وإشراف الدكتور محمد بن سعد الشويعر، دار القاسم، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤٣٠ - مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البختى، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.

- ٤٣١ - مجموعة الرسائل الكبرى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤٣٢ - المحلى، للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم، دار الفكر، بيروت.
- ٤٣٣ - مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لشهاب الدين البوصيري، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧.
- ٤٣٤ - مختصر الأحكام، للحافظ الحسن بن علي الطوسي، تحقيق الدكتور أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٣٥ - مختصر تاريخ دمشق، لابن منظور، تحقيق محمد مطيع الحافظ وآخرين، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٠٤.
- ٤٣٦ - مختصر الحجة على تارك المحجة، لنصر بن إبراهيم المقدسي، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم محمد هارون، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.
- ٤٣٧ - مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٤٣٨ - مختصر صحيح الإمام البخاري، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.
- ٤٣٩ - مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، لمحمد بن علي البعلبي، صصحه الشيخ محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، مصر، ١٣٦٨.

- ٤٤٠ - مختصر قيام الليل للمرزوقي، للحافظ أحمد بن علي المقرizi، حديث أكادمي، باكستان، ط ١، ١٤٠٨.
- ٤٤١ - مختصر الكامل في الضعفاء، للحافظ أحمد بن علي المقرizi، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٤٢ - المدخل، لأبي عبدالله محمد بن محمد بن العبدري الفاسي المعروف بابن الحاج، دار الفكر، بيروت.
- ٤٤٣ - المدخل إلى السنن الكبرى، للإمام أحمد بن الحسين البههقي، تحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠.
- ٤٤٤ - المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، للإمام أبي عبدالله الحكم النيسابوري، تحقيق إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي، دار الهدى، مصر.
- ٤٤٥ - المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون بن سعيد التنوخي عن عبد الرحمن بن قاسم، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٠.
- ٤٤٦ - المراسيل، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق الدكتور عبدالله بن مساعد الزهراني، دار الصميمي، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.
- ٤٤٧ - المراسيل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، بعنایة شکر الله بن تعمہ الله قوجانی، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٢.
- ٤٤٨ - المرسل الخفي وعلاقته بالت disillusion، للشريف حاتم بن عارف العوني، دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٤١٨.

- ٤٤٩ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح، للعلامة علي بن سلطان القاري، مطبعة أصح المطبع، الهند.
- ٤٥٠ - مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤٥١ - مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبدالله، تحقيق الدكتور علي سليمان المها، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٦.
- ٤٥٢ - مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه برواية إسحق بن منصور المروزي، تحقيق مجموعة من الباحثين، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٢٥.
- ٤٥٣ - مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن شيوخه [مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علم الجرح والتعديل]، تحقيق الدكتور عامر حسن صيري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥.
- * مستخرج الطوسي على جامع الترمذى = مختصر الأحكام.
- ٤٥٤ - المستدرک على الصحيحين، للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٥٥ - المسجد في الإسلام، للشيخ خير الدين وانلي، ط ٢، ١٤٠٠.
- ٤٥٦ - مسک الختام في الذكر والدعاة بعد السلام، لأحمد بن سعيد بن خيس الأنبالي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١٤١٨، ١.
- ٤٥٧ - المسند، للإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل، ورجعت إلى طبعتين له:

- . الأولى: طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٨.
- والثانية: بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُ على ذلك.
- ٤٥٨ - مسنَد إسحق بن راهويه، للإمام إسحق بن إبراهيم بن راهويه الحنظلي، تحقيق الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٢.
- ٤٥٩ - مسنَد البزار، للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٩.
- والأجزاء من ١٠ إلى ١٣ بتحقيق عادل بن سعد.
- ٤٦٠ - مسنَد الروياني، لأبي بكر محمد بن هارون الروياني، تحقيق أيمان علي أبو بيان، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤١٦.
- ٤٦١ - مسنَد سعد بن أبي وقاص، للإمام أحمد بن إبراهيم الدورقي، تحقيق عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
- ٤٦٢ - مسنَد الشاشي، للهيثم بن كلبي الشاشي، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٤.
- * مسنَد الإمام الشافعي = شفاء العي.
- ٤٦٣ - مسنَد الشاميين، للحافظ أبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٩.
- ٤٦٤ - مسنَد الشهاب، للقاضي محمد بن سلامة القضايعي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.

- ٤٦٥ - مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزه، ط ١٤١٩، ١.
- ٤٦٦ - مسند أبي عوانة، للإمام أبي عوانة الإسفرايني، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط ١٤١٩، ١.
- ٤٦٧ - مسند الإمام عبدالله بن المبارك، تحقيق صبحي السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١٤٠٧، ١.
- ٤٦٨ - مسند الفردوس، لأبي منصور شهردار بن شирويه الديلمي، مصوّر على ميكرو فيلم عن نسخة خطية محفوظ في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (١١٨١).
- ٤٦٩ - مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المؤمن للتراجم، دمشق، ط ١٤٠٤، ١.
- ٤٧٠ - المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٤٧١ - مشاهير علماء الأمصار، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق م. فلا شهمر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٧٢ - مشكاة المصايح، لمحمد بن عبدالله التبريزى، تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٣٩٩، ٢.
- ٤٧٣ - مشيخة ابن الجوزي، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق محمد محفوظ، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٧، م.
- ٤٧٤ - مصباح الزجاجة في زوايد ابن ماجه، للحافظ أحد بن أبي بكر

- البوصيري، تحقيق موسى محمد علي وعزت علي عطية، مطبعة حسان، القاهرة.
- ٤٧٥ - المصنف، للإمام أبي بكر بن أبي شيبة، ورجعت إلى طبعتين له:
الأولى: بتحقيق عامر العمرى الأعظمي، الدار السلفية، الهند.
والثانية: بتحقيق حمد بن عبد الله الجمعة وحمد بن إبراهيم اللحيدان، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٥. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصٌ على ذلك.
- ٤٧٦ - المصنف، للإمام عبد الرزاق بن همام الصناعي، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط ١، ١٣٩٠.
- ٤٧٧ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الشهانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق غنيم بن عباس بن غنيم وياسر بن إبراهيم بن محمد، دار الوطن، الرياض، ط ١٤١٨، ١.
- ٤٧٨ - معالم السنن، للحافظ أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق الشيخ محمد راغب الطباطبائي، المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥٢.
- ٤٧٩ - المعجم، للإمام أبي سعيد ابن الأعرابي، تحقيق عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٨.
- ٤٨٠ - المعجم، للإمام أبي بكر ابن المقرئ، تحقيق عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٤٨١ - المعجم، للإمام أبي يعلى الموصلـي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، بيروت، ط ١، ١٤١٠.
- ٤٨٢ - المعجم الأوسط، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمـين، مصر، ١٤١٥.

- ٤٨٣ - معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧.
- ٤٨٤ - معجم الشيوخ، محمد بن أحمد بن جعيب الصيداوي، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٤٨٥ - معجم الشيوخ، للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط ١، ١٤٠٨.
- ٤٨٦ - معجم الشيوخ، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق الدكتورة وفاء تقى الدين، دار البشائر، دمشق، ط ١، ١٤٢١.
- ٤٨٧ - معجم الصحابة، لأبي القاسم عبدالله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، تحقيق محمد الأمين بن محمد محمود الجكني، مكتبة دار البيان، الكويت، ط ١، ١٤٢١.
- ٤٨٨ - معجم الصحابة، لأبي الحسن عبد الباقي بن قانع، تحقيق صلاح بن سالم المصراطي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٨.
- ٤٨٩ - المعجم الصغير، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أميرير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٤٩٠ - المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، تحقيق الدكتور زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٠.
- ٤٩١ - المعجم الكبير، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي السلفي، الدار العربية للطباعة، بغداد، ط ١.

- والجزء (١٣) : دار الصميمي، الرياض، ط ١٤١٥، ١.
- ٤٩٢ - المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة الثلث، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق سكينة الشهابي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠١.
- ٤٩٣ - معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩.
- ٤٩٤ - معرفة الأنقاب، لمحمد بن طاهر المقدسي، تحقيق عدنان حمود أبو زيد، مكتبة الثقة الدينية، مصر، ط ١٤٢٢، ١.
- ٤٩٥ - معرفة الثقات، للإمام أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، تحقيق الدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٥.
- ٤٩٦ - معرفة الرجال للإمام أبي زكرياء يحيى بن معين برواية ابن حمز، تحقيق محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٥.
- ٤٩٧ - معرفة السنن والآثار، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، مطابع الوفاء، القاهرة، ط ١، ١٤١٢.
- ٤٩٨ - معرفة الصحابة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق عادل بن يوسف العزاوي، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٤٩٩ - معرفة علوم الحديث، للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق الدكتور السيد معظم حسين، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط ٢، ١٣٩٧.
- ٥٠٠ - المعرفة والتاريخ، للإمام يعقوب بن سفيان الفسوبي، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٤.

- ٥٠١ - المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق الدكتور محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١.
- ٥٠٢ - المغني، لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط ١٤١٩، ٤.
- ٥٠٣ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار، للحافظ أبي الفضل العراقي، اعنى به أشرف بن عبد المقصود، مكتبة دار طبرية، الرياض، ط ١٤١٥، ١.
- ٥٠٤ - المغني في الصعفاء، للحافظ الذهبي، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر.
- ٥٠٥ - المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، لأبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠٢.
- ٥٠٦ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للحافظ شمس الدين السخاوي، مكتبة الخانجي - مصر ومكتبة المثنى - بغداد، ١٣٧٥.
- ٥٠٧ - المقتني في سرد الكنى، للحافظ الذهبي، تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٨.
- ٥٠٨ - مكارم الأخلاق، للحافظ أبي بكر ابن أبي الدنيا، تحقيق محمد عبد القادر أحد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٩، ١.

- ٥٠٩- مكارم الأخلاق ومعاليها، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي، تحقيق الدكتورة سعاد سليمان الخندقاوي، مطبعة المدنى، مصر، ط ١، ١٤١١.
- ٥١٠- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال روایة أبي خالد الدقاق عن يزيد بن الهيثم بن طهمان، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق.
- ٥١١- المنار المنيف في الصحيح والضعف، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ١، ١٣٩٠.
- ٥١٢- المناسب، للإمام سعيد بن أبي عروبة، تحقيق الدكتور عامر حسن صبرى، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٢١.
- ٥١٣- مناسك الحج والعمرة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٥١٤- مناقب الشافعى، للإمام أبي بكر البىهقي، تحقيق السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٣٩١.
- ٥١٥- المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر بن إسماعيل الفارسي، انتخبه إبراهيم بن محمد الصريفييني، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩.
- ٥١٦- المنتخب من مستند عبد بن حميد، تحقيق مصطفى بن العدوى، دار بلنسية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣.

- ٥١٧ - الم منتخب من معجم شيوخ السمعاني، للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، دار عالم الكتب، الرياض، ط ١٤١٧، ١.
- ٥١٨ - المتظم في تاريخ الملوك والأمم، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٢، ٢.
- ٥١٩ - الم تلقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، جمع وإعداد عادل بن علي الفريidan، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١٤١٧، ٢.
- ٥٢٠ - الم تلقى من مسموعات الضياء المقدسي بمرو، مصور عن نسخة خطية في المكتبة الأزهرية [حديث: رقم ٣٤٤]، وأصلها في المكتبة الظاهرية.
- ٥٢١ - منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، ط ١٣٩٩، ١.
- ٥٢٢ - منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ١٣٩٩، ٢.
- ٥٢٣ - المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، للعلامة بدر الدين ابن جماعة، تحقيق الدكتور محي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، ١٩٨٦ م.
- ٥٢٤ - المذهب في اختصار السنن الكبير للبيهقي، للحافظ أبي عبدالله الذهبي، تحقيق دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، ط ١٤٢٢، ١.

- ٥٢٥ - المواقع والاعتبار بذكر الخطط والأثار، لأبي العباس أحمد بن علي المقريزي، دار صادر، بيروت.
- ٥٢٦ - موسوعة الأحاديث والأثار الضعيفة والموضوعة، إعداد علي حسن الخلبي وأخرين، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٥٢٧ - موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلمه، جمع وترتيب الدكتور محمد مهدي المسلمي وأخرين، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٥٢٨ - موضح أوهام الجمع والتفرق، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٧٨.
- ٥٢٩ - الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق الدكتور نور الدين بن شكري بويا جيلار، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٥٣٠ - الموطأ، للإمام مالك بن أنس، برواية يحيى بن يحيى الليبي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٧.
- ورواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق الدكتور تقي الدين الندوبي، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٣. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُّ على ذلك.
- ٥٣١ - موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع، للدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة الغرباء، الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٥.
- ٥٣٢ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للحافظ الذهبي، تحقيق علي محمد البحاوي، دار المعرفة، بيروت.

- ٥٣٣ - ناسخ الحديث ومنسوخه، للإمام أبي حفص ابن شاهين، تحقيق سمير الزهيري، مكتبة المنار، الأردن، ط ١، ١٤٠٨.
- ٥٣٤ - الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١١.
- ٥٣٥ - نتائج الأفكار في تحرير أحاديث الأذكار، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٢١.
- ٥٣٦ - نزهة الألباب في الألقاب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد العزيز بن محمد السديري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩.
- ٥٣٧ - نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض، لشهاب الدين الخفاجي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٥٣٨ - نصب الرأية لأحاديث الهدایة، للعلامة جمال الدين الزيلعي، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط ١، ١٤١٨.
- ٥٣٩ - النصيحة بالتحذير من تحرير ابن عبد المنان لكتب الأئمة الرجبيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار ابن عفان، الجبزة، ط ٢، ١٤٢١.
- ٥٤٠ - نظرات في كتاب (حجۃ النبي ﷺ للألباني)، لسعید بن عبد القادر باشقر، ط ١، ١٤٢٤.
- ٥٤١ - نفي البدعة عن الصلاة بين الأذانين يوم الجمعة، لسعید بن عبد القادر باشقر، ط ١، ١٤٢١.

- ٥٤٢ - النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح، للحافظ خليل بن كيكلدي العلائي، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشري، ط ١، ١٤٠٥.
- ٥٤٣ - نقد نصوص حديثية في الثقافة العامة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مطبعة الترقى، دمشق.
- ٥٤٤ - النكٰت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور ربيع بن هادي عمير، نشره المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤٠٤.
- ٥٤٥ - النكٰت على مقدمة ابن الصلاح، للحافظ بدر الدين الزركشي، تحقيق الدكتور زين العابدين بن محمد بلا فريج، مكتبة أصوات السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٥٤٦ - النهاية في غريب الحديث والأثر، للحافظ مجد الدين ابن الأثير، تحقيق طاهر بن أحمد الزاوي ومحمود بن محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.
- ٥٤٧ - نيل الأوطار من أسرار متقى الأخبار، للعلامة محمد بن علي الشوكاني، تحقيق أحمد محمد السيد وأخرين، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩.
- * هدي الساري، للحافظ ابن حجر العسقلاني = فتح الباري.
- ٥٤٨ - هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة، للدكتور نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٢٢.
- ٥٤٩ - الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي، تحقيق أحمد

- الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠.
- ٥٥٠ - وصايا العلماء عند حضور الموت، لابن زَيْر الربعي، تحقيق صلاح محمد الخيمي، دار ابن كثير، دمشق، ط ٣، ١٤٠٩.
- ٥٥١ - الوضع في الحديث، للدكتور عمر بن حسن فلاتة، مكتبة الغزالى، دمشق، ١٤٠١.
- ٥٥٢ - وفيات الونشريسي، لأحمد بن يحيى الونشريسي [مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب]، تحقيق الدكتور محمد حجّي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٧.
- ٥٥٣ - الوقوف على الموقف، للحافظ أبي حفص عمر بن بدر الموصلى، تحقيق أم عبدالله بنت محروس العسلي، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٧.
- ٥٥٤ - وكل بدعة ضلاله، للشيخ محمد المتصر الريسوبي، علّق عليه عبد الرحمن بن أحمد الجمizi، دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.

هـ فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٧	خطة البحث.
١٧	منهج البحث.
٢١	تمهيد يشتمل على سبعة مباحث.
٢٢	المبحث الأول: مفهوم البدعة وضوابطها عند أهل السنة.
٢٢	أولاً- مفهوم البدعة لغة.
٢٣	ثانياً- مفهوم البدعة شرعاً.
٢٦	ثالثاً- من ضوابط البدعة.
٢٦	١- كل بذلة ضلاله.
٢٩	٢- البدعة ليس لها أصل في الدين.
٣١	٣- كل عبادة مستندها حديث ضعيف أو موضوع فهني بذلة.
٣٥	٤- قول الصحابي أو فعله إذا لم يعارض الكتاب والسنّة، ولم يخالفه صحابي آخر لا يوصف بأنه بذلة.
٤١	٥- تقيد ما أطلقه الشارع بذلة، وإطلاق ما قيده الشارع بذلة.
٤٣	٦- كل عبادة تركها رسول الله ﷺ مع وجود المقتضي لفعلها وزوال المانع منها فإن فعلها بذلة.
٤٤	٧- البدعة تُطلق على كل محدث في الدين وإن كان صاحبها متاؤلاً.
٤٥	٨- البدعة تكون بقصد القرية فعلاً أو تركاً.

الصفحة	الموضوع
٤٦	٩- كل ما قُصد به التَّبَعِيْدُ من العبادات والمعاملات والعادات على وجه غير مشروع فهو بَدْعَة.
٤٩	المبحث الثاني: تقسيم البدعة إلى حسنة و مذمومة و مناقشته.
٥٢	مناقشة أشهر أدلة محسني البدع والجواب عن استدلالهم بها.
٥٢	١- حديث (من سنن في الإسلام سنة حسنة).
٥٥	٢- قول عمر رضي الله عنه: (نعمت البدعة هذه).
٥٩	٣- قول ابن مسعود رضي الله عنه: (مارأى المسلمين حسناً فهو عند الله حسن).
٦٢	٤- ما جاء عن عددٍ من الصحابة رضي الله عنهم من فعل أمور تَبَعِيْدَةٍ من عبر توقيف من النبي ﷺ ابتداءً.
٦٧	٥- قول الشافعى رحمه الله في تقسيم البدعة.
٧١	المبحث الثالث: حكم من عمل بالبدعة.
٧٧	المبحث الرابع: حكم العمل بالحديث الضعيف.
٧٨	المذهب الأول: يُعمل بالحديث الضعيف في الأحكام وغيرها بشرط.
٨٤	المذهب الثاني: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشرط.
٩٢	معنى قوله: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال.
١٠٠	المذهب الثالث: لا يُعمل بالحديث الضعيف مطلقاً.
١٠٤	المبحث الخامس: أثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة في حدوث البدع وانتشارها.
١٠٧	المبحث السادس: الاستغناء بالأحاديث الثابتة عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

الصفحة	الموضوع
١٠٩	المبحث السابع: خطر البدعة في الدين.
١١٤	الباب الأول: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الطهارة.
١١٥	الفصل الأول: ما روي في آداب الاستنجاء.
١١٦	المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل دخول الخلاء.
١١٩	* حاشية: قول (اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخت الشيطان الرجيم) قبل دخول الخلاء لا يثبت.
١٢٣	الضابط في الذكر المشروع والذكر غير المشروع.
١٢٩	المبحث الثاني: ما روي في الذكر بعد الخروج من الخلاء.
١٣٧	* حاشية: قول (الحمد لله الذي أذهب عنّي الأذى وعافاني) بعد الخروج من الخلاء لا يصح مرفوعاً.
١٤٠	المبحث الثالث: ما روي في نثر الذكر عند البول.
١٤٤	* حاشية: ما روي في تغطية الرأس عند دخول الخلاء لا يصح مرفوعاً، وثبت موقفاً عن أبي بكر رضي الله عنه.
١٤٥	* حاشية: ما روي في الاتكاء على الرجل اليسرى في الخلاء لا يصح.
١٤٧	الفصل الثاني: ما روي في أذكار الوضوء.
١٤٨	المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل الوضوء.
١٥٥	المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند التسوك.
١٥٨	المبحث الثالث: ما روي في الدعاء على كل عضو من أعضاء الوضوء.

الصفحة	الموضوع
١٦٧	المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد الموضوع.
١٦٧	المطلب الأول: ما روي في قراءة آية الكرسي بعد الموضوع.
١٦٨	المطلب الثاني: ما روي في قراءة سورة القدر بعد الموضوع.
١٧١	المطلب الثالث: ما روي في الصلاة على النبي ﷺ بعد الموضوع.
١٧٨	المطلب الرابع: ما روي في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد الموضوع.
١٨٣	المطلب الخامس: ما روي في تكرار الشهادتين ثلاث مرات بعد الموضوع.
١٨٧	الفصل الثالث: ما روي في صفة الموضوع.
١٨٨	المبحث الأول: ما روي في إدخال الماء في العين عند غسل الوجه في الموضوع.
١٩٤	المبحث الثاني: ما روي في مسح الرقبة في الموضوع.
٢٠٨	المبحث الثالث: ما روي في مسح الرجلين في الموضوع.
٢١١	الباب الثاني: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على بدع في كتاب الصلاة.
٢١٢	الفصل الأول: ما روي في صفة الأذان وما يتعلّق به.
٢١٣	المبحث الأول: ما روي في قول المؤذن: حي على خير العمل.
٢٢٣	المبحث الثاني: ما روي في الذكر عند سماع الأذان.
٢٣٩	* حاشية: قول (اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة الحق أحيني عليها وتوفني عليها واجعلني من صالحها أهلها عملاً) عند سماع الأذان؛ لا يصح مرفوعاً، وثبت موقعاً عن ابن عمر رضي الله عنه.

الصفحة	الموضوع
٢٤٠	المبحث الثالث: ما روي في تقيل الإبهامين مع السباحتين ومسح العينين بها عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله.
٢٤٣	المبحث الرابع: ما روي في الصلاة والسلام على النبي ﷺ قبل الإقامة.
٢٤٩	المبحث الخامس: ما روي في قول: أقامها الله وأدامها عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.
٢٥٣	المبحث السادس: ما روي في تكبير الإمام عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.
٢٥٧	الفصل الثاني: ما روي في أحكام المساجد.
٢٥٨	المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الخروج إلى المسجد.
٢٦٧	المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند الخروج من المسجد.
٢٦٩	* حاشية: اتخاذ المحراب في المسجد لم يصح عن النبي ﷺ.
٢٧٢	الفصل الثالث: ما روي في صفة الصلاة.
٢٧٣	المبحث الأول: ما روي في قول المأمور: رب اغفر لي، عند قراءة الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}.
٢٧٧	المبحث الثاني: ما روي في تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.
٢٧٩	المبحث الثالث: ما روي في السكتة الطويلة بعد الفاتحة.
٢٩١	المبحث الرابع: ما روي في تحصيص صلاة الفجر بقراءة سور معينة.
٢٩٦	المبحث الخامس: ما روي في المداومة على القنوت في صلاة الفجر.
٣١٧	المبحث السادس: ما روي في التسمية قبل التشهد.

الصفحة	الموضوع
٣٣٥	الفصل الرابع: ما روي في العمل بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة.
٣٣٦	المبحث الأول: ما روي في الذكر دبر الصلاة المكتوبة.
٤٢٢	المبحث الثاني: ما روي في قول: تقبل الله منا ومنك بعد الانصراف من الصلاة.
٤٢٦	المبحث الثالث: ما روي في التسبيح بالحصى أو بالسبحة.
٤٣٧	المبحث الرابع: ما روي في رفع اليدين بالدعاة بعد الصلاة المكتوبة.
٤٥٣	الفصل الخامس: ما روي في صلاة الجمعة وما يلحق بها.
٤٥٤	المبحث الأول: ما روي في صلاة الشخص يوم الجمعة بصفة معينة.
٤٥٨	المبحث الثاني: ما روي في صلاة ركعات محددة قبل الجمعة على أنها راتبة قبلية.
٤٦٨	* حاشية: فائدة من كلام العلامة المعلم في معنى قول ابن عدي "أرجو أنه لا يأس به".
٤٧٩	المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند دخول المسجد يوم الجمعة.
٤٨٠	المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد صلاة الجمعة.
٤٨٢	حاشية: ما روي في قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين سبع مرات بعد صلاة الجمعة لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها.
٤٨٣	المبحث الخامس: ما روي في تخصيص صلاة المغرب ليلة الجمعة بقراءة سورتي الكافرون والصادقين، وصلاة العشاء بقراءة سورتي الجمعة والمنافقون.
٤٨٧	الفصل السادس: ما روي في صلاة العيد.
٤٨٨	المبحث الأول: ما روي في النداء لصلاة العيد.
٤٩٢	المبحث الثاني: ما روي في تخصيص صلاة العيد بقراءة سورتي {عم يتساءلون}

الصفحة	الموضوع
	و {والشمس وضحاها}.
٤٩٤	المبحث الثالث: ما روي في التنفل بعد صلاة العيد بصفة معينة.
٤٩٦	الفصل السابع: ما روي في صلاة التطوع.
٤٩٨	المبحث الأول: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الفجر.
٥١٣	المبحث الثاني: ما روي في تخصيص صلاة الضحى بقراءة سور معينة.
٥١٧	حاشية: ما روي في تخصيص صلاة الاستسقاء بقراءة سورتي الأعلى والغاشية.
٥٢٠	المبحث الثالث: ما روي في الاستخاراة سبع مرات.
٥٢٢	المبحث الرابع: ما روي في وصل النافلة بالفرضية دون خروج ولا كلام.
٥٣١	المبحث الخامس: ما روي في التطوع بعد المغرب بركعات محددة أو بقراءة سور معينة.
٥٦٠	المبحث السادس: ما روي في التطوع بعد العشاء بقراءة سور معينة.
٥٦٩	المبحث السابع: ما روي في صلوات أيام الأسبوع.
٥٦٩	- المطلب الأول: ما روي في صلاة يوم الجمعة.
٥٧٣	- المطلب الثاني: ما روي في صلاة يوم السبت.
٥٧٩	- المطلب الثالث: ما روي في صلاة يوم الأحد.
٥٨٠	- المطلب الرابع: ما روي في صلاة يوم الإثنين.
٥٨٤	- المطلب الخامس: ما روي في صلاة يوم الثلاثاء.
٥٨٤	- المطلب السادس: ما روي في صلاة يوم الأربعاء.
٥٨٥	- المطلب السابع: ما روي في صلاة يوم الخميس.

الصفحة	الموضع
٥٨٦	المبحث الثامن: ما روي في صلوات ليالي الأسبوع، وفيه سبعة مطالب:
٥٨٦	- المطلب الأول: ما روي في صلاة ليلة الجمعة.
٥٩٢	- المطلب الثاني: ما روي في صلاة ليلة السبت.
٥٩٣	- المطلب الثالث: ما روي في صلاة ليلة الأحد.
٥٩٧	- المطلب الرابع: ما روي في صلاة ليلة الإثنين.
٥٩٩	- المطلب الخامس: ما روي في صلاة ليلة الثلاثاء.
٦٠٠	- المطلب السادس: ما روي في صلاة ليلة الأربعاء.
٦٠١	- المطلب السابع: ما روي في صلاة ليلة الخميس.
٦٠٤	المبحث التاسع: ما روي في الصلاة ليلة عاشوراء ويومنها.
٦١٠	المبحث العاشر: ما روي في الصلاة ليلة العيد.
٦٢٨	المبحث الحادي عشر: ما روي في صلوات شهر رجب.
٦٢٨	- المطلب الأول: ما روي في قيام ليالي رجب مطلقاً.
٦٣٢	- المطلب الثاني: ما روي في الصلاة أول ليلة من رجب.
٦٣٤	- المطلب الثالث: ما روي في الصلاة ليلة أول جمعة من رجب، وهي صلاة الرغائب.
٦٤١	- المطلب الرابع: ما روي في الصلاة ليلة النصف من رجب.
٦٤٤	- المطلب الخامس: ما روي في الصلاة ليلة السابع والعشرين من رجب ويومنها.
٦٥١	- المطلب السادس: ما روي في صلوات مخصوصة في شهر رجب.
٦٥٨	المبحث الثاني عشر: ما روي في الصلاة ليلة النصف من شعبان.

الصفحة	الموضوع
٦٨١	المبحث الثالث عشر: ما روي في الصلاة يوم عرفة.
٦٨٧	المبحث الرابع عشر: ما روي في صلاة التسبيح.
٧٦٦	المبحث الخامس عشر: ما روي في صلاة التوبية بصفة معينة.
٧٦٨	صلاة التوبية المشروعة.
٧٧٠	المبحث السادس عشر: ما روي في صلاة الحاجة بصفة معينة.
٧٨٩-٧٨٨	صلاة الحاجة المشروعة.
٧٩١	* حاشية: ما روي في صلاة الآبق والضياع.
٧٩٢	المبحث السابع عشر: ما روي في صلاة الشكر.
٧٩٥	المبحث الثامن عشر: ما روي في الصلاة لحفظ القرآن.
٨١٢	المبحث التاسع عشر: ما روي في الصلاة لقضاء الدين.
٨١٤	المبحث العشرون: ما روي في الصلاة عند السفر بصفة معينة.
٨١٦	* حاشية: الصلاة المشروعة عند السفر.
٨١٨	* حاشية: ما روي في صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه.
٨٢١	المبحث الحادي والعشرون: ما روي في الصلاة عند لبس الثوب الجديد.
٨٢٤	المبحث الثاني والعشرون: ما روي في الصلاة عند آثار الأنبياء والصالحين.
٨٣٣	المبحث الثالث والعشرون: ما روي في الصلاة المكفرة عن الصلوات الفوائت.
٨٣٧	المبحث الرابع والعشرون: ما روي في التطوع المطلق برکعات معينة وتخفيصها بقراءة سور معينة.
٨٤٧	الباب الثالث: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على بدع في كتاب الجنائز.

الصفحة	الموضوع
٨٤٨	الفصل الأول: ما روي في الصلاة على الجنازة وتشييعها.
٨٤٩	المبحث الأول: ما روي في وقوف الإمام عند وسط الرجل وعند صدر المرأة في الصلاة على الجنازة.
٨٥٣	المبحث الثاني: ما روي في التهليل عند تشيع الجنازة.
٨٥٨	المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند رؤية الجنازة.
٨٦٠	* حاشية: ما روي في قراءة القرآن على المحتضر.
٨٦٣	* حاشية: ما روي في توجيه المحتضر إلى القبلة.
٨٦٤	* حاشية: ما روي في حمل الجنازة من جوانبها الأربع.
٨٦٧	الفصل الثاني: ما روي في دفن الميت وما يلحق به.
٨٦٨	المبحث الأول: ما روي في الذكر عند إدخال الميت إلى القبر.
٨٧١	المبحث الثاني: ما روي في وضع الحناء مع الميت في القبر.
٨٧٥	المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند حثي التراب على الميت.
٨٧٩	المبحث الرابع: ما روي في تلقين الميت بعد الدفن.
٨٩٠	المبحث الخامس: ما روي في التعزية.
٩٠١	الفصل الثالث: ما روي في شأن القبور.
٩٠٢	المبحث الأول: ما روي في زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة.
٩٠٨	المبحث الثاني: ما روي في زيارة القبور يوم العيد.
٩١٢	المبحث الثالث: ما روي في قراءة القرآن عند القبور.
٩٢٥	المبحث الرابع: ما روي في التمسح بالقبور.

الصفحة	الموضوع
٩٣٤	المبحث الخامس: ما روي في السلام على أهل القبور.
٩٣٩	الباب الرابع: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على بدعة في كتاب الزكاة.
٩٤٠	الفصل الأول: ما روي في تخصيص الصدقة في يوم عاشوراء.
٩٤٤	الفصل الثاني: ما روي في تخصيص الصدقة في شهر رجب.
٩٤٦	الباب الخامس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على بدعة في كتاب الصيام.
٩٤٧	الفصل الأول: ما روي في شأن الإفطار.
٩٤٨	المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الإفطار.
٩٥٩	* حاشية: ما روي في قول (يا واسع المغفرة أغفر لي) عند الإفطار لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما.
٩٦١	المبحث الثاني: ما روي فيما يستحب الفطر عليه.
٩٦١	- المطلب الأول: ما روي في الفطر على اللبن.
٩٦٦	- المطلب الثاني: ما روي في الفطر على ما لم تصبه النار.
٩٦٨	- المطلب الثالث: ما روي في الفطر على الحلوي.
٩٧١	الفصل الثاني: ما روي في تخصيص أشهر وأيام معينة بالصيام.
٩٧٢	المبحث الأول: ما روي في تخصيص الأشهر الحرم بالصيام.
٩٨٣	المبحث الثاني: ما روي في تخصيص شهر رجب بالصيام.
١٠٢٦	المبحث الثالث: ما روي في تخصيص شهر شوال بالصيام.

الصفحة	الموضوع
١٠٣٦	المبحث الرابع: ما روي في تخصيص يوم الأربعاء بالصيام.
١٠٤٨	المبحث الخامس: ما روي في صيام يوم الفطر.
١٠٥٢	المبحث السادس: ما روي في تخصيص يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة بالصيام.
١٠٥٤	المبحث السابع: ما روي في تخصيص يوم الثامن عشر من ذي الحجة بالصيام.
١٠٥٦	المبحث الثامن: ما روي في تخصيص آخر يوم من السنة مع أول يوم من الأخرى بالصيام.
١٠٥٨	المبحث التاسع: ما روي في تخصيص يوم النوروز بالصيام.
١٠٦٠	* حاشية: ما روي في تخصيص يوم التروية بالصيام.
١٠٦١	الباب السادس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على بدع في كتاب الحج.
١٠٦٢	الفصل الأول: ما روي في الإحرام قبل الميقات.
١٠٧٢	* حاشية: الإحرام من بيت المقدس، روي في فضله حديث مرفوع لا يصح، وثبت عن معاذ بن جبل وابن عمر ومحمود بن الربيع رضي الله عنهم أنهم أحربوا بعمره من بيت المقدس.
١٠٧٧	الفصل الثاني: ما روي في الدعاء عند رؤية البيت.
١٠٨١	* حاشية: قول (اللهم أنت السلام ومنك السلام فحيّنا ربنا بالسلام) عند رؤية البيت ثبت عن عمر رضي الله عنه موقوفاً.
١٠٨٤	* حاشية: ما روي في رفع اليدين بالدعاء عند رؤية البيت.

الصفحة	الموضوع
١٠٨٧	الفصل الثالث: ما روي في شأن الحجر الأسود.
١٠٨٨	المبحث الأول: ما روي في الوقوف طويلاً عند تقبيل الحجر الأسود.
١٠٩١	المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند استلام الحجر الأسود.
١١٠١	* حاشية: ما روي في تقبيل الحجر الأسود ثلاثة، لا يصح مرفوعاً، وثبت موقعاً عن ابن عباس رضي الله عنها.
١١٠٢	* حاشية: ما روي في مسح الوجه باليدين بعد استلام الحجر الأسود، لا يصح مرفوعاً، وثبت عن عبد الله بن الزير رضي الله عنها موقعاً.
١١٠٤	الفصل الرابع: ما روي في شأن الركن الياني.
١١٠٥	المبحث الأول: ما روي في تقبيل الركن الياني ووضع الخد عليه.
١١١٣	المبحث الثاني: ما روي في تقبيل اليد عند استلام الركن الياني.
١١١٥	المبحث الثالث: ما روي في الدعاء عند استلام الركن الياني.
١١١٧	* حاشية: التكبير عند استلام الركن الياني، لم أقف فيه على حديث صحيح ولا ضعيف.
١١٢٢	الفصل الخامس: ما روي في شأن الطواف وما يلحق به.
١١٢٣	المبحث الأول: ما روي في تحصيص بعض الأدعية في الطواف.
١١٣٨	المبحث الثاني: ما روي في قصد الطواف تحت المطر.
١١٤٢	المبحث الثالث: ما روي في حسر الرأس في الطواف.
١١٤٥	المبحث الرابع: ما روي في تحصيص الطواف بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر.
١١٤٧	المبحث الخامس: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الطواف.
١١٥٤	المبحث السادس: ما روي في الدعاء متعلقاً بأسنار الكعبة.

الصفحة	الموضوع
١١٥٦	المبحث السابع: ما روي في مسح أركان الكعبة كلها.
١١٥٨	المبحث الثامن: ما روي في التطوع بين الركن والمقام بركعات محددة أو بتخصيص قراءة سور معينة.
١١٦٠	الفصل السادس: ما روي في شأن السعي.
١١٦١	المبحث الأول: ما روي في السعي بين الصفا والمروة تطوعاً.
١١٦٥	المبحث الثاني: ما روي في صلاة ركعتين بعد السعي.
١١٦٧	* حاشية: قول اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم؛ في السعي لا يصح مرفوعاً، وثبت موقعاً عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهم.
١١٦٨	الفصل السابع: ما روي في تخصيص بعض الأدعية في يوم عرفة.
١١٨٦	* حاشية: الدعاء عند رمي الجمرة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً، لا يصح مرفوعاً، وثبت موقعاً عن ابن عمر رضي الله عنهم.
١١٨٨	خاتمة تشمل على نتائج البحث.
١٢٠٠	أ- فهرس الأحاديث.
١٢٢٩	ب- فهرس الآثار.
١٢٣٧	ج- فهرس الأعلام المترجم لهم.
١٢٧٨	د- فهرس المصادر والمراجع.
١٣٤٥	هـ- فهرس المحتويات.